

الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

عمـان: الاثنيـن ٢١ رجـب سـنة ١٤٢٢هـ. الموافق ٨ تشرين أول سنة ٢٠٠١م.

العدد: ٤٥١٠

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية

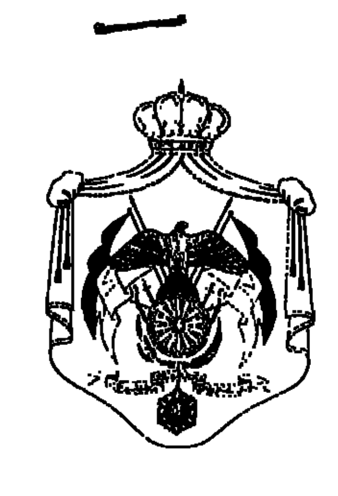
الاشتراك السنوي

داخل المملكة : ٣٠ ديناراً اردنياً

خارج المملكة : ٧٠ ديناراً اردنياً

ثمن النسخة الواحدة - دينار اردني

طبعت في المطابع العسكرية ***** البيع والتوزيع - وزارة المالية - الجريدة الرسمية ص.ب ٨٥



الجريدة الرسمية

للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/ مديرية الجريدة الرسمية

العدد ٤٥١٠ ***** الصادر بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٨

قانون مؤقت رقم (٥٤) لسنة ٢٠٠١

قانون معدل لقانون العقوبات

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة (١) للمادة(٩٤) من الدستور
وبناء على ماقرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٢
نصادق بمقتضى المادة (٣١) من الدستور على القانون المؤقت الآتي
ونامر باصداره ووضعه موضع التنفيذ المؤقت
واضافته الى قوانين الدولة على اساس عرضه على مجلس الامة في
اول اجتماع يعقده:-

قانون مؤقت رقم (٥٤) لسنة ٢٠٠١

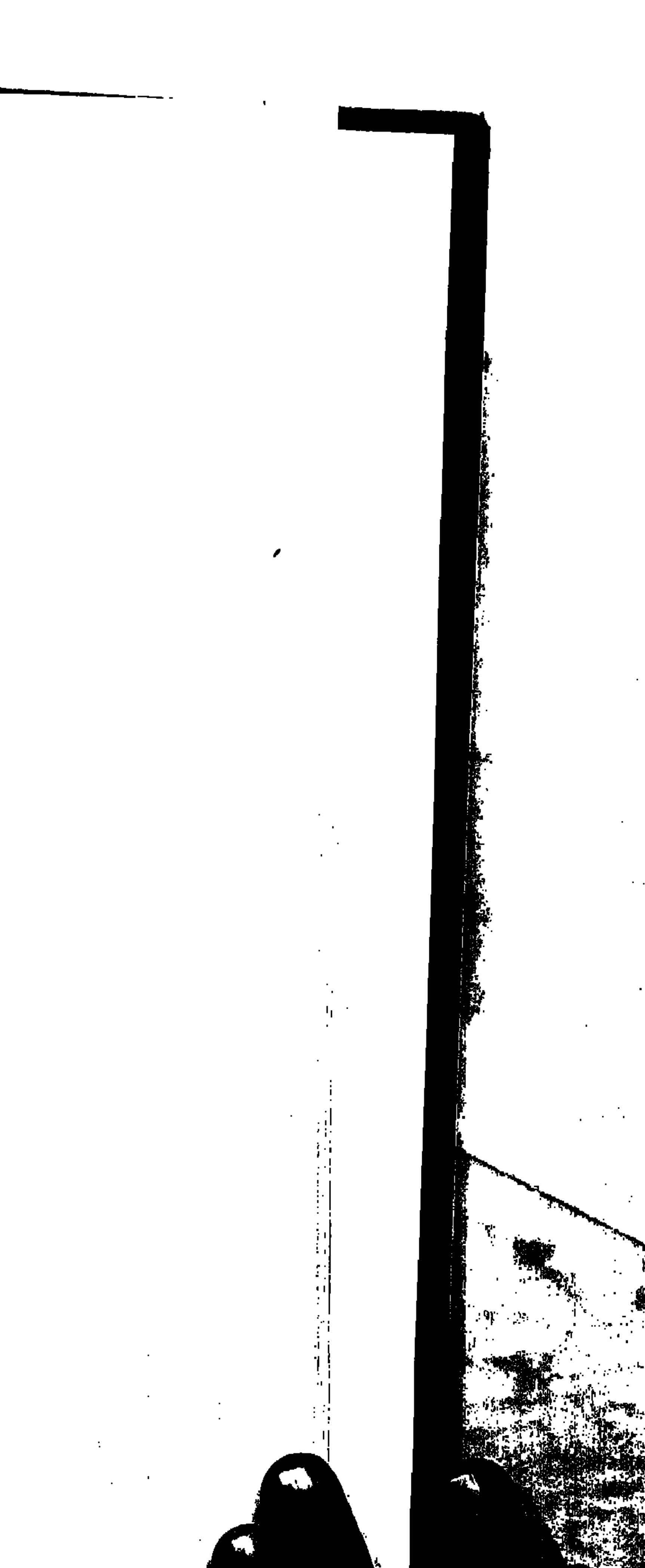
قانون معدل لقانون العقوبات

المادة ١- يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون العقوبات لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع القانون رقم (١٦) لسنة ١٩٦٠ المشار اليه فيمايلي بالقانون الاصلي وما طرأ عليه من تعديلات قانوناً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢- يلغى نص المادة (١٤٧) من القانون الأصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-

المادة١٤٧-

١- يقصد بالإرهاب : استخدام العنف أو التهديد باستخدامه ، أياً كانت بواعثه وأغراضه ، يقع تنفيذاً لعمل فردي أو جماعي بهدف الإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر إذا كان من شأن ذلك إلقاء الرعب بين الناس وترويعهم أو تعريض حياتهم وأمنهم للخطر أو الحاق الضرر بالبيئة أو المرافق والأملاك العامة أو الأملاك الخاصة أو المرافق الدولية والبعثات الدبلوماسية أو باحتلال أي منها أو الاستيلاء عليها أو تعريض الموارد الوطنية للخطر أو تعطيل تطبيق أحكام الدستور والقوانين .



٢- يعد من جرائم الإرهاب أي فعل يتعلق بأي عملية مصرفية وبصورة خاصة إيداع أموال لدى أي بنك في المملكة أو أي مؤسسة مالية تمارس أعمال البنوك أو تحويل هذه الأموال من قبلها إلى أي جهة كانت إذا تبين أنها أموال مشبوهة ولها علاقة بنشاط إرهابي وفي هذه الحالة تطبق الإجراءات التالية :

أ - الحجز التحفظي على هذه الأموال بقرار من النائب العام وحظر التصرف بها إلى حين استكمال إجراءات التحقيق بشأنها .

ب - قيام النائب العام بالتنسيق والتعاون مع البنك المركزي وأي جهة ذات علاقة ، محلية كانت أو دولية ، بالتحقيق في القضية وإذا ثبت له أن لتلك العملية المصرفية علاقة بنشاط إرهابي فيتم إحالة القضية إلى المحكمة المختصة .

ج - يعاقب من يرتكب هذه الجريمة بالأشغال الشاقة المؤقتة ويعاقب الإداري المسؤول في البنك أو المؤسسة المالية الذي أجرى العملية وهو عالم بذلك بالحبس ، وتتم مصادرة الأموال التي تم التحفظ عليها .

المادة ٣- تعدل المادة (١٤٨) من القانون الأصلي بإلغاء نص كل من الفقرات (٣) و(٤) و(٥) الواردة فيها والاستعاضة عنها بما يلي :-

٣- ويقضى بالأشغال الشاقة المؤبدة إذا نتج عن الفعل ما يلي :-

أ - الحاق الضرر ، ولو جزئياً ، في بناية عامة أو خاصة أو مؤسسة صناعية أو سفينة أو طائرة او اي وسيلة نقل أو اي منشآت أخرى .

ب - تعطيل سبل الاتصالات وأنظمة الحاسوب او اختراق شبكاتها أو التشويش عليها او تعطيل وسائط النقل أو الحاق الضرر بها كلياً أو جزئياً.

٤- ويقضى بعقوبة الإعدام في أي من الحالات التالية :-

أ - إذا أفضى الفعل إلى موت انسان .

ب - إذا أفضى الفعل إلى هدم بناء بصورة كلية أو جزئية وكان فيه شخص أو أكثر .

ج - إذا تم ارتكاب الفعل باستخدام المواد المتفجرة أو الملتهبة أو المنتجات السامة أو المحرقة أو الوبائية أو الجرثومية أو الكيميائية أو الاشعاعية أو ما شابهها .

٥- يعاقب بالأشغال الشاقة المؤقتة كل من صنع أو احرز أو نقل ، عن علم منه ، أي مادة مفرقعة أو أي مادة من المواد المذكورة في البند (ج) من الفقرة (٤) من هذه المادة أو أي من مكونات هذه المواد في تنفيذ أعمال إرهابية أو لتمكين شخص آخر من استعمالها لتلك الغاية.

المادة ٤- يلغى نص المادة (١٤٩) من القانون الأصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-

المادة١٤٩-

١- يعاقب بالأشغال الشاقة المؤقتة كل من أقدم على أي عمل من شأنه تقويض نظام الحكم السياسي في المملكة أو التحريض على مناهضته وكل من أقدم على أي عمل فردي أو جماعي بقصد تغيير كيان الدولة الاقتصادي أو الاجتماعي أو أوضاع المجتمع الاساسية .

٢- يعاقب بالعقوبة المنصوص عليها في الفقرة (١) من هذه المادة كل من احتجز شخصاً أو احتفظ به رهينة بقصد ابتزاز اي جهة رسمية أو خاصة بأي صورة كانت أو اجبارها على القيام بأي عمل معين أو الامتناع عنه ، وتكون العقوبة الأشغال الشاقة المؤبدة إذا أدى هذا العمل إلى ايذاء أحد وبالإعدام إذا أدى إلى موت احد .

٣- على الرغم مما ورد في أي تشريع آخر ، يعاقب بالحبس كل من تسلل أو حاول التسلل من وإلى أراضي المملكة أو ساعد على ذلك ، وتكون العقوبة الأشغال الشاقة المؤقتة إذا كان حائزاً على سلاح أوتوماتيكي أو أي مادة متفجرة .

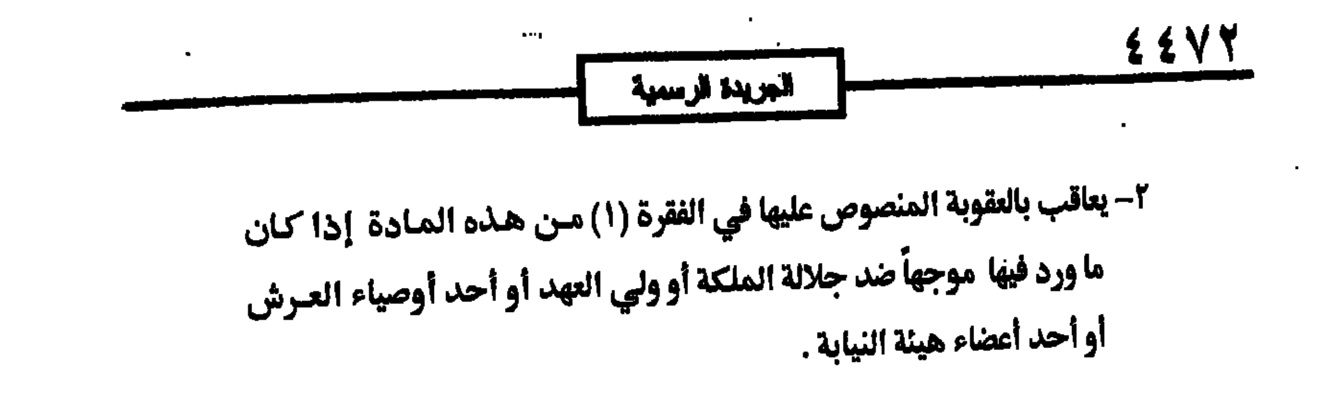
المادة ٥- يلغى نص المادة (١٥٠) من القانون الأصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-
المادة-١٥٠-

١- على الرغم مما ورد في أي تشريع اخر ، يعاقب بالحبس على كل كتابة أو خطاب أو عمل يذاع بأي وسيلة كانت أو على نشر خبر بصحيفة أو بأي مطبوعة من شان أي منها الإساءة للوحدة الوطنية أو التحريض على ارتكاب الجرائم أو زرع الأحقاد وبذر الكراهية والشقاق بين أفراد المجتمع أو إثارة النعرات المذهبية أو العنصرية أو الإساءة إلى كرامة الأفراد وسمعتهم وحرياتهم الشخصية أو زعزعة أوضاع المجتمع الأساسية بالترويج للإنحراف أو فساد الأخلاق أو بنشر معلومات أو اشاعات كاذبة أو بالتحريض على الاضطرابات أو الاعتصامات أو على عقد الاجتماعات العامة بشكل يخالف أحكام التشريعات النافذة أو بأي فعل من شأنه المس بهيبة الدولة أو سمعتها أو كرامتها.

٢- إذا تم نشر الخبر بواسطة صحيفة أو مطبوعة فيكون رئيس تحرير الصحيفة ومالكها مسؤولين عما نشر فيها ويعاقب كل منهما بالحبس لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على ستة أشهر أو بغرامة مالية لا تزيد على خمسة آلاف دينار أو بكلتا العقوبتين كما ويقضى بإغلاق الصحيفة أو المطبوعة بصورة مؤقتة أو دائمة وفقاً لما تقرره المحكمة.

المادة ٦- يلغى نص المادة (١٩٥) من القانون الأصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-
المادة١٩٥-

١- يعاقب بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات كل من :-
أ - ثبتت جرأته بإطالة اللسان على جلالة الملك .
ب - أرسل رسالة خطية أو شفوية أو إلكترونية أو أي صورة أو رسم هزلي إلى جلالة الملك أو قام بوضع تلك الرسالة أو الصورة أو الرسم بشكل يؤدي إلى المس بكرامة جلالته أو يفيد بذلك وتطبق العقوبة ذاتها إذا حمل غيره على القيام بأي من تلك الأفعال .
ج - اذاع بأي وسيلة كانت ما تم ذكره في البند (ب) من الفقرة (١) من هذه المادة ونشره بين الناس .
د - تقوّل أو افترى على جلالة الملك بقول أو فعل لم يصدر عنه أو عمل على إذاعته ونشره بين الناس .



٢- يعاقب بالعقوبة المنصوص عليها في الفقرة (١) من هذه المادة إذا كان ما ورد فيها موجهاً ضد جلالة الملكة أو ولي العهد أو أحد أوصياء العرش أو أحد أعضاء هيئة النيابة .

٢٠٠١/١٠/٢

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
وزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
وزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
وزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير العمل ووزير
المالية بالوكالة
عبد الفايز

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير
دولة
عبد الرحيم العكور

وزير التربية والتعليم ووزير
التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير
التخطيط
جواد حديد

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير البريد والاتصالات
ووزير السياحة والآثار بالوكالة
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة
والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
الشباب والرياضة
مامون محمد نور الدين

وزير
دولة
موسى خلف المعالي

وزير الزراعة
ووزير الصحة بالوكالة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير
النقل
نادر الذهبي

مكذا من الأصل

الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : الثلاثاء ٢٩ رجب سنة ١٤٢٢ هـ. الموافق ١٦ تشرين الأول سنة ٢٠٠١م.

العدد: ٤٥١١

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية

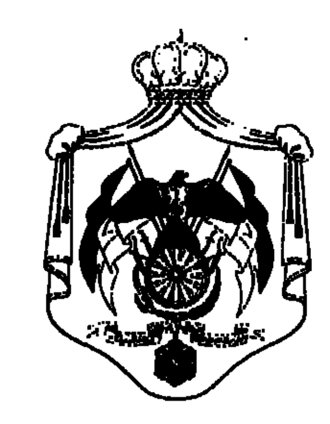
الاشتراك السنوي

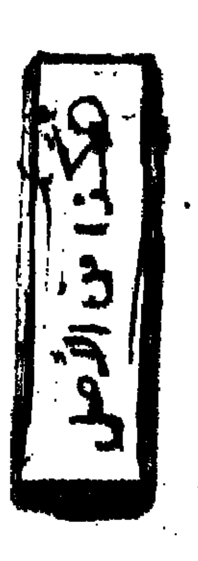
داخل المملكة : ٣٠ ديناراً اردنياً

خارج المملكة : ٧٠ ديناراً اردنياً

ثمن النسخة الواحدة - دينار اردني

طبعت في المطابع العسكرية ***** البيع والتوزيع - وزارة المالية - الجريدة الرسمية ص.ب ٨٥





الجريدة الرسمية

للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/ مديرية الجريدة الرسمية

فهرس العدد ٤٥١١ ***** الصادر بتاريخ ٢٠٠١/١٠/١٦

القســـم الأول

يتبع.....

القسم الثاني

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٦) من قانون الجامعات الاردنية الرسمية رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١ نصدر ارادتنا بما هو آت:-

يعين الذوات المذكورة أسماؤهم تاليا أعضاء في مجلس امناء جامعة آل البيت:-

١- معالي الدكتور عبد السلام العبادي رئيسا
٢- معالي الدكتور خالد الكركي
٣- معالي الدكتور محمد حمدان
٤- معالي السيد عبد الكريم الدغمي
٥- عطوفة الدكتور عبد الكريم الغرايبة
٦- عطوفة الدكتور عبد الكريم خليفة
٧- سعادة الدكتور صلاح البشير

٢٠٠١/٩/١٦

عبدالله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء	وزير التعليم العالي والبحث العلمي
المهندس علي أبو الراغب	الدكتور خالد طوقان

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٦) من قانون الجامعات الأردنية الرسمية رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١
نصدر إرادتنا بما هو آت:-

يعين الذوات المذكورة أسماؤهم تاليا أعضاء في مجلس أمناء الجامعة الهاشمية:-

١- دولة السيد مضر بدران رئيسا
٢- معالي الدكتور صالح ارشيدات
٣- معالي الدكتور كامل العجلوني
٤- معالي السيد مجحم الخريشه
٥- سعادة السيد ابراهيم تقي الدين
٦- سعادة السيد خلدون أبو حسان
٧- سعادة السيد نزار جردانه

٢٠٠١/٩/١٦

عبدالله الثاني ابن الحسين

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

رئيس الوزراء
المهندس علي أبو الراغب

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٦) من قانون الجامعات الأردنية الرسمية رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١
نصدر إرادتنا بما هو آت:-

يعين الذوات المذكورة أسماؤهم تاليا أعضاء في مجلس أمناء جامعة العلوم والتكنولوجيا:-

١. دولة السيد طاهر المصري رئيسا
٢. معالي الدكتور عبد الله النسور
٣. معالي الأستاذ سليم الزعبي
٤. سعادة السيد زهير خوري
٥. سعادة السيد أيمن الحجاوي
٦. سعادة الدكتورة سيما بحوث الرفاعي
٧. سعادة السيد مهدي الصيفي

٢٠٠١/٩/١٦

عبدالله الثاني ابن الحسين

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

رئيس الوزراء
المهندس علي أبو الراغب

مأخوذ من الأصل

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٦) من قانون الجامعات الأردنية الرسمية رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١
نصدر إرادتنا بما هو آت:-

يعين الذوات المذكورة أسماؤهم تاليا أعضاء في مجلس أمناء جامعة البلقاء التطبيقية:-

١- سمو الأمير غازي بن محمد رئيسا
٢- معالي المهندس عبد الهادي المجالي
٣- معالي الدكتور محمد العفاش العدوان
٤- معالي الدكتور اسحق مرقه
٥- معالي السيد علي الفزاع
٦- سعادة الدكتور فوزي الطعيمة
٧- سعادة السيدة هيفاء أبو غزاله

٢٠٠١/٩/١٦

عبدالله الثاني ابن الحسين

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

رئيس الوزراء
المهندس علي أبو الراغب

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٦) من قانون الجامعات الاردنية الرسمية رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١
نصدر ارادتنا بما هو آت:-

يعين الذوات المذكورة أسماؤهم تاليا أعضاء في مجلس أمناء جامعة اليرموك:-

١- دولة السيد زيد الرفاعي رئيسا
٢- معالي السيدة انعام المفتي
٣- معالي الدكتور عارف البطاينة
٤- سعادة الدكتور كمال الشاعر
٥- سعادة السيد زهير حلمي الكايد
٦- سعادة السيد رجائي السلفيتي
٧- سعادة السيد حسان المفلح

٢٠٠١/٩/١٦

عبدالله الثاني ابن الحسين

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

رئيس الوزراء
المهندس علي أبو الراغب

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٦) من قانون الجامعات الأردنية الرسمية رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١
نصدر إرادتنا بما هو آت:-

يعين الذوات المذكورة أسماؤهم تاليا أعضاء في مجلس أمناء جامعة البلقاء التطبيقية:-

١- سمو الأمير غازي بن محمد رئيسا
٢- معالي المهندس عبد الهادي المجالي
٣- معالي الدكتور محمد العفاش العدوان
٤- معالي الدكتور اسحق مرقه
٥- معالي السيد علي الفزاع
٦- سعادة الدكتور فوزي الطعيمة
٧- سعادة السيدة هيفاء أبو غزاله

٢٠٠١/٩/١٦

عبدالله الثاني ابن الحسين

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

رئيس الوزراء
المهندس علي أبو الراغب

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٦) من قانون الجامعات الاردنية الرسمية رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١
نصدر ارادتنا بما هو آت:-

يعين الذوات المذكورة أسماؤهم تاليا أعضاء في مجلس أمناء جامعة اليرموك:-

١- دولة السيد زيد الرفاعي رئيسا
٢- معالي السيدة انعام المفتي
٣- معالي الدكتور عارف البطاينة
٤- سعادة الدكتور كمال الشاعر
٥- سعادة السيد زهير حلمي الكايد
٦- سعادة السيد رجائي السلفيتي
٧- سعادة السيد حسان المفلح

٢٠٠١/٩/١٦

عبدالله الثاني ابن الحسين

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

رئيس الوزراء
المهندس علي أبو الراغب

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٦) من قانون الجامعات الأردنية الرسمية رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١
نصدر إرادتنا بما هو آت:-

يعين الذوات المذكورة أسماؤهم تاليا أعضاء في مجلس أمناء جامعة الحسين بن طلال:-

١. دولة الدكتور فايز الطراونة رئيسا
٢. معالي الدكتور عبد الله الجازي
٣. سعادة الدكتور نزيه عمارين
٤. سعادة السيد أسامة التلهوني
٥. سعادة الدكتور غيث الشبيلات
٦. سعادة السيد نصرت البيطار
٧. سعادة السيدة مي أبو السمن

٢٠٠١/٩/١٦

عبدالله الثاني ابن الحسين

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

رئيس الوزراء
المهندس علي أبو الراغب

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٦) من قانون الجامعات الأردنية الرسمية رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١
نصدر إرادتنا بما هو آت :-

يعين الذوات المذكورة اسماؤهم تاليا اعضاءً في مجلس أمناء الجامعة الاردنية:-

١- دولة السيد أحمد اللوزي رئيسا
٢- معالي الدكتور محمد الحموري
٣- معالي المهندس سمير قعوار
٤- سعادة السيد عصام بدير
٥- سعادة السيد جعفر طوقان
٦- سعادة السيدة جانيت المفتي
٧- سعادة السيد نبيل بركات

٢٠٠١/٩/١٦

عبدالله الثاني ابن الحسين

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

رئيس الوزراء
المهندس علي أبو الراغب

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٦) من قانون الجامعات الاردنية الرسمية رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠١ نصدر ارادتنا بما هو ات :-

يعين الذوات المذكورة اسماؤهم تاليا اعضاء في مجلس امناء جامعة مؤتة :-

١- سمو الامير فيصل بن الحسين رئيسا
٢- معالي السيد اديب هلسه
٣- معالي السيد توفيق كريشان
٤- عطوفة رئيس هيئة الاركان المشتركة
٥- عطوفة مدير الامن العام
٦- سعادة السيد امجد المجالي
٧- سعادة السيدة نهى المعايطة

٢٠٠١/٩/١٦

عبدالله الثاني ابن الحسين

وزير التعليم العالي والبحث العلمي	رئيس الوزراء
الدكتور خالد طوقان	المهندس علي أبو الراغب

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة (١) للمادة (٩٤) من الدستور وبناء على ماقرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/٤ نصادق بمقتضى المادة (٣١) من الدستور على القانون المؤقت الآتي ونأمر باصداره ووضعه موضع التنفيذ المؤقت واضافته الى قوانين الدولة على اساس عرضه على مجلس الامة في اول اجتماع يعقده :-

قانون مؤقت رقم (٥٥) لسنة ٢٠٠١

قانون معدل لقانون ضريبة الابنية والاراضي داخل مناطق البلديات

المادة١- يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون ضريبة الابنية والاراضي داخل مناطق البلديات لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع القانون رقم (١١) لسنة ١٩٥٤ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي وما طرأ عليه من تعديل قانونا واحدا ويعمل به من تاريخ ٢٠٠٢/١/١ .

المادة٢- يعدل القانون الاصلي باضافة المادة (٢٧) التالية اليه ويعاد ترقيم المادتين (٢٧) و (٢٨) الواردتين فيه لتصبحا (٢٨) و (٢٩) على التوالي :-
المادة٢٧-

أ- على الرغم مما ورد في الفقرة (٣) من المادة (١٣) من القانون يمارس امين عمان الصلاحيات المسندة الى وزير المالية في هذا القانون وذلك باستثناء الصلاحيات المنصوص عليها في البند (د) من الفقرة (٢) من المادة (٧) منه . كما تمارس امانة عمان الكبرى صلاحيات تحصيل

هكذا من الأصل

الضريبة والغرامات ضمن بلديات محافظة العاصمة وتقوم الامانة بدفع حصة كل بلدية من تلك الضريبة والغرامات .

ب- ويجوز تفويض الصلاحيات المشار اليها في الفقرة (أ) من هذه المادة الى رئيس أي بلدية وذلك بالاتفاق بين وزير المالية ووزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة .

٢٠٠١/٩/٤

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير دولة ووزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية بالوكالة
عبد الرحيم العكور

وزير
التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان

وزير
السياحة والآثار
الدكتور طالب الرفاعي

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير
التخطيط
جواد حديد

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير النقل بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير الدولة للشؤون القانونية
ووزير الشباب والرياضة بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
البريد والاتصالات
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير
دولة
موسى خلف المعاني

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

وزير المياه والري
ووزير الزراعة بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة (١) للمادة(٩٤) من الدستور وبناء على ماقرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٦/٢٦ نصادق بمقتضى المادة (٣١) من الدستور على القانون المؤقت الآتي ونأمر باصداره ووضعه موضع التنفيذ المؤقت واضافته الى قوانين الدولة على اساس عرضه على مجلس الامة في اول اجتماع يعقده:-

قانون مؤقت رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠١
قانون معدل لقانون العمل

المادة١- يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون العمل لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع القانون رقم (٨) لسنة ١٩٩٦ المشار اليه فيمايلي بالقانون الاصلي وما طرأ عليه من تعديل قانوناً واحداً ويعمل به بعد ثلاثين يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- يلغى نص المادة (٢٠) من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:-

أ - تكون حقوق الملكية الفكرية لصاحب العمل اذا ابتكرها العامل ، وكانت تتعلق باعمال صاحب العمل ، او اذا استخدم العامل خبرات صاحب العمل او معلوماته او ادواته او آلاته او مواده الاوليه في التوصل الى هذا الابتكارمالم يتفق خطياً على غير ذلك .

ب - تكون حقوق الملكية الفكرية للعامل اذا كان حق الملكية الفكرية المبتكر من قبله لا يتعلق باعمال صاحب العمل ولم يستخدم خبرات صاحب العمل او معلوماته او ادواته او مواده الاولية في التوصل الى هذا الابتكار مالم يتفق خطياً على غير ذلك .

المادة٣- تعدل المادة (٣٣) من القانون الاصلي باضافة الفقرتين (ج) و(د) التـاليتين اليها:-

ج- يجوز ان ينص نظام أي من الصناديق المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة على ان يكون استثمار امواله كليا او جزئيا في اسهم او حصص الشركة التي اسس فيها ذلك الصندوق .

د- يكون للصناديق المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة شـخصية اعتبارية مستقلة ويجب ان يتضمـن نظام أي منها على الامـور المتعلقة بادارة الصندوق بما في ذلك مايلي:-

١- وجود هيئة عامة للصندوق تتألف من جميع العاملين الاعضاء في الصندوق تجتمع مـرة واحدة على الاقل سنويا لاقرار حسابات الصندوق ومناقشة الامـور الادارية والمالية وانتخاب ممثليها في لجنة ادارة الصندوق .

٢- ادارة اموال الصندوق واستثماراته من قبل لجنة يكـون اعضائها من عمال المؤسسة الاعضاء في الصندوق .

٢٠٠١/٩/٥

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزيـــر العـــدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزيـــر الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيـس الـــوزراء
ووزيـــر الدفـــاع
المهندس علي ابو الراغب

وزيــــــر
الخارجيـــة
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنميـة الاداريـة
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقرويـــة والبيئـة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولـة للشـــؤون الاقتصاديـة
الدكتور محمد الحلايقة

وزيـــــــر
الاعـــــــلام
صالح القلاب

وزيـــر الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزيـــــر
العمـــــل
عيد الفايز

وزيـــــر
الماليـــــة
الدكتور ميشيل مارتو

وزير دولة ووزير الأوقاف والشؤون
والمقدسـات الاسلاميـــة بالوكالــة
عبد الرحيم العكور

وزيـر التربيـة والتعليم ووزيـر
التعليم العالـي والبحث العلمـي
الدكتور خالد طوقان

وزيــــــــر
السياحة والآثار
الدكتور طالب الرفاعي

وزيـــــــر
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزيـــــر
التخطيـــط
جواد حديد

وزيـــــــر
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزيـــــر
الثقافـــــة
محمود الكايد الحياصات

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزيـــر النقــل بالوكالـــــة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير الدولة للشـؤون القانونيـــة
ووزير الشباب والرياضة بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبه

وزيـــــــــــر
البريد والاتصـــــالات
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزيـــــــر
دولـــــــــة
موسى خلف المعاني

وزيـــــــر
الصحـــــــة
الدكتور فالح الناصر

وزير الميـاه والـــري
ووزير الزراعة بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة (١) للمادة(٩٤) من الدستور
وبناء على ماقرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/١١
نصادق بمقتضى المادة (٣١) من الدستور على القانون المؤقت الآتي
ونأمر باصداره ووضعه موضع التنفيذ المؤقت
واضافته الى قوانين الدولة على اساس عرضه على مجلس الامة في
اول اجتماع يعقده:-

قانون مؤقت رقم (٥٧) لسنة ٢٠٠١

قانون الغاء قانون معهد الادارة العامة

المادة١- يسمى هذا القانون (قانون الغاء قانون معهد الادارة العامة لسنة ٢٠٠١) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- يلغى (قانون معهد الادارة العامة) رقم (٥) لسنة ١٩٩٥ والتعديلات التي طرأت عليه وتنقل اموال المعهد وموجوداته وحقوقه الى المعهد الوطني للتدريب كما يتحمل المعهد الوطني للتدريب الالتزامات المترتبة على معهد الادارة العامة .

المادة٣- رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ احكام هذا القانون .

٢٠٠١/٩/١١

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
الثقافة
محمود الكايد
الحياصات

وزير
دولة
عبد الرحيم العكور

وزير التربية والتعليم ووزير
التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

وزير السياحة والآثار ووزير
البريد والاتصالات بالوكالة
الدكتور طالب الرفاعي

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير التخطيط ووزير
الصناعة والتجارة بالوكالة
جواد حديد

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير النقل بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
الشباب والرياضة
مامون محمد نور الدين

وزير
دولة
موسى خلف المعاني

وزير
الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

نحن عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة (١) للمادة (٩٤) من الدستور
وبناء على ماقرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/٥
نصادق بمقتضى المادة (٣١) من الدستور على القانون المؤقت الآتي
ونأمر بإصداره ووضعه موضع التنفيذ المؤقت
واضافته الى قوانين الدولة على اساس عرضه على مجلس الامة في اول اجتماع يعقده :-

قانون مؤقت رقم (٥٨) لسنة ٢٠٠١

قانون مجلس التعليم والتدريب المهني والتقني

المادة١- يسمى هذا القانون (قانون مجلس التعليم والتدريب المهني والتقني لسنة ٢٠٠١) ويعمل به بعد ثلاثين يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢- يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا القانون المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

المجلس : مجلس التعليم والتدريب المهني والتقني المؤسس بموجب احكام هذا القانون ٠

الرئيس : رئيس المجلس ٠

الصندوق : صندوق دعم التعليم والتدريب المهني والتقني المؤسس بمقتضى احكام هذا القانون ٠

المؤسسة : مؤسسة التدريب المهني ٠

المادة٣-أ- يؤسس مجلس يسمى (مجلس التعليم والتدريب المهني والتقني) يهدف الى الارتقاء بمستوى التعليم والتدريب المهني والتقني لتنمية القوى البشرية بما يلبي متطلبات التنمية الشاملة في المملكة ٠

ب- يشكل المجلس برئاسة رئيس الوزراء او من ينيبه وعضوية كل من :-

١- وزير العمل نائبا للرئيس
٢- وزير المالية ٠
٣- وزير التربية والتعليم ٠
٤- وزير الصناعة والتجارة ٠
٥- وزير التخطيط ٠
٦- وزير التنمية الاجتماعية ٠
٧- رئيس المركز الوطني لتنمية الموارد البشرية ٠
٨- امين عام وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ٠
٩- مدير عام المؤسسة ٠
١٠- مساعد رئيس هيئة الاركان للعمليات ٠
١١- رئيس جامعة البلقاء التطبيقية ٠
١٢- رئيس غرفة صناعة عمان ٠
١٣- رئيس اتحاد الغرف التجارية ٠
١٤- رئيس الاتحاد العام لنقابات العمال ٠
١٥- ثلاثة اعضاء من القطاع الخاص يسميهم الرئيس ٠

ج- تكون مدة عضوية الاعضاء المذكورين في البند (١٥) من الفقرة (ب) من هذه المادة لمدة سنتين قابلة للتجديد ٠

د- يقوم نائب الرئيس مقام الرئيس عند غيابه لاي سبب من الاسباب ٠

المادة٤- يتولى المجلس المهام والصلاحيات التالية :-

أ- رسم السياسة العامة للتعليم والتدريب المهني والتقني ووضع الخطط اللازمة ومتابعة تنفيذها ٠

ب- وضع اسس تطوير نظام وبرامج التعليم والتدريب المهني والتقني وتفعيلها ٠

ج- اعتماد الاطار العام للبرامج الدراسية والتدريبية في مؤسسات التعليم والتدريب المهني والتقني وذلك على الرغم مما ورد في أي تشريع اخر ٠

د- وضع واقرار المعايير المهنية واسس الاعتماد للبرامج الدراسية والتدريبية في مؤسسات التعليم والتدريب المهني والتقني وذلك بالتنسيق مع مجلس الاعتماد فيما يتعلق بالكليات الجامعية التطبيقية المتوسطة ٠

هـ- التنسيق بين الجهات المعنية بالتعليم والتدريب المهني والتقني من حيث مهامها ومسؤولياتها ٠

و- تقييم نواتج التعليم والتدريب المهني والتقني والنتائج المنجزة بما يتلاءم واحتياجات سوق العمل ٠

ز- الطلب الى أي جهة في القطاعين العام والخاص ذات العلاقة بالتعليم والتدريب المهني والتقني لتزويده باي معلومات او دراسات او بيانات تتعلق بعمله ٠

ح- رسم السياسة العامة للصندوق والاشراف عليه ٠

ط- رسم السياسة العامة المتعلقة بتهيئة المدربين المهنيين واعدادهم٠

ي- اعتماد السياسة العامة للاختبارات الخاصة بتنظيم العمل المهني ٠

ك- تعزيز التعاون بين المؤسسات والجهات المحلية التي تعنى بالتعليم والتدريب المهني والتقني و مثيلاتها من المؤسسات والهيئات والجهات العربية والاقليمية والدولية ٠

ل- تشكيل لجان متخصصة من بين اعضائه او من أي جهة اخرى وتحديد المهام المنوطة بكل لجنة في قرار تشكيلها وتحديد المكافآت لاعضائها باستثناء اعضاء المجلس ٠

م- اعداد تقارير دورية عن اعماله وانجازاته ورفعها الى مجلس الوزراء ٠

المادة٥-أ- يجتمع المجلس بدعوة من رئيسه او نائبه عند غيابه مرة كل شهرين وكلما دعت الحاجة الى ذلك ويكون اجتماعه قانونيا بحضور اكثرية الاعضاء على

الاقل على ان يكون من بينهم الرئيس او نائبه ويتخذ قراراته وتوصياته باكثرية اصوات الحاضرين على الاقل ٠

ب- للرئيس دعوة أي شخص ذي علاقة لحضور اجتماع المجلس للمشاركة في بحث الامور المعروضة عليه دون ان يكون له حق التصويت ٠

ج- يختار مدير عام المؤسسة من بين موظفيها الجهاز اللازم للقيام باعمال امانة سر المجلس ويسمي من بينهم امين سر للمجلس يتولى الاعداد لاجتماعاته وتدوين محاضره وتنظيمها وحفظ القيود والمعاملات الخاصة به ومتابعة تنفيذ قراراته وتوصياته ٠

المادة٦-أ- يؤسس صندوق يسمى (صندوق دعم التعليم والتدريب المهني والتقني) يتمتع بشخصية اعتبارية واستقلال مالي واداري وله بهذه الصفة تملك الاموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لتحقيق اهدافه وابرام العقود وقبول التبرعات والهبات والمنح والوصايا والقيام بجميع التصرفات القانونية وينوب عنه في الاجراءات القضائية المحامي العام المدني او أي محام يوكله لهذه الغاية ٠

ب- تحدد اهداف الصندوق وموارده المالية واسس استثمار امواله واوجه الانفاق منه وسائر الامور المتعلقة بادارته وتنظيم شؤونه بموجب نظام يصدر لهذه الغاية ٠

ج- تتكون الموارد المالية للصندوق مما يلي :-

١- ما نسبته (١٪) من الارباح الصافية القابلة للتوزيع في الشركات ، وتتولى دائرة ضريبة الدخل تحصيل هذه النسبة وتحويلها الى الصندوق ٠

٢- ما تساهم به الحكومة لدعم هذا الصندوق لتحقيق غاياته ٠

٣- أي هبات او تبرعات او مساعدات اخرى يوافق عليها مجلس الوزراء ٠

المادة٧– يتمتع الصندوق بالاعفاءات والتسهيلات التي تتمتع بها الوزارات والدوائر الحكومية .

المادة٨– تطبق الاعفاءات المنصوص عليها في قانون ضريبة الدخل المعمول به على المساهمات والتبرعات التي تقدم للصندوق .

المادة٩– لا يعمل بأي نص ورد في أي تشريع يتعارض مع احكام هذا القانون .

المادة١٠– يصدر مجلس الوزراء بناء على تنسيب المجلس الانظمة اللازمة لتنفيذ احكام هذا القانون .

المادة١١– رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ احكام هذا القانون .

٢٠٠١/٩/٥

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير دولة ووزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية بالوكالة
عبد الرحيم العكور

وزير التربية والتعليم ووزير
التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

وزير
السياحة والآثار
الدكتور طالب الرفاعي

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير
التخطيط
جواد حديد

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير النقل بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير الدولة للشؤون القانونية
ووزير الشباب والرياضة بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
البريد والاتصالات
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير
دولة
موسى خلف المعاني

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

وزير المياه والري
ووزير الزراعة بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/٤

نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٧٢) لسنة ٢٠٠١

نظام معدل لنظام ضريبة المعارف

المادة١– يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام ضريبة المعارف لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع النظام رقم (٣) لسنة ١٩٨٨ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي نظاما واحدا ويعمل به من تاريخ ٢٠٠٢/١/١ .

المادة٢- تعدل الفقرة (أ) من المادة (٤) من النظام الاصلي باضافة العبارة التالية اليها (اوأي جهة رسمية او بلدية يفوضها وزير المالية بذلك) وذلك بعد عبارة (جباة الضرائب الحكومية) الواردة فيها ٠

٢٠٠١/٩/٤

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير ...
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير دولة ووزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية بالوكالة
عبد الرحيم العكور

وزير
التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان

وزير
السياحة والآثار
الدكتور طالب الرفاعي

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير
التخطيط
جواد حديد

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير النقل بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير الدولة للشؤون القانونية
ووزير الشباب والرياضة بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
البريد والاتصالات
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير
دولة
موسى خلف المعاني

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

وزير المياه والري
ووزير الزراعة بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

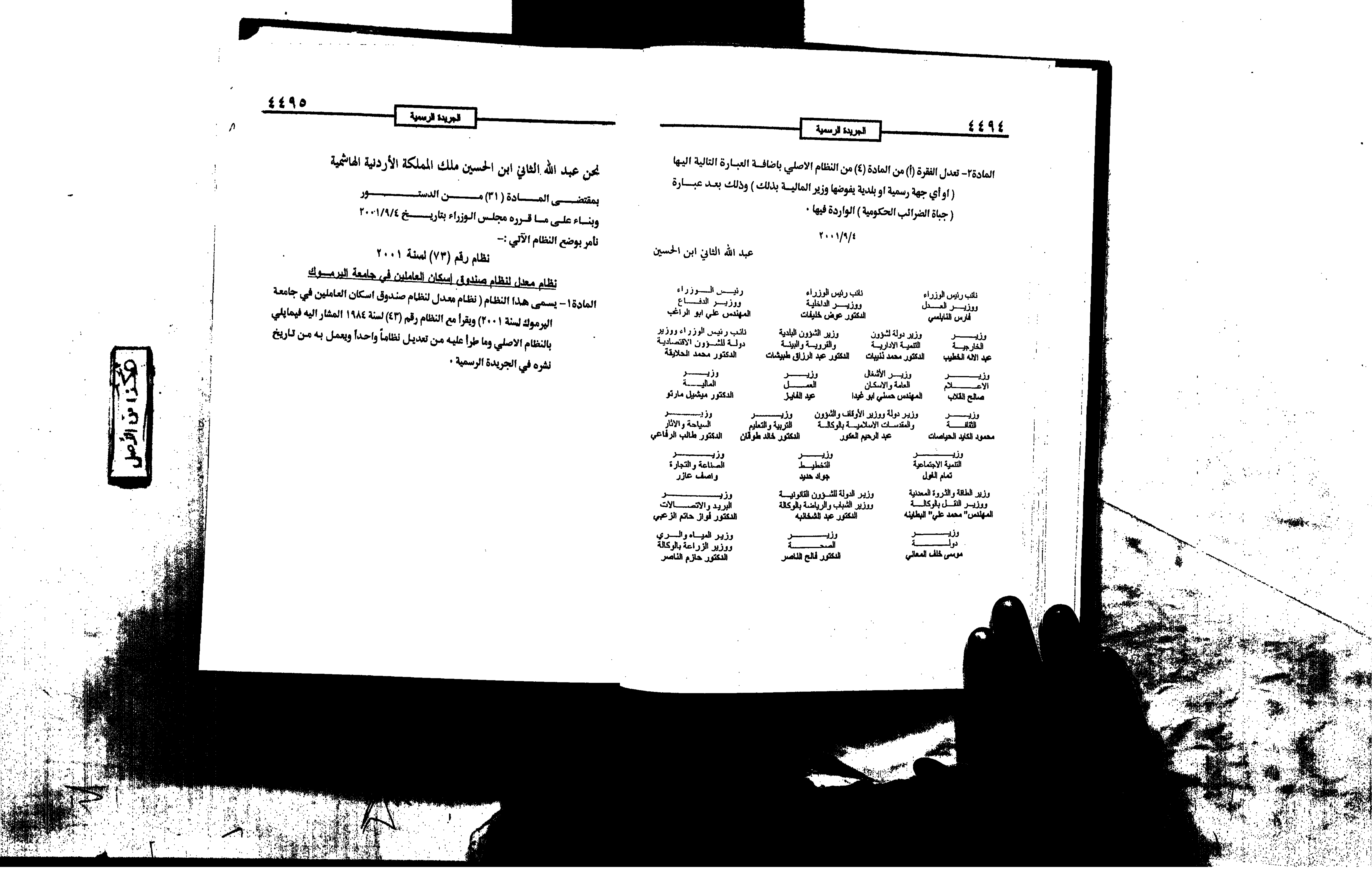
نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/٤
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٧٣) لسنة ٢٠٠١

نظام معدل لنظام صندوق إسكان العاملين في جامعة اليرموك

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام صندوق اسكان العاملين في جامعة اليرموك لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع النظام رقم (٤٣) لسنة ١٩٨٤ المشار اليه فيمايلي بالنظام الاصلي وما طرأ عليه من تعديل نظاماً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠



المادة٢- تعدل الفقرة (أ) من المادة (٤) من النظام الاصلي باضافة العبارة التالية اليها (او أي جهة رسمية او بلدية يفوضها وزير المالية بذلك) وذلك بعد عبارة (جباة الضرائب الحكومية) الواردة فيها ·

٢٠٠١/٩/٤

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء ووزير العدل فارس النابلسي		نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية الدكتور عوض خليفات	رئيس الوزراء وزير الدفاع المهندس علي ابو الراغب
وزير الخارجية عبد الاله الخطيب	وزير دولة لشؤون التنمية الادارية الدكتور محمد ذنيبات	وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة الدكتور عبد الرزاق طبيشات	نائب رئيس الوزراء ووزير دولة للشؤون الاقتصادية الدكتور محمد الحلايقة
وزير الاعلام صالح القلاب	وزير الأشغال العامة والاسكان المهندس حسني ابو غيدا	وزير العمل عيد الفايز	وزير المالية الدكتور ميشيل مارتو
وزير الثقافة محمود الكايد الحياصات	وزير دولة ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية بالوكالة عبد الرحيم العكور	وزير التربية والتعليم الدكتور خالد طوقان	وزير السياحة والآثار الدكتور طالب الرفاعي
وزير التنمية الاجتماعية تمام الغول		وزير التخطيط جواد حديد	وزير الصناعة والتجارة واصف عازر
وزير الطاقة والثروة المعدنية ووزير النقل بالوكالة المهندس" محمد علي" البطاينه		وزير الدولة للشؤون القانونية ووزير الشباب والرياضة بالوكالة الدكتور عبد الشخانبه	وزير البريد والاتصالات الدكتور فواز حاتم الزعبي
وزير دولة موسى خلف المعاني		وزير الصحة الدكتور فالح الناصر	وزير المياه والري ووزير الزراعة بالوكالة الدكتور حازم الناصر

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/٤

نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٧٣) لسنة ٢٠٠١

نظام معدل لنظام صندوق إسكان العاملين في جامعة اليرموك

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام صندوق اسكان العاملين في جامعة اليرموك لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع النظام رقم (٤٣) لسنة ١٩٨٤ المشار اليه فيمايلي بالنظام الاصلي وما طرأ عليه من تعديل نظاماً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ·

المادة٢- تعدل الفقرة (أ) من المادة (٨) من النظام الاصلي بالغاء عبارة (٢٥ الف دينار كحد اقصى) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (اربعين الف دينار حداً اعلى)٠

٢٠٠١/٩/٤

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة الشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير دولة ووزير الاوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية بالوكالة
عبد الرحيم العكور

وزير
التربية و التعليم
الدكتور خالد طوقان

وزير
السياحة و الأثار
الدكتور طالب الرفاعي

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير
التخطيط
جواد حديد

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير النقل بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير الدولة للشؤون القانونية
ووزير الشباب والرياضة بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
البريد والاتصالات
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير
دولة
موسى خلف المعاني

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

وزير المياه والري
ووزير الزراعة بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/١١
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٧٤) لسنة ٢٠٠١
نظام معدل للنظام الصرف الصحي
صادر بموجب احكام المادة (٣٢) من قانون سلطة المياه
رقم (١٨) لسنة ١٩٨٨

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام الصرف الصحي لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع النظام رقم (٦٦) لسنة ١٩٩٤ المشار اليه فيمايلي بالنظام الاصلي نظاما واحدا ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢- يلغى نص المادة (١١) من النظام الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-
المادة١١-

أ - يستوفى من المالك الذي يربط عقاره بمشروع الصرف الصحي رسم توصيل بنسبة (٢٥٪) من القيمة التقديرية لبدل الايجار السنوي الصافي للعقار ، والذي تقدره السلطة وفق الاسس والمعايير التي يقررها مجلس الوزراء بناء على تنسيب المجلس٠

ب- يستوفى عن أي بناء يضاف الى العقار ويتطلب ربطه بمشروع الصرف الصحي رسم توصيل بنسبة (٢٥٪) من القيمة التقديرية لبدل الايجار السنوي الصافي للبناء المضاف و يتم تقديره وفقا لاحكام الفقرة (أ) من هذه المادة ٠

ج- يتم تسوية الامانات المستوفاة لحساب رسم التوصيل خلال السنوات الخمسة السابقة لنفاذ احكام هذا النظام وفقا لاحكام الفقرتين (أ) و (ب) من هذه المادة ٠

المادة٣- يلغى نص الفقرة (ج) من المادة (١٥) من النظام الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:-

ج- ١- لايجوز لاي شخص معارضة السلطة في تمديد مجرى الصرف الصحي العام أو الخاص تنفيذا للمخطط المصدق، وللسلطة اتخاذ ما يلزم للتنفيذ بالطرق الادارية بواسطة موظفيها أو موظفي المقاول المكلف من السلطة بتنفيذ العمل ولهم في سبيل ذلك الاستعانة بالحاكم الاداري عند الاقتضاء ، وذلك دون الاخلال بحق المالك في التعويض وفقا لاحكام الفقرة (أ) من هذه المادة،

٢- على السلطة اتخاذ الاجراءات الاحتياطية لتلافي الحاق الضرر عند تمديد مجرى الصرف الصحي ضمن الاراضي والعقارات الخاصة وفق اسس تحدد بتعليمات يصدرها الوزير لهذه الغاية وفي جميع الاحوال تلتزم السلطة او الجهة المكلفة من قبلها ان تعيد الحال الى ما كانت عليه قبل تنفيذ التمديد ٠

المادة٤- تعدل الفقرة (ب) من المادة (١٧) من النظام الاصلي باضافة العبارة (وله في سبيل مباشرة هذه الصلاحيات الاستعانة بالحاكم الاداري عند الاقتضاء) الى آخرها٠

٢٠٠١/٩/١١

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
الثقافة
محمود الكايد
الحياصات

وزير
دولة
عبد الرحيم العكور

وزير التربية والتعليم ووزير
التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

وزير السياحة والآثار ووزير
البريد والاتصالات بالوكالة
الدكتور طالب الرفاعي

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير التخطيط ووزير
الصناعة والتجارة بالوكالة
جواد حديد

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير النقل بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
الشباب والرياضة
مامون محمد نور الدين

وزير
دولة
موسى خلف المعاني

وزير
الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

ب- يستوفى عن أي بناء يضاف الى العقار ويتطلب ربطه بمشروع الصرف الصحي رسم توصيل بنسبة (٢٥٪) من القيمة التقديرية لبدل الايجار السنوي الصافي للبناء المضاف و يتم تقديره وفقا لاحكام الفقرة (أ) من هذه المادة .

ج- يتم تسوية الامانات المستوفاة لحساب رسم التوصيل خلال السنوات الخمسة السابقة لنفاذ احكام هذا النظام وفقا لاحكام الفقرتين (أ) و (ب) من هذه المادة .

المادة٣- يلغى نص الفقرة (ج) من المادة (١٥) من النظام الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:-

ج- ١- لايجوز لاي شخص معارضة السلطة في تمديد مجرى الصرف الصحي العام أو الخاص تنفيذا للمخطط المصدق، وللسلطة اتخاذ ما يلزم للتنفيذ بالطرق الادارية بواسطة موظفيها او موظفي المقاول المكلف من السلطة بتنفيذ العمل ولهم في سبيل ذلك الاستعانة بالحاكم الاداري عند الاقتضاء ، وذلك دون الاخلال بحق المالك في التعويض وفقا لاحكام الفقرة (أ) من هذه المادة.

٢- على السلطة اتخاذ الاجراءات الاحتياطية لتلافي الحاق الضرر عند تمديد مجرى الصرف الصحي ضمن الاراضي والعقارات الخاصة وفق اسس تحدد بتعليمات يصدرها الوزير لهذه الغاية وفي جميع الاحوال تلتزم السلطة او الجهة المكلفة من قبلها ان تعيد الحال الى ما كانت عليه قبل تنفيذ التمديد .

المادة٤- تعدل الفقرة (ب) من المادة (١٧) من النظام الاصلي باضافة العبارة (وله في سبيل مباشرة هذه الصلاحيات الاستعانة بالحاكم الاداري عند الاقتضاء) الى آخرها.

٢٠٠١/٩/١١

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
الثقافة
محمود الكايد
الحياصات

وزير
دولة
عبد الرحيم العكور

وزير التربية والتعليم ووزير
التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

وزير السياحة والآثار ووزير
البريد والاتصالات بالوكالة
الدكتور طالب الرفاعي

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير التخطيط ووزير
الصناعة والتجارة بالوكالة
جواد حديد

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير النقل بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
الشباب والرياضة
مأمون محمد نور الدين

وزير
دولة
موسى خلف المعالي

وزير
الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/١١
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٧٥) لسنة ٢٠٠١
نظام صندوق الضمان الاجتماعي لموظفي الخط الحجازي الأردني

صادر بمقتضى الفقرة (د) من المادة (١١)
من قانون الخط الحجازي الاردني
رقم (٢٣) لسنة ١٩٥٢

المادة ١ - يسمى هذا النظام (نظام صندوق الضمان الاجتماعي لموظفي الخط الحجازي الأردني لسنة ٢٠٠١) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

القانون : قانون الخط الحجازي الاردني .
الوزير : وزير النقل .
الخط : الخط الحجازي الاردني بالمعنى المحدد في القانون .
المجلس : مجلس ادارة الخط .
المدير : مدير عام الخط .
الصندوق : صندوق الضمان الاجتماعي للعاملين في الخط.

اللجنة : لجنة ادارة الصندوق المشكلة بموجب احكام هذا النظام .
المشترك : الموظف الدائم في ملاك الخط الذي يحمل الجنسية الاردنية ولا يشمل ذلك من يعمل بالاجرة اليومية .
المستحقون للتعويض : الورثة الشرعيون .
الراتب : الراتب الاساسي مضافا اليه العلاوة الاساسية والعلاوة الشخصية .
الجمعية العمومية : الجمعية العمومية للصندوق المنشاة بموجب احكام هذا النظام .

المادة٣- أ- يؤسس بموجب احكام هذا النظام صندوق يسمى (صندوق الضمان الاجتماعي لموظفي الخط الحجازي الاردني) يكون الاشتراك فيه الزاميا لجميع الموظفين الاردنيين الدائمين في خدمة الخط .

ب- تكون نسبة الاشتراك في الصندوق (٣٪) من الراتب للمشترك تقتطع من راتبه وتحول للصندوق في نهاية كل شهر ابتداء من تاريخ سريان احكام هذا النظام او من تاريخ تعيين الموظف لمن يتم تعيينهم بعد صدوره .

ج- يترتب على المشترك ان يدفع رسم انتساب مقداره عشرة دنانير ، ولمرة واحدة ، اعتبارا من تاريخ سريان احكام هذا النظام .

المادة٤- تنتهي عضوية المشترك في الصندوق بانتهاء عمله في الخط لاي سبب كان او بنقله الى دائرة حكومية اخرى وتسوى حقوقه حسب احكام هذا النظام .

المادة٥- أ- يكون للصندوق ميزانيــة خاصــة وتخضع حساباته لتدقيـق ديـوان المحاسبة .

ب- تبدأ السنة المالية للصندوق في الاول من شهر كانون الثاني من كل سنة وتنتهي في اليوم الاخير من شهر كانون الاول من السنة ذاتها .

المادة٦- أ- تتكون الموارد المالية للصندوق ممايلي :-

١- رسوم الاشتراك ورسوم الالتساب .
٢- عوائد استثمار اموال الصندوق .
٣- الهبات والتبرعات والاعانات واي مورد آخر يوافق عليه المجلس على ان تؤخذ موافقة مجلس الوزراء اذا كانت من مصدر غير اردني .

ب-١- يعين المدير محاسباً للصندوق يتولى تنظيم حساباته وفقا للتعليمات الصادرة عن المجلس بهذا الشأن .
٢- للمدير تكليف أي مشترك للعمل في الصندوق .

المادة٧- أ- يُدفع للمشترك مبلغ (٣٠٠) دينار عند وفاة الزوجة او الزوج .

ب - يُدفع للمشترك مبلـغ (٢٠٠) دينار عنـد وفـاة احـد والديـه او احـد اولاده.

ج- يُدفع للمشترك عنـد انتهاء خدمته بغير العـزل او فقـد الوظيفـة او الاستقالة تعويض على النحو التالي :-

١- راتب لنصف شهر عن كل سنة من السنوات الخمس عشرة الاولى من تاريخ اشتراكه في نظام صندوق ضمان مستخدمي الخط رقم (١٠) لسنة ١٩٦٩ او من تاريخ اشتراكه في هذا الصندوق لمن عين بعد صدوره .

٢- راتب ربع شهر لكل سنة من سنوات خدمته في الخـط بعـد السنوات الخمس عشرة الاولى على ان لاتزيد على خمس عشرة سنة اخرى .

٣- يتم احتساب جزء السنة بمقدار الاشهر التي خدمها المشترك وتحتسب نسبتها الى التعويض المستحق .

د- اذا انتهت خدمة المشترك بسبب العزل او فقد الوظيفة او الاسـتقالة تعاد له اشتراكاته في الصندوق .

هـ- اذا انتقل المشترك الى أي جهة حكومية اخرى فيدفع له التعويض المستحق وفقا لاحكام الفقرة (ج) من هذه المادة .

و- يستحق المشترك مبلغ (٢٠٠٠) دينار اذا انهيت خدمتـه بسبب اصابته بعجز كلي دائم ، اما اذا انهيت خدمته بسبب اصابته بعجز جزئي دائـم فيسـتحق تعويضاً بنسـبة العجـز الا اذا كـانت قيمـة التعويـض المستحق عن خدمته تزيد عما يستحقه في أي من الحالتين فيدفع له التعويض الاكثر ، ويتم تقريـر حالات العجز الكلي او الجزئي الدائـم ونسبته بقرار من اللجنة الطبية الحكومية المختصة .



ز- يُدفع للمستحقين للتعويض مبلغ (٢٠٠٠) دينار عند وفاته ، اما اذا كان التعويض المستحق لهم وفقا لاحكام الفقرة (ج) من هـذه المـادة اكثر من ذلك فيصرف لهم التعويض الاكثر .

ح- لا يـترتب علـى الصنـدوق اي التزامـات اذا لم يكـن للمشـترك أي مستحق للتعويض .

المادة٨- يشترط لاستحقاق التعويض المنصـوص عليه في الفقرات (أ)و(ب) و(ج) و(ز) مـن المادة (٧) من هـذا النظام ان يكـون المشترك قد سـدد (٤٨) اشـتراكاً متصلاً للصندوق .

المادة٩- أ- يتولى ادارة الصندوق لجنة برئاسة المدير وعضوية كل من:-

١- مساعد المدير نائبا للرئيس

٢- محاسب الصندوق ٠

٣- اثنين من الموظفين المشتركين في الصندوق يختارهما المدير لمدة سنتين ٠

ب- تتولى اللجنة المهام التالية :-

١- وضع خطة عمل الصندوق ومتابعة تنفيذها وفقا للقرارات الجمعية العمومية ٠

٢- استثمار الفائض من اموال الصندوق في مشاريع استثمارية على ان يشكل اعضاء لجنة ادارة الصندوق لجنة استشارية تتولى متابعة الاستثمار وتقديم توصياتها ٠

٣- اعتماد التقرير السنوي وميزانية الصندوق وحساباته الختامية لعرضها على الجمعية العمومية في موعد لا يتجاوز بداية شهر آذار من السنة التالية٠

٤- اتخاذ القرارات الخاصة بدفع التعويض للمشترك او للمستحقين للتعويض وفقا لاحكام هذا النظام ٠

٥- دعوة الجمعية العمومية للاجتماع السنوي ٠

المادة١٠- تجتمع اللجنة مرة على الاقل كل شهر بدعوة من رئيسها او نائبه عند غيابه او بناء على طلب ثلاثة من اعضائها ويكون اجتماعها قانونيا بحضور ما لايقل عن اربعة من اعضائها ، على ان يكون الرئيس او نائبه من بينهم وتتخذ قراراتها باغلبية ثلاثة اصوات على الاقل ٠

المادة١١- أ- تتكون الجمعية العمومية برئاسة المدير وعضوية كل من :-

١- مساعد المدير نائبا للرئيس

٢- مديري المديريات في الخط

٣- مندوب عن كل مديرية يختاره موظفوها المشتركين في الصندوق ٠

ب- للمدير دعوة أي مشترك في الصندوق لحضور اجتماعات الجمعية العمومية للاستئناس برأيه دون ان يكون له حق التصويت ٠

المادة١٢- أ- تتولى الجمعية العمومية المهام التالية :-

١- اقرار خطة عمل للصندوق ٠

٢- مناقشة التقرير السنوي وميزانية الصندوق وحساباته الختامية واقرارها ٠

٣- مناقشة اي تعديلات على هذا النظام تقترحها اللجنة او بناء على اقتراح مالا يقل عن ربع اعضاء الجمعية ٠

ب- تجتمع الجمعية العمومية مرة واحدة في السنة على الاقل او كلما دعت الحاجة ويكون اجتماعها قانونيا بحضور ثلثي اعضائها وتتخذ قراراتها باغلبية اصوات الاعضاء الحاضرين ٠

المادة١٣- يعتبر الصندوق المنشأ بموجب احكام هذا النظام الخلف القانوني والواقعي لصندوق الضمان الاجتماعي المنشأ بموجب النظام رقم (١٠) لسنة ١٩٦٩ وتنتقل اليه جميع الحقوق ويتحمل جميع التزامات المترتبة عليه ٠

المادة ١٤-أ- يصدر المجلس بناء على تنسيب المدير التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام .

ب- يترتب على اللجنة ان تقدم الى المجلس تقريراً سنوياً عن الاوضاع المالية للصندوق متضمناً أي اقتراحات يراها مناسبة بهذا الشأن .

المادة١٥- يلغى نظام صندوق الضمان الاجتماعي الخاص بمستخدمي الخط الحجازي الاردني رقم (١٠) لسنة ١٩٦٩ .

٢٠٠١/٩/١١

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
الثقافة
محمود الكايد
الحياصات

وزير
دولة
عبد الرحيم العكور

وزير التربية والتعليم ووزير
التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

وزير السياحة والآثار ووزير
البريد والاتصالات بالوكالة
الدكتور طالب الرفاعي

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير التخطيط ووزير
الصناعة والتجارة بالوكالة
جواد حديد

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير النقل بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
الشباب والرياضة
مأمون محمد نور الدين

وزير
دولة
موسى خلف المعالي

وزير
الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/١١
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٧٦) لسنة ٢٠٠١
نظام ترخيص شركات الكهرباء

صادر بمقتضى المادتين (٧) و(١٨)
من قانون الكهرباء العام رقم (١٣) لسنة ١٩٩٩

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام ترخيص شركات الكهرباء لسنة ٢٠٠١) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :

القانون : قانون الكهرباء العام .
الهيئة : هيئة تنظيم قطاع الكهرباء .
المجلس : مجلس إدارة الهيئة .
الرخصة : إذن خاص تمنحه الهيئة يخول المرخص له القيام بتوليد الكهرباء او نقلها او توزيعها وفقاً لأحكام هذا النظام .

المادة٣-أ- لا يجوز لأي جهة إنشاء وتشغيل محطات توليد الكهرباء او شبكات نقل الطاقة الكهربائية او توزيعها في المملكة دون الحصول على رخصة لاي من هذه الاغراض وفقا لاحكام القانون وهذا النظام .

ب- على الشركة الصناعية التي ترغب في بناء محطة توليد كهربائية ، لأغراضها الخاصة ، تزيد قدرتها التوليدية على (٥) ميجا واط التقدم للهيئة بطلب للحصول على الترخيص اللازم لهذه الغاية .

المادة٤-أ- يقدم طلب الحصول على الرخصة الى الهيئة على الانموذج المعد لهذه الغاية مرفقا به الوثائق التالية :-

١- صورة عن شهادة تسجيل الشركة.
٢- تقرير فني شامل عن منشآت الشركة .
٣- تقرير مالي عن الشركة .
٤- بيان بالخدمة التي تقدمها الشركة والمنطقة الجغرافية التي تشملها هذه الخدمة .

ب- للهيئة تكليف طالب الترخيص بتزويدها باي بيانات أو وثائق تراها ضرورية لاصدار قرارها بشأن الطلب .

ج- تقوم الهيئة بدراسة الطلب ومراجعة الوثائق والبيانات المرفقة به وترفع الى المجلس ، خلال مدة لا تزيد على ثلاثين يوما من تاريخ استيفاء الطلب لجميع الشروط والوثائق والبيانات المطلوبة ، توصية مبررة بقبول الطلب او رفضه ليصدر المجلس قراره بشأنه خلال مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوما من تاريخ عرض التوصية عليه .

المادة٥-أ- تشمل الرخصة الصادرة عن الهيئة ما يلي :-

١- اسم الشركة المرخص لها ونوعها وعنوانها .
٢- البيانات الخاصة بتسجيل الشركة .
٣- تاريخ اصدار الرخصة ومدة سريانها .
٤- نوع النشاط الذي تقوم به الشركة والخدمة التي تقدمها ومنطقتها الجغرافية .

ب- تصدر الرخصة بقرار من المجلس على أنموذج خاص تعده الهيئة لهذه الغاية على أن تقدم الشركة طالبة الترخيص تعهدا خطيا بالالتزام بشروط الترخيص بالإضافة إلى أي شروط أخرى يقررها المجلس وفقا لاحكام القانون وهذا النظام .

ج- تحتفظ الهيئة بسجل خاص للرخص الصادرة عنها متضمنا المعلومات الواردة في الفقرة (أ) من هذه المادة وأي معلومات ضرورية تتعلق بالشركة بما في ذلك تجديد رخصتها او وقف العمل بها او الغاؤها .

المادة٦- يلتزم المرخص له بما يلي :-

أ- القيام بنشاطه وفقا لاحكام القانون وشروط الترخيص واي تعليمات وقرارات يصدرها المجلس بهذا الشأن .
ب- التقيد بالمواصفات والتعليمات الفنية التي تصدر عن الهيئة فيما يخص الخدمة التي تقدمها الشركة .
ج- تغطية المنطقة الجغرافية المخصصة له بكاملها خلال المدة التي يحددها المجلس لهذه الغاية من تاريخ منح الرخصة .
د- تقديم التأمينات المالية التي يحددها المجلس لرد ما يستحقه المشتركون من رسوم وتأمينات في حال إلغاء الرخصة .
هـ- عدم وقف الخدمة الا وفقا للتعليمات والقرارات الصادرة عن المجلس لهذه الغاية.
و- رعاية مصلحة المواطنين في توفير الخدمة لهم .
ز- عدم الدخول في إئتلاف مع شركات كهرباء أخرى او شراء شركة كهرباء قائمة متماثلة في انشطتها أو بيع موجوداتها الثابتة أو أسهمها دون الحصول على موافقة المجلس .
ح- قياس الطاقة الكهربائية بواسطة أجهزة قياس معتمدة من الهيئة .

ط- تزويد الهيئة بالوثائق التالية:-

١- البيانات المالية نصف السنوية.
٢- التقرير السنوي والبيانات المالية السنوية.
٣- خطة العمل والموازنة التقديرية لسنة مالية تالية .
٤- أي معلومات فنية أو مالية تطلبها الهيئة.

ي- التقيد بأي تعليمات يصدرها المجلس تنفيذاً للسياسة العامة المقررة لتنظيم قطاع الكهرباء.

المادة٧-أ-يتم تجديد الرخصة أو تعديلها أو وقف العمل بها او الغاؤها بقرار من المجلس.

ب- اذا تغيرت شروط منح الرخصة فعلى حاملها ان يتقدم الى الهيئة بطلب تعديلها .

المادة٨-أ-إذا لم يتقيد المرخص له بأي من الالتزامات الواردة في المادة (٦) من هذا النظام تقوم الهيئة بتوجيه انذار خطي له لتصويب اوضاعه خلال مدة لا تزيد على ثلاثة اشهر وذلك تحت طائلة وقف العمل بالرخصة .

ب- إذا قرر المجلس وقف العمل بالرخصة يتم تبليغ ذلك الى الجهة المرخص لها خطياً بالقرار واعلام الجهات الرسمية ذات العلاقة بذلك خلال عشرة ايام من تاريخ اتخاذ القرار .

ج- اذا زالت الاسباب التي ادت الى وقف العمل بالرخصة يلغى قرار ايقافها .

المادة٩-أ- تلغى الرخصة في حال إعلان إفلاس الشركة المرخص لها أو تصفيتها أو فقدها لاي من الشروط اللازمة للترخيص او اذا لم تصوب أوضاعها خلال ثلاثة أشهر من اتخاذ القرار بوقف العمل بالرخصة التي منحت لها أو اذا تقدمت بطلب مبرر لهذه الغاية .

ب- اذا تم إلغاء رخصة أي من الشركات يعين المجلس لجنة مؤقتة لادارتها لضمان استمرار تقديم الخدمة للمستهلكين وفقا للقرار الذي يتخذه المجلس لهذه الغاية .

المادة١٠- لا يحق للشركة التي تم الغاء الرخصة الممنوحة لها أن تتقدم بطلب للحصول على رخصة جديدة قبل مرور ما لا يقل عن ثلاث سنوات من تاريخ الغائها .

المادة١١- أ - تستوفي الهيئة من الشركة التي توافق الهيئة على ترخيصها الرسوم التالية :-

١- رسم ترخيص بنسبة (٠,٢٪) من رأسمال الشركة ، ولمرة واحدة .
٢- (٠,٠٧٥) فلسا لكل كيلو واط / ساعة من مبيعات الشركة عند تجديد الرخصة سنويا .

ب- تستوفي الهيئة من الشركة الصناعية التي توافق الهيئة لها على بناء محطة توليد خاصة بها رسم ترخيص ، ولمرة واحدة ، مقداره خمسون فلسا لكل كيلو واط من قدرة محطة التوليد الموجودة أو أي قدرة تضاف اليها .

ج- تعفى شركة توليد الكهرباء التي تستخدم مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة من رسوم ترخيص انشاء محطة التوليد التي تستخدم مثل هذه الطاقة وتستوفي الهيئة من هذه الشركة سنويا رسم تجديد الرخصة مقداره (٠,٠٠٦) فلساً لكل كيلوواط / ساعة يتم بيعه من انتاج هذه المحطة .

المادة ١٢-أ- تدفع رسوم الترخيص دفعة واحدة أما رسوم تجديد الرخصة فتدفع على أربعة أقساط متساوية وفقا لما يقرره المجلس بهذا الشأن .

ب- تقوم الهيئة بإجراء تسوية مع الشركة المرخص لها في نهاية كل سنة لتحصيل أو إعادة الفرق بين الرسوم المستوفاة والرسوم المستحقة عليها بعد التأكد من كمية الطاقة الكهربائية التي تم بيعها للسنة نفسها .

هكذا في الأصل

المادة١٣- على جميع الشركات القائمة ، باستثناء شركات الامتياز ، توفيق اوضاعها مع احكام هذا النظام خلال ثلاثين يوما من تاريخ نفاذه وذلك بالتقدم للحصول على رخصة ودفع الرسوم المستحقة عليها خلال المدة وفقا للشروط التي يحددها المجلس لهذه الغاية وذلك تحت طائلة وقف العمل بالرخصة او الغائها •

المادة١٤- يصدر المجلس بناءً على تنسيب مدير عام الهيئة التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام.

٢٠٠١/٩/١١

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
وزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
وزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
وزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
الثقافة
محمود الكايد
الحياصات

وزير
دولة
عبد الرحيم العكور

وزير التربية والتعليم ووزير
التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

وزير السياحة والآثار ووزير
البريد والاتصالات بالوكالة
الدكتور طالب الرفاعي

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير التخطيط ووزير
الصناعة والتجارة بالوكالة
جواد حديد

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير النقل بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
الشباب والرياضة
مامون محمد نور الدين

وزير
دولة
موسى خلف المعاني

وزير
الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/١١
نامر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٧٧) لسنة ٢٠٠١
نظام المكاتب الجيولوجية
صادر بمقتضى الفقرة (و) من المادة (٥٥) من قانون
نقابة الجيولوجيين رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام المكاتب الجيولوجية لسنة ٢٠٠١) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية •

المادة٢- يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

الوزير	: وزير الطاقة والثروة المعدنية •
النقابة	: نقابة الجيولوجيين •
المجلس	: مجلس النقابة •
المكتب	: المكتب او الشركة الجيولوجية المسجل أي منهما في النقابة لاجراء الدراسات والاستشارات الجيولوجية وتنفيذ الاعمال الجيولوجية وذلك وفقا لاحكام هذا النظام •

المادة٣- يشترط لتسجيل المكتب ان يكون مالكه او احد الشركاء فيه جيولوجيا اردنيا وعضواً في النقابة ومارس أيا من الاعمال الجيولوجية فعلياً مدة لاتقل عن عشر سنوات .

المادة٤-تشمل الدراسات والاستشارات التي يقوم بها المكتب والاعمال التي ينفذها مايلي:-

أ - جيولوجيا التنقيب والتحري عن الثروات المعدنية .
ب - جيولوجيا البترول وفروعها .
ج - الجيولوجيا التطبيقية واستطلاع الموقع .
د - جيولوجيا الصخور وميكانيكية التربة والصخور .
هـ- جيولوجيا المعادن وتركيز الخامات .
و- جيولوجيا المياه والبيئة .
ز- جيولوجيا الاستشعار عن بعد ونظام المعلومات الجغرافية .
ح- الجيولوجيا التركيبية والتكتونية .
ط- الجيوفيزياء والجيوكيمياء .
ي- جيولوجيا المستحاثات (الباليئتولوجيا) .
ك- الجيولوجيا السياحية .
ل- الجيولوجيا العسكرية .

المادة٥- أ- يقدم طلب تسجيل المكتب الى المجلس على الانموذج المعد لهذه الغاية متضمناً جميع البيانات و المعلومات المطلوبة .

ب- اذا كان الطلب مستوفيا لشروط التسجيل يتخذ المجلس قرارا بقبوله او رفضه خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تقديمه والا اعتبر الطلب مقبولاً حكماً.

المادة٦- أ- تستوفي النقابة من المكتب رسم تسجيل مقداره خمسون دينارا .

ب- وتستوفي النقابة من المكتب رسم اشتراك مقداره مائة دينار يدفع خلال شهر كانون الثاني من كل سنة .

ج- اذا تأخر المكتب عن تسديد الاشتراك السنوي فيستوفى مبلغ اضافي نسبته (٥٪) من الرسم المستحق عن كل شهر تأخير .

المادة٧- يلتزم كل من يقوم بتنفيذ مشاريع انشاء الطرق وخطوط السكك الحديدية واقامة السدود والمطارات والجسور والانفاق والدراسات المائية والنفطية والبيئية وحفر الابار اجراء الدراسات الجيولوجية اللازمة لهذه المشاريع من قبل المكاتب المسجلة لدى النقابة ذلك باستثناء المؤسسات الحكومية التي لديها كادر جيولوجي .

المادة٨- يلتزم كل من يقوم باستغلال المواد الخام التي تزيد كميتها على مائة الف طن سنوياً بتعيين جيولوجي لديه خبرة لاتقل عن ثلاث سنوات .

المادة٩-يتوجب على كل من يتقدم بطلب الى أي جهة حكومية ذات علاقة للحصول على اذن استكشاف او استغلال للثروات الطبيعية ان يرفق بطلبه دراسة من مكتب جيولوجي .

المادة١٠- يصدر المجلس التعليمات اللازمة لتنفيذ هذا النظام بما في ذلك تصنيف المكاتب الجيولوجية وتحديد مواصفاتها ·

٢٠٠١/٩/١١

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء ووزير العدل فارس النابلسي	نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية الدكتور عوض خليفات	رئيس الوزراء ووزير الدفاع المهندس علي ابو الراغب

وزير الخارجية عبد الاله الخطيب	وزير دولة لشؤون التنمية الادارية الدكتور محمد ذنيبات	وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة الدكتور عبد الرزاق طبيشات	نائب رئيس الوزراء ووزير دولة للشؤون الاقتصادية الدكتور محمد الحلايقة
وزير الاعلام صالح القلاب	وزير الأشغال العامة والاسكان المهندس حسني ابو غيدا	وزير العمل عيد الفايز	وزير المالية الدكتور ميشيل مارتو
وزير الثقافة محمود الكايد الحياصات	وزير دولة عبد الرحيم العكور	وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي الدكتور خالد طوقان	وزير السياحة والآثار ووزير البريد والاتصالات بالوكالة الدكتور طالب الرفاعي
وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية الدكتور احمد هليل	وزير الدولة للشؤون القانونية الدكتور عبد الشخانبه	وزير التنمية الاجتماعية تمام الغول	وزير التخطيط ووزير الصناعة والتجارة بالوكالة جواد حديد

وزير المياه والري الدكتور حازم الناصر	وزير الطاقة والثروة المعدنية ووزير النقل بالوكالة المهندس" محمد علي" البطاينه	وزير الشباب والرياضة مأمون محمد نور الدين
وزير دولة موسى خلف المعاني	وزير الزراعة الدكتور محمود عايد الدويري	وزير الصحة الدكتور فالح الناصر

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/١١

نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٧٨) لسنة ٢٠٠١

نظام الخبرة أمام المحاكم النظامية

صادر بمقتضى الفقرة (٥) من المادة (٨٣) من قانون اصول المحاكمات المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٨٨

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام الخبرة امام المحاكم النظامية لسنة ٢٠٠١) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ·

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الوزارة : وزارة العدل ·

الوزير : وزير العدل ·

المديرية : مديرية شؤون الخبرة ·

المدير : مدير المديرية ·

اللجنة : لجنة تسجيل الخبراء ·

جدول الخبراء : الجدول المعد في كل محكمة استئناف لتسجيل الخبراء ومجال خبرة كل منهم ·

المحكمة : اي محكمة نظامية ·

المادة٣- تنشأ في الوزارة مديرية تسمى (مديرية شؤون الخبرة) يرأسها مدير لا تقل درجته عن الرابعة .

المادة٤-أ- تشكل في مقر كل محكمة استئناف لجنة تسمى (لجنة تسجيل الخبراء) برئاسة رئيس محكمة الاستئناف وعضوية رؤساء محاكم البداية الواقعة ضمن منطقة اختصاصها او من ينوب عنهم وتنعقد بحضور ثلثي اعضائها على الاقل على ان يكون من بينهم الرئيس او من ينوب عنه .

ب- تختص اللجنة بالامور التالية :-

١- تحديد مجالات الخبرة ودراسة طلبات التسجيل في جدول الخبراء للموافقة على تسجيل العدد اللازم من الخبراء في كل اختصاص مراعية في ذلك ان يكون الخبراء من جميع مناطق محاكم البداية والصلح الواقعة ضمن اختصاصها .

٢- التنسيب للوزير بتسجيل من تتوافر فيه شروط التسجيل في جدول الخبراء ومجال خبرته .

٣- التنسيب للوزير بشطب اسم أي خبير من الجدول اذا فقد أي شرط من شروط التسجيل او اصبح في حالة صحية تعيقه عن اداء عمله .

ج- تصدر اللجنة قراراتها باكثرية اصوات الحاضرين على الاقل .

المادة٥-أ- يعلن الوزير في صحيفتين يوميتين محليتين على الاقل عن فتح باب قبول طلبات التسجيل في جدول الخبراء لمن تتوافر فيه شروط التسجيل .

ب- يقدم الطلب على الانموذج الخاص الذي يعتمده الوزير خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر الاعلان على ان يبين في الطلب المؤهلات العلمية لطالب التسجيل ونوع خبرته والمحاكم التي يرغب في تقديم خبرته امامها ويرفق مع الطلب الوثائق التي تثبت توافر الشروط المطلوبة بمقتضى احكام هذا النظام .

ج- اذا لم يتقدم عدد كاف من الطلبات فللوزير تمديد مدة قبولها لمدة لا تتجاوز اسبوعين لنوع او اكثر من انواع الخبرة .

المادة٦-أ- يشترط في طالب التسجيل في جدول الخبراء ما يلي :-

١- ان يكون اردني الجنسية اتم الثلاثين من عمره .

٢- ان يكون حسن السيرة والسلوك .

٣- غير محكوم بجناية او بجنحة مخلة بالشرف او الامانة .

٤- ان لا تكون خدماته السابقة قد انهيت لدى أي جهة لاسباب تتعلق بالنزاهة او الامانة او الاخلاق العامة .

٥- ان يكون حائزا على مؤهل علمي لا يقل عن الدرجة الجامعية الاولى من جامعة معترف بها او على شهادة من أي من الكليات او المعاهد المعترف بها .

٦- ان يكون قد مارس العمل فعلياً في مجال اختصاصه خمس سنوات على الاقل بعد حصوله على المؤهل العلمي المشار اليه في البند (٥) من هذه الفقرة وتعتبر مدة الدراسة من مدة الممارسة الفعلية .

ب- يصدر الوزير قراره بتسجيل العدد الكافي لكل مجال خبرة في كل منطقة من مناطق محاكم الاستئناف وذلك بناء على تنسيب اللجنة لمن تتوافر فيهم الشروط المطلوبة .

ج- للوزير بناء على تنسيب اللجنة الاعفاء من الشرط الوارد في كل من البندين (٥) و(٦) من الفقرة (أ) من هذه المادة في أي من الحالات التالية :-

١- اذا كان العدد المسجل في الجدول لا يفي بالحاجة المطلوبة .

٢- اذا كانت الخبرة امام المحكمة تتطلب معرفة فنية خاصة يلم بها الشخص المعفى نتيجة ممارسته العمل مدة خمس سنوات على الاقل سواء في اجهزة الدولة او في القطاع الخاص داخل المملكة او خارجها وكان مرخصا لممارسة هذا العمل وفقا للشروط القانونية ذات العلاقة ٠

د- لا يجوز للخبير ان يمارس خبرته خارج الاختصاص المكاني للمحكمة التي يسجل في جدول الخبراء لديها ٠

المادة٧-أ- ترسل المديرية للمحكمة وللنيابة العامة كل في منطقة اختصاصه قائمة باسماء الخبراء الذين تم قبول تسجيلهم ٠

ب- تعد المديرية ملفا خاصا بكل خبير تم تسجيله في الجدول متضمنا قرار تسجيله او اي شكوى ضده ٠

ج- وتعد المديرية جدولا خاصا بالخبراء غير المسجلين في جدول الخبراء ٠

المادة٨- مع مراعاة الاحكام الواردة في قانون اصول المحاكمات المدنية :-

أ- تقدم الخبرة امام المحاكم والنيابة العامة من الخبراء المسجلين في الجدول ومن الاطباء الشرعيين العاملين في وزارة الصحة او في غيرها ٠

ب- اذا تعذر وجود خبير فني مسجل في الجدول فللمحكمة المختصة الاستعانة باي من ذوي الخبرة ممن مارسوا العمل مدة خمس سنوات على الاقل اذا توافرت لديه معرفة فنية خاصة تؤهله لمثل هذه الخبرة ٠

المادة٩- أ- للخبير ان يطلب من المحكمة السماح له بالاستعانة بخبرة اخرى في مجال اخر من مجالات الخبرة اذا تطلب موضوع الخبرة ذلك ٠

ب- يودع الخبير لدى المحكمة التقرير الذي اعده نتيجة الخبرة التي قام بها مرفقا بجميع الوثائق التي سلمت اليه وبكشف لعدد الساعات والايام التي استغرقتها مهمته ويحظر عليه افشاء أي امر اطلع عليه اثناء قيامه بعمله تحت طائلة المسؤولية القانونية ٠

ج- على المحكمة اشعار الخصوم بايداع التقرير وتزويدهم بصورة عنه ودعوتهم لحضور الجلسة ٠

المادة١٠- أ- اذا اعتمدت المحكمة التقرير او احالته لخبير آخر تقدر للخبير بدل اتعاب بعد الاطلاع على الكشف المرفق بالتقرير مراعية في تقديرها اهمية الدعوى والجهد الذي بذله الخبير والزمن الذي استغرقه في اداء مهمته وعلى المحكمة تبليغ الخبير والخصوم بهذا القرار ولاي منهم التظلم اليها من هذا التقدير خلال ثلاثة ايام من تبلغه له ٠

ب- يتقاضى الخبير بدل الاتعاب المقررة له من السلفه المودعة لدى المحكمة واذا لم تكف هذه السلفة لتغطية هذه الاتعاب يتحمل الخصم المكلف بدفعها الفرق بين ما يستحقه وما هو مودع واذا تخلف عن الدفع ينفذ قرار المحكمة وفق الاصول المقررة ٠

المادة١١- اذا لم ينجز الخبير المهمة المكلف بها ولم يودع تقريره في الموعد المحدد دون مبرر لذلك يجوز للمحكمة توجيه تنبيه اليه وارسال صورة عنه الى المديرية لايداعه بملفه ٠

المادة١٢- تحيط النيابة العامة الوزارة علما بالدعاوى الجزائية التي تقام ضد الخبراء وبالاحكام التي تصدر عليهم بعقوبة جنائية او جنحية ٠

المادة١٣- يصدر الوزير التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام ٠

٢٠٠١/٩/١١

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشوون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
الثقافة
محمود الكايد
الحياصات

وزير
دولة
عبد الرحيم العكور

وزير التربية والتعليم ووزير
التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

وزير السياحة والآثار ووزير
البريد والاتصالات بالوكالة
الدكتور طالب الرفاعي

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير التخطيط ووزير
الصناعة والتجارة بالوكالة
جواد حديد

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير النقل بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
الشباب والرياضة
مامون محمد نور الدين

وزير
دولة
موسى خلف المعالي

وزير
الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/١١
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٧٩) لسنة ٢٠٠١
نظام التنظيم الاداري للمعهد الوطني للتدريب
صادر بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام التنظيم الاداري للمعهد الوطني للتدريب لسنة ٢٠٠١) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

المعهد : المعهد الوطني للتدريب المنشأ بموجب احكام هذا النظام ٠
الوزير : الوزير الذي يرتبط به المعهد ٠
المجلس : المجلس الاستشاري للمعهد ٠
المدير العام : مدير عام المعهد ٠
المدير : مدير أي مديرية او وحدة في المعهد او أي فرع له ٠
الموظف : كل موظف او مستخدم في المعهد ٠
المدرب : كل من يقوم بعملية التدريب في المعهد ٠

المادة٣-أ- ينشأ في المملكة معهد يسمى (المعهد الوطني للتدريب) يرتبط بالوزير الذي يسميه رئيس الوزراء ٠

ب- يكون مركز المعهد في عمان وله بقرار من الوزير بناء على تنسيب المجلس انشاء فروع له في المملكة ٠

المادة٤- يعين المدير العام بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير ويحدد راتبه وسائر حقوقه المالية بمقتضى هذا القرار ٠

المادة٥-أ- يهدف المعهد الى المساهمة في تطوير الادارة العامة وله في سبيل تحقيق ذلك القيام بما يلي :-

١- عقد برامج التدريب لمختلف المستويات الادارية في التخصصات المختلفة التي تحتاج اليها الدوائر الحكومية ٠

٢- عقد ورش العمل والمؤتمرات والندوات العلمية المتخصصة ٠

٣- اعداد الوثائق والنشرات ذات العلاقة بالتدريب واصدارها وتبادلها مع الجهات الاخرى بهدف تنمية قدرات الموارد البشرية في القطاع العام ٠

٤- التعاون مع مراكز التأهيل والتدريب في القطاع الخاص لتطبيق معايير التأهيل والتدريب المعتمدة في المعهد ٠

ب- يكون التدريب في المعهد على اساس التفرغ الكامل او الجزئي ٠

المادة٦-أ- يكون للمعهد مجلس استشاري يتألف من المدير العام رئيسا وعضوية اربعة اشخاص من ذوي الخبرة والاختصاص يعينهم الوزير بناء على تنسيب المدير العام ويسمي احدهم نائبا للرئيس ٠

ب- يتولى المجلس المهام والصلاحيات المبينة ادناه ويرفع توصياته اللازمة للوزير لعرضها على مجلس الخدمة المدنية لاتخاذ القرار المناسب بشانها :-

١- اقتراح المبادئ العامة للتدريب والتأهيل وفقا لاحتياجات الدوائر الحكومية ٠

٢- تقييم انشطة المعهد ووضع الخطط اللازمة لتطوير اعماله ٠

٣- دراسة مشروعات البرامج التدريبية ٠

٤- وضع اسس ومعايير اعتماد التأهيل والتدريب في المعهد ٠

٥- تحديد بدل تكاليف التدريب الذي يتقاضاه المعهد لقاء مشاركة الافراد في برامجه ومقدار المكافآت التي تدفع للمدربين والمحاضرين ٠

٦- أي امور اخرى ذات علاقة بعمل المعهد يرى الوزير ضرورة عرضها على المجلس ٠

المادة٧-أ- يجتمع المجلس بدعوة من رئيسه او نائبه عند غيابه مرة على الاقل كل شهر ويكون اجتماعه قانونيا بحضور اغلبية اعضائه على ان يكون من بينهم الرئيس او نائبه ويتخذ قراراته وتوصياته باكثرية اصوات الحاضرين على الاقل ٠

ب- للرئيس دعوة من يراه مناسبا من ذوي الخبرة والاختصاص لحضور جلسات المجلس للاستئناس برأيه في الامور المعروضة عليه دون ان يكون له حق التصويت ٠

ج- يسمي المدير العام احد موظفي المعهد امينا لسر المجلس يتولى تنظيم جدول اعماله وتدوين محاضر جلساته وحفظ قيوده ومتابعة تنفيذ توصياته ٠

المادة٨- يتكون الهيكل التنظيمي للمعهد من :-

أ- المدير العام ٠

ب- المديريات التالية :-

١- مديرية برامج التدريب ٠

٢- مديرية الندوات واللقاءات العلمية ٠

٣- مديرية الشؤون الادارية والمالية ٠

ج- وحدة الرقابة والتدقيق الداخلي ٠

المادة٩- أ- يرتبط المدير العام بالوزير ٠

ب- يرتبط المديرون بالمدير العام ويكون كل منهم مسؤولا امامه عن حسن سير العمل في المديرية او الوحدة او الفرع ٠

المادة١٠-أ- تشكل في المعهد لجنة تسمى (لجنة التخطيط) برئاسة المدير العام وعضوية مديري المديريات والفروع ٠

ب- تمارس اللجنة المهام والصلاحيات التالية :-

١- دراسة الصعوبات التي تعترض سير العمل ووضع الحلول الملائمة لها ٠

٢- وضع خطط وبرامج لتطوير العمل في المعهد ورفع سوية الاداء فيه ٠

٣- اي امور اخرى يحيلها الوزير اليها ٠

المادة١١-أ- للوزير بناء على تنسيب المجلس احداث أي مديرية او وحدة في المعهد او الغاء أي منها او دمجها في غيرها ٠

ب- للمدير العام بناء على تنسيب المدير المختص احداث أي قسم في المديرية او الغاؤه او دمجه في غيره ٠

المادة١٢- للمدير العام الاستعانة بخبراء ومحاضرين من ذوي الاختصاص والخبرة من خارج المعهد للمساهمة في اعمال التدريب لقاء مكافآت يحددها الوزير بموجب تعليمات تصدر لهذه الغاية بناء على تنسيب المجلس ٠

المادة١٣- يصدر الوزير التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام بما في ذلك ما يلي :-

أ- تحديد مهام ومسؤوليات المديريات والوحدات والاقسام ٠

ب- وصف وظائف موظفي المعهد ٠

ج- تحديد العلاقة واساليب الاتصال والارتباط الاداري في المعهد ٠

٢٠٠١/٩/١١

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
الثقافة
محمود الكايد
الحياصات

وزير
دولة
عبد الرحيم العكور

وزير التربية والتعليم ووزير
التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

وزير السياحة والآثار ووزير
البريد والاتصالات بالوكالة
الدكتور طالب الرفاعي

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير التخطيط ووزير
الصناعة والتجارة بالوكالة
جواد حديد

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير النقل بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
الشباب والرياضة
مامون محمد نور الدين

وزير
دولة
موسى خلف المعاني

وزير
الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادتين (٣١،١٢٠) من الدستور
والمادة (١١) من قانون الموازنة العامة رقم (١) لسنة ٢٠٠١
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/١٩
نأمر بوضع النظام الآتي:

نظام رقم (٨٠) لسنة ٢٠٠١

نظام تشكيلات الوزارات والدوائر الحكومية للسنة المالية ٢٠٠١

صادر بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور

المادة ١- يسمى هذا النظام (نظام تشكيلات الوزارات والدوائر الحكومية للسنة المالية ٢٠٠١) ويعمل به اعتبارا من تاريخ ٢٠٠١/١/١.

المادة ٢- تحدد تشكيلات الوزارات والدوائر الحكومية وعدد الوظائف المصنفة والوظائف غير المصنفة ودرجاتها والوظائف بعقود في كل منها، وأسماء هذه الوظائف وفئاتها، ورواتب الوظائف بعقود حسب ما هو مبين في الجداول الملحقة بهذا النظام والتي تعتبر جزءا منه.

المادة ٣- أ - على الرغم مما ورد في نظام الخدمة المدنية المعمول به يتم تعيين الموظفين بوظائف دائمة غير مصنفة وفقا لأسس وقواعد تعيين الموظفين المقررة.

ب - يتم تعيين الموظفين بعقود وفقا للإجراءات والشروط المنصوص عليها في أحكام نظام الخدمة المدنية المعمول به.

ج - يجوز تعيين الموظفين في وظائف دائمة غير مصنفة على الوظائف المصنفة الشاغرة من الفئات الأولى والثانية والثالثة ويتقاضون رواتبهم من مخصصات هذه الوظائف ولا يجوز التصنيف على هذه الوظائف.

د - يتم التعيين على حساب رواتب الموظفين المنفكين عن العمل بسبب الإعارة أو الإجازة الدراسية أو الإجازة بدون راتب وعلاوات بموجب عقود وفق الأسس التي يقرها مجلس الوزراء لهذه الغاية على أن تنتهي حكما خدمة الموظف المعين بعقد عند انتهاء إعارة الموظف أو انتهاء إجازته أو عودة أي منهم.

المادة٤- أ- لا يجوز تعيين أي موظف في أي وظيفة أو ترفيعه إليها إلا إذا توفرت الشروط والمؤهلات اللازمة لاشغال تلك الوظيفة ولا يجوز استعمال الوظائف المحدثة لغير الغايات التي أنشأت من اجلها هذه الوظائف ويجب التقيد بمسميات الوظائف عند التعيين كما وردت في هذا النظام.

ب - إذا شغرت وظيفة وتستدعي حاجة الدائرة إلى وظيفة ذات وصف وظيفي مختلف فيجوز التعيين على هذه الوظيفة شريطة الحصول على موافقة دائرة الموازنة العامة المسبقة على تغيير مسمى الوظيفة المعين عليها في جدول تشكيلات الوظائف للعام الذي يليه وبما ينسجم وتعليمات وصف وتصنيف الوظائف الحكومية السارية المفعول.

ج - لا يجوز تعيين أي موظف على وظائف الفئة الرابعة من الأشخاص الذين تنطبق عليهم شروط التعيين في الفئات الأولى والثانية المحددة بموجب نظام الخدمة المدنية المعمول به.

د ـ على الرغم مما ورد في الفقرة (ب) من هذه المادة فانه لا يجوز التعيين أو الترفيع على أي وظيفة شغرت في (مجموعة الوظائف الأخرى) في الفئة الأولى كما لا يجوز التعيين على أي وظيفة شغرت من وظائف مجموعة أعمال العمليات المتنوعة الواردة في وصف وتصنيف وظائف الفئة الرابعة ولا يجوز إضافة أي مسمى وظيفي جديد عليها.

المادة٥- يجوز التعيين على الوظائف الشاغرة أو التي تم إحداثها لعام ٢٠٠١ والوظائف الشاغرة التي تم استبدالها بوظائف أخرى والمحددة في هذا النظام وفقا لأسس وقواعد انتقاء وتعيين الموظفين الصادرة عن مجلس الوزراء.

المادة ٦-أ ـ يعامل الموظفون المعينون على الوظائف الدائمة غير المصنفة من الفئات الأولى والثانية والثالثة معاملة أمثالهم من الموظفين المصنفين من حيث الدرجة والراتب والزيادة السنوية وكافة الحقوق والواجبات باستثناء خضوعهم لقانون الضمان الاجتماعي.

ب ـ تحدد الدرجات والرواتب الأساسية والزيادات السنوية للموظفين غير المصنفين من الفئة الرابعة وفقا لسلم الرواتب الملحق بجدول وظائف الفئة الرابعة الصادر عن ديوان الخدمة المدنية بموجب أحكام المادة (١٨) من نظام الخدمة المدنية المعمول به.

ج ـ يستحق الموظف الزيادة السنوية بعد مرور سنة على تعيينه أو ترفيعه أو تعديل وضعه أو آخر زيادة سنوية تقاضاها دون أن يكون لتاريخ منح الزيادة السنوية الإضافية أو الزيادات السنوية المقررة بموجب أحكام المادة (١٦١) من نظام الخدمة المدنية المعمول به أي تأثير على استحقاق الزيادة السنوية إذا تم منحه أيا من تلك الزيادات في ذات الدرجة التي يشغلها .

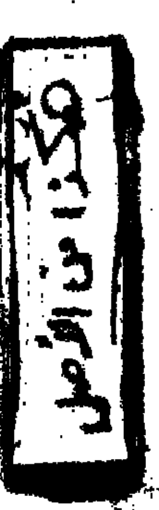
د ـ تحدد الزيادة السنوية على الراتب الأساسي للموظف بعقد بما يماثله من الزيادات السنوية للموظفين المصنفين باستثناء الموظف بعقد الذي يتقاضى راتبا شاملا لكافة العلاوات فيمنح الزيادة السنوية على النحو التالي :-

الراتب الإجمالي للعقد	الزيادة السنوية/ دينار
اقل من ٢٥٠ دينار	٥
٢٥٠ ـ ٤٩٩ دينار	٨
٥٠٠ ـ ٧٤٩ دينار	١٠
٧٥٠ ـ ٩٩٩ دينار	١٥
ما فوق ١٠٠٠ دينار	٢٠

المادة ٧ـ أ) لا يمنح الموظف الذي يعين بعقد اعتبارا من العمل بهذا النظام أي علاوة غير تلك المنصوص عليها في نظام العلاوات الموحدة أو أي نظام آخر.

ب) تحدد العلاوات للموظفين في الوظائف الدائمة غير المصنفة من الفئات الأولى والثانية والثالثة وفقا للعلاوات المقررة في نظام العلاوات الموحدة للموظفين المصنفين المعمول به.

المادة٨ ـ مع مراعاة أحكام المادة (٥٧) من نظام الخدمة المدنية المعمول به يشترط فيمن يرفع من الفئة الثانية إلى الفئة الأولى أن يكون شاغلا إحدى الوظائف القيادية الواردة مسمياتها تحت المجموعات (١٠،١١،١٢) من الفئة الأولى في هذا النظام وفق التصنيف المعتمد لهذه الفئة.



المادة ٩- للمرجع المختص صلاحية نقل الموظف من وظيفة إلى وظيفة أخرى في الراتب والدرجة والمستوى نفسه، ضمن المجموعة نفسها ومن مجموعة إلى مجموعة أخرى في الفئة الواحدة من فئات الموظفين الواردة في جداول تشكيلات الوزارات والدوائر الحكومية الملحقة بهذا النظام.

٢٠٠١/٩/١٩

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير الخارجية
ووزير الاعلام بالوكالة
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
دولة
عبد الرحيم العكور

وزير التربية والتعليم ووزير
التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير
التخطيط
جواد حديد

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير
الشباب والرياضة
مامون محمد نور الدين

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير البريد والاتصالات ووزير
السياحة والآثار بالوكالة
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير الأشغال العامة والاسكان بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
دولة
موسى خلف المعاني

وزير
الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير
النقل
نادر الذهبي

تعليمات حمل واقتناء السلاح
داخل حدود منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة

استناداً لقرار مجلس الوزراء الموقر رقم (٣٤٤٦) الصادر بتاريخ ٢٠٠١/٧/٢٤م والمتضمن اعتبار (منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة) منطقة يمنع فيها حمل السلاح أو اقتناءه اعتبار من تاريخ ٢٠٠١/١١/١م إلا بموافقة خطية من نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية وفقاً لتعليمات يصدرها متضمنة الإجراءات اللازمة لهذه الغاية.وتنفيذاً لهذا القرار
اصدر التعليمات التالية :

١. على كل مواطن يرغب في الحصول على رخصة حمل أو رخصة اقتناء سلاح ناري داخل حدود منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة أن يتقدم بطلب لمديرية شرطة محافظة العقبة وفق نموذج يعتمد لهذه الغاية .

٢. تقوم مديرية شرطة محافظة العقبة بدراسة الطلب والتدقيق على اسم الشخص (مقدم الطلب) من قبل مديرية الأمن العام الممثلة بإدارة المعلومات الجنائية ومكتب الأمن الوقائي والجهات الأمنية الأخرى لمعرفة فيما إذا كان هناك أي قيود جرمية بحقه مع التدقيق على رقم السلاح (المنوي ترخيصه) وبعد ذلك يتم رفع الطلب لنائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية مشفوعاً بالتوصية اللازمة سلباً أو إيجاباً .

٣. يصـــدر نـــائب رئيـــس الوزراء ووزير الداخلية قراره بالموافقة على الطلب أو رفضه دون بيان الأسباب .

٤. مع مراعاة ما ورد في البند (١) والبند (٢) من هـــذه التعليمات على كـل شـــخص يحمل ســـلاحاً مرخصاً بموجب رخصـــة اقتناء أو رخصـــة حمـل ســـارية المفعـول تسليم سلاحه لمسؤول الأمن عـــنـــد مدخـــل حـــدود منطقة العقبة الاقتصـــادية الخاصة إذا كـان قادمـاً إليها على أن يسترده عند مغادرتها . إذ لا يسمح له بحملـه داخل هذه المنطقة على الرغم من حيـازته لرخصـــة حمله أو اقتـنائه مـا لـم يوافق نائب رئيـس الوزراء ووزير الداخلية على ذلك خطياً .

٥. أن منـــع حمـل الســـلاح أو اقتناءه داخل حدود منطقة العقبة الاقتصـــادية الخاصـــة للأشخاص الحاصلين على رخص قـــانونية لحمـل هذا الســـلاح أو اقتناءه لا يؤثر على ســريانها خارج حدود هذه المنطقة .

٦. تقـوم مديـرية الأمـن العـــام ممثلة بمديرية شرطة محافظة العقبة ولغـــايـــات تنظيمـية بـــإعداد جداول تتضمن أسـماء الأشخاص الـــذيـن بحوزتهـم أســـلحة ناريـة داخـــل هـــذه المنطقة وحـــائزين على رخص حمل أو اقتناء لهذه الأســلحة والتحقق مـن قبـــل إدارة المعلومـــات الجنائية والأجهزة الأمنية الأخـرى مـن ســـلامة ســـلوكهم وعدم وجود سوابق أو قيود جرمية بحقهم

ثـم تـرفع التوصـــيات اللازمة بهذا الخصوص لنائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية .

٧. يطـبـــق على مؤســـسات الأمن والحمـــاية والبنـوك مـــا يطبق على الأشـخاص العـــاديين من حيث ضرورة الحصول علـى موافقة خطية من قبل نائب رئيـــس الوزراء ووزير الداخلية علـى حمـــل الســـلاح أو اقتنـاءه داخـــل المنطقة المذكورة علـى أن يـتم ترخيص الســـلاح بـــاسم الشـــركة أو البنك حسب مقتضى الحال .

٨. فـي حـــال الموافقـة علـى الترخـيص بحمل السلاح أو اقتناءه للأشـــخاص داخـــل حدود المنطقة المذكـــورة تسري أحكام نظـام الأســـلحة النـــارية والذخائر رقـم (٧٥) لسنة ٢٠٠٠ عليهم بهذا الخصوص .

٩. تنشـر هذه التعليمات في الجريدة الرســـمية وتعتبر سارية المفعول اعتباراً من تاريخ ٢٠٠١/١١/١م .

نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

التعليمات التنفيذية للجنة الطبية في المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي

الصادرة استناد الاحكام المادة(١٢/و)من قانون الضمان الاجتماعي رقم(١٩)لسنة٢٠٠١ وقرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٠١/١١٠ تاريخ ٢٠٠١/٧/٢٤

المادة (١):
تسمى هذه التعليمات (التعليمات التنفيذية للجنة الطبية المركزية في المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي) ويعمل بها من تاريخ إقرارها.

المادة (٢):
يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما ترد في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

المؤسسة	المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي
المجلس	مجلس إدارة المؤسسة
المدير العام	مدير عام المؤسسة
القانون	قانون الضمان الاجتماعي الساري المفعول
المرجع الطبي	اللجنة الطبية او اللجان الطبيه التي يعينها المجلس
اللجنة	اللجنة الطبية المركزية المشكلة بموجب أحكام هذه التعليمات
اللجنة الاستئنافية	اللجنة أو اللجان الطبية التي يشكلها المجلس لغايات النظر بالاعتراضات على القرارات الصادرة عن المرجع الطبي
المؤمن عليه	العامل الذي تسري عليه أحكام القانون.

المادة (٣):
أ. تشكل اللجنة من خمسة أعضاء على النحو التالي:-
١- طبيبان من المؤسسة يسميهما المدير العام
٢- طبيب اختصاصي من وزارة الصحة يسميه وزير الصحة بناء على طلب المؤسسة.
٣- طبيب اختصاصي من إحدى الجامعات الأردنية الحكومية يسميه رئيس الجامعة بناء على طلب المؤسسة.
٤- طبيب من القطاع العام أو من القطاع الخاص يسميه المدير العام

ب. يعين المدير العام رئيساً ونائباً للرئيس من بين أعضاء اللجنة ويمارس نائب الرئيس صلاحية الرئيس في حال غيابه

ج. للمدير العام تسمية طبيب او اكثر من القطاع العام أو الخاص بدلاء للأعضاء الأصيلين ، ويمارس العضو البديل صلاحية العضو الأصيل في حال غيابه.

د. يعين المدير العام سكرتيراً للجنة من موظفي مكتب الشؤون الصحية.

المادة (٤):
أ. تعقد اللجنة جلساتها حسب المواعيد التي يحددها مكتب الشؤون الصحية على أن لا يقل عدد الجلسات الأسبوعية عن ثلاث جلسات .

ب. تكون جلسة اللجنة قانونية بحضور ما لا يقل عن ثلاثة اعضاء من بينهم رئيس اللجنة (أو نائبه في حال غيابه)، وتتخذ القرارات بالإجماع أو باكثرية أصوات الحاضرين على الأقل وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الجلسة.
ج. للجنة ان تستأنس بآراء ذوي الخبره من مختلف الاختصاصات العلميه التي تراها ضروريه على ان تتحمل المؤسسة كافة النفقات المترتبه على ذلك.
د. تعقد اللجنة اجتماعاتها في المركز الرئيسي للمؤسسة ويجوز لها أن تعقد جلساتها في فروع ومكاتب المؤسسة حسب الحاجة.
هـ. للجنة أن تنتدب من بين أعضائها اثنين على الأقل لمعاينة المؤمن عليه في مكان وجوده إذا ما تعذر عليه الحضور بسبب عذر مشروع تقبل به اللجنة ويقدم الأعضاء المنتدبون تقرراً إلى اللجنة تمهيداً لإصدار القرار المناسب.

المادة (٥):
تتولى اللجنة المهام و الصلاحيات التالية:-

أ. النظر في الحالات المحولة من قبل اللجان المختصة في المؤسسة لبيان العلاقة بين الأعراض المشكو منها والحادث المدعى به.

ب. تقرير حاجة المؤمن عليه المصاب إلى الخدمات التأهيلية بما في ذلك الأطراف الصناعية وأي تجهيزات طبية أخرى وتحديد نوعها ومستواها على أن تصرف لمرة واحدة فقط إلا إذا ارتأت اللجنة ولأسباب طبية إعادة صرفها مرة أخرى وفقاً لاحكام المادة (٢٦) من القانون.

ج. النظر في الإصابات المحولة من اللجان المختصة في المؤسسة لبيان مدى استقرار الحالة وانتهاء العلاج بالشفاء أو ثبوت العجز وكذلك النظر في حالات انتكاسة الإصابة خلال الستة اشهر الأولى من تاريخ استقرارها وفقا لاحكام المادة (٢٨) من القانون.

د. تقدير مدة التعطيل التي تستدعيها حالة المؤمن عليه وفقاً لاحكام المادة (٢٩) من القانون).

هـ. بيان ما إذا كان المؤمن عليه المصاب بعجز اصابي كلي بحاجة إلى المعونة الدائمة من الغير للقيام بأعباء حياته اليومية وذلك عند ثبوت عجزه وتقدير نسبته لأول مرة وفقاً لاحكام المادة (٣٠) من القانون.

و. إعادة الفحص الطبي للمؤمن عليه المستحق راتب اعتلال أصابي وفقاً لاحكام المادة (٣٥) من القانون.

ز. تقدير نسبة العجز الدائم الناتج عن إصابة العمل وفقا للجدول رقم (٢) الملحق بالقانون أو تحديد سبب العجز ونسبته وفقا لاحكام المادة (٣٤) من القانون.

ح. إثبات إصابة المؤمن عليه بالمرض المهني.

ط. التنسيب للمجلس بإضافة أمراض مهنية جديدة إلى الجدول رقم (١) الملحق بالقانون وفقا لاحكام المادة (٢) والمادة (٣٨) من القانون.

ي. إثبات حالة العجز الكلي الطبيعي وبيان ما إذا كان العجز قد حدث خلال خدمة المؤمن عليه وفقا لاحكام المادة (٤٨) من القانون.

ك. إثبات حالة العجز الجزئي الطبيعي الدائم وبيان ما إذا كان العجز قد أفضى إلى إنهاء خدمة المؤمن عليه وذلك سنداً لاحكام المادة (٤٨) من القانون.

ل. بيان ما إذا كان المؤمن عليه المصاب بالعجز الكلي الطبيعي بحاجة إلى من يعينه على مباشرة حياته اليومية وذلك عند ثبوت عجزه لأول مرة سنداً لاحكام المادة (٤٨) من القانون.

م. بيان فيما إذا كان أي من المستحقين من أولاد المؤمن عليه المتوفى أو صاحب راتب التقاعد أو راتب الاعتلال أو من كان يعيلهم من اخوته الذكور مصابا بالعجز الكلي عند استحقاقه لنصيبه من الراتب سنداً لاحكام المادة (٥٣) من القانون.

ن. بيان فيما إذا كان زوج المؤمن عليها مصابا بالعجز الكلي سندا لاحكام المادة (٥٦) من القانون.

س. النظر في أي من الحالات التي يقرر المدير العام أو أي من اللجان المختصة في المؤسسة إحالتها إلى اللجنة.

المادة (٦):
تصرف مكافآت مالية لأعضاء وسكرتير اللجنة وعلى النحو التالي:-

أ. (٢٥) خمسة وعشرون ديناراً عن كل جلسة لكل عضو من غير موظفي المؤسسة.

ب. (١٥) خمسة عشرة ديناراً عن كل جلسه وبحد أقصاه (١٥٠) مائة وخمسون ديناراً شهرياً لكل عضو من موظفي المؤسسة.

ج. (١٠) عشرة دنانير عن كل جلسه وبحد أقصاه (١٠٠) مائه دينار شهرياً لسكرتير اللجنة.

د. تصرف المكافآت المالية لموظفي المؤسسة عن الجلسات التي تعقد خارج أوقات الدوام الرسمي

المادة (٧):

أ. يحق لكل من المؤسسة و المؤمن عليه الاعتراض على قرار اللجنة أمام اللجنة الاستئنافية كلجنة تحكيم سنداً لاحكام المادتين (٣٧) (٥٠) من القانون.

ب. يقدم الاعتراض خلال أربعة عشر يوماً من تاريخ تبلغ قرار المرجع الطبي على أن يرفق بالاعتراض الوثائق اللازمة ولا تقبل أي وثائق تقدم بعد هذا التاريخ .

ج. القرارات المتعلقة بحاجة المؤمن عليه المصاب العجز الكلي الإصابي أو العجز الكلي الطبيعي إلى المعونة الدائمة من الغير تكون قابله للطعن أمام محكمة العدل العليا فقط.

المادة (٨):
يتولى مكتب الشؤون الصحية فيا يتعلق باللجنة المهام والصلاحيات التالية:-

أ. استلام الملفات المحولة من قبل اللجان والجهات المختصة في المؤسسة وتحديد مواعيد اجتماعات اللجنة والإعداد لها وحفظ سجلاتها والقرارات الصادرة عنها.

ب. تبليغ قرارات اللجنة لذوي العلاقه بأية طريقه من طرق التبليغ القانونيه.

ج. قبول الاعتراضات على قرارات اللجنة ودراستها تمهيداً لإحالتها إلى اللجنة الاستئنافية كلجنة تحكيم.

د. إحالة الملفات بعد استكمال الإجراءات المشار إليها في هذه المادة إلى الجهات المختصة في المؤسسة لاستكمال بقية الإجراءات

هـ. اية مهام أخرى تتعلق بأعمال اللجنة يكلف بها المكتب من قبل المدير العام.

المادة (٩):
تلغى هذه التعليمات القرارات والتعليمات السابقة الصادرة عن المجلس بهذا الخصوص.

وزير العمل/ رئيس مجلس الإدارة
عيد الفايز

التعليمات التنفيذية للجنة الاستئنافية في المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي

الصـــادره استنادا لاحـــكام الماده (١٢ و) من قانـــون الضمان الاجتماعي لسنة ٢٠٠١ وقرار مجلس الاداره رقم (٨٦) تاريخ ٢٠٠١/٧/٤.

الماده (١):ــ تسمى هذه التعليمات "التعليمات التنفيذيه للجنة الاستئنافيه في المؤسســـة العامه للضمان الاجتماعي " ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسميه.

الماده (٢) :ــ يكون للكلمـــات والعبـــارات التاليه حيثما ترد في هذه التعليمات المعـــاني المخصصه لها ادناه ما لم تدل القرينه على غير ذلك.

المؤسســـــة :ــ المؤسسة العامه للضمان الاجتماعي.

المجلـــــس :ــ مجلس اداره المؤسسة.

المديـــر العـــام:ــ مدير عام المؤسسة.

القانـــــــون:ــ قانون الضمان الاجتماعي الساري المفعول.

المؤمـــن عليـــه:ــ العامل الذي تسري عليه احكام القانون.

المرجـــع الطبـــي:ــ اللجنة الطبيه او اللجان الطبيه التي يعينها المجلس.

اللجنة الاستئنافيه:ــ اللجنة او اللجان الطبيه التي يشكلها المجلس لغايات النظر بالاعتراضات على القرارات الصادره عن المرجع الطبي.

الماده (٣):ــ

أ - تشكل اللجنة الاستئنافيه من خمسة اعضـــاء وعلى النحو التالي:ــ

١. طبيب اختصاصي من وزارة الصحه يسميه وزير الصحـــه بنـــاء على طلـــب المؤسسة.
٢. طبيب اختصاصي من احدى الجامعات الاردنية الحكوميه يسميه رئيس الجامعه بناء على طلب المؤسسة.
٣. طبيـــبان اختصاصـــيان من القطاع العام او الخاص يسميه نقيب الاطباء بناء على طلب المؤسسة.
٤. طبيب اختصاصي من القطاع العام او الخاص يسميه المجلس.

ب- على الجهات المشار اليها في الفقره (أ) من هذه الماده وبناء على طلب المؤسسة ترشيح اعضاء بدلاء للاعضاء الاصليين ويمارس العضو البديل صلاحية العضو الاصيل في حال غيابه.

ج- تنتخب اللجنـــــة الاستئنافيه من بين اعضائها رئيسا ونائبا للرئيس ويمـــــارس النائب صلاحية الرئيس في حال غيابه.

د - يشترط ان تضم اللجنة الاستئنافيه من بين اعضائها الاختصاصات التالي:ــ امراض صدريه ، امراض باطنيه ، جراح دماغ واعصاب ، جراحة عظام ومفاصل.

هـ- يعين المدير العام سكرتير اللجنة من موظفي مكتب الشؤون الصحية.

و - يعاد النظر في عضوية اللجنة كل سنتين.

الماده (٤):ــ

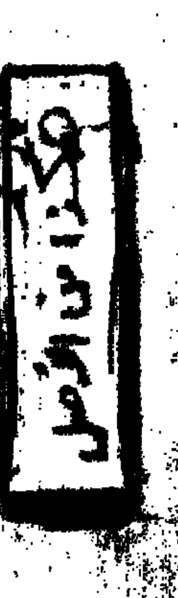
أ - تعقد اللجنة الاستئنافيه جلساتها بمعدل جلسه واحده اسبوعيا على الاقل وبحضـــور رئيس اللجنة (او نائبه في حال غيابه) وفقا للمواعيد التي تحددها المؤسسة.

ب- تكون جلسة اللجنة الاستئنافيه قانونيه اذا حضرها ما لايقل عن ثلاثة اعضـــاء من بينهم الرئيس (او نائبه في حال غيابه) وتتخذ القرارات بالاجمـــاع او بأكثريـــة اصوات الحاضرين على الاقل ، وعند تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس اللجنة.

ج- للجنة الاستئنافيه ان تستأنس بآراء ذوي الخبره من مختلف الاختصـــاصات العلميه التي تراها على ان تتحمل المؤسسة اية نفقات تترتب على ذلك اذا جاء القرار لصالح المؤمن عليهم.

د- تصرف مكافآت ماليه لاعضاء وسكرتير اللجنة الاستئنافيه وعلى النحو التالي:ــ

١. (٣٥) خمسه وثلاثون دينارا عن كل جلسه لكل عضو من اعضاء اللجنة.
٢. (١٥) خمســة عشـــره دينارا عن كل جلسه لسكرتير اللجنة على ان لا يزيد المبلغ الاجمالي عن مئة دينار شهريا.



المادة (٥):ـ

أ – تعقد اللجنة الاستئنافيه اجتماعاتها في المركز الرئيس للمؤسسة ويجوز لها ان تنعقد في أي مكان داخل العاصمه في فروع ومكاتب المؤسسة.

ب- للجنة ان تنتدب من بين اعضائها اثنين على الاقل لمعاينة المؤمن عليه في مكان وجوده اذا ما تعذر عليه الحضور بسبب عذر طبي مشروع تقبل به اللجنة ، ويقدم الاعضاء المنتدبون تقريرا الى اللجنة الاستئنافيه تمهيدا لاصدار القرار المناسب.

المادة (٦):ـ

تتولى اللجنة الاستئنافيه الصلاحيات والمهام التالية:ـ

أ - النظر في اعتراضات المؤمن عليهم على القرارات الصادره عن المرجع الطبي بخصوص اصابات العمل وفقا لنص الماده (٣٧) من القانون والتي تشتمل:ـ

١. قرار استقرار حالة المصاب بانتهاء العلاج.
٢. قرار مدة التعطيل.
٣. قرار تقدير نسبة العجز الناجم عن الاصابه.
٤. قرار الاصابه وعدم الاصابه بالمرض المهني.

ب- النظر في اعتراضات المؤمن عليهم على القرارات الصادره عن المرجع الطبي بخصوص حالات العجز الكلي الطبيعي الدائم او العجز الجزئي الطبيعي الدائم المفضي لانهاء الخدمة وفقا لاحكام الماده (٥٠) من القانون.

ج- النظر بأية اعتراضات على قرارات المرجع الطبي تحال الى اللجنة الاستئنافيه وفقا لاحكام القانون.

المادة (٧):ـ

أ – مدة الاعتراض القانونيه على القرارات الصادره عن المرجع الطبي اربعة عشر يوما من تاريخ تبلغ قرار المرجع الطبي على ان يرفق بالاعتراض الوثائق اللازمه ولا تقبل اية وثائق اخرى بعد انتهاء فترة الاعتراض المشار اليها سندا لاحكام الماده (٣٧) من القانون.

ب- لكل من المؤسسة والمؤمن عليه الاعتراض على القرارات الصادره عن اللجنةالاستئنافيه لدى محكمة العدل العليا وخلال مدة ستون يوما من تاريخ تبليغ القرار.

المادة (٨):ـ

يتولى مكتب الشؤون الصحية ما يلي:ـ

أ - قبول الاعتراضات على قرارات المرجع الطبي وتجهيزها تمهيدا لاحالتها الى اللجنة الاستئنافيه.

ب- تحديد مواعيد مقابلة للمؤمن عليهم.

ج- تبليغ المؤمن عليهم مواعيد مقابلة اللجنة الاستئنافيه.

د- تجهيز القرارات الصادره عن اللجنة الاستئنافيه وتبليغها لذوي العلاقه بأي طريقه من طرق التبليغ القانونيه وقبول الاعتراض عليها.

هـ- الاحتفاظ بالسجلات ونسخ القرارات الخاصه باللجنة الاستئنافيه.

و-احالة الملفات بعد استكمال الاجراءات المشار اليها في هذه الماده الى الجهات المختصه في المؤسسة لاستكمال بقية الاجراءات.

وزير العمل/ رئيس مجلس الإدارة
عيد الفايز

تعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٠١

تعليمات إدارة النفايات الطبية

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام المادة ١٢/د/١ من نظام ترخيص وإدارة المخابر الطبية الخاصة رقم (٢٣) لسنة ١٩٨٢ المعدلة بموجب النظام رقم (١٨) لسنة ٢٠٠١ واستناداً لأحكام المادة ٢٣/ب من نظام المستشفيات الخاصة رقم (٨٥) لسنة ١٩٨٠ المعدلة بموجب النظام رقم (١٩) لسنة ٢٠٠١ .

قررت إصدار التعليمات التالية تنفيذاً لمضمون أحكام المواد أعلاه .

وزير الصحة

الدكتور فالح الناصر

تعليمات إدارة النفايات الطبية

١- التعريفات

لغايات تطبيق هذه التعليمات تعتمد التعريفات التالية:-

١-١ النفايات الطبية:-
وهي جميع النفايات الصلبة أو السائلة أو الغازية الناتجة عن مختلف مؤسسات الرعاية الطبية والمختبرات الطبية ومراكز الأبحاث الطبية ومصانع ومستودعات الأدوية البشرية و البيطرية وعيادات الطب البيطري ومؤسسات التمريض المنزلي .

١-٢ النفايات الطبية الخطرة :-
وهي ذلك الجزء من النفايات الطبية الذي يمكن أن يتسبب في مخاطر صحية لاحتوائه على مواد لها واحدة أو اكثر من الخصائص التالية :-

أ- العدوى
ب- تسمم الجينات
ت- التسمم الكيماوي
ث- الاشعاع
ج- الوخز و/أو القطع في جسم الانسان.

وتصنف النفايات الطبية الخطرة إلى الأنواع التالية :

١-٢-١ النفايات المعدية :-
وهي النفايات التي تحتوي أو يشتبه أنها تحتوي على مسببات الأمراض المعدية (بكتيريا ، فيروسات ، طفيليات ، فطريات) وتشمل :

أ- الأوساط الزراعية و المواد المستعملة لغاية تحاليل الأمراض المعدية في المختبرات.
ب- نفايات وحدات الجراحة و التشريح.
ت- نفايات المرضى المعزولين في وحدات الأمراض المعدية .
ث- نفايات وحدات غسيل الكلى (من أجهزة وأدوات وفلاتر وقفازات وأغطية الأحذية والمرايل ذات الاستعمال الواحد.
ج- حيوانات التجارب .
ح- أية أشياء لامست الأشخاص المصابين أو الحيوانات المصابة بأمراض معدية مثل :-

غـيارات القطن والشاش الملوثة ، المسحات و المخلفات الأخرى الملوثة بإفـرازات المـريض ، الأدوات الشخصـية للمـريض ، أغطـية الأسرة والمفروشات .

١-٢-٢ النفايات التشريحية (الباثولوجية):-

وهـي النفايات التي لها علاقة بجسم المريض أو مكوناته من أنسجة أو أعضاء مريضة تم استئصالها ، أو أطراف أو أجزاء مبتورة أو أجنة ميتة أو سـوائل الجسـم مـثل الدم و الإفرازات الأخرى أو الأنسجة المرسلة للفحص المخبري .

١-٢-٣ النفايات الحادة :-

وهـي الأدوات التـي قـد تسـبب قطع أو وخز في الجسم البشري مثل المحاقـن، المشـارط والسـكاكين والشـفرات المسـتخدمة في العمليات الجراحية، المسامير ، قطع الزجاج المكسور وغيرها .

١-٢-٤ النفايات الكيماوية:-

وهـي المخلفـات الصـلبة أو السـائلة أو الغازيـة الناتجة عن الأعمال التشخيصـية أو العلاجـية أو التجريبية أو اعمال التنظيف أو التطهير أو التدبير، و تتميز بصفة أو اكثر من الصفات التالية:

أ- سامة

ب- مسببة للتآكل كالأحماض القوية ذات الأس الهيدروجيني اقل من ٢ و القواعد القوية ذات الأس الهيدروجيني اكثر من ١٢ .

ت- سريعة الاشتعال

ث- سـريعة التفاعل كالمواد القابلة للانفجار أو القابلة للتفاعل مع الماء أو شديدة الحساسية للصدمات

ج- سامة للجينات

١-٢-٥ النفايات الدوائية:-

وهي المواد الأولية و الأدوية و المستحضرات الصيدلانية منتهية الصلاحية أو غير المطابقة للمواصفات أو التي لم يعد لها استعمال لسـبب أو لآخر و كذلك بعض مخلفات الصناعات الدوائية الصلبة وشبه الصلبة و السائلة و الغازية.

١-٢-٦ العبوات المضغوطة:-

وهـي العبوات التي قد تحتوي على غازات مضغوطة مثل عبوات المبـيدات أو الأكسـجين أو اوكسـيد الاثلـين و غيرها والتي قد تسـتعمل فـي أعمـال علاجية أو غيرها ، والتي من الممكن أن تنفجر إذا ما تعرضت لضغط عال من الداخل أو الخارج.

١-٢-٧ النفايات السامة للجينات :-

وهـي نفايـات شديدة الخطورة حيث من الممكن أن تسبب طفرات ضـارة أو تؤدي إلى إحداث تغييرات خلقية في الجسم البشري أو تكون لها نتائج مسرطنة للخلايا و تشمل :

نفايـات أدويـة العلاج الكيماوي : وهي تلك النفايات الناتجة عن عملـيات تصـنيع أو نقـل أو تحضير أو إعداد أو إعطاء العلاج الكـيماوي مـثل الأدوية منتهية الصلاحية و المحاقن و القفازات والملابـس و الأوعـية الملوثـة و مواد إزالة الانسكاب و الفلاتر المستهلكة (Hepa filters) و الأدوية المتبقية من عمليات التحضير و إعطـاء العلاج و إفرازات المريض الذي يتلقى العلاج الكيماوي كالـبول و البراز و القيء خلال الفترة اللاحقة لآخر جرعة و التي يحددها نوع العلاج المعطى للمريض، و تشمل أيضا نفايات المواد المشعة.

١-٢-٨ النفايات المشعة :-

وهي النفايات الصلبة أو السائلة أو الغازية الملوثة بنويدات المواد المشعة (Nuclides) الناتجة من استعمالها في فحوصات الأنسجة و السـوائل البشـرية وفـي إجـراءات تشخيص و تحديد الأورام وعلاجها و كذلك في أعمال البحوث الطبية التشخيصية و العلاجية

١-٢-٩ النفايات ذات المحتوى العالي من العناصر الفلزية الثقيلة :-

وهـي جزء من النفايات الكيماوية و تتميز بسميتها العالية مثل الزئبق الناتج عن كسر اجهزة قياس الحرارة و الضغط، الكادميوم الـناتج عـن بعـض أنواع البطاريات المستهلكة،نفايات الحواجز الخشـبية المحشـوة بالرصاص للوقاية من الإشعاعات في أقسام الأشعة.

١-٣ النفايات:-

ويقصد بهاالنفايات الطبية الخطرة كلها أو أي نوع من أنواعها.

١-٤ الوحدة :-

ويقصـد بهـا وحـدة العـناية الصـحية و تشـمل: المؤسسة،المصنع،المستودع ، المختبر، مركز الأبحاث، ....الخ أو أية جهة وردت تحت بند المجال في الفقرة رقم (٢-٣) منه.

١-٥ التزميد:-
وهـي عملـية أكسـدة جافة تتم على درجات حرارة عالية بحيث تخـتزل النفايات العضوية و النفايات القابلة للحرق و تحولها إلى مواد عضوية غير قابلة للحرق و تؤدي إلى تقليل حجمها ووزنها إلى حد كبير.

١-٦ التطهير الكيماوي :-
وهـي عملية التخلص من أو تقليل أو تثبيط الكائنات الحية الدقيقة بمـا تحتويه من كائنات ممرضة بواسطة تعريضها لمواد كيماوية خاصة.

١-٧ المياه العادمة:-
وهـي المـياه التـي استخدمت لغرض ما وما تحتويه من سوائل أخرى أو أجسام صلبة أو غازات ذائبة فيها وقد تكون مياه عادمة آدمـية (كمياه تصريف الفضلات الآدمية السائلة و الصلبة والمياه الـناتجة عـن المطـابخ وعـن تنظـيف الصـالات و المكاتـب والممرات...الخ) وقد تكون مياه عادمة صناعية ناتجة عن عمليات التصنيع المختلفة في المؤسسات الصناعية.

٢- المجال

٢-١ تطبق هذه التعليمات على النفايات الطبية الخطرة.

٢-٢ تعـامل الـنفايات الطبية العادية (غير الخطرة)كما تعامل النفايات المنزلية الأخرى.

٢-٣ تطبق هذه التعليمات على:-

أ- مؤسسات الرعاية الطبية المختلفة مثل المستشفيات،المراكز الصحية،مراكز الأمومة و الطفولة،العيادات الطبية بما فيها عيادات و مراكز طب الأسنان.

ب- المختـبرات الطبـية داخل أو خارج المستشفيات و مراكز إنتاج اللقاحات و الأمصال و بنوك الدم.

ت- مصانع و مستودعات الأدوية البشرية و الأدوية البيطرية.

ث- عيادات الطب البيطري.

ج- مراكز الأبحاث الطبية البشرية و البيطرية.

٢-٤ تطـبق هـذه التعلـيمات علـى مؤسسات القطاع العام و الخاص والمؤسسات شبه الحكومية.

٢-٥ تعتـبر هـذه التعلـيمات سـارية المفعول من تاريخ صدورها في الجريدة الرسمية.

٣- فرز النفايات و تعبئتها

٣-١ تعتـبر عملـية فـرز النفايات ووضعها في عبوتها الملائمة داخل الوحدة من مسؤوليات الكادر الطبي و/أو الكادر التمريضي.

٣-٢ يجـب أن تتم عملية الفرز و التعبئة في اقرب نقطة من مكان تولد النفايات.

٣-٣ يجـب أن تـتم عملـية الفرز و التعبئة في أكياس أو عبوات وفقا للدليل اللوني الوارد في الجدول أدناه.

جدول يبين الدليل اللوني لأوعية النفايات

الرقم	نوع النفايات	لون الوعاء المميز للوع النفايات	نوع الوعاء
١-	النفايات شديدة العدوى	احمر	كيس بلاستيكي أو عبوة بلاستيكية
٢-	النفايات المعدية الأخرى والنفايات التشريحية و النفايات الحادة	أصفر	كيس بلاستيكي أو عبوة بلاستيكية
٣-	النفايات الكيماوية	بني	كيس بلاستيكي أو عبوة بلاستيكية
٤-	النفايات المشعة	يتم التعامل معها وفقا لتعليمات رقم ١/١٩٩٧ بشأن إدارة الفضلات المشعة والتخلص منها بشكل آمن الصادرة عن وزارة الطاقة و الثروة المعدنية	
٥-	نفايات العلاج الكيماوي	ازرق	كيس بلاستيكي أو عبوة بلاستيكية
٦-	النفايات الطبية غير الخطرة	اسود	كيس بلاستيكي أو عبوة بلاستيكية

٣-٤ تعامل النفايات الطبية غير الخطرة معاملة النفايات المنزلية العادية في جميع مراحل ادارتها (جمع،نقل،تخزين،معالجة،وتخلص نهائي).

٣-٥ يجب وضع النفايات الحادة سواء كانت ملوثة أوغير ملوثة في عبوات بلاستيكية،و يشترط في هذه العبوات تحقيق ما يلي:-
ا- أن تكون مادة العبوة مصنوعة من البلاستيك غير المهلجن.
ب- أن تكون مادة العبوة مصنوعة من بلاستيك قابل للحرق.
ت- أن تكون العبوة صلبة و متينة.
ث- أن يكون للعبوة غطاء محكم غير قابل للفتح يسمح بإدخال النفايات الحادة فيه و لا يسمح بخروجها منه.
ج- أن تكون العبوة غير نفاذه.
ح- أن تكون العبوة غير قابلة للكسر أو الثقب.
خ- أن يكون للعبوة مقبض يدوي لحملها بواسطته.

٣-٦ يجب فرز النفايات شديدة العدوى مثل مخلفات مرضى الأمراض المعدية كالكوليرا،الأوساط الزراعية المخبرية أو حيوانات التجارب عن بقية النفايات المعدية.

٣-٧ يجب وضع النفايات المعدية في أكياس أو أوعية بلاستيكية يشترط فيها تحقيق ما يلي:-
أ- أن تكون قوية.
ب- أن تكون مادة العبوة مصنوعة من بلاستيك قابل للحرق،وغير مهلجن ،
ت- و أن تكون غير مسربة.

٣-٨ يجب إجراء معالجة أولية للنفايات شديدة العدوى مباشرة داخل الأقسام الطبية المنتجة لهذه النفايات من خلال تعقيمها بطريقة مناسبة كالتبخير (Autoclaving) أو وضعها في فورمالين بتركيز ١٠% و لمدة ٢٤ ساعة أو وضعها في مبرد درجة حرارته أقل من (-٢٠) درجة مئوية وذلك الى حين التخلص منها بالطرق الصحيحة.

٣-٩ في حال معالجة النفايات شديدة العدوى بالتبخير (Autoclaving) ؛ يجب وضعها في أكياس أو أوعية بلاستيكية يشترط فيها تحقيق ما يلي:-
أ- أن تكون قوية (متينة).

ب- أن تكون مادة العبوة مصنوعة من بلاستيك قابل للحرق،وغير مهلجن .
ت- أن تكون غير مسربة.
ث- أن تكون مادة العبوة مصنوعة من بلاستيك قابل للنبخير (Autoclavable) .

٣-١٠ يجب وضع نفايات العلاج الكيماوي في أكياس أو أوعية بلاستيكية يشترط فيها أن تكون قوية (متينة) وغير مسربة.

٣-١١ يجب إعادة النفايات الدوائية و المستحضرات الصيدلانية منتهية الصلاحية أو التي لم يعد لها استعمال لسبب أو لآخر إلى الصيدلية لوضعها في الكيس أو الوعاء المخصص لهذا النوع من النفايات.

٣-١٢ يجب وضع النفايات الدوائية المكونة من انسكابات الأدوية أو تلوثها أو المكونة من العبوات التي تحتوي على متبقيات أدوية في الكيس أو الوعاء المخصص لهذا النوع من النفايات في مكان تولدها.

٣-١٣ يجب وضع النفايات الكيماوية في أكياس أو أوعية يشترط فيها تحقيق ما يلي:-
أ- أن تكون قوية (متينة).
ب- أن تكون مصنوعة من مادة غير قابلة للتفاعل مع نوع النفايات الموضوعة فيها.
ت- أن تكون مصنوعة من مادة مناسبة توفر لها الحماية من العوامل الخارجية التي قد تؤثر على نوع النفايات الموضوع فيها كالهواء و الحرارة.

٣-١٤ يمنع وضع اكثر من نوع من النفايات الكيماوية في نفس الوعاء إذا كان لها قابلية التفاعل مع بعضها البعض.

٣-١٥ يجب وضع النفايات ذات المحتوى العالي من العناصر الفلزية الثقيلة في عبوات خاصة بها.

٣-١٦ يجوز وضع عبوات الرذاذ المضغوط(الايروسولات) الفارغة في أكياس النفايات الطبية غير الخطرة شريطة عدم معالجتها بواسطة الترميد.

٣-١٧ يجوز وضع النفايات المعدية ذات المستوى الإشعاعي المنخفض مثل المسحات والمحاقن المستخدمة في الإجراءات التشخيصية و العلاجية بالأشعة في أكياس أو عبوات النفايات المعدية شريطة أن تكون معالجتها بواسطة الترميد.

٣-١٨ يجب على إدارة الوحدة توفير الأعداد الكافية من الأوعية (أكياس و عبوات) اللازمة لوضع النفايات الطبية فيها ومراعاة التزويد بالأحجام و الألوان التي تتناسب مع حجم و نوع النفايات التي ستوضع فيها.

٣-١٩ يجب على إدارة الوحدة توفير الأعداد الكافية من حاملات الأوعية التي ستوضع النفايات فيها،مع مراعاة أن يكون لون الحاملة مطابقا للون الكيس أو العبوة المحمولة.

٣-٢٠ يجب توزيع الحاملات في جميع مناطق الوحدة مع مراعاة أن تكون موضوعة في أقرب نقطة من مكان تولد النفايات.

٣-٢١ يجب كتابة تعليمات فرز النفايات و تعليقها في مكان بارز في منطقة تولد النفايات.

٣-٢٢ يجب أن لا تملأ الأكياس بالنفايات بأكثر من ثلثي حجمها.

٣-٢٣ يجب إغلاق الكيس عند امتلائه إلى الحد المحدد وذلك بربط العنق أو بإستخدام الشرائط البلاستيكية اللاصقة أو بإستخدام الشرائط البلاستيكية ذاتية الإغلاق.

٣-٢٤ يمنع إغلاق الأكياس بالمشابك أو الملاقط المعدنية.

٣-٢٥ في حال إستخدام عبوات بلاستيكية من غير النوع الذي يسمح بدخول النفايات ولا يسمح بخروجها منه ،وإمتلائها إلى الحد المحدد ، فيجب إغلاق هذه العبوات بإحكام بواسطة غطاء خاص.

٣-٢٦ في حال حدوث خطأ في فرز نوع من النفايات الطبية الخطرة بوضعها في كيس أو عبوة غير المخصص لنوعها،يمنع تصحيح الخطأ و يترك الوضع على ما هو عليه .

٣-٢٧ و في حال وضع النفايات الطبية الخطرة خطأ في كيس أو وعاء مخصص لوضع النفايات الطبية فيه ،فيجب معاملة النفايات الطبية المخلوطة معاملة النفايات الطبية الخطرة.

٣-٢٨ يجب مراعاة القيم و التقاليد السائدة المتعلقة بالتخلص من الأجنة الميتة و الأعضاء المبتورة من جسم الإنسان و ذلك باستشارة أصحاب العلاقة في طريقة التخلص منها مع مراعاة إزالة أسباب الخطورة ،في حال وجودها،حسب ماورد في (٣-٩) اعلاه.

٤- جمع و نقل النفايات في الوحدة

٤-١ يجب المحافظة على عدم تراكم أكياس و عبوات النفايات الممتلئة في مناطق تولدها.

٤-٢ يجب وضع برنامج محدد لجمع و نقل أكياس وعبوات النفايات من مكان تولدها إلى مكان تخزينها و بدورية مناسبة على أن لا تتجاوز مدة مكثها في مكان تولدها يوما واحدا.

٤-٣ يمنع جمع و نقل أكياس وعبوات النفايات من مكان تولدها قبل وضع بطاقة بيان عليها.

٤-٤ يجب أن تحتوي بطاقة البيان على المعلومات التالية:-

أ- أسم الوحدة و القسم الناتجة عنه النفايات.

ب- نوع النفايات الموجودة في الكيس أو العبوة.

ت- تاريخ الجمع.

٤-٥ يجب وضع كيس جديد او عبوة جديدة مكان الكيس أو العبوة الممتلئة مباشرة بعد نقلها.

٤-٦ يجب نقل النفايات من مكان إلى آخر داخل الوحدة بواسطة عربات أو حاويات ،لها عجلات،مخصصة لهذه الغاية .

٤-٧ يجب ان تتوفر في عربة أو حاوية النقل الخصائص التالية:-

أ- سهولة التحميل و التفريغ.

ب- ذات أسطح ملساء لسهولة التنظيف و التطهير.

ت- عدم وجود زوايا حادة تؤدي إلى تمزيق أو إتلاف الأكياس أو العبوات أثناء التحميل و التفريغ.

٤-٨ يجب تنظيف و تطهير وسيلة النقل يوميا أو مباشرة في حال حدوث تسرب أو انسكاب على سطح وسيلة النقل.

٤-٩ يجب التأكد من وصول أكياس النفايات مغلقة و سليمة في نهاية عملية النقل.

٥- تخزين النفايات

٥-١ يجب التقيد التام بما نصت عليه المواصفة القياسية الأردنية رقم ١٩٨٥/٤٣١ والخاصة بالاحتياطات الوقائية لتخزن المواد الخطرة.

٥-٢ يجب تحديد موقع تخزين النفايات في الوحدة.

٥-٣ يجب أن يكون موقع التخزين منفصل عن بقية أقسام الوحدة وبعيدا عن مستودعات وأماكن تحضير الطعام وعن عنابر المرضى.

٥-٤ يجب أن يكون موقع التخزين قريبا من أماكن التزويد بكل من:معدات التنظيف و التطهير،معدات الوقاية الشخصية،وأوعية النفايات.

٥-٥ يجب أن يتناسب حجم و مساحة موقع التخزين مع حجم النفايات المنتجة و دورية نقلها إليه.

٥-٦ يجب أن لا تزيد فترة تخزين النفايات عن ٤٨ ساعة في فصل الشتاء و عن ٢٤ ساعة في فصل الصيف ما لم يكن المكان مبردا.

٥-٧ يجب توفر الخصائص التالية في مكان التخزين:-

أ- الأرضية منشأة من مادة صلبة ، غير نفاذه و ملساء سهلة التنظيف و التطهير مخدومة بنظام تصريف صحي جيد.

ب- الجدران ملساء و مصقولة على ارتفاع لا يقل عن ٥ر١ متر.

ت- مزود بمصدر للماء لغايات التنظيف.

ث- الإضاءة الجيدة و التهوية الجيدة.

ج- سهولة دخول العمال المكلفين بنقل و مناولة النفايات .

ح- إمكانية إغلاق المكان لمنع دخول الأشخاص غير المعنيين.

خ- إمكانية الدخول السهل لمركبات نقل و جمع النفايات.

د- الحماية من أشعة الشمس و عوامل المناخ.

ذ- منع دخول الحيوانات و الطيور و الحشرات.

٥-٨ يجب ترتيب النفايات داخل موقع التخزين باسلوب يكفل سلامة النفايات المخزنة.

٥-٩ في حال تخزين النفايات خارج الوحدة ، يجب تحقيق الفقرة (٥-١)،والفقرات من (٥-٤) إلى (٥-٨) من الشروط السابقة ، وعلى أن لا تتجاوز مدة التخزين في مجموعها الفترات الواردة في الفقرة (٥-٦) أعلاه.

٦- نقل النفايات خارج الوحدة

٦-١ تعتبر عملية حزم أوعية النفايات و وضع بطاقة البيان عليها والتوجيه بنقلها إلى مكان آخر خارج الوحدة من مسؤولية منتج النفايات.

٦-٢ في حال نقل النفايات إلى خارج الوحدة يجب مراعاة الأمور التالية:-

٦-٢-١ يجب الأخذ بجميع الاحتياطات اللازمة لمنع تسرب السوائل من النفايات أو انسكابها.

٦-٢-٢ يجب على العاملين في النقل معرفة التعليمات والإجراءات المتبعة في حالة حدوث تسرب أو انسكاب للنفايات المنقولة أو أية حوادث أخرى.

٦-٢-٣ في كل عملية نقل يجب تزويد السائق ببيان رسمي يبين ما يلي:-

أ- نوع النفايات و المكونات الخطرة الرئيسة التي تحتويها.

ب- طريقة التعامل مع الحوادث الطارئة.

ت- اسم الجهة الواجب الاتصال بها في حالة وقوع حادث ما.

ث- اسم الجهة المراد نقل النفايات إليها.

ج- الطريقة المنوي معالجة النفايات بواسطتها.

٦-٣ يجب أن تخصص المركبة لنقل النفايات الطبية فقط ، ويمنع استخدامها لأية أغراض أخرى.

٦-٤ يمنع إستخدام المركبة المزودة بضاغطة لنقل النفايات الطبية.

٦-٥ يجب أن تزود المركبة بغطاء محكم و يمنع إستخدام الحافلة المفتوحة تحت أي ظرف من الظروف.

٦-٦ يجب أن تكون قوية و تتحمل الانعطاف على المنعطفات الحادة.

٦-٧ يجب أن يكون جسم المركبة الذي يحتوي النفايات منفصلا عن كابينة السائق.

٦-٨ يجب أن يكون جسم المركبة الذي يحتوي النفايات مصمم بطريقة تمنع وصول الصدمات الى النفايات في حالة الحوادث.

٦-٩ يجب أن يكون السطح الداخلي لكابينة النفايات الطبية أملس لا يوجد به زوايا و سهل الغسل و التطهير.

٦-١٠ يجـب غسل و تطهير المركبة في نهاية كل يوم أو بعد كل انسكاب بطريقة مناسبة.

٦-١١ يجـب أن لا يقل إرتفاع الجسم الداخلي لكابينة النفايات عن ٢ر٢متر.

٦-١٢ يجـب أن يطـق ميزان لقياس درجة الحرارة داخل كابينة النفايات.

٦-١٣ يجـب أن تكون المركبة سهلة التحميل و التفريغ و ينصح باستخدام المركبات التي يجري رفع حاوياتها ذاتيا.

٦-١٤ يجـب أن يكتـب على جسم المركبة الخارجي عبارة نفايات طبيـة خطرة مع الرموز المناسبة المتعارف عليها بالإضافة إلـى رقم هاتف طوارئ للاتصال به في حالة حدوث طارئ، وأن يكتب كذلك اسم و عنوان الناقل و رقم هاتفه.

٦-١٥ يجـب أن تحتوي المركبة على وسيلة اتصال مناسبة وعلى المعدات التالية:-

أ- معـدات وقاية شخصية و تشمل: مريول ، قفازات، نظارات وأحذية سلامة .

ب- أدوات و مواد التنظيف و التطهير الضرورية.

ج- مواد معالجة السكابات.

د- صـندوق إسـعافات أولـية مزود بكافة المستلزمات الطبية الضرورية للإسعاف الأولي.

٦-١٦ يجب أن تكون كابينة النفايات في المركبة مبردة في حال تجاوزت مـدة التخزيـن عمـا هو وارد في الفقرة رقم (٥-٦)من تخزين النفايات.

٦-١٧ يجـب أن تتوافق عملية تغليف و تعريف (عنونة) و نقل النفايات مـع ما هو منصوص عليه في التشريعات الوطنية الخاصة بإدارة وتـداول و نقل النفايات الخطرة داخل المملكة أو الاتفاقيات الدولية ذات العلاقـة إذا كانـت النفايات معدة لنقلها خارج حدود المملكة للمعالجة.

٦-١٨ يجـب أن يكـون عمـال نقـل النفايات الطبية و سائقو المركبات المسـؤولين عـن تحمـيل و تفـريغ أكياس النفايات الطبية تلقوا التدريـب الكـامل في مجال عملهم وأن يكونوا على إلمام و وعي صحي بخطورة النفايات المنقولة.

٦-١٩ يجـب أن تعلق إجراءات معالجة انسكاب النفايات الطبية في مكان بارز في المركبة لاستعمالها عند الحاجة من السائق أو غيره.

٦-٢٠ فـي حـال حـدوث انسكاب للنفايات أثناء النقل فيجب على سائق المركـبة التبلـيغ الفوري ليتم معالجة وتنظيف الانسكاب و مكان حدوثه بأسرع وقت ممكن.

٦-٢١ علـى الشخص المسؤول(ضابط ارتباط) عن مركز تجميع النفايات تعبـئة نمـوذج خاص ببيانات شحنة النفايات المنقولة بحيث تبين نوعها و كميتها و يسلم هذا النموذج إلى السائق ليتم التوقيع عليه بالاستلام من قبل الشخص المسؤول عن محطة المعالجة المتوجهة إليها المركبة.

٧- طرق معالجة النفايات و التخلص النهائي

٨ تموز ٢٠٠٢

٧-١ الترميد

٧-١-١ في حال استخدام المرمد ذي غرف الاحتراق المزدوجة (Double Chamber Incinerators):-

أ- يجوز استخدام المرمد لمعالجة أنواع النفايات التالية:-

١- النفايات المعدية

٢- النفايات الحادة

٣- النفايات التشريحية

٤- نفايـات العلاج الكيماوي و ذلك شريطة وجود غرفة احتراق ثانية ذات درجة حرارة حرق لا تقل عن (١٢٠٠)درجة مئوية و فترة مكوث للغازات لا تقل عن ثانيتين أو درجة حرارة حرق لا تقل عن (١٠٠٠) درجـة مئوية و فترة مكوث للغازات لا تقل عن خمس ثوان.

ب- يمنع استخدام المرمد لمعالجة أنواع النفايات التالية:-

١- العبوات المضغوطة و الانبولات (Ampoules).

٢- النفايات ذات المحتوى العالي من العناصر الفلزية الثقيلة.

٣- النفايات التي تحتوي على مواد بلاستيكية مهلجنة أو أملاح الفضة و فضلات التصوير أو التصوير الشعاعي.

ج- يجب تحقيق الشروط التالية في تصميم و تشغيل المرمد:--

١- أن لا تقل درجة حرارة الحرق في الغرفة الأولى عن (٨٠٠ – ٩٠٠) درجة مئوية و في الغرفة الثانية عن (٩٠٠ – ١٢٠٠) درجة مئوية.

٢- أن لا تقل فترة حرق النفايات في الغرفة الأولى عن ساعة واحدة مع وجود الوسائل اللازمة لضمان الخلط الجيد للنفايات مع الهواء، و فترة مكوث الغازات في الغرفة الثانية عن ثانيتين.

٣- أن تستوعب غرفة الاحتراق الثانية كمية من الهواء بمقدار هواء زائد لا يقل عن ١٠٠% من كمية الهواء المحسوبة مع ضمان وجود تدفق عالي الاضطراب.

٤- أن تكون فتحة إدخال النفايات ذات حجم كافي لإدخالها بسهولة وكذلك بالنسبة لفتحة إخراج الرماد.

٥- عدم البدء بتلقيم النفايات قبل وصول درجة الحرارة في غرف الاحتراق إلى الحدود الدنيا المسموحة (٨٠٠ درجة مئوية في الغرفة الأولى و ٩٠٠ درجة مئوية في الغرفة الثانية) على أنه في اي حال من الأحوال يجب عدم البدء بالحرق في الغرفة الأولى قبل أن تصل درجة الحرارة في الغرفة الثانية إلى(٩٠٠) درجة مئوية.

٧-١-٢ في حال استخدام المرمد ذي الأفران الدوارة (Rotary Kilns):-

أ- يجوز استخدام المرمد لمعالجة أنواع النفايات التالية:-

١- النفايات المعدية.
٢- النفايات الحادة.
٣- النفايات التشريحية
٤- النفايات الكيماوية.
٥- النفايات الدوائية.
٦- نفايات العلاج الكيماوي.

ب- يمنع استخدام المرمد لمعالجة أنواع النفايات التالية:-

١- العبوات المضغوطة.
٢- النفايات ذات المحتوى العالي من العناصر الفلزية الثقيلة.

ج- يجب تحقيق الشرطين التاليين في تصميم و تشغيل المرمد:

١-أن لا تقل درجة حرارة غرفة الاحتراق عن (١٢٠٠) درجة مئوية وأن لا يقل زمن مكوث الغازات في غرفة الاحتراق عن ثانيتين.

٢-توفر فتحة علوية في الفرن لتلقيم النفايات و فتحة في قاع الفرن لإزالة الرماد الناتج.

٧-١-٣ أحكام عامة في الترميد:-

أ. يجب أن يبعد موقع إقامة المرمد مسافة لا تقل عن (٥٠٠ متر) عن أقرب تجمع سكني، و تعتبر حدود الوحدة هي حدود التجمع السكني في حال وجود المرمد داخل التنظيم ، و يعتبر التجمع السكني وجود عشرة بيوت سكنية ماهولة تجمع فيما بينها مساحة لا تقل عن ١ كم٢.

ب. يجب على الوحدات التي لها مرمدات تستخدمها حاليا في التخلص من نفاياتها ، و لا تحقق الشرط الوارد في الفقرة السابقة ،تصويب اوضاعها خلال مدة لا تتجاوز سنة اعتبارا من صدور هذه التعليمات في الجريدة الرسمية على ان تلتزم بتنفيذ و تحقيق كافة الإجراءات و المتطلبات اللازمة بموجب هذه التعليمات باستثناء شرط البعد عن التجمعات السكنية.

ت. يجب توفر وسائل السيطرة على ملوثات الهواء المنبعثة من المرمد و اللازمة لتحقيق ما نصت عليه المواصفة القياسية الأردنية ١١٨٩/١٩٩٩ الخاصة بتحديد الحدود القصوى المسموح بها لملوثات الهواء المنبعثة من المصادر الثابتة،و لتحقيق عدم تجاوز الحدود القصوى لأنبعاثات الملوثات الهوائية الواردة في الجدول أدناه.

جدول يبين الحدود القصوى لبعض انبعاثات الملوثات الهوائية.

الرقم	الملوثات	الحد الأقصى للانبعاثات
١-	الدقائق الكلية (PM)	١٠٠ ملغم/م٣
٢-	الديوكسينات و الفيورينات (Dioxins /Furans)	١٢٥ * نانو غرام/م٣ ٣ر٢ ** نانو غرام/م٣
٣-	ثاني أكسيد الكبريت (SO2)	١٥٠٠ ملغم/م٣
٤-	الزئبق (Hg)	٥٥ر٠ ملغم/م٣

* يمثل مجموع (Polychlorinated dibenzo-p-dioxins) و (Polychlorinated dibenzofurans)

** يمثل (2,3,7,8- Tetrachlorinated dibenzo-p-dioxi toxic equivalent based on the 1989 international toxic equivalency factors)

ث. يجب أن يتم تبريد الرماد الناتج عن عملية الترميد قبل التخلص منه.

ج. يجوز تعبئة الرماد في كيس بلاستيكي مزدوج أسود اللون وإغلاقه بإحكام و معاملته مع النفايات الطبية غير الخطرة في عمليات النقل و التخلص النهائي اللاحقة.

ح. يمنع استخدام المرمدات ذوات غرفة الاحتراق المنفردة أو استخدام الطرق البدائية في الترميد.

٧-٢ التطهير الكيماوي(Chemical Disinfection)

١- يجوز استخدام طريقة التطهير الكيماوي لمعالجة بعض أنواع من النفايات المعدية مثل النفايات الحادة و الأحجام الصغيرة من النفايات المعدية الأخرى شريطة مراعاة ما يلي:-

أ- استخدام نوع و كمية المطهر الملائم لنوع (أنواع) الكائنات الدقيقة المراد تطهيرها.

ب- تقطيع (فرم) النفايات قبل تطهيرها.

ت- إضافة الماء أثناء عملية التقطيع لضمان عدم ارتفاع درجات الحرارة و ضمان وصول المطهر إلى مختلف أجزاء سطح النفايات .

ث- معاملة السوائل الناتجة عن العملية كفضلات سائلة خطرة يجب معالجتها.

ج- مراعاة اشتراطات تخزين و تداول المادة المطهرة وفقا لما نصت عليه تعليمات الشركة الصانعة (Manufacturer Data Sheet)

٧-٢-٢ يمنع استخدام هذه الطريقة لمعالجة أنواع النفايات غير الواردة في (٧-٢-١) أعلاه.

٧-٣ المعالجة الحرارية (Thermal Treatment)

٧-٣-١ يجوز استخدام هذه الطريقة لمعالجة النفايات المعدية و النفايات الحادة شريطة مراعاة ما يلي:-

أ- تقطيع النفايات قبل وضعها في المفاعل.

ب- تشغيل المفاعل على درجة حرارة لا تقل عن (١٢١ درجة مئوية) و ضغط جوي (٢-٥ بار) و فترة مكوث (١-٤)ساعات(في حال استخدام المعالجة الحرارية الرطبة).

ت- تشغيل المفاعل على درجة حرارة لا تقل عن (١١٠-١٤٠ درجة مئوية) و فترة مكوث لا تقل عن ٢٠ دقيقة ،و معاملة السوائل الناتجة عن العملية كفضلات سائلة خطرة يجب معالجتها (في حال استخدام المعالجة الحرارية الجافة).

٧-٣-٢ يمنع استخدام هذه الطريقة لمعالجة أنواع النفايات غير الواردة في (٧-٣-١) أعلاه.

٧-٣-٣ يجب إجراء معالجة أولية للنفايات شديدة العدوى مباشرة داخل الأقسام الطبية والبحثية المنتجة لهذه النفايات كالمختبرات و غرف و أجنحة العزل من خلال تعقيمها بطريقة مناسبة كالتبخير (Autoclaving) مثلا، على أن لا تقل درجة حرارة جهاز التبخير (الاوتوكليف) عن (١٢١) درجة مئوية و ضغط جوي (١) بار و فترة مكوث (٦٠ دقيقة) أو كما ورد في (٣-٩) أعلاه.

٧-٤ أحكام عامة في المعالجة والتخلص النهائي:

٧-٤-١ على الجهة التي ستقوم بعملية المعالجة الالتزام بما يلي:-

أ- الحصول على الموافقة المسبقة على الموقع الذي ستتم فيه المعالجة و على طريقة المعالجة من قبل وزارة الصحة و الجهات الرسمية الأخرى ذات العلاقة.

ب- يجب أن يتوفر في موقع وحدة المعالجة البنية التحتية اللازمة من خدمات ماء و كهرباء واتصالات و مستلزمات حماية الموقع من العابثين ومن الحيوانات و الطيور و كذلك يجب توفير المرافق اللازمة لخدمة العاملين.

ت- الالتزام بتعليمات الشركة الصانعة لجهاز المعالجة فيما يتعلق بطرق و ظروف تركيب و تشغيل وصيانة الجهاز و بما يتلاءم مع تحقيق هذه التعليمات.

ث- تشغيل و صيانة و مراقبة وحدة المعالجة بواسطة فني (فنيين) مختصين و مدربين مع وجوب الالتزام باستخدام معدات الوقاية الشخصية الملائمة لنوع المعالجة.

ج- التاكد من كفاءة عملية المعالجة و ذلك بتوفير
متطلبات إجراء الفحوصات و الق[...]ات البيولوجية
والكيميائية و الفيزيائية ال[...]
الفحوصات و القياسات ف[...] الاحتفاظ بنتا[...]
لاطلاع الجهات الرسمية [...] لهذه [...]

ح- توفير لوحة عدادا[...]
[...]ها.
ظروف تشغيلها من [...]
تدفق الهواء ، ك[...]
ويجب اتخاذ الإج[...]
وصيانة لض[...]
الفعلية.

خ- التزويد[...]
الهوا[...]
الو[...]

د- وضع إستراتيجية بديلة و مناسبة لمعالجة النفايات في حال تعطل وحدة المعالجة لسبب أو لآخر.

٧-٤-٢ يجوز استخدام طريقة الإشعاع بالموجات الدقيقة (Microwave Irradiation) لمعالجة النفايات المعدية والنفايات الحادة شريطة تقطيعها و ترطيبها بالمياه.

٧-٤-٣ يمنع طرح النفايات في مواقع مكاب النفايات المفتوحة (المكاب التي تترك فيها النفايات مكشوفة كليا أو جزئيا).

٧-٤-٤ يجوز التخلص من النفايات المعدية في مواقع مكاب النفايات المصممة و المشغلة بطريقة الطمر الصحي شريطة توفر ما يلي :-

أ. موافقة وزارة الصحة و الجهات الرسمية الأخرى ذات العلاقة و الجهة المسؤولة عن المكب.

ب. سهولة الوصول إلى موقع المكب.

ت. وجود الكادر الهندسي اللازم و العمالة المدربة اللازمة لادارة العملية.

ث. تجهيز و تخصيص جزء من الموقع مسبقا لاستقبال هذا النوع من النفايات.

ج. تبطين أرضية و جوانب الموقع المخصص ببطانة محكمة و غير مسربة لضمان عدم تسرب المياه العادمة أو العصارة الراشحة الناتجة عن العملية.

ح. وضع التدابير المناسبة لتجميع العصارة الراشحة الناتجة و معالجتها.

خ. تنظيم أسلوب العمل بما يكفل نشر و رص النفايات في مساحات محدودة و تغطيتها يوميا.

د. توفير خنادق حول الموقع لحمايته من المياه السطحية.

ذ. توفير غطاء نهائي يكفل حماية طبقات النفايات من وصول مياه الأمطار الراشحة إليها.

٧-٤-٥ يجوز استخدام طريقة الكبسلة (Encapsulation) لمعالجة النفايات الكيماوية أو الدوائية أو الحادة بوضعها في حاويات معدنية أو بلاستيكية قوية و ملائمة لنوعية المادة المعباة فيها

<u>٧-٤ أحكام عامة في المعالجة والتخلص النهائي:</u>

٧-٤-١ على الجهة التي ستقوم بعملية المعالجة الالتزام بما يلي:-

أ- الحصول على الموافقة المسبقة على الموقع الذي ستتم فيه المعالجة و على طريقة المعالجة من قبل وزارة الصحة و الجهات الرسمية الأخرى ذات العلاقة.

ب- يجب أن يتوفر في موقع وحدة المعالجة البنية التحتية اللازمة من خدمات ماء و كهرباء واتصالات و مستلزمات حماية الموقع من العابثين ومن الحيوانات و الطيور و كذلك يجب توفير المرافق اللازمة لخدمة العاملين.

ت- الالتزام بتعليمات الشركة الصانعة لجهاز المعالجة فيما يتعلق بطرق و ظروف تركيب و تشغيل وصيانة الجهاز و بما يتلاءم مع تحقيق هذه التعليمات.

ث- تشغيل و صيانة و مراقبة وحدة المعالجة بواسطة فني (فنيين) مختصين و مدربين مع وجوب الالتزام باستخدام معدات الوقاية الشخصية الملائمة لنوع المعالجة.

ج- التأكد من كفاءة عملية المعالجة و ذلك بتوفير متطلبات إجراء الفحوصات و القياسات البيولوجية والكيميائية و الفيزيائية اللازمة،والاحتفاظ بنتائج الفحوصات و القياسات في سجل خاص لهذه الغاية لاطلاع الجهات الرسمية ذات العلاقة عليها.

ح- توفير لوحة عدادات على وحدة المعالجة تبين ظروف تشغيلها من قراءات درجات الحرارة ، كميات تدفق الهواء ، كميات تدفق الوقود و ما إلى ذلك ، ويجب اتخاذ الإجراءات اللازمة من عمليات معايرة وصيانة لضمان تطابق القيم المقروءة مع القيم الفعلية.

خ- التزويد بوسائل السيطرة اللازمة على الانبعاثات الهوائية الناتجة عن عملية المعالجة وفقا للحدود الوطنية المعمول بها أو للحدود الدولية في حال عدم توفرها في الحدود الوطنية.

د- وضع إستراتيجية بديلة و مناسبة لمعالجة النفايات في حال تعطل وحدة المعالجة لسبب أو لآخر.

٧-٤-٢ يجوز استخدام طريقة الإشعاع بالموجات الدقيقة (Microwave Irradiation) لمعالجة النفايات المعدية والنفايات الحادة شريطة تقطيعها و ترطيبها بالمياه.

٧-٤-٣ يمنع طرح النفايات في مواقع مكاب النفايات المفتوحة (المكاب التي تترك فيها النفايات مكشوفة كليا أو جزئيا).

٧-٤-٤ يجوز التخلص من النفايات المعدية في مواقع مكاب النفايات المصممة و المشغلة بطريقة الطمر الصحي شريطة توفر ما يلي :-

أ. موافقة وزارة الصحة و الجهات الرسمية الأخرىذات العلاقة و الجهة المسؤولة عن المكب.

ب. سهولة الوصول إلى موقع المكب.

ت. وجود الكادر الهندسي اللازم و العمالة المدربة اللازمة لادارة العملية.

ث. تجهيز و تخصيص جزء من الموقع مسبقا لاستقبال هذا النوع من النفايات.

ج. تبطين أرضية و جوانب الموقع المخصص ببطانة محكمة و غير مسربة لضمان عدم تسرب المياه العادمة او العصارة الراشحة الناتجة عن العملية.

ح. وضع التدابير المناسبة لتجميع العصارة الراشحة الناتجة و معالجتها.

خ. تنظيم أسلوب العمل بما يكفل نشر و رص النفايات في مساحات محدودة و تغطيتها يوميا.

د. توفير خنادق حول الموقع لحمايته من المياه السطحية.

ذ. توفير غطاء نهائي يكفل حماية طبقات النفايات من وصول مياه الأمطار الراشحة إليها.

٧-٤-٥ يجوز استخدام طريقة الكبسلة (Encapsulation) لمعالجة النفايات الكيماوية أو الدوائية أو الحادة بوضعها في حاويات معدنية أو بلاستيكية قوية و ملائمة لنوعية المادة المعبأة فيها

بحيث تعبأ ثلاثة ارباع الحاوية بالنفايات ثم يعبأ باقي الفراغ بمواد مالئة مثل الرغوة البلاستيكية أو خلطة رمل إسفلتي أو خليط إسمنتي أو ما شابه ذلك و بعد أن يجف الخليط يتم إغلاق الحاوية بإحكام و التخلص منها في مكب نفايات معتمد و بموافقة وزارة الصحة و الجهات الرسمية الأخرى ذات العلاقة.

٧-٤-٦ يجوز استخدام طريقة التخميل (Inertization) لمعالجة النفايات الدوائية أو الرماد الناتج عن الترميد الذي قد يحتوي على تركيز عالي من العناصر الفلزية الثقيلة .و فيما يتعلق بالنفايات الدوائية فيجب تفريغ كميات الدواء الصلبة من عبواتها ثم طحنها و خلطها مع الماء و الجير و الإسمنت بالنسب التالية :- ٦٥% نفايات ، ١٥% جير (كلس) ، ١٥% إسمنت ، ٥ % ماء . و بعد أن يجف الخليط السابق يتم التخلص منه في مكب نفايات معتمد و بموافقة وزارة الصحة والجهات الرسمية الأخرى ذات العلاقة.

٧-٤-٧ في حال استخدام عمليات التطهير الكيماوي أو الحراري أو المعالجة بالإشعاع فيجوز التخلص النهائي من نواتج هذه العمليات في مكبات النفايات المعتمدة و التي تعمل بطريقة الطمر الصحي السليم شريطة أخذ موافقة وزارة الصحة و الجهات الرسمية ذات العلاقة ، و في حال عدم الموافقة فيتوجب إجراء عملية معالجة ثانوية أخرى لنواتج العمليات السابقة كالترميد أو الكبسلة.

٧-٤-٨ يجوز معالجة نفايات العلاج الكيماوي بطريقة التحليل الكيماوي (Chemical Degradation) شريطة موافقة وزارة الصحة على الطريقة المنوي اتباعها لهذه الغاية.

٧-٤-٩ يمنع ترميد العبوات المضغوطة.

٧-٤-١٠ يجب التخلص من العبوات المضغوطة كبيرة الحجم مثل اسطوانات الأكسجين،اسطوانات اكسيد الاثلين ، وغيرها بإعادتها إلى المصدر أو إرسالها إلى الجهات المختصة لابطال خطورتها تحت ظروف مسيطر عليها.

٧-٤-١١ يجب على إدارة الوحدة اتباع الأساليب المختلفة لتقليل كمية النفايات مثل الإعادة إلى المصدر أو إعادة الاستعمال أو التدوير أو غيرها.

٧-٤-١٢ يجب وضع خطة مكتوبة لإجراءات إزالة الانسكابات المختلفة و آثارها الملوثة و توفير متطلبات تنفيذ الخطة و تدريب الكوادر المعنية على تنفيذها.

٧-٤-١٣ تصنف النفايات الناتجة عن عيادات و مراكز أبحاث الطب البيطري ومصانع الأدوية البيطرية وفقا لتصنيف النفايات الطبية الخطرة الوارد في بند التعريفات من هذه التعليمات و يعامل كل نوع منها حسب تصنيفه في جميع مراحل إدارته من حيث الفرز و النقل والتخزين والمعالجة و التخلص النهائي.

٧-٤-١٤ يجب مراعاة التعليمات الوطنية أو الدولية فيما يتعلق بنفايات مختبرات و مراكز ابحاث الهندسة الوراثية.

٨- المياه العادمة – الجمع و المعالجة و التخلص النهائي

٨-١ يمنع التخلص من المياه العادمة الناتجة عن الوحدة بتصريفها بشكل عشوائي في البيئة .

٨-٢ يجوز التخلص من المياه العادمة الآدمية الناتجة عن الوحدة بتصريفها إلى شبكة الصرف ا لصحي العامة بموافقة الجهة الرسمية ذات العلاقة (وزارة المياه و الري) و في حال عدم توفر خدمة الربط على الشبكة في المنطقة ، يجب

أ- إمـا معالجة المياه في محطة تنقية خاصة بالوحدة شريطة موافقة وزارة الصحة و الجهات الرسمية ذات العلاقة و شريطة تحقيق نوعية المياه المعالجة للمواصفة القياسية الأردنية رقم ١٩٩٥/٨٩٣ المتعلقة بمياه الصرف الصحي المعالجة . وفي حال استعمال الحمأة الناتجة،يجب التقيد بالمواصفة القياسية الأردنية رقم ١٩٩٦/١١٤٥ و الخاصة باستعمالات الحمأة المعالجة في الزراعة و بغير ذلك يجب التخلص منها في مكب معتمد و بموافقة وزارة الصحة و الجهات الرسمية الأخرى ذات العلاقة.

ب- أو تجميع المياه في خزان إسمنتي مصمت و غير نفاذ و نضح و نقل محتوياته إلى محطة معالجة معلومة.

٨-٣ يمنع طرح النفايات الطبية السائلة و الصلبة التالية في شبكة الصرف الصحي الخاصة بالوحدة (باستثناء مصانع الأدوية البشرية و البيطرية التي لديها محطات معالجة مياه عادمة صناعية خاصة بها قادرة على معالجة هذه الأنواع من النفايات):

أ- الكيماوية: مثل الاحماض و القلويات و المذيبات العضوية وغير العضوية و العناصر و المركبات السامة و المنظفات و المطهرات المرتفعة التركيز و المبيدات المستخدمة في الوحدة.

ب- الدوائية:باستثناء بعض الانواع المعروفة بعدم خطورتهامثل السوائل الوريدية و الفيتامينات.

ت- العلاج الكيماوي.

ث- السائلة الناتجة عن وسائل السيطرة على انبعاثات الهواء الناتجة عن المرمد.

٨-٤ يجب تجميع و نقل و معالجة النفايات المذكورة في الفقرة السابقة وفقا لتعليمات الفرز و النقل و التخزين و المعالجة و التخلص النهائي الخاصة بكل نوع من أنواع هذه النفايات .

٨-٥ يجوز معالجة النفايات المذكورة في الفقرة (٨-٣) اعلاه بطرق معالجة أخرى شريطة موافقة وزارة الصحة والجهات الرسمية الأخرى ذات العلاقة عليها.

٨-٦ يجب اتخاذ التدابير اللازمة لضمان تطهير المياه العادمة الآدمية التي تحتوي على إفرازات مرضى مصا[illegible]ن بأمراض معدية تنتقل بواسطة هذه الإفرازات ،كالكوليرا مث[illegible]بل [illegible]جها من حدود الوحدة.

٨-٧ يجوز التخلص من المياه العادمة ال[illegible]ن مصانع الأدوية البشرية و البيطرية بتصريفها [illegible] العامة شريطة موافقة الجهة الرسمية [illegible] الصحي والري) وفي حال عدم توفر خدمة الـ[illegible]ة المياه ،يجب: [illegible] المنطقة

أ- إما معالجة المياه في محطة [illegible] خاصة [illegible] وزارة الصحة و الجهات [illegible] موافقة نوعية المياه المعالجة [illegible] تحقق ١٩٩٠/٢٠٢ المتعلقة بالمـ[illegible] يجب التخلص من الحمأة [illegible]

خطورتها و بموافقة وزارة الصحة و الجهات الرسمية ذات العلاقة.

ب- أو تجميع المياه في خزان إسمنتي مصمت وغير نفاذ و نضح و نقل محتوياته إلى محطة معالجة معلومة.

٩- اجراءات ادارية

٩-١ تعتبر وزارة الصحة هي الجهة الرسمية المسؤولة عن مراقبة تطبيق هذه التعليمات .

٩-٢ يعتبر مدير الوحدة مسؤولا أمام الوزارة عن تطبيق هذه التعليمات داخل الوحدة التي يديرها .

٩-٣ على مدير الوحدة وضع الترتيبات الملائمة لضمان تطبيق هذه التعليمات بما في ذلك :-

أ. تشكيل الفرق أو اللجان اللازمة لوضع خطة لإدارة النفايات الطبية داخل الوحدة ومتابعة تنفيذها .

ب. توفير متطلبات تنفيذ الخطة من فنين مؤهلين وأجهزة ومعدات ومواد، وتنفيذ برامج تدريبية متخصصة .

ت. توفير نظام توثيق خاص بجوانب إدارة النفايات (أنواعها ، كميات كل نوع ، مصادرها ، جمعها ونقلها ومعالجتها ، الكوادر المعنية ، الإنسكابات ، برامج التدريب ......الخ) .

١٠- الصحة والسلامة المهنية

١٠-١ يجب تفعيل مايلي:-

١٠-١-١ التعليمات الخاصة بحماية العاملين والمؤسسات من مخاطر بيئة العمل الصادرة بمقتضى أحكام المادة (٧٩) من قانون العمل رقم (٨) لسنة ١٩٩٦ .

١٠-١-٢ قرار وزير العمل الخاص بوسائل أجهزة الإسعاف الطبي للعمال في المؤسسات استنادا للصلاحيات المخولة للوزير بموجب البند (٤) فقرة (أ) من المادة (.٧٨) من قانون العمل رقم (٨) للسنة ١٩٩٦ .

٨-٣ يمنع طرح النفايات الطبية السائلة و الصلبة التالية في شبكة
الصرف الصحي الخاصة بالوحدة (باستثناء مصانع الأدوية
البشرية و البيطرية التي لديها محطات معالجة مياه عادمة
صناعية خاصة بها قادرة على معالجة هذه الأنواع من النفايات):

أ- الكيماوية: مثل الاحماض و القلويات و المذيبات العضوية
وغير العضوية و العناصر و المركبات السامة و المنظفات
و المطهرات المرتفعة التركيز و المبيدات المستخدمة في الوحدة.

ب- الدوائية:باستثناء بعض الانواع المعروفة بعدم خطورتهامثل
السوائل الوريدية و الفيتامينات.

ت- العلاج الكيماوي.

ث- السائلة الناتجة عن وسائل السيطرة على انبعاثات الهواء الناتجة
عن المرمد.

٨-٤ يجب تجميع و نقل و معالجة النفايات المذكورة في الفقرة السابقة
وفقا لتعليمات الفرز و النقل و التخزين و المعالجة و التخلص
النهائي الخاصة بكل نوع من أنواع هذه النفايات .

٨-٥ يجوز معالجة النفايات المذكورة في الفقرة (٨-٣) أعلاه بطرق
معالجة أخرى شريطة موافقة وزارة الصحة والجهات الرسمية
الأخرى ذات العلاقة عليها.

٨-٦ يجب اتخاذ التدابير اللازمة لضمان تطهير المياه العادمة الآدمية
التي تحتوي على إفرازات مرضى مصابين بأمراض معدية تنتقل
بواسطة هذه الإفرازات ،كالكوليرا مثلا، قبل خروجها من حدود
الوحدة.

٨-٧ يجوز التخلص من المياه العادمة الصناعية الناتجة عن مصانع
الأدوية البشرية و البيطرية بتصريفها إلى شبكة الصرف الصحي
العامة شريطة موافقة الجهة الرسمية ذات العلاقة (وزارة المياه
والري) وفي حال عدم توفر خدمة الربط على الشبكة في المنطقة
،يجب:

أ- إما معالجة المياه في محطة تنقية خاصة بالمصنع شريطة موافقة
وزارة الصحة و الجهات الرسمية ذات العلاقة و شريطة تحقيق
نوعية المياه المعالجة للمواصفة القياسية الأردنية رقم
١٩٩٠/٢٠٢ المتعلقة بالمياه العادمة الخارجة من المصانع و
يجب التخلص من الحماة الناتجة بطريقة ملائمة وفقا لدرجة

خطورتها و بموافقة وزارة الصحة و الجهات الرسمية ذات
العلاقة.

ب- أو تجميع المياه في خزان إسمنتي مصمت وغير نفاذ و نضح
و نقل محتوياته إلى محطة معالجة معلومة.

<u>٩- اجراءات ادارية</u>

٩-١ تعتبر وزارة الصحة هي الجهة الرسمية المسؤولة عن مراقبة تطبيق هذه
التعليمات .

٩-٢ يعتبر مدير الوحدة مسؤولا أمام الوزارة عن تطبيق هذه التعليمات داخل
الوحدة التي يديرها .

٩-٣ على مدير الوحدة وضع الترتيبات الملائمة لضمان تطبيق هذه التعليمات
بما في ذلك :-

أ. تشكيل الفرق أو اللجان اللازمة لوضع خطة لإدارة النفايات الطبية
داخل الوحدة ومتابعة تنفيذها .

ب. توفير متطلبات تنفيذ الخطة من فنين مؤهلين وأجهزة ومعدات
ومواد، وتنفيذ برامج تدريبية متخصصة .

ت. توفير نظام توثيق خاص بجوانب إدارة النفايات (أنواعها ، كميات
كل نوع ، مصادرها ، جمعها ونقلها ومعالجتها ، الكوادر المعنية ،
الإنسكابات ، برامج التدريب ......الخ) .

<u>١٠- الصحة والسلامة المهنية</u>

١٠-١ يجب تفعيل مايلي:-

١٠-١-١ التعليمات الخاصة بحماية العاملين والمؤسسات من مخاطر بيئة
العمل الصادرة بمقتضى أحكام المادة (٧٩) من قانون العمل رقم
(٨) لسنة ١٩٩٦ .

١٠-١-٢ قرار وزير العمل الخاص بوسائل أجهزة الإسعاف الطبي للعمال في
المؤسسات استنادا للصلاحيات المخولة للوزير بموجب البند (٤)
فقرة (أ) من المادة (٧٨) من قانون العمل رقم (٨) للسنة
١٩٩٦ .

١٠-١-٣ نظـام الوقايـة والسلامة من الآلات والماكينات الصناعية ومواقع العمـل الصادر بمقتضى أحكام الفقرة (ج) من المادة (٨٥) من قانون العمل رقم (٨) لسنة ١٩٩٦ .

١٠-١-٤ نظـام العـناية الطبـية والعلاجـية للعمال في المؤسسات الصادر بمقتضـى الفقـرة (ب) مـن المادة (٨٥) من قانون العمل رقم (٨) لسنة ١٩٩٦ .

١٠-٢ يجب الالتزام بما يلي:-

١٠-٢-١ إجـراء الفحـوص الطبـية الأولـية و الدوريـة للعمال(فحوص دم،بول،براز،وظائف كبد وكلى،صور شعاعية للصدر).

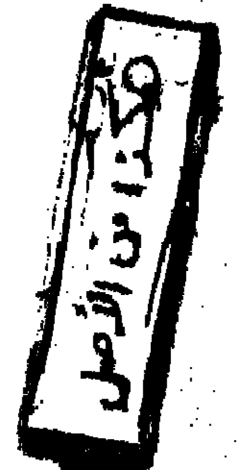
١٠-٢-٢ تحصين جميع العاملين في تداول النفايات الطبية ضد التهاب الكبد الوبائـي(ب) و الكزاز و السل وأية امراض معدية اخرى قد تكون منتشرة أو يشتبه بوجودها.

١٠-٢-٣ عـند إصـابة أحد العاملين بإحدى أدوات النفايات الحادة فيجب أن يـبلغ عـنه كإصـابة عمل وأن يعرض فورا على الطبيب لاجراء اللازم.

١٠-٢-٤ أن يمسك العمال بالجزء الأعلى من الكيس عند حمله.

١٠-٢-٥ أن لا تُضم الأكياس المحتوية على النفايات إلى الجسم (الحضن)او أن لاتمسك بالايدي من الاسفل.

١٠-٢-٦ إسـتخدام العمـال معـدات الوقايـة الشخصية مثل ملابس العمل والقفازات الواقية والكمامات الواقية و أحذية السلامة المناسبة مع المحافظة على نظافتها وصيانتها بشكل دوري.



تعليمات إقامة المعارض التجارية والصناعية رقم (١) لسنة ٢٠٠١

صادرة استنادا لاحكام الماده ٤/ب/٥
من قانون الصناعة والتجارة رقم (١٨) لسنة ١٩٩٨

================

المادة (١): تسمى هذه التعليمات (تعليمات اقامة المعارض التجارية والصناعية رقم (١) لسنة ٢٠٠١ .

المادة (٢) :

تخضع لهذه التعليمات المعارض التجارية والصناعية التي تقام لفترة محددة لترويج بضـائع اومصنوعات او خدمات محلية او اجنبية اوعقد الصفقات.

المادة (٣) :

على كل من يرغب باقامة او تنظيم معرض تجاري او صناعي ان يتقدم بطلـب الـى وزارة الصناعة والتجارة قبل موعد افتتاح المعرض بمدة لا تقل عن تسعين يوما .

المادة (٤) :

أ - على مقدم طلب تنظيم او اقامة معرض ادراج البيانات التالي ذكرها في نمـوذج الطلـب الذي يمكن الحصول عليه من المديرية المختصه في وزارة الصناعة والتجارة او من مكـاتب الوزارة في مراكز المحافظات .

١- اسم المؤسسة الفردية او الشركة او الهيئه المهنيـه المنظمـه للمعـرض معـززا بالوثائق الرسمية التي تبين ان غاياتها تنظيم او اقامة المعارض .
٢- خبرة المنظم في اقامة المعارض معززة بالوثائق .
٣- تاريخ افتتاح المعرض ومدته .
٤- مكان اقامة المعرض المرخص ومساحاته ومواصفاته .

٥- الاسم التسويقي للمعرض .

٦- الغاية من تنظيم المعرض .

٧- صيغة الدعاية للمعرض والاعلان عنه والدعوة الى المشاركة فيه في وسائل الاعلام المختلفه .

٨- نموذج العقد بين منظم المعرض والمشاركين فيه

٩- المرافق العامه المتاحه في المعرض .

١٠- اي معلومات اضافية تطلبها المديرية المختصه في الوزارة لغايات تطبيقه .

ب - يبت في الطلب خلال مدة خمسة عشرة يوما من استيفاء متطلباته

المادة (٥) : على من يرغب باقامة او تنظيم معرض الالتزام بالشروط التاليه :

١ - عدم اقامة أي معرض او الاعلان عنه او الدعاية له الا بعد الحصول على موافقة وزارة الصناعة والتجارة والتي تراعي فيها مواعيد المعارض الاخرى والتي تماثلها

٢ - عدم قبول مشاركة أي عارض غير حاصل على رخصة مهن سارية المفعول وغير مسجل لدى احدى الغرف التجارية او الصناعية او التي تكون خدماته المقدمة لا تنسجم مع غايات المعرض.

٣ - عدم استيفاء رسم دخول الى المعرض او اية رسوم اخرى من الزوار او الجمهور الا بموافقة مسبقة من وزير الصناعة والتجارة او من يفوضه وفي حال الموافقه يلتزم منظم المعرض بالاعلان عن رسم الدخول في كل مادة اعلانية ينشرها عنه بأي وسيلة من وسائل الاعلام.

٤ - ان لا تزيد مدة المعرض على (١٠) ايام .

٥ - لا يجوز عرض اية سلعه اجنبيه في المعارض المخصصة للصناعات الاردنية.

٦ - ان تتضمن العقود المبرمة مع المشاركين في المعرض الاشارة الى لزوم التقيد بهذه التعليمات وموافقة وزارة الصناعة والتجارة على اقامة المعرض وارفاق صورة عنهما مع كل عقد.

٧ - لا يجوز اجراء سحب بالتصويب على اية جوائز تقدم في المعرض الا بموافقة وزير الصناعة والتجارة المسبقه .

٨ - الالتزام بوضع بطاقة بيان واعلان اسعار السلع التي يتم عرضها وفقا للقوانين والانظمة والتعليمات الصادرة بهذا الخصوص.

٩ - لا تقبل الوزارة أي طلب مشابه لمعرض اقيم في المدينه نفسها الا بعد انقضاء (٦٠) يوما على انتهاء مدة ذلك المعرض.

١٠ - يلتزم المنظم الذي يريد اقامة معرض يشتمل على منتجات اكثر من دولة بفصل وتخصيص مساحة لمنتجات كل دولة على حدة.

١١ - الالتزام بتسهيل مهمة مندوب وزارة الصناعة والتجارة المفوض في الكشف على المعرض وتزويده بالمعلومات والبيانات عنه.

المادة (٦) :

يتوجب على كل شركة او مؤسسة ترغب في اقامة معرض لمنتجات اردنية خارج المملكه الحصول على الوثائق التالية :-

١. شهادة صادرة عن مؤسسة تنمية الصادرات والمراكز التجارية تفيد بأن المعرض في توقيته وموضوعه ومكانه لا يتعارض مع مواعيد المعارض التي تنوي المؤسسة اقامتها.

٢. موافقة الدولة الاجنبيه على اقامة المعرض فيها متضمنة جميع اشتراطاتها لاقامة المعرض .

المادة (٧) :

تقدم طلبات المعارض الرسميه التي تنوي تنظيمها او اقامتها دولة عربيه او اجنبيه من خلال سفارتها او الجهات المختصه الى وزارة الصناعة والتجارة من خلال وزارة الخارجيه بمده لا تقل عن (٦٠) ستين يوما من تاريخ افتتاح المعرض مشتملة على معلومات وافيه عن المعرض حسبما ينطبق من بنود الماده (٥) من هذه التعليمات .

المادة (٨) :لا يسمح بالبيع المباشر للجمهور ما لم يكن السماح مصرحا به في الموافقه على الطلب .

المادة (٩) : على منظم او مقيم المعرض الالتزام باحكام قانون الاستيراد والتصدير وقانون الجمارك والاتفاقيات الثنائيه والبروتوكولات واية قوانين او انظمه ذات علاقه .

المادة (١٠) :

- لوزير الصناعة والتجارة ان يشترط للموافقه على اقامة المعرض كفالة بنكية غير مشروطه باسم وزير الصناعة والتجارة لضمان وفائهم بالتزاماتهم تكون صالحة لمدة ثلاثة اشهر بعد نهاية مدة المعرض .

المادة (١١) :

على منظم المعرض التوقيع على تعهد خطي بالصيغة التي تعدها المديرية المختصه في وزارة الصناعة والتجارة بخصوص الالتزام بالقوانين والانظمة والتعليمات المعمول بها .

المادة (١٢) :

لوزير الصناعة والتجارة ان يقرر منع منظم المعرض المخالف من تنظيم المعارض مستقبلا وللمدة التي يحددها ،

الماده (١٣) : يعمل بهذه التعليمات اعتبارا من تاريخ نشرها بالجريده الرسمية .

واصف عازر
وزير الصناعة والتجارة

تعليمات رقم (٥) لسنة ٢٠٠١
تعليمات كيفية التصريح عن البضاعة الواردة مع القادمين إلى منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة

صادرة بمقتضى البند (٧) من الفقرة (أ) من المادة (٤٧) من نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٩) لسنة ٢٠٠١

استناداً للصلاحيات المخولة للمجلس في البند (٧) من الفقرة (أ) من المادة (٤٧) من نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٩) لسنة ٢٠٠١، قرر المجلس اتباع التعليمات التالية:

المادة ١ - تسمى هذه التعليمات (تعليمات كيفية التصريح عن البضاعة الواردة مع القادمين إلى منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة لسنة ٢٠٠١) ويعمل بها من تاريخ إقرارها من المجلس.

المادة ٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

القانون:	قانون منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به.
النظام:	نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به.
المنطقة:	منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.
المنطقة الجمركية:	أراضي المملكة ومياهها الإقليمية باستثناء المنطقة.
المديرية :	مديرية الجمارك في السلطة.
المدير:	مدير المديرية .

المادة ٣- على جميع المسافرين الداخلين إلى المنطقة من المنطقة الجمركية التصريح شفويا أو خطيا لموظف المديرية عما يلي:

أ- البضائع المقيدة أو المحظورة أو الممنوعة .

ب- الكميات التجارية من أي بضاعة .

ج- أي بضائع بحوزتهم والتي لا تشكل أمتعة شخصية أو هدايا.

المادة ٤- يدون المسافر أو موظف المديرية على الأنموذج المعد من قبل المديرية المعلومات التالية:

أ- اسم المسافر وعنوانه الدائم .

ب- كمية البضائع التي بحوزة المسافر ووصفها وقيمتها التجارية .

ج- الأرقام المتسلسلة للبضائع التي تحمل أرقاما تميزها عن غيرها .

المادة ٥- أ- تعرف بضائع الاستعمال الشخصي والمنزلي بالتعليمات الصادرة عن مجلس الوزراء لهذه الغاية.

ب- لا يلتزم أي شخص يدخل إلى المنطقة من المنطقة الجمركية بالتوقف عند النقاط الجمركية ما لم ينوي التصريح عن الإدخال المؤقت للبضائع التجارية أو البضائع الشخصية ذات القيمة العالية كالكمبيوترات الشخصية والكاميرات والبضائع الإليكترونية والساعات وغيرها مما تحدده المديرية لهذه الغاية أو وفقا لكل حالة على حدة.

ج- يتم التعرف على هذه البضائع من خلال أرقامها المتسلسلة ويتم وضعها على الأنموذج المقدم من المديرية لهذا الغرض على النقاط الجمركية، ويتم ختم هذا النموذج وتوقيعه من قبل موظف المديرية .

المادة ٦- على المسافرين القادمين إلى المنطقة من خلال الحدود الدولية التوقف لدى موظف المديرية الذي يحق له القيام بتفتيش أمتعتهم ، ويخضع لهذا التفتيش ما يعادل ١٠% من مجموع عدد المسافرين .

المادة ٧- يتم اتباع وتطبيق إجراءات مبسطة في التعامل مع المسافرين من قبل السلطة، والتي تتضمن التعاون مع دائرة الجمارك العامة، وواجبات ومعايير الخدمة وإجراءات التطبيق وذلك لتحقيق التوازن بين تحقيق تدفق حركة ذو كفاءة لتسهيل حركة المسافرين ومواجهة احتمالات عدم الالتزام .

مفوض شؤون التنمية
الاقتصادية والاستثمار
عماد فاخوري

نائب الرئيس
مفوض شؤون البنية التحتية والخدمات
محمد خير بلقسر

رئيس مجلس المفوضين
عقل بلتاجي

مفوض شؤون الإيرادات والجمارك
مفوض الشؤون المالية والادارية
احمد الرفاعي

مفوض شؤون البيئة
بلال البشير

تعليمات رقم (٦) لسنة ٢٠٠١
تعليمات نسب التسامح في البضائع القادمة إلى منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة

صادرة بمقتضى الفقرة (ب) من المادة (١٨) من نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٩) لسنة ٢٠٠١

استناداً للصلاحيات المخولة للمجلس في الفقرة (ب) من المادة (١٨) من نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٩) لسنة ٢٠٠١، قرر المجلس اتباع التعليمات التالية:

المادة ١- تسمى هذه التعليمات (تعليمات نسب التسامح في البضائع القادمة إلى منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة لسنة ٢٠٠١) ويعمل بها من تاريخ إقرارها من المجلس.

المادة ٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

القانون:	قانون منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به .
النظام:	نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به .
المنطقة:	منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة .
المنطقة الجمركية:	أراضي المملكة ومياهها الإقليمية باستثناء المنطقة .
المديرية :	مديرية الجمارك في السلطة .
المدير:	مدير المديرية .
الدائرة:	دائرة الجمارك العامة.
قانون الجمارك:	قانون الجمارك المعمول به.
الناقل:	مالك وسيلة النقل أو من يقوم مقامه او أي مؤسسة تعمل بنقل البضائع أو الأشخاص مستخدمة اي سفينة أو طائرة او مركبة أو أي واسطة نقل أخرى مصممة لنقل البضائع عدا الحاوية.
البضاعة :	كل مادة طبيعية أو منتج حيواني او زراعي او صناعي بما في ذلك الطاقة الكهربائية .

المادة ٣- أ- تكون نسبة التسامح للبضائع المنفرطة (الدكمة) أو السائبة أو المكيسة او للأغلفة والطرود بنسبة ٢% من الوزن، وتشمل هذه النسبة النقص الجزئي الناشئ عن عوامل طبيعية أو عن ضعف الغلافات أو انسياب محتوياتها على أن ينظر لكل حالة على حدة، وللمديرية أن تنظر في هذه النسبة فيما يتعلق ببعض البضائع المتطايرة والغازية بناء على طلب من صاحب العلاقة.

ب- يقصد بالنقص الجزئي النقص في محتويات كل طرد على حدة.

المادة ٤- أ- على ربان السفينة أو وكيل الشحن إبلاغ المديرية بأي اختلاف يتجاوز النسبة المنصوص عليها في المادة (٣) من هذه التعليمات ويظهر أثناء تفريغ السفينة، وأن يبرر بتقرير خطي يقدم إلى المدير خلال (٤٨) ساعة من انتهاء تفريغ حمولة السفينة أن هذا الاختلاف قد حصل قبل وصول أو تنزيل السفينة في الميناء.

ب- إذا تعذر تقديم التقرير والوثائق المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة خلال المدة المحددة لها، فللمدير أن يمنح ربان السفينة أو وكيل الشحن مهلة أسبوعين من تاريخ انتهاء تفريغ حمولة السفينة لتقديم هذه المستندات.

المادة ٥- أ- تعرف بضائع الاستعمال الشخصي والمنزلي بالتعليمات الصادرة عن مجلس الوزراء لهذه الغاية.

ب- لا يلتزم أي شخص يدخل إلى المنطقة من المنطقة الجمركية بالتوقف عند النقاط الجمركية ما لم ينوي التصريح عن الإدخال المؤقت للبضائع التجارية أو البضائع الشخصية ذات القيمة العالية كالكمبيوترات الشخصية والكاميرات والبضائع الإليكترونية والساعات وغيرها مما تحدده المديرية لهذه الغاية أو وفقا لكل حالة على حدة.

ج- يتم التعرف على هذه البضائع من خلال أرقامها المتسلسلة ويتم وضعها على الأنموذج المقدم من المديرية لهذا الغرض على النقاط الجمركية، ويتم ختم هذا النموذج وتوقيعه من قبل موظف المديرية .

المادة ٦- على المسافرين القادمين إلى المنطقة من خلال الحدود الدولية التوقف لدى موظف المديرية الذي يحق له القيام بتفتيش أمتعتهم ، ويخضع لهذا التفتيش ما يعادل ١٠% من مجموع عدد المسافرين .

المادة ٧- يتم اتباع وتطبيق إجراءات مبسطة في التعامل مع المسافرين من قبل السلطة، والتي تتضمن التعاون مع دائرة الجمارك العامة، وواجبات ومعايير الخدمة وإجراءات التطبيق وذلك لتحقيق التوازن بين تحقيق تدفق حركة ذو كفاءة لتسهيل حركة المسافرين ومواجهة احتمالات عدم الالتزام .

مفوض شؤون التنمية
الاقتصادية والاستثمار
عماد فاخوري

نائب الرئيس
مفوض شؤون البنية التحتية والخدمات
محمد خير بلقـر

رئيس مجلس المفوضين
عقل بلتاجي .

مفوض شؤون الإيرادات والجمارك
مفوض الشؤون المالية والادارية
احمد الرفاعي

مفوض شؤون البيئة

بلال البشير

تعليمات رقم (٦) لسنة ٢٠٠١
تعليمات نسب التسامح في البضائع القادمة إلى منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة

صادرة بمقتضى الفقرة (ب) من المادة (١٨) من نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٩) لسنة ٢٠٠١

استناداً للصلاحيات المخولة للمجلس في الفقرة (ب) من المادة (١٨) من نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٩) لسنة ٢٠٠١، قرر المجلس اتباع التعليمات التالية:

المادة ١- تسمى هذه التعليمات (تعليمات نسب التسامح في البضائع القادمة إلى منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة لسنة ٢٠٠١) ويعمل بها من تاريخ إقرارها من المجلس.

المادة ٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

القانون:	قانون منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به .
النظام:	نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به .
المنطقة:	منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة .
المنطقة الجمركية:	أراضي المملكة ومياهها الإقليمية باستثناء المنطقة .
المديرية :	مديرية الجمارك في السلطة .
المدير:	مدير المديرية .
الدائرة:	دائرة الجمارك العامة.
قانون الجمارك:	قانون الجمارك المعمول به.
الناقل:	مالك وسيلة النقل أو من يقوم مقامه او اي مؤسسة تعمل بنقل البضائع أو الأشخاص مستخدمة اي سفينة أو طائرة أو مركبة او أي واسطة نقل أخرى مصممة لنقل البضائع عدا الحاوية.
البضاعة :	كل مادة طبيعية أو منتج حيواني او زراعي او صناعي بما في ذلك الطاقة الكهربائية .

المادة ٣- أ- تكون نسبة التسامح للبضائع المنفرطة (الدكمة) او السائبة او المكيسة او للأغلفة والطرود بنسبة ٢% من الوزن، وتشمل هذه النسبة النقص الجزئي الناشئ عن عوامل طبيعية أو عن ضعف الغلافات او اسباب محتوياتها على أن ينظر لكل حالة على حدة، وللمديرية أن تنظر في هذه النسبة فيما يتعلق ببعض البضائع المتطايرة والغازية بناء على طلب من صاحب العلاقة.

ب- يقصد بالنقص الجزئي النقص في محتويات كل طرد على حدة.

المادة ٤- أ- على ربان السفينة أو وكيل الشحن إبلاغ المديرية بأي اختلاف يتجاوز النسبة المنصوص عليها في المادة (٣) من هذه التعليمات ويظهر أثناء تفريغ السفينة، وأن يبرر بتقرير خطي يقدم إلى المدير خلال (٤٨) ساعة من انتهاء تفريغ حمولة السفينة أن هذا الاختلاف قد حصل قبل وصول أو تنزيل السفينة في الميناء.

ب- إذا تعذر تقديم التقرير والوثائق المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة خلال المدة المحددة لها، فللمدير أن يمنح ربان السفينة أو وكيل الشحن مهلة أسبوعين من تاريخ انتهاء تفريغ حمولة السفينة لتقديم هذه المستندات.

ج- إذا لم يبرر اختلاف النقص للمديرية، أو لم تقدم الوثائق المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة خلال المدة المنصوص عليها في الفقرة (ب) منها، فتعتبر البضائع الناقصة بأنها إدخلت إلى المنطقة الجمركية وفقا لأحكام القانون والنظام، ويتم تبليغ دائرة الجمارك بذلك لاتخاذ الإجراءات اللازمة.

المادة ٥-أ- مع مراعاة أحكام المادة (٤) من هذه التعليمات، لا تستوفى الرسوم والغرامات عن نسبة التسامح في النقص أو النقص الجزئي، أما الزيادة عن تلك النسبة فتستوفى عنها الرسوم والغرامات وفقا لأحكام التشريعات ذات العلاقة.

ب- تستوفى الرسوم عن نسبة التسامح في الزيادة دون الغرامات، أما الزيادة عن تلك النسبة، فتستوفى عنها الرسوم والغرامات وفقا لأحكام التشريعات ذات العلاقة.

المادة ٦- إذا كان الاختلاف زيادة ولم يتم تسليم البضاعة للشخص المفوض باستلامها، فتسلم هذه البضائع إلى المستودع الجمركي.

المادة ٧- على المديرية مراجعة كل طلب لإجراء تعديل على بيان السفينة أو بوالص الشحن أو أذونات التسليم رسميا والتحقق منه قبل السماح بإجراء مثل هذا التعديل.

مفوض شؤون التنمية الاقتصادية والاستثمار
عماد الفاخوري

نائب الرئيس
مفوض شؤون البنية التحتية والخدمات
محمد خير بلقر

رئيس مجلس المفوضين
عقل بلتاجي

مفوض شؤون الإيرادات والجمارك
مفوض الشؤون المالية والادارية
أحمد الرفاعي

مفوض شؤون البيئة
بلال البشير

تعليمات رقم (٧) لسنة ٢٠٠١
تعليمات البدل الذي تستوفيه السلطة مقابل الخدمات التي تقدمها في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة

صادرة بمقتضى البند (١١) من الفقرة (أ) من المادة (٤٧) من نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٩) لسنة ٢٠٠١

استناداً للصلاحيات المخولة للمجلس في البند (١١) من الفقرة (أ) من المادة (٤٧) من نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٩) لسنة ٢٠٠١، قرر المجلس اتباع التعليمات التالية:

المادة ١- تسمى هذه التعليمات (تعليمات البدل الذي تستوفيه السلطة مقابل الخدمات التي تقدمها في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة لسنة ٢٠٠١) ويعمل بها من تاريخ إقرارها من المجلس.

المادة ٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

القانون: قانون منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به .
النظام: نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به .
المنطقة: منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة .
المنطقة الجمركية: أراضي المملكة ومياهها الإقليمية باستثناء المنطقة .
المديرية : مديرية الجمارك في السلطة .
المدير: مدير المديرية .
البضاعة : كل مادة طبيعية أو منتج حيواني أو زراعي أو صناعي بما في ذلك الطاقة الكهربائية .

المادة ٣- تستوفي المديرية المبالغ التالية مقابل قيامها بالخدمات المبينة أدناه:

أ- ما يعادل (٠,٢ %) دينار من قيمة البضاعة المدرجة في كل بيان إدخال عند التخليص على البضاعة وإدخالها إلى المنطقة على أن لا يقل هذا البدل عن (١٠) دنانير ولا يزيد على (٢٥٠) دينار كحد أعلى.

ب- (٢٠) ديناراً لقاء ثمن البرمجيات الخاصة بنظام التخليص بواسطة أسلوب معالجة المعلومات "الأسيكودا" ومقابل كل كلمة سر لاستخدام النظام والدخول إلى أجهزة المديرية.

ج- (٥) دنانير بدل طباعة وثائق النظام والتي تشمل نسخة البيان ونسخة بيان الإدخال وإشعار التصفية وتصريح الخروج.

د- (٥٠٠) فلس مقابل غلاف الملف المحتوي على الوثائق ذات العلاقة.

هـ- (١) دينار بدل تصديق صورة طبق الأصل عن كل صورة بعد النسخ الخمس الأولى المجانية.

و- (٥٠) دينار مقابل مرافقة موظف المديرية المختص للبضائع التجارية الواردة للمنطقة للأشخاص غير المسجلين والذين يرغبون بالتخليص عليها في الجمارك الوطنية، و(١٠) دينار مقابل مرافقة الموظف المختص للمسافرين ممن يترددون على المنطقة وبحوزتهم بضائع تجارية لخارج المنطقة.

ز- بدلات ترصيص المركبات والحاويات التالية:
١- (١٠٠) فلس لكل رصاصة من رصاص الختم .
٢- (٢٥٠) فلس لكل رصاصة من نوع البلاستيك أو العادي (بشريط).
٣- (١) دينار لكل رصاصة من نوع السلك المعدني (بشريط).
٤- (٢) دينار لكل رصاصة معدنية من نوع القفل.

ح- (٥) دنانير بدل تعهد غير مسترد عن كل إرسالية محتوية على قطع وماتورات سيارات تدخل إلى المنطقة لإصلاحها وإعادتها إلى خارج المنطقة، بالإضافة إلى (١) دينار بدل طوابع على الوصل المالي المحرر.

ط- بدلات لجنة البراتيك عن البضائع التي تحمل أو تفرغ من البواخر كما يلي:
١- عن المئة طن وزني الأولى أو أي جزء منها (٦ دنانير).
٢- عن ١٠١-١٠٠٠ (٤٠ فلس) عن كل طن وزني.
٣- ما زاد عن ٣٠٠٠ (١٠ فلسات) عن كل طن وزني.
٤- البواخر الناقلة للفوسفات يستوفى (٥ فلسات) عن كل طن.

ي- بدلات القبان كما يلي:
١- (١) دينار عن كل عملية وزن عن السيارة الشاحنة (راس محمل).
٢- (١,٥) دينار عن كل عملية وزن للقاطرة والمقطورة أو نصف المقطورة.
٣- (٥٠)% من البدلات المذكورة في البندين (١) و(٢) من هذه الفقرة إذا كانت الشاحنة فارغة.

ك- بدلات المعاينة التي يقوم بها موظف المديرية خارج أوقات الدوام الرسمي كما يلي:
١- (١٥) دينار على الشاحنة.
٢- (١٠) دنانير على المركبات الأخرى.
٣- (٥) دنانير على الشاحنات المحملة بالأسمنت والحديد.

مفوض شؤون التنمية الاقتصادية والاستثمار
عماد فاخوري

نائب الرئيس
مفوض شؤون البنية التحتية والخدمات
محمد خير بلقـــر

رئيس مجلس المفوضين
عقل بلتاجي

مفوض شؤون الإيرادات والجمارك
مفوض الشؤون المالية والادارية
احمد الرفاعي

مفوض شؤون البيئة
بلال البشير

تعليمات رقم (٨) لسنة ٢٠٠١
تعليمات إجراءات عمل الضابطة العدلية في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة

صادرة بمقتضى البند (١) من الفقرة (أ) من المادة (٤٧) من نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٩) لسنة ٢٠٠١

استناداً للصلاحيات المخولة للمجلس في البند (١) من الفقرة (أ) من المادة (٤٧) من نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٩) لسنة ٢٠٠١، قرر المجلس اتباع التعليمات التالية:

المادة ١- تسمى هذه التعليمات (تعليمات إجراءات عمل الضابطة العدلية في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة لسنة ٢٠٠١) ويعمل بها من تاريخ إقرارها من المجلس .

المادة ٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

القانون:	قانون منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به.
النظام:	نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به.
المجلس:	مجلس المفوضين.
الرئيس:	رئيس المجلس.
المفوض:	مفوض الايرادات و الجمارك
المديرية :	مديرية الجمارك في السلطة.
المدير:	مدير المديرية .

المادة ٣- يعتبر من رجال الضابطة العدلية الموظف المفوض من الرئيس أو من أي عضو من أعضاء المجلس وفق صلاحياته كما هو منصوص عليه في القانون.

المادة ٤- يجوز للضابطة العدلية وفقاً لأحكام القانون والنظام القيام بما يلي في المنطقة:
أ- فيما يتعلق بالأشخاص:
١- سؤال أي قادم عن البضائع التي بحوزته التأكد من عدم وجود أي بضاعة ممنوعة أو محظورة أو مقيدة ، وقد يشمل ذلك طلب تقديم تصريح خطي .
٢- تفتيش المسافر وأمتعته والمركبة التي يقودها في الحالات التي يشتبه فيها بوجود مخالفة لأحكام القانون أو النظام، على أنه إذا كان الشخص المراد تفتيشه أنثى فلا يجوز تفتيشها إلا من قبل موظفة أنثى من المديرية .
٣- التحفظ على المركبات والبضائع والمستندات والوثائق ذات العلاقة.
٤- القبض على الأشخاص الداخلين إلى المنطقة أو الخارجين منها برا أو جوا أو بحرا والمخالفين لأحكام القانون والنظام، وفي حالة قيادة أي وسيلة نقل، على سائقيها أن يخضعوا للأوامر التي تعطى لهم من قبل رجال الضابطة العدلية الذين يحق لهم استعمال جميع الوسائل اللازمة لتوقيف وسائط النقل عندما لا يستجيب سائقوها لأوامرهم.

ب- فيما يتعلق بالبضائع:
١- فحص أي بضائع قادمة إلى المنطقة والتحفظ عليها وحجزها إذا كان يعتقد أنها مهربة أو مخالفة لأحكام القانون والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه .
٢- التصرف بالبضائع أو إتلافها وفقا لأحكام النظام.
٣- الحجز على المركبات وما يتعلق بها من معدات بما في ذلك السفن والطائرات أو أي وسيلة نقل أخرى تم بواسطتها نقل البضاعة المهربة أو المخالفة لأحكام القانون والنظام.
٤- الدخول إلى أي أماكن يشتبه فيها وجود البضائع المهربة أو المخالفة لأحكام القانون والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه سواء مخزن أو محل أو غير ذلك، أما بيوت السكن فلا يجوز تفتيشها إلا بحضور المختار أو شاهدين وبموافقة المدعي العام.

ج- الإجراءات الأخرى المتعلقة بما يلي:
١- تثبيت الرصاص الجمركي وإزالته وفق الأوضاع التي تقررها السلطة.
٢- ضبط المخالفات المنصوص عليها في المادة (٣٧) من النظام.
٣- أي مهام أخرى يكلفها بها المجلس أو الرئيس أو أي عضو من أعضاء المجلس.

المادة ٥- أ- يجوز إجراء التحري عن التهريب والمخالفات الجمركية وحجز البضائع كما يلي:
١- في المنطقة.
٢- إلى المنطقة الجمركية عند متابعة البضائع المهربة التي شوهدت ضمن المنطقة في وضع يستدل منه على قصد تهريبها، ويتم إخبار دائرة الجمارك العامة عند دخول البضاعة إلى المنطقة الجمركية .

ب- أما البضائع الخاضعة للرسوم من غير البضائع المقيدة فيشترط لإجراء التحري عنها وحجزه وتحقيق المخالفة بشأنها خارج الأمكنة المحددة في الفقرة (أ) من هذه المادة أن يكون لدى الضابطة العدلية الأدلة على التهريب ويشترط أن يثبت ذلك بمحضر أولي .

ج- أما البضائع الممنوعة أو المحظورة أو المقيدة والتي لا يتمكن حائزوها أو ناقلوها من تقديم الدليل للمدير على أنها أدخلت إلى المنطقة وفقا لأحكام القانون والنظام فتعتبر مهربة ما لم يثبت العكس.

المادة ٦- للضابطة العدلية طلب مساعدة السلطات المدنية والعسكرية وقوى الأمن العام للقيام بعملها.

المادة ٧- أ- على جميع رجال الضابطة العدلية حمل الهويات والبطاقات الخاصة في التعريف بهم أثناء القيام بمهامهم، كما يعطى رجال الضابطة العدلية تفويضا خطيا للخدمة وعليهم أن يحملوه عند قيامهم بالعمل وأن يبرزوه عند الطلب.

ب- يتقيد رجال الضابطة العدلية بارتداء الزي الرسمي والرتب والشارات المميزة لهم أثناء قيامهم بأعمالهم إذا تطلبت ذلك طبيعة عملهم وذلك وفقاً للأحكام المنصوص عليها في قواعد السلوك الخاصة بموظفي المديرية .

المادة ٨- على كل رجل من رجال الضابطة العدلية إعداد تقارير مكتوبة وموقعة منه يسجل فيها أي إجراءات يتخذها لتنفيذ أحكام القانون والنظام، وتسليم هذه التقارير فور إعدادها إلى رئيسه المباشر، ويشمل ذلك التحقق من جرائم التهريب والمخالفات الجمركية بمحضر ضبط ينظم وفق الأصول المحددة في التشريعات ذات العلاقة، بما في ذلك المعلومات الواجب وجودها في هذا المحضر والقوة القانونية له .

المادة ٩- يسمح لرجال الضابطة العدلية الذين يسميهم المفوض بحمل السلاح أثناء قيامها بمهامها على أن لا يستعمل ذلك السلاح إلا في حالات الضرورة القصوى وفي حدود تلك الضرورة وأن يتبع في ذلك الأحكام ذات العلاقة المنصوص عليها في التشريعات ذات العلاقة.

المادة ١٠-أ- مع مراعاة أحكام المادة (٤٥) من النظام، للضابطة العدلية عندما تكلف بالتدقيق والتحقيق أن تطلع على البيانات العامة للسفن (المنافست) ووثائق الشحن والقوائم والمراسلات التجارية والعقود والسجلات وجميع الوثائق والمستندات أيا كان نوعها المتعلقة بصورة مباشرة أو غير مباشرة بالعمليات الجمركية، وأن تضع اليد عليها أينما وجدت لدى أي جهة لها صلة بالعمليات الجمركية وذلك عند الاشتباه بوقوع أي مخالفة لأحكام القانون والنظام.

ب- يجوز للضابطة العدلية إلقاء القبض بدون مذكرة على أي شخص في حالات الجرم المشهود.

المادة ١١- على كل من تنتهي خدمته من رجال الضابطة العدلية لأي سبب كان أن يعيد حالا ما في عهدته من تفويض وسجلات وتجهيزات وأسلحة وأختام ومفاتيح إلى رئيسه المباشر.

المادة ١٢- تتبع الإجراءات الواردة في التشريعات ذات العلاقة المعمول بها فيما لم يرد عليه نص في هذه التعليمات.

مفوض شؤون التنمية الاقتصادية والاستثمار عماد فاخوري	نائب الرئيس مفوض شؤون البنية التحتية والخدمات محمد خير بلقر	رئيس مجلس المفوضين عقل بلتاجي
مفوض شؤون الإيرادات والجمارك مفوض الشؤون المالية والادارية احمد الرفاعي	مفوض شؤون البيئة بلال البشير	

تعليمات رقم (٩) لسنة ٢٠٠١
تعليمات تثبيت الرصاص الجمركي على المركبات والحاويات في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة

صادرة بمقتضى الفقرة (ب) من المادة (٣١) من نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٩) لسنة ٢٠٠١

استناداً للصلاحيات المخولة للمجلس في الفقرة (ب) من المادة (٣١) من نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٩) لسنة ٢٠٠١، قرر المجلس اتباع التعليمات التالية:

المادة ١- تسمى هذه التعليمات (تعليمات تثبيت الرصاص الجمركي على المركبات والحاويات في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة لسنة ٢٠٠١) ويعمل بها من تاريخ إقرارها من المجلس .

المادة ٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

القانون:	قانون منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به.
النظام:	نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به.
المنطقة:	منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.
المنطقة الجمركية:	أراضي المملكة ومياهها الإقليمية باستثناء المنطقة.
المديرية :	مديرية الجمارك في السلطة.
المدير:	مدير المديرية.

المادة ٣- يستخدم الرصاص الجمركي الذي تحدده المديرية، سواء كان من نوع الختم أو البلاستيك أو المعدن أو القفل على أن تتوفر فيه الشروط التالية:

أ- أن يكون مصنوعا من مادة قوية تحول دون تعرضه للكسر أو التلف بفعل عوامل طبيعية.

ب- ذا شكل وحجم يسمحان برؤيته بسهولة .

ج- أن يكون من الصعب تقليده أو تزويره أو التلاعب به دون ملاحظة ذلك.

د- أن يحمل عبارة (المملكة الأردنية الهاشمية/ جمارك سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة) أو اي عبارة أخرى يوافق عليها المدير ورقما متسلسلا خاصا أو رمزا.

هـ- أن يكون مصنوع بشكل لا يمكن استعماله لأكثر من مرة واحدة .

و- يتم تثبيت عدد الرصاصات الجمركية وارقامها على متن البيان الجمركي من قبل المعاين وتحت طائلة المسؤولية.

المادة ٤- باستثناء البضائع المحمولة على المركبات ويتعذر ضربها بالرصاص الجمركي الخاص بالمديرية، يجب على المركبات أن تنظم وتجهّز بحيث :

أ- تسمح بوضع الرصاص الجمركي بشكل سهل وفعال.

ب- تحول دون تنزيل اي بضائع أو تحميلها على المركبة دون قطع الرصاص الجمركي إلا تحت إشراف جمركي.

ج- تحول دون تنزيل اي بضائع أو تحميلها على المركبة دون وجود ما يدل على العبث بالرصاص الجمركي .

د- لا تحتوي على فراغات أو مخابئ يمكن تخبئة البضائع فيها.

هـ- يتم التأكد من أن جميع الفراغات التي يمكن أن تحمل البضائع يسهل الوصول إليها لمعاينتها من قبل موظفي المديرية .

و- تكون فتحات التهوية مجهزة بشكل لا يساعد على فتحها من الخارج ويتعذر إخراج البضائع من خلالها .

ز- تكون مغطاة بأغطية (شوادر) مناسبة وسليمة وغير ممزقة وموضوعة بشكل يغطي كامل الحمولة من كافة الجوانب .

المادة ٥- للمدير أن يسمح بالنقل بأسلوب آخر يمنع أي وصول غير مرخص إلى البضائع أو العبث بالمركبة وذلك عندما لا يكون ممكنا نقل البضائع ذات المخاطر العالية في مركبات تحمل الرصاص الجمركي.

المادة ٦- أ- يتم ترصيص المركبات أو الحاويات تحت إشراف المديرية في الحالات التي يمكن ترصيصها فيها بشكل مناسب .

ب- يجوز مرور المركبات أو الحاويات دون إعادة ترصيصها برصاص المديرية إذا وصلت المركبات أو الحاويات إلى المنطقة برصاص موضوع بشكل سليم وفقا لمتطلبات المديرية ولم يتم قطعه .

المادة ٧- على الناقلين نقل البضائع مباشرة إلى نقطة التفتيش عبر ممر الترانزيت المحدد من قبل المديرية وخلال المدة المحددة منها، وعلى سائق الشاحنة أو من يمثله أو صاحب العمل أن يبلغ المديرية فورا عن أي انحراف عن الممر أو تجاوز للحد الأقصى للمدة المحددة في إذن الحركة تحت طائلة المسؤولية القانونية.

المادة ٨- يكون الرصاص الموجود في حوزة موظف المديرية من مسئوليته، ولا يجوز له التصرف به خلافا للطريقة التي تقررها المديرية، وتحتفظ المديرية بسجل تبين فيه، وبأرقام متسلسلة كيفية توزيع الرصاص على موظفيها.

مفوض شؤون التنمية الاقتصادية والاستثمار عماد فاخوري	نائب الرئيس مفوض شؤون البنية التحتية والخدمات محمد خير بلقـر	رئيس مجلس المفوضين عقل بلتاجي
مفوض شؤون الإيرادات والجمارك مفوض الشؤون المالية والادارية احمد الرفاعي	مفوض شؤون البيئة بلال البشير	

تعليمات رقم (١٠) لسنة ٢٠٠١
خاصة بأحكام وإجراءات المخازن وأسلوب إدارتها والتخزين فيها في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة

صادرة بمقتضى البند (٦) من الفقرة (أ) من المادة (٤٧) من نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٩) لسنة ٢٠٠١

استناداً للصلاحيات المخولة للمجلس في البند (٦) من الفقرة (أ) من المادة (٤٧) من نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٩) لسنة ٢٠٠١، قرر المجلس اتباع التعليمات التالية:

المادة ١- تسمى هذه التعليمات (تعليمات أحكام وإجراءات المخازن وأسلوب إدارتها والتخزين فيها في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة لسنة ٢٠٠١) ويعمل بها من تاريخ إقرارها من المجلس.

المادة ٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

القانون: قانون منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به .
النظام: نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به.
المنطقة: منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.
المنطقة الجمركية: أراضي المملكة ومياهها الإقليمية باستثناء المنطقة.
المفوض: مفوض شؤون الإيرادات والجمارك.
المديرية : مديرية الجمارك في السلطة.
المدير: مدير المديرية.
دائرة الجمـارك : دائرة الجمارك العامة .
قانون الجمـارك : قانون الجمارك المعمول به .
المؤسسة المسجلة: الشخص المسجل لدى السلطة والمرخص له بممارسة أي نشاط اقتصادي في المنطقة وفق أحكام القانون .
البضاعة : كل مادة طبيعية أو منتج حيواني أو زراعي أو صناعي بما في ذلك الطاقة الكهربائية .

المادة ٣- أ- تقسم المخازن في المنطقة إلى مخازن عامة، وهي التي تديرها وتشرف عليها السلطة، ومخازن خاصة، وهي التي يديرها ويشرف عليها المستثمر تحت رقابة السلطة وسيطرتها.

ب- للسلطة بيع أو تأجير المخازن العامة مقابل البدل ووفقا للشروط التي تضعها لهذه الغاية .

ج- لغايات هذه التعليمات، تشمل المخازن الساحات الخارجية والمخازن المبردة وساحات ومخازن التخزين للبضائع السائبة.

المادة ٤- أ- يكون صاحب المخزن مسؤولا عما يلي:
١- أن يكون المخزن مسوراً من جميع الجهات وله مداخل يمكن إقفالها .
٢- توفير وتجهيز كافة متطلبات التخزين و الصحة والسلامة العامة مثل مواد الإطفاء وأجهزة التحميل والتنزيل و فصل المواد الغذائية عن غيرها .
٣- أن يكون المخزن معداً إعداداً خاصا لاستقبال البضائع بمختلف أنواعها وحسب طبيعتها بما فيها البضائع التي تحتاج إلى أماكن مبردة لحفظها .

ب- يجب أن يكون صاحب البضاعة مؤسسة مسجلة، إلا أنه يجوز للمفوض أو من ينيبه، وفي حالات القوة القاهرة، أن يسمح بتخزين بضاعة عائدة لشخص غير مسجل في المخازن العامة في المنطقة، إذا اقتضت ذلك مصلحة البضاعة وعلى أن لا تتجاوز مدة التخزين شهر واحد على الأكثر من تاريخ كشف استلام البضاعة ويتم دفع البدلات المقررة للتخزين خلال هذه المدة، ولا يجوز في هذه الحالة التصرف بالبضاعة لأي وضع من الأوضاع الجمركية داخل المنطقة ما لم يقم مالكها بالتسجيل كمؤسسة مسجلة في المنطقة .

المادة ٥- تكون جميع البضائع التي تدخل إلى المخزن الخاص على مسؤولية صاحب المخزن لحين إخراجها وتنظيم بيان إحصائي لها، وعليه مسك السجلات والقيود الخاصة بالبضائع المدخلة والمخرجة بالشكل الذي تحدده المديرية.

المادة ٦- يجوز نقل ملكية البضاعة المودعة أصولا في المخازن من قبل مالكها الأصلي أو وكيله القانوني إلى مؤسسة مسجلة أخرى بموجب تنازل أصولي وبموافقة الطرفين، ولا يعتبر التنازل قانوني إلا بعد مصادقة المدير على هذا التنازل وتنظيم بيان إدخال من قبل المتنازل إليه وبيان إخراج (بيان إحصائي) من قبل المتنازل.

المادة ٧- يتم إيداع البضاعة في المخازن بموجب بيان إدخال، ويتم استلام البضاعة من قبل أمين المستودع بموجب هذا البيان ويتم تدوين كافة المعلومات عن البضاعة من حيث الوزن والعدد والنوع وتاريخ إيداعها .

المادة ٨- على صاحب البضاعة تنظيم بيان إحصائي بعد إخراج البضاعة أو أي جزء منها خلال المهلة المحددة في التعليمات ذات العلاقة .

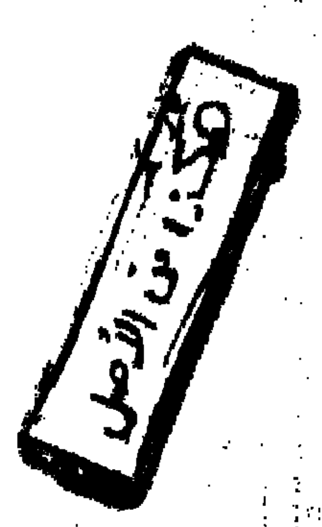
المادة ٩- تكون المديرية مسؤولة عن رقابة المخازن، ويكون لها الحق في دخول المخازن الخاصة لتدقيق السجلات ومطابقتها وجرد المحتويات وبحضور ممثل عن صاحب المخزن ، كما يجوز للمديرية فحص البضاعة المخزنة .

المادة ١٠- أ- تنقل البضائع التي يحولها أصحابها للسلطة بإقرار خطي وبموافقة المدير وكذلك البضائع المصادرة والمحجوزة والمتنازل عنها في المنطقة إلى مستودعات السلطة على نفقة صاحبها .

ب- تصبح البضائع التالية ملكا للسلطة ويجوز لها في هذه الحالة التصرف بها بالشكل الذي تراه مناسبا :
١- البضائع التي يعثر عليها في المخازن ولا يستدل على مصدرها أو صاحبها ومنها مخلفات التغليف ذات القيمة التجارية .
٢- البضائع التي لم يدفع عنها بدلات التخزين وذلك بالنسبة للبضائع المخزنة في المخازن العائدة للسلطة ، أما المخازن العائدة لمستثمر معين، فتخضع البضائع لشروط عقد التخزين.
٣- البضائع المنصوص عليها في الفقرة (ب) من المادة (٤) من هذه التعليمات والتي مضت مدة تخزينها دون إخراجها من المخازن العامة .

المادة ١١- إذا فقدت البضاعة من المخازن لأي سبب كان، فيتم دفع الرسوم الجمركية والضرائب المستحقة عليها كما لو أنها أدخلت إلى المنطقة الجمركية لحساب دائرة الجمارك وأما ضريبة المبيعات والتكاليف والنفقات والغرامات المستحقة عليها داخل المنطقة فيتم استيفاؤها وفقا لأحكام التشريعات ذات العلاقة .

المادة ١٢- على أصحاب البضائع المراد تخزينها في المخازن العامة فرز البضائع فور وصولها بحسب نوعها وماهيتها وتخزينها بناء على نظام يبين موقع تخزينها بما في ذلك وضع إشارة إلى وثائق الإدخال التي أدخلت البضائع بموجبها إلى المنطقة، كما يجب أن تخزن هذه البضائع بطريقة تسمح لمدققي المديرية بتحديد موقع هذه البضائع في المخازن.



المادة ١٣- يجوز، وبموافقة المدير، إجراء عمليات التحويل والتغليف وإعادة التغليف والتجزئة على البضاعة المخزنة داخل المخازن .

المادة ١٤- على صاحب البضاعة أو وكيله دفع البدلات المقررة خلال مدة التخزين، وبخلاف ذلك يتم القيام بما يلي:

أ- يتم إرسال إشعار لصاحب البضاعة بالبريد المسجل لدفع البدلات المستحقة وخلال أسبوعين من تاريخ استلام الإشعار .

ب- في حال تخلف صاحب البضاعة عن دفع البدلات المتحققة يتم بيع البضاعة أو جزء منها من خلال لجنة البيع لتسديد البدلات المستحقة .

ج- على المدير وبناء على تنسيب لجنة البيع إرجاء البيع للمدة التي يراها مناسبة وذلك في حالة كون هذه البضاعة مرتفعة القيمة .

المادة ١٥- تتولى المديرية المحافظة على البضائع المخزنة في المخازن العائدة لها وتكون مسؤولة عن العيب أو الضرر أو التلف أو النقص الذي يلحق بالبضاعة نتيجة فعل أو إهمال موظفيها ومستخدميها أو عن عدم صلاحية مخازنها للتخزين.

المادة ١٦- لا تكون المديرية مسؤولة خلال مدة إيداع البضاعة بمخازنها عن :
أ- أي عيب أو ضرر أو تلف أو نقص يلحق بالبضاعة بسبب طبيعتها أو من جراء طريقة تغليفها أو من تأثير حرارة الجو أو الرطوبة .

ب- أي عيب أو ضرر أو تلف أو نقص يلحق بالبضاعة بسبب أي حالة قاهرة كالزلازل والفيضانات وغيرها .

ج- محتويات الطرود المغلقة إذا كانت عند تسليمها في حالة ظاهرية سليمة .

المادة ١٧- إذا تبين أن البضاعة المودعة سريعة التلف أو أن الضرر الواقع عليها أو على غيرها بسببها أصبح جسيما ، فللمدير أن يخطر المودع بسحبها خلال مدة معينة، وإذا لم يقم المودع بذلك فللمدير أن يأمر ببيعها من خلال لجنة البيع أو إتلافها وتوثيق ذلك وفقا لأحكام النظام والعودة على صاحبها بالبدلات المتحققة و التعويضات و نفقات الإتلاف .

المادة ١٨- لا يجوز إدخال أي بضاعة إلى المخازن بعد سريان أحكام هذه التعليمات إلا بموجب بيان إدخال، وتبقى البضاعة المخزنة قبل سريان أحكام هذه التعليمات خاضعة لذات أحكام الإدخال التي أدخلت بموجبها إلى المخازن إلى حين تسديد كافة البيانات المتعلقة بها .

مفوض شؤون التنمية الاقتصادية والاستثمار
عماد فاخوري

نائب الرئيس
مفوض شؤون البنية التحتية والخدمات
محمد خير بلقـر

رئيس مجلس المفوضين
عقل بلتاجي

مفوض شؤون الإيرادات والجمارك
مفوض الشؤون المالية والادارية
احمد الرفاعي

مفوض شؤون البيئة
بلال البشير

تعليمات رقم (١١) لسنة ٢٠٠١
تعليمات بأحكام وإجراءات المخزون من البضائع في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة

صادرة بمقتضى البند (٦) من الفقرة (أ) من المادة (٤٧) من نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٩) لسنة ٢٠٠١

استناداً للصلاحيات المخولة للمجلس في البند (٦) من الفقرة (أ) من المادة (٤٧) من نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٩) لسنة ٢٠٠١، قرر المجلس اتباع التعليمات التالية:

المادة ١- تسمى هذه التعليمات (تعليمات أحكام وإجراءات المخزون من البضائع في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة لسنة ٢٠٠١) ويعمل بها من تاريخ إقرارها من المجلس.

المادة ٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

القانون:	قانون منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به .
النظام:	نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به.
المنطقة:	منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة .
المنطقة الجمركية:	أراضي المملكة ومياهها الإقليمية باستثناء المنطقة .
المديرية:	مديرية الجمارك في السلطة.
المدير:	مدير المديرية.
البضاعة:	كل مادة طبيعية أو منتج حيواني أو زراعي أو صناعي بما في ذلك الطاقة الكهربائية .
الوارد أولا يصرف أولا (FIFO):	هو أسلوب المخزون المبني على فرضية أن أول البضائع المثلية الواردة في المخزون هي أول البضائع المثلية التي تخرج من المخزون المثلي الممزوج فيما بينه بغض النظر عن موعد إخراج البضاعة فعلاً من المخزون.
البضاعة المثلية	البضائع التي تكون مطابقة أو قابلة للتبادل فيما بينها تجاريا والتي يتم تخزينها في موقع واحد.

المادة ٣- أ- على كل من يمارس نشاطا اقتصاديا في المنطقة، سواء مؤسسة مسجلة أم لا، الاحتفاظ بنظام لمراقبة المخزون وحفظ القيود للبضائع التي تم إدخالها إلى مرافقها بما فيها البضائع المخصصة للاستهلاك أو الاستعمال في المنطقة كما هو ملزم بذلك وفقا لنظام المحاسبة المعمول به في المنطقة.

ب- يراعى في وضع نظام مراقبة المخزون توافر ما يلي:
١- تقارير ووثائق دقيقة في الوقت المحدد وفق ما تطلبه السلطة.
٢- تحديد كميات النقص أو الزيادة للبضائع في المخزون بتفاصيل كافية تبين كميتها ووصفها وقيمتها وتصنيفها ضمن قوائم التعريفة الجمركية.
٣- قيد محاسبي لبيان إدخال البضائع والتخليص عليها إلى أن يتم تخزينها أو تصنيعها أو تحويلها أو نقل ملكيتها لأي مؤسسة مسجلة أو غير مسجلة أو استهلاكها أو إخراجها من المنطقة أو إتلافها أو التصرف بها بأي طريقة أخرى .

ج- على المؤسسة المسجلة أو غير المسجلة أن تتيح لموظفي المديرية الاطلاع على سجلاتها ومخزونها، كما عليها أن تفسر للمديرية بناء على طلبها كيفية عمل نظام مراقبة المخزون من أجل الإيفاء بمسؤوليات المؤسسة بحفظ القيود.

المادة ٤- أ- يتم تسجيل كافة البضائع التي تتسلمها المؤسسة المسجلة في تقرير استلام أو في الدفاتر الخاصة بها ويؤشر فيهما الرقم المميز لبيان الإدخال بحيث يمكن تتبع حركة هذه البضائع من خلال بيان الإدخال و الوثائق المساندة له.

ب- يتم تسجيل كافة البضائع التي تم استلامها في نظام مراقبة المخزون عن طريق استخدام الرقم المميز لبيان الإدخال. وبخلاف ذلك، في حالة استخدام أسلوب (FIFO) أو اي أسلوب آخر لقيد البضائع المتماثلة في المخزون توافق عليه المديرية، فيتم استعمال رقم مميز لفئة المخزون نسبة إلى الرقم المميز لبيان الإدخال.

المادة ٥- تحدد قيود المخزون التي تظهر الرقم المميز لبيان الإدخال أو الرقم المميز لفئة المخزون ما يلي:

أ- موقع البضائع.
ب- قيمة البضائع .
ج- بداية الرصيد للبضائع والوارد منها والمستخرج التراكمي لها والتعديلات والأرصدة الموجودة.
د- البضائع المستهلكة .
هـ- البضائع المكسورة.
و- البضائع التالفة.
ز- الخردة والنفايات والبضائع الثانوية.

المادة ٦- تكون المؤسسة المسجلة أو غير المسجلة مسؤولة عن جميع البضائع لحين إخراجها من المنطقة، ويتم تسجيل كافة البضائع المحولة من مرافقها في سجل مراقبة المخزون ونظام حفظ القيود، ويجب أن يسمح هذا النظام بالإيفاء بكافة المعلومات اللازمة لتحضير توثيق دقيق لتحويل البضائع إلى المنطقة الجمركية لتصديرها أو شحنها بالعبور أو استهلاكها أو التصرف بها بأي شكل آخر كما هو مسموح به في القانون أو الأنظمة الصادرة بمقتضاه.

المادة ٧- يتم تسجيل كل بيع/ شراء أو تحويل للبضائع في السجلات المحاسبية لكل من المؤسسة المسجلة أو غير المسجلة المرسلة والمستلمة.

المادة ٨- تعفى المؤسسة المسجلة أو غير المسجلة من المسؤولية عند استهلاك البضاعة كالوقود والزيوت والغذاء ولوازم المكاتب والتنظيف والمسرعات أو المثبطات الكيماوية في المواقع التابعة لها، وعلى تلك المؤسسة الاحتفاظ بالقيود المتعلقة بذلك كالتسجيلات وغيرها شريطة إثبات استهلاك هذه البضاعة. وتعفى المؤسسة من المسؤولية عند استهلاك هذه البضائع كما تم تثبيتها بهذه الوثائق.

المادة ٩- أ- على المؤسسة المسجلة أو غير المسجلة قيد كميات البضاعة التي تدخل إلى المنطقة لغايات الاستعمال وليس الاستهلاك، مثل مواد البناء والمعدات وآلات الإنتاج والمفروشات المكتبية والمركبات وما يشابهها بشكل منفصل كموجودات رأسمالية في قيود مراقبة المخزون.

ب- على المؤسسة المسجلة أو غير المسجلة الاحتفاظ بقيود كافية بما في ذلك بيانات الإدخال والوثائق المساندة لهاوقيود تسجيل المركبات وقيود بيان موقع البضائع لتسهيل عملية التحقق من أن البضائع ما زالت موجودة في المنطقة.

ج- على المؤسسة المسجلة تزويد معلومات دقيقة عن البيان الإحصائي بما في ذلك نقل ملكية البضاعة لمؤسسة أخرى أو أي تصرف آخر بها بما فيها نسخ عن رخص الاستيراد والتصدير.

المادة ١٠- لغايات القانون والنظام، وفي الحالات التي يتعذر فيها تحديد ما إذا كانت البضاعة مدفوع عنها الرسوم والضرائب أم لا، تعامل هذه البضائع على أنها غير مدفوع عنها الرسوم والضرائب.

المادة ١١- على المؤسسة المسجلة أو غير المسجلة المحافظة على مرافقها والبضائع الموجودة فيها سواء مدفوعة الرسوم والضرائب أم لا ، بطريقة تضمن ما يلي:

أ- حماية الصحة العامة والسلامة العامة، بما في ذلك صحة وسلامة الأفراد الذين يدخلون تلك المرافق بمقتضى أحكام القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه.

ب- حماية البضائع من الاحتيال أو السرقة أو نقلها دون تصريح أو التلف أو الفساد.

ج- السماح للمديرية أو أي موظفين مخولين آخرين بالقيام بالتفتيش والتدقيق والمراجعة للبضائع بشكل فعال.

المادة ١٢- أ- عند تخزين البضائع، سواء مدفوعة الرسوم والضرائب أم لا، بواسطة التعريف المباشر، فيتم التأشير على كل مجموعة من البضائع بالرقم المميز لبيان الإدخال وذلك لتتمكن كل من المؤسسة المسجلة والمديرية من تمييز البضائع الموجودة تحت رقم مميز واحد عن تلك الموجودة تحت رقم مميز آخر.

ب- عند تخزين بضائع مثلية، سواء مدفوعة الرسوم والضرائب أم لا، بواسطة أسلوب (FIFO) أو اي أسلوب مخزون آخر معتمد ، فيتم التأشير على حاويات البضائع أو على المساحة التي تم تخزينها عليها بالرقم المميز لتصنيف المخزون. ويتم فصل المجموعات الفردية أو فئات المخزون المختلفة عن بعضها. وفي الحالات التي يتم فيها إنتاج البضائع أو تصنيعها في الموقع، فيتم وضع كل من البضائع المخزنة على شكل مواد خام والبضائع التي لا تزال في مرحلة التصنيع والبضائع النهائية في مناطق منفصلة.

المادة ١٣- أ- في الحالات التي ينتج فيها عن التصنيع أو الإنتاج في المواقع نفايات أو خردة ليس لها قيمة تجارية أو ينتج عنها فقدان للبضائع، سواء مدفوعة الرسوم والضرائب أم لا، نتيجة التبخر أو التسرب أو التصريف أو الامتصاص أو أي عمليات طبيعية أخرى مشابهة، تعفى المؤسسة المسجلة أو غير المسجلة من المسؤولية عن كمية تلك النفايات أو الخردة أو الفاقد والتي يمكنها أن تحددها بدليل مادي أو عن طريق نظام مراقبة المخزون وحفظ الملفات، وتتحمل المؤسسة المسؤولية عن هذه النفايات أو الخردة أو الفاقد من خلال عملية التدقيق السنوية.

ب- لا تعفى المؤسسة المسجلة أو غير المسجلة من المسؤولية عن النفايات والخردة ذات القيمة التجارية إلا بقدر فقدان قيمة تلك البضائع ، سواء مدفوعة الرسوم والضرائب أم لا، كما هي مبينة في نظام مراقبة المخزون وحفظ الملفات.

ج- يجوز إتلاف النفايات والخردة التي لها قيمة تجارية في المنطقة تحت إشراف المديرية، كما يجوز تصديرها أو تحويلها إلى المنطقة الجمركية حيث تعفى المؤسسة المسجلة أو غير المسجلة حينئذ من المسؤولية كاملة عن هذه المواد.

مفوض شؤون التنمية الاقتصادية والاستثمار
عماد فاخوري

نائب الرئيس
مفوض شؤون البنية التحتية والخدمات
محمد خير بلقـر

رئيس مجلس المفوضين
عقل بلتاجي

مفوض شؤون الإيرادات والجمارك
مفوض الشؤون المالية والادارية
احمد الرفاعي

مفوض شؤون البيئة
بلال البشير

تعليمات رقم (١٢) لسنة ٢٠٠١
تعليمات النماذج الواجب تقديمها ومرفقاتها في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة

صادرة بمقتضى البندين (٤)، (٩) من الفقرة (أ) من المادة (٤٧) من نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٩) لسنة ٢٠٠١

استناداً للصلاحيات المخولة للمجلس في البندين (٤) و(٩) من الفقرة (أ) من المادة (٤٧) من نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٩) لسنة ٢٠٠١، قرر المجلس اتباع التعليمات التالية:

المادة ١- تسمى هذه التعليمات (تعليمات النماذج الواجب تقديمها ومرفقاتها في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة لسنة ٢٠٠١) ويعمل بها من تاريخ إقرارها من المجلس.

المادة ٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

القانون:	قانون منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به.
النظام:	نظام الجمارك في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به.
المنطقة:	منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.
المنطقة الجمركية:	أراضي المملكة ومياهها الإقليمية باستثناء المنطقة.
المديرية :	مديرية الجمارك في السلطة.
المدير:	مدير المديرية.
دائرة الجمـــارك:	دائرة الجمارك العامة.
المؤسسة المسجلة:	الشخص المسجل لدى السلطة والمرخص له بممارسة أي نشاط اقتصادي في المنطقة وفق أحكام القانون ،
المؤســــسة:	الأشخاص الملزمين بتقديم بيان الإدخال والإخراج والبيان الإحصائي.
النــــاقل:	مالك وسيلة النقل او من يقوم مقامه او اي مؤسسة تعمل بنقل البضائع أو الأشخاص مستخدمة أي سفينة أو طائرة أو مركبة او اي واسطة نقل أخرى مصممة لنقل البضائع عدا الحاوية.
البيـــان:	التصريح الذي يقدم إلى السلطة والمتضمن تحديد العناصر المميزة للبضاعة المصرح عنها عند مركز الدخول أو الخروج.
المصـــرح:	الشخص الذي ينظم البيان أو ينظم باسمه ويحق له تقديم البضاعة للسلطة لإتمام الإجراءات الجمركية ،

المادة ٣- يجب أن تكون بوالص الشحن أو أي بيان مقدم إلى المديرية بموجب هذه التعليمات نسخة أصلية أو صور مصدقة حسب الأصول.

المنافست

المادة ٤- أ- على الناقل أو وكيل الشحن أن يسلم إلى المديرية أو دائرة الجمارك نسخة ورقية ونسخة إليكترونية على قرص مرن من البيان العام للسفينة (المنافست الرئيسي) خلال (٤٨) ساعة من وصول السفينة على أن يتم تقديم البيانات المتعلقة بلوازم السفينة و أسماء الركاب والطاقم وأمتعتهم الشخصية فور وصول السفينة إلى ميناء العقبة.

ب- للناقل أو وكيل الشحن أن يرسل الوثائق المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة للمديرية قبل (٥) أيام على الأقل من وصول السفينة إلى ميناء العقبة.

المادة ٥- أ- يجب أن يكون البيان العام للسفينة متوافقا مع الشكل والمحتويات المقررة من قبل منظمة الملاحة الدولية ومنظمة الجمارك العالمية على أن يحتوي على المعلومات التالية:

١- اسم السفينة .
٢- ميناء المغادرة .
٣- المقصد النهائي (الترانزيت) .
٤- ميناء الوصول .
٥- تاريخ الوصول .
٦- وبالنسبة لكل إرسالية:
- رقم بوليصة الشحن .
- اسم المصدر .
- اسم المرسل إليه وعنوانه .
- العلامات والأرقام .
- عدد الطرود .
- وصف للبضائع .
- وزن البضائع .

ب- يجب أن يكون البيان العام للسفينة موقعا من قبل ربان السفينة أو وكيلها إن لم يكن موقعا من المصدر .

ج- يجب ترجمة البيان العام للسفينة من قبل وكيل الشحن إلى الإنجليزية أو العربية حسب مقتضى الحال، ويجب أن تكون النسخة المترجمة متوفرة لدى المديرية خلال (٢٤) ساعة بعد وصول السفينة للميناء.

د- يجب أن يضع الناقل أو وكيل الشحن علامة على إذن التسليم لكل بضاعة لتبين ما يلي:
- البضائع المعنونة للمنطقة بما فيها المعنونة للمستودعات والمخازن الحرة الموجودة داخل المنطقة .
- البضائع المعنونة إلى الأراضي الجمركي .
- البضائع التي ستنقل مباشرة عبر المنطقة إلى بلد ثالث .

المادة ٦- أ- لربان السفينة تقديم طلب خطي مبرر للمديرية بإجراء تعديلات على الكميات والأوزان الواردة في البيانات العامة للسفن بعد تسليمها للمديرية.

ب- للمدير إجراء أي تعديل على البيان العام للسفينة لدى اقتناعه بوجود أخطاء مبررة وأنه لم يتم مخالفة أحكام القانون أو النظام، وفي جميع الأحوال، لا يجوز إجراء التعديلات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة بعد تنظيم بيان الإدخال لهذه البضاعة.

إذن حركة الحمولة

المادة ٧- على الناقل البري الذي يصل إلى الحدود الدولية للمنطقة ويحمل بضائع معنونة إلى المنطقة أو مارة عبر المنطقة باتجاه المنطقة الجمركية أو بلد أجنبي تقديم طلب إلى المديرية للحصول على إذن حركة للبضائع وفقا للملحق الأول لهذه التعليمات.

المادة ٨- يستخدم التصريح المشار إليه في المادة (٧) من قبل الناقل أو ممثله للدخول إلى مركز التخليص الجمركي للمديرية أو للمنطقة الجمركية أو العبور من مركز الخروج.

المادة ٩- يجب أن يحتوي إذن حركة الحمولة على المعلومات التالية :
١- تفاصيل هوية المركبة (رقم اللوحة وبلد التسجيل ونوع المركبة واسم السائق ورقم جواز سفره وبلد إصداره) .
٢- معلومات البضائع والشحنة (أوصاف الشحنة ووزنها وعدد القطع ورقم بوليصة الشحن).

٣- اسم الناقل.
٤- اسم المرسل إليه وعنوانه.
المعلومات التالية تعبأ من قبل موظف المديرية المختص:
٥- تاريخ ووقت وختم الوصول إلى مركز التخليص الجمركي.
٦- وصف للطريق المطلوب.
٧- رقم الرصاصة.
٨- رقم إذن حركة الحمولة.
٩- تاريخ ووقت وختم الخروج من مكتب جمارك المنطقة المعين .

المادة ١٠- يتم تنظيم إذن الحركة وتوقيعه على أنموذج من ثلاث نسخ من قبل الناقل أو ممثله ويسلم للمديرية في مركز الدخول.

المادة ١١- يتم حفظ نسخة من إذن الحركة في مركز الدخول، ويحصل الناقل على نسختين من إذن الحركة لتسليم نسخة في مركز الخروج والاحتفاظ بالنسخة الأخيرة معه.

المادة ١٢- على الناقل أن يكمل خط الحركة المصرح به في المنطقة وفقا لإذن حركة الحمولة خلال خمس ساعات على الأكثر .

بيان الإدخال

المادة ١٣- يستخدم نظام التخليص الجمركي المحوسب (الأسيكودا) الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتطوير (UNCTAD) من قبل المديرية لمعالجة بيانات إدخال وإخراج البضاعة من المخزون لكل مؤسسة مسجلة ومراقبة هذا المخزون.

المادة ١٤- أ- على المصرح أن يقدم للمديرية طلبا منظما ومرسلا إلكترونيا باستخدام خدمة (DTI) المتوفرة في نظام الأسيكودا ما لم تسمح المديرية بتقديم بيانات خطية بسبب توقف النظام المحوسب لأي سبب كان.

ب- على المصرح التقدم بطلب إلى المديرية للحصول على رقم تعريف للمستخدم وكلمة سر للتمكن من إرسال المعلومات.

ج- للمصرحين إدخال البيانات باستخدام خدمة (DTI) مباشرة بواسطة أجهزة الكمبيوتر الخاصة بهم المربوطة بكمبيوترات المديرية عن طريق المودم أو الأقراص المرنة التي توفرها المديرية، أو باستخدام جهاز الحاسوب في مكتب الخدمات في المركز الجمركي.

د- تكون بيانات الإدخال بالشكل المبين في الملحق الثاني لهذه التعليمات.

هـ- يتم قبول بيانات الإدخال خلال (٥) أيام عمل على الأكثر قبل تاريخ وصول الناقل أو خلال (٢١) يوم عمل على الأكثر من تاريخ وصول الناقل.

المادة ١٥- أ- على المصرح طباعة نسخة عن بيان الإدخال المسجل وتوقيعها وإرفاقها بالوثائق اللازمة وتسليم كل ذلك إلى مكتب المنافست في المديرية.

ب- لا يجوز للمصرح تعديل بيان الإدخال المسجل إلا بطلب يقدم للمديرية لتعديله اختياريا.

المادة ١٦- أ- على المديرية تبليغ وكيل الشحن أو أصحاب العلاقة عن البضاعة التي لم يقدم إلى المديرية بيان إدخال لها خلال (٢١) يوم من تاريخ إنزالها.

ب- على المديرية، إذا لم يقدم صاحب العلاقة بيان الإدخال خلال (٥) أيام عمل من تاريخ تبليغه بذلك، أن تنقل البضاعة المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة إلى مستودعات الجمارك على نفقة صاحب العلاقة ومسئوليته.

المادة ١٧- أ- بالإضافة إلى ما ورد في المادة (٢٣) من النظام، تعفى البضائع التالية من تقديم بيان إدخال إلى المنطقة عنها:
١- البضائع التجارية التي لا تزيد قيمتها على (١٠٠٠) دنانير للشحنة الواحدة.
٢- البضائع غير التجارية التي لا تزيد قيمتها على (١٠,٠٠٠) دينار للشحنة الواحدة.

ب- على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة، للمدير أن يطلب تقديم بيان إدخال لأي بضائع داخلة إلى المنطقة إذا حاول صاحبها الإخلال بالتزامه بمراقبة المخزون المنصوص عليها في القانون والنظام والتعليمات الصادرة بمقتضى أي منهما.

المادة ١٨- أ- على المصرح تقديم الوثائق التالية إلى المديرية مرفقة بنسخة بيان الإدخال الورقية الموقعة:
١- رخصة الاستيراد إذا كانت مطلوبة لاستيراد تلك البضاعة.
٢- الفواتير التجارية والتي تتضمن ما يلي:
- سعر الشراء أو سعر الوحدة أو أوصاف الشحنة (بما فيها الموديل أو الصنف).
- الكميات أو الأوزان.
- أجور الشحن أو النقل.
- تكاليف التأمين .
- أية تكاليف أخرى تترتب على المستورد .

٣- وثائق المنافست بما فيها بوليصة الشحن البحري والجوي ووثائق الترانزيت البري وتتضمن ما يلي:
- عدد / كميات البضائع .
- النوع والعلامات التجارية والأرقام .
- الوزن الصافي والقائم .
- اسم الشاحن .
- اسم المرسل إليه .
- بلد المنشأ .
٤- الوثائق المطلوبة من الجهات الحكومية الأخرى والخاصة بالبضاعة التي يتم استيرادها كشهادات الصحة.

ب- يجوز للمديرية قبول وثائق الترانزيت التالية:
١- بيان الترانزيت الصادر عن الجمارك الوطنية.
٢- بيان الترانزيت العربي،
٣- إذن الحركة الصادر عن المديرية.

ج- على المصرح عند عدم اكتمال الوثائق أن يزود المديرية بها خلال (٢٠) يوم عمل وإلا اعتبرت البضاعة على أنها غير مطالب بها.

المادة ١٩- لا يجوز إخراج البضاعة الموجودة لدى المديرية إلى المنطقة ما لم تصدر المديرية أمر بالإفراج عنها لصالح المصرح بعد التحقق من صحة بيان الإدخال ودفع أية بدلات متحققة لحساب السلطة .

البيان الإحصائي

المادة ٢٠- أ- على المؤسسة أن تقوم بتنظيم بيان إحصائي كما هو مبين في الملحق الثالث لهذه التعليمات وتزويد المديرية به خلال (٦٠) يوم عمل من تاريخ إخراج هذه البضائع من المخزون في حالة البيع بالجملة، بما فيها ما يلي:
١- آلات الإنتاج، ومعدات المكاتب والبضائع المشابهة التي استعملت في المنطقة.
٢- البضائع التي تعتبر أنها حولت إلى المنطقة الجمركية بموجب النظام والفقرة (ب) من المادة (٢٥) من القانون.

ب- على الرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة، لا يجوز أن يطلب أي بيان إحصائي عن البضائع التالية إلا بموجب أمر تصدره السلطة:

١- العملات والأوراق القابلة للتداول والطوابع البريدية للمملكة الأردنية الهاشمية أو اي بلد اجنبي آخر.
٢- سجلات العمل سواء كانت على شكل أوراق أو اقراص او اشرطة مغناطيسية او اي شكل آخر.
٣- البواخر والطائرات والقاطرات والحاويات سواء كانت فارغة أم محملة، وذلك حين يكون النشاط التجاري هو نقل البضائع أو الأشخاص من المنطقة.
٤- البضائع التي ليس لها قيمة تجارية بما فيها الفضلات والزبالة والنفايات والمجاري.
٥- البضائع التي تكون ضمن إرسالية تقوم المديرية بتحديد قيمتها الإجمالية بموجب تعليمات.
٦- الصادرات غير التجارية من قبل المقيمين.

المادة ٢١- أ- يجوز للمديرية بناء على طلب من المؤسسة أن تسمح لها بتسليم بيانات إحصائية خلال مدة تتراوح من شهر إلى (٦) أشهر تغطي جميع ما يتم إخراجه خلال هذه الفترة وذلك إذا كان البيع بالتجزئة.

ب- يجب تنظيم وإرسال هذا البيان الإحصائي للمديرية إما من خلال استخدام خدمة الإدخال المباشر للتاجر المطلوبة من مكتب الخدمات في دائرة الجمارك.

ج- يتم طباعة البيان الإحصائي وتوقيعه وتسليمه إلى مكتب الاستقبال في المكاتب الجمركية وعلى المديرية أن تقرر فيما إذا كانت ستطلب من المؤسسة أو المخلص تسليم نسخ عن المرفقات.

مفوض شؤون التنمية الاقتصادية والاستثمار
عماد فاخوري

نائب الرئيس
مفوض شؤون البنية التحتية والخدمات
محمد خير بلقر

رئيس مجلس المفوضين
عقل بلتاجي

مفوض شؤون الإيرادات والجمارك
مفوض الشؤون المالية والادارية
احمد الرفاعي

مفوض شؤون البيئة
بلال البشير

تعليمات رقم (١٣) لسنة ٢٠٠١
تعليمات اجراءات عمل الضابطة العدلية البيئية

صادر بمقتضى المادة (٧٠) من نظام حماية البيئه في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١.

استنادا" للصلاحيات المخوله للمجلس في المادة (٧٠) من نظام حماية البيئه في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١ ، قرر المجلس اتباع التعليمات التاليه :

المادة ١ - تسمى هذه التعليمات (تعليمات اجـراءات عمل الضابطة العدلية البيئيه لسنة ٢٠٠١) ويعمـل بها من تاريخ اقرارها من المجلس.

المادة ٢ - يكون للكلمات والعبارات التاليه حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصه لها أدناه ما لم تدل القرينه على غير ذلك :

القانون : قانون منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به
النظام : نظام حماية البيئه في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به .
المجلـس: مجلس المفوضين .
الرئيـس : رئيس المجلس .
المفـوض: مفوض شؤون البيئه .

المادة ٣ - يعتبر من أفراد الضابطة العـدلية البيئية الموظف المفوض من الرئيس أو من أي عضو من أعضاء المجلس وفـق صلاحياته كما هو منصوص عليه في القانون.

الماده ٤ - يجوز للضابطة العدلية البيئيه وفقا" لأحكام القانون والنظام القيام بما يلي في المنطقة :
أ- فيما يتعلق بالأشخاص :
١- تفتيش الشخص وتفتيش المركبة أو القارب التي يقودها في الحالات التي يشتبه فيها بوجود مخالفه

لأحكام القانون أو النظام على أنه اذا كان الشخص المراد تفتيشه أنثى فلا يجوز تفتيشها إلا من قبل موظفه أنثى مفوضه بذلك .

٢- التحفظ على المركبات أو القوارب والمواد والأدوات والمستندات والوثائق ذات العلاقة .

٣- القبض على الأشخاص المخالفين لأحكام القانون والأنظمه الصادرة بمقتضاه، وتوقيف المركبات وعلى سائقيها أن يخضعوا للأوامر التي تعطي لهم من قبل رجال الضابطة العدلية الذين يحق لهم استعمال الوسائل المناسبه لتوقيف وسائط النقل عندما لا يستجيب سائقوها لأوامرهم .

ب- فيما يتعلق بالمواد والأدوات المستخدمة في ارتكاب المخالفه :

١- مصادرتها وحصرها وتنظيم محضر ضبط بها ، ومن ثم نقلها الى اقرب مركز أمني وفي حالة عدم إمكانية نقلها، فيجوز التحفظ عليها وتعيين حارس عليها على ان يتحمل المخالف النفقات المترتبه على ذلك .

٢- التصرف بها أو إتلافها بقرار من لجنة تشكل من قبل المفوض لهذه الغايه وتحت اشرافها .

٣- الحجز على أي وسيلة نقل أخرى تم بواسطتها نقل هذه المواد والأدوات أو اذا كانت تلك المركبات هى ذاتها المستخدمه في المخالفة .

٤- الدخول الى الأماكن التي يشتبه فيها وجود تلك المواد والادوات سواءً مخزناً أو محلا أو غير ذلك، أما المنازل فلا يجوز تفتيشها إلا بحضور المختار او شاهدين وبموافقة المدعي العام .

ج - الاجراءات الأخرى المتعلقة بما يلي :

١- ضبط المخالفات المنصوص عليها في المادتين (٦٦) و (٦٧) من النظام .

٢- ضبط المخالفات المنصوص عليها في المادة (١٢) من نظام متنزه العقبة البحري المعمول به .

٣- أي مهام أخرى يكلفها بها المجلس أو الرئيس أو أي عضو من أعضاء المجلس .

المادة ٥ - الضابطة العدلية البيئيه مخوله بطلب مساعدة السلطات المدنيه و العسكريه وقوى الامن العام للقيام بعملها .

المادة ٦ - أ - على جميع رجال الضابطه العدلية البيئيه حمل الهويات والبطاقات الخاصه بهم أثناء القيام بمهامهم ، كما يعطى رجال الضابطة العدلية البيئية تفويضاً خطياً للخدمة وعليهم ابرازه عند قيامهم بالعمل .

ب- يتقيد رجال الضابطة العدلية البيئية بارتداء الزي الرسمي والرتب والشارات المميزه لهم أثناء قيامهم بأعمالهم اذا تطلبت ذلك طبيعة عملهم .

المادة ٧ - على كل فرد من أفراد الضابطة العدلية البيئية إعداد تقارير مكتوبه وموقعة منه يسجل فيها أي اجراءات يتخذها لتنفيذ احكام القانون والنظام وتسليم هذه التقارير فور إعدادها الى رئيسه المباشر ، ويشمل ذلك التحقق من المخالفات البيئيه بمحضر ضبط ينظم وفق الأصول المحدده في التشريعات ذات العلاقة ، بما في ذلك المعلومات الواجب وجودها في هذا المحضر والقوة القانونيه له .

المادة ٨ - يسمح لأفراد الضابطة العدلية البيئيه المعتمدين بحمل السلاح أثناء قيامهم بمهامهم على ان لا يستعمل ذلك السلاح إلا في حالات الضرورة القصوى وفي حدود تلك الضرورة وأن يتبع في ذلك الأحكام ذات العلاقة المنصوص عليها في التشريعات ذات العلاقة .

المادة ٩ - أ - مع مراعاة أحكام المادة (٣٥) من النظام، للضابطة العدلية البيئيه عندما تكلف بالتدقيق والتحقيق أن تطلع على جميع الوثائق والمستندات أيا كان نوعها المتعلقه

بصورة مباشره أو غير مباشره بالعمليات والأنشطة التي تقوم بها المؤسسة أو المنشأة ، وأن تضع اليـد عليها اينما وجدت لدى أي جهة لها صلة بهذه بالعمليات وذلك عند الاشتباه بوقوع مخالفه لأحكام القانون أو النظام .

ب- يجـوز للضابطة العدلية البيئية القاء القبض بدون مذكرة على أي شخص في حالات الجرم المشهود على أن يتم الاستعانه بقوى الأمن العام عند القيام بذلك.

المادة ١٠ – على كل من تنتهي خدمته من رجال الضابطة العدلية البيئية لأي سبب كان ان يعيد حالا ما في عهدته من تفويض وسجلات وتجهيزات وأسلحه وأختام ومفاتيح الى الجهه التي استلم منها تلك المعدات .

المادة ١١ – تتبع الاجراءات الوارده في التشريعات ذات العلاقه المعمول بها فيما لم يرد عليه نص في هذه التعليمات .

رئيس مجلس المفوضين
عقل بلتاجي

نائب الرئيـــس
محمد خير بلقر

مفوض شؤون التنمية الاقتصادية والاستثمار
عماد فاخوري

مفوض شؤون الايرادات والجمارك
مفوض الشؤون المالية والادارية/بالوكالة
أحمد الرفاعي

مفوض شؤون البيئة
بلال البشير

تعليمـــات رقـم (١٤) لسنـــة ٢٠٠١

تعليمات التسجيل والترخيص لدى سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة

صادرة بالاستناد لأحكام الفقرة (أ) من المادة (٧) وأحكام البند (٢) من الفقرة (ج) من المادة (٨) والبنود (٥،٣،٢،١) من الفقرة (أ) من المادة (٢١) من نظام تسجيل المؤسسات وترخيصها في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (١٣) لسنة ٢٠٠١

استناداً للصلاحيات المخولة للمجلس الفقرة (أ) من المادة (٧) وأحكام البند(٢) من الفقرة (ج) من المادة(٨) والبنود(٣،٢،١،٥) من الفقرة (أ) من المادة (٢١) من نظام تسجيل المؤسسات وترخيصها في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (١٣) لسنة ٢٠٠١، قرر المجلس اتباع التعليمات التالية:

المادة ١– تسمى هذه التعليمات (تعليمات التسجيل والترخيص لدى سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة لسنة ٢٠٠١) و يعمل بها من تاريخ إقرارها من قبل المجلس.

المادة ٢– يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك.

القانون:	قانون منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به.
المنطقة:	منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.
المنطقة الجمركية:	أراضـي المملكة ومياهها الإقليمية باستثناء المنطقة.
السلطة:	سلطة المنطقة.
المجلس:	مجلس المفوضين.
الرئيس:	رئيس المجلس.
المفوض:	مفوض شؤون التنمية الاقتصادية والاستثمار في السلطة.
النظام:	نظام تسجيل المؤسسات و ترخيصها في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به.

القسم: قسم خدمات المستثمر في السلطة.

المؤسسة: الشخص الذي يحق له التقدم بطلب التسجيل والترخيص له بممارسة نشاط اقتصادي في المنطقة وفق أحكام القانون والنظام.

المؤسسة المسجلة: الشخص المسجل لدى السلطة والمرخص له بممارسة أي نشاط اقتصادي في المنطقة وفق أحكام القانون والنظام وهذه التعليمات.

المؤسسة المهنية: العيادات الطبية والمكاتب الهندسية ومكاتب المحامين وما ماثلها، التي يمارس فيها أصحاب المهن أنشطتهم وفق أحكام التشريعات ذات العلاقة النافذة في المنطقة الجمركية وما ماثلها من مؤسسات باستثناء الشركات والمؤسسات التجارية الفردية.

النشاط الاقتصادي: أي نشاط تجاري أو صناعي أو زراعي أو خدمي تقوم به المؤسسة في المنطقة.

الترخيص: الموافقة التي تصدرها السلطة للمؤسسة التي يتم تسجيلها وفقا لأحكام النظام لممارسة أي نشاط اقتصادي في المنطقة.

النشاط المحظور: النشاط المحدد في الملحق رقم (١) من النظام.

النشاط المقيد: النشاط الاقتصادي المحدد في الملحق رقم (٢) من النظام.

طلب التسجيل والترخيص

المادة ٣- يقدم طلب التسجيل والترخيص على الأنموذج المعد لهذه الغاية والمرفق بهذه التعليمات.

المادة ٤- على كل من المؤسسات المذكورة في هذه المادة أن ترفق بطلب التسجيل والترخيص الوثائق المحددة لها فيما يلي:

أ- الشركات المسجلة لدى مراقب الشركات وفقا لأحكام قانون الشركات وبما يتفق مع التشريعات النافذة في المنطقة الجمركية.

١- شركات التضامن وشركات التوصية البسيطة وشركات التوصية بالأسهم:

١-١- صورة طبق الأصل عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب الشركات.

١-٢- وثيقة صادرة من الشركة موقعة من المفوض بالتوقيع عنها تخول الشخص مقدم الطلب بالتوقيع على الطلب والإقرار المتضمن فيه في الحالات التي يكون مقدم الطلب غير الشخص المفوض بالتوقيع عن الشركة.

١-٣- صورة عن وثيقة رسمية مثبت عليها الرقم الوطني لموقع الطلب الأردني أو صورة عن جواز السفر أو وثيقة سفر لغير الأردني.

٢- الشركات المساهمة العامة والشركات محدودة المسؤولية وفروع الشركات الأجنبية العاملة:

٢-١- صورة طبق الأصل عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب الشركات.

٢-٢- صورة طبق الأصل عن عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة.

٢-٣- شهادة من مراقب الشركات تبين الأشخاص المفوضين بالتوقيع عن الشركة.

٢-٤- وثيقة صادرة من الشركة موقعة من المفوض بالتوقيع عنها تخول الشخص مقدم الطلب بالتوقيع على الطلب والإقرار

المتضمن فيه في الحالات التي يكون مقدم الطلب غير الشخص المفوض بالتوقيع عن الشركة.

٢-٥- صورة عن وثيقة رسمية مثبت عليها الرقم الوطني لموقع الطلب الأردني أو صورة عن جواز السفر أو وثيقة سفر لغير الأردني.

ب- الشركات المعفاة وفروع الشركات الأجنبية غير العاملة المنصوص عليها في قانون الشركات المعمول به:

١- صورة طبق الأصل عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب الشركات.
٢- صورة طبق الأصل عن عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة.
٣- شهادة من مراقب الشركات تبين الأشخاص المفوضين بالتوقيع عن الشركة.
٤- وثيقة صادرة من الشركة موقعة من المفوض بالتوقيع عنها تخول الشخص مقدم الطلب بالتوقيع على الطلب والإقرار المتضمن فيه في الحالات التي يكون مقدم الطلب غير الشخص المفوض بالتوقيع عن الشركة.
٥- صورة عن وثيقة رسمية مثبت عليها الرقم الوطني لموقع الطلب الأردني أو صورة عن جواز السفر أو وثيقة سفر لغير الأردني.

ج- الشركات غير الأردنية المنصوص عليها في الفقرة (ج) من المادة (٢٢) من القانون:

١- صورة عن كل من عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركات غير الأردنية التي نصت عليها الفقرة (ج) من المادة (٢٢) من القانون مصدقة من الجهات المختصة، على أن لا يكون قد مضى على تاريخ إجراء أول تصديق عليهما مدة تزيد على ستة اشهر من تاريخ تقديم الطلب.
٢- وثيقة صادرة من الشركة موقعة من المفوض بالتوقيع عنها تخول الشخص مقدم الطلب بالتوقيع على الطلب والإقرار المتضمن

فيه في الحالات التي يكون مقدم الطلب غير الشخص المفوض بالتوقيع عن الشركة.
٣- صورة عن وثيقة رسمية مثبت عليها الرقم الوطني لموقع الطلب الأردني أو صورة عن جواز السفر أو وثيقة سفر لغير الأردني.

د- الشركات المسجلة لدى مراقب الشركات وفقا لأحكام قانون الشركات وأحكام النظام والتي تكون غاياتها ممارسة نشاط اقتصادي باعتبارها مؤسسة مسجلة في المنطقة أو في المنطقة وخارج المملكة حيث يتعين إرفاق الوثائق المحددة تبعا لنوع الشركة وفق أحكام البند (١) من الفقرة (أ) من هذه المادة.

هـ- المؤسسات الفردية المسجلة في السجل التجاري وفق أحكام قانون التجارة وبما يتفق مع التشريعات النافذة في المنطقة الجمركية:

١- صورة طبق الأصل عن شهادة تسجيل المؤسسة الفردية لدى وزارة الصناعة و التجارة.
٢- وثيقة صادرة من المؤسسة موقعة من المفوض بالتوقيع عنها تخول الشخص مقدم الطلب بالتوقيع على الطلب والإقرار المتضمن فيه في الحالات التي يكون مقدم الطلب غير الشخص المفوض بالتوقيع عن المؤسسة.
٣- صورة عن وثيقة رسمية مثبت عليها الرقم الوطني لموقع الطلب الأردني أو صورة عن جواز السفر أو وثيقة سفر لغير الأردني.

و- المؤسسات المهنية العاملة في المنطقة الجمركية وفق أحكام التشريعات ذات العلاقة:

١- صورة طبق الأصل عن شهادة تسجيل المؤسسة المهنية من الجهة المعنية إن وجدت أو أي وثيقة أخرى تقبلها السلطة تثبت مباشرة المؤسسة المهنية لأعمالها حسب مقتضى الحال.
٢- وثيقة صادرة من المؤسسة موقعة من المفوض بالتوقيع عنها تخول الشخص مقدم الطلب بالتوقيع على الطلب والإقرار المتضمن فيه في الحالات التي يكون مقدم الطلب غير الشخص المفوض بالتوقيع عن المؤسسة.

٣- صورة عن وثيقة رسمية مثبت عليها الرقم الوطني لموقع الطلب الأردني أو صورة عن جواز السفر أو وثيقة سفر لغير الأردني.

ز- الهيئات غير التجارية العاملة في المنطقة الجمركية وذلك وفقا لما يقرره المجلس:

١- صورة مصدقة عن شهادة تسجيل الهيئة غير التجارية من الجهة المعنية وصورة مصدقة عن نظامها الأساسي.

٢- بيان مفصل عن النشاطات التي ستباشرها الهيئة في المنطقة موقع من المفوض عن الهيئة.

٣- وثيقة صادرة من الهيئة موقعة من المفوض بالتوقيع عنها تخول الشخص مقدم الطلب بالتوقيع على الطلب والإقرار المتضمن فيه في الحالات التي يكون مقدم الطلب غير الشخص المفوض بالتوقيع عن الهيئة.

٤- عن وثيقة رسمية مثبت عليها الرقم الوطني لموقع الطلب الأردني أو صورة عن جواز السفر أو وثيقة سفر لغير الأردني.

<u>إجراءات التسجيل والترخيص</u>

المادة ٥- أ- يقدم طلب التسجيل والترخيص مستكملا جميع البيانات والوثائق المطلوبة وفق أحكام النظام وهذه التعليمات إلى القسم.

ب- يقوم ضابط خدمات المستثمر باستلام الطلب ومساعدة مقدم الطلب على استكمال تعبئة الطلب، إذا لزم ذلك، وتعبئة الجزء في الأنموذج المتعلق فقط باستعمال السلطة وإعطاء مقدم الطلب وصل استلام مبين فيه رقم الطلب وتاريخ تسلمه.

ج- يقوم ضابط خدمات المستثمر في السلطة بدراسة الطلب من أجل ما يلي:

١- التحقق من استكمال الطلب لجميع البيانات والوثائق المطلوبة وأنه معبأ بلغة واضحة ومقروءة.

٢- التحقق من استيفاء المؤسسة لشروط اكتساب صفة المؤسسة المسجلة.

د- إذا تبين لضابط خدمات المستثمر بعد دراسة الطلب:

١- أن الطلب لم يكن مستكملا لجميع البيانات والوثائق المطلوبة أو لم يكن واضحا أو مقروءا فعليه إعادة الطلب إلى المؤسسة المعنية مرفقا به أنموذج استكمال طلب يحمل ختم القسم ويبين المعلومات و/أو الوثائق التي يتعين على طالب التسجيل استكمالها خلال مدة معقولة يحددها ضابط خدمات المستثمر لهذه الغاية، وذلك تحت طائلة رفض الطلب.

٢- أن الطلب مستكمل لجميع المعلومات والوثائق المطلوبة فعليه أن يرفع الطلب إلى المفوض مشفوعا بالتوصيات المناسبة.

هـ- يقوم المفوض أو من يفوضه بدراسة الطلب للتحقق من شروط التسجيل ومن ثم القيام بما يلي:-

١ - التنسيب للمجلس بالموافقة على الطلب في حال كون الطلب مستكملاً للشروط والمتطلبات اللازمة.

٢ - التنسيب للمجلس برفض الطلب اذا كان أي من أسباب الرفض المنصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة (٩) من النظام متوافراً أو اذا كان النشاط الذي تريد المؤسسة ممارسته محظوراً.

٣ - إعادة الطلب إلى ضابط خدمات المستثمر مع التوجيه بالآتي:

أ - إعلام مقدم الطلب بان طلبه غير مستكمل للشروط أو الوثائق المطلوبة أو انه غير واضح وإعادة الطلب إلى المؤسسة المعنية مرفقاً به أنموذج استكمال طلب يحمل ختم القسم ويبين المعلومات و/ أو الوثائق التي يتعين على طالب التسجيل استكمالها خلال مدة معقولة يحددها ضابط خدمات المستثمر لهذه الغاية وذلك تحت طائلة رفض الطلب.

ب - إعلام مقدم الطلب بأنه يرغب بممارسة نشاط مقيد وفق أحكام الجدولين (٢) و (٣) من الملحق (٢) من النظام أو نشاط يخضع لأحكام الفقرة (ج) أو الفقرة (د) من المادة (٥) من النظام مع بيان الإجراءات التي ستقوم بها السلطة بشأن الطلب وفق أحكام المادة (٧) من هذه التعليمات.

المادة ٦- يتعين على ضابط خدمات المستثمر إعلام مقدم الطلب بأنه يرغب بممارسة نشاط مقيد وفق أحكام الجدولين (٢) و (٣) من الملحق (٢) من النظام أو نشاط يخضع لأحكام الفقرة (ج) أو الفقرة (د) من المادة (٥) من النظام مع بيان الإجراءات التي ستقوم بها السلطة بشأن الطلب وفق أحكام المادة (٧) من هذه التعليمات.

المادة ٧- أ-يتعين على المجلس، خلال عشرين يوم عمل من تاريخ إعلام طالب التسجيل وفق أحكام المادة (٦) من هذه التعليمات، تحديد إمكانية التسجيل و تحديد الشروط والمتطلبات التي يتعين على المؤسسة استيفائها أو الالتزام بها والمدة اللازمة لذلك، إذا كان التسجيل ممكنا، لغايات التسجيل والترخيص لممارسة أي من الأنشطة المدرجة في الجدولين (٢) و(٣) من الملحق (٢) من النظام أو أي من الأنشطة التي تخضع لأحكام الفقرة (ج) من المادة (٥) من النظام وإبلاغ طالب التسجيل بذلك.

ب- فيما يتعلق بطلبات التسجيل والترخيص لممارسة أي من الأنشطة التي تخضع لأحكام الفقرة (د) من المادة (٥) من النظام، يتعين على المجلس خلال عشرين يوم عمل من تاريخ إعلام طالب التسجيل وفق أحكام المادة (٦) من هذه التعليمات بأن يقوم بدراسة الطلب وتحديد إمكانية التسجيل والترخيص لممارسة ذلك النشاط ومن ثم القيام بما يلي:

١- إبلاغ مقدم الطلب إذا قرر عدم السماح له بالتسجيل والترخيص لممارسة النشاط المطلوب.

٢- إذا ارتأى المجلس السماح لمقدم الطلب بالتسجيل والترخيص لممارسة النشاط المطلوب فعليه رفع التوصيات المناسبة بهذا الشأن إلى مجلس الوزراء الذي يصدر قراره بهذا الخصوص وفق أحكام الفقرة (د) من المادة (٥) من النظام.

ج- على القسم تبليغ طالب التسجيل بمضمون القرار الذي يصدره مجلس الوزراء وفق أحكام الفقرة (د) من المادة (٥) من النظام وذلك خلال يومي عمل من تاريخ تبليغ المجلس بذلك القرار.

د- على المجلس أن يصدر قراره بالموافقة على تسجيل المؤسسة والترخيص لها بممارسة النشاط المقيد، محل الطلب، المدرج في الجدول (٢) أو الجدول (٣) من الملحق (٢) من النظام أو الذي يخضع لأحكام الفقرة (ج) أو الفقرة (د) من المادة (٥) من النظام وذلك خلال مدة لا تزيد على ثلاثة أيام عمل من تاريخ تقديم المؤسسة استدعاء بذلك مرفقا به ما يثبت استيفائها للشروط والمتطلبات التي حددها المجلس وفق أحكام الفقرة (أ) من هذه المادة أو المبينة في قرار مجلس الوزراء المشار إليه في البند(٢) من الفقرة (ب) من هذه المادة.

المادة ٨- أ- يقوم رئيس القسم في حال الموافقة على طلب التسجيل والترخيص بإعداد شهادة تسجيل وترخيص المؤسسة المسجلة وفق الأنموذج المرفق حيث يتم تسليم هذه الشهادة لمقدم الطلب بعد أن يقوم بدفع الرسوم المقررة.

ب- يجب أن يكون القرار الذي يصدره المجلس برفض طلب التسجيل والترخيص خطيا" ومؤرخا" ومسببا" وأن يتضمن، كلما كان ذلك ممكنا، الاعتبارات التي يتعين على المؤسسة مراعاتها عند إعادة تقديم الطلب.

المادة ٩- تستوفي السلطة لقاء تعديل شهادة التسجيل والترخيص عند تغيير اسم المؤسسة المسجلة أو تغيير اسمها التجاري بدل خدمات مقداره (٧٥) دينار.

الاعتراض على قرار رفض طلب التسجيل والترخيص

المادة ١٠- أ- للمؤسسة التي رفض المجلس طلب التسجيل والترخيص (أو طلب الترخيص) الذي تقدمت به، أن تقدم إلى رئيس القسم الذي بدوره يحيله إلى المجلس اعتراضا خطيا على قرار الرفض خلال عشرة أيام عمل من تاريخ تبلغ قرار الرفض.

ب- لغايات أحكام المادة الفقرة (أ) من هذه المادة، تعتبر المؤسسة متبلغة حكما بقرار الرفض بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ إرساله إليها بالبريد المسجل.

المادة ١١- أ- يجب أن يشتمل الاعتراض المقدم على المعلومات التالية:

١- اسم المؤسسة.
٢- رقم طلب التسجيل والترخيص وتاريخ تقديمه.
٣- أسباب رفض الطلب كما وردت في قرار الرفض ورد المؤسسة على كل منها.
٤- أي معلومات أخرى يرغب المعترض في الإدلاء بها.

ب- يتعين على الموظف المعني باستلام الاعتراض أن يتحقق من أن الاعتراض يشتمل على جميع المعلومات المبينة في الفقرة (أ) من هذه المادة وذلك قبل استلام الاعتراض.

ج-على الموظف عند استلام الاعتراض أن يعطي لمقدم الاعتراض وصل استلام مبينا عليه تاريخ تقديم الاعتراض.

د- على المجلس أن ينظر في الاعتراض وأن يصدر قرارا بشأنه خلال ثلاثة أيام عمل من تاريخ تقديمه ويكون قرار المجلس مكتوبا ومسببا ومؤرخا، ويبلغ مقدم الاعتراض بصورة عنه.

هـ- يجوز للمجلس أن يشكل لجنة خاصة للنظر في الاعتراضات المقدمة، حيث تقوم اللجنة بدراسة الاعتراض ورفع التوصيات المناسبة بشأنه إلى المجلس، وذلك خلال يومي عمل من تاريخ تقديم الاعتراض، حيث يقوم المجلس باتخاذ القرار المناسب بشأنه خلال يوم عمل واحد.

المادة ١٢- يتعين على كل مؤسسة مسجلة أن ترسل إلى القسم خلال شهر كانون أول من كل سنة وبواسطة البريد المسجل بيانات المعلومات الإحصائية محدثة و فق الأنموذج المعد لهذه الغاية.

المادة ١٣- يتعين على كل مؤسسة مسجلة أن تجدد ترخيصها بصورة سنوية، وذلك بمجرد دفع رسوم الترخيص البالغة خمسمائة دينار عن كل نشاط اقتصادي تمارسه المؤسسة.

المادة ١٤- يتم إرسال أي تبليغ أو إعلام إلى المؤسسة المعنية وفق أحكام هذه التعليمات بواسطة البريد المسجل ويجوز تسليمها باليد لشخص مخول بذلك مقابل توقيعه بالاستلام مع بيان صفته.

المادة ١٥- تنشر هذه التعليمات في الجريدة الرسمية.

قرار رقم (٩) لسنة ٢٠٠١
صادر عن الديوان الخاص بتفسير القوانين

بناء على طلب دولة رئيس الوزراء بموجب كتابه رقم ت١٠٢٩٥/١ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ ، اجتمع الديوان الخاص بتفسير القوانين بتاريخ ٢٠٠١/٨/٢٢ برئاسة السيد احمد الطراونه رئيس محكمة التميز وعضوية كل من السادة : علي الهنداوي رئيس ديوان التشريع والرأي في رئاسة الوزراء ومحمد صامد الرقاد قاضي محكمة التمييز و عبدالله السلمان قاضي محكمة التميز وسالم الخزاعله مراقب الشركات في وزارة الصناعة والتجارة للنظر في التفسير المطلوب التالي:-
(ما هو مدى خضوع تأمين الطائرات العاملة في اسطول الملكية الاردنية لاحكام المادة (٢٧) من قانون مراقبة اعمال التامين رقم (٣٣) لسنة ١٩٩٩ وهل تعتبر الاجراءات التي تتبعها الملكية الاردنية تمثل تجاوزاً للمادة (٢٧) من قانون مراقبة اعمال التأمين وهل تعتبر الطائرات العاملة في اسطول الملكية الاردنية والتي تعود لاطراف اجنبية ويجري تشغيلها بموجب عقود تمويل او تأجير مع هذه الاطراف خاضعة لاحكام المادة (٢٧) من القانون المذكور ام لا)٠

وبعد الاطلاع على النصوص القانونية ذات العلاقة والمراسلات المتبادلة بين هيئة تنظيم قطاع التأمين والملكية الاردنية وبالتدقيق والمداولة تبين مايلي:-

١- نصت المادة (٢٧) من قانون مراقبة اعمال التأمين رقم (٣٣) لسنة ١٩٩٩ على مايلي:-

(أ- لا يجوز التأمين لدى شركة تامين خارج المملكة على المسؤولية والاموال المنقولة وغير المنقولة الموجودة في المملكة ٠

ب- لا يجوز لاي مؤسسة او شركة عاملة في المملكة اجراء أي تأمين للعاملين فيها لدى شركة تأمين خارج المملكة ٠

ج- يجوز للمؤمن اعادة التأمين داخل المملكة وخارجها)٠

٢- عرفت المادة (٢) من قانون الطيران المدني رقم (٥٠) لسنة ١٩٨٥ كلمة (المستثمر) كمايلي :-

المستثمر : أي شخص طبيعي او معنوي يقوم بتشغيل طائرة تخضع هيئة قيادتها لاوامره ، سواء كان ذلك لحسابه او نيابه عن شخص آخر .

٣- استوجبت المادة (١٨) من قانون الطيران المدني ان تعد سلطات الطيران المدني سجلاً خاصاً تسجل فيه الطائرات وفق شروط معينة ومنها ان تكون الطائرة (مملوكة او مؤجرة بقصد الشراء او مؤجرة لمدة لاتقل عن ستة اشهر لاشخاص يتمتعون بالجنسية الاردنية).

٤- نصت المادة (١٩) من قانون الطيران المدني على مايلي:-

(تتمتع كل طائرة يتم تسجيلها في السجل المنصوص عليه في المادة (١٨) من هذا القانون بالجنسية الاردنية ، وعليها ان تحمل علامات جنسيتها وتسجيلها).

٥- نصت المادة (٣٣) من قانون الطيران المدني على مايلي :-

(يبقى مالك الطائرة المؤجر مسؤولاً بالتضامن مع مستأجرها عن الالتزامات القانونية الملقاة على عاتق المستثمر ، فيما يتعلق بالطائرة وهيئة قيادتها ، عملا باحكام هذا القانون ، الا انه اذا كان المستأجر مستثمراً وفقا لاحكام هذا القانون فيكون هو وحده مسؤولاً عن الالتزامات المشار اليها وذلك اعتباراً من تاريخ قيد عقد الايجار في السجل) .

يستخلص من النصوص القانونية المذكورة اعلاه مايلي:-

ان عبارة الاموال المنقولة الموجودة في المملكة الواردة في الفقرة (أ) من المادة (٢٧) من قانون مراقبة اعمال التأمين تعني ، فيما يتعلق بالطائرات ، الوجود القانوني لها المترتب على تسجيلها في المملكة وفقا لاحكام المادتين (١٨) و(١٩) من قانون الطيران المدني . وعلى هذا الاساس تعتبر طائرات الملكية الاردنية سواء كانت مملوكة لها او مستأجرة من قبلها موجودة في المملكة . ويتوجب بهذا الشأن الاخذ بعين الاعتبار ان المادة (٣٣) من قانون الطيران المدني قد حملت المستثمر مستأجر

الطائرة الالتزامات القانونية المترتبة على الطائرة المستأجرة اعتباراً من تاريخ قيد عقد الايجار في سجل الطائرات لدى سلطة الطيران المدني ، أي ان هذا الالتزام يقع على عاتق الملكية الاردنية ، باعتبارها مستثمراً ، فيما يتعلق بالطائرات المستأجرة من قبلها الموجودة في المملكة بحكم تسجيلها في سجل الطائرات .

وبناء على ما جاء اعلاه فان الطائرات العاملة في الملكية الاردنية سواء اكانت مملوكة لها ام مستأجره تخضع لاحكام الفقرة (أ) من المادة (٢٧) من قانون مراقبة اعمال التأمين رقم (٣٣) لسنة ١٩٩٩ .

هذا ما نقرره بشأن التفسير المطلوب .

قراراً صدر بالاجماع بتاريخ ٢ جمادي الثانية سنة ١٤٢٢ الموافق٢٠٠١/٨/٢٢

رئيس محكمة التمييز رئيس الديوان الخاص بتفسير القوانين أحمد الطراونة	عضو رئيس ديوان التشريع والرأي في رئاسة الوزراء علي الهنداوي	عضو قاضي محكمة التمييز محمد صامد الرقاد
عضو قاضي محكمة التمييز عبد الله السلمان	عضو مراقب الشركات في وزارة الصناعة والتجارة سالم الخزاعلة	

قــــرار رقـــم (١٠) لسنـــــة ٢٠٠١
صـــادر عن الديـــوان الخـــاص بتفسيــر القوانيــن

بناءاً على طلب دولة رئيس الوزراء بكتابه رقم ٤٠٤٢/١/٥/١٤ تاريخ ٢٥ ذو الحجة ١٤٢١هـ الموافق ٢٠٠١/٣/٢٠م اجتمع الديوان الخاص بتفسير القوانين يوم الأربعاء الموافق ٢٠٠١/٨/٢٢ في محكمة التميز برئاسة معالي الأستاذ أحمد عبد الكريم الطراونة رئيس محكمة التمييز ، وعضوية كل من الأستاذ علي الهنداوي رئيس ديوان التشريع والرأي في رئاسة الوزراء والقاضي الأستاذ محمد صامد الرقاد عضو محكمة التميز والقاضي الأستاذ عبد الله السلمان عضو محكمة التميز والأستاذ محمد الصبيحي المستشار القانوني لأمانة عمان الكبرى .

وذلك لتفسير الفقرة (ج) من المادة (٥) والفقرتين (أ، ب) من المادة (١٢) من نظام الضمان الإجتماعي لموظفي أمانة عمان الكبرى رقم (٣٦) لسنة ١٩٩٩ ، وبيان كيفية احتساب ما يستحقه الموظف الذي انتهت خدماته في الأمانة من صندوق الضمان الإجتماعي لموظفي أمانة عمان الكبرى إستناداً الى نص الفقرة (ج) من المادة (٥) من النظام المذكور ، وفيما إذا كانت كل من الفقرتين (أ ، ب) من المادة (١٢) منه تقتضي أن تكون الخمس عشرة سنة المذكورة فيهما قد انقضت فعلاً بكامل مدتها لحساب مقدار التعويض للمشترك على أساس المعادلة الحسابية المذكورة في كل منهما .

ومن الرجوع الى النصوص القانونية المطلوب تفسيرها نجد ما يلي :

جاء في الفقرة (ج) من المادة (٥) من نظام الضمان الإجتماعي لموظفي أمانة عمان الكبرى رقم (٣٦) لسنة ١٩٩٩ ما يلي :

[ج- تعتبر كسور السنة التي تتجاوز السنة أشهر سنة كاملة لغايات احتساب السنوات لدفع التعويض المنصوص عليه في هذا النظام] .

وجاء في المادة (١٢) من النظام المشار إليه :

[إذا انتهت خدمة المشترك بغير الإستقالة أو فقد الوظيفة أو العزل يستحق تعويضاً على النحو التالي :

أ- راتب ثمانية أشهر عن السنوات الخمس عشرة الأولى من اشتراكه في الصندوق ومائة وخمسون ديناراً عن كل سنة من سنوات الإشتراك التالية في الصندوق .

ب- إذا كانت مدة اشتراكه في الصندوق أقل من خمس عشرة سنة يدفع له ما يعادل ٣٥% من الراتب عن كل سنة من سنوات الإشتراك] .

وبعد التدقيق في هذه النصوص والمداولة نجد أن النظام تضمن طريقتين لاحتساب تعويض نهاية الخدمة :

الأولى : منصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة (١٢) ويحسب فيها التعويض المستحق للمشترك الذي أكمل خمس عشرة سنة من إشتراكه في الصندوق ، ويستحق راتب ثمانية أشهر عن السنوات الخمس عشرة الأولى ويضاف إليه مبلغ مائة وخمسين ديناراً عن كل سنة من سنوات الإشتراك التالية للخمس عشرة سنة الأولى .

أما الثانية : فهي المنصوص عليها في الفقرة (ب) من المادة (١٢) ويحسب فيها التعويض للمشترك الذي تقل سنوات اشتراكه في الصندوق عن خمس عشرة سنة ـ حيث يستحق تعويضاً يعادل ٣٥% من الراتب عن كل سنة من سنوات اشتراكه في الصندوق .

وبما أنه يتوجب عند تفسير أحكام التشريع مراعاة جميع النصوص والأحكام الواردة فيه ، فإنه من المتوجب عند تطبيق أحكام الفقرتين (أ ، ب) من المادة (١٢) مراعاة أحكام الفقرة (ج) من المادة(٥) التي نصت على اعتبار كسور السنة التي تتجاوز الستة أشهر سنة كاملة لغايات احتساب السنوات لدفع التعويض المنصوص عليه في هذا النظام .

وإعمالاً لنص هذه الفقرة ، فإن المشترك الذي تجاوزت مدة اشتراكه في الصندوق أربع عشرة سنة و ستة أشهر تعتبر مدة اشتراكه في الصندوق لغايات احتساب التعويض خمس عشرة سنة كاملة حكماً ، ويحتسب التعويض الذي يستحقه حسب الفقرة (أ) من المادة (١٢) ، على الرغم من أن مدة اشتراكه الفعلية في الصندوق لم تبلغ خمس عشرة سنة كاملة :

هذا ما نقرره بصدد التفسير المطلوب .

قراراً صدر بالإجماع بتاريخ ٣ جمادى الثانية ١٤٢٢هـ الموافق ٢٠٠١/٨/٢٢م .

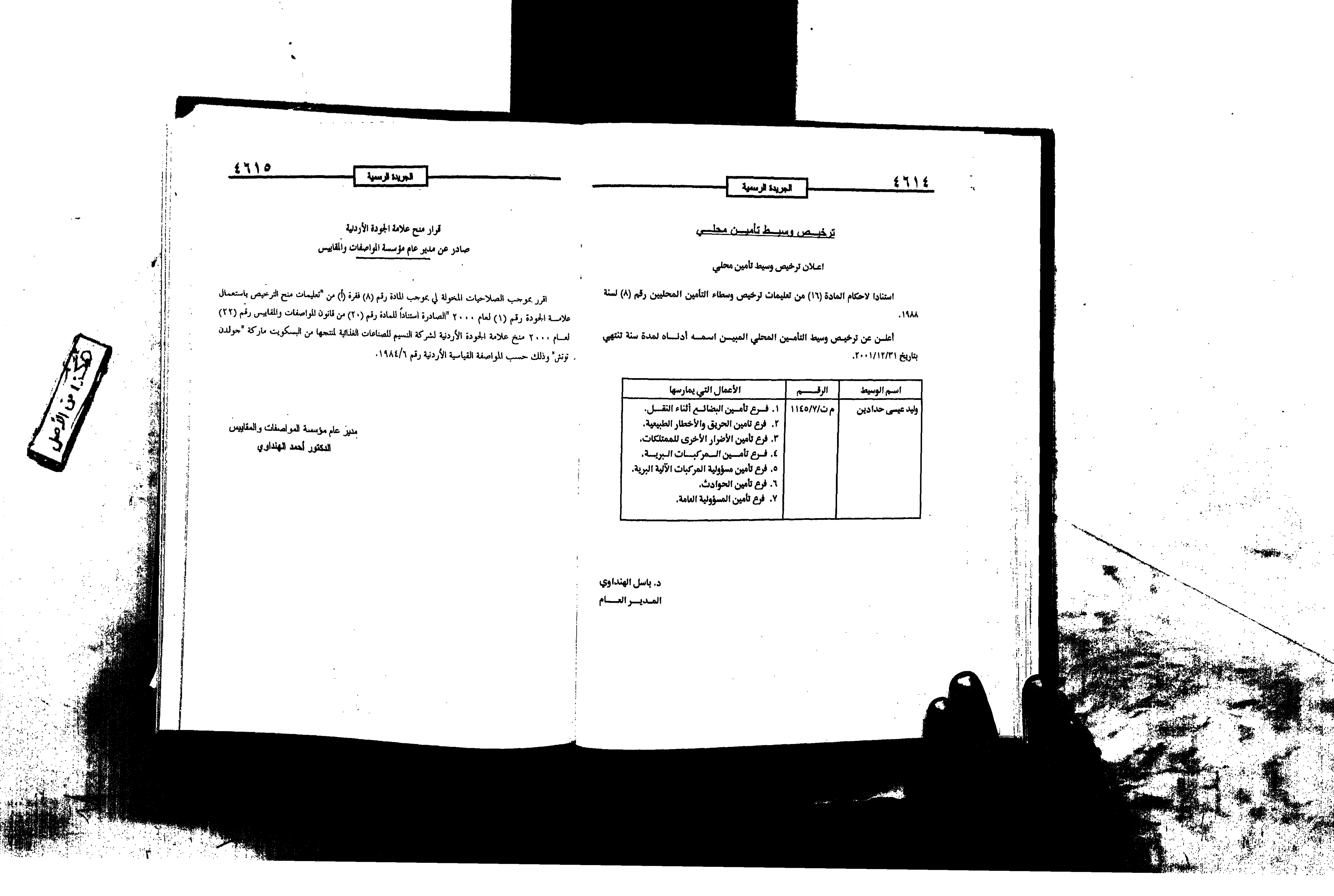
عضو
قاضي محكمة التمييز
محمد صامد الرقاد

عضو
رئيس ديوان التشريع والرأي في رئاسة الوزراء
علي الهنداوي

رئيس محكمة التمييز
رئيس الديوان الخاص بتفسير القوانين
أحمد الطراونة

عضو
مندوب أمانة عمان الكبرى
محمد الصبيحي

عضو
محكمة التمييز
عبد الله السلمان



ترخيص وسيط تأمين محلي

اعلان ترخيص وسيط تأمين محلي

استنادا لاحكام المادة (١٦) من تعليمات ترخيص وسطاء التأمين المحليين رقم (٨) لسنة ١٩٨٨.

أعلن عن ترخيص وسيط التأمين المحلي المبين اسمه أدناه لمدة سنة تنتهي بتاريخ ٢٠٠١/١٢/٣١.

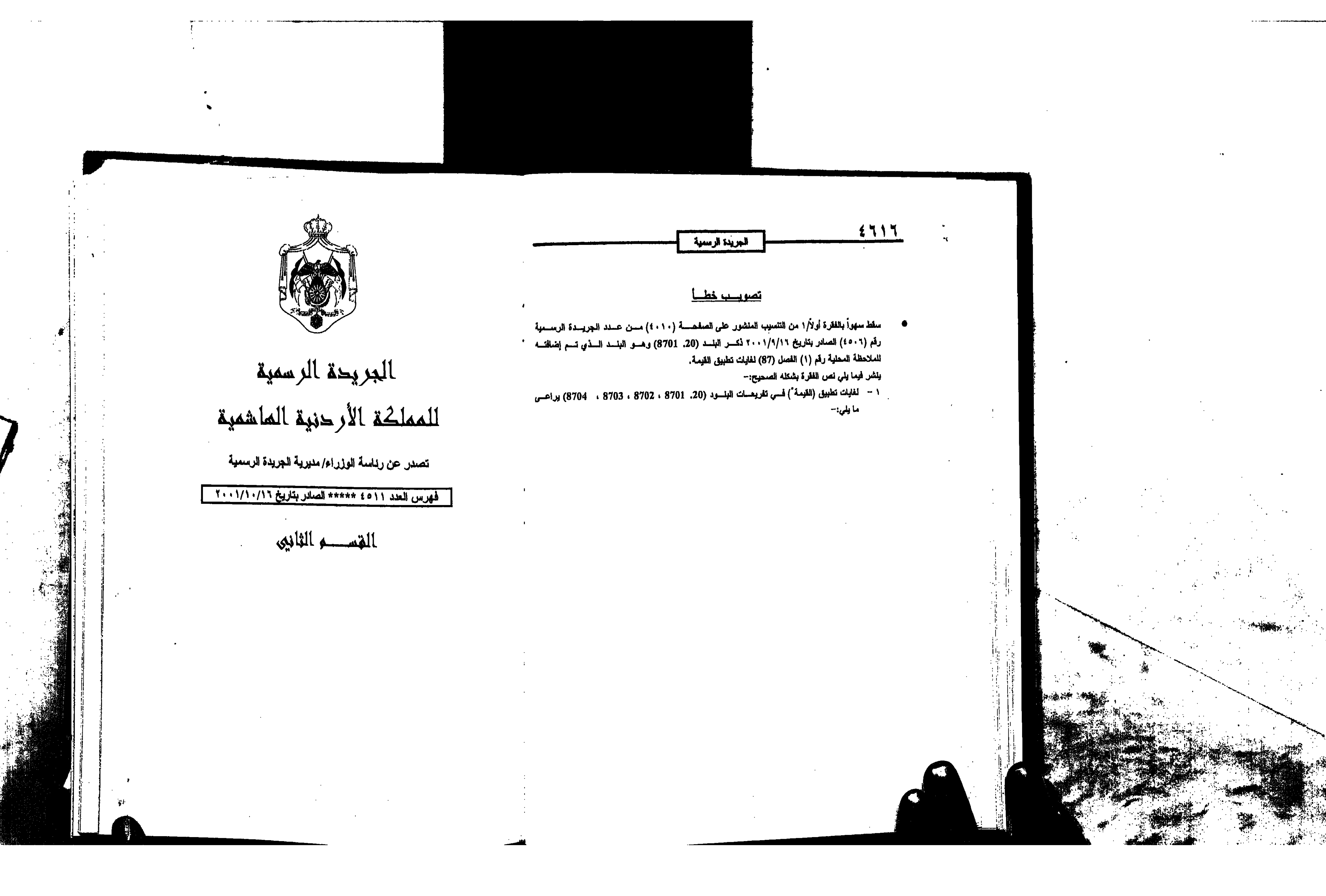
اسم الوسيط	الرقم	الأعمال التي يمارسها
وليد عيسى حدادين	م ت/١١٤٥/٧	١. فرع تأمين البضائع أثناء النقل. ٢. فرع تامين الحريق والأخطار الطبيعية. ٣. فرع تأمين الأضرار الأخرى للممتلكات. ٤. فرع تأمين المركبات البرية. ٥. فرع تأمين مسؤولية المركبات الآلية البرية. ٦. فرع تأمين الحوادث. ٧. فرع تأمين المسؤولية العامة.

د. باسل الهنداوي
المدير العام

قرار منح علامة الجودة الأردنية
صادر عن مدير عام مؤسسة المواصفات والمقاييس

اقرر بموجب الصلاحيات المخولة لي بموجب المادة رقم (٨) فقرة (أ) من "تعليمات منح الترخيص باستعمال علامة الجودة رقم (١) لعام ٢٠٠٠ "الصادرة استناداً للمادة رقم (٢٠) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ منح علامة الجودة الأردنية لشركة النسيم للصناعات الغذائية لمنتجها من البسكويت ماركة "جولدن توتش" وذلك حسب المواصفة القياسية الأردنية رقم ١٩٨٤/٦.

مدير عام مؤسسة المواصفات والمقاييس
الدكتور أحمد الهنداوي



تصويـــب خطـــأ

- سقط سهواً بالفقرة أولاً/١ من التنسيب المنشور على الصفحـــة (٤٠١٠) مـــن عـــدد الجريـــدة الرســـمية رقم (٤٥٠٦) الصادر بتاريخ ٢٠٠١/٩/١٦ ذكـــر البنـــد (20. 8701) وهـــو البنـــد الـــذي تـــم إضافتـــه للملاحظة المحلية رقم (١) الفصل (87) لغايات تطبيق القيمة.

ينشر فيما يلي نص الفقرة بشكله الصحيح:-

١ - لغايات تطبيق (القيمة) فـــي تفريعـــات البنـــود (20. 8701 ، 8702 ، 8703 ، 8704) يراعـــى ما يلي:-

الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/ مديرية الجريدة الرسمية

فهرس العدد ٤٥١١ ***** الصادر بتاريخ ٢٠٠١/١٠/١٦

القســـم الثاني

الأوسمة

أ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالسماح للعقيد مشاه رقم (٢٨٢٢٣) سمو الأميرة عائشة بنت الحسين بحمل الوشاح الكبير لوسام التاج المرصع الممنوح لسموها من قبل إمبراطور اليابان.

ب – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على منح سعادة السيد حميد شبيرة سفير الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى البلاط الملكي الهاشمي وسام الاستقلال من الدرجة الأولى، وذلك بمناسبة انتهاء مهامه.

جـ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالإنعام على سعادة البروفيسور إدوارد ستيوارت كيندي (Prof. Edward Stewart Kennedy) (أمريكي الجنسية) أستاذ تاريخ العلوم الإسلامية بوسام الاستقلال من الدرجة الأولى لمشاركته في مؤتمر "الإسلام والعلم" الذي عقد في المملكة الأردنية الهاشمية خلال الفترة من ٢٧-٢٩/٨/٢٠٠١.

* * * * * *

وكالات الوزراء

أ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتور محمد الحلايقه نائب رئيس الوزراء ووزير الدولة للشؤون الاقتصادية أعمال وزارة الخارجية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد عبدالإله الخطيب وزير الخارجية خارج المملكة الأردنية الهاشمية بمهمة رسمية.

ب – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتور طالب الرفاعي وزير السياحة والآثار أعمال وزارة البريد والاتصالات بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور فواز حاتم الزعبي وزير البريد والاتصالات في فنلندا بمهمة رسمية خلال الفترة من ١١-١٦/٩/٢٠٠١.

جـ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي المهندس "محمد علي" البطاينة وزير الطاقة والثروة المعدنية أعمال وزارة النقل بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد نادر الذهبي وزير النقل في الولايات المتحدة الأمريكية خلال الفترة من ١-١١/٩/٢٠٠١.

د – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتور حازم الناصر وزير المياه والري أعمال وزارة الزراعة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور محمود الدويري وزير الزراعة في بون/ جمهورية ألمانيا الاتحادية بمهمة رسمية خلال الفترة من ٤-٦/٩/٢٠٠١.

هـ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي السيد جواد حديد وزير التخطيط أعمال وزارة الصناعة والتجارة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد واصف عازر وزير الصناعة والتجارة خارج المملكة الأردنية الهاشمية بمهمة رسمية.

و – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتور عبد الشخانبة وزير الدولة للشؤون القانونية أعمال وزارة الشباب والرياضة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد مأمون نور الدين وزير الشباب والرياضة في تونس بمهمة رسمية خلال الفترة من ٢-٢٠٠١/٩/٥.

ز – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي السيد عبدالرحيم العكور وزير الدولة أعمال وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي سماحة الدكتور أحمد هليل وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية في ماليزيا بمهمة رسمية خلال الفترة من ٨/٣٠-٢٠٠١/٩/٩.

* * * * * *

التمثيل الدبلوماسي والقناصل الفخريين

أ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٨٦٥) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٨ المتضمن الموافقة على تعيين سعادة السفير من ملاك وزارة الخارجية السيد أحمد إبراهيم المبيضين سفيرا فوق العادة ومفوضا للمملكة الأردنية الهاشمية لدى جمهورية السودان.

ب – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٨٦٦) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٨ المتضمن الموافقة على تعيين سعادة السفير من ملاك وزارة الخارجية السيد عزمي عباس ميرزا سفيرا فوق العادة ومفوضا غير مقيم للمملكة الأردنية الهاشمية لدى جمهورية بلغاريا.

جـ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٦٧٠) تاريخ ٢٠٠١/٨/١٤ المتضمن الموافقة على تعيين المواطن الأردني السيد أحمد فياض الحتاملة قنصلا فخريا للمملكة الأردنية الهاشمية في مدينة بيونس آيرس/ الأرجنتين، وذلك بالاستناد لأحكام المادة (٧) من نظام القناصل الفخريين رقم (٩٤) لسنة ١٩٦٥).

د – ١ – وافقت حكومة المملكة الأردنية الهاشمية على قرار حكومة المملكة النرويجية بترشيح سعادة السيد (Sverre Stub) ليكون سفيرا فوق العادة ومفوضا لها لدى البلاط الملكي الهاشمي.

٢ – وافقت حكومة المملكة الأردنية الهاشمية على قرار حكومة جمهورية فنلندا بترشيح سعادة السيد التي تابيو كويستينين ليكون سفيرا فوق العادة ومفوضا لها لدى البلاط الملكي الهاشمي.

٣ – وافقت حكومة المملكة الأردنية الهاشمية على قرار حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بترشيح سعادة السيد هادف بو ثلجة ليكون سفيرا فوق العادة ومفوضا لها لدى البلاط الملكي الهاشمي.

الديوان الملكي الهاشمي

أ – صدرت الإرادة الملكية السامية بتعيين صاحب السمو الملكي الأمير طلال بن محمد المعظم مستشارا خاصا لجلالة الملك المعظم اعتبارا من ٢٠٠١/٩/١٦.

ب – صدرت الإرادة الملكية السامية بتعيين عطوفة الفريق أول سعد خير مدير المخابرات العامة مقررا لمجلس أمن الدولة اعتبارا من ٢٠٠١/٩/١٦.

جـ – صدرت الإرادة الملكية السامية بإجراء الترفيعات التالية في الديوان الملكي الهاشمي:–

١ – ترفيع السيد رجب حسن النعيرات – محاسب ومدقق للخاصة الملكية بالسنة الخامسة من الدرجة الأولى/ الفئة الأولى اعتبارا من ٢٠٠١/٩/١.

٢ – ترفيع السيد مالك عبدالحليم الدباس – مدير الدائرة الإدارية إلى أدنى مربوط الدرجة الأولى/ الفئة الأولى اعتبارا من ٢٠٠١/٩/٢١.

٣ – ترفيع السيد منصور عبدالله النسور – باحث إلى أدنى مربوط الدرجة الثالثة/ الفئة الثانية اعتبارا من ٢٠٠١/٩/١.

٤ – ترفيع سيادة الشريفة غزوة فواز زين عبدالله – إداري إلى السنة الثانية من الدرجة الرابعة/ الفئة الثانية اعتبارا من ٢٠٠١/٩/١.

٥ – ترفيع السيد سمير سليمان عبدالخالق – مساعد محاسب إلى أدنى مربوط الدرجة الثالثة/ الفئة الثالثة اعتبارا من ٢٠٠١/٩/١.

٦ – ترفيع السيد عمر يحيى دامر لبزو – مساعد محاسب إلى السنة الثانية من الدرجة الرابعة/ الفئة الثالثة اعتبارا ٢٠٠١/٩/١.



الموظفـــون

أ - تشكيـــلات/ تقاعـــد:-

١ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقـــة علـــى قـــرار مجلـــس الـــوزراء رقـــم (٣٧٦٩) تـــاريخ ٢٠٠١/٨/٢١ المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة السيد جمال فرح فرحات مديراً عاماً لمؤسســـة النقل العام بأدنى مربوط الفئة العليا/ المجموعة الثانية اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل.

---

٢ - صـــدرت الإرادة الملكيـــة الســـامية بالموافقـــة علـــى قـــرار مجلـــس الـــوزراء رقـــــم (٣٧٦٤) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢١ المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة الدكتور زياد حمدان القضاة مديراً عامـــاً لهيئة الطاقة النووية الأردنية بموجب عقد وبراتب شهري مقداره (٢٠٠٠) ألفا دينار شـــاملاً كافـــة العلاوات المقررة اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل.

---

٣ - صـــدرت الإرادة الملكيـــة الســـامية بالموافقـــة علـــى قـــرار مجلـــس الـــوزراء رقـــــم (٣٩٣١) تاريخ ٢٠٠١/٩/٤ المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة الدكتور عمر مصلح شديفات أمينـــاً عامـــاً لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل.

---

٤ - صـــدرت الإرادة الملكيـــة الســـامية بالموافقـــة علـــى قـــرار مجلـــس الـــوزراء رقـــــم (٣٧٦٢) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢١ المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة السيد نبيه أحمد ســـلامة مديـــراً عامـــاً للمؤسسة الأردنية للاستثمار بأدنى مربوط الفئة العليا/ المجموعة الثانية اعتباراً من تاريخ مباشـــرته العمل.

---

٥ - صـــدرت الإرادة الملكيـــة الســـامية بالموافقـــة علـــى قـــرار مجلـــس الـــوزراء رقـــــم (٣٧٥٩) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢١ المتضمن الموافقة على نقل عطوفة مدير عـــام دائـــرة العطـــاءات الحكوميـــة المهندس ناصر فلاح المداحة إلى وظيفة مستشار في ملاك رئاسة الوزراء بدرجته وراتبه الحـــاليين اعتباراً من ٢٠٠١/٨/٢٣.

---

٦ - صـــدرت الإرادة الملكيـــة الســـامية بالموافقـــة علـــى قـــرار مجلـــس الـــوزراء رقـــــم (٣٧٦٥) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢١ المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة السيد يحيـــى موســـى الكســـبي مديـــراً عاماً لدائرة العطـــاءات الحكوميـــة بـــأدنى مربـــوط الفئـــة العليـــا/ المجموعـــة الثانيـــة اعتبـــاراً من ٢٠٠١/٨/٢٣.

---

٧ - صـــدرت الإرادة الملكيـــة الســـامية بالموافقـــة علـــى قـــرار مجلـــس الـــوزراء رقـــــم (٣٧٦٠) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢١ المتضمن الموافقة على ما يلي:-

١ . تعيين عطوفة أمين عام وزارة التربية والتعليم السيد غازي فهد الخريشة أميناً عاماً للشـــؤون الإدارية والمالية لوزارة التربية والتعليم بدرجته وراتبه الحاليين.

٢ . تعيين عطوفة مدير عام اللوازم والتزويد في وزارة التربية والتعليم السيد محمد بزيز الحياري أميناً عاماً للشؤون التعليمية والفنية لوزارة التربية والتعليم بـــأدنى مربـــوط الفئـــة العليـــا/ المجموعة الثانية اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل.

٨ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١١ الموافقة على إحالة عطوفة أمين عام وزارة الصحة الدكتور زيد حلمي الكايد على التقاعد اعتباراً من ٢٠٠١/٩/١٠..

---

٩ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١١ الموافقـــة علـــى إحالـــة الســـفيرين المذكورين تالياً من ملاك وزارة الخارجية على التقاعد من ٢٠٠١/١٠/١:-

- سعادة السفير السيد فؤاد البطاينة.
- سعادة السفير السيد فؤاد عطيـــه.

١٠- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١١ الموافقـــة علـــى إحالـــة الموظفيـــن المذكورة أسماؤهم تالياً على التقاعد بناء على طلبهم اعتباراً من التـــاريخ المبيـــن إزاء اسـم كـــل منهم:-

<u>وزارة التربيـــــــة والتعليـــــــم</u>:-

السيدة نوال علي جاد الله المصري	٢٠٠١/٩/١٦
السيد خازر محمد حمدان الدعوم	٢٠٠١/٩/١١

<u>وزارة الميـــاه والـــري/ سلطـــــة وادي الأردن</u>:-

السيد حسن إسماعيل حمدان الدعوم	٢٠٠١/١١/١

<u>وزارة الصحـــــــــــــة</u>:-

السيد محمد خير مسعود دشك	٢٠٠١/١٠/١
السيدة شاكيلا مهلجا مال داود	٢٠٠١/٩/١٥

<u>وزارة النقل/ سلطـــة الطيـــران المدنـــي</u>:-

السيدة سوسان سليمان مطر خضر	٢٠٠١/٩/٢٠

١١- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١١ الموافقـــة علـــى إحالـــة الموظفيـــن المذكورين تالياً من ملاك وزارة الخارجية على التقاعد اعتباراً من ٢٠٠١/١٠/١:-

١ . السيدة نجاة زاش.
٢ . السيد مهدي حمامي.

١٢- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١١ الموافقة على إحالة الموظف من ملاك مؤسسة الموانئ السيد إسماعيل "محمد الصغير" عبدالفتاح العيســـه علـــى التقـــاعد اعتبـــاراً مـــن ٢٠٠١/١٠/٢٤.

١٣- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقة على إحالة الموظف من ملاك وزارة التنمية الاجتماعية السيد سلمان إبراهيم عبده على التقاعد اعتبارا من ٢٠٠١/١٠/١٥.

١٤- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا من ملاك وزارة الصحة على التقاعد بناء على طلبهم اعتبارا من ٢٠٠١/١٠/١:-

- السيدة وفاء حسني سالم الشبراوي.
- السيدة نهلة مصطفى منصور حسين.
- السيد باسم علي مصطفى حمدان عليان.

١٥- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقة على إحالة الموظف من ملاك وزارة الثقافة الدكتور حسين مسلم جمعة على التقاعد اعتبارا من ٢٠٠١/٩/١٦

١٦- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم:-

<u>وزارة التعليم العالي والبحث العلمي:-</u>	
السيد سالم عبدالله سالم الداود	٢٠٠١/٩/١٨
<u>وزارة المياه والري/ سلطة وادي الأردن:-</u>	
السيد سمير عبدالله أبو العسل	٢٠٠١/١٠/١
السيد جميل خيري خليل حجازي	٢٠٠١/١٠/١
السيدة سوسن يونس محمود	٢٠٠١/١٠/١
السيد شاكر فهد البخيت	٢٠٠١/١٠/١
السيد بدر علي عبادي	٢٠٠١/١٠/١
السيد عادل محمد يعقوب	٢٠٠١/١٠/١

ب - <u>إستيداع:-</u>

١ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١١ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا على الاستيداع بناء على طلبهم اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم وإلى حين إكمال كل منهم المدة المقررة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد:-

<u>وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة/ المؤسسة العامة لحماية البيئة:-</u>	
الدكتور صالح فايز حامد الشراري	٢٠٠١/٩/١٥
<u>وزارة التنمية الاجتماعية:-</u>	
السيدة نائرة محمد نمر بصبوص	٢٠٠١/١٠/١
<u>وزارة الطاقة والثروة المعدنية/سلطة المصادر الطبيعية:-</u>	
السيد منذر عبدالرزاق خضر قدورة	٢٠٠١/١٢/١

٢ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقة على إحالة الموظف من ملاك وزارة الصحة السيد أحمد يوسف منير النابلسي على الاستيداع بناء على طلبه اعتباراً من ٢٠٠١/٩/١٨ وإلى حين إكمال المدة المقررة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد.

---

٣ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقة على إحالة الموظف من ملاك سلطة المصادر الطبيعية المهندس السيد فواز فتحي جرار على الاستيداع اعتباراً من ٢٠٠١/١٠/١ وإلى حين إكمال المدة المقررة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد.

جـ- <u>تمديد وإنهاء خدمات:-</u>

١ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١١ الموافقة على تمديد خدمة الموظف من ملاك وزارة الصناعة والتجارة السيد صبحي سعيد حسن علي لمدة سنة اعتباراً من ٢٠٠٢/١/١ بعد بلوغه سن الستين.

---

٢ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١١ الموافقة على إنهاء خدمات الموظف من ملاك مؤسسة الإذاعة والتلفزيون السيد نضال فضل الدلقموني اعتباراً من ٢٠٠١/١٠/١ لاستكماله شروط الحصول على التقاعد المبكر وفقاً لأحكام قانون الضمان الاجتماعي.

الجنسيـــة الأردنيـــة

أ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٧١٢) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢١ المتضمن الموافقة على منح المواطن الفلسطيني المستثمر السيد محمد كمال عبدالرحمن شلدان وزوجته الفلسطينية السيدة سلوى عادل سليمان شلدان وابنته رولا الجنسية الأردنية، وذلك بالاستناد لأحكام المادتين (١٢، ٢/١٣) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته.

ب - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٧٩٢) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٨ المتضمن الموافقة على منح المواطن العراقي السيد هيثم زكي اندرس زيتو الجنسية الأردنية، وذلك بالإستناد لأحكام المادتين (١٢، ٢/١٣) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته.

جـ - ١ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١١ بالاستناد لأحكام المادتين (٤، ١٢) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على منح الأشخاص المذكورين تالياً الجنسية الأردنية:-

١ . المواطن السوري السيد جدعان فيصل ناصر الشمري وزوجتيه رحيلة فني زعال الشمري وهلة سفاح نادر الشمري وابنيه (عايد، عيد).
٢ . المواطن السوري السيد "محمد سعيد" علي حمود الياسين وزوجته السيدة فاطمة حسين علي تويت وأبناءه (محمود، ميساء، "محمد علي").
٣ . المواطن السوري السيد عبدالحميد علي حمود الياسين وزوجته السيدة هدى إبراهيم عبدالكريم الواوي وأبناءه (محمد، عمار، إيمان).

---

٢ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١١ بالاستناد لأحكام المادة (١٧/ب) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على إعادة الجنسية الأردنية للسيد سهيل خالد محمود اللحام وذلك لرغبته بالعودة إلى المملكة والاستقرار فيها.

---

٣ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ بالاستناد لأحكام المادة (١٧/ب) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على إعادة الجنسية الأردنية للسيد كمال راشد محمود جرار وذلك لرغبته بالعودة إلى المملكة والاستقرار فيها.

٤ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١١ بالاستناد لأحكام المادتين (١٥، ١٦) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته السماح للمذكورين تالياً بالتخلي عن الجنسية الأردنية للتجنس بالجنسية المبينة إزاء اسم كل واحد منهم:-

الاســـــم	الجنسيـــة
١ . السيد محمد فالح سالم الجهني وشقيقه أحمد فالح سالم الجهني.	السعودية
٢ . السيدة عبير حسن علي الصبيح	الدنماركية
٣ . السيدة هجة مهدي مطلق العمران	السعودية
٤ . السيدة فدوى فؤاد كامل الكالوتي	السعودية
٥ . السيدة آمنة بخيت سلامه بلي عطية	السعودية
٦ . السيد باسم عبدالعزيز غانم أبو خضرة	الألمانيـة
٧ . السيد إيناس إبراهيم محمود إسماعيل	السعودية
٨ . السيدة لانا أيوب محمد قاسم	السعودية
٩ . السيد تيسير إبراهيم درويش أبو هنطش وزوجته السيدة حنان عبدالجواد سليم حبريل	الألمانيـة
١٠. السيدة تمام سعود فارس أبو تايه	السعودية
١١. السيدة سائدة زعل محمد مرعي	الألمانيـة
١٢. السيدة مهار برهان أحمد يونس	السعودية
١٣. السيد مراد فارس أحمد أبو عسل	الألمانيـة
١٤. السيدة نبيلة محمد محمود الصلاج	السعودية
١٥. السيدة كوثر عبدالرحمن طاهر بشناق	الألمانيـة
١٦. السيدة عيده قطيمان ملهي غنام	السعودية
١٧. السيد ثائر حسين حسن الزيناوي	الألمانيـة

---

٥ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ بالاستناد لأحكام المادتين (١٥، ١٦) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته السماح للأشخاص المذكورة أسماؤهم تالياً بالتخلي عن الجنسية الأردنية للتجنس بالجنسية المبينة إزاء اسم كل واحد منهم:-

الاســـــم	الجنسيـــة
١ . السيد سامي عثمان مصطفى أبو شمة	الألمانيـة
٢ . السيدة آمال أحمد حماد محمد	السعودية
٣ . السيدة مها صالح كامل جبريل	السعودية
٤ . السيدة حليمة إبراهيم عيد أبو سلخد	السعودية
٥ . السيدة هيام محمد حماد خلة	السعودية
٦ . السيدة رنا محمد عبدالقادر حسين	السعودية
٧ . السيدة ريما تيسير عبدالكريم الخاروف	السعودية
٨ . السيدة تركية معاشي فلاح السرحان	السعودية

الاستمـــلاك

١ – أعاد مجلس الوزراء النظر بقـراره رقـم (٣٣٢٥) تـاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ المتضمـن فـي البنـد (١/ب) منه استملاك وحيازة ما مساحته دونم واحد و (٢٧ر٥٥٤)م٢ من قطعة الأرض رقم (٢٢) مـن الحـوض رقم (٦) الوسيه من أراضي خربة السوق وجـاوا الموصوفـة فـي إعـلان الاسـتملاك المنشـور فـي جريدتي الرأي عـدد (١١٢٢٥) والعـرب اليـوم عـدد (١٤٧١) تـاريخ ٢٠٠١/٦/٣ لأغـراض وزارة المياه والري/ سلطة المياه لغايات خزان ماء اليادودة حيازة فورية دون التقيـد بـالإجراءات المنصـوص عليها في قانون الاستملاك، وقـرر المجلـس فـي جلسـته المنعقـدة بتـاريخ ٢٠٠١/٩/١١ بالاسـتناد لأحكام المادتين (٤/ج، ١٤/أ) مـن قـانون الاسـتملاك رقـم (١٢) لسـنة ١٩٨٧ وتعديلاتـه الموافقـة على اسـتملاك وحيـازة مـا مسـاحته (٧) دونمـات و (٨٤ر٨٠٩)م٢ مـن قطعـة الأرض رقـم (٢٢) من الحوض رقم (٦) من أراضي خربة السوق وجـاوا الموصوفـة فـي إعـلان الاسـتملاك المنشـور في جريدتـي الـرأي عـدد (١١٢٨٥) والعـرب اليـوم عـدد (١٥٣١) تـاريخ ٢٠٠١/٨/٢ لأغـراض وزارة المياه والري/ سلطة المياه لغايات خزان مـاء اليـادودة حيـازة فوريـة دون التقيـد بـالإجراءات المنصوص عليها في قـانون الاسـتملاك علـى أن يتولـى مديـر الأراضـي والمسـاحة بواسـطة مـن ينتخبهم إجراء الكشف الحسـي علـى العقـارات المقـرر حيازتـها لإثبـات أوصافـها بصـورة دقيقـة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

---

٢ – قـرر مجلـس الـوزراء فـي جلسـته المنعقـدة بتـاريخ ٢٠٠١/٩/١١ بالاسـتناد لأحكـام المـادتين (٤/ج، ١٧/أ) من قانون الاسـتملاك رقـم (١٢) لسـنة ١٩٨٧ وتعديلاتـه الموافقـة علـى اسـتملاك وحيازة مساحات الأراضي المبينة أوصافـها تاليـاً حيـازة فوريـة مشـروعاً للنفـع العـام دون التقيـد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك:-

أولاً :- ١ . ما مساحته (٧٦ر٥٥٨)م٢ من قطعة الأرض رقم (٥) ومـا مسـاحته (١٥ر٣٤٢)م٢ مـن قطعة الأرض رقم (٦) وكلتاهما من الحوض رقـم (٦) مـن أراضـي يـاجوز الموصوفـة في إعلان الاستملاك المنشـور فـي جريدتـي الـراي عـدد (١١٣٠٢) والأسـواق عـدد (٢٤٧٨) تاريخ ٢٠٠١/٨/١٩ لأغراض وزارة المياه والري/ سلطة الميـاه لغايـات مسـار خط صرف صحي بعرض (٣) أمتار.

٢ . ما مساحته (٣٨ر٩٩٧)م٢ من قطعـة الأرض رقـم (١٢) مـن الحـوض رقـم (١) مـن أراضي ارمدان/ محافظـة العاصمـة الموصوفـة فـي إعـلان الاسـتملاك المنشـور فـي جريدتي الرأي عدد (١١٢٩٠) والعرب اليوم عدد (١٥٣٦) تـاريخ ٢٠٠١/٨/٧ لأغـراض وزارة المياه والري/ سلطة المياه لغايات حرم بئر ماء رقم (٨).

٣ . ما مساحته (٩٧ر٨٥٣)م٢ من قطعـة الأرض رقـم (١٩) ومـا مسـاحته (١٠) دونمـات و (١٧ر٥٦٣)م٢ من قطعة الأرض رقم (٢٠) وكلتاهما من الحوض رقم (١٦) من أراضـي الحصن/ محافظة اربد الموصوفة في إعلان الاسـتملاك المنشـور فـي جريدتـي الأسـواق عدد(٢٤٧٨) والدستور عدد (١٢٢٣٢) تاريخ ٢٠٠١/٨/١٩ لأغراض وزارة المياه والـري/ سلطة المياه لغايات محطة رفع مخيم عزمي المفتي.

٤ . ما مساحته (٦) دونمات و (٩٧ر٥٨٣)م٢ مـن قطـع الأراضـي ذوات الأرقـام (٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٥٠، ٥٢، ٥٣، ٧٧) من الحوض رقم (١) لوحة رقـم (٢) مـن أراضـي قريـة كتم الموصوفة في إعلان الاسـتملاك المنشـور فـي جريدتـي الدسـتور عـدد (١٢٢٢٠) والأسواق عـدد (٢٤٦٨) تـاريخ ٢٠٠١/٨/٧ لأغـراض وزارة الميـاه والـري/ سـلطة المياه لغايات حرم خط صرف صحي.

٥ . ما مساحته (٣٥ر٢١٨)م٢ من قطعة الأرض رقم (٦٤) مـن الحـوض رقـم (١١) لوحـة رقم (١١) و (٢٦) دونما و (٩٠ر٢٥١)م٢ من القطعة رقم (١) مـن الحـوض رقـم (٢٥) لوحة رقم (٢٥) و (٣٩) دونمـا و (٨٥ر٧٠٠)م٢ مـن القطـع ذوات الأرقـام (٢، ٣، ٤) من الحوض رقم (٨) لوحـة رقـم (٨) ودونميـن و(٣٣ر ٧٦١)م٢ مـن قطعتـي الأرض رقم (٩، ٢٧) من الحـوض رقـم (٩) لوحـة رقـم (٩) و (٦٩) دونمـا و(٥٩ر ٢٦١)م٢ مـن القطـع ذوات الأرقـام (١٢، ٣٩، ٣٨، ٣٧، ٢٩٣، ٢٢، ٢٩٢، ٢٩١، ٢٩٠، ٤٤، ٤٣، ٤٢، ٤١، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٣٤، ٤٣٣، ٢٦، ٢١، ١٧) مـن الحـوض رقم (٢) لوحة رقم (٢) وجميعها من أراضي قريـة قـاع خنـا الموصوفـة فـي إعـلان الاسـتملاك المنشـور فـي جريدتـي الدسـتور عـدد (١٢٢٠٤، ١٢٢٣٢) والأسـواق عدد (٢٤٥٤، ٢٤٧٨) تـاريخ ٧/٢٢ و ٢٠٠١/٨/١٩ لأغـراض وزارة الميـاه والـري/ سلطة المياه لغايات مشروع جر مياه آبار الكردور.

ثانيا:- يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي علـى العقـارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عنـد تقديـر قيمة التعويض.

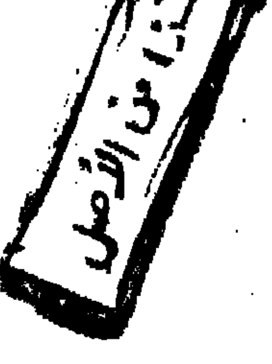
٢٩٤٢٩

---

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ بالاستناد لأحكام المادة (١٩/أ) مـن قـانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على ما يلي:-

١ . التخلي عن استملاك كامل مساحة القطع ذوات الأرقام (١٤٦، ١٦٣، ٨٨٤، ١٠٧٨) من الحـوض رقم (٣٣) حي رقم (٣) من أراضي عمان لارتفاع كلفة الاستملاك.

٢ . التخلي عن حصص الشركاء غير المدفوعة والبالغة (٢٢) حصة في القطعة رقم (٥١٨) من الحوض رقم (٣٣) حي رقم (٣) من أراضي عمان لارتفاع كلفة الاستملاك.



٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ بالاستناد لأحكام المادتين (٤/ج، ١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على استملاك وحيازة مساحات الأراضي المبينة أوصافها تاليا استملاكا مطلقا وحيازة فورية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك:-

١ . أ . ما مساحته (٩٧ر٢٩)م٢ من قطعة الأرض رقم (٧٠١) من الحوض رقم (٦) لوحة رقم (٣٢) من أراضي الجبيهة الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٢٢٣٣) والأسواق عدد (٢٤٧٩) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٠ لأغراض شركة الكهرباء الأردنية لغايات إقامة محطة تحويل كهربائية عليها.

ب . ما مساحته دونم واحد و (٩٦ر٧٤٧)م٢ من قطعة الأرض رقم (٣٧) من الحوض رقم (٨) من أراضي البصة الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي العرب اليوم عدد (١٥٤٨) والرأي عدد (١١٣٠٢) تاريخ ٢٠٠١/٨/١٩ لأغراض وزارة المياه والري/ سلطة المياه لغايات خزان ماء.

٢ . يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

* * * * * *

الشؤون البلدية والقروية والبيئة

- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على إطلاق وتسمية أكبر شوارع مدينة الكرك والممتد من منطقة زحوم ولغاية بداية منطقة المرج باسم صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم – حفظه الله –

- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقة على ضم الجزء المستثنى من قطعة الأرض رقم (٦٥) من الحوض رقم (٤) الخفيت من أراضي النقيرة والمخصص لقسم ترخيص المركبات/ الأمن العام إلى داخل حدود أمانة عمان الكبرى.

إعلانات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة الدكتور عبدالرزاق طبيشات

- عملا بأحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن تعيين السيد إبراهيم مصطفى أبو عاقوله نائبا لرئيس لجنة بلدية الرويشد الجديدة.

- عملا بأحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن تعيين السيد عياده محمد الشرعه نائبا لرئيس لجنة بلدية الحرش وقاع.

- عملا بأحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن تعيين السيد بركات خالد عليمات نائبا لرئيس لجنة بلدية رحاب/ المفرق.

- عملا بأحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن تعيين السيد هزاع عواد البسام نائبا لرئيس لجنة بلدية السرحان الجديدة/ المفرق.

- عملا بأحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن تعيين السيد خلف رداد الخالدي نائبا لرئيس لجنة بلدية الزعتري ومنشية السلطة.

- عملا بأحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن تعيين السيد فارس كريم المعايطة نائبا لرئيس لجنة بلدية الكرك الكبرى.

- عملا بأحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن تعيين السيد راكان عودة السرور نائبا لرئيس لجنة بلدية أم الجمال.

توضيح إعلان

- لقد جاء في الإعلان المنشور في الجريدة الرسمية عدد (٤٣٦١) تاريخ ١٩٩٩/٧/١٠ بالموافقة على ضم القطع ذوات الأرقام التالية إلى حدود بلدية اربد وهي القطع من رقم (١-١٨) ومن رقم (٢٢-٤٥) حوض رقم (٤) أبان من أراضي البارحة، وحيث ان هذه القطع هي أصول القطع المذكورة أدناه والتي تم إفرازها منها، وعليه فقد اقتضى الأمر تصويب الإعلان المشار إليه بحيث يكون على النحو التالي:-.

الموافقة على ضم قطع الأراضي المذكورة أدناه وهي كامل القطع ذوات الأرقام (٥٠، ٥١، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٢، ٦٣، ١١٨، ١١٩، ١٢٠، ١٥٩، ١٦٠، ٥٤، ٥٥، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٩٧، ٩٨، ١٢٩، ١٣٢، ١٣٣، ١٦٥، ١٦٦، ١٣٨، ١٤٠، ١٤١، ١٢١، ١١٢، ١١٣، ١٤٥، ١٦٣، ١٦٤، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩، ١٦١، ١٦٢، ١٣٩) وجميعها من الحوض رقم (٤) أبان إلى حدود بلدية اربد.

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة العاصمة باسم بلدية حسبان الجديدة وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية،

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية العال
٢. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية حسبان
٣. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية المشقر

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة العاصمة باسم بلدية ناعور الجديدة وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية،

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ناعور
٢. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ادبيان
٣. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ام القطين والمشية
٤. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية المنصورة
٥. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الروضة
٦. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية زبود وسيل حسبان
٧. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية بني هاشم

يعــلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة العاصمة باسم بلدية الجيزة الجديدة وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية،

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الجيزة
٢. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية القسطل والمشتى
٣. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية منجا والزيتونه
٤. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية اللبن والطنيب
٥. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ام العمد والخضراء
٦. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية نتل والزعفران
٧. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية حواره والمناره وجلول
٨. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ام الوليد وام قصير
٩. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ارينبه الغربية
١٠. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية العامرية
١١. حــدود التنظيم المصدق للتجمعات التالية :- (دليلة ، صوفه ، النيروز، ام رمانه، الغبية ، القنيطرة ، تجمعات منطقة المطار ، السيفيه ، مخيم الطالبية وزويزيا)

يعــلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة العاصمة باسم بلدية لواء الموقر وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية،

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الموقر
٢. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الحاتمية
٣. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية منشية القضاه
٤. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية مغاير المهنا
٥. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الفيصلية
٦. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية النقيرة
٧. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ام بطمة
٨. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الذهيبة الشرقيه
٩. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية رجم الشامي الغربي وسالم
١٠. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية رجم الشامي الشرقي
١١. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الذهيبة الغربية
١٢. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الهاشمية والكتيفه واللبن ،
١٣. حدود التنظيم المصدق لتجمع سكاني روضة الحسين

يعــلن لاطــلاع العمــوم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة العاصــمة باســم بلدية مرج الحمام وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية ،

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية مرج الحمام
٢. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الوادي الاخضر
٣. حدود التنظيم المصدق لتجمعات السكانية في البحاث والحامدية

يعــلن لاطــلاع العمــوم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة العاصــمة باسم بلدية ام الرصاص الجديدة وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية،

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ام الرصاص
٢. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية طور الحشاش واللدوة
٣. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الرميل وعليان
٤. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الرامة والمشيرفه والياهون
٥. حدود التنظيم المصدق لتجمعات السكانية في الفيصلية ، الدامخي، الجميل ، ثريا

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة العاصمة باسم بلدية ام البساتين وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية ،

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ام البساتين
٢.حدود التنظيم المصدق لتجمع سكاني السامك

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة المفرق باسم بلدية المفرق الكبرى وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية ،

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية المفرق
٢.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ام النعام الشرقيه
٣.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ايدون بني حسن
٤.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ثغرة الجب
٥.حدود التنظيم المصدق لتجمع سكاني ام النعام الغربية
٦.حدود التنظيم المصدق لتجمع سكاني الغدير الابيض

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة المفرق باسم بلدية ام الجمال الجديدة وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية ،

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ام الجمال
٢. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الكوم الاحمر ورسم الحصان
٣. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية روضة الاميرة بسمة
٤. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية عمرة وعميرة

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة المفرق باسم بلدية الهلال وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية ،

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية صبحا وصبحية
٢.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الدفيانة
٣.حدود التنظيم المصدق لتجمع سكاني كوم الرف

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة المفرق باسم بلدية الزعتري والمنشية وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية ،

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الزعتري
٢.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية منشية السلطنة

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة العاصمة باسم بلدية ام البساتين وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية ٠

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ام البساتين
٢.حدود التنظيم المصدق لتجمع سكاني السامك

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة المفرق باسم بلدية المفرق الكبرى وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية ٠

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية المفرق
٢.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ام النعام الشرقيه
٣.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ايدون بني حسن
٤.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ثغرة الجب
٥.حدود التنظيم المصدق لتجمع سكاني ام النعام الغربية
٦.حدود التنظيم المصدق لتجمع سكاني الغدير الابيض

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة المفرق باسم بلدية ام الجمال الجديدة وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية ٠

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ام الجمال
٢. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الكوم الاحمر ورسم الحصان
٣. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية روضة الاميرة بسمة
٤. كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية عمرة وعميرة

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة المفرق باسم بلدية الهلال وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية ٠

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية صبحا وصبحية
٢.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الدفيانة
٣.حدود التنظيم المصدق لتجمع سكاني كوم الرف

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة المفرق باسم بلدية الزعتري والمنشية وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية ٠

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الزعتري
٢.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية منشية السلطة

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة المفرق باســم بــلدية الرويشد الجديدة وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية .

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الرويشد
٢.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية منيشة الغياث
٣.حــدود التــنظيم المصــدق للتجمعات السكانية التالية (الروضة، الريشـــة الغربية ، الاثني ، المشاقيق ، الريشة الشرقيه ، الرقبان ، مركز حدود الكرامة)

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة المفرق باســم بــلدية الحــرش وفاع وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية .

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الحرش
٢.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية فاع

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة المفرق باســم بلدية السرحان وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية .

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية سما السرحان
٢.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية مغير السرحان
٣.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية جابر السرحان
٤.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية روابي السرحان

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة المفرق باســم بــلدية المدائن وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية .

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية دير الكهف
٢.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية دير القن
٣.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية قاسم

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة المفرق باسم بلدية ام القطين والمكيفته وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية .

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ام القطين
٢.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية المكيفته

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة المفرق باســم بــلدية رحاب الجديدة وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية .

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية رحاب بني حسن
٢.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسية لبلدية الدجنية
٣.حــدود التنظيم المصدق للتجمعات السكانية في (حمامة العليمات، حمامة العموش، هويشان ، الدقمسة ، نادرة ، المدورة، ام بطيمة، دحل ، خطلة ، حميد والكرم ، ابو السوس ، ام رمانه ، ام خروبه، السحري، عين النبي).



يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة المفرق باســم بــلدية بــلعما الجديدة وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية ،

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية بلعما
٢.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية حيان الرويبض
٣.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الزنية
٤.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية المزرعة
٥.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الخربة السمراء

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة المفرق باســم بلدية القيروان وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية ،

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية حوشا
٢.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الحمراء
٣.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية المنصورة

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة المفرق باســم بــلدية الواحة وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية ،

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية ام السرب
٢.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الباعج
٣.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية النهضة
٤.حدود التنظيم المصدق لتجمع سكاني الزبيدية
٥.حدود التنظيم المصدق لتجمع سكاني حويجة

يعلن لاطلاع العموم بانه تم احداث بلدية جديدة في محافظة المفرق باســم بــلدية البوادي وبناء على تنسيب مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية ،

أقرر تحديد حدود منطقتها على النحو التالي:-

١.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية الصالحية
٢.كامل الحدود المعلنة في الجريدة الرسمية لبلدية نايفة



يعلن لاطلاع العموم ان لجنة بلدية المعراض بصفتها (لجنة تنظيم محلية) قد قــررت بقرارها رقم ٣/٤ لسنة ٢٠٠١ واستنادا لاحكام المادة (٥٢) من قانون تنظيم المدن والقــرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلك على النحو التالي :-

		فلس	دينار
١-	عوائد عن كل حفرة امتصاصية بالمقطوع	٠٠٠	٥
٢-	تامين الرخصة للمناطق السكنية والتجارية	-	-
٣-	تجديد رخصة البناء ٥٠% من قيمة الرخصة السابقة		
٤-	عوائد نقل الارث والتخارج مهما بلغت المساحة بالمقطوع	٠٠٠	٥
٥-	عوائد عن تصديق أي معاملة بيع أرض	٥٠٠	٢
٦-	عوائد عن تصديق معاملة الافراز عن كل قطعة مفرزة	٠٠٠	٥
٧-	عوائد عن إصدار بدل ضائع أو تغيير اسم صاحب البناء	-	١

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩١٤ تاريخ٢٠٠١/٧/٨ عدم الموافقه على مخطط الغاء جزء من مجرى مياه الامطار ضمن القطعه رقم (٤٠١) حوض رقم (١) خربه سكا وذلك في بلده مرج الحمام /لواء وادي السير

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/٩٣٩ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ الموافقه على مخطط تعديل الاحكام وتغيير صفة الاستعمال ضمن الاحواض ذوات الارقام (١٤،١٧،٨) من اراضي اربد وذلك في بلدة اربد الكبرى /لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٤٤ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٥ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة الاستعمال من صناعات حرفيه الى تجاري بارتداد امامي "٤م" ضمن الحوض رقم (٢) المطارق من اراضي البارحه /لواء قصبة اربد .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٥٨ تاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ ، الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم ٩ في بلدة المشقر /لواء ناعور تصديقا مؤقتا .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦م ، ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٩٦٠) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٧م الموافقه على مخطط احداث شارع وطريق ضمن الحوض رقم (٣) في بلدة رجم الشامي وسالم /لواء الموقر تصديقا مؤقتا .



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٥٨ تاريخ ٢٠٠١/٨/٥ الموافقه على وضع مخطط تعديلات تنظيميه موضع تنفيذ باستثناء الشوارع المشار اليها بدوائر حمراء والمعلنه للاعتراض لمدة شهر وذلك في بلدة ام الجمال /لواء الباديه الشماليه وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغايه

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء الباديه الشماليه ومكاتب بلدية ام الجمال الجديده وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او البريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦م ، ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٠٩٨) تاريخ ٢٠٠١/٨/١٢م الموافقه على مخطط احداث شارع وطريق ضمن الحوض رقم (٦) من اراضي غرندل في بلدة الحارث بن عمير /لواء قصبة الطفيله تصديقا مؤقتا .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١١٣١ تاريخ ٢٠٠١/٨/١٩ ، الموافقة على مخطط تخفيض سعة الطريق واحداث النهاية المغلقه ضمن القطع ذوات الأرقام (١٧، ٣٥) حوض رقم ٢ من اراضي كفريوبا وذلك في بلدة غرب اربد/ لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (١٢) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٢ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١١٣١ تاريخ ٢٠٠١/٨/١٩، الموافقة على مخطط احداث شوارع وطرق ضمن الاحواض ذوات الأرقام (٢٤، ٢٥) من اراضي كفريوبا بلدة غرب اربد/ لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (٣) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٢ ووضعه موضع التنفيذ باستثناء الطريق الماره ضمن القطع ذوات الأرقام (٥٩، ٧٢) حوض (٢٥) تعلن للاعتراض لمدة شهر.

يجوز لذوي العلاقه الاطلاع على التعديلات المبينه على المخطط المذكور من مكاتب اللجنة اللوائيه في لواء قصبة ومكاتب بلدية اربد الكبرى وتقديم اعتراضاتهم إلى أمين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد أو بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريده الرسميه.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١١٦٥ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٦ الموافقه على مخطط تعديلات تنظيميه ضمن الحوض رقم (٦)ام قنطره من اراضي جرش وذلك في بلدة جرش الكبرى /لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (٥) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٢٠ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٦٧ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٦ الموافقه على مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم (٤) من اراضي سامتا وعفنا وذلك في بلدة عجلون الكبرى/ لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم (٧) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٧ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧٠ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٦ ، الموافقة على مخطط تغيير صفة الاستعمال من مباني عامه الى سكن باحكام خاصه ضمن القطعه رقم ١٤٩ حوض رقم (١) ابو العظام من اراضي ايل وذلك في بلدة ايل الجديده/ لواء قصبة معان وحسب المخطط التعديلي رقم (٥) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٨ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١١٨٠ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٨، الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع في القطع (٢٠٦، ٢٠٧، ١٧٨) ضمن الحوض رقم ٦ وذلك في بلدة مرج الحمام/ لواء وادي السير وحسب المخطط التعديلي رقم (١٠) تاريخ ٢٠٠١/٩/٣ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦م ، ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١١٨٢) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٨م الموافقه على مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم (٦) من اراضي المطبه في بلدة مغاير مهنا /لواء الموقر تصديقا مؤقتا .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره.رقم ١/١١٨٤ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٨ ، الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم (٦) في بلدة جلول /لواء الجيزه تصديقا مؤقتا.



يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦م ، ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١١٨٥) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٨م الموافقه على مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم (١) زباير الكنيعان من اراضي السيفيه في منطقة السيفيه /لواء الجيزه تصديقا مؤقتا .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٨٨ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٨، الموافقة على مخطط تغيير صفة الاستعمال من زراعي الى سكن ج واضافة تنظيم باحكام سكن ج ضمن الحوض رقم ٤ من اراضي الفيصليه وذلك في بلدة مادبا الكبرى/ لواء قصبة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٦) تاريخ ٢٠٠١/٩/٤ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦م ، ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١١٩١) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٨م الموافقه على تصديق مخطط احداث طريق سعة "٦م" ضمن القطعة رقم (١٢٦) حوض رقم (٨) من اراضي جرينة الشوابكه في بلدة مادبا الكبرى /لواء قصبة مادبا تصديقا مؤقتا .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١١٩٤ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢ الموافقه على مخطط اعتماد طريق افرازي تنظيميا ضمن القطع ذوات الارقام (٥٢،١١٧٨،١٩٥) ضمن الحوض رقم (١٢) من اراضي كفرسوم وذلك في بلدة الكفارات /لواء بنى كنانه وحسب المخطط التعديلي رقم (٢١) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٣ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن و القرى و الابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٩٨ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢، الموافقة على مخطط تخفيض سعة المنحنى المار ضمن القطعه رقم ٣ حوض ٢٣ وذلك في بلدة الرمثا/ لواء الرمثا وحسب المخطط التعديلي رقم (٣) تاريخ ٢٠٠١/٩/٤ و وضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٢٠٠) تاريخ٢٠٠١/٩/٢ الموافقه على تصديق مخطط احداث شارع سعه ١٠متر ضمن الاحواض ذوات الارقام (٢،٥) من اراضي الكفير في بلده جرش /لواء قصبه جرش تصديقا مؤقتا مؤقتا واعتبار ماجاء في قرار التنظيم الاعلى رقم (١٥٣٢) تاريخ ٢٠٠٠/١٠/١٠لاغيا

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٠٥ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢، الموافقة على مخطط تعديلات تنظيميه ضمن الاحواض ذوات الأرقام (٦، ٧) وذلك في بلدة جبل بني حميده/ لواء ذيبان وحسب المخطط التعديلي رقم (١٧) تاريخ ٢٠٠١/٩/٤ ووضعه موضع التنفيذ.

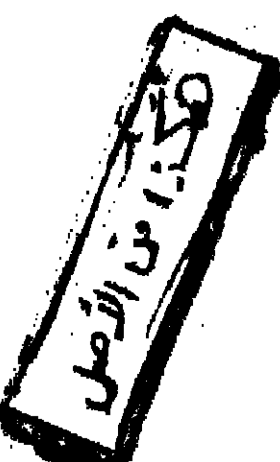
يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٠٦ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢، الموافقة على مخطط احداث شارع سعة ٢٠متر ضمن الحوض رقم ٣ من اراضي الفيصليه وذلك في بلدة مادبا الكبرى/ لواء قصبة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٥) تاريخ ٢٠٠١/٩/٥ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٢٠٧ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢ الموافقه على مخطط تغيير صفة الاستعمال من سكن"ج" الى تجاري طولي بعمق "١٤م" ضمن الحوض رقم (٥٨) من اراضي الطفيله وذلك في بلدة الطفيله الكبرى /لواء قصبة الطفيله وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٧) تاريخ ٢٠٠١/٩/٤ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٢٠٧ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢، الموافقة على مخطط تعديل مسار الطريق المار ضمن القطعه رقم ٣٢١ حوض ٥٨ من اراضي الطفيله وذلك في بلدة الطفيله الكبرى/ لواء قصبة الطفيله وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٨) تاريخ ٢٠٠١/٩/٤ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة(٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٢٠٧ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢، الموافقة على مخطط تعديل مسار الشارع المار ضن القطع ذوات الأرقام (٩٤٤، ٤٤) حوض رقم ٧٥ من اراضي الطفيله وذلك في بلدة الطفيله الكبرى/ لواء قصبة الطفيله وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٩) تاريخ ٢٠٠١/٩/٤ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦م ، ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١.٢٠٩) تاريخ ٢٠٠١/٩/٤م الموافقه على مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم (١٨) في بلدة القنيطره/لواء الجيزه تصديقا مؤقتا .



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢١٣ تاريخ ٢٠٠١/٩/٤ الموافقه على مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم (٦) المضبعه وذلك في بلدة المزرعه/ لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٠ ووضعه موضع التنفيذ . .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢١٨ تاريخ ٢٠٠١/٩/٤، الموافقة على مخطط تعديل شارع حسب الافرازي وعدم الموافقة على باقي التعديلات الاخرى ضمن الحوض رقم ٣ من اراضي الجديده وذلك في بلدة الكرك الجديده/ لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ ٢٠٠١/٩/٦ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢١ تاريخ ٢٠٠١/٩/٤، الموافقة على مخطط الغاء طريق وشارع ضمن الحوض رقم ١ وذلك في بلدة أم العمد/ لواء الجيزه وحسب المخطط التعديلي رقم (٣) تاريخ ٢٠٠١/٩/٦ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٢٢٢ تاريخ ٢٠٠١/٩/٩ الموافقه على مخطط اخراج القطع ذوات الارقام (٦،٧) حوض رقم "(١٠) من التنظيم والغاء الشارع المار بهما وذلك في بلدة جرش/الرياش /لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٠ ووضعه موضع التنفيذ .

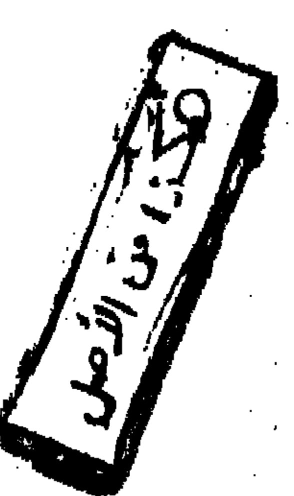
يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٢٢٢ تاريخ ٢٠٠١/٩/٩ الموافقه على اعتماد طريق الرازي وتوسعتها من "٣م"الى "٤م" ضمن القطع ذوات الارقام (٦،٩،١٧) حوض رقم (٣) دير الليات وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة جرش ومكاتب بلدية جرش الكبرى وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة جرش الكبرى خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥/١٢٢٢ تاريخ ٢٠٠١/٩/٩ الموافقه على احداث طريق ضمن الحوض رقم ٩ من اراضي بليلا.

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكر في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة جرش ومكاتب بلدية النسيم وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة النسيم خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٢٢٣ تاريخ ٢٠٠١/٩/٩ الموافقه على اعتماد الطريق الافرازي فقط وعدم الموافقة على احداث اخرى ضمن الحوض رقم (٤) من اراضي راسون وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة عجلون ومكاتب بلدية العيون وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة العيون خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٤ تاريخ ٢٠٠١/٩/٩ الموافقه على تخفيض شوارع من "٢٠م" الى "١٦م" ضمن الحوض رقم (٩) وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء الموقر ومكاتب بلدية الحاتميه وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الحاتميه خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٢٨ تاريخ ٢٠٠١/٩/١١، الموافقة على مخطط احداث شارع ضمن القطع ذوات الأرقام (٧٨، ٧٩) حوض رقم ١ من اراضي ام بطمه وذلك في بلدة ام بطمه/ لواء الموقر وحسب المخطط التعديلي رقم (٥) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٢ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقـرى والابنيـة رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦م ، ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم (١٢٢٩) تـاريخ ٢٠٠١/٩/١١م الموافقه على مخطط احداث طريق ضمن القطعة رقم (٢٥٠) حـوض رقـم (٤) بركة مغاير سعود من اراضي الموقر في بلدة الموقر /لواء الموقر تصديقا مؤقتا .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقـرى والابنيـة رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦م ، ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم (١٢٣٠) تـاريخ ٢٠٠١/٩/١١م الموافقه على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم (٤) في بلدة العبدليـه /لواء سحاب تصديقا مؤقتا .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣١ تـاريخ ٢٠٠١/٩/١١ ، عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة الاستعمال من ساحات الى تجـاري للقطعـه رقـم ٤٦ حوض رقم ٢ وذلك في بلدة سحاب/ لواء سحاب.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قـرر بقـراره رقـم ١٢٣٢ تاريـخ ٢٠٠١/٩/١١ الموافقه على مخطط تغيير صفة الاستعمال من سكن الى مقبره للقطعة رقـم (١٥٢) ضمن الحوض رقم (٢) وذلك في بلدة الخشافيه الشماليه /لـواء سـحاب وحسـب المخطط التعديلي رقم (٥) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٢ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣٣ تـاريخ ٢٠٠١/٩/١١، عدم الموافقة على مخطط الغاء شوارع وطرق واحداث اخرى ضمن الحوض رقـم ١ وذلـك في بلدة ام الوليد/ لواء الجيزه.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣٤ تـاريخ ٢٠٠١/٩/١١ ، الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم ٤ في بلـدة أم العمـد /لـواء الجيزه تصديقا مؤقتا .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣٦ تـاريخ ٢٠٠١/٩/١١، الموافقة على مخطط اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم (١) من اراضي ابو حليليفه وذلك فـي بلدة أم الرصاص/ لواء الجيزه وحسب المخطـط التعديلـي رقـم (١) تـاريخ ٢٠٠١/٩/١٢ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيـم الاعلـى قـد قـرر بقـراره رقـم ١/١٢٣٧ تـاريخ ٢٠٠١/٩/١١، الموافقة على مخطط تطبيق احكام سكن ب على الارتدادات الجانبيه فقط علـى القطعه رقم ٦١ ضمن الحوض رقم ٨ وذلك في بلدة مرج الحمام/ لواء وادي السير وحسـب المخطط التعديلي رقم (٢٠) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٢ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/١٢٣٧) تـاريخ ٢٠٠١/٩/١١ عـدم الموافقـة على مخطط الغاء جزء من شارع ضمن القطعة رقـم (١٦٢) حوض رقم (٥) وذلك في بلدة مرج الحمام/لواء وادي السير .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٣/١٢٣٧) تـاريخ ٢٠٠١/٩/١١ عـدم الموافقـة على مخطط اضافة تنظيم للقطعة رقم (٨٣) حـوض رقم (٢) وذلك في بلدة مرج الحمام/لواء وادي السير .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٤/١٢٣٧) تـاريخ ٢٠٠١/٩/١١ عـدم الموافقـة على مخطط اضافة تنظيم ضمن القطع ذوات الارقـام (١١٢٠،١٠٧٣) حوض رقم (٢) وذلك في بلدة مرج الحمام/لواء وادي السير .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٥/١٢٣٧) تـاريخ ٢٠٠١/٩/١١ عـدم الموافقـة على مخطط تغيير صفة الاستعمال من زراعي الـى سكن "أ" للقطعة رقم (٤٠) حوض رقم (٢) وذلك في بلدة مرج الحمام/لواء وادي السير .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قـرر بقـراره رقـم ١٢٣٨ تاريـــخ ٢٠٠١/٩/١١ الموافقه على مخطط اعتماد شارع الفرازي وتوسعته واحداث طريق مع نهاية مغلقه ضمن القطع ذوات الارقام (٣٢٤،٣٢٥،٢٨٩،٢٩٠) حوض رقم (١) وذلك في بلـــدة عمره وعميره/لواء الباديه الشماليه وحسب المخطط التعديلي رقم (١) تـاريخ ٢٠٠١/٩/١٢ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١/١٢٣٩) تـــاريخ ٢٠٠١/٩/١١ عـــــدم الموافقـــــة على مخطط الغاء جزء من شارع واحـــداث طـــرق ضمن القطعة رقم (١٢) حوض رقم (١) وذلك في بلدة المفرق/لواء قصبة المفرق .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٢٣٩ تـاريخ ٢٠٠١/٩/١١ ، عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع ضمن الحوض رقم ١ رجم سبع وذلـــك فـــي بلدة المفرق/ لواء قصبة المفرق.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيـــم الاعلـــى قـــد قـــرر بقـــراره رقـــم ٣/١٢٣٩ تـــاريخ ٢٠٠١/٩/١١، عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع ضمن الاحواض ذوات الأرقـــام (١٥، ١٦) وذلك في بلدة المفرق/ لواء قصبة المفرق.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤/١٢٣٩ تـاريخ ٢٠٠١/٩/١١ الموافقه على تخفيض سعة شوارع ضمن الحوض رقم ١٢ من اراضي المفرق.

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبـــارا مـــن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ،

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكر في مكـــاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة المفرق ومكاتب بلدية المفرق الكبرى وتقديم اعتراضاتـــهم الـــى اللجنة المحلية في بلدة المفرق الكبرى خلال مدة شهرين مـــن تـــاريخ نشـــره فـــي الجريـــدة الرسمية،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٤٠ تـــاريخ ٢٠٠١/٩/١١، الموافقة على مخطط تخفيض سعة شوارع ضمن القطع ذوات الأرقام (٧٣٩، ٧٤٢) حـــوض رقم (٢) وذلك في بلدة الحسا/ لواء الحسا وحســـب المخطـــط التعديلـــي رقـــم (١٢) تـــاريخ ٢٠٠١/٩/١٣ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٤١ تـــاريخ ٢٠٠١/٩/١١، الموافقة على مخطط تعديلات تنظيميه وتغيير صفة استعمال من سكن (ب) الى ريفي ضمـــن الحوض رقم (٢) وذلك في بلدة ام رماله ورجم الشوف/ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطـــط التعديلي رقم (٥) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٧ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيـــم الاعلـــى قـــد قـــرر بقـــراره رقـــم ١/١٢٤٢ تـــاريخ ٢٠٠١/٩/١١، الموافقة على مخطط تغيير صفة الاستعمال من زراعي الى مواقـــف ضمـــن الحوض رقم ١ وذلك في بلدة الرصيفه/ لواء الرصيفه وحسب المخطـــط التعديلـــي رقـــم (٦) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٢ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقـــراره رقـــم ٢/١٢٤٢ تاريـــخ ٢٠٠١/٩/١١ الموافقه على مخطط تعديلات تنظيميه ضمن الحوض رقم (٢) مـــن اراضـــي الرصيفه وذلك في بلدة الرصيفه/ لواء الرصيفه وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٧) تـــاريخ ٢٠٠١/٩/١٢ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيـــم الاعلـــى قـــد قـــرر بقـــراره رقـــم ٣/١٢٤٢ تـــاريخ ٢٠٠١/٩/١١، الموافقة على مخطط تعديل شوارع ضمن الحوض رقم ٣ وذلـــك فـــي بلـــدة الرصيفه/ لواء الرصيفه وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٥) تـــاريخ ٢٠٠١/٩/١٢ ووضعـــه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقـــراره رقـــم ٤/١٢٤٢ تاريـــخ ٢٠٠١/٩/١١ الموافقه على مخطط تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم (٣) وذلـــك فـــي بلدة الرصيفه/ لواء الرصيفه وحسب المخطط التعديلـــي رقـــم (٢٦) تـــاريخ ٢٠٠١/٩/١٢ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٢٤٣ تاريخ ٢٠٠١/٩/١١، الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن الاحواض ذوات الأرقام (٨٠، ٨٣) من اراضي السلط وذلك في بلدة السلط الكبرى/ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٦٢) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٢ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٢٤٨ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦، عدم الموافقة على مخطط الغاء طريق واحداث آخر ضمن الحوض رقم ٢ من اراضي نحله وذلك في بلدة المعراض/ لواء قصبة جرش.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٢٤٨ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦، عدم الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم ٢ من اراضي نحله وذلك في بلدة المعراض/ لواء قصبة جرش.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٥٠ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦، عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة الاستعمال من سكن ب وسكن اخضر الى سكن ج وذلك في بلدة جرش الكبرى/ لواء قصبة جرش.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/١٢٥٤) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال الى حرفي وسكن "ج" وحديقة وتجاري محلي ضمن القطعة رقم (١٠) حوض رقم (٧) من اراضي السليحي وذلك في بلدة عين الباشا /لواء عين الباشا

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٦٧ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقه على اضافة تنظيم ضمن القطع ذوات الارقام (٢٨٤،٢٨٥) ضمن الحوض رقم (٨) وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء وادي السير ومكاتب بلدية مرج الحمام وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة مرج الحمام خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٢٥٥ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقه على مخطط احداث طريق سعة "٦م" ضمن القطع ذوات الارقام (٣٥،٣٦،٣٧) حوض رقم (١٠١) وذلك في بلدة السلط /لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٧) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٣/١٢٥٥) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من ريفي الى سكن خاص ضمن الحوض رقم (٩) وذلك في بلدة زي /لواء قصبة السلط

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٢٥٨ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨، عدم الموافقة على مخطط احداث طريق وساحة ضمن الحوض رقم ٦ من اراضي الزرقاء وذلك في بلدة الزرقاء الكبرى/ لواء قصبة الزرقاء.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٥٩ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨، عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع من ١٢ متر الى ٨ متر و تعديل الملحلى ضمن الحوض رقم ٧ من اراضي الهاشمية وذلك في بلدة الهاشمية الجديدة/ لواء قصبة الزرقاء.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٢٦٠ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨، عدم الموافقة على مخطط الغاء طريق ضمن الحوض رقم ٦ من اراضي البشريه وذلك في بلدة بني هاشم/ لواء الباديه الشماليه.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٢٦٠ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨، عدم الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم ١٨ من اراضي روضة الامير حمزه بن الحسين وذلك في بلدة بني هاشم/ لواء البادية الشمالية.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٣/١٢٦٠) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ عدم الموافقة على مخطط الغاء شوارع ضمن الحوض رقم (١٣) من اراضي حمراء السحيم وذلك في بلدة بني هاشم /لواء الباديه الشماليه ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٤/١٢٦٠) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ عدم الموافقة على مخطط الغاء شارع ضمن الحوض رقم (٩) من اراضي حمراء السحيم وذلك في بلدة بني هاشم /لواء الباديه الشماليه ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٥/١٢٦٠) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ عدم الموافقة على مخطط الغاء شارع ضمن الحوض رقم (٤) من اراضي حمراء السحيم وذلك في بلدة بني هاشم /لواء الباديه الشماليه ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٦/١٢٦٠) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ عدم الموافقة على مخطط الغاء طريق ضمن القطع ذوات الارقام (٧١٧،٧١٨،٧١٢) ضمن الحوض رقم (٧) من اراضي حمراء السحيم وذلك في بلدة بني هاشم /لواء الباديه الشماليه ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٢٦١ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨، عدم الموافقة على مخطط الغاء ارتداد التجاري ضمن الحوض رقم ٣٢ من اراضي قاسم وذلك في بلدة قاسم/ لواء البادية الشمالية.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٦٢ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨، عدم الموافقة على مخطط الغاء جزء من شارع ضمن الحوض رقم ٤ من اراضي المفرق وذلك في بلدة المفرق الكبرى/ لواء قصبة المفرق.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/١٢٦٣) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ عدم الموافقة على مخطط الغاء شارع وطريق ضمن القطع ذوات الارقام (٢٩،٢٤،٨) رقم (١٢) ضمن الاحواض ذوات الارقام (٤٠) ابو اللسن و(٤٥) الترموسيه وذلك في بلدة الشراه الجنوبيه /لواء قصبة معان .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/١٢٦٣) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ عدم الموافقة على مخطط احداث شارع ضمن القطعة رقم (٢٣) حوض رقم (٤٧) الحياض وذلك في بلدة الشراه الجنوبيه /لواء قصبة معان .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٢٦٦) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ عدم الموافقة على مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم (١٩) وذلك في بلدة اللبن والطنيب /لواء الجيزه

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٦٥ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨، الموافقة على مخطط تخفيض شوارع من ١٦ متر الى ١٢متر ضمن الحوض رقم (٣) من اراضي الهاشميه وذلك في بلدة مؤته والمزار/ لواء المزار الجنوبي وحسب المخطط التعديلي رقم (١٤) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٩ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٤/١٢٦٨) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ عدم الموافقة على مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم (٨) وذلك في بلدة الوادي الاخضر /لواء وادي السير ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٧١ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣، الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع ضمن القطعه رقم (٢٣) حوض رقم (١٤) من اراضي دوقره وذلك في بلدة غرب اربد/ لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (١٨) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٤ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٢٧٢ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣، عدم الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن القطعه ٤٦٢ ضمن الحوض رقم ٧ من اراضي عنبه وذلك في بلدة المزار الجديده/ لواء المزار الشمالي .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/١٢٧٢) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣ عدم الموافقة على مخطط الغاء طريق سعة "٨م" واحداث اخرى بنفس السعة ضمن الاحواض ذوات الارقام (١١،٧) من اراضي عنبه وذلك في بلدة المزار الجديده /لواء المزار الشمالي .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٢٧٢ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣، عدم الموافقة على مخطط تخفيض جزء من شارع من ١٢متر الى ٨متر ضمن القطع ذوات الأرقام (١٥، ١٦) ضمن الحوض رقم ١ من اراضي زوبيا وذلك في بلدة المزار الجديده/ لواء المزار الشمالي .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥/١٢٧٢ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣، عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع من ١٢متر الى ١٠متر والمار بالقطعه رقم ١١٤ ضمن الحوض رقم ١ من اراضي زوبيا وذلك في بلدة المزار الجديده/ لواء المزار الشمالي .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦/١٢٧٢ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣، عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعة شوارع من ١٢متر الى ٨ متر ضمن الحوض رقم ٢ من اراضي زوبيا وذلك في بلدة المزار الجديده/ لواء المزار الشمالي .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨/١٢٧٢ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣، عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع من ١٢متر الى ١٠متر والمار ضمن القطع (١٨٦،١٨٤) حوض رقم ١ من اراضي زوبيا وذلك في بلدة المزار الجديده/ لواء المزار الشمالي .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩/١٢٧٢ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣، عدم الموافقة على مخطط اضافة تنظيم ضمن القطعه رقم ٤٩ ضمن الحوض رقم ٢ من اراضي زوبيا وذلك في بلدة المزار الجديده/ لواء المزار الشمالي .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠/١٢٧٢ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣، عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعة جزء من شارع من ١٢متر الى ١٠متر والمار بالقطعه رقم ١٨٩ حوض رقم ١ من اراضي زوبيا وذلك في بلدة المزار الجديده/ لواء المزار الشمالي .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١/١٢٧٢ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣، عدم الموافقة على مخطط اضافة تنظيم وتغيير صفة الاستعمال ضمن الحوض رقم (١) من اراضي زوبيا وذلك في بلدة المزار الجديده/ لواء المزار الشمالي .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٢٧٣) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة الاستعمال من سكن "د" الى تجاري طولي ضمن الحوض رقم (٦) من اراضي الطيبه وذلك في بلدة الطيبه /لواء الطيبه .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٧٤ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣، عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع من ١٢متر الى ١٠متر والمار ضمن القطع ذوات الأرقام (٢، ١٦) ضمن الحوض رقم ٢٢ من اراضي الرفيد وذلك في بلدة الكفارات/ لواء بني كنانه .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٧٥ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣، الموافقة على مخطط تغيير صفة الاستعمال من منطقه حرجيه الى سكن ريفي ضمن القطعه رقم ٧٧ حوض رقم ١ من اراضي موبص وذلك في بلدة عين الباشا الجديده/ لواء عين الباشا وحسب المخطط التعديلي رقم (٥) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١/١٢٧٧) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣ عدم الموافقة على مخطط اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم (٣) وذلك في بلدة رجم الشامي وسالم /لواء الموقر .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٧٨ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣، عدم الموافقة على مخطط احداث شوارع وطرق ضمن الحوض رقم ٢وذلك في بلدة مرج الحمام/ لواء وادي السير .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٩٤ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥، عدم الموافقة على مخطط ادخال جمعيات اسكان لتنظيم رحاب ضمن الاحواض ذوات الأرقام (٣، ٤، ٥، ١٢) وذلك في بلدة رحاب الجديده/ لواء قصبة المفرق .



اعلانات

صادرة عن أمين عمان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في أمانة عمان الكبرى

المهندس نضال الحديد

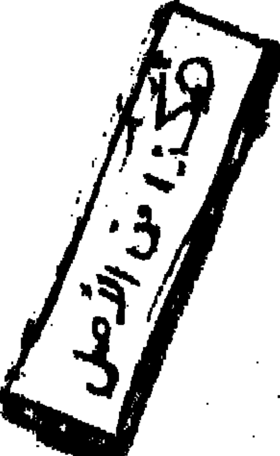
تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٤٩) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠١/١٧١/طارق) المتضمن : - تحويل استعمال من سكن (ج) الى سكن (د) لقطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (٣) عين رباط وحوض (٦) حويجر وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة (طارق) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في/أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٥٢) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠١/١٤٤/شفابدران) المتضمن : - الغاء واستحداث اجزاء من شارع امان قطع الاراضي ضمن حوض (٤) البلد وحوض (٣) القصبات وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة (شفابدران) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٥٣) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠١/٢٦٦/صويلح) المتضمن : - الغاء واستحداث جزء من شارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (١) المندسه وحوض (٤) سلطاني السلط وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة (صويلح) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٥٧) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠١/١٣٢/شفابدران) المتضمن : - تخفيض سعة الشارع المار امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (٥) ابو القرام لوحة (١٣ + ١٢) والمصدق بالمخطط التعديلي (أ ع /٩٩/١٠١) وكما هو موضح على المخطط في منطقة (شفابدران) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٦٥) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠١/١٦٤/طارق) المتضمن : - تحويل استعمال من سكن (أ + ب) الى سكن (ج+د) لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط وذلك ضمن الاحواض التالية (٥) المدورة (٦) حويجر (١) البلد وكما هو موضح على المخطط في منطقة (طارق) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .



تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٧٤) تاريخ ٢٠٠١/٩/٩ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠١/٢٥١/صويلح) المتضمن :- اعطاء صفة استعمال سكن (ب) باحكام خاصة (طابقين وروف) لقطعة الارض رقم (٢٢٨) حوض (١٢) ام بطيمة الشمالي وكما هو موضح على المخطط لدى منطقة (صويلح) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٧٥) تاريخ ٢٠٠١/٩/٩ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٠/٢٤٤/صويلح) المتضمن :- استحداث طريق سعة ثلاثة امتار بين قطعتي الارض ارقام (٣٠٤ ، ٣٠٥) حوض (٢) الجبيهه لوحة (٧) وكما هو موضح على المخطط لدى منطقة (صويلح) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

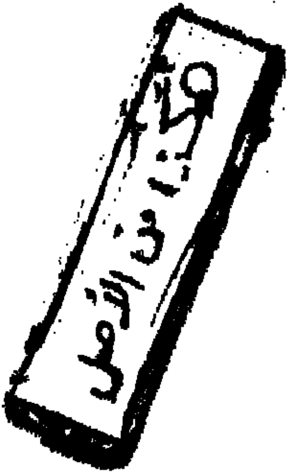
تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٧٦) تاريخ ٢٠٠١/٩/٩ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٢٠٠١/٦٦/بسمان) المتضمن :- إلغاء وإستحداث جزء من شارع أمام قطعتي الأرض رقم (٣٥٤٧ ، ١٩٢٤) حوض (٣) خنيفسه لوحه (١٥) شريطة دفع ثمن الفضلة قبل وضع المخطط موضع التنفيذ (كامانات) وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (بسمان) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٧٧) تاريخ ٢٠٠١/٩/٩ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٢٠٠١/١٥٨/ام قصير) المتضمن :- إلغاء وإستحداث شوارع ضمن حوض رقم (٢٠) احجرا وافراز شارع رضائي من قطعة الارض رقم (١٩١) وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (ام قصير والمقابلين) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٧٨) تاريخ ٢٠٠١/٩/٩ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٢٠٠١/٣٨١/وادي السير) المتضمن :- إلغاء جزء من شارع مفرز أمام قطعة الأرض رقم (٦٣٨) حوض (٩) ام السماق الجنوبي لوحه (١٠) وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (وادي السير) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٧٩) تاريخ ٢٠٠١/٩/٩ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٢٠٠١/١٦٤/بدر الجديدة) المتضمن :- إلغاء جزء من شارع (منحني) ضمن قطعة الأرض رقم (١٤) حوض (٥) الشراب وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (بدر الجديدة) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٨٠) تاريخ ٢٠٠١/٩/٩ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٢٠٠١/٢٨٢/تلاع العلي) المتضمن :- تحويل صفة استعمال من سكن (أ) الى سكن (ب) لقطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (٥) التلاع الشرقي وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (تلاع العلي) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٨٣) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠١/١٤٩/الجبيهه) المتضمن : - تخفيض سعة شارع للجزء الواقع ما بين قطعتي الأرض رقم (١١٨،١٠٥٤) حوض (٤) الجبيهه الشرقي من (١٢) متر الى (٦) متر وكما هو موضح على المخطط في منطقة (الجبيهه) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

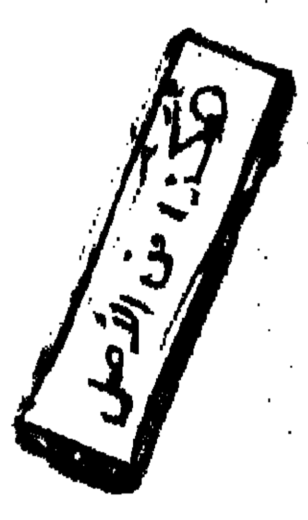
تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٨٤) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠١/٧٤/ماركا) المتضمن : - اعطاء صفة استعمال لجزء من قطعة الأرض رقم (٥) حوض (٣٣) المدينة حي (٨) المحطه لوحة (٧٤) مباني عامة ضمن سكن (د) وكما هو موضح على المخطط في منطقة (ماركا) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٨٥) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/١٦٠/٢٠٠١/أم قصير والمقابلين) المتضمن : - الغاء واستحداث شوارع ضمن قطعتي الأرض رقم (٨،٩) حوض (٤٥) الحمرانيه لوحة (٤٧) وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة (أم قصير والمقابلين) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٨٦) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/١٥٩/٢٠٠١/ام قصير والمقابلين) المتضمن : - تثبيت الدخله (طريق) الواقعة أمام قطعتي الأرض رقم (١٦٦،١٦٩) حوض (١) ابو القعلور وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة (أم قصير والمقابلين) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٨٧) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٣٨٢/٢٠٠١/وادي السير) المتضمن : - استحداث درج بعرض (٣) متر ضمن قطعة الأرض رقم (١٠٩) حوض (٨) البرنون وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة (وادي السير) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٨٨) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/١٧٢/٢٠٠١/طارق) المتضمن : - استحداث توسعة طريق واستمرارية لها أمام قطع الأراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (٨) الميالة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة (طارق) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٨٩) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٨٠/٢٠٠١/ماركا) المتضمن : - رفع صفة استعمال قطعة الأرض رقم (٧٠٦) حوض (٢) الونانات من حديقة الى سكن (د) باحكام خاصة حسب السكن المجاور وكما جاء بالمخطط (أع ج/١٧١٣) وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة (ماركا) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٩٠) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٨٤/٢٠٠١/النصر) المتضمن : - الغاء جزء من طريق امام قطع الأراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (١) عويس لوحة (١١٩) وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة (النصر) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعـــــلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة النعيمة أن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم (١٩٧) لعام ٢٠٠١ بصفتها لجنة تنظيم محلية في منطقة النعيمة الموافقة على مخطط احداث شوارع لغايات الخدمات ضمن الحوض رقم (١٤) الكسار من اراضي النعيمة.
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد اذا كان ما يوجب الاعتراض على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

نايف المومني
متصرف لواء قصبة اربد
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعلانـــــات
صادرة عن متصرف لواء قصبة السلط رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
السيد ثامر الفايز

- يعلـن لاطـلاع العمـوم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم وبناءاً على قرار اللجنة المحلية لبلدية الصبيحي رقم (٦٩/٢٠٠٠) لسنة ٢٠٠٠ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تنظيم باقي واجهة القطع ذوات الأرقام (٣٨، ٣٩) حوض رقم (٢) الرمشينية وبأحكام سكن (ب) حسب المجاور وذلك لغايات الافراز بين الشركاء.
للاعـتراض لمـدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية الصبيحي وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجـريدة الرسـمية وجريدتيـن محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقـتراحاتهم مدعومـة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلـن لاطـلاع العمـوم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بـان اللجـنة اللوائية للتنظيم وبناءاً على قرار اللجنة المحلية لبلدية وادي الحور رقم (٧١/٢٠٠١) لسنة ٢٠٠١ قررت الموافقة على ايداع اعلان تعديل مسار الشارع التنظيمي وتغيير صفة الاستعمال الى سكن (أ) حسـب المجاور مع تعديل حد التنظيم بمحاذاة الشارع المقترح ضمن القطع ذوات الأرقام (٧، ١٦، ١٧، ٨٩، ٦٦، ٦، ٦٥، ٣٤، ٩٠) حوض رقم (٤) الزعتري وحسب مخطط البلدية.
للاعـتراض لمـدة شـهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية وادي الحور وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعـلان بالجـريدة الرسـمية وجريدتيـن محليتيـن ويجـوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلـن لاطـلاع العمـوم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الأرقـام (٩٣، ١٣١، ١٣٢، ١٥٧، ١٥٨) حوض رقم (٣٦) الربيدي من اراضي اليزيدية من (١٢م) الى (٨م) وحسب المخطط المعد من قبل هندسة البلديات.
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب سكرتير اللجنة اللوائية وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسـمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلـن لاطـلاع العمـوم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بـان اللجنة اللوائية وبناءاً على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط رقم (١١٩/٢٠٠١) لسنة ٢٠٠١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تخفيض سعة الشارع التنظيمي من (١٢م) الى (١٠م) والمار بالقطع ذوات الأرقـام (١٧٢٣، ١٩٢٤، ٨٩٠، ١١٨٧) حـوض رقم (٦٧) وحسب التعديل، والموافقة على تعديل مســار الشــارع التنظيمي ذو السعة (١٢م) المار بالقطع ذوات الأرقام (١١٣، ٤٠٧، ٢٤٠، ٢٥٦، ٢٥٧، ١٠٣) حوض رقم (٦٤) وادي سوادا والقطع ذوات الأرقام (١٩٢٤، ٨٩٠، ٤٠٥، ١٧٣٧، ١٦٦٦، ١٧٣٨) حوض رقم (٦٧) البلد كونه مفتوح على الواقع وتعديل مسار الشارع التنظيمي ذو السعة (١٢م) المار بالقطع ذوات الأرقـام (٣٦٤، ٢٧٦، ٤٤٢، ٧١٤، ٨٥٩) حـوض (٦٤) حسـب الأسوار القائمة لمدرسة سليمان النابلسي كما هو مفتوح على الواقع مما يترك فضلات أمام القطع ذوات الأرقام (٤٢٣، ٤٣٠، ٤٤٤، ٨٦٣، ٨٩٤، ٨٩٥) حـوض رقم (٦٤) وربط الطرق الافرازية مع الشارع التنظيمي المقترح تعديله وتعديل مسار الشـارع التنظيمـي سعة (١٢م) المار بالقطع ذوات الأرقام (١١٦، ١٣٣١، ١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٥٦، ٤٢٢، ٢٤٠، ١٦٨٧، ١٨٧٧، ١٨٧٦) حـوض رقـم (٦٧) البـلد واعتماد حد الافرازي تنظيمياً عن القطع ذوات الأرقام (١٩٨٧، ١٤٩٣) وتخفيض الطريق التنظيمي من (٦م الى ٣م) لتوصيل الخدمات والمارة بالقطعة رقم (٧٢٣) حوض رقم (٦٧) وتوسعة الطريق من (٣م) الى (٦م) الماره بالقطعه رقم (٢٦٧) حوض رقم (٦٤) وحسب ما هو مفتوح على الواقع، واستحداث طريق بسعة (٦م) تمر من القطعة رقم (٩٠) حوض رقم (٦٤) تـربط مع الطريق الافرازي المراد اعتماده تنظيمياً والمار بالقطع ذوات الأرقام (٨٩٩، ٨٩٨، ٨٩٧، ٩٠١، ٩١٠) حوض رقم (٦٤) من اراضي السلط وحسب المخطط المعد من قبل البلدية.
للاعـتراض لمـدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية السلط وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجـريدة الرسـمية وجريدتيـن محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقـتراحاتهم مدعومـة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

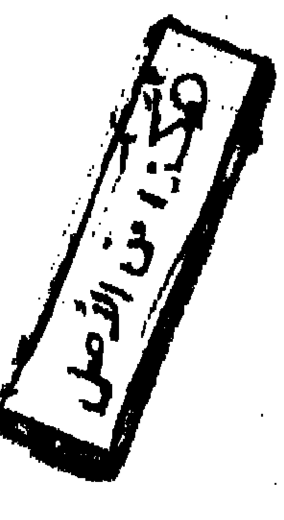
- يعلـن لاطـلاع العمـوم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم وبناءاً على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط الكبرى رقم (١٧١/٢٠٠١) لسنة ٢٠٠١ والمتضمن الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة الاستعمال من سكن (ب) إلى سكن (ج) للقطـع ذوات الأرقام (١٠٦، ١٩٨٠، ١٩٨٧) حوض رقم (٦٧) البلد واعتماد الطريق الافرازي المار بالقطع ذوات الأرقام (١٤٣٢، ١٩٨٧) من نفس الحوض تنظيماً ، سعة (٤م) وحسب مخطط البلدية.
للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية السلط الكبرى وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجـريدة الرسـمية وجريدتيـن محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقـتراحاتهم مدعومـة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث طريق بعرض (٦م) مار بالقطع ذوات الأرقام (٩، ١٥) والقطعة الحرجية رقم (١٠) وجميعها ضمن الحوض رقم (٩٠) زغيب من اراضي السلط.
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب سكرتير اللجنة اللوائية وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللواية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على كتاب معالي وزير الشؤون البلدة والقروية والبيئة رقم (ي/٧/٣/٢٢١٣٢) تاريخ ١٩٩٩/٨/٣١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط رفع صفة المباني العامة عن القطعة رقم (٨٥) حوض رقم (٣٦) من اراضي اليزيدية واعطاءها سكن (ب) حسب المجاور كون المدة القانونية للاستملاك قد انتهت.
للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب سكرتير اللجنة اللوائية وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية ماحص رقم (٢٤/٢) لسنة ٢٠٠١، قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال القطع ذوات الأرقام (١٣٤، ١٣٥، ١٣٦) حوض رقم (١) من مباني عامة الى سكن (د) حسب التنظيم المجاور.
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية ماحص وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللوائية المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط الكبرى رقم (٢٠٠١/١٩٢) لسنة ٢٠٠١، والمتضمن الموافقة على ايداع اعلان مخطط تخفيض سعة الشارع التنظيمي من (١٢م – ٨م) المار بالقطع ذوات الأرقام (٨٦، ٨٥) حوض رقم (٦) الحكور الخارجة من ارضي يرقا وحسب مخطط البلدية.
للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية السلط الكبرى وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.



- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناءاً على قرار اللجنة المحلية لبلدية الرميمين رقم (٢٨/ ١٨) لسنة ٢٠٠١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تنظيم الشارع المار من القطع ذوات الأرقام (٧، ٨، ٦٤، ٦٨، ٧٥، ٧٤، ٦٥، ٨٠، ٥، ٨١، ٩٤، ٩٥) حوض رقم (١٠) الرويسات وام الجاصه وبسعة (١٠م) وحسب المخطط المرفق.
للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية الرميمين وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناءاً على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط الكبرى رقم (٢٠٠١/١١٤) لسنة ٢٠٠١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة الاستعمال من زراعي الى سكن (ج) وذلك بزيادة عمق سكن (ج) للقطع ذوات الأرقام (١٤، ١٦، ١٣) حوض رقم (٤٨) كفرهودا الجنوبي وحسب المخطط المعد من قبل البلدية.
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية السلط الكبرى وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

اعلانات
صادرة عن متصرف لواء قصبة الزرقاء رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
السيد ناجي محمود

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم (٨/ ٣٠) تاريخ ٢٠٠١/٧/٢٥ والمخطط التنظيمي المتضمن استحداث طريق بعرض (٥ر١م، ٢م) ماراً بالقطع ذوات الأرقام (٢٠٢، ٢٠٣، ٢٣٨) من حوض رقم (١٠) البلد حي (١) طريق الشام لوحة رقم (١٠) من اراضي الزرقاء لوحة تنظيمية رقم (٦) ومنتهياً بالقطع ذوات الأرقام (١٤٨، ٣٣٦) من نفس الحوض وبحيث يكون بسعة (٢م) من بداية عند شارع طارق بن زياد وحتى التقائه بالحد الجنوبي للقطعة رقم (٢٠٣) من نفس الحوض والحي وبسعة (٥ر١م) من الحد الجنوبي للقطعة المذكورة وحتى التقائه بالحد الشمالي للقطع (١٤٨، ٣٣٦) من نفس الحوض والحي وذلك لوجود ابنية قائمة قديماً على حدود هذا الطريق ووجود خدمات مياه وكهرباء ومجاري ضمنها، علماً بان هذه الطريق معبدة ومستخدمة على الواقع كطريق وحسب المخطط المرفق.
يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٢٥١) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي. واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الضليل رقم (١/ ٢٧/ ٢٠٠١) تاريخ ٢٠٠١/٧/٩ والمخطط التنظيمي المتضمن تغيير صفة استعمال القطعة رقم (٣٥٠) من أصل القطعة رقم (١٠٨) حوض (٢) رجوم ضيف الله حي (١) من اراضي مزرعة الضليل من حدائق الى سكن (ب) حسب التنظيم المجاور والتخلي عن الرغبة باستملاكها وحسب المخطط المرفق.

يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٢٣٣) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي. واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الهاشمية رقم (٤٧/ ٢٠٠١/١٩) تاريخ ٢٠٠١/٥/٢٤ والمخطط التنظيمي المتضمن تحويل الفضلات المسجله باسم المجلس البلدي رقم (٣٧٦، ٣٦٨) حوض رقم (٧) حي الروضه (٢) من مناطق خضراء الى منطقة سكن (ج) وحسب المناطق المجاوره وحسب المخطط المرفق.

يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٢٠٧) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي. واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء وبصفتها لجنة محلية على كتاب السيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الزرقاء رقم (أ/ ١٧٣٣/٩/٥٢) تاريخ ٢٠٠١/٨/٣٠ بخصوص الاستدعاء المقدم من السيد علي حسين الشلبي والذي يطلب فيه احداث شوارع لغايات الخدمات ضمن القطع ذوات الأرقام (٢٠٩، ١٥١، ١٦٣، ٢١٤، ١٦١، ٢١٢، ٢١١، ٢٣٩، ٢١٠، ١٢٩، ١٢٨، ١٢٧، ١٢٦، ١٢٥، ٢٤، ٢٣، ٢٢، ١٩٦، ١٩٧، ٩٣، ٢٨٦، ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٨٥، ٢٨٢) من الحوض رقم (٢) الطي والقطع رقم (١٤، ١٥) حوض رقم (٣) حمد وحسب المخطط المرفق.

يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٢٥٠) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بكتاب السيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي. واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية جريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية ام الصليح وغريسا رقم (٢٠٠١/٣٢) تاريخ ٢٠٠١/٨/١٤ والمخطط التنظيمي المتضمن مخطط احداث طريق بسعة (٦م) لقطع الأراضي ذوات الأرقام (٦٠، ١٧١) ضمن الحوض رقم (٣) حمد من اراضي غريسا وحسب المخطط المرفق.

يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٢٣٥) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي. واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

إعلانات
صادرة عن متصرف لواء قصبة الكرك رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
السيد علي العزام

- يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء قصبة الكرك، قد اطلعت على قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (١٨٠٧) تاريخ ٢٠٠٠/١٢/٣ المرسل طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (ث/٨٣٨٦/٩/١) تاريخ ٢٠٠١/٤/١٧ بخصوص مخطط احداث شوارع ضمن الأحواض (١٦، ٢٠) الثنيه وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية وباعتبارها لجنة محلية ايضاً الموافقة على ما ورد بقرار مجلس التنظيم الأعلى المشار اليه وحسب المخطط المعد من وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى سكرتير اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية قصبة الكرك وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه، مدعمه بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

- يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء قصبة الكرك، قد اطلعت على قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٨١٧) تاريخ ٢٠٠١/٦/١٤ والمرسل بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (م/ ٦٩/ ٩/ ١٤١٥٣) تاريخ ٢٠٠١/٦/٢٤ وال ضمن الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن الحوض (٤) في بلدة ملشية ابو حمور.

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية وباعتبارها لجنة محلية ايضاً الموافقة على ما ورد بقرار مجلس التنظيم الأعلى المشار اليه وحسب المخطط المعد من وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة. وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى سكرتير اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الكرك وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه، مدعمه بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

- يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء قصبة الكرك، قد اطلعت على قرار مجلس بلدي راكين رقم (٣/٣٣/٢٠٠٠) والمتضمن الموافقة على تحويل الجزء التجاري في القطعة رقم (١٣) حوض (٤) من اراضي قريفلا الى سكن (ج).
وبعـد الـتداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ما ورد بقرار اللجنة المحلية المشار اليه اعلاه وحسبما موضح بالمخطط المعد لهذه الغاية.
وايـداع اعـلان المخطـط للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى لجنة بلدية الكرك معنون باسم رئيس اللجنة وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه، مدعمه بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

اعلانـــــات

صادرة عن متصرف لواء قصبة المفرق رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

السيد سليم الرواحله

- اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٢٠٠٠/٧/١٧ واطلعت على القرار رقم (٢٣) تاريخ ١٩٩٣/١/٢ الصادر عن مجلس التنظيم الأعلى والمتضمن احداث شارع ضمن القطعة رقم (٧٧) حوض رقم (٩) حلو هلال من اراضي الزنيه/ لواء قصبة المفرق وحسب المخطط المرفق والمعد لهذه الغاية.
وبعـد التداول قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم (٦٩) لعام ٢٠٠١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الآنف الذكر وإعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالأوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

- اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٢٠٠٠/٧/١٧ واطلعت على القرار رقم (٥٢٣) تـاريخ ٢٠٠١/٤/١٩ الصـادر عن مجلس التنظيم الأعلى والمتضمن تصديق مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم (٢) من اراضي بويضة الحوامدة/ لواء قصبة المفرق تصديقاً مؤقتاً.
وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم (٧١) لعام ٢٠٠١ الموافقة على قرار مجلس التنظيم الأعلى الآنـف الذكر وإعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالأوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

- اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٢٠٠١/٨/١٤ واطلعت على القرار رقم (٢٤) تاريخ ٢٠٠١/٧/١ الصادر عن اللجنة المحلية لبلدية المفرق والمتضمن استحداث شارع بعرض (١٤م) مقـتطعة مـن القطعة رقم (٦٣) حوض رقم (٤) المفرق الجنوبي والذي يربط شارع المتنبي بشارع الأردن، وحسب المخطط المرفق والمعد لهذه الغاية.
وبعـد التداول قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم (٩٦) لعام ٢٠٠١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الآنف الذكر وإعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.
يجـوز لـذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى بلدية المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالأوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

- اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٢٠٠١/٧/٣١ واطلعت على القرار رقم (٣٢) تاريخ ٢٠٠١/٧/٢٥ الصادر عن اللجنة المحلية لبلدية المفرق والمتضمن استحداث طريق بعرض (٦م) مقـتطعة مـن القطعـة رقم (٥٠) وبنهاية مغلقة (٨م×٨م) ضمن الحوض رقم (٤) المفرق الجنوبي وحسب المخطط المرفق والمعد لهذه الغاية.
وبعـد التداول قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم (٨١) لعام ٢٠٠١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الآنف الذكر وإعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالأوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

- اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٢٠٠١/٧/٣١ واطلعت على القرار رقم (٤٤) تـاريخ ٢٠٠٠/١٠/١٠ الصادر عن اللجنة المحلية لبلدية المفرق والمتضمن استحداث طريق بعرض (٦م) ضمن القطعة رقم (٦١) حوض رقم (٢٣) الحي الجنوبي وحسب المخطط المرفق والمعد لهذه الغاية.
وبعـد التداول قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم (٨٥) لعام ٢٠٠١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الآنف الذكر وإعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.
يجـوز لـذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى بلدية المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالأورن الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

اعلانـــــــات

صادرة عن متصرف لواء قصبة عجلون رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

السيد روحي الكايد

- يعلـــن للعموم في بلدة عنجرة بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقـــم (٨٦) تاريخ ٢٠٠١/٤/١١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (١٠) فقرة (٧) لعام ٢٠٠١ والمعطوف على قرار اللجنة المحلية السابق رقم (٨٦٧) لعام ٢٠٠٠ والمتضمن الغاء الطريق المارة بالقطع ذوات الأرقام (٦٠٣، ٦٠٢) من حوض رقم (١١) البلد وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.
وبعـــد ان تـــم نشـــر الاعـــلان بالجـــريدة الرسمية رقم (٤٤٧٧) تاريخ ٢٠٠١/٢/١٥ وجريدتي الرأي رقم (١١٠٩٨) والدستور رقم (١٢٠٢٨) بتاريخ ٢٠٠١/١/٢٧.
قـــررت اللجـــنة اللوائية الموافقة على الاقتراح ووضعه موضع تنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

- يعلـــن للعموم في بلدة عنجرة بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقـــم (٨٩) تـــاريخ ٢٠٠١/٤/١١ الموافقـــة علـــى قـــرار اللجـــنة المحلـــية فـــي بلـــدة عـــنجرة رقـــم (١٠) فقـــره (٤) لعـــام ٢٠٠١ والمعطـــوف علـــى قرار اللجنة المحلية السابق رقم (٨٧٠) لعام (٢٠٠٠) والمتضـــمن احداث طريق بسعة (٣م) والماره بالقطع ذوات الأرقام (١٥٣، ٢٧٧) من حوض رقم (١١) البلد من أجل ربط الطريق الافرازي بالشارع التنظيمي وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.
وبعـــد ان تـــم نشـــر الاعـــلان بالجريدة الرسمية رقم (٤٤٧٤) تاريخ ٢٠٠١/١/٣١ وجريدتي الدستور رقم (١٢٠٢٥) والعرب اليوم رقم (١٣٤٤) بتاريخ ٢٠٠١/١/٢٤.
وقـــررت اللجنة اللوائية الموافقة على الاقتراح ووضعه موضع تنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

- يعلـــن لاطـــلاع العمـــوم في بلدة عنجرة بأن اللجنة اللوائية للتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٤٢) تاريخ ٢٠٠١/٨/١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم (٢٦) فقره (٧) تاريخ ٢٠٠١/٧/٢٤ والمتضمن: الغاء الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام (٢٥٢، ١٣٢، ١٣٠) وتخفـيض سعة الشارع الى (٦م) بالقطع ذوات الأرقام (٢٦٣، ٥٥٤، ٣٦٧) من حوض رقم (٧) وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.
وايـــداع اعلانـــه للاعتراض لمدة (١٥) يوماً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عنجرة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

اعـــــــلان

- تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش أنها اتخذت قراراً تحت رقم (٢٠) بـــند (٤) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ بالموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية جرش رقم (٢٤/١٨) تاريخ ٢٠٠١/٥/٢٩ والمتضمن تحويل شارع الشهيد وصفي التل من بداية التنظيم ضمن منطقة الجبارات الى نهاية التنظيم شمالاً باستثناء المناطق المصدقة تجاري والمناطق الأثرية وعلى الجانبين الى تجاري طولي بأقواس بـــارتداد أمامـــي (٥ر٢م) ضمن الأحواض (١٠) ابو الحجل، (٩) باب عمان، (٦) البلد، (٢) بين وادي الدير والمجـــر واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. حيث يجوز لأصـــحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية مدعمة بالمخططات التوضيحية اللازمة وذلك خلال المدة القانونية المقررة.

فواز نجيب ارشيدات
متصرف لواء قصبة جرش
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــــلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة الفيصلية بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارها رقم (١١٨) لسنة ٢٠٠١ وبصفتها لجنة تنظيم محلية الموافقة على اعتماد طريق افرازي سعة (٦م) تنظيمياً والمارة بمحاذاة القطع ذوات الأرقام (٢٨، ٤، ٥، ٢٠، ٤٧، ٤٦، ٤٥) والواصله للقطعة رقم (٤٢) وتوسعة طـــريق افـــرازي مـــن (٣م) الى (٦م) واعتمادها تنظيمياً والماره ضمن القطع (٢٨ – ٢٠) حوض رقم (٩) الحـــازل والمصـــدقة تصديقاً مؤقتاً بموجب قرار (م. ت. أ) رقم (٥٣٥) تاريخ ٢٠٠٠/٤/١٦ وكذلك اعتماد طـــريق افـــرازي ســـعة (٦م) والماره بمحاذاة القطع ذوات الأرقام (٥، ٧، ١٩) حوض رقم (٩) الحازل من اراضـــي الفيصـــلية/ لـــواء قصبة مادبا والمصدقة تصديقاً مؤقتا بموجب قرار (م. ت. أ) رقم (٧٧٩) تاريخ ٢٠٠١/٦/٦.
وايـــداع اعلانـــه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقـــة تقديـــم اعتراضـــاتهم واقـــتراحاتهم الى اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

عودة الله العبيسات
متصرف لواء قصبة مادبا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة مادبا بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارها رقم (١٢١) لسـنة ٢٠٠١ وبصـفتها لجنة تنظيم محلية الموافقة على اعتماد طريق الرازي سعة (٦م) تنظيمياً والمـارة بيـن القطـع (١٠٣، ١٠١، ١٠٢) واحداث طريق سعة (٦م) ضمن القطعة رقم (١٠٢) والواصله للقطـع ذوات الأرقام (٥ – ١٤) حوض رقم (٨) في بلدة جرينة/ لواء قصبة مادبا بموجب قرار (م . ت. أ) رقم (٨٦٣) تاريخ ٢٠٠١/٦/٢٤.
وايـداع اعلانـه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقـة تقديـم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية خلال المدة القانونية للاعتراض مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

عودة الله العبيسات
متصرف لواء قصبة مادبا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلانات
صادرة عن متصرف لواء الكورة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
الدكتور زيد الزريقات

- يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (٣/٢٤) لعام ٢٠٠١ فـي بلـدة بـرقش/ منطقة كفرعوان والمتضمن: الغاء شارع (١٢م) المار من القطع (٢٤١، ١٧٩، ١٨٠) حوض (٥) صبرة زيد وتوسيع الطريق من (٦م) الى (٨م) المار بالقطعة (٢٤١) حوض (٥) صبرة زيد.
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجـوز لـذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية (برقش/ منطقة كفرعوان) خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمة بالمخططات توضيحية.

- يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (٣/٢٧) لعام ٢٠٠١ فـي بلـدة برقش/ منطقة جديتا والمتضمن: تخفيض وتعديل شارع من (١٢م) الى (١٠م) والمار بين القطع (٧٣٠، ٧٢٣، ٧٣١، ٧٣٥، ٧٣٦، ٧٤١، ٧٤٠، ٧٣٩) حـوض رقـم (١٢) من اراضي جديتا لوقوع بناء ضمن سعة الشارع في القطعة رقم (٧٣٥) حوض (١٢).
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية (برقش/ منطقة جديتا) خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمة بالمخططات توضيحية.

- يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم (٣/٢٦) لعام ٢٠٠١ فـي بلـدة برقش/ منطقة جديتا والمتضمن: الغاء مجرى الوادي بعرض (٨م) المار من القطع ذوات الأرقام (١٩١، ٣٠، ٤٢٢، ٣٢، ٢٠١، ٢٧٠) حوض رقم (١٢) البلد من ارضي جديتا.
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه إعلاه وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ لشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية (برقش/ منطقة جديتا) خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمة بالمخططات توضيحية.

اعـــــلان

- يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء المزار الجنوبي قد اطلعت على قرار مجلس بلدي جعفـر رقم (١١) لعام ٢٠٠١ والمتضمن الغاء صفة المباني العامة (مدارس) عن القطعة رقم (٤١) حوض رقم (٤) من اراضي جحرا وتحويلها الى سكن (د).
وقـد قررت اللجنة الموافقة على ذلك واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتيـن محليتيـن. ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى دار البلدية بعد الاطلاع على المخططات التوضيحية.

هاشم محمد السحيم
متصرف لواء المزار الجنوبي بالوكاله
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة دير يوسف بان اللجنة اللوائية للتنظيم للواء المزار الشمالي قد قررت بقرارها رقـم (١٠٤) تـاريخ ٢٠٠١/٨/٩ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الأول لبلدة دير يوسف رقم (٣٥/١٥) تـاريخ ٢٠٠١/٥/٣٠ والمتضـمن تعديل مسار الدخله التنظيمية سعة (٤م) الماره بالقطع (٤١، ٥٥، ٥٤) حوض (٨) وجعلها مناصفة بين القطعتين (٤١، ٥٥) حوض (٨).
وقـررت اعلانـه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ النشر بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة اعلاه الى مكاتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة.

كامل عطيات
متصرف لواء المزار الشمالي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- يعلـن لاطلاع العموم في منطقة المزار الشمالي بان الجلة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قررت بقـرارها رقم (١٠٩) تاريخ ٢٠٠١/٩/٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الأول لبلدة المزار رقم (١٥/١) تـاريخ ٢٠٠١/٨/٢٢ والمتضمن وضع الشوارع المصدقة تصديقاً مؤقتاً بموجب قرار مجلس التنظيم الأعلى رقـم (١٣) تاريخ ١٩٩٤/١/٢ والماره بالقطع (٣٧، ٢٦، ٢٥، ٢٩، ٢٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٦) حوض (٦) والقطع (٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣، ٣٢، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٣٤، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٦، ٣٦، ١٨، ١٧، ١٦، ٢) حوض (١) تصديقاً نهائياً.

وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة اعلاه الى مكاتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة.

كامل عطيات
متصرف لواء المزار الشمالي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- يعلـن لاطـلاع العمـوم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بـان اللجنة اللوائية في لواء عين الباشا قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط ادخال القطعة رقم (١٠٠) حوض (٤) اراضي ام الجاصه للتنظيم وتغيير صفة استعمالها الى سكن (ب) حسب المجاور.

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة اللوائية وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتيـن محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططـات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

يحيى نذير الحديد
متصرف لواء عين الباشا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- يعلـن لاطـلاع العمـوم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بـان اللجـنة اللوائـية للتنظيم في لواء عين الباشا وبعد ان اطلعت على قرار بلدية عين الباشا رقم (٢٥/١٣) لسنة ٢٠٠١.

قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تحويل واجهة القطع ذوات الأرقام (٩٢، ٩٣، ٥١) حوض رقم (٥) ربوع العدس من اراضي عين الباشا معارض تجارية الى تجاري طولي.

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية عين الباشا وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجـريدة الرسـمية وجريدتيـن محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية لبلدية عين الباشا خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

احمد العساف
متصرف لواء عين الباشا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- يعلـن لاطـلاع العمـوم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بـان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء عين الباشا وبعد ان اطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية ام الدنانير رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط ادخال القطعة رقم (٧٧) حوض رقم (٢) الحـاوي مـن اراضي ام الدنانير الى حدود التنظيم وتغيير صفة استعمال من زراعي الى تجاري طولي وحسب المخطط المعد من قبل البلدية.

للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية عين الباشا وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجـريدة الرسـمية وجريدتيـن محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية لبلدية عين الباشا خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

احمد العساف
متصرف لواء عين الباشا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم (٨١٥) لسنة ٢٠٠١ والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل مسار شارع الى الجهة الجلوبية حيث مخترق لبناء احد المواطنين بحيث يبقى بنفس السعة (١٢م) وحسب نظام التنظيم والأبنية وحسب المخطط المعد لهذه الغاية وذلك تلافياً لهدم البناء القائم والمكون من طابقين.

يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٤٠) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي.

يجـوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

علي العزام
متصرف لواء الرصيفة
رئيس لجنة التنظيم اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء وادي السير بانها اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي مـرج الحمـام رقم (٦٣٧) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٠ والمتضمن الموافقة على تعديل احكام التجاري للقطعة رقم (٣٤٩) حوض (١) خربة سكا بحيث يصبح تجاري طولي بدون ارتداد أمامي وذلك لوجود بناء قائم ومرخص بدون ارتداد أمامي.

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب رئيس بلدية مرج الحمام أثناء الدوام الرسمي ولمـدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

قدر نوفان العدوان
متصرف لواء وادي السير
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

● تعلــن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء الموقر بأنها قررت بقرارها رقم (٦٧) لعام ٢٠٠١ الموافقــة علــى تنظيم لأجزاء من القطع ذوات الأرقام (٨٤، ٤٢، ٨٦، ٨٧، ٥٦، ٥٧، ٢٥، ٢٤٠) وتغيير صفة استعمال من سكن ريفي الى سكن (ب) للقطع ذوات الأرقام (٢٤، ١٥٥) ضمن الحوض رقم (٣) الحنو الشمالي من اراضي سالم وحسب ما جاء بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (ر/٩/٢١/ ١٤٨٥٥)
تاريخ ٢٠٠١/٧/٣ حسب المخططات المعدة لهذه الغاية.
بحيــث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلدي (رجم الشامي وســالم) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حــتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

قاسم الصرايره
متصرف لواء الموقر
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

● تعلــن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء الموقر بأنها قررت بقرارها رقم (٥٦) لعام ٢٠٠١ الموافقة على احداث طريق تنظيمي سعة (٦م) يمر ما بين القطع ذوات الأرقام (٤٣٤، ٤٣٥) حوض رقم (٥) الفحيصية من اراضي رجم الشامي حسب المخطط المعد لهذه الغاية.
بحيــث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلدي (رجم الشامي وســالم) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حــتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

قاسم الصرايره
متصرف لواء الموقر
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

● اجتمعــت اللجــنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء البادية الشمالية الغربية بتاريخ ٢٠٠١/٨/١٢ واطلعــت على القرار رقم (٥٥) تاريخ ٢٠٠١/٦/١١ الصادر عن بلدية مغير السرحان والمتضمن: الموافقة علــى المخطط المقترح لأحداث شوارع وطرق بالحوض رقم (٢) الحباب الشمالي من اراضي مغير السرحان المرســل بكــتاب معالــي وزيــر الشــؤون الــبلدية والقــروية والبيــئة رقــم (م/٧٥/٩/٢٥٦٨) تــاريخ ٢٠٠١/١/٣١ وإحــداث شــارع بالقطعتين رقم (٧، ٤) من الحوض رقم (٣) العاصم الشمالي بسعة (١٠م) واستحداث طريق آخر بسعة (٦م) المار بالقطع ذوات الأرقام (٦، ٧، ٨، ٩) حوض رقم (٢) الحباب الشمالي لغاية الخدمات وحسب المخطط المرفق والمعد لهذه الغاية.
وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم (٧٣) لعام ٢٠٠١ الموافقة على المخطط الانف الذكر واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين.
يجــوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى بلدية مغير السرحان وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالأوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

وليد الرشدان
متصرف لواء البادية الشمالية الغربية
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة نايفة بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في لواء البادية الشمالية قد قررت بقــرارها رقم (١٠٠) تاريخ ٢٠٠١/٧/٢٥ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدة (نايفة) رقم (١٤) تاريخ ٢٠٠١/٦/٢٥ والمتضــمن: الموافقــة على الغاء شارع سعة (١٠م) ضمن القطعتين رقم (٧١١، ٧١٢) من حوض (٤) لمروره على مجرى وادي يؤثر على مدخل المدرسة والموافقة على احداث شارع بديل (٦م)/ (٢ م) ضــمن القطعة رقم (٧١٠) حوض (٤)/ و(٤م) ضمن القطعة رقم (٧١١) لمرور أعمدة الكهرباء وهاتف ضمن سعة الشارع المحدث وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.
وايــداع اعلانــه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. بحيث يجــوز لــذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى المحلية اللوائية للتنظيم في بلدية نايفة خلال المدة القانونية للاعتراض مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه.

عبد الكريم الجازي
متصرف لواء البادية الشمالية
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم



اعـــــلان

● يعلــن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء سحاب قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الخشافية الشمالية رقم (٧٩) تاريخ ٢٠٠١/٦/٣ والمتضمن رد الاعتراض المقدم من السيد محمد مفلح شريتح وشركاه على قرار اللجنة المحلية رقم (١٣٢) تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٧ والمتضمن الموافقة على احداث طــريق سعة (٤م) غير نافذ ضمن القطعة رقم (٢) حوض رقم (١) اللوزية الشمالية وذلك لوجود عدة منازل بحاجة الى خدمات.
ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

فاروق المجالي
متصرف لواء سحاب
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

● تعلــن اللجــنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء الجيزة بأنها قررت الموافقة على قرار مجلس بلدي حواره والمنارة وجلول رقم (١٤) لسنة ٢٠٠١ والمتضمن تغيير صفة استعمال من مساجد الى تجاري طولي وسكن (ج) بالقطعــة رقــم (٣) حــوض رقم (٩) وجزء من الحوض رقم (٧) جدار البلد المستثناه من التسوية من اراضي قرية جلول حسب المخطط التنظيمي المرفق حيث يوجد على القطعة المذكورة اعلاه بناء قديم ومضى على تصديق المخطط الهيكلي اكثر من سبع سنوات ولم تتقدم أي جهة لاستملاكه.
بحيــث يمكــن لــذوي العلاقة الاطلاع على قرار البلدية والمخطط في مكتب اللجنة في بلدية حواره والمناره وجلول أثناء الدوام الرسمي لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حتى اذا كان هــنالك مـــا يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

عقلة ياسين الحمايدة
متصرف لواء الجيزة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- يعلـن للعموم في بلدة كفرنجه بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء كفرنجه قد قررت بقرارها رقم (١٩) تاريخ ٢٠٠٠/٨/٢٢ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرنجه رقم (٣٥) بند رقم (١) تـاريخ ٢٠٠٠/٩/١١ المتضمن:- احداث طريق تفصيلي سعة (٤م) بالقطعة رقم (٨٦) حوض رقم (٤) البلد وربطهـا مع الطريق التنظيمي من الجهة الشمالية والغاء الطريق المرسم بعرض (٤م) بنفس القطعة واستبدالها بالطريق المقترح وحسب الترسيم المعد لهذ الغاية.

وايـداع اعلانـه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة كفرنجه خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

عصام احمد الشرع
متصرف لواء كفرنجه
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- يعلـن للعموم في بلدة كفرنجه بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء كفرنجه قد قررت بقرارها رقم (١٨) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٢ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرنجه رقم (٨) بند رقم (٣) تـاريخ ٢٠٠١/٢/٢٤ المتضـمن:- تغيـير صفة استعمال القطع ذوات الأرقام (٩٠٨، ٩٠٩) من أصل (١٤٣) والقطعـة رقم (١٤٦) حوض رقم (٤) من سكن (ج) الى تجاري طولي بعمق (١٤م) وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية.

وايـداع اعلانـه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة كفرنجه خلال المدة القانونية مرفقه بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

عصام احمد الشرع
متصرف لواء كفرنجه
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم



الإعـــلانـــات

إعـــــلان

- يعلن للعموم بأنه تم تسجيل نادي باسم نادي خريجي جامعة فيلادلفيا كجمعيـة عاديـة وفـق أحكـام قـانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته.

د. عوض خليفات
نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية

إعـــلانـــات

صـادرة عـن وزيـر التنميـة الاجتماعيـة السيـدة تمـام الغـول

- يعلن بأنه تم تسجيل حضانة العلالي النموذجية/ عمان تحت الرقم (١٠٣٣) في اليوم الخامس والعشرين مـن شهر أيلول لعام ٢٠٠١. وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم (٦٦) لسنة ١٩٧١.

- يعلن بأنه تم تسجيل حضانة إحنا الزغار/ عمان تحت الرقم (١٠٢٩) في اليوم التاسـع مـن شـهر أيلـول لعام ٢٠٠١. وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم (٦٦) لسنة ١٩٧١.

- يعلن بأنه تم تسجيل حضانة عش الطفل/ عمان تحت الرقم (١٠٢٨) في اليـوم التاسـع مـن شـهر أيلـول لعام ٢٠٠١. وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم (٦٦) لسنة ١٩٧١.

- يعلن بأنه تم تغيير اسم حضانة دروب العلم/ عمان والتي سجلت تحت الرقم (١٠٢٦) في اليوم الأول من شهر آب لعام ٢٠٠١ إلى حضانة درب العلم على أن تحمل نفس الرقم والتاريخ.

إعـــــلان

- يعلن بأنه تقرر إلغاء تسجيل نادي القدس الرياضي الثقافي الاجتماعي/ محافظة العاصمة والمسـجل رسـميا لدى هذه الوزراء تحت الرقم (٢٠١) تاريخ ١٩٧٩/١١/١٧، وذلك نظرا لعـدم تحقيـق النـادي للأهـداف التي أسس من اجلها.

وزير الشباب والرياضة
مأمون نور الدين

إعـــلان

- يعلن بأنه تم تقرر إلغاء تسجيل نادي الموقر الرياضي الثقافي الاجتماعي/ محافظة العاصمة والمسجل رسميا لدى هذه الوزراء تحت الرقم (١٧٨) تاريخ ١٩٧٧/١١/١٢، وذلك نظرا لعدم تحقيق النادي للأهداف التي أسس من اجلها.

وزير الشباب والرياضة
مأمون نور الدين

إعلانـــات

صادرة عن مدير عام المؤسسة التعاونية الأردنية المهندس عطاالله الجواسرة

- يعلن أن جمعية مجمع دوائر البلقاء التعاونية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ البلقاء، قد سجلت تحت رقم (٢٢٣١) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧ في اليوم الثاني من شهر أيلول لسنة ٢٠٠١.

- يعلن أن جمعية موظفي وزارة الصحة التعاونية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ عمان، قد سجلت تحت رقم (٢٢٣٢) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧ في اليوم الثاني من شهر أيلول لسنة ٢٠٠١.

- يعلن أن جمعية الدعاء التعاونية للإسكان محدودة المسؤولية/ عمان، قد سجلت تحت رقم (٢٢٣٣) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧ في اليوم الثاني من شهر أيلول لسنة ٢٠٠١.

- يعلن أن جمعية موظفي صحة البلقاء التعاونية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ البلقاء، قد سجلت تحت رقم (٢٢٣٤) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧ في اليوم الحادي عشر من شهر أيلول لسنة ٢٠٠١.

- استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام الفقرة (ب) من المادة (٣٠) من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.
  اقرر إلغاء تسجيل جمعية عيرا التعاونية الزراعية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ البلقاء وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد أن تمت تصفيتها.

- استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام الفقرة (ب) من المادة (٣٠) من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.
  اقرر إلغاء تسجيل جمعية إسكان موظفي صندوق التنمية والتشغيل التعاونية محدودة المسؤولية/ عمان وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد أن تمت تصفيتها.

- استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام الفقرة (ب) من المادة (٣٠) من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.
  اقرر إلغاء تسجيل جمعية أبناء مدينة جرش التعاونية للنقل محدودة المسؤولية/ جرش وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد أن تمت تصفيتها.

- استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام الفقرة (ب) من المادة (٣٠) من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.
  اقرر إلغاء تسجيل جمعية العلا التعاونية المنفعة المتبادلة محدودة المسؤولية/ جرش وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد أن تمت تصفيتها.

- استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام المادة (٤) من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.
  اقرر تصفية جمعية منطقة السخنة وسيل الزرقاء التعاونية الزراعية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ الزرقاء، وذلك اعتبارا من تاريخه، وتعيين السيد خليل سيف مصفيا لها وعنوانه مديرية تعاون الزرقاء على أن تتم التصفية خلال سنة من تاريخه تمهيدا لإلغاء تسجيلها، وليكن معلوما بان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب أن تقدم للمصفي المذكور.

- استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام المادة (ب) من المادة (١١) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.
  وبعد استيفاء شروط التعديل المنصوص عليها في المادة المشار إليها أعلاه، اقرر الموافقة على تعديل المواد (٣٣/أ) (٣٣/ي) (٣٣/ ك – ١٥) (٣٨/ ل) من النظام الداخلي لجمعية المنظمة التعاونية للخدمات التجارية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ عمان، لتصبح على النحو التالي:

المادة (٣٣/ أ): تتألف لجنة الإدارة من عدد لا يقل عن ثلاثة أعضاء لا يقل عمر الواحد منهم عن الحادي والعشرين تنتخبهم الهيئة العامة بالاقتراع السري ويبقوا في مناصبهم لمدة سنتين.

المادة (٣٣/ي): شطب كامل المادة.

المادة (٣٣/ك –١٥): أن تملك باسم الجمعية اسهما في الجمعيات المركزية والشركات بعد الحصول على مصادقة الهيئة العمومية.

المادة (٣٨/ ل): شطب كامل المادة.

مدير عام المؤسسة التعاونية الاردنية
المهندس عطاالله الجواسرة

أمـــر تسويـــة

صادر بمقتضى المادة "٥" من قانون تسوية الأراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

- يعلن للعموم أن عمل تسوية الأراضي سيشرع في القطعة رقم (١) من الحوض رقم (٥) البلد في قرية عطل الرصيفة التابعة لمحافظة الزرقاء.

إن الأشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في أراضي القريـــة المذكـورة أعــلاه سيبلغون فيما بعد بإعلان التاريخ الذين يجب أن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة مـــن القــانون المشار إليه.

المهندس عبدالمنعم سماره الزعبي
مدير عام دائرة الأراضي والمساحة

إعــلان تسويـــة

صادر بموجب المادة "٦" من قانون تسوية الأراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ – يعلن أن عمل التسوية للأراضي الموصوفة أدناه بدأ في اليوم ٢٠٠١/٩/٢.
الوصف: القطعة رقم (١) من حوض رقم (٥ البلد) من أراضي قرية عطل الرصيفة التابعة لمحافظة الزرقاء المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الأراضي والمساحة ودائرة تسجيل أراضي الزرقاء ومكتب مأمور التسوية المختص.

٢ – على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في الأراضي المذكـــورة أن يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها إلى موظف دائرة الأراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفس القرية.

٣ – إن عمل تسوية الأراضي يتناول جميع الأشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة سواء كان ذلك الحق معترفا به أو منازعا فيه.

المهندس عبدالمنعم سماره الزعبي
مدير عام دائرة الأراضي والمساحة

إعـــلان

صـــادر عــن دائــرة الجمـــارك

- تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والأشياء المدرجة بأدناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المـــدة القانونية الممنوحة بالمادة (١١٢، ١١٩، ٢٣٧) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية سندا لأحكـــام المـــادة (١١٢) من القانون المذكور إذا لم يبادر أصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

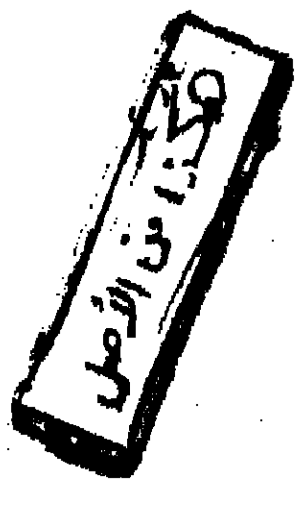
دائرة الجمارك

اسـم صاحـب العلاقـــة	المحتويـــــات
مجموعة الواقي لتسويق الأدوية	(١) بالت أجهزة مخبرية
رزق عبدالقادر النادي	٨٠٠ علبة عتاد خردق
مؤسسة العالول التجارية	طرد واحد أسلاك لحام
مؤسسة عيون الصقر	١٤ طرد البسه
محمد خلف المسالمة	٥٧ كرتونة قطع غيار إكسسوارات أجهزة إلكترونية
حمزة عبدالله الحمزان	حاوية عدد ٢ قطع غيار سيارات ٢٠ قدم
محمد فخري الصالحي	٩ طرود أقمشة تركيبية
مؤسسة الدار للتجارة والتعهدات	١ طرد جهاز طبي
مسافر محمد العجمي	دوج شاصي
جبار حميد علي	ثلاثة طرود (تي شيرت+ طاقية+ قداحات)
هشام محمود	٢ طرد قداحات



اسم صاحب العلاقة	المحتويات
هيام محمود جمعه	جهاز رسيفر عدد ١
ياسمين إسماعيل	بدلة عرائس مستعملة عدد ٣
جمعه عبدالحي	طرمبه بريك مستعملة عدد ١
جهاد احمد مصطفى	علبة بلاستيك عدد ٣٧
———	
شركة اليأس داود خميس	٢ طرد مفصلات خزائن بلاستيكية
مجموعة سراب للأنظمة	قطعة واحدة لوازم كمبيوتر
———	
رشيد علي رشيد	سجاد موكيت عدد ٢
جمال محمد محمود	قطع سيارات عدد ٦
خضر موسى	تلفزيون مستعمل عدد ١
عادل رؤوف سليمان	فيديو مستعمل عدد ١
عبدالرحمن خميس	جير سيارة مستعمل عدد ١
مصطفي درويش	فيديو مستعمل عدد ١
عيسي علي السيد	مقص حلاقة عدد ٨٥+ غال باب عدد ٦
يوسف خضر	ثريا كهرباء مستعملة عدد ٤
كفاح حسن	فيديو مستعمل عدد ١
منور حسن	رسيفر عدد ١
عوض علي محمد	دراجة طفل تعمل علي البطارية
احمد حمدي زهران	حزام جلد عدد ٥٨٢ حزام
———	
مالترانس	١ طرد جنط سياره
المكتبة الوطنية	٤ طرود كتب
الشركة الأردنية للتجارة	١ طرد مروحة بلاستيكية حجم كبير
جوردن اكسبرس	٨ طرود مراوح + شفاط + منظم
جلريل لاجكسل	عدد ١٦ رول قماش
معرض عمان	١ طرد كتب علمية
C M L	١ طرد تلفونات خلوية
A E L	٢ طرد قطع للأبواب

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
شركة آسيا التجارية	١ طرد سجاده
ابراهيم عبدالفتاح	٢ طرد كتب علميه
ملح الصافي	٢ طرد قطع غيار
ارامكس	١ طرد رول قماش
احمد شاكر	١ طرد جهاز طبي
شركة صلاح	١ طرد قطع كمبيوتر
شركة واسطف وكندبه	١ طرد ثريا حجم كبير
كولت دمنيب	١ طرد لوازم وقطع غيار طبيه
مجمع الكنائس العالمي	٦ بالت لوازم طبيه
———	
الدكتورة فيومي	١ طرد قطع إلكترونية
محمد صالح محمود الشيخ	تلفون لاسلكي
عبدالرسول الغزاوي	مسجل سيارة عدد ١
A . ONLINE	برامج كمبيوتر
مصطفى حسن	قطع غيار كمبيوتر
سليمان اخوان	عينة عجال عربيات
كيلا ديو روبرت	ألبسة
اكوتك	بطاريات جافة
امجد جميل محمد شحادة	فيديو عدد واحد
سيكو	طرد قطع غيار
المهندس احمد	طرد قطع غيار
UNTFINE	طرد قطع إلكترونية
B. INT	طرد لوازم كمبيوتر
شركة اليمن التجارية	طرد قطع غيار إلكترونية
احمد سلامة	طرد قطعة غيار
HUNTER INPS	طرد جهاز تحكم
المهندس احمد	طرد قطع غيار إلكترونية
دكتورة فيومي	طرد قطع غيار إلكترونية



اسم صاحب العلاقة	المحتويات
الياس محمد	تلسكوب
رائد محمد موسى	تلفون لاسلكي
ALNFRDERICK	براغي طرد واحد
زياد ساحوري	طرد مفاتيح كهرباء
صالح بن ماجد	طرد لوحة توزيع
كيلا دو روبرت	طرد ألبسة جديدة
طلال جبار فرحان	رسيفر عدد ١
زهير فريد توفيق	جهاز لفحص السيارات
امجد محمد علي مسعود	تلفون لاسلكي
عالية وساليوس	٣ طرود البسة + أحذية
مجيد سعيد	بستون مستعمل عدد ٨ + بيلة مستعملة عدد ٦
احمد محيي الدين	عباية رجالي عدد ١٠
بسام إسماعيل	طنجرة لصلع شعر البنات عدد ١
عبدالكريم محمد	قطعة حفارة معدنية عدد ١ مستعملة
زاهر زيدان	سلندر كمبريسة عدد٢ + قطع ماتور عدد ٣
عايد عبدالله	ملابس مختلفة
يوسف ربابعة	بجاما ستاتي عدد ٣
ياسين مرشد	ريموت عدد ١٤+ محول عدد ٩٩ + بطارية تلفون لاسلكي عدد ١٤ + ماكنة مسجل عدد ٥٩
عايد نقرش	صدف بحري ٤ كغم
محمود حجازي	ماسورة معدنية عدد ٨
نبيل مسلم	بدلة رياضية مختلفة عدد ٢٤
عماد الدين محمد	تلفون لاسلكي عدد ١
خميس مهاوش	بطارية ريموت عدد ٤٠٠
علي محمد	طقم حمالة سيارة
محمد علي عادل	ملابس داخلية ٦ دزينة
مجمد محروم	قطع سيارة مختلفة
رزق عبدالمجيد	ذراع تركتور عدد ٣

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
محمد معتز	كرنك سيارة مستعمل
مصطفى حدو	دشداش ستاتي عدد ٤
سليمان جبارة	طاقية ستاتي عدد ٣٧٠+ ٦ قماش
موسى حمود	راس ماتور سيارة عدد ١
حسن خربلي	زنبرك سلك غال عدد ١٥٤ + يد باب عدد ٢
ياسين سليمان	فستان سهرة عدد ١
احمد الصالحي	فستان سهرة عدد ١
فادي العبادي	فستان سهرة عدد ١
عبدالهادي محمد	فستان سهرة عدد ١
مهيب جبري	فستان سهرة عدد ١
عماد يوسف	فستان سهرة عدد ١
محمد منيب	رسيفر عدد ١
محمود اشرم	عباية رجالي عدد ٥٠
الهام ذيب	فستان عروس مستعمل عدد ٣
جاسر رمضان	قالب لصناعة الذهب عدد ١
زكريا جبارة	حزام ولادي ١٧ دزينة
صباح احمد محمد	حلمة بخاخ ديزل عدد ٦٠
عبدالله هزاع الحديد	دراجة طفل تعمل على البطارية مستعملة
كرم طايل	جهاز رسيفر عدد ١
بسام عقود اباريد	١٧ زجاجة عطر مختلفة
يوسف عمر يوسف	سيارة طفل تعمل على البطارية
عمر غرايبة	دشداش ستاتي عدد (١٠)
صالح محمد العلي	رسيفر مستعمل عدد ١
محمد عبده سبع	مسجل سيارة ولوازمه عدد ١
خلدون محمد أبو حسان	حقيبة ملابس مستعملة عدد ١
عزيز صادق سعد	جهاز رسيفر عدد ١ مستعمل
بدر خلف عنزي	كرتونة زجاج عدد ١١

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
باسل الحشاش	جهاز رسيفر عدد ١
محمد احمد حسين	جير سيارة عدد ١
نضال صبحي	تلفزيون ١٤ بوصة عدد ١
سليمان علي صالح	زجاجة عطر عدد ٤٢
نبيل سعيد ثلجي	مكيف مستعمل عدد ١
علي حسين محمود	ضوء سيارة شحن عدد ٢
إسماعيل محمد راضي	تلفون لاسلكي عدد ١
زياد احمد عبدالقادر	تلفون لاسلكي عدد ١
صلاح الدين عبدالمعطي	سجادة مستعملة ٥ر٢ ×٥ر٣ واحدة
صلاح الدين عبدالمعطي	سجادة مستعمله ٢٥ر١ × ٥ر١ واحدة
وضاح بسام محمد	مسجل مع راديو سيارة عدد اثنان
فيصل فتحي محمود	رسيفر مستعمل عدد ١
يوسف راشد العطوي	فيديو مستعمل عدد ١
عتيق سليمان العطوي	رسيفر مستعمل عدد ١
عماد عبدالهادي	سجادة مستعملة ٣×٣ واحدة
محمود عارف خليل	بريكات أربعة وخمسين طقماً
خليل ابراهيم خليل	كمبيوتر مستعمل ولوازمه
خالد جمعه مرهج	قطع سيارة مختلفة
خالد محمود	٢ صوبة تعمل على الكهرباء
حامد حسن	سجادة واحدة ٥ر٢ × ٣م
هادي عبيد عدوان	أدوات منزلية مختلفة
زياد احمد علي	جهاز فيديو عدد ١
رزاق مصطفى	جهاز فيديو مستعمل عدد ١
فائق مشعل صالح	٢ سجادة مستعملة قياس ٣ × ٥ر٢م
صلاح حسن موسى	٥ كيس تباشيم بريك سيارة
علي	٥٠ حنفية بلاستيك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
محمد جاسم محمد	بضاعة مختلفة
احمد جميل	ستة باكيتات كستك ساعة جلد
علي عبدالواحد عبدالكريم	ملزمة حديدية عدد ١
بسام الجنيدي	٣ طرود نظارات شمسية
نسرين صبحي مولاي	رسيفر مستعمل
فايز ابراهيم احمد	عدد ٤ أجهزة تلفونات لاسلكية
مهند عبدالعزيز عديلي	عدد ٢ جهاز تلفونات لاسلكية
سائد معروف عديلي	عدد ١ جهاز تلفون لاسلكي
محمد موسى الصالح	سن عظم عدد ٥٠+ معدني ٥٠
احمد العرجاني	لفة سلك فستان
محمد موسى طويله	جكمة دراي شفط
محمد فارس سليم	١٦ باكيت شفرات
خالد طويله	فلتجة ماء واحدة
أسامه مروان	خنجر نحاس عدد ١٠
بقرلي محمد علي	قميص نوم عدد ٣٦

إعـلانـات

صادرة عن مدير عام مؤسسة المناطق الحرة السيد علي المدادحة

١ – أعلن بأن شركة (احمد ومحمود ابو خليفه) والمسجلة لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (١٥٠) تاريخ ٢٠٠٠/٤/١٨ قد أجرت التغيرات التالية :-

١- تغير أسم الشركة ليصبح (شركة محمود أبو خليفه وشركاه) .
٢- إنسحاب الشريك احمد توفيق اسعد أبو خليفه .
٣- إنضمام الشركاء :-

الرقم	أسم الشريك	الجنسيه	الحصه
١-	أشرف توفيق أسعد أبو خليفه	أردني	١٢٥٠
٢-	خليل توفيق اسعد ابو خليفه	أردني	١٢٥٠

٢ – اعلن بأن شركة (عكيله والزريني) والمسجله لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٣٢٦) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٩.
اسم الشركة : عكيله والزريني .

اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
يوسف محمد يوسف عكيله	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
عباس احمد عبد القادر الزريني	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء

غايات الشركة :-

١- تجاري تخزين البضائع.

مركز الشركة : المناطق الحره / الزرقاء.

مقدار راسمال الشركة :
(٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار.

مدة الشركة : ضمن القوانين والأنظمه والتعليمات.

تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠١/٨/٢٩.

رقم الإيصال المالي :
(١٢٠٣٠٤) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٩.

٣ – اعلن بأن شركة (عبد الكريم جعفر وشريكه) والمسجله لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٣٢٧) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢.
اسم الشركة : عبد الكريم جعفر وشريكه.

اسم الشركاء	الجنسيه	العنوان
١. عبد الكريم جعفر خليفه جواد	عراقي	المنطقه الحره / الزرقاء
٢. هاله ابراهيم مرزا الداغستاني	عراقي	المنطقه الحره / الزرقاء

غايات الشركة :

١- تجاري تخزين البضائع.

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء.
مقدار راس مال الشركة :
(٥٠٠٠٠) خمسون الف دينار.
مدة الشركة :
ضمن القوانين و الأنظمة و التعليمات.
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠١/٩/٢.
رقم الايصال المالي :
(١٢٠٣٣٨) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢.

٤ – أعلن بأن شركة (ناصر سليم بشير الزعبي وشركاه) والمسجله لدينا في سجل الشركات التضامن تحت الرقم (٣٢٥) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢١ .

اسم الشركة : ناصر سليم بشير الزعبي وشركاه .

الرقم	اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
١-	يسري ماجد الحجي	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
٢-	عبير محمد احمد سماره	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
٣-	عيسى عيد رجا النواصره	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
٤-	ناصر سليم بشير الزعبي	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء

غايات الشركة :
مكاتب التخليص على البضائع .

مركز الشركة : المنطقة الحرة / الزرقاء .
مقدار راسمال الشركة : (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار .

مدة الشركه : ضمن القوانين والأنظمه والتعليمات .
تاريخ إبتداء العمل : ٢٠٠١/٨/٢١ .
رقم الإيصال المالي : (١٢٠٤٢١) تاريخ ٢١ / ٨ / ٢٠٠١ .

٥ – أعلن بأن شركة (محمد حربي شحاده وشريكته) والمسجله لدينا في سجل الشركات التضامن تحت الرقم (٣٢٨) تاريخ ٢٠٠١/٩/٣ .

اسم الشركه : محمد حربي شحاده وشريكته .

الرقم	أسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
١-	محمد حربي حمدي شحاده	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
٢-	مها جلال سعيد المفلح	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء

غايات الشركه :
تجاري تخزين البضائع .

مركز الشركه : المنطقة الحرة / الزرقاء .
مقدار رأسمال الشركه : (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار .
مدة الشركه : ضمن القوانين والأنظمه والتعليمات .
تاريخ إبتداء العمل : ٢٠٠١/٩/٣ .
رقم الإيصال المالي : (١٢٠٣٥٨) تاريخ ٣ / ٩ / ٢٠٠١ .

اعلان

لمساهمي شركة القدس للتأمين المساهمة المحدودة

ترجو شركة القدس للتأمين المساهمة المحدودة من السادة المساهمين المذكوره أسماؤهم أدناه مراجعة الشركة بالسرعة الممكنة لاستلام

أمانات أسهمهم والتي مضى عليها خمسة عشر عاماً دون استلامها مصطحبين معهم الوثائق الرسمية أو مراجعة الوارث الشرعي لاستلام المستحقات في حال وفاة المساهم مصطحبين معهم شهادة الوفاة وحجة حصر الإرث

وفي حال تخلفهم عن الحضور لغاية ٢٠٠٢/١/١، تنذرهم بأن أموالهم وأسهمهم كاملة ستؤول للحكومة إذا لم يتقدموا للمطالبة بها خلال تلك المدة حسب قانون تملك الحكومة للأموال التي لحقها التقادم رقم ٣٥ لعام ١٩٨٥ .

__ملاحظة هامة__: ما سيؤول للحكومة هو الأموال + الأسهم كاملة .
موقع الشركة : الشميساني – شارع عبد الحميد شرف – هاتف ٥٦٩٣١٦١

مدير عام الشركة

كشف أرصدة المساهمين حتى تاريخ اليوم

رقم المساهم	إسم المساهم	عدد الأسهم	الأمانات فلس	الأمانات دينار
٢٣١	ميلاده زخريا مسلم بنورة	مباعة	٨٩٠	٧٦
٧٥٦	جميل أيوب صالح أيوب	٣٠٦	٥٥٠	٢٢٠
١٤٤٣	حامد محمود موسى محمود	٦٢	٠٨١	٥٠
١٤٤٤	حليمة إسماعيل محمود عبد الرحمن	٦٢	٠٨١	٥٠
١٧٥٣	عبد القادر توفيق عبد القادر حسونة	٢٥	٠٥٠	٢٠
١٩٤٢	ظاهر محمد رشيد الجيوسي	١٢٥	٢٥٠	١٠٠
٢٣٤٨	زينة محمد عارف أبو جاموس	مباعة		١

المطالبـــــــات

إعـــــلان

أعلن الى السادة المدرجة أسماؤهم بادناه بأنه بالاستناد للنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصـــادر بمقتضى المادة (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللأسس والمعايير الواردة بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم بدل نفقات تعبيد وتزفيت عـــن عقاراتهم المبينة أرقامها ازاء اسم كل منهم بادناه وذلك نتيجة لقيام الامانة بإنجاز أشغال فتح وتعبيـــد وتزفيت الدخلات الماره امام تلك العقارات .

وعليه فاني ارجو من المالكين المذكورة أسماؤهم تاليا دفع نفقات التعبيد والتزفيت المطلوبـــة منهم الى صندوق الامانة كما هو موضح تفصيله ازاء اسم كل منهم بادناه ، علما بأن نفقـــات التعبيـــد والتزفيت تزاد بنسبة (٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الإعلان عـــن قـــرار فرضـــها دون تسديدها .

أمين عمان

المهندس نضال الحديد



قيمة نفقات تعبيد وتزفيته فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٠١٧,٨٢٠	٠١٧٩٩	٠٥ جريدين الغربي	١٢	عطيه ذياب برهي برقومه
٠٠٠٠٠١٣٦,٦٢٠	٠١٨٠٠	٠٥ جريدين الغربي	١٢	فتحي فالح محمد عوض
٠٠٠٠٠٠١٧,٨٢٠	٠١٨٠٢	٠٥ جريدين الغربي	١٢	عبد المحسن ابراهيم عبد الرحمن خروش
٠٠٠٠٠١٣٧,٢١٤	٠١٨٠٣	٠٥ جريدين الغربي	١٢	كمال سليم عمر رزاز وشريكه
٠٠٠٠٠٢١٢,٨٤٠	٠١٧٧٧	٠٥ جريدين الغربي	١٢	زيد نجيب اسماعيل بليبسي وشريكه
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٢٤٤	١٦ اللويبدة الغربي	١١	محمود محمد حسن بصبوص
٠٠٠٠٠١٢٩,٧٨٩	٠٠٣٦٤	٣٢ خريطة	٩٢٤	صافي ابراهيم خليل بكار
٠٠٠٠٠٠٥٠,٤٩٠	٠٠٣٧٠	٣٢ خريطة	٩٢٤	يوسف عبد الله عبيدات
٠٠٠٠٠٠٩٨,١٥٨	٠٠٣٧٤	٣٢ خريطة	٩٢٤	محمد امين عبد الرحمن سعيد مومني وشركاه
٠٠٠٠٠٠٤٠,٠٩٥	٠٠٣٨٢	٣٢ خريطة	٩٢٤	محمد حسن محمد حسن اسعد وشركاه
٠٠٠٠٠٠٣٦,٥٣١	٠٠٧٣٤	٣٢ خريطة	٩٢٤	هاشم خليل محمود اسعد وشركاه
٠٠٠٠٠٠٢٥,٢٤٥	٠٠٢٨٨	٣٢ خريطة	٩٢٤	علي محمد عبد القادر شمايله
٠٠٠٠٠٠٢٦,١٣٦	٠٠٥٢٤	٣٢ خريطة	٩٢٤	عوض جبر علي جبر
٠٠٠٠٠٠٨٥,٢٨٧	٠٠٣٧٦	٣٢ خريطة	٩٢٤	ابراهيم ناجي خلف
٠٠٠٠٠٠٥٦,٢٨١	٠٠٣٠٩	٣٢ خريطة	٩٢٤	توفيق جبر اسعد
٠٠٠٠٠٠١٤,٢٥٦	٠٠٣٦٧	٣٢ خريطة	٩٢٤	محمد علي عبد الكريم محمد حسين
٠٠٠٠٠٠٢٩,٥٠١	٠٠٥٦٢	٣٢ خريطة	٩٢٤	حسين ابراهيم احمد عبد الرحمن
٠٠٠٠٠٠٢٩,٥٥١	٠٠٦٢٢	٣٢ خريطة	٩٢٤	يوسف عثمان عبد الرزاق
٠٠٠٠٠٠٢٣,٥٦١	٠٠٦٢٤	٣٢ خريطة	٩٢٤	محمد عبد القادر سالم صباح
٠٠٠٠٠٠٢٤,١٥٥	٠٠٦٢٥	٣٢ خريطة	٩٢٤	محمد عيد سلامه
٠٠٠٠٠٠٢٥,٦٤٠	٠٠٢٧٠	٣٢ خريطة	٩٢٤	ياسين خليل عبد القادر عيسى
٠٠٠٠٠٠٢٤,٥٠٢	٠٠٢٧٥	٣٢ خريطة	٩٢٤	صالح محمد اسماعيل شمايله
٠٠٠٠٠٠٢٤,٣٠٣	٠٠٢٧٧	٣٢ خريطة	٩٢٤	عيد أسماعيل محمد شمايله
٠٠٠٠٠٠٧٣,٢١٠	٠٠٢٨٣	٣٢ خريطة	٩٢٤	مصطفى علي خليل
٠٠٠٠٠٠٤٥,٤٤١	٠٠٢٩٠	٣٢ خريطة	٩٢٤	ممدوح احمد طحان نابلسي
٠٠٠٠٠٠٦٢,٦٦٧	٠٠٢٩٨	٣٢ خريطة	٩٢٤	احمد عبد الجبار احمد ابوندله وشركاه
٠٠٠٠٠٠٩٨,٦٠٤	٠٠٣١٤	٣٢ خريطة	٩٢٤	طالب محمد قبلان
٠٠٠٠٠٠٧٠,٠٩٢	٠٠٣٢٦	٣٢ خريطة	٩٢٤	عبد الرحمن عيسى محمد حسن
٠٠٠٠٠٠٥١,٠٨٤	٠٠٣٢٣	٣٢ خريطة	٩٢٤	احمد ابراهيم سالم
٠٠٠٠٠٠٢٥,١٩٤	٠٠٣٣٤	٣٢ خريطة	٩٢٤	فارس خلف عبد الله بطوش
٠٠٠٠٠٠٥٠,٧٨٧	٠٠٣٤٩	٣٢ خريطة	٩٢٤	حامد محمود علي قيسي
٠٠٠٠٠٠٣٧,٧١٩	٠٠٣٥١	٣٢ خريطة	٩٢٤	داود احمد عبد الحي وشريكه
٠٠٠٠٠٠٢٨,٠١٦	٠٠٣٥٢	٣٢ خريطة	٩٢٤	غالب طاهر مكيه
٠٠٠٠٠٠٤٦,٦٢٩	٠٠٣٦١	٣٢ خريطة	٩٢٤	ساري عوده محمود عوده وشريكه
٠٠٠٠٠٠٤٦,٣٣٣	٠٠٣٦٠	٣٢ خريطة	٩٢٤	علي خالد عثمان محمد
٠٠٠٠٠٠٤٧,٨١٧	٠٠٣٤٧	٣٢ خريطة	٩٢٤	عمر زعل ناجي خلف جعافره
٠٠٠٠٠٠٣٤,٤٥٣	٠٠٣٤٨	٣٢ خريطة	٩٢٤	عبد الرحمن محمد العقايله
٠٠٠٠٠٠٤٦,٣٣٢	٠٠٣٣٥	٣٢ خريطة	٩٢٤	فلاح حسين قاسم مجالي
٠٠٠٠٠٠٧٤,٨٤٤	٠٠٣٢٥	٣٢ خريطة	٩٢٤	محمد سعيد مسلم رفوشجي
٠٠٠٠٠٠٦٠,٥٨٨	٠٠٣٧٩	٣٢ خريطة	٩٢٤	حسين محمود حسين مومني
٠٠٠٠٠٠٦٩,٠٥٢	٠٠٣٨٠	٣٢ خريطة	٩٢٤	احمد مصطفى طوباسي
٠٠٠٠٠٠٤٤,٥٥٠	٠٠٣٨١	٣٢ خريطة	٩٢٤	عبد الله محمد فليحان مومني
٠٠٠٠٠٠٥٤,٩٤٥	٠٠٣٨٨	٣٢ خريطة	٩٢٤	محمود احمد محمد عميره وشريكه وشركاه
٠٠٠٠٠٠٢٨,٨٠٩	٠٠٣٨٤	٣٢ خريطة	٩٢٤	عوض جبر علي
٠٠٠٠٠٠٤٢,٤٧١	٠٠٣٧٥	٣٢ خريطة	٩٢٤	نظميه نايف محمد عاشور
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠٠٣٦٩	٣٢ خريطة	٩٢٤	جمعيه المركز الاسلامي الخيريه
٠٠٠٠٠٠٢٨,٦١٠	٠٠٥٦٣	٣٢ خريطة	١٢٤	صبري محمد احمد صوص

قيمة نفقات تعبيد وتزفيت فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٠٥٦,٨٧٥	٠٠٢٠٨	٣٢ خريطة	١٢٤	كامل محمد محمود شمايله
٠٠٠٠٠٠٢٢,١٦٦	٠٠٢٠٠	٣٢ خريطة	١٢٤	ياسين محمد عبد الله شمايله وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧٤,٢٥٠	٠٠٢٩١	٣٢ خريطة	١٢٤	محمد نظام حسني
٠٠٠٠٠٠٥٦,٤٢٠	٠٠٢٧٤	٣٢ خريطة	١٢٤	عبد الرحمن كريم فويع محادين وشريكه
٠٠٠٠٠٠٥٠,٤٩٠	٠٠٢٦٩	٣٢ خريطة	١٢٤	بهيه احمد عليان شامي
٠٠٠٠٠٠٣٥,٦٤٠	٠٠٢٥٣	٣٢ خريطة	١٢٤	عبد المجيد محسن عوض معرب
٠٠٠٠٠٠٤٦,٣٣٣	٠٠٢٣٦	٣٢ خريطة	١٢٤	محمد عبد القادر محادين
٠٠٠٠٠٠٣٧,٤٢٢	٠٠٢٩٩	٣٢ خريطة	١٢٤	عبد الله فلاح سلمان مبيضين
٠٠٠٠٠٠٤٠,٠٩٥	٠٠٢٨١	٣٢ خريطة	١٢٤	ابراهيم محمد قمقي
٠٠٠٠٠٠٢١,٦٨١	٠٠٢٦٧	٣٢ خريطة	١٢٤	احمد عليان شامي
٠٠٠٠٠٠٣٧,٧١٩	٠٠٢٦٤	٣٢ خريطة	١٢٤	عبد الله محمد عبدربه شمايله
٠٠٠٠٠٠٢٩,١٠٦	٠٠٢٦٢	٣٢ خريطة	١٢٤	صالح محمد صالح حلاوه
٠٠٠٠٠٠٥٧,٠٢٤	٠٠٣٤٩	٣٥ ام حيثة الجنوبي	٣٦	محمد عاطف مصطفى ابراهيم طباخه
٠٠٠٠٠٠١٧,٨٢٠	٠٠٣٥٠	٣٥ ام حيثة الجنوبي	٣٦	محمد سعيد حسين كلش
٠٠٠٠٠٠٥٧,٩١٥	٠٠٣٥١	٣٥ ام حيثة الجنوبي	٣٦	حامد عبد الجواد مقبل
٠٠٠٠٠٠٠٨,٩١٠	٠٠٣٥٢	٣٥ ام حيثة الجنوبي	٣٦	محمود سعيد حسن قدومي وشركاه
٠٠٠٠٠٠٥٣,٤٦٠	٠٠٣٤٨	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	محمد طه عبد الحي النتشه
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠٤٦٦	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	جابر محمود جابر محمد
٠٠٠٠٠٠١٧,٨٢٠	٠٠٠٠٢	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	عبد الله ابراهيم محمد وشركاه
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠١٣٠٣	٠٢ الرواق	١	محمد صاري احمد مراوي
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠١٣٠٤	٠٢ الرواق	١	مصطفى صاري احمد مراوي
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠١٣٠٨	٠٢ الرواق	١	عبد الكريم صاري احمد وشركاه
٠٠٠٠٠٠٤٠,٩٨٦	٠٠٠٤٠	٠٧ البلد	٢٣	محمد سعيد مفلح شباهيه
٠٠٠٠٠٠٤١,٤٠١	٠٠٠٤١	٠٧ البلد	٢٣	خليل عبد القادر نهار وشريكه
٠٠٠٠٠٠٠٨,٩١٠	٠٠٠٣٧	٠٧ البلد	٢٣	محمد سعيد مفلح شباهيه
٠٠٠٠٠١٠٠,٥٨٤	٠٠١٠٤	٠٧ البلد	٢٣	ابراهيم منصور حمد دعسان وشركاه
٠٠٠٠٠٠٩١,٦٧٤	٠٠١٩٠	٠٧ البلد	٢٣	خالد محمد مفلح شباهيه وشريكه
٠٠٠٠٠٠١٩,٨٠٠	٠٠١٩١	٠٧ البلد	٢٣	مفلح محمد مفلح شباهيه
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٠١٨٩	٠٧ البلد	٢٣	نايف محمد مفلح شباهيه
٠٠٠٠٠٠٩٢,٠٧٠	٠١٣٥٩	٠٩ برقع	١٩	ابراهيم بخيت عليان عبوس وشركاه
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠١٣٥٨	٠٩ برقع	١٩	عبد الله عثمان عبد الله عقل
٠٠٠٠٠٠٥٠,٤٩٠	٠٢٠٠٧	٠٩ برقع	٢١	محمد حسين محمود وشركاه
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠٢٠٠٨	٠٩ برقع	٢١	صدقي عقله صباح
٠٠٠٠٠٠٢٩,٧٠٠	٠١٨٩٢	٠٩ برقع	٢١	عيسى دياب محمود حمدان وشريكه
٠٠٠٠٠١٤٤,٦٣٩	٠١٨٩١	٠٩ برقع	٢١	حسن سالم درويش ابومصطفى وشريكه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠١٥٤٠	٠٩ برقع	٢١	محمد احمد عثمان امطير
٠٠٠٠٠٠٥٠,٤٩٠	٠٠٦٧٢	٠٩ برقع	٢١	عقله سليمان عباسي
٠٠٠٠٠٠٦٨,٣١٠	٠٠٦٧١	٠٩ برقع	٢١	جميل سالم عباسي
٠٠٠٠٠٠٦٥,٣٤٠	٠١٧٨٩	٠٩ برقع	٢١	محمد احمد رضا رشدان
٠٠٠٠٠٠٩٧,٤١٦	٠١٧٨٨	٠٩ برقع	٢١	صبحه محمود مفلح عبد اللاه
٠٠٠٠٠٠٨٣,١٦٠	٠٢٧٦٩	٠٩ برقع	٢١	المؤسسه العامه للاسكان والتطوير الحضري
٠٠٠٠٠٩٩٠,٠٠٠	٠٠٠٢٢	٠٤ البلد	٦٨	محمد ابراهيم راشد حنيطي
٠٠٠٠٠٠٤٩,٥٠٠	٠٠٠٤٩	٠٤ البلد	٢٣	يوسف محمد سليم داود
٠٠٠٠٠٥٣٤,٦٠٠	٠٠٠٧١	٠٦ الرطيبة	١	سلامه علي سلامه سلمان
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٧٢	٠٦ الرطيبة	١	ابراهيم محمد عبد موسى وشركاه
٠٠٠٠٠٥٣٤,٦٠٠	٠٠٠٧٣	٠٦ الرطيبة	١٥	محمود محمد فلاح عبد القادر
٠٠٠٠٠٣٥٢,٤٥٠	٠٠٣٢٠	٠٣ الحنايطة	٢	فيصل خضر احمد حجوج وشريكه

قيمة نفقات تعبيد وتزفيت فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠١٠٩	٠٢ الكرسي	١٣	اسماعيل محمد اسماعيل محمد وشركاه
٠٠٠٠٠٣٧٦,٥٩٦	٠٠٢٤٦	٠٢ الكرسي	١٣	ابراهيم محمد فياض امين
٠٠٠٠٠٢٤٣,٥٤٠	٠٠٢٤٧	٠٢ الكرسي	١٣	محمد عبد القادر محمد فياض وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٨,٦٩٦	٠٠٢٤٨	٠٢ الكرسي	١٣	فياض محمد فياض انصاري وشركاه
٠٠٠٠٠١٣٦,٦٢٠	٠٠٢٤٩	٠٢ الكرسي	١٣	ابراهيم محمد فياض وشركاه
٠٠٠٠٠٥٥٣,٤٢٠	٠٠١١٢	٠٢ الكرسي	١٣	جمال محمد احمد صندوقه وشركاه
٠٠٠٠٠١٠٧,٣١٦	٠٠٤٤٣	٠٨ خربة سارة	١٦	هنيه عبد اللطيف مناور عبادي
٠٠٠٠٠١٠٧,٣١٦	٠٠٤٤١	٠٨ خربة سارة	١٦	محمد عبد محمد مرادي
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٠٤٤٢	٠٨ خربة سارة	١٦	عبد الحليم ابراهيم عبد الرحيم بلوطه وشريكه
٠٠٠٠١٠٠٩,٨٠٠	٠٠٠٠٨	٠٣ الرباحية الجنوبية	٢	عادل فلاح ارشق
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠٠٠٩	٠٣ الرباحية الجنوبية	٢	امين محمد سعيد امين خليلي وشركاه
٠٠٠٠٠٣٩٢,٠٤٠	٠٠٠٢٢	١٢ عرقوب خلدا	١١	كمال سامي سلمان عصفور وشركاه
٠٠٠٠٠٢٧٩,١٨٠	٠٠٠٢٣	١٢ عرقوب خلدا	١١	وليد مثقال عصفور وشركاه
٠٠٠٠٠٢٣٨,٠٩٥	٠٠٢٤٩	٠٤ بركة	٥	سليمان مخائيل حد اناه
٠٠٠٠٠١٥٣,٤٥٠	٠١٢٣٣	٠٤ بركة	٥	سمير ابراهيم خليل كراشه
٠٠٠٠٠١٠٨,٩٠٠	٠١٢٣٢	٠٤ بركة	٥	سمير ابراهيم خليل كراشه
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٩	٠٣ البلد	٢١	نجاح خلف فلاح فويكي
٠٠٠٠٠١٩٣,٠٥٠	٠٠٠٠٨	٠٣ البلد	٢١	حنان علي فايز علي عبد القادر وشريكه
٠٠٠٠٠٠٣٥,٦٤٠	٠٠٠١٥	٠٣ البلد	٢١	ناصر احمد محمد سليمان

اعـــلان

أعلن الى السادة المدرجة أسماؤهم بأدناه بأنه بالإستناد للنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى المادة (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللأسس والمعايير الواردة بقرار لجنة الإستملاك والأملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم بدل نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينة أرقامها إزاء إسم كل منهم بأدناه وذلك نتيجة لقيام الأمانة بإنجاز إشغال فتح وتعبيد وتزفيت الدخلات المارة أمام تلك العقارات .

وعليه فإني أرجو من المالكين المذكورة أسماؤهم تالياً دفع نفقات التعبيد والتزفيت المطلوبة منهم الى صندوق الأمانة كما هو موضح تفصيله إزاء إسم كل منهم بأدناه ، علماً بأن نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنسبة (٢٪) عن كل سنة تلي إنقضاء سنتين على الاعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

أمين عمان

المهندس نضال الحديد



قيمة نفقات تعبيد وتزفيه فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٧٢,٢٦٠	٠١١٥١	٠٤ جريندين الشرقي	٢٦٥	غازي حسن ادريس شكري وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٠,٢٨٠	٠١١٥٠	٠٤ جريندين الشرقي	٢٦٥	غازي موسى معروف سدن وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧٧,٢٢٠	٠١١٥٢	٠٤ جريندين الشرقي	٢٦٥	عزالدين حسن ادريس شكري
٠٠٠٠٠٢١٨,٧٩٠	٠٢١٧٣	٠٦ جريندين الجنوبي	١	عبد الحميد محمد عبد الحميد جمعه
٠٠٠٠٠٠٨٣,١٦٠	٠٢١٧١	٠٦ جريندين الجنوبي	١	فيصل بخيه صالح عيال دحمان وشركاه
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٢١٧٢	٠٦ جريندين الجنوبي	١	حامد محمد خميس عمايره
٠٠٠٠٠٠٧٧,٢٢٠	٠١٩٢٧	٠٦ جريندين الجنوبي	١	رامي لطفي عبد القادر احمد دارعوده وشركاه
٠٠٠٠٠١٤٨,٥٠٠	٠٠٨٢١	٠٦ جريندين الجنوبي	١	حسين علي عبد القادر ابوزياد
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٥٢٧	١٢ اللويبدة الشمالي	١١	حسين خليل حسين عطيه
٠٠٠٠٠٠٩٤,١٤٩	٠٠٥٢٦	١٢ اللويبدة الشمالي	١١	انتصار محمود خراجا
٠٠٠٠٠٠٠٨,٩١٠	٠٠٧٤٢	١٢ اللويبدة الشمالي	١١	حسين خليل حسين عطيه
٠٠٠٠٠٠٨٦,١٣٠	٠١٠٨٦	١٦ اللويبدة الغربي	١٩	شركه ياسر نوري عبد الباقي وشريكه
٠٠٠٠٠٠٨٦,١٣٠	٠٠٩٥٤	١٦ اللويبدة الغربي	١٩	انور احمد نادي عبيدات وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٢,٣٦٠	٠٢٠٨٥	٣٣ المدينة	١٩٨	عبد الله فاضل فرنام وشركاه
٠٠٠٠٠٠٩١,٠٨٠	٠٢٨٠٥	٣٣ المدينة	١٩٨	يسرى ابراهيم سالم
٠٠٠٠٠٠٥١,٤٨٠	٠٢٨٠٦	٣٣ المدينة	١٩٨	يسرى ابراهيم سالم
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٢٠٨٦	٣٣ المدينة	١٩٨	عبد الله فاضل فرنام وشركاه
٠٠٠٠٠٠٦٧,٣٢٠	٠١٢٨١	٣٨ الذراع الغربي	٤١	محمود طايع محمد عبد الجواد ابوطه
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠١٢٥٠	٣٨ الذراع الغربي	٤١	وحيد حميد كلمات نيف
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠١٢٧٩	٣٨ الذراع الغربي	٤١	وليد حسن علي صالح
٠٠٠٠٠٤٢٤,٧١٠	٠٠٦٥٦	٤٦ الذراع الشرقي	٤٢	صالح نزال احمد عرموطي
٠٠٠٠٠٤٢٤,٧١٠	٠٠٦٥٧	٤٦ الذراع الشرقي	٤٢	صالح نزال احمد عرموطي
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٢٧٨	٠٢ عين إرباط	١٥	ابراهيم محمد محمود سرحي
٠٠٠٠٠١٧٨,٧٩٤	٠٠١٩٩	٠٢ عين إرباط	١٥	عبد الله سعيد عبد الله شاويش
٠٠٠٠٠٠٢٥,٦٤٠	٠٠٤٢٨	٠٢ عين إرباط	١٥	رمضان عبد المحسن ابراهيم وشريكه
٠٠٠٠٠٢٧٣,٢٤٠	٠٠٢٢٣	٠٦ حويجر	١٣	هاشم خليف سليم مجالي
٠٠٠٠٠٢٠٨,٨٨٠	٠١١٢٥	٠٦ حويجر	١٣	سعيد محمود سعيد احمد وشركاه
٠٠٠٠٠٠٥٣,٤٦٠	٠١٠١٠	٠٦ حويجر	١٣	محمد عجاج سالم محسن هبارنه وشريكه
٠٠٠٠٠٠٩١,٧٧٣	٠٠٤١٧	٠٦ حويجر	١٤	فوزيه اسعد حسين حسني
٠٠٠٠٠٠٩١,٧٧٣	٠٠٧٥٩	٠٦ حويجر	١٤	تيسير محمود احمد زيد كيلاني
٠٠٠٠٠٠٠٨,٩١٠	٠١٤١٤	٠٦ حويجر	١٤	رسميه سالم حسن ملذداه
٠٠٠٠٠٠٩٩,٧٩٢	٠٠٤٥٢	٠٦ حويجر	١٤	هدى لطفي امين حبيب
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠٠٤٥١	٠٦ حويجر	١٤	فؤاد فرحان سليم ابوحمدان
٠٠٠٠٠٠٨٧,٩١٢	٠٠٤٥٠	٠٦ حويجر	١٤	فؤاد فرحان سليم ابوحمدان
٠٠٠٠٠٠٨٧,٣١٨	٠٠٤٤٩	٠٦ حويجر	١٤	فؤاد فرحان سليم ابوحمدان
٠٠٠٠٠٠٨٦,٧٢٤	٠٠٤٤٨	٠٦ حويجر	١٤	درويش مصطفى سليمان ابوسنده
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٠٧٢٨	٠١ حنو الكسار	٥٥	احمد خضر حامد جمل وشركاه
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٠٧٢٩	٠١ حنو الكسار	٥٥	هاجر عبد الفتاح خليل شايب وشركاه
٠٠٠٠٠٠٠٨,٩١٠	٠٠٧٥٠	٠١ حنو الكسار	٥٥	نمر حمد ابراهيم وهدان وشركاه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٢٨٩٧	٠٩ برقع	١٩	فاطمه خلف محمد هملان
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٣٠	٠٢٨٩٦	٠٩ برقع	١٩	عليا ابراهيم عبد الرؤوف وشركاه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٢٨٩٤	٠٩ برقع	١٩	راتب عواد محمد هملان عليان
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٢٨٩٣	٠٩ برقع	١٩	خالد درويش مصطفى سعيفان
٠٠٠٠٠٠٢٩,٧٠٠	٠٢٨٩١	٠٩ برقع	١٩	راتب عواد محمد هملان عليان
٠٠٠٠٠١١٢,٨٦٠	٠٢٨٩٥	٠٩ برقع	١٩	فاطمه خلف محمد هملان
٠٠٠٠٠٤١٠,٨٥٠	٠٣٦٨٠	٠١ عوبس	٣٩	مؤسسه العامه للاسكان والتطوير الحضري
٠٠٠٠٠٠٦٣,٣٦٠	٠١٤١٢	٠٣ النهارية	١٥	جمعه محمد عبد الله الاجرب وشريكه

قيمة نفقات تعبيد وتزفيت فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠١١٥,٦٣٢	٠١٤١٣	٠٣ النهارية	١٥	داوود احمد رمضان نجار وشركاه
٠٠٠٠٠١٩٤,٠٤٠	٠٠٣٣٤	٠٣ النهارية	١٥	حسن مصطفى محمود سلمان وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠٣٣٥	٠٣ النهارية	١٥	داود محمد مفضي محمد وشريكه
٠٠٠٠٠٠٩١,٠٥٠	٠٠٣٣٦	٠٣ النهارية	١٥	رسمية مصطفى وشريكه
٠٠٠٠٠١٢٨,٦٠٠	٠١٢٦٥	٠٣ النهارية	١٥	حسن محمد محارب مهيزع كوز وشركاه
٠٠٠٠٠٠٩٩,٠٠٠	٠٠٦٣٨	٠٣ النهارية	٥	حسين عبد الكريم عبد الله وشريكه
٠٠٠٠٠٠٩٧,٤١٦	٠٠٥٠٠	٠٣ النهارية	٥	سلمان عبد ربه وشريكه
٠٠٠٠٠١٠٠,٩٨٠	٠٠٥٠١	٠٣ النهارية	٥	حسن يوسف طه خالد وشريكه
٠٠٠٠٠٦٤٩,٤٤٠	٠٠٠٤٥	٠٣ النهارية	٥	عبد المجيد محمد رمضان فاروق وشركاه
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٩٠٩	٠١ قصير السهل	١	محمد مناور شتيوي حديد
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٢٠	٠١ قصير السهل	١	وليد علي محمد علي شتيوي وشركاه
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٥	٠٢ البلد	١٦	يوسف محمد حسن حسين طريفي وشريكه
٠٠٠٠٠١٢٢,١٦٥	٠٠٠٠٣	٠٢ البلد	١٦	عبد العزيز عمر عبد العزيز صالح وشركاه
٠٠٠٠٠٢٦٢,٨٤٥	٠٠٦١١	٠٥ وادي الطي	٢٣	محمد موسى محمد موسى عبدربه
٠٠٠٠٠١٤٩,٩٨٥	٠٢٣٦٠	٠٥ وادي الطي	٢٣	فيجر محمد حسن ترايفي
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٦٠٩	٠٥ وادي الطي	٢٣	حسين عبد الله علي عسيان وشريكه
٠٠٠٠٠٥٩٤,٠٠٠	٠٠٠١١	٠١ المصدور	٠٩	ممدوح شبلي ابراهيم بشاره وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٥٣١	٠١ ابو القعقور	١	عائشه ابراهيم محمود سلمان وشركاه
٠٠٠٠٠١٤٨,٥٠٠	٠٠٤٩٨	٠٤ رجوم خلدا	٤	نبيل محمد سليمان كايد علي وشركاه
٠٠٠٠٠١٩٣,٩٤١	٠٠٢٨٤	٠٤ الجبيهة الشرقي	٨	محمد عزت رشيد محمد وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٢,١٥٩	٠٠٩٤٤	٠٤ الجبيهة الشرقي	٨	حلمي عقيل عبد الله علي حسين وشركاه
٠٠٠٠٠٠٢٥,٦٤٠	٠٠٥٩٥	٠٤ الجبيهة الشرقي	٨	محمدنعيم عبد السلام ابراهيم ياسين وشريكه

إعـــلان

أعلن الى السادة المدرجة أسماؤهم بادناه بأنه بالاستناد لاحكام المادة رقم (٢٤) مـــن قـــانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى المـــادة (٤١) مـــن قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللأسس والمعايير الواردة بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتـهم المبينة أرقامها ازاء اسم كل منهم بادناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بســـبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الأراضي التي أدمجت بسعة الشوارع العامـــة أمـــام تلـــك العقارات ونتيجة لقيام الامانة بإنجاز أشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فاني ارجو من المالكين المذكورة أسماؤهم تاليا دفع الضريبة ونفقات التعبيد والـــتزفيت المطلوبة منهم الى صندوق الامانة كما هو موضح تفصيله ازاء اسم كل منهم بادناه علماً ان الامانـــة تمنح خصماً تشجيعيا مقداره (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحدة من تاريخ نشر هذا الاعلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنة الثانية كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنســـبة (٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الإعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

أمين عمان

المهندس نضال الحديد

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٠٦٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٣٠٠	٢١ ام الاينة	٢٢	رمزي عبد المجيد قندور وشركاه
٠٠٠٠٠٠٦٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٥٢	٢١ ام الاينة	٢٢	ظافر عبد المجيد عشي
٠٠٠٠٠٦١٦,٧٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٨	٢٨ خربة عبدون	٢٩	احمد توفيق صالح ربالله وشركاه
٠٠٠٠٠٢٧٠,٢٧٠	٠٠٠٠٠٧٩٨,٧٨٧	٠٠٣٥٥	٢٨ خربة عبدون	٢٩	مني عبد الرحيم سيدر الكردي
٠٠٠٠٠٥٠٠,٩٤٠	٠٠٠٠٠٨٧٦,٥٨٥	٠٠٣٥٤	٢٨ خربة عبدون	٢٩	ابراهيم نزار سعيد مفلح
٠٠٠٠٠٥٦٢,٣٢٠	٠٠٠٠٠٩٢٨,١٥٥	٠٠٣٦٥	٢٨ خربة عبدون	٢٩	عبد الودود عبد الرحيم سيدر
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٦٤	٢٨ خربة عبدون	٢٩	ذيب عبد الرحيم سيدر كردي
٠٠٠٠٠٥٢٨,٥٦٠	٠٠٠٠٠٨٥١,٢١٢	٠٠٣٨٨	٢٨ خربة عبدون	٢٩	مني عبد الرحيم سيدر الكردي
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٨٩١,٥١٧	٠٠٣٨٩	٢٨ خربة عبدون	٢٩	عبد الودود عبد الرحيم سيدر
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٨٤٤,٠٨٧	٠٠٤٠٢	٢٨ خربة عبدون	٢٩	عبد الودود سيدر
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٦٦٧,٩٩٥	٠٠٤١١	٢٨ خربة عبدون	٢٩	اسكندر عيسى اسكندر قبعين وشريكه
٠٠٠٠٠٢٦٥,٣٢٠	٠٠٠٠٠٧٢٢,٦١٥	٠٠٣٨٧	٢٨ خربة عبدون	٢٩	ذيب عبد الرحيم سيدر الكردي
٠٠٠٠٠٢٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٧١٨,٣١٢	٠٠٣٦٦	٢٨ خربة عبدون	٢٩	عماد الدين طلال محمد امين شاهر وشركاه
٠٠٠٠٠٢٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٥٣	٢٨ خربة عبدون	٢٩	الهام عبد اللطيف يوسف برز وشريكه
٠٠٠٠١٣١١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٥	٢٩ عبدون الوسطاني	٣٠	عزه حسن ناظر قندور وشريكه
٠٠٠٠١١٨٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٠١,٦٩٢	٠٠٧٤٦	٢٩ عبدون الوسطاني	٣٠	نادره فوتي دعدوش زوجه الدكتور مقبل وشركاه
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٨٧٣,٠٠٠	٠٠٠٨٢	٢٩ عبدون الوسطاني	٣٠	علي عبد الرحمن ابراهيم
٠٠٠٠٠٤٦٣,٣٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٨٣	٢٩ عبدون الوسطاني	٣٠	الروز سيدر كردي
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٩٩	٢٩ عبدون الوسطاني	٣٠	امونه عبد الرحمن نجم الدين علمي
٠٠٠٠٠٤١٥,٨٠٠	٠٠٠٠٠٥٥١,٤٠٠	٠٠٥٩٨	٢٩ عبدون الوسطاني	٣٠	هند حسني سيدر كردي
٠٠٠٠٠٥٤٦,٤٨٠	٠٠٠٠٢٤٧٧,٩٧٠	٠٠٨٠٧	٢٩ عبدون الوسطاني	٣٠	لسان ايليا قسطندي نقل
٠٠٠٠٠٦١٧,٧٦٠	٠٠٠٠٠١٨٩,٦٠٠	٠٠٠٨٩	٢٩ عبدون الوسطاني	٣٠	الروز سيدر كردي
٠٠٠٠٠٢٨٦,١٠٠	٠٠٠٠٠٥٦٥,٠٣٦	٠٠٧٥٩	٢٩ عبدون الوسطاني	٣٠	نادره فوتي دعدوش
٠٠٠٠٠٣٦٨,٢٨٠	٠٠٠٠٠٥٥٥,٢٧٠	٠٠٧٥٨	٢٩ عبدون الوسطاني	٣٠	نادره فوتي دعدوش
٠٠٠٠٠٤٨٧,٠٨٠	٠٠٠٠٠٧٣٤,٤٨٢	٠٠٧٤٨	٢٩ عبدون الوسطاني	٣٠	نادره فوتي دعدوش
٠٠٠٠٠٣٦٨,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٩٢	٢٩ عبدون الوسطاني	٣٠	لذرا مروان عبد الكريم دحله
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٨٠٤,٠٠٠	٠٠٦٩٥	٢٩ عبدون الوسطاني	٣٠	سهير محمد رضا سختيان
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٩٢١,٠٠٠	٠٠٥٩٥	٢٩ عبدون الوسطاني	٣٠	هند حسني سيدر كردي
٠٠٠٠١٤٤٩,٣٦٠	٠٠٠٠١٤٦٤,٠٠٠	٠٠٠٥٠	٠٦ مغر الشوابكة	٢٥	علي عبد الهادي رجا شوبكي وشريكه
٠٠٠٠٠٤٨١,١٤٠	٠٠٠٠٠٥٢٩,٦٥٢	٠٠٠٥٢	٠٦ مغر الشوابكة	٢٥	علي عبد الهادي رجا شوبكي
٠٠٠٠٠٥٢٢,٧٢٠	٠٠٠٠٠٥٥٠,٦٤٧	٠٠٠٥١	٠٦ مغر الشوابكة	٢٥	عبد الهادي رجا احمد شوابكه
٠٠٠٠١٤٢٥,٦٠٠	٠٠٠٠١٤٤٠,٠٠٠	٠٠٠١٤	٠٦ مغر الشوابكة	٢٥	عليان سليمان احمد شوابكه وشركاه
٠٠٠٠٢٧٨٩,٧٢٠	٠٠٠٠٣٩٧٢,٠٠٠	٠٠٠١٥	٠٦ مغر الشوابكة	٢٥	عبد النبي محمد احمد شوابكه وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٣١٠,٠٠٠	٠٠٣٥٢	٠٧ الدهامية	٢٩	شاهر سالم محمد حسين
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٣٠٠,٠٠٠	٠٠٣٥٣	٠٧ الدهامية	٢٩	صبره عبد الحفيظ محمد خضر
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٣١٦,٠٠٠	٠٠٣٥٦	٠٧ الدهامية	٢٩	حمود فالح احمد حنيطي
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٥٧	٠٧ الدهامية	٢٩	عاطف مناور مسلم الشوبكي
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٣٢٢,٠٠٠	٠٠٣٦٨	٠٧ الدهامية	٢٩	سعيد زكي سعيد براب
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٧٠,٠٠٠	٠٠٣٦٧	٠٧ الدهامية	٢٩	سعيد زكي سعيد براب
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٧٢,٠٠٠	٠٠٣٦٦	٠٧ الدهامية	٢٩	جمال عبد الله محمد ابوحسان
٠٠٠٠٠٢٥٢,٤٤٠	٠٠٠٠٠٣٢٢,٠٠٠	٠٠٣٦٥	٠٧ الدهامية	٢٩	محمد فالح احمد وادي حنيطي
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٣٢٢,٠٠٠	٠٠٣٦٤	٠٧ الدهامية	٢٩	خالد ابراهيم سالم قهيوي
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٣٥٩,٠٠٠	٠٠٣٦٩	٠٧ الدهامية	٢٩	ابراهيم عودة الله بخيت حنيطي
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٤٩٦,٠٠٠	٠٠٣٧٠	٠٧ الدهامية	٢٩	انتصار محمد عبد الرحمن ازريق
٠٠٠٠٠١٢٤,٦٤٠	٠٠٠٠٠٣٦٧,٠٠٠	٠٠٣٧٣	٠٧ الدهامية	٢٩	لطفي حامد محمد عقيبي
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٣٦٨,٠٠٠	٠٠٣٧٤	٠٧ الدهامية	٢٩	احمد حسين حسن
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٣٦٩,٠٠٠	٠٠٣٧٥	٠٧ الدهامية	٢٩	سلامه نايف سلامه زريقات

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٣٠,٦٨٠	٠٠٠٠٠٢٧٠,٠٠٠	٠٠٣٧٦	٠٧ الدهامية	٢٩	ليلى عبد الرحمن محمد ابوحسان
٠٠٠٠٠١٣٠,٦٨٠	٠٠٠٠٠٢٧٢,٠٠٠	٠٠٣٧٧	٠٧ الدهامية	٢٩	محمد عبد الرحمن محمد ابوحسن
٠٠٠٠٠١٣٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٢٦٦,٠٠٠	٠٠٣٧٨	٠٧ الدهامية	٢٩	دوله عبد الرحمن محمد ابوحسان
٠٠٠٠٠١٠٢,٩٦٠	٠٠٠٠٠٢٥٢,٠٠٠	٠٠٣٧٩	٠٧ الدهامية	٢٩	محمد عبد الرحمن محمد ابوحسن
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١١١	٠٧ الدهامية	٢٩	علي سليمان عبد الله محمد
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٣٠٠,٠٠٠	٠٠١١٢	٠٧ الدهامية	٢٩	ايمن صبحي ابراهيم ناجي
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٣٠٠,٠٠٠	٠٠١١٣	٠٧ الدهامية	٢٩	عبد الجبار عبد الهادي ابراهيم
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٣٠٠,٠٠٠	٠٠١١٤	٠٧ الدهامية	٢٩	شعبان سليمان احمد شعبان
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٣٠٠,٠٠٠	٠٠١١٥	٠٧ الدهامية	٢٩	فاطمه فلاح حنيطي
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٣٠٠,٠٠٠	٠٠١١٦	٠٧ الدهامية	٢٩	سالم محمد سليمان دبابيه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٣٠٠,٠٠٠	٠٠١١٧	٠٧ الدهامية	٢٩	حسين محمد عبد العزيز حمد
٠٠٠٠٠١٠٢,٩٦٠	٠٠٠٠٠٣٠٤,٠٠٠	٠٠١١٨	٠٧ الدهامية	٢٩	محمود احمد ايوب جزره
٠٠٠٠٠٨٣٩,٥٢٠	٠٠٠٠٤٢٤٠,٠٠٠	٠٠٠١٨	٠٧ الدهامية	٢٩	صالح هزاع الحديد وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٢,٨٥٦	٠٠٠٠٠٤٧٨,٠٠٠	٠٠١١٩	٠٧ الدهامية	٢٩	حليمه سليمان عبد الله محمد
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٤٣٦,٠٠٠	٠٠١٢٠	٠٧ الدهامية	٢٩	علي سليمان عبد الله محمد
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٤٣٠,٠٠٠	٠٠١٢١	٠٧ الدهامية	٢٩	صالح سليمان عبد الله محمد
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٤٢٥,٠٠٠	٠٠١٢٢	٠٧ الدهامية	٢٩	احمد سليمان عبد الله محمد
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٤٢١,٠٠٠	٠٠١٢٣	٠٧ الدهامية	٢٩	احمد سليمان عبد الله محمد
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٤٣٢,٠٠٠	٠٠١٢٤	٠٧ الدهامية	٢٩	اسامه يوسف مصطفى طوباسي وشريكه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٣٩٤,٠٠٠	٠٠١٢٥	٠٧ الدهامية	٢٩	علي سليمان عبد الله محمد
٠٠٠٠٠١٨٦,٦١٥	٠٠٠٠٠٥٣١,٠٠٠	٠٠١٩٥	٠٩ الدبوبية	٣٢	منور موسى عبد الحميد عواد
٠٠٠٠٠٣٥٤,٤٢٠	٠٠٠٠٠٤٩٢,٠٠٠	٠٠١٩٦	٠٩ الدبوبية	٣٢	عبد الكريم عوده عبد الهادي وشريكه
٠٠٠٠٠٣٤٢,٠٤٥	٠٠٠٠٠٥١٠,٠٠٠	٠٠١٩٧	٠٩ الدبوبية	٣٢	عبد الحميد عبد الحافظ محمد عطيه
٠٠٠٠٠٣٥١,٢٠٢	٠٠٠٠٠٥٦١,٠٠٠	٠٠١٩٨	٠٩ الدبوبية	٣٢	محمد صالح كنعان خليل
٠٠٠٠٠٣٣٣,٣٨٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٩٩	٠٩ الدبوبية	٣٢	عبد المجيد محمد عبد القادر محمد
٠٠٠٠٠٠٥٤,٦٩٧	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٢	٠٩ الدبوبية	٣٢	ابراهيم راشد حنيطي وشريكه
٠٠٠٠٠٢٥٧,٤٠٠	٠٠٠٠٠٩٦٠,٠٠٠	٠٠٣٢١	٠٩ الدبوبية	٣٢	فوزه محمد عيسى علي وشريكه
٠٠٠٠٠١٨٣,٣٩٧	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٢٥	٠٩ الدبوبية	٣٢	فاطمه علي احمد حنيطي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٧٦,٧٠٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٢٦	٠٩ الدبوبية	٣٢	محمد علي احمد حنيطي
٠٠٠٠٠٠٥٤,٦٩٧	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٦٨	٠٩ الدبوبية	٣٢	محمد محمود اسعد خليل طه
٠٠٠٠٠٢٠٩,١٣٧	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣١	٠٩ الدبوبية	٣٢	نايف احمد عطيه حسبان
٠٠٠٠٠١٩٦,٢٦٧	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣٢	٠٩ الدبوبية	٣٢	خالد يوسف محمود راعوش وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٠,١٢٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣٣	٠٩ الدبوبية	٣٢	ابراهيم محمود سلامه راعوش
٠٠٠٠٠١٩٣,٠٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٢	٠٩ الدبوبية	٣٢	ميمون محمد حمد عواد
٠٠٠٠٠٢٥٠,٩٦٥	٠٠٠٠٠٥٤٠,٦٠٠	٠٠٢٤٥	٠٩ الدبوبية	٣٢	ختام وهبه محمد ريان
٠٠٠٠٠٢٢٥,٢٢٥	٠٠٠٠٠٥١٧,٨٠٠	٠٠٢٤٦	٠٩ الدبوبية	٣٢	احمد درويش احمد باطا
٠٠٠٠٠٢١٧,٠٠٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٨٦	٠٩ الدبوبية	٣٢	سعاد ابراهيم احمد فرحان وشريكه
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠٠٠٠٠٤٧٧,٦٠٠	٠٠٢٥٠	٠٩ الدبوبية	٣٢	يوسف جابر علي خطيب
٠٠٠٠٠٥٠٤,٩٠٠	٠٠٠٠٠٤٤٤,٠٠٠	٠٠٢٠٧	٠٩ الدبوبية	٣٢	مروان عبد الرحيم عبد الغني عمد
٠٠٠٠٠٣٠٨,٨٨٠	٠٠٠٠٠٤٨٦,٠٠٠	٠٠٢٠٨	٠٩ الدبوبية	٣٢	ناديا محمد عبد الرحيم يوسف
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٠٩	٠٩ الدبوبية	٣٢	محمود صالح محمود نمر وشريكه
٠٠٠٠٠٠٣٥,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢١٠	٠٩ الدبوبية	٣٢	عفاف عطا الله عيطان دعجه
٠٠٠٠٠٠٦٣,٣٦٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٢٠٥	٠٩ الدبوبية	٣٢	محمد علي دروبي صماره وشركاه
٠٠٠٠٠٤٩١,٠٤٠	٠٠٠٠٠٤٨٩,٠٠٠	٠٠٢٠٦	٠٩ الدبوبية	٣٢	عصام احمد حسن محيسن
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٤٦٠,٨٠٠	٠٠٢٠٥	٠٩ الدبوبية	٣٢	وائل عبد الرحيم عبد الغني عمد
٠٠٠٠٠١٨٤,١٤٠	٠٠٠٠٠٩٧٩,٢٠٠	٠٠٢٤٢	٠٩ الدبوبية	٣٢	زيد محمد موسى فارس شوابكه
٠٠٠٠٠٠٢٨,٦١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٢٧	٠٩ الدبوبية	٣٢	علي احمد علي حنيطي

قيمة نقلناه التعويض فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٦٢	١٢ البريه	٤٧	فلك غسان عبد الحميد مفدي
٠٠٠٠٠٣٣٢,٧٤٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٥٩٢	٠٠٤٦٣	١٢ البريه	٤٧	رشا غسان عبد الحميد المفدي
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,٣٦٠	٠٠٤٦٤	١٢ البريه	٤٧	ميسم نسيب محمد علي قباني وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٥٧٦	٠٠٤٦٥	١٢ البريه	٤٧	فلك غسان عبد الحميد مفدي
٠٠٠٠٠١٣٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٨١٦	٠٠٢٨٤	١٢ البريه	٤٧	عطا الله محمد فلاح دريني
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,٥٤٠	٠٠٢٨٥	١٢ البريه	٤٧	علي محمد محمد عليان وشريكه
٠٠٠٠٠٣٣١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٩٧	١٢ البريه	٤٧	ميسم نسيب محمد علي وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٩,٨٦٠	٠٠٤٦٦	١٢ البريه	٤٧	نايف داود حسن كراجه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢١٩,٥٦٠	٠٠٤٦٧	١٢ البريه	٤٧	رشا غسان عبد الحميد مفدي وشريكه
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٢٤٣,٢٠٤	٠٠٤٦٨	١٢ البريه	٤٧	شركة سمير الياس مشحور وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٤٤٤	٠٠٤٧١	١٢ البريه	٤٧	رشا غسان عبد الحميد المفدي
٠٠٠٠٠٣٣١,٦٦٠	٠٠٠٠٠٢٢٧,٣٦٠	٠٠٤٧٢	١٢ البريه	٤٧	عبد اللطيف عبد الرزوق وزوجته
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٤٦,٨١٦	٠٠٤٧٣	١٢ البريه	٤٧	شركة سمير الياس مشحور وشركاه
٠٠٠٠٠٨٥٣,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٩٤	١٢ البريه	٤٧	بسام عبد الحميد حمود مفدي
٠٠٠٠٠١٠٢,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠١٩	٠٣ النهارية	٤	نهار ملاوي قطارنه
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠١٨	٠٣ النهارية	٤	علي كامل علي نصيف وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٨١٤	٠٣ النهارية	٤	فلاح محمد فلاح ابوهريمه
٠٠٠٠٠١٤٨,٥٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٨١٣	٠٣ النهارية	٤	علي نهار ملاوي قطارنه وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٢,٦٥٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٦٥	٠٣ النهارية	٤	جبر خليل برو
٠٠٠٠٠٢٥١,٠٦٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٨٤	٠٣ النهارية	٤	حسن حسين عليان زريقي وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧٨,٨٠٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٨٥	٠٣ النهارية	٤	نبيله محمد عاشور الغاني وشريكه
٠٠٠٠٠١٨٢,٩٥٣	٠٠٠٠٠٢٣٩,٦٠٠	٠٠٤٧٢	٠٦ ام الابناه	٩٢	فوزي صافي طه خالد
٠٠٠٠٠١٩٤,٠٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٠٠٠	٠٠٤٧٣	٠٦ ام الابناه	٩٢	عبد الحميد احمد سلامه عبد اللطيف
٠٠٠٠٠١٨٥,٠٣١	٠٠٠٠٠١٦٥,٢٠٠	٠٠٤٨٧	٠٦ ام الابناه	٩٢	انعام فتح الله عمر بسط
٠٠٠٠٠١٨٠,١٨٠	٠٠٠٠٠٢١٩,٢٠٠	٠٠٤٨٨	٠٦ ام الابناه	٩٢	صبحي محمد كعوش
٠٠٠٠٠٣٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٧٤٤,٧٥٠	٠٠٦٩٠	٠٣ ام الهيمنياه	١	قبلان راشد قطارنه
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠١٠٦٨,٧٥٠	٠٠٠١٧	٠٣ ام الهيمنياه	١	صالح محمد حسن زعلوان
٠٠٠٠٠٣٩٢,٠٤٠	٠٠٠٠٠٨٢٨,٥٠٠	٠٠٤٦٠	٠٣ ام الهيمنياه	١	مازن نصار سلامه دحابره
٠٠٠٠٠٢٩٤,٠٣٠	٠٠٠٠٠٨٩٤,٠٠٠	٠٠٤٩٠	٠٣ ام الهيمنياه	١	احمد ابراهيم سليمان سعدي وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٩,٥٨٠	٠٠٠٠٠٨٧٣,٧٥٠	٠٠٤٦٢	٠٣ ام الهيمنياه	١	حسين محمد احمد رمضان وشريكه
٠٠٠٠٠٦٧٥,١٨٠	٠٠٠٠٠٩٣٤,٧٥٠	٠٠٤٦٣	٠٣ ام الهيمنياه	١	محمود مسعود عبد الرحمن
٠٠٠٠٠٤١٣,٨٢٠	٠٠٠٠٠٨٤٤,٥٠٠	٠٠٤٥٥	٠٣ ام الهيمنياه	١	موسى خضر عبد الهادي شوبكي
٠٠٠٠٠٣٠٠,٩٦٠	٠٠٠٠٠٦٩٣,٢٥٠	٠٠٣١٤	٠٣ ام الهيمنياه	١	عبد الرحمن عيسى محمد ابوجبه
٠٠٠٠٠٤٥٧,٢٨٠	٠٠٠٠١٣٣٧,٥٠٠	٠٠٤٥٣	٠٣ ام الهيمنياه	١	علي عطا الله عبدربه
٠٠٠٠٠٤٥٧,٢٨٠	٠٠٠٠١٠٦٢,٠٠٠	٠٠٤٥٤	٠٣ ام الهيمنياه	١	صالح احمد حسن بيروتي
٠٠٠٠٠٥٨٥,٠٩٠	٠٠٠٠٠٨٦١,٠٠٠	٠٠٣١٣	٠٣ ام الهيمنياه	١	محمد عيسى محمد ابوجبه وشريكه
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٤٨١,٨٠٠	٠٠٧٥٤	٠٣ ام الهيمنياه	٢	بسام عبد الله صالح ابوصبح
٠٠٠٠٠٢٢٨,٦٩٠	٠٠٠٠٠٥٠٢,٨٠٠	٠٠٧٥٥	٠٣ ام الهيمنياه	٢	نعيم عبد المنعم حسين جاد الله
٠٠٠٠٠٢٢٨,٦٩٠	٠٠٠٠٠٥٠٢,٨٠٠	٠٠٧٥٦	٠٣ ام الهيمنياه	٢	محمد حسن عوض الله
٠٠٠٠٠١٩٩,٥٨٤	٠٠٠٠٠٤٥٣,٤٠٠	٠٠٨٢٣	٠٣ ام الهيمنياه	٢	محمد عوده احمد ياسين
٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٤٦٣,٨٠٠	٠٠٨٢٤	٠٣ ام الهيمنياه	٢	محمود نهار محمد سراحي
٠٠٠٠٠٢٠١,١٦٨	٠٠٠٠٠٤٨٠,٦٠٠	٠٠٨٢٥	٠٣ ام الهيمنياه	٢	عدنان جميل مطلق سعايده
٠٠٠٠٠٣٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٤٧٢,٢٠٠	٠٠٨٢٦	٠٣ ام الهيمنياه	٢	حسن عبد الحميد مطلق سعايده وشريكه
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٤٦٠,٢٠٠	٠٠٨٢٧	٠٣ ام الهيمنياه	٢	محمد عويفه مرزوق ابومعيلي
٠٠٠٠٠١٢٠,٦٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٨٧	٠٣ ام الهيمنياه	٢	عصام حسن يوسف لجلوح
٠٠٠٠٠٤٢٠,٢٥٤	٠٠٠٠٠٥٢٤,٤٠٠	٠٠٧٨٨	٠٣ ام الهيمنياه	٢	سيف الدين محمد حسن عامر وشريكه
٠٠٠٠٠٦١٧,٧٦٠	٠٠٠٠١٣٨١,٠٠٠	٠٠٥٧١	٠٢ ابوصوانة	٢٧	سره عبد المجيد مهيار وشركاه

قيمة نقلناه التعويض فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٥٢٤,٦٠٠	٠٠٠٠١٨٠٠,٠٠٠	٠٠٥٧٢	٠٢ ابوصوانة	٢٧	ميخائيل منير مخائيل نصار وشركاه
٠٠٠٠٠٧١٢,٨٠٠	٠٠٠٠٢٤٠٠,٠٠٠	٠٠٥٧٣	٠٢ ابوصوانة	٢٧	نقولا مخائيل نصار
٠٠٠٠١٠٩٢,٩٦٠	٠٠٠٠٣٦٨٠,٠٠٠	٠٠٨٠٣	٠٢ ابوصوانة	٢٧	محمد خالد محمود الشيخ قاسم وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠١٤٤٠,٠٠٠	٠٠٤١٧	٠٢ ابوصوانة	٢٧	عبد الرؤوف محمد احمد عجل
٠٠٠٠٠٧٢٣,٦٠٠	٠٠٠٠٢٩٢٠,٠٠٠	٠٠٥٦٤	٠٢ ابوصوانة	٢٧	احمد عبد الله احمد عبد الله
٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٠٠١٦٠٠,٠٠٠	٠٠٦٨٨	٠٢ ابوصوانة	٢٧	محمود محمد جابر يوسف
٠٠٠٠٠٨٥٥,٣٦٠	٠٠٠٠٢٨٨٠,٠٠٠	٠٠٧٩٠	٠٢ ابوصوانة	٢٧	سهيل يحيى مصطفى صعيدي
٠٠٠٠٠٥٢٢,٧٢٠	٠٠٠٠١٧٦٠,٠٠٠	٠٠٦٦٧	٠٢ ابوصوانة	٢٧	ربينيا ديمتري وشريكه
٠٠٠٠٠٥٩٤,٠٠٠	٠٠٠٠٢٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٦٨	٠٢ ابوصوانة	٢٧	ايهاب فيصل مذكور حميد كباريتي وشركاه
٠٠٠٠٤٦٧١,٨١٠	٠٠٠١٠٢٩٦,٠٠٠	٠٠٠٠٨	٠٢ اللفحاوية	٢	عمر عثمان علي حميده وشركاه
٠٠٠٠٠٣٠٤,٩٢٠	٠٠٠٠٠٦٧٢,٠٠٠	٠٠٠٠٩	٠٢ اللفحاوية	٢	مرعي صالح يوسف زهران
٠٠٠٠٣٦٦٩,٩٢٠	٠٠٠١٠١١٠,٠٠٠	٠٠٠١٣	٠٢ اللفحاوية	٢	شركة جامعة البنات الاردنيه
٠٠٠٠٠١٦٠,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٦٦	٠٥ الحوية	٢	راضي ابراهيم عيسى بقله
٠٠٠٠٠٦٢٣,٧٠٠	٠٠٠٠٢١٠٠,٠٠٠	٠٠٢٥٠	٠٥ الحوية	٢	يوسف شاكر سعد مرعي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٠٦,٩١٠	٠٠٠٠٠٤١١,٦٠٠	٠٠٤١٠	١٠ مربعة موسى	٩	محمود حسين حسن جوده وشركاه
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٨٤,٠٠٠	٠٠٤٠٩	١٠ مربعة موسى	٩	هاني عيسى سويلم حداد وشركاه
٠٠٠٠٠٣٠٤,٩٢٠	٠٠٠٠١١٤١,٢٠٠	٠٠١٥٩	١٠ مربعة موسى	٩	محمد خلف عبد الرحمن مسالمه وشركاه
٠٠٠٠٠٣٠١,١٠٨	٠٠٠٠٠٥٤٧,٢٠٠	٠٠١٦٠	١٠ مربعة موسى	٩	محمد علي عبد الرحمن ابوخلف
٠٠٠٠٠٢٩٤,٠٣٠	٠٠٠٠٠٥٣٨,٨٠٠	٠٠٥٢٠	١٠ مربعة موسى	٩	حسام كامل سعيد عبد الله وشركاه
٠٠٠٠٠٣١٥,٨١٠	٠٠٠٠٠٥٢٨,٠٠٠	٠٠٥١٩	١٠ مربعة موسى	٩	حسين محمد مصطفى سريه وشركاه
٠٠٠٠٠٣٤٠,٨٥٧	٠٠٠٠٠٥١١,٨٠٠	٠٠١٧٩	١١ حنو العويلية	١٠	عبد الرؤوف عبد الله بشناق
٠٠٠٠٠٢٠٦,٩١٠	٠٠٠٠١٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٦٨	١٣ السهل	٢٧	احمد عيسى يعقوب خوه وشركاه
٠٠٠٠٠٤١٣,٨٢٠	٠٠٠٠١٥٢٠,٠٠٠	٠٠١٦٩	١٣ السهل	٢٧	مزيد حسن محمود حسن وشركاه
٠٠٠٠٠٤٣٥,٦٠٠	٠٠٠٠١٦٠٠,٠٠٠	٠٠١٧٠	١٣ السهل	٢٧	فيصل نبيه ادريسي
٠٠٠٠٠٦٠٩,٨٤٠	٠٠٠٠٢٢٤٠,٠٠٠	٠٠١٧١	١٣ السهل	٢٧	نبيل حسن سليمان ديراني وشركاه
٠٠٠٠٠٤٥٧,٣٨٠	٠٠٠٠١٦٨٠,٠٠٠	٠٠١٧٢	١٣ السهل	٢٧	فضيلاه مراد بلو وشركاه
٠٠٠٠٠٤٧٩,١٦٠	٠٠٠٠١٧٦٠,٠٠٠	٠٠١٧٣	١٣ السهل	٢٧	فضيلاه مراد بلو وشركاه
٠٠٠٠٠٣٢٦,٧٠٠	٠٠٠٠١٢٠٠,٠٠٠	٠٠١٧٤	١٣ السهل	٢٧	محمد مرتضى يعيش وشريكه
٠٠٠٠١٥٣٥,٤٩٠	٠٠٠٠٥٦٤٠,٠٠٠	٠٠١٧٧	١٣ السهل	٢٧	بنك الاسكان وشريكه
٠٠٠٠١٥٣٥,٤٩٠	٠٠٠٠٥٦٤٠,٠٠٠	٠٠٨٨٣	١٣ السهل	٢٧	سلطة المصادر الطبيعيه
٠٠٠٠٢٨٢٠,٥١٠	٠٠٠١٠٣٦٠,٠٠٠	٠١٤٧٨	١٣ السهل	٢٧	ايلي قسطندي نقل وشركاه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٨٣٤,٧٥٠	٠١٢٤٧	١٦ دير غبار	٢٥	نعيم عبد درويش ابوحلتم وشركاه
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٩٠	١٦ دير غبار	٢٥	مطلق محمد مطلق مطلق وشركاه
٠٠٠٠٠٤٥١,٤٤٠	٠٠٠٠٠٥٧٩,٦٠٠	٠١٤٥٥	١٦ دير غبار	٦٣	احمد عبد الجليل صباح محمد شرايعه
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠١٤٥٦	١٦ دير غبار	٦٣	مطلق عبد الجليل صباح محمد شرايعه وشركاه
٠٠٠٠٠٠٨٣,١٦٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٢٠٤٨	١٦ دير غبار	٦٣	غاده احمدمختارزوجه عمرمحمدعلي بدير
٠٠٠٠٠٣٦٨,٢٨٠	٠٠٠٠٠٧٤٤,٠٠٠	٠٢٠٤٧	١٦ دير غبار	٦٣	عمر محمد علي بدير
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٥٠٤,٠٠٠	٠١٤٥٢	١٦ دير غبار	٦٣	عبد الكريم محمد عبد الوهاب حلواني
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٥٣٨,٨٠٠	٠١٤٥٠	١٦ دير غبار	٦٣	عبد الكريم محمد عبد الوهاب حلواني
٠٠٠٠٠٢٥٠,٤٧٠	٠٠٠٠٠٥٦٥,٢٠٠	٠١٤٥١	١٦ دير غبار	٦٣	عبد الكريم محمد عبد الوهاب حلواني
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٤٤٩	١٦ دير غبار	٦٣	عبد الكريم محمد عبد الوهاب حلواني
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٤٤٣	١٦ دير غبار	٦٣	احمد عبد الجليل صباح محمد شرايعه
٠٠٠٠٠٥٦٦,٢٨٠	٠٠٠٠١٢٤٨,٠٠٠	٠٠٠٨٨	١٠ الذراع	١٨	حسام الدين نعيم جراح
٠٠٠٠٠٠٨٧,١٢٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٠٨٧	١٠ الذراع	١٨	جواد محمود يرني
٠٠٠٠٠١١٩,٧٩٠	٠٠٠٠٠٦٧٧,٤٠٠	٠٠١٢٥	١٠ الذراع	١٨	فريال حسن اسمرخليل
٠٠٠٠٠٣٩٢,٠٤٠	٠٠٠٠٠٥٥٨,٦٠٠	٠٠١٢٦	١٠ الذراع	١٨	احمد امين عبد الرحمن ملاحي
٠٠٠٠٠٥٥٧,٥٦٨	٠٠٠٠٠٥١١,٨٠٠	٠٠١٢٧	١٠ الذراع	١٨	فرحان عطا الله فرج بقاعين وشريكه

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠٥٨٠,٢٠٠	٠٠١٢٨	١٠ الذراع	١٨	منى جمال مصطفى درويش شيحا
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٥٥٦,٢٠٠	٠٠١٨٢	١٠ الذراع	١٨	احمد محمد يوسف لذو
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠٠٦١	١٠ الذراع	١٨	خليل مفضي اسعد محمد وشركاه
٠٠٠٠٠٥٨٨,٠٦٠	٠٠٠٠١٢٩٦,٠٠٠	٠٠٠٣٦	١٠ الذراع	١٨	عبد الجليل شهوان فلاح شداد وشركاه
٠٠٠٠١٢٢٠,٥٦٠	٠٠٠٠٤٠٣٢,٠٠٠	٠٠٠٤٠	١٠ الذراع	١٨	عواد عمار فياض وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨٠,١٦٠	٠٠٠٠٠٨٤٦,٦٠٠	٠٠٢٠٤	١٠ الذراع	١٨	علي شبيب فلاح مهيرات وشركاه
٠٠٠٠٠٣٢٤,٧٢٠	٠٠٠٠٠٩٠٢,٤٠٠	٠٠٢٠٥	١٠ الذراع	١٨	علي شبيب فلاح شداد
٠٠٠٠٠٦١١,٨٢٠	٠٠٠٠٠٦٠٤,٢٠٠	٠٠١٧٥	١٠ الذراع	١٨	محمد موسى محمد حمدان
٠٠٠٠٠١٨٢,١٦٠	٠٠٠٠٠٨٧٩,٠٠٠	٠٠١٨٦	١٠ الذراع	١٨	احمد عبد الحفيظ طلب صالح وشركاه
٠٠٠٠٠٥٧٨,١٦٠	٠٠٠٠٠٣٩٤,٢٠٠	٠٠١٨٧	١٠ الذراع	١٨	احمد عبد الحفيظ طلب صالح وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٤	٠١ زربي	٧	حسن محمد حسن عوده
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٠٣٥	٠١ زربي	٧	ياسر احمد عوده مصري
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٦	٠١ زربي	٧	صدقي احمد محمد مومني
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٠٣٧	٠١ زربي	٧	اعتماد دسوقي ابراهيم ابو
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٠٣٨	٠١ زربي	٧	غسان طاهر عبد الرزاق عرفات
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٩	٠١ زربي	٧	رياض صلاح الدين سعيد رمزي قطينه وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٠,٩٦٠	٠٠٠٠٠٩١٢,٠٠٠	٠٠٠٨٠	٠٦ ذهيبة	١١	احمد عبد القادر احمد فلاح وشركاه
٠٠٠٠٠٤٢٠,٠٥٦	٠٠٠٠١٦٢٩,٠٠٠	٠٠٣٩٩	٠٦ ذهيبة	١١	محمود الحامد الفلاح
٠٠٠٠٠٤١١,٨٤٠	٠٠٠٠١٥٦٠,٠٠٠	٠٠١١٢	٠٦ ذهيبة	١١	محمود حامد فلاح
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٢٨٨	٠٦ ذهيبة	١١	طلال محمد فياض وشريكه
٠٠٠٠٠٢٢٥,٦٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٠١	٠٧ مرج الفرس	٢٥	زيد سالم محمد قضاه وشركاه
٠٠٠٠٠٦٥٨,٣٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٠٢	٠٧ مرج الفرس	٢٥	خليل يوسف محمد بدور وشركاه
٠٠٠٠٠٧٤٢,٨٩٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٠٣	٠٧ مرج الفرس	٢٥	سعيد خليل عارف كوكش وشركاه
٠٠٠٠٠٣٩٠,٨٥٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٠٤	٠٧ مرج الفرس	٢٥	منذر سيف الدين برادوشي وشريكه
٠٠٠٠٠٥٨٢,١٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٩٣	٠٧ مرج الفرس	٢٥	عباد عبد الرحمن عبد الله سبحان وشركاه
٠٠٠٠٠٢٩١,٠٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤١	٠٧ مرج الفرس	٢٥	نزال طاهر راتب شموط
٠٠٠٠٠٢٩٧,٩٩٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٢	٠٧ مرج الفرس	٢٥	منير طاهر راتب شموط
٠٠٠٠٠٣١١,٨٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٣	٠٧ مرج الفرس	٢٥	راتب طاهر راتب شموط
٠٠٠٠٠٣١٨,٧٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٤	٠٧ مرج الفرس	٢٥	معن طاهر راتب شموط
٠٠٠٠٠٣٢٥,٧١٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٥	٠٧ مرج الفرس	٢٥	ربيحه طاهر راتب شموط وشريكه
٠٠٠٠٠٢٩٤,٥٢٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٦	٠٧ مرج الفرس	٢٥	ياسر طاهر راتب شموط
٠٠٠٠٠٢٨١,١٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٧	٠٧ مرج الفرس	٢٥	امين محمد سالم دودين وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨١,١٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٨	٠٧ مرج الفرس	٢٥	سامي مجري قسطندي بندوره
٠٠٠٠٠٠٦٩,٣٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٩٦	٠٧ مرج الفرس	٢٥	عامر عبد القادر شموط وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٣,٠٥٠	٠٠٠٠٠٦٩١,٨٠٠	٠٠٤١٧	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	عبد الرحيم فتحي سليم بقاعي
٠٠٠٠٠٤٢٢,٧٢٠	٠٠٠٠٠٤٩٥,٠٠٠	٠٠٤١٨	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	حنان حسن يوسف محيسن وشريكه
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٧٧١,٤٠٠	٠٠٤١٩	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	محمد رضا صالح ابوحماد
٠٠٠٠٠٢٣١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٩٦	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	زكريا محمد جمعه قواسمي
٠٠٠٠٠٨٧١,٢٠٠	٠٠٠٠٣٣٠٠,٠٠٠	٠٠٤٢١	٠٨ مرج الاجرب	٢٤	محمد فيلان الشبيب وشريكه

إعـــلان

أعلن الى السادة المدرجة أسماؤهم بادناه بأنه بالاستناد لاحكام المادة رقم (٢٤) مـــن قـــانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى المـــادة (٤١) مـــن قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللأسس والمعايير الواردة بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتـــهم المبينة أرقامها ازاء اسم كل منهم بادناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرا عليها بســـبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الأراضي التي أدمجت بسعة الشوارع العامـــة أمـــام تلـــك العقارات ونتيجة لقيام الامانة بإنجاز أشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فاني ارجو من المالكين المذكورة أسماؤهم تاليا دفع الضريبة ونفقات التعبيد والـــتزفيت المطلوبة منهم الى صندوق الامانة كما هو موضح تفصيله ازاء اسم كل منهم بادناه علماً ان الامانـــة تمنح خصماً تشجيعياً مقداره (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحدة من تاريخ نشر هذا الاعلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنة الثانية كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنســـبة (٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الإعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

أمين عمان

المهندس نضال الحديد

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة تقريبية التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٤٩	٠١ مرجان	٦	زهير سعيد ابراهيم تركماو وشركاه
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١٣٠	٠١ مرجان	٦	محمد علي ابراهيم حسن خورما وشركاه
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١٩٢	٠١ مرجان	٦	شركة الكباريتي والحاج علي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٤٨	٠١ مرجان	٦	حمزه حسنين رمضان عباسي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٩٤,٠٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٤٩	٠١ مرجان	٦	كبخان زكريا حاميز
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٥٣	٠١ مرجان	٦	كبخان زكريا حاميز
٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٧٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٥٢	٠١ مرجان	٦	كبخان زكريا حاميز
٠٠٠٠٠٢٥٢,١٥٣	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٥١	٠١ مرجان	٦	كبخان زكريا حاميز
٠٠٠٠٠٣٢٩,٦٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٥٠	٠١ مرجان	٦	كبخان زكريا حاميز
٠٠٠٠٠١٦٠,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٤٠	٠٧ الطهطور الشمالي	١٢	سامح محمود موسى خورمه
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٥١٤,٨٠٠	٠١٣٣٧	٠٧ الطهطور الشمالي	١٢	مدير محمود موسى خورمه
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٣٨	٠٧ الطهطور الشمالي	١٢	ناديا سمير محمود خورمه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢١٨,٨٠٠	٠٥٣٧٣	٠٣ خنيفسة	٩	سعد رضوان خليل ابوجسار
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٢١٨,٤٠٠	٠٥٣٧٤	٠٣ خنيفسة	٩	ماهر محمد سعيد علان
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٢١٨,٤٠٠	٠٥٣٧٥	٠٣ خنيفسة	٩	احمد رضوان خليل ابوجسار
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٢١٨,٤٠٠	٠٥٣٧٦	٠٣ خنيفسة	٩	عوض رضوان خليل ابوجسار
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٦٠٠	٠٥٣٧٩	٠٣ خنيفسة	٩	بدر فتحي صالح ابو عياد
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٦٠٠	٠٥٣٨٠	٠٣ خنيفسة	٩	عادل حمدان محمد مكحل
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٦٠٠	٠٥٣٨١	٠٣ خنيفسة	٩	ابراهيم عيسى محمد حمد
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٢١٣,٢٠٠	٠٥٣٨٢	٠٣ خنيفسة	٩	عارف سليم حسن مرمني وشريكه
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٣٤٢,٠٠٠	٠٠٩٣٤	٠١ حنو الكسار	٤	منال سامي يوسف شركس وشريكه
٠٠٠٠٠٦٦٥,٢٨٠	٠٠٠٠٠٧٧٤,٠٠٠	٠١٣٣٤	٠١ حنو الكسار	٤	علي خليل سنقرط
٠٠٠٠٠٤٢٧,٦٨٠	٠٠٠٠١١٨٥,٠٠٠	٠١٣٣٥	٠١ حنو الكسار	٤	علي خليل سنقرط
٠٠٠٠٠٤٠٣,٩٢٠	٠٠٠٠١١١٤,٠٠٠	٠١٣٢٤	٠١ حنو الكسار	٤	جمال خليل عبد الرحمن سنقرط
٠٠٠٠٠٤٠٣,٩٢٠	٠٠٠٠١٢٠١,٠٠٠	٠١٣٢٣	٠١ حنو الكسار	٤	عدنان خليل عبد الرحمن سنقرط
٠٠٠٠٠٤٢٧,٦٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٤٣	٠١ حنو الكسار	٤	عبد الله طلال احمد مخيمر
٠٠٠٠٠٢٩٢,٠٠٠	٠٠٠٠١٠٤٨,٠٠٠	٠١١٩٩	٠١ حنو الكسار	٤	حسن فضل حسن عباس
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٩٥٢,٠٠٠	٠١١٩٨	٠١ حنو الكسار	٤	سامي صباح زميلي
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠١١٠٩,٠٠٠	٠١٣٢٨	٠١ حنو الكسار	٤	علي خليل سنقرط
٠٠٠٠٠٨٠٧,٨٤٠	٠٠٠٠٠٩٥٩,٠٠٠	٠١٣٢٧	٠١ حنو الكسار	٤	عدنان خليل عبد الرحمن سنقرط
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠١٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٣٠	٠١ حنو الكسار	٤	عبد الناصر عيسى خليل سنقرط وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠١٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٣١	٠١ حنو الكسار	٤	عدنان خليل عبد الرحمن سنقرط
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠١٢٣٧,٠٠٠	٠١٣٣٢	٠١ حنو الكسار	٤	علي خليل سنقرط
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٩٤٢,٠٠٠	٠١٣٣٣	٠١ حنو الكسار	٤	عدنان خليل عبد الرحمن سنقرط
٠٠٠٠٠٤٤٥,٥٠٠	٠٠٠٠١١٨٧,٠٠٠	٠٠٤٩٤	٠١ حنو الكسار	٤	سعيد كامل عبد الوهاب
٠٠٠٠٠٣٧٩,١٨٠	٠٠٠٠١٨٩٤,٠٠٠	٠٠٢٣٦	٠١ حنو الكسار	٤	فدوى عبد الحليم احمد ساكت وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨٧,٤٩٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٤٠	٠١ حنو الكسار	٤	خميس عبد القادر ابوسلمي وشريكه
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠٣١٦,٠٠٠	٠١٣٣٦	٠١ حنو الكسار	٤	خميس عبد القادر عبد الله
٠٠٠٠٠١٥٢,٤٦٠	٠٠٠٠١٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٢٥	٠١ حنو الكسار	٦	عادل سالم عبد الله محمد وشركاه
٠٠٠٠٢١٨١,١٦٨	٠٠٠٠٤٣٩٣,٠٠٠	٠٠١٢٥	٠٧ الوسية	١٦	سميحه عبد الرحمن صافي
٠٠٠٠١١٢٤,٥٤٠	٠٠٠٠٢٥١٨,٠٠٠	٠١٢٤٥	٠٧ الوسية	١٦	روزه عبد الرحمن صافي
٠٠٠١٥٢٠١,٤٤٠	٠٠٠٠٠٧٦٨,٠٠٠	٠٠٢١٨	٠١ حنوربا	١٦	فرج وهبي دماري
٠٠٠٠٠٦٢٢,٧٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٢٥	٠١ حنوربا	١٦	محمد محمود لطوف وشركاه
٠٠٠٠٠٨٣١,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٢٤	٠١ حنوربا	١٦	يحيى محمود سالم محمد عقل وشركاه
٠٠٠٠٠٠٨٧,١٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٩٤	٠١ حنوربا	١٧	عادل امين صالح مرعي وشركاه
٠٠٠٠٠٦٩٢,٩٩٠	٠٠٠٠٠٥٢٠,٠٠٠	٠٠٢٩٥	٠١ حنوربا	١٧	عفاف لطفي رشيد بكري
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٨٢	٠١ حنوربا	١٧	عبد اللطيف سليمان منصور علي وشركاه

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة تقريبية التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٤٩٢,٢٢٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٩٦	٠١ حنوربا	١٨	موسى محمد خليل ابوجبه
٠٠٠٠٠١٠٨,٩٠٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠٣١٢	٠١ حنوربا	١٨	عادل امين صالح مرعي وشركاه
٠٠٠٠٠٤٦٢,٨٢٥	٠٠٠٠١٧٠٠,٠٠٠	٠٠٤٧٩	٠١ حنوربا	١٩	المؤسسة العامة للاسكان
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠١٠٤١,٠٠٠	٠٠١١٨	٠١ حنوربا	١٩	ابراهيم خليل ابراهيم رنديسي
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠١٠٣٧,٠٠٠	٠٠١١٩	٠١ حنوربا	١٩	اسعد معروف محمد دن
٠٠٠٠٠٢٧٠,٠٧٢	٠٠٠٠١٠١١,٠٠٠	٠٠١٢٠	٠١ حنوربا	١٩	محمد حسن حسين مشايخ
٠٠٠٠٠٢٧١,٦٥٦	٠٠٠٠٠٩٩٢,٠٠٠	٠٠١٢١	٠١ حنوربا	١٩	اسعد معروف محمد دن
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠١١٢٦,٠٠٠	٠٠١٢٢	٠١ حنوربا	١٩	جورج ابراهيم رنديسي
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠١١٢٦,٠٠٠	٠٠١٢٣	٠١ حنوربا	١٩	فادي كرم امين صالح امسيح
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠١١١٦,٠٠٠	٠٠١٢٤	٠١ حنوربا	١٩	جورج ابراهيم رنديسي
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠١١١٦,٠٠٠	٠٠١٢٥	٠١ حنوربا	١٩	محمد اسعد معروف دن
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠١٠٩٠,٠٠٠	٠٠١٢٦	٠١ حنوربا	١٩	ايهاب كرم امين صالح امسيح
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠١٠٩٠,٠٠٠	٠٠١٢٧	٠١ حنوربا	١٩	محمود شعبان نبهان كناكر
٠٠٠٠٠٣٠٨,٨٨٠	٠٠٠٠١٠٦٧,٠٠٠	٠٠١٢٨	٠١ حنوربا	١٩	ياسر فيصل مذكور كباريتي
٠٠٠٠٠٢٠٠,١٦٨	٠٠٠٠٠٩٥٢,٠٠٠	٠٠١٢٩	٠١ حنوربا	١٩	نعيم محمد عبد الفتاح داود
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٩٨٦,٠٠٠	٠٠١٣٠	٠١ حنوربا	١٩	فرح وهبه دماري
٠٠٠٠٠٣٢٤,٧٢٠	٠٠٠٠١٠٧٨,٠٠٠	٠٠١٣١	٠١ حنوربا	١٩	محمد محمود محمد ابوعوده
٠٠٠٠٠٢٩٠,٤٥٦	٠٠٠٠١٣٢٨,٠٠٠	٠٠١٣٢	٠١ حنوربا	١٩	عدله محمد قاسم حرفي
٠٠٠٠٠٣٦٢,٧٣٦	٠٠٠٠١٠٤٧,٠٠٠	٠٠١٣٣	٠١ حنوربا	١٩	محمد محمود محمد ابوعوده
٠٠٠٠٠٢٢٢,٧٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٧٧	٠٧ الحمارة	٦	نظميه احمد موسى سماره
٠٠٠٠٠١٧٣,٧٤٥	٠٠٠٠٠٢٦٣,٦٠٠	٠٠٣٧٨	٠٧ الحمارة	٦	عبد الله محمد احمد جنديه
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٦٠,٠٠٠	٠٠٣٨١	٠٧ الحمارة	٦	امين مصطفى صالح كمراني
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٥٦,٨٠٠	٠٠٣٨٢	٠٧ الحمارة	٦	عبد الطاهر مصطفى محمد عياد
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٥٢,٨٠٠	٠٠٣٨٥	٠٧ الحمارة	٦	عمر ابراهيم مصباح خير
٠٠٠٠٠١٦٩,٢٩٠	٠٠٠٠٠٢٤٨,٤٠٠	٠٠٣٨٦	٠٧ الحمارة	٦	جمال فؤاد يوسف ابو شنب
٠٠٠٠٠٢٣١,٦٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٨٨	٠٧ الحمارة	٦	عبد محمود علي عواد
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٩٣	٠٧ الحمارة	٦	عبد المجيد عبد الله دياس
٠٠٠٠٠١٦٩,٢٩٠	٠٠٠٠٠٢٢٨,٨٠٠	٠٠٣٩٤	٠٧ الحمارة	٦	ايمان عبد القادر عبد الله الساكت
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٤,٨٠٠	٠٠٣٩٧	٠٧ الحمارة	٦	جميل عمر محمد بطاح وشريكه
٠٠٠٠٠١٦٩,٢٩٠	٠٠٠٠٠٢٢١,٢٠٠	٠٠٣٩٨	٠٧ الحمارة	٦	حنان مصطفى حسن هندي
٠٠٠٠٠١٦٩,٢٩٠	٠٠٠٠٠٢١٥,٦٠٠	٠٠٤٠١	٠٧ الحمارة	٦	فيجر كامل محمد عيد منسي
٠٠٠٠٠٤١٨,٧٧٠	٠٠٠٠٠٢١٦,٤٠٠	٠٠٤٠٢	٠٧ الحمارة	٦	نجاح محمود ايوب نجار
٠٠٠٠٠٢٣١,٦٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٠٣	٠٧ الحمارة	٦	عبد الرحمن عبد المحسن شهوان وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٤,٩٣٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٠٤	٠٧ الحمارة	٦	فجري احمد ابراهيم حمد
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٢٣٥,٢٠٠	٠٠٤٠٧	٠٧ الحمارة	٦	رافع عبد الفتاح عبد الله
٠٠٠٠٠٢٢٢,٧٥٠	٠٠٠٠٠٢٤٦,٠٠٠	٠٠٤٠٩	٠٧ الحمارة	٦	افتكار سعد الدين موسى سعد
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٩,٢٠٠	٠٠٤١٠	٠٧ الحمارة	٦	سلطة الكهرباء الاردنيه
٠٠٠٠٠٤٤٥,٥٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٨٠٠	٠٠٤١٤	٠٧ الحمارة	٦	طه رضا صدر
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٧,٦٠٠	٠٠٤١٥	٠٧ الحمارة	٦	عبد العزيز عبد الله ساكت
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٢١٢,٨٠٠	٠٠٤١٦	٠٧ الحمارة	٦	محمد عبد الله احمد غريب وشركاه
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٢١٦,٤٠٠	٠٠٤١٧	٠٧ الحمارة	٦	مطيع صالح محمد شهير
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٢٢٠,٠٠٠	٠٠٤١٨	٠٧ الحمارة	٦	حامد جلال حامد حسين
٠٠٠٠٠١٦٩,٢٩٠	٠٠٠٠٠٢٢٠,٨٠٠	٠٠٤١٩	٠٧ الحمارة	٦	سليم محمد سليم موسى
٠٠٠٠٠١٦٠,٣٨٠	٠٠٠٠٠٢١٣,٢٠٠	٠٠٤٢٠	٠٧ الحمارة	٦	طارق عزة عبد الله دراوشه
٠٠٠٠٠١٦٩,٢٩٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٦٠٠	٠٠٤٢١	٠٧ الحمارة	٦	زياد خليل سليبا معايعه
٠٠٠٠٠١٦٢,١٦٢	٠٠٠٠٠٢٢٠,٤٠٠	٠٠٤٢٢	٠٧ الحمارة	٦	عبد الرزاق حمد الله ابو رمان
٠٠٠٠٠١٦٩,٢٩٠	٠٠٠٠٠٢٢٠,٤٠٠	٠٠٤٢٣	٠٧ الحمارة	٦	محمد عيسى اسماعيل احمد

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٠,٨٠٠	٠٠٤٣٤	٠٧ الحمارة	٦	عبد العزيز عبد الله ساكت
٠٠٠٠٠١٦٠,٢٨٠	٠٠٠٠٠٢١٤,٨٠٠	٠٠٤٣٥	٠٧ الحمارة	٦	محمد خلف اكريم جعفري
٠٠٠٠٠١٥١,٤٧٠	٠٠٠٠٠٢١٤,٨٠٠	٠٠٤٣٦	٠٧ الحمارة	٦	عبد المجيد عبد الله دباس
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٣٧	٠٧ الحمارة	٦	عبد العزيز عبد الله ساكت
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٧٢٨,٠٠٠	٠٠٦٧٠	٠٤ ام السماق الشمالي	١	فؤاد توفيق طعمه نمري
٠٠٠٠٠١٦٧,٣١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٤٧	٠٤ ام السماق الشمالي	١	هشام محمد ابراهيم ناظر
٠٠٠٠٠٥٠٧,٨٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٤٨	٠٤ ام السماق الشمالي	١	عيسى موسى بزيع هاجس
٠٠٠٠٠٥٨٢,١٢٠	٠٠٠٠١٠٨٩,٠٠٠	٠٠٧٥٦	٠٤ ام السماق الشمالي	١	كمال حسين محمد عبد الله وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧٧,٢٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٥٤	٠٤ ام السماق الشمالي	١	احمد سعيد محمد شقيدف وشريكه
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٩٠١,٥٠٠	٠٠٧٥٧	٠٤ ام السماق الشمالي	١	جهاد داود موسى
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٥٨	٠٤ ام السماق الشمالي	١	عبد الحافظ احمد بزيع هاجس
٠٠٠٠٠٤٧٧,٦٧٥	٠٠٠٠٠٧٤٦,٢٥٠	٠٠٧٥٩	٠٤ ام السماق الشمالي	١	محمد خليل اسماعيل ابرغوث
٠٠٠٠٠١٦٠,٨٧٥	٠٠٠٠٠٧٩٦,٥٠٠	٠٠٧٦١	٠٤ ام السماق الشمالي	١	كمايل سليمان مصري
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٠٠٠٠٨٦٨,٥٠٠	٠٠٧٦٢	٠٤ ام السماق الشمالي	١	علي موسى بزيع هاجس
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠١٠٨٢,٢٥٠	٠٠٦٧١	٠٤ ام السماق الشمالي	١	امجد مراد فرحان نعيمات
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٠٠٠٠٩٤٢,٠٠٠	٠٠٧٦٣	٠٤ ام السماق الشمالي	١	ماجد رشيد عبد الله وشريكه
٠٠٠٠٠١٨٠,١٨٠	٠٠٠٠٠٧٠٠,٥٠٠	٠٠٧٦٥	٠٤ ام السماق الشمالي	١	يوسف موسى بزيع هاجس وشركاه
٠٠٠٠٠٥٠٩,٥٥٣	٠٠٠٠٠٧٩٢,٧٥٠	٠٠٧٦٦	٠٤ ام السماق الشمالي	١	حسين محمد حسن عايد
٠٠٠٠٠١٦٠,٨٧٥	٠٠٠٠٠٧٨٦,٠٠٠	٠٠٧٦٧	٠٤ ام السماق الشمالي	١	محمود سعد صقر
٠٠٠٠٠١٦٠,٨٧٥	٠٠٠٠٠٧٨٤,٥٠٠	٠٠٧٦٨	٠٤ ام السماق الشمالي	١	محمود سعيد صقر
٠٠٠٠٠١٦٠,٨٧٥	٠٠٠٠٠٧٨٢,٢٥٠	٠٠٧٦٩	٠٤ ام السماق الشمالي	١	فوزي حلمي احمد عطي
٠٠٠٠٠٢٣٠,٢٧٣	٠٠٠٠٠٧٠٢,٧٥٠	٠٠٧٧٠	٠٤ ام السماق الشمالي	١	صالح موسى بزيع هاجس وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٧٩٢,٠٠٠	٠٠٧٧٨	٠٤ ام السماق الشمالي	١	محمود شعبان عبد الله محمد
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٨٢٤,٧٥٠	٠٠٧٨١	٠٤ ام السماق الشمالي	١	عبد القادر احمد بزيع هاجس
٠٠٠٠٠٢٨٩,٥٧٥	٠٠٠٠٠٨٤٥,٢٥٠	٠٠٧٨٢	٠٤ ام السماق الشمالي	١	حسين حمد محمود
٠٠٠٠٠١٤٨,٠٠٥	٠٠٠٠٠٨٢٨,٧٥٠	٠٠٧٨٧	٠٤ ام السماق الشمالي	١	معاويه خير الدين محمد
٠٠٠٠٠١٦٠,٨٧٥	٠٠٠٠٠٨٨٠,٥٠٠	٠٠٨٥٩	٠٤ ام السماق الشمالي	١	سامي احمد محمود ابوشعبان
٠٠٠٠٠١٢٥,١٢٥	٠٠٠٠٠٧٨٩,٧٥٠	٠٠٨٧٥	٠٤ ام السماق الشمالي	١	سليم عبد الفتاح احمد د ابورقي
٠٠٠٠٠١٢٥,١٣٥	٠٠٠٠٠٨٣٢,٥٠٠	٠٠٧٨٤	٠٤ ام السماق الشمالي	١	عبد اللطيف احمد بزيع هاجس
٠٠٠٠٠١٢٥,١٢٥	٠٠٠٠٠٧٠٥,٠٠٠	٠٠٨٧٤	٠٤ ام السماق الشمالي	١	احمد حسني عبد العزيز اسماعيل د ابورقي
٠٠٠٠٠٢٤٢,٣٦٢	٠٠٠٠٠٩٩٤,٩٠٥	٠١٠٨٩	٠٤ ام السماق الشمالي	٦٥	محمد عايد محمود مسلم زغير
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٩٥٥,٣٢٠	٠١٠٩٠	٠٤ ام السماق الشمالي	٦٥	ندى مراد فرحان
٠٠٠٠٠٢٤٥,٠٢٥	٠٠٠٠٠٢٨٨,٥٠٠	٠١٠٩١	٠٤ ام السماق الشمالي	٦٥	هنا مراد فرحان
٠٠٠٠٠٢٦٧,٣٠٠	٠٠٠٠١٠٩٩,١١٢	٠١٠٩٢	٠٤ ام السماق الشمالي	٦٥	شركة محمود السعودي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٩١٩,١٧٠	٠١٠٩٣	٠٤ ام السماق الشمالي	٦٥	شركه سمير دا ادين وشركاه
٠٠٠٠٠٦٢٩,٠٢٥	٠٠٠٠٠٨٦٥,٦٠٥	٠١٠٩٤	٠٤ ام السماق الشمالي	٦٥	ناصر مراد فرحان
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٩٥	٠٤ ام السماق الشمالي	٦٥	احمد مراد فرحان نعيمات وشركاه
٠٠٠٠٠٥٤٧,٣٢٢	٠٠٠٠٠٨٧٩,٣٥٣	٠١٠٩٦	٠٤ ام السماق الشمالي	٦٥	حياه مراد فرحان نعيمات
٠٠٠٠٠٦٤٣,٧٥٧	٠٠٠٠٠٨٠٩,٥٦٥	٠١٠٩٧	٠٤ ام السماق الشمالي	٦٥	فيصل عبد المالك محمد سليمان
٠٠٠٠٠٢٣٣,٦٤٠	٠٠٠٠٠٧٦٨,٣٣٠	٠١٠٩٨	٠٤ ام السماق الشمالي	٦٥	ابراهيم يحيى عمر مرملي
٠٠٠٠٠٢٢٠,٠٩٦	٠٠٠٠٠٩٠٦,٥٢٥	٠١٠٩٩	٠٤ ام السماق الشمالي	٦٥	عمر ابراهيم عمر ابووشاح
٠٠٠٠٠٢٢٢,١٨٥	٠٠٠٠٠٨٤٨,٢٩٥	٠١١٠٠	٠٤ ام السماق الشمالي	٦٥	فريال حمود دباجه وشريكه
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٨١٨,٠٠٠	٠١١٠١	٠٤ ام السماق الشمالي	٦٥	سهام صالح خليل صالح
٠٠٠٠٠١٦١,٥٦٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٩٤	١٦ دير غبار	٣٢	محمد خليل عبد الكريم زرو
٠٠٠٠٠١٧٩,٢٨٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٩١	١٦ دير غبار	٣٢	محمد سلامه موسى عموش
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٧٩٥	١٦ دير غبار	٣٢	محمد كاظم عارف سكافي
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٣٩	١٦ دير غبار	٣٢	احمد محمود علي نعيمات

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠١٥٠٢,٨٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٤٣	٠٣ ابو النعير	١٢	نعمان سعيد علي ابوعيشه
٠٠٠٠١٨٩٤,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٤٢	٠٣ ابو النعير	١٢	فايز فوزي مهاجر قردن وشريكه
٠٠٠٠٠٧٦٢,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٥	٠٤ ابومغراز	٤	عبد الفتاح سلامه مفلح حسين
٠٠٠٠١١٨٧,٠١٠	٠٠٠٠٠٤٣٦,٠٠٠	٠٠٠٨١	٠٣ الذراع	١	رجب ابراهيم رجب قطيش وشركاه
٠٠٠٠١٢٥٠,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢٩٠,٢٢٥	٠٠١٢١	٠٣ الذراع	١	ماهر توفيق ابراهيم جاسر وشريكه
٠٠٠٠١٠٥٦,٢٢٠	٠٠٠٠٠٢٨٨,٠٠٠	٠٠١٢٢	٠٣ الذراع	١	مهند توفيق ابراهيم جاسر وشريكه
٠٠٠٠٠٢٧٢,٢٥٠	٠٠٠٠٠٧٦٢,٧٥٠	٠٠١٣١	٠٣ الذراع	١	ايمان هاني عبد الحميد الحديدي وشريكه
٠٠٠٠١٠٨٩,٠٠٠	٠٠٠٠٢٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٢٧	٠٣ الذراع	١	درويش عبد الحميد ابراهيم وشركاه
٠٠٠٠٠٤٢٥,٣٠٤	٠٠٠٠١٧٠٩,٢٥٠	٠٠١٤٠	٠٤ الذهبية	٥	فوزي سليم عبد الله خماونه
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠١٠٥٠,٠٠٠	٠٠١٣٩	٠٤ الذهبية	٥	صبحي نايف محمد صالح
٠٠٠٠٠٥٨٦,٠٨٠	٠٠٠٠١٧٠١,٧٥٠	٠٠٠٨٠	٠٤ الذهبية	٥	فلاح صالح فلاح بدري وشركاه
٠٠٠٠٠٢٢٤,٧٢٠	٠٠٠٠٠١٤٠,٢٥٠	٠٠٠٨٥	٠٤ الذهبية	٥	سمير مصطفى خرفان وشركاه
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣٦	٠٤ الذهبية	٥	احمد عبد الكريم حافظ زواتي وشريكه
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٠٢٧	٠٤ الذهبية	٥	صلاح الدين محمود عرفه بيطار وشريكه
٠٠٠٠٢٤٨٤,٩٠٠	٠٠٠٠٧٥٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٨	٠١ تلاع قمر خلدا	١	فهد داود سمعان سالم صويص
٠٠٠٠٠٣١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٧٢٣,٥٠٠	٠٠٠٧٨	٠١ تلاع قمر خلدا	١	صلاح الدين محمود عرفه بيطار
٠٠٠٠٠٥٣٦,٩٧٦	٠٠٠٠١١٧١,٥٠٠	٠٠٠٧٩	٠١ تلاع قمر خلدا	١	زهدي عزت زهدي ديسي وشريكه
٠٠٠٠٠٤٦٧,٢٨٠	٠٠٠٠٠٨١٥,٢٥٠	٠٠٧٠٥	٠١ تلاع قمر خلدا	١	سمير محمد شريف عبد القادر
٠٠٠٠٠٢٤٧,١٠٤	٠٠٠٠٠٨٢٢,٠٠٠	٠٠٠٨١	٠١ تلاع قمر خلدا	١	محمد عبد الغني سعيد بلبيسي وشركاه
٠٠٠٠٠٥٢١,١٣٦	٠٠٠٠٠٨٦٦,٢٥٠	٠٠٠٩٣	٠١ تلاع قمر خلدا	١	اليزابيث سليم فرعوني
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٩٢	٠١ تلاع قمر خلدا	١	احمد عبد الرحمن عابد
٠٠٠٠٠٢٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٩٣	٠١ تلاع قمر خلدا	١	جميل احمد عزم
٠٠٠٠٠٢٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٥٧	٠١ تلاع قمر خلدا	١	مريم محمد هشام رمضان علمي وشريكه
٠٠٠٠٠٢٧٠,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٥٥	٠١ تلاع قمر خلدا	١	يعقوب عبد المجيد عبد الله قيسي
٠٠٠٠٠٢٢٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٨٤٩,٧٥٠	٠٠٨٥٦	٠١ تلاع قمر خلدا	١	هيلدا الحاج سلمان كايد العلي وشريكه
٠٠٠٠٠٠٦٥,٢٤٠	٠٠٠٠٠٨١٩,٢٥٠	٠٠٨٥٤	٠١ تلاع قمر خلدا	١	شكيب حافظ محمد يعيش
٠٠٠٠٠٣٠٤,٩٢٠	٠٠٠٠٠٧٨٦,٧٥٠	٠٠٨٥١	٠١ تلاع قمر خلدا	١	يعقوب عبد المجيد عبد الله قيسي
٠٠٠٠٠٢٢٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٧٧٧,٧٥٠	٠٠٨٤٩	٠١ تلاع قمر خلدا	١	شكيب حافظ محمد يعيش
٠٠٠٠٠٢٥٩,٢٧٠	٠٠٠٠٠٧٩٧,٢٥٠	٠٠٨٤٧	٠١ تلاع قمر خلدا	١	شكيب حافظ محمد يعيش
٠٠٠٠٠٠٣٩,٦٠٠	٠٠٠٠٠٦١٤,٤٠٠	٠٠٠٥٧	٠٥ خلدا الجنوبي	٥	نادر يونس محمد حمد الله
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٦٥٨,٢٠٠	٠٠٠٥٨	٠٥ خلدا الجنوبي	٥	حسين محمد حسين موسى
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٥٨٤,٤٠٠	٠٠٠٥٩	٠٥ خلدا الجنوبي	٥	علي محمد محمود غنايم
٠٠٠٠٠٢٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠٥٨٣,٦٠٠	٠٠٠٦٢	٠٥ خلدا الجنوبي	٥	نبيل حسن فرج عبد الله
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٥٩٢,٤٠٠	٠٠٠٦٣	٠٥ خلدا الجنوبي	٥	عبد المجيد طاهر عبد الحفيظ سلهب
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٩٩	٠٢ التلاع الشمالي	١	حميد عوض برهوم وشريكه
٠٠٠٠٠٢٧٠,٠٧٢	٠٠٠٠٠٧١٧,٢٥٠	٠٠٣٠٢	٠٢ التلاع الشمالي	١	سميه محمد ناصر رضا دماني
٠٠٠٠٠٦٠٧,٤٦٤	٠٠٠٠٠٧٧١,٧٥٠	٠٠٣١١	٠٢ التلاع الشمالي	١	ندى هاني كامل فلفل
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٨٧٩,٧٥٠	٠٠٣١٤	٠٢ التلاع الشمالي	١	عصام سعيد عارف اسماعيل وشريكه
٠٠٠٠٠٤٠٣,٩٢٠	٠٠٠٠٠٧٨٣,٠٠٠	٠٠٣١٣	٠٢ التلاع الشمالي	١	محمد سعدي راغب ابومنصور تميمي
٠٠٠٠٠٢٢٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٧٩٢,٠٠٠	٠٠٣١٢	٠٢ التلاع الشمالي	١	مجاهد حلمي حسن شحرور
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٨٥٩,٥٠٠	٠٠٣٠١	٠٢ التلاع الشمالي	١	غازي جميل دياب
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٨٨٤,٢٥٠	٠٠٩٠٤	٠٢ التلاع الشمالي	١	سمير موسى مصطفى كردي وشريكه
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٤٧٤,٨٠٠	٠٠٨٣٠	٠٢ التلاع الشمالي	١	سمير توفيق سليمان حماتي وشريكه
٠٠٠٠٠٢٧٠,٨٦٤	٠٠٠٠٠٣١٥,٦٠٠	٠٠٨٣١	٠٢ التلاع الشمالي	١	رشا مروان محمد زكي قمحاوي
٠٠٠٠٠٣١٤,٨٢٠	٠٠٠٠٠٣٣٠,٤٠٠	٠٠٨٥٣	٠٢ التلاع الشمالي	١	امين عبد الرؤوف امين بلبيسي
٠٠٠٠٠٤٢٧,٦٨٠	٠٠٠٠٠٤١٨,٠٠٠	٠٠٨٥٤	٠٢ التلاع الشمالي	١	صقر كريم سعد سالم
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٣٩٢,٤٠٠	٠٠٨٥٧	٠٢ التلاع الشمالي	١	امين عبد الرؤوف امين بلبيسي

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢٥٨,٠٠٠	٠٠٨٥٨	٠٢ الخلاع الشمالي	١٠	امين عبد الرزوق امين بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٣٣٨,٤٠٠	٠٠٨٦٠	٠٢ الخلاع الشمالي	١٠	امين عبد الرزوق امين بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٢٠,٤٠٠	٠٠٨٦٤	٠٢ الخلاع الشمالي	١٠	حجازي كريم سعد سالم
٠٠٠٠٠١٠٠,٩٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٦٥	٠٢ الخلاع الشمالي	١٠	سعد صالح حسن علي
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٦٧	٠٢ الخلاع الشمالي	١٠	طلال جلال محمد شرف
٠٠٠٠٠٧١٨,٧٤٠	٠٠٠٠٠٨٤١,٥٠٠	٠٠٨٦٦	٠٢ الخلاع الشمالي	١٠	ليلى احمد محمد طه وشركاه
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠١٠٥٠,٠٠٠	٠٠٣٤٢	٠٢ الخلاع الشمالي	١٠	غالب انطون عويمرين وشركاه
٠٠٠٠٠١٨٢,١٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٩٧	٠٢ الخلاع الشمالي	١٠	حجازي كريم سعد سالم
٠٠٠٠٠١٨٢,١٦٠	٠٠٠٠٠٣٤٦,٨٠٠	٠٠٧٩٦	٠٢ الخلاع الشمالي	١٠	صقر كريم سعد سالم
٠٠٠٠٠١٨٢,١٦٠	٠٠٠٠٠٣٥١,٦٠٠	٠٠٧٩٥	٠٢ الخلاع الشمالي	١٠	عادل فلاح اسماعيل رشق
٠٠٠٠٠١٨٢,١٦٠	٠٠٠٠٠٣٤٥,٦٠٠	٠٠٧٩٤	٠٢ الخلاع الشمالي	١٠	امين عبد الرزوق امين بلبيسي
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٠٩	٠٢ الخلاع الشمالي	١	حجازي كريم سعد سالم
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٤٨٢,٤٠٠	٠٠٨١٢	٠٢ الخلاع الشمالي	١	ابراهيم عادل ابراهيم وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٤٨٢,٤٠٠	٠٠٨١٣	٠٢ الخلاع الشمالي	١	امين عبد الرزوق امين بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٥٢٧,٤٠٠	٠٠٨١٦	٠٢ الخلاع الشمالي	١	عادل فلاح اسماعيل رشق
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٣١٧,٢٠٠	٠٠٨١٧	٠٢ الخلاع الشمالي	١	امين عبد الرزوق امين بلبيسي
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٣١٠,٨٠٠	٠٠٨٢٠	٠٢ الخلاع الشمالي	١	صقر كريم سعد وشريكه
٠٠٠٠٠١٦٤,٧٣٦	٠٠٠٠٠٣٣٣,٦٠٠	٠٠٨٢١	٠٢ الخلاع الشمالي	١	حجازي كريم سعد سالم
٠٠٠٠٠١٦٧,١١٢	٠٠٠٠٠٣٤٥,٢٠٠	٠٠٨٢٥	٠٢ الخلاع الشمالي	١	امين عبد الرزوق امين بلبيسي
٠٠٠٠٠١٦٤,٧٣٦	٠٠٠٠٠٣٦٥,٢٠٠	٠٠٨٢٦	٠٢ الخلاع الشمالي	١	حجازي كريم سعد سالم
٠٠٠٠٠١٥٣,٦٤٨	٠٠٠٠٠٣٥٨,٨٠٠	٠٠٨٢٩	٠٢ الخلاع الشمالي	١	صقر كريم سعد سالم
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٣٤٩,٦٠٠	٠٠٨٣٢	٠٢ الخلاع الشمالي	١	ليلى حمدي محمود ابو الهدى
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٤٧٧,٦٠٠	٠٠٨٣٣	٠٢ الخلاع الشمالي	١	صقر كريم سعد سالم
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٤٧٦,٤٠٠	٠٠٨٣٤	٠٢ الخلاع الشمالي	١	سعاد داود محمد عبادي
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٤٧٤,٦٠٠	٠٠٨٣٥	٠٢ الخلاع الشمالي	١	زهره حيدر سبع العيش
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٩٩,٢٠٠	٠٠٨٣٦	٠٢ الخلاع الشمالي	١	فايز عبد الرزوق امين بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٥٩,٥٦٨	٠٠٠٠٠٤٨٠,٠٠٠	٠٠٨٣٧	٠٢ الخلاع الشمالي	١	يوسف رشيد احمد عبيد وشركاه
٠٠٠٠٠٤١٦,٥٩٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٣٨	٠٢ الخلاع الشمالي	١	امين عبد الرزوق امين بلبيسي
٠٠٠٠٠١٦٣,٣٦٠	٠٠٠٠٠٣٣١,٢٠٠	٠٠٨٥٢	٠٢ الخلاع الشمالي	١	امين عبد الرزوق امين بلبيسي
٠٠٠٠٠١٦٣,٣٦٠	٠٠٠٠٠٣١٨,٤٠٠	٠٠٨٥٥	٠٢ الخلاع الشمالي	١	عادل فلاح اسماعيل رشق
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٣٣٣,٦٠٠	٠٠٨٥٦	٠٢ الخلاع الشمالي	١	عادل فلاح اسماعيل رشق
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٣٥٩,٢٠٠	٠٠٨٥٩	٠٢ الخلاع الشمالي	١	امين عبد الرزوق امين بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٧٤٦,٢٥٠	٠٠٣٠٣	٠٢ الخلاع الشمالي	١	علي محمد علي احمد علان وشريكه
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣١٠	٠٢ الخلاع الشمالي	١	فايز حلمي محمد شوا
٠٠٠٠٠٠٥٥,٤٤٠	٠٠٠٠٠٣٤٩,٦٠٠	٠١١٦٦	٠٢ الخلاع الشمالي	٢	ذوابه عبدربه كايد وشركاه
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٣١٤,٠٠٠	٠١١٦٧	٠٢ الخلاع الشمالي	٢	ذوابه عبدربه كايد وشركاه
٠٠٠٠٠١٣٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠١١٦٨	٠٢ الخلاع الشمالي	٢	صالح فلاح عايش عربيي
٠٠٠٠٠٢٤٦,٥٠٠	٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠١١٦٩	٠٢ الخلاع الشمالي	٢	شركة مصطفى ومحمد ابو رمان
٠٠٠٠٠٠٥٥,٤٤٠	٠٠٠٠٠٣٤١,٦٠٠	٠١١٧٠	٠٢ الخلاع الشمالي	٢	جواهر سلطان علي عدران
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٣٦٥,٢٠٠	٠١١٧١	٠٢ الخلاع الشمالي	٢	عمر محمد محمود عموره وشركاه
٠٠٠٠٠١٨٠,١٨٠	٠٠٠٠٠٣٠٨,٠٠٠	٠١١٧٢	٠٢ الخلاع الشمالي	٢	شركة اسامه ابو السقا ووليد
٠٠٠٠٠١٨٠,١٨٠	٠٠٠٠٠٣٠٨,٠٠٠	٠١١٧٣	٠٢ الخلاع الشمالي	٢	بزران سلمان كايد علي عسال وشركاه
٠٠٠٠٠٠٢٧,٧٢٠	٠٠٠٠٠٣٤٤,٨٠٠	٠١١٧٤	٠٢ الخلاع الشمالي	٢	هدى سلمان كايد علي عسال
٠٠٠٠٠١٨٧,١١٠	٠٠٠٠٠٣٣٧,٠٠٠	٠١١٧٥	٠٢ الخلاع الشمالي	٢	سهام جدوع كريم عسال وشركاه
٠٠٠٠٠٧٦٣,٣٠٠	٠٠٠٠٣٨٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٨	٠٢ الخلاع الشمالي	٢	حمزه عبدربه كايد وشركاه
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٨٩	٠٢ الخلاع الشمالي	٢	عماد سليم سلوم
٠٠٠٠٠٢٢٩,٥٨٠	٠٠٠٠٠٤٢٠,٦٠٠	٠٠٩٩٠	٠٢ الخلاع الشمالي	٢	رياض احمد سالم كوز



قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٨٣,١٤٠	٠٠٠٠٠٤٢٣,٠٠٠	٠٠٩٩١	٠٢ الخلاع الشمالي	٣	بسام لطفي ذيبان عفن
٠٠٠٠٠٤٧٩,١٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢١٧	٠٣ خلعة عيال السليمان	٢	هشام محمد كايد صالح وشريكه
٠٠٠٠٠٤٦٨,٢٧٠	٠٠٠٠٠٨٠٥,٥٠٠	٠٠٥٩٨	٠٣ خلعة عيال السليمان	٢	خليل نوفان سليمان
٠٠٠٠٠٤٩٠,٠٥٠	٠٠٠٠٠٨٤٥,٢٥٠	٠٠٥٨٣	٠٣ خلعة عيال السليمان	٢	خليل نوفان سليمان
٠٠٠٠٠٤٢٤,٧١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٧٤	٠٣ خلعة عيال السليمان	٢	جهاد احمد سرور ربضان
٠٠٠٠٠١٠٨,٩٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٣٦	٠٣ خلعة عيال السليمان	٢	خليل نوفان سليمان
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٧٥٦,٠٠٠	٠٠٢٩٠	٠٣ خلعة عيال السليمان	٢	نديه شاكر
٠٠٠٠٠٣١١,٨٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٨٨	٠٣ خلعة عيال السليمان	٢	عبد العزيز احمد محمود ابوغولي
٠٠٠٠٠٩٨٠,١٠٠	٠٠٠٠٣٣٠٠,٠٠٠	٠٠١٢٥	٠٣ خلعة عيال السليمان	٢	مايل مخائيل ايوب مريس وشركاه
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٤٨٩,٦٠٠	٠٠٠١٣	٠٦ الخلاع الغربي	٧	حاتم اكثم حمد الله دفاعه
٠٠٠٠٠٦٠١,٩٢٠	٠٠٠٠٠٥٨٠,٢٠٠	٠٠٣٤٧	٠٦ الخلاع الغربي	٧	عبد الرحمن حسن عبد الرحمن ابوليه
٠٠٠٠٠٥٣٠,٦٤٠	٠٠٠٠٠٧٠٢,٠٠٠	٠٠٣٤٨	٠٦ الخلاع الغربي	٧	نور محمد شاهر محمد لطفي مهنا
٠٠٠٠٠٢٢٢,٧٥٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٤٣٠	٠٦ الخلاع الغربي	٧	محمد زعل فندي خالد وشريكه
٠٠٠٠٠٢٤٠,٥٧٠	٠٠٠٠٠٧٣٧,٢٥٠	٠٠٤٣٤	٠٦ الخلاع الغربي	٧	سامي محمد زعل فندي خالد
٠٠٠٠٠٢٦٩,٩٧٣	٠٠٠٠٠٨٤٥,٢٥٠	٠٠٤٣٥	٠٦ الخلاع الغربي	٧	سلمان محمد زعل فندي
٠٠٠٠٠٣٠٧,٣٩٥	٠٠٠٠١١٤٣,٢٥٠	٠٠٤٣٨	٠٦ الخلاع الغربي	٧	محمد زعل فندي خالد
٠٠٠٠٠٣١٧,١٩٦	٠٠٠٠٠٨٤٣,٢٥٠	٠٠٤٣٩	٠٦ الخلاع الغربي	٧	شركة محمد ذيبان وسلامه حنا
٠٠٠٠٠٣٧٤,٢٢٠	٠٠٠٠٠٨٣٠,٢٥٠	٠٠٤٤١	٠٦ الخلاع الغربي	٧	شركة محمد محمود حسين ذيبان
٠٠٠٠٠٢١٥,٦٣٢	٠٠٠٠٠٧٧٤,٠٠٠	٠٠٤٤٠	٠٦ الخلاع الغربي	٧	فايزه فضيان زعل فندي
٠٠٠٠٠٤٣٦,٥٩٠	٠٠٠٠٠٩٠٠,٧٥٠	٠٠٤٤٢	٠٦ الخلاع الغربي	٧	محمد زعل فندي خالد
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٩٦٣,٢٥٠	٠٠٤٤٣	٠٦ الخلاع الغربي	٧	ابراهيم عبد الفتاح ابراهيم
٠٠٠٠٠٣١٠,٩٥٩	٠٠٠٠٠٩٥٨,٥٠٠	٠٠٤٤٥	٠٦ الخلاع الغربي	٧	محمد زعل فندي خالد
٠٠٠٠٠٢٦٠,١٧٢	٠٠٠٠٠٧٦٧,٢٥٠	٠٠٤٤٧	٠٦ الخلاع الغربي	٧	محمد زعل فندي خالد
٠٠٠٠٠٢٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧١٤	٠٧ ام الضباع	١١	عبد القادر احمد مطلق عايش دباس وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٨١٣,٧٥٠	٠٠٧١٥	٠٧ ام الضباع	١١	احمد محمد عبد القادر احمد دباس وشريكه
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٦١٣	٠٨ الشمساني	١٢	الحارث محمد حمود
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٦١٢	٠٨ الشمساني	١٢	الحارث محمد حمود
٠٠٠٠٠٣٤٠,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٦٦	٠٨ الشمساني	١٢	حارث محمد حمود
٠٠٠٠٠٢٠٧,٩٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٥	٠٧ مرج الفرس	٢٦	طالب حمدان قاسم وشركاه
٠٠٠٠٠٤٦٧,٢٨٠	٠٠٠٠١٤١٦,٠٠٠	٠٠٠١٦	٠٧ مرج الفرس	٢٦	محمد حمدان قاسم وشركاه
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٣١٠	٠٧ مرج الفرس	٢٦	مرسي يوسف سالم
٠٠٠٠٠٥٩٤,٠٠٠	٠٠٠٠٢٢٥٠,٠٠٠	٠٠٣١١	٠٧ مرج الفرس	٢٦	يوسف سالم خلف
٠٠٠٠٠٢٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٦٥٦,٩٢٥	٠٠٣١٢	٠٧ مرج الفرس	٢٦	عيسى يوسف سالم
٠٠٠٠٠٩٨٢,٠٨٠	٠٠٠٠٣٧٢٠,٠٠٠	٠٠٣١٣	٠٧ مرج الفرس	٢٦	يوسف السالم الخلف
٠٠٠٠٠٢٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٧٥١,٢٢٢	٠٠٣٠٩	٠٧ مرج الفرس	٢٦	عبد اللطيف هاجس حمد
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٨٢٢,٠٠٠	٠٠٣٠٧	٠٧ مرج الفرس	٢٦	عبد اللطيف هاجس حمد

إعـــلان

أعلن الى السادة المدرجة أسماؤهم بادناه بأنه بالاستناد للنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصـــادر بمقتضى المادة (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللأسس والمعايير الواردة بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم بدل نفقات تعبيد وتزفيت عـــن عقاراتهم المبينة أرقامها ازاء اسم كل منهم بادناه وذلك نتيجة لقيام الامانة بإنجاز أشغال فتح وتعبيـــد وتزفيت الدخلات الماره امام تلك العقارات .

وعليه فاني ارجو من المالكين المذكورة أسماؤهم تاليا دفع نفقات التعبيد والتزفيت المطلوبـــة منهم الى صندوق الامانة كما هو موضح تفصيله ازاء اسم كل منهم بادناه ، علماً بأن نفقـــات التعبيـــد والتزفيت تزاد بنسبة (٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الإعلان عـــن قـــرار فرضـــها دون تسديدها .

أمين عمان

المهندس نضال الحديد

قيمة نفقات تعبيد وتزفيت فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠	٠٠٠١٧	٣٣ المدينة	٨٣	ساميه جميل محمد الحديدي وشركاه
٠٠٠٠٠٠٨٩,٨١٢	٠٠٢٢١	٣٣ المدينة	١١٧	راضي عبد الرحمن محمود ازمقنا
٠٠٠٠٠٠٦٧,٥٥٧	٠٠٢٢٣	٣٣ المدينة	١١٧	موسى اسماعيل محمد عمران
٠٠٠٠٠٠٣٥,٦٤٠	٠٠٢٢٤	٣٣ المدينة	١١٧	عارف محمد احمد ازمقنا
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠١٨٠	٣٣ المدينة	١١٧	مثره محمود احمد يونس ازمقنا
٠٠٠٠٠١٤٠,٥٨٠	٠٠٢٧٠	٣٣ المدينة	١١٧	محمد علي حسن جابر
٠٠٠٠٠١٠٠,٩٨٠	٠٠٩٥١	٢٤ ام حينة الشمالي	٣٥	بهجه حسن سالم سلامه مخلوف وشركاه
٠٠٠٠٠١٢٨,٦٠٠	٠١١٣٥	٢٤ ام حينة الشمالي	٣٥	بهجه حسن سالم سلامه مخلوف وشركاه
٠٠٠٠٠٠٣١,٦٨٠	٠٠٩٦٠	٢٤ ام حينة الشمالي	٣٥	محمد عبد العزيز شحاده مشحي
٠٠٠٠٠٠٠٨,٩١٠	٠٠٩٩١	٢٥ ام حينة الجنوبي	٣٦	محمد ابراهيم عليان شايب
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠١٧١٩	٠٢ الرواق	٥	خلف بخيت عليان العبوس
٠٠٠٠٠٠٧٥,٢٤٠	٠١٧٢٠	٠٢ الرواق	٥	عبد المجيد عوض الله محمد ابو الحاج
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠١٧١٨	٠٢ الرواق	٥	نبيل محمد خليل حمزه
٠٠٠٠٠١٣٠,٠٨٦	٠٥١١١	٠٣ خنيفسة	١١	عمر عبد محمد جلال وشريكه
٠٠٠٠٠١٣٦,٦٢٠	٠٥١١٢	٠٣ خنيفسة	١١	رشاد عبد اللطيف حداد
٠٠٠٠٠١٣٦,٦٢٠	٠٥١١٣	٠٣ خنيفسة	١١	عودة الله محمد عباس سهو
٠٠٠٠٠١٣٤,٨٢٨	٠٥١١٤	٠٣ خنيفسة	١١	خالد جمعه احمد صالح سعدي وشركاه
٠٠٠٠٠١٠٠,٩٨٠	٠٢٣٩٧	٠٣ خنيفسة	٢٠	محمد عبد الله علاري
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٢٣٩٨	٠٣ خنيفسة	٢٠	جواد محمد درويش حماده
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠٢٣٩٩	٠٣ خنيفسة	٢٠	محمد خليل موسى ابويوسف
٠٠٠٠٠٠٣٥,٦٤٠	٠٢٣٩٥	٠٣ خنيفسة	٢٠	صادق محمود عوده
٠٠٠٠٠١٠٠,٩٨٠	٠٢٣٩٦	٠٣ خنيفسة	٢٠	عامر صالح طاهر ديس
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٢٤٥	٠٥ العراقية	٧	محمود خليل عبد الرحمن
٠٠٠٠٠١١٥,٥٣٣	٠٠٢٤٤	٠٥ العراقية	٧	محمود خليل عبد الرحمن
٠٠٠٠٠١٦٢,٧٥٦	٠٠٢٢٦	٠٥ العراقية	٧	معتز عبد الكريم سليمان
٠٠٠٠٠١٥٥,٦٢٨	٠٠٢٢٧	٠٥ العراقية	٧	بسام حسني عبد الله رماحه وشريكه
٠٠٠٠٠١٧٢,٢٦٠	٠١٨٧٤	٠٨ المبالة	١٠	عزه حسين احمد عيسى عواد وشريكه
٠٠٠٠٠١٧١,٦٦٦	٠١٨٧٥	٠٨ المبالة	١٠	حسن محمد حسن محمود
٠٠٠٠٠٠٣٥,٦٤٠	٠١٨٧٦	٠٨ المبالة	١٠	جميله شفيوط خلف دعجه
٠٠٠٠٠٠٧٧,٢٢٠	٠٢٧٠٠	٠٨ المبالة	١١	سامي محمد صبري جاد وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧٤,٢٥٠	٠٢٧٠١	٠٨ المبالة	١١	سليم حمد مهاوش وشريكه
٠٠٠٠٠٠٠٨,٩١٠	٠٢٦٩٨	٠٨ المبالة	١١	سعد سالم مهاوش
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٥٢١٤	٠٢ الوحدانات	٢	نهله عيد ابراهيم فلاح وشريكه
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٥٢١٠	٠٢ الوحدانات	٢	محمد ابراهيم فلاح
٠٠٠٠٠٠٨٣,١٦٠	٠٢٢٨٥	٠٢ الوحدانات	٢	طاهر محمد محمود اسماعيل وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٢٢٨٧	٠٢ الوحدانات	٢	نعيمه حسين علي شخامي وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٥٢٠٩	٠٢ الوحدانات	٢	موسى علي سلامه وشركاه
٠٠٠٠٠٠٦٣,٢٧٠	٠٠٦٥٩	٠٩ برقع	٢١	يعقوب زكي محمد عبد الكريم وشريكه
٠٠٠٠٠٠٦٨,٣١٠	٠٠٦٦١	٠٩ برقع	٢١	احمد خالد مصطفى اصلان وشركاه
٠٠٠٠٠٠٢٣,٧٦٠	٠٣٦٨٣	٠٩ برقع	٢١	امنه سالم مفلح حميديين
٠٠٠٠٠٠٥٣,٤٦٠	٠٣٤٢٥	٠٩ برقع	٢١	خديجه احمد عايد
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠٣٤٢٤	٠٩ برقع	٢١	خديجه احمد عايد
٠٠٠٠٠٤٠٣,٩٢٠	٠٠٤٨٥	٠٨ الجندي	٢٩	قبلان راشد فلاح عايد
٠٠٠٠٠٤٩٨,٩٦٠	٠٠٩٣٠	٠٣ النهارية	١٨	حمدان راشد القطارنه
٠٠٠٠٠١٩٣,٦٤٤	٠٠٩٢٩	٠٣ النهارية	١٨	سلامه محمود سلامه وشركاه
٠٠٠٠٠٢٤٦,٥١٠	٠٠٩٢٨	٠٣ النهارية	١٨	محمود علي عبد القادر علي صالح وشركاه
٠٠٠٠٠٠٣٥,٦٤٠	٠٠٩٣١	٠٣ النهارية	١٨	علي محمد احمد حسن قمراوي وشركاه



قيمة نفقات تعبيد وتزفيت فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٠٩٤,٤٤٦	٠٠٠٦٢	٠٧ عرجان	١٨	محمد صالح منصور عويمر
٠٠٠٠٠١١٦,٧٠١	٠٠٠٦١	٠٧ عرجان	١٨	علي صالح منصور عويمر
٠٠٠٠٠٢١٠,١٩٦	٠٠٠٦٤	٠٧ عرجان	١٨	محمد صالح منصور عويمر
٠٠٠٠٠٢١٤,٢٣٦	٠٠٠٦٧	٠٧ عرجان	١٨	علي صالح منصور عويمر
٠٠٠٠٠١٢٦,٣٢٤	٠١٥٨٢	٠٥ البلد	١٥	عبد السلام علي سلامه عثمان وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠٤٢٣	٠٥ البلد	١٥	الياس اسحق خوري
٠٠٠٠٠٠٦٨,٥٠٨	٠١٥٨١	٠٥ البلد	١٥	عبد الرحمن احمد عبد الرحمن لطفي وشركاه
٠٠٠٠٠٠٦٣,٣٦٠	٠٠٤٢٤	٠٥ البلد	١٥	بشرى محمد هيكل
٠٠٠٠٠٠٦٣,٣٦٠	٠٠٤٢٥	٠٥ البلد	١٥	روفه محمد هيكل
٠٠٠٠٠٠١٧,٨٢٠	٠١٥٨٠	٠٥ البلد	١٥	كامل موسى عيسى غنيم صمامره
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠١١٧١	٠٥ البلد	١٥	فهمي عارف ذيب عبد الله حرز الله
٠٠٠٠٠٠٦٤,٥٤٨	٠٠٤٢٦	٠٥ البلد	١٥	زيد محمود مسلم ابو المنذر وشركاه
٠٠٠٠٠٠٥٥,٤٤٠	٠١١٧٢	٠٥ البلد	١٥	مصطفى موسى محمود صندوقه
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٤٢٧	٠٥ البلد	١٥	مصطفى صالح جندي
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠٤٢٨	٠٥ البلد	١٥	مصطفى صالح جندي
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠١٠٧٩	٠٥ البلد	١٥	خليل محمد سلمان سندس
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠٤٢٩	٠٥ البلد	١٥	عمران محمود ذيب طريف
٠٠٠٠٠٠٨٧,١٢٠	٠١٣٩٢	٠٥ البلد	١٥	رشيد كامل سلام السويدي
٠٠٠٠٠٠٦٧,٣٢٠	٠١٣٩٣	٠٥ البلد	١٥	محمود محمد سلامه المناصير
٠٠٠٠٠٠٦٨,٣١٠	٠١٣٩٤	٠٥ البلد	١٥	محمود محمد سلامه المناصير
٠٠٠٠٠١٠٢,٩٦٠	٠١٣٩٦	٠٥ البلد	١٥	فوزي حسن خليل احمد الزعاتره
٠٠٠٠٠٠٨٧,١٢٠	٠١٣٩٧	٠٥ البلد	١٥	سامي طه علي فاروقه
٠٠٠٠٠١٢٨,٦٤٠	٠٠٤٦٤	٠٥ البلد	١٥	محمد صالح مالك يوسف وشركاه
٠٠٠٠٠٠٤٣,٥٦٠	٠٠٦٠٨	٠٥ البلد	١٥	وجيه محمد علي حجاب خاشقجيان وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠٧٠١	٠٥ البلد	١٥	محمود تيسير ابراهيم بيطار
٠٠٠٠٠٠٣٩,٦٠٠	٠٠٣١٢	٠٥ البلد	١٥	احمد محمد طريف
٠٠٠٠٠٠٢٩,٧٠٠	٠٠٤١٤	١٥ ام الذهبال	١٨	جمعيه الاردنيه التعاونيه للاسكان
٠٠٠٠٠١٦٠,٢٨٠	٠٠٤١٩	١٥ ام الذهبال	١٨	جمعيه الاردنيه التعاونيه للاسكان
٠٠٠٠٠١٩٢,٠٥٠	٠٠٤٦١	١٥ ام الذهبال	١٨	خالد محمود سليم انشاصي
٠٠٠٠٠١٨٧,٧٠٤	٠١٢١٨	٠٤ بركة	٥	فراس كامل فرحان حداد وشريكه
٠٠٠٠٠١٤٤,٩٣٦	٠١٢١٩	٠٤ بركة	٥	فراس كامل فرحان حداد وشريكه
٠٠٠٠٠٠١١,٨٨٠	٠١٢٢٠	٠٤ بركة	٥	يعقوب يوسف اسعد يوسف
٠٠٠٠٠٢٥١,٨٥٦	٠١٥٧٩	٠٤ بركة	٥	محمد حسن احمد عيسى
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٨٧٣	٠٤ بركة	٥	ابراهيم محمد حسين اسعد
٠٠٠٠٠٠٤٥,٥٤٠	٠٠٦٣٠	٠٧ ام حليليفه	١٧	هاشم احمد رشيد سقال
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠٠٦٣١	٠٧ ام حليليفه	١٧	احمد صبحي محمود موسى صبحي وشريكه
٠٠٠٠٠٠٤٩,٥٠٠	٠٠٦٤٧	٠٧ ام حليليفه	١٧	وفيق يوسف ابراهيم
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠٠٦٤٨	٠٧ ام حليليفه	١٧	واصف فرحان خليل حدادين

إعـــلان

أعلن الى السادة المدرجة أسماؤهم بادناه بأنه بالاستناد لاحكام المادة رقم (٢٤) مـــن قـــانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ والنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى المـــادة (٤١) مـــن قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللأسس والمعايير الواردة بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تمتحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتـــهم المبينة أرقامها ازاء اسم كل منهم بادناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بســـبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الأراضي، التي أدمجت بسعة الشوارع العامـــة أمـــام تلـــك العقارات ونتيجة لقيام الامانة بإنجاز أشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فاني ارجو من المالكين المذكورة أسماؤهم تاليا دفع الضريبة ونفقات التعبيد والـــتزفيت المطلوبة منهم الى صندوق الامانة كما هو موضح تفصيله ازاء اسم كل منهم بادناه علماً ان الامانـــة تمنح خصماً تشجيعياً مقداره (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحدة من تاريخ نشر هذا الاعلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنة الثانية كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنســـبة (٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الإعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

أمين عمان

المهندس نضال الحديد

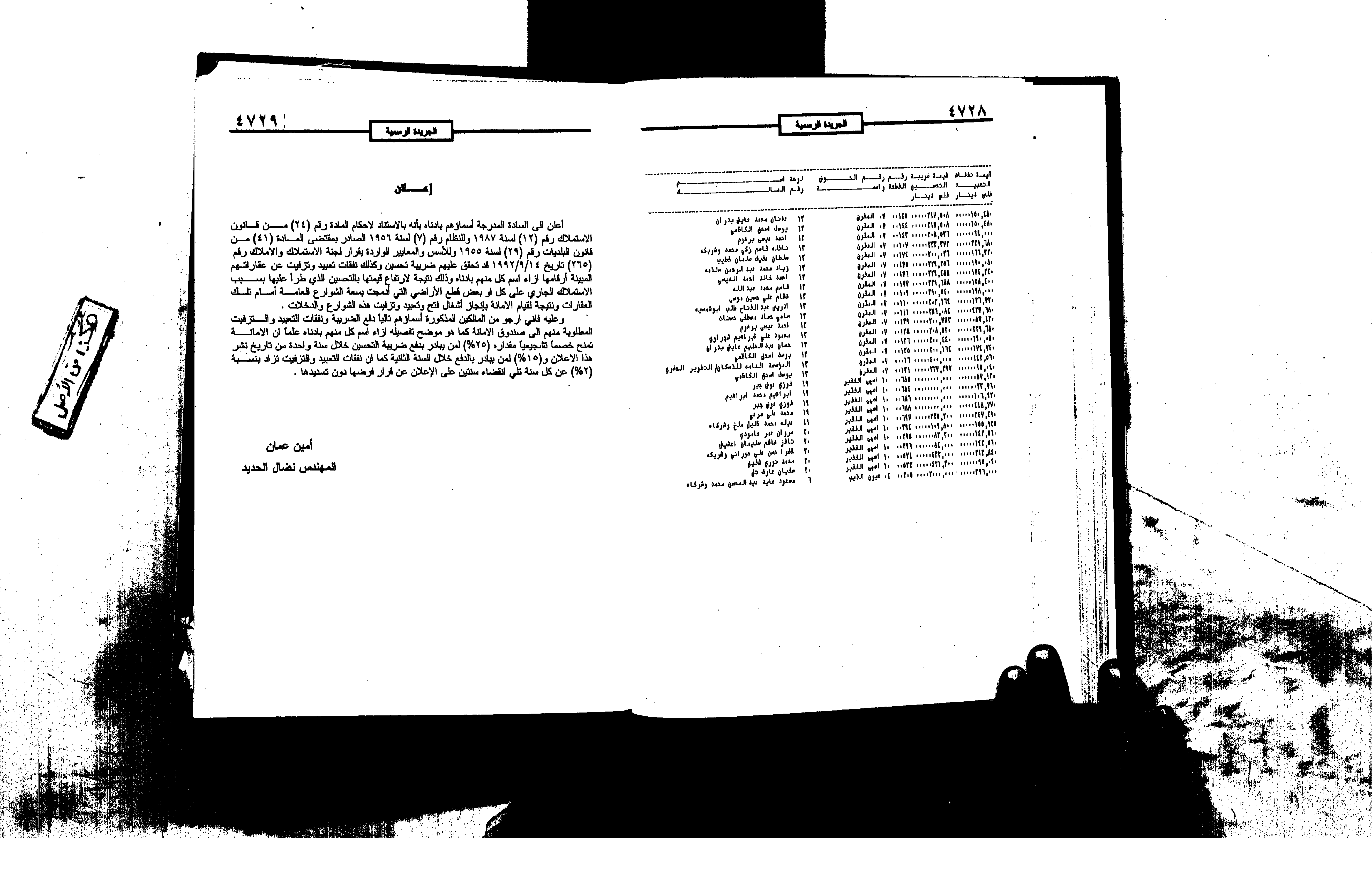
قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠١٩٧,٢٠٠	٠٠٩٢٥	١٧ الملفوف الشمالي	١٨	جمال محمد خليل عبد القادر
٠٠٠٠٠١٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠١٩٨,٨٠٠	٠٠٩٢٦	١٧ الملفوف الشمالي	١٨	سليمان داود سالم جعفر
٠٠٠٠٠٢٤٢,٥٥٠	٠٠٠٠٠١٢٠,٠٠٠	٠٠٤٥٨	١٧ الملفوف الشمالي	١٨	بشار طريف فيصل طباع وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٢,٤٦٠	٠٠٠٠٠٠٩٦,٠٠٠	٠٠٩٠٠	١٧ الملفوف الشمالي	١٨	قاسكين مكرويج ديكران ملبشيان وشركاه
٠٠٠٠٠١٣١,٦٧٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٦٠٠	٠٠٨٥١	١٧ الملفوف الشمالي	١٨	ابراهيم اسمر حسن عمله وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٣,٢٥٠	٠٠٠٠٠٥٢٣,٢٥٠	٠٠٥٧٣	١٨ وادي مقرة	١٩	كرز خالص نائلي
٠٠٠٠٠٠٥٤,٤٥٠	٠٠٠٠٠٣٢٥,٠٠٠	٠٠٧٦٧	١٨ وادي مقرة	١٩	عربيه ابراهيم
٠٠٠٠١٠٥٠,٨٨٥	٠٠٠٠٢٨٩٥,٠٠٠	٠٠٩٩٠	١٨ وادي مقرة	١٩	رئيس عبد الحليم عبد سليمان
٠٠٠٠٠٢٩٩,٤٧٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٩٠	١٨ وادي مقرة	١٩	رئيس عبد الحليم عبد سليمان
٠٠٠٠٠٢٩٤,٠٣٠	٠٠٠٠٠٧٩٣,٥٠٠	٠٠٩٩٤	١٨ وادي مقرة	١٩	عبد الحليم ريس عبد الحليم عبد سليمان
٠٠٠٠٠٢٧٢,٢٥٠	٠٠٠٠٠٨٠٢,٥٠٠	٠٠٩٩٣	١٨ وادي مقرة	١٩	رئيس عبد الحليم عبد سليمان
٠٠٠٠٠٢٨٣,١٤٠	٠٠٠٠٠٨١٥,٢٥٠	٠٠٩٩٢	١٨ وادي مقرة	١٩	رئيس عبد الحليم عبد سليمان
٠٠٠٠٠٢٠٤,٩٢٠	٠٠٠٠١٤٩١,٧٥٠	٠٠٩٩١	١٨ وادي مقرة	١٩	شركه اعمار للاستثمار والعقار وشركاه
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٨٠٨,٢٠٠	٠٠٢٧٣	٢٧ عبدون	٢٠	حاتم عبد العزيز محمد صقر
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٥٢٩,٥٠٦	٠٠٢٧٦	٢٧ عبدون	٢٠	اشرف علي سيدو الكردي
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٤٤٨,٢٠٠	٠٠٢٠٣	٢٧ عبدون	٢٠	مهنا محمد روحي مهيار وشريكه
٠٠٠٠٠٢٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٤٤٩,٤٠٠	٠٠١٨٨	٢٧ عبدون	٢٠	يوسف حسين محمد ابو الراغب
٠٠٠٠٠٠٣٩,٦٠٠	٠٠٠٠٠٤٥١,٨٠٠	٠٠٢٠٢	٢٧ عبدون	٢٠	جودي خلف عبد الجواد جمجوم
٠٠٠٠١١٤٠,٤٨٠	٠٠٠٠٢٨٤٠,٠٠٠	٠٠٨٥٢	٠١ حنو الكسار	٤	وليد مثقال عصفور وشركاه
٠٠٠٠١٣٦٦,٢٠٠	٠٠٠٠٤٦٠٠,٠٠٠	٠٠٩٦٣	٠١ حنو الكسار	٤	فيوليت الياس نعواس وشركاه
٠٠٠٠٠٩٥٠,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٩٨,٨٥٠	٠٠٩٦٠	٠١ حنو الكسار	٤	بنك الاسكان وشركاه
٠٠٠٠٠٨٣١,٦٠٠	٠٠٠٠٢٠٤٩,٠٠٠	٠٢١٥٠	٠١ حنو الكسار	٤	شركه باسم ورياض الجيقي
٠٠٠٠٠٤٨٩,٤٥٦	٠٠٠٠١٠٨٩,٠٠٠	٠٢٠٥١	٠١ حنو الكسار	٤	بنك الاتحاد للادخار والاستثمار
٠٠٠٠٠٧١٢,٨٠٠	٠٠٠٠١٣٦٧,٠٠٠	٠١٥٨٥	٠١ حنو الكسار	٤	شكري سليم شاكر عكش
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٦٣,١٠٠	٠١٤٠٠	٠١ حنو الكسار	٤	شركه المواد العمرانيه
٠٠٠٠٠٤٢٧,٦٨٠	٠٠٠٠٠٠٧٥,٣٠٠	٠١٤٠٧	٠١ حنو الكسار	٤	شركه المواد العمرانيه
٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٠٠١٦٠٠,٠٠٠	٠٢٠٦٣	٠١ حنو الكسار	٤	سليمان طاهر محمد قدقد
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٦٢	٠١ حنو الكسار	٤	غسان جورج حنا فاخوري وشركاه
٠٠٠٠١٩٦٨,٥١٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٦٠	٠١ حنو الكسار	٤	غسان جورج حنا خوري وشركاه
٠٠٠٠١٥٤٤,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٦٦	٠١ حنو الكسار	٤	عثمان محمد علي بدير
٠٠٠٠١١٨٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٣٧	٠١ حنو الكسار	٤	ماهر خليل محمود حجازي وشركاه
٠٠٠٠٠١٤١,٥٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢١٤	٠٣ المغيراه	١٤	امينه عبد السلام وشريكه
٠٠٠٠٠١٢٨,٧٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣٨	٠٣ المغيراه	١٤	حسني عبد المعطي يوسف كنعان
٠٠٠٠٠١٢٢,٣٦٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٠	٠٣ المغيراه	١٤	يوسف محمد دوله
٠٠٠٠٠١٣٥,١٢٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٣	٠٣ المغيراه	١٤	علي حسن سليمان كردي
٠٠٠٠٠١٦٠,٨٧٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٤	٠٣ المغيراه	١٤	فريزه محمد عبد الكريم خضر وشركاه
٠٠٠٠٠١٨٠,١٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٧	٠٣ المغيراه	١٤	احمد محمود احمد كرخلي
٠٠٠٠٠٥١٤,٨٠٠	٠٠٠٠١١١٥,٢٠٠	٠٠٤٥٨	٠٣ المغيراه	١٤	خالد مصطفى محمد ابو اقديس وشركاه
٠٠٠٠٠١١٥,٨٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٥٧	٠٣ المغيراه	١٤	احمد عبدصلاح الرواشده
٠٠٠٠٠٢٢٨,٠٩٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٥٦	٠٣ المغيراه	١٤	وليد محي الدين ارناؤوط
٠٠٠٠٠٥٠٦,٨٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٩٠	٠٢ راس الربطة	٤	ابراهيم راجي ابراهيم سلوم
٠٠٠٠١٨١٣,٦٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٩١	٠٢ راس الربطة	٤	اكرم راجي ابراهيم سلوم
٠٠٠٠١٢٥١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٩٢	٠٢ راس الربطة	٤	زياد ابراهيم راجي سلوم
٠٠٠٠١٨٥٣,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٩٣	٠٢ راس الربطة	٤	اكرم راجي ابراهيم سلوم
٠٠٠٠١١٢٤,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٩٩	٠٢ راس الربطة	٤	احمد محمود خليل ابراهيم وشركاه
٠٠٠٠١١٨٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٩٨	٠٢ راس الربطة	٤	عبله راجي ابراهيم سلوم
٠٠٠٠١٣١٤,٧٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٩٧	٠٢ راس الربطة	٤	محمد تركي سليمان سربل وشركاه



قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٩٨٠,١٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٨٢	٠٢ راس الربطة	٥	عيسى حنا سالم ابوجابر
٠٠٠٠١٠٧٢,٦٦٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٧٣	٠٢ راس الربطة	٦	صديق عمر هاشم ابوسيدو
٠٠٠٠١٠٣٩,٩٩٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٧٨	٠٢ راس الربطة	٦	احمد محمد خليل شيخ
٠٠٠٠٠٧٨٤,٠٨٠	٠٠٠٠١١٥٢,٠٠٠	٠٠٢١٧	٠٢ راس الربطة	٦	غازي محمد نبهان جبالي
٠٠٠٠١٣٠٦,٨٠٠	٠٠٠٠١٩٢٠,٠٠٠	٠٠٢٣٤	٠٢ راس الربطة	٦	بسام محمد علي كيالي وشركاه
٠٠٠٠١٠٨٩,٠٠٠	٠٠٠٠١٦٠٠,٠٠٠	٠٠١٦٨	٠٢ راس الربطة	٦	محمد عبد الله محمد دراويش وشركاه
٠٠٠٠٠٩٣٦,٥٤٠	٠٠٠٠١٣٧٦,٠٠٠	٠٠٢١٣	٠٢ راس الربطة	٦	يعقوب ابراهيم احمد ابوعزام وشركاه
٠٠٠٠١٠١٢,٧٧٠	٠٠٠٠١٤٨٨,٠٠٠	٠٠١٥٦	٠٢ راس الربطة	٦	نائل عبد المجيد عبد الحافظ صاحب
٠٠٠٠٠٨٧١,٢٠٠	٠٠٠٠١٢٨٠,٠٠٠	٠٠١٥٧	٠٢ راس الربطة	٦	محمد احمد ابو ازغريه وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٣,٢٥٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠١٥٨	٠٢ راس الربطة	٦	محمود زايد سليمان ابوركبه وشركاه
٠٠٠٠٠١٨٥,١٣٠	٠٠٠٠١٠٠٠,٠٠٠	٠٠١١٠	٠٢ راس الربطة	٦	هاله الياس هيشان ابوحوران وشريكه
٠٠٠٠٠٧٣٥,٠٧٥	٠٠٠٠٢٧٠٠,٠٠٠	٠٠١٠٩	٠٢ راس الربطة	٦	هاله الياس هيشان ابوحوران
٠٠٠٠٠٥٦٦,٢٨٠	٠٠٠٠٢٠٨٠,٠٠٠	٠٠١٠٧	٠٢ راس الربطة	٦	نبيل عبد المجيد عبد الحافظ صاحب وشريكه
٠٠٠٠٠٨١٦,٧٥٠	٠٠٠٠٣٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٠٥	٠٢ راس الربطة	٦	حافظ عبد المجيد صاحب وشريكه .
٠٠٠٠٠٤٥٧,٣٨٠	٠٠٠٠١٦٨٠,٠٠٠	٠٠١٠٣	٠٢ راس الربطة	٦	عرفات عبد المجيد صاحب وشركاه
٠٠٠٠٠٤٥٧,٣٨٠	٠٠٠٠١٦٨٠,٠٠٠	٠٠١٠٢	٠٢ راس الربطة	٦	قاهر احمد قاهر عمرو
٠٠٠٠٠٦٧١,٢٢٠	٠٠٠٠٢٢٦٠,٠٠٠	٠٠١٠١	٠٢ راس الربطة	٦	قاهر احمد قاهر عمرو وشريكه
٠٠٠٠٠٣٩٢,٠٤٠	٠٠٠٠١٤٤٠,٠٠٠	٠٠٠٤٥	٠٢ راس الربطة	٦	رسمي عيسى موسى ابو الضباع وشركاه
٠٠٠٠٠٥٠٠,٩٤٠	٠٠٠٠١٨٤٠,٠٠٠	٠٠٠٤٦	٠٢ راس الربطة	٦	عمر سمير محمد علي فرحان
٠٠٠٠٠٦٩٦,٩٦٠	٠٠٠٠٢٥٦٠,٠٠٠	٠٠٠٧٢	٠٢ راس الربطة	٦	عبد الوهاب رشيد صالح صفيه
٠٠٠٠٠٧٠٧,٨٥٠	٠٠٠٠٢٦٠٠,٠٠٠	٠٠٠٧١	٠٢ راس الربطة	٦	سعيد اسعد سعيد نتشه وشركاه
٠٠٠٠٠٥٣٣,٦١٠	٠٠٠٠١٩٦٠,٠٠٠	٠٠٠٧٠	٠٢ راس الربطة	٦	عمر ذيب محمد ابوركبه
٠٠٠٠٠٥٠٠,٩٤٠	٠٠٠٠١٨٤٠,٠٠٠	٠٠٠٦٩	٠٢ راس الربطة	٦	فتحي اسماعيل حماد حسين
٠٠٠٠٠٤٩٠,٠٥٠	٠٠٠٠١٨٠٠,٠٠٠	٠٠٠٦٨	٠٢ راس الربطة	٦	قاهر احمد قاهر احمد عمرو
٠٠٠٠٠٥٢٢,٧٢٠	٠٠٠٠١٩٢٠,٠٠٠	٠٠٠٦٧	٠٢ راس الربطة	٦	قاهر احمد قاهر احمد عمرو
٠٠٠٠١٤٨١,٠٤٠	٠٠٠٠٢١٧٦,٠٠٠	٠٠٠٥٤	٠٧ عرجان	٣٩	محمد عبد القادر خليل عويمر وشركاه
٠٠٠٠٠٢٥٠,٢٧٢	٠٠٠٠٠٥٢٠,٠٠٠	٠٠٠٤٣	٠٧ عرجان	٤٠	مرعي عاشور نمر نتشه
٠٠٠٠٠٢٦٧,٦٩٦	٠٠٠٠٠٥٢٠,٤٠٠	٠٠٠٤٤	٠٧ عرجان	٤٠	موسى محمد حسان اسحق ابوعيشه
٠٠٠٠٠١٧٧,٤٠٨	٠٠٠٠٠٤٦٣,٦٠٠	٠٠٠٤٥	٠٧ عرجان	٤٠	احمد سلامه ادعيبس دعيبس وشريكه
٠٠٠٠٠٢٥٢,٤٤٠	٠٠٠٠٠٢٣٦,٨٤٤	٠٠١٤٤	٠٧ عرجان	٤٠	جميله حسن محمد مصطفى قلالده
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٩٠,٣٦٠	٠٠١٤٥	٠٧ عرجان	٤٠	احمد عبد الحميد عبد الفتاح مكي
٠٠٠٠٠١٣٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٢٥٧,٨٤٨	٠٠١٤٦	٠٧ عرجان	٤٠	عيسى محمود محمد ابرديه
٠٠٠٠٠٢٩٩,٩٦٠	٠٠٠٠٠٢٥٢,١٨٤	٠٠١٤٧	٠٧ عرجان	٤٠	سعيد محمد سعيد حسين ابوعليا
٠٠٠٠٠٥٧٨,٩٥٣	٠٠٠٠٠٥٨٩,٧٠٤	٠٠١٤٨	٠٧ عرجان	٤٠	زكريا احمد حماده ابوخليفه وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠٠٠٠٣١٢,٢٠٠	٠٠١٤٩	٠٧ عرجان	٤٠	مسعود ابراهيم مسعود حماده
٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٤٥٦,٠٠٠	٠٠٠١٣	٠٧ عرجان	٤٠	محمد عواد عايد بلوص وشركاه
٠٠٠٠١٠٤٩,٤٠٠	٠٠٠٠٢١٢٠,٠٠٠	٠٠١٠٠	٠٧ عرجان	٤٠	برجس سلامه رشيد بشير وشركاه
٠٠٠٠٠٦٤١,٥٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٤٩	٠٧ عرجان	٤٠	محمد احمد محمد سالم عبدربه
٠٠٠٠٠٩٥٠,٤٠٠	٠٠٠٠١٩٢٠,٠٠٠	٠٠٠٥٠	٠٧ عرجان	٤٠	زانه حسن فليح فلاح عميان وشركاه
٠٠٠٠٠٠٥٥,٤٧٩	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٩	٠٧ عرجان	١٩	سليمان مسعد سليمان عوده
٠٠٠٠٠١٣٢,٠٧٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٨	٠٧ عرجان	١٩	فهد فالح فلاح عميان وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧٩,٤٤٧	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٤٢	٠٧ عرجان	١٩	علي حسن مسلم ابوفروه
٠٠٠٠٠٥١٤,٨٠٠	٠٠٠٠١٠٤٠,٠٠٠	٠٠٠٠١	٠٦ الرطيبة	٣٥	سلامه مقبول محمد طلافيح وشركاه
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٨٥٧,٢٥٠	٠٠٥٦٣	٠١ قرية المرعي	٣	حسين محمود حسين حموز
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠١٠٤٤,٠٠٠	٠٠٥٧٠	٠١ قرية المرعي	٤	عبد القادر عوده عكايله
٠٠٠٠٠٤٩٢,٦٣٤	٠٠٠٠٠٨٢٥,٧٥٠	٠٠٥٦٥	٠١ قرية المرعي	٤	مصطفى محمد يوسف عباس
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٨٠٠,٢٥٠	٠٠٥٦٤	٠١ قرية المرعي	٤	عطيه احمد محمود شافعي وشريكه

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٧٨٠,٧٥٠	٠٠٥٦٣	٠١ قرية المرعي	٤	منى محمدمجيد ابراهيم جوده وشريكه
٠٠٠٠٠٣٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٦١	٠١ قرية المرعي	٤	ابتسام عبد الكريم وشريكه
٠٠٠٠٠٣٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٨٤١,٥٠٠	٠٠٥٦٠	٠١ قرية المرعي	٤	جميل محمد محمود ابوحنون وشريكه
٠٠٠٠٠٣٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٥٩	٠١ قرية المرعي	٤	صبحي علي امام كردي
٠٠٠٠٠٣٠٥,٧١٢	٠٠٠٠٠٩٣٩,٠٠٠	٠٠٥٥٨	٠١ قرية المرعي	٤	عبد المعطي عثمان عبد العال عبد الغفور
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٣,٠٠٠	٠٠٥٦٦	٠١ قرية المرعي	٤	عبد الله عايد فلاح فلاح
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٨٨,٢٥٠	٠٠٥٦٧	٠١ قرية المرعي	٤	احمد عبد الرحيم محمود
٠٠٠٠٠٠٦٣,٣٦٠	٠٠٠٠٠٤٨٥,٢٥٠	٠٠٧٤٩	٠١ قرية المرعي	٤	محمد عبد المعطي عثمان
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣٨	٠١ قرية المرعي	٤	سعديه محمد البشير عوض
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٨٩٧,٠٠٠	٠٠٢٣٩	٠١ قرية المرعي	٤	نزار عبد الكريم قاسم دروزه
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٨٣٥,٥٠٠	٠٠٢٤٢	٠١ قرية المرعي	٤	غالب محمد حسين عبد الله
٠٠٠٠٠٣٩٨,٤٧٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣١٤	٠١ قرية المرعي	٤	عليان محمد عليان ابوطلاحه
٠٠٠٠٠٣٩٨,٤٧٥	٠٠٠٠٠٧٩٩,٥٠٠	٠٠٣١٥	٠١ قرية المرعي	٤	عدنان زهدي احمد عبد الجواد
٠٠٠٠٠٣٤١,٥٥٠	٠٠٠٠٠٦٥٨,٥٠٠	٠٠٣٢٤	٠١ قرية المرعي	٤	شعبان سليمان عثمان
٠٠٠٠٠٣٤١,٥٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٢٥	٠١ قرية المرعي	٤	محمد يسري محمود دويك
٠٠٠٠١٣٠٦,٨٠٠	٠٠٠٠٣٦٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٦	٠٤ ام العمد الشمالي	١	عثمان محمد شحاده قرماوي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢١١	٠٥ البلد	١٥	نعمان سامي سلمان عصفور
٠٠٠٠٠٠٨٣,١٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٧٥	١٣ السهل	٢٠	حسن محمد حسين دحمس
٠٠٠٠٠٠٨٣,١٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٥٥	١٣ السهل	٢٠	حسن عيسى محمود وشريكه
٠٠٠٠٠١٠٠,٩٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠١٩	١٣ السهل	٢٠	طالب محمد علي مصطفى
٠٠٠٠٠١٣١,٥٧١	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٢٠	١٣ السهل	٢٠	رسلان يوسف ابراهيم عاجز
٠٠٠٠٠٠٣٥,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٢١	١٣ السهل	٢٠	جمعه خليل محمد ذيب وشركاه
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٥٤	١٣ السهل	٢٠	حسن محمد حمد عبد الهادي وشركاه
٠٠٠٠٠٣٤٨,٤٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٦	١٤ الدربيات	١٩	مولود سليم اسلام اي وشركاه
٠٠٠٠٠٦٤٢,٥١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٧	١٤ الدربيات	١٩	محمد عدنان صبحي سرابيري وشركاه
٠٠٠٠٥١٠٠,٤٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٨	١٤ الدربيات	١٩	فهد قاسم صالح سرابيره وشركاه
٠٠٠٠٠٠٤٤,٥٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٢٣	١٤ الدربيات	١٩	خليل عمر خليل ابوشما
٠٠٠٠٠١٦٠,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٢٤	١٤ الدربيات	١٩	احمد ابراهيم محمود عبد الله
٠٠٠٠٠٠٥٣,٤٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٢٥	١٤ الدربيات	١٩	حسين احمد سلامه مناصير
٠٠٠٠١٢٨٥,٠٢٠	٠٠٠٠١٨٨٨,٠٠٠	٠٠٠٢٠	٠١ الرباحية الشمالية	٢	محمود احمد صابر وشركاه
٠٠٠٠٠٣٧٥,٧٠٥	٠٠٠٠٠٢٠٧,٦١٢	٠٠٠٠٤	٠١ الرباحية الشمالية	٢٩	رفيق نايف سعيد القرط
٠٠٠٠٠٦٥٨,٨٤٥	٠٠٠٠٠١٥٨,٢٨٤	٠٠٠٠٥	٠١ الرباحية الشمالية	٢٩	مراد احمد صابر بخيت
٠٠٠٠٠٢٥٠,٤٧٠	٠٠٠٠٠١٧٦,١٨٠	٠٠٠٠٦	٠١ الرباحية الشمالية	٢٩	سامي ناجي علي محمد السراحنه
٠٠٠٠٣٣٧٠,٩٦٠	٠٠٠٠٥٠١٦,٠٠٠	٠٠٠٢٠	٠٢ الرباحية الجنوبية	٢	عبده محمد احمد قاضي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٥٤	٠٢ الرباحية الجنوبية	٢	محمد عبد الرحمن ابراهيم عبد الهادي مندوقه
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٤٢٢,٤٠٠	٠٠٠٥٥	٠٢ الرباحية الجنوبية	٢	عبد الجليل عبد الرحمن ابراهيم عبد الهاد
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٤٢٦,٤٠٠	٠٠٠٥٦	٠٢ الرباحية الجنوبية	٢	زياد عبد الرحمن ابراهيم مندوقه
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٤٠٥,٢٠٠	٠٠٠٥٧	٠٢ الرباحية الجنوبية	٢	ابراهيم عبد الرحمن ابراهيم عبد الهادي مندوق
٠٠٠٠٠٥٨٣,٩١٢	٠٠٠٠٠٥٢٠,٨٠٠	٠٠٠٥٨	٠٢ الرباحية الجنوبية	٢	ابراهيم عبد الكريم عبد الفتاح ضميري وشريكه
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٥٠١,٢٠٠	٠٠٠٥٣	٠٢ الرباحية الجنوبية	٢	محمود احمد موسى ابوفراس
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٤٢٨,٠٠٠	٠٠٠٥٩	٠٢ الرباحية الجنوبية	٢	احمد عادل جمعه عليان
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٤٤٨,٤٠٠	٠٠٠٦١	٠٢ الرباحية الجنوبية	٢	كرم وصفي ياسين
٠٠٠٠٠٢٩٢,٠٤٠	٠٠٠٠٠٤٨١,٦٠٠	٠٠٠٦٣	٠٢ الرباحية الجنوبية	٢	جراد موسى محمود جيكاه وشريكه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٨٤,٠٠٠	٠٠٠٨٠	٠٢ الرباحية الجنوبية	٢	عبد المجيد ارشيد عفانه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٨٤,٠٠٠	٠٠٠٧٩	٠٢ الرباحية الجنوبية	٢	بسام محمد رحال كساب
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٨٤,٠٠٠	٠٠٠٧٧	٠٢ الرباحية الجنوبية	٢	يوسف خليل احمد اسماعيل مندوقه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٧٥,٢٠٠	٠٠٠٧٦	٠٢ الرباحية الجنوبية	٢	نبيل موسى ابراهيم حسن دول

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٥٦,٦٠٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٦٥	٠٢ الرباحية الجنوبية	٢	باسل سامي ياسين ابو الرب
٠٠٠٠٠٣٧٧,١٩٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٩	٠٨ القبة	٨	حمدان نزال حمدان وشركاه
٠٠٠٠٠٣١١,٨٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٤	٠٨ القبة	٨	خلدون موسى عبد بخيت عبادي
٠٠٠٠٠٦٤٩,٤٤٠	٠٠٠٠١٣١٢,٠٠٠	٠٠٠١٨	١٠ الحديب	١٠	فارلي بن زوجةمنجد منير سختيان وشركاه
٠٠٠٠٣٤٢١,٤٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٥٠	١٠ الحديب	١٠	حمدي محمد صبري طباع وشركاه
٠٠٠٠٠٠٨٣,١٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٨٤	١١ الميسر	١١	محمد سالم حمد مراس وشريكه
٠٠٠٠٠٨٠٧,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٨٥	١١ الميسر	١١	حليمه كنيان سلامه وشركاه
٠٠٠٠٠٧١٨,٧٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٩٠	١١ الميسر	١١	داره دفال منير سختيان وشريكه
٠٠٠٠٣٤٧٨,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٤	١٢ ابومخيمر	١٢	عبد القادر محمد هاشم الغزاوي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٨	١٢ ابومخيمر	١٢	عاهد عيسى مواي وشركاه
٠٠٠٠٠٣٨٢,٥٣٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٧٢	٠١ طلاع قمر خلدا	١	عبير جمال حسن قطان وشريكه
٠٠٠٠٠٤٠٦,٢٩٦	٠٠٠٠٠٧٢١,٥٠٠	٠٠١٧٥	٠١ طلاع قمر خلدا	١	جانيه قواس
٠٠٠٠٠٤١٥,٨٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٩,٠٠٠	٠٠٦٨٧	٠١ طلاع قمر خلدا	١	محمد موسى محمد نجار وشريكه
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٧٣٥,٠٠٠	٠٠١٧٩	٠١ طلاع قمر خلدا	١	ريم بطرس عوده قواس
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٦٨٢,٥٠٠	٠٠١٨٠	٠١ طلاع قمر خلدا	١	سامه سامي عبد الحميد رشيد
٠٠٠٠٠٣٦٨,٢٨٠	٠٠٠٠٠٧٢٦,٠٠٠	٠٠١٨١	٠١ طلاع قمر خلدا	١	محمد عبد الرحمن سليمان عساف
٠٠٠٠٠٤٠٣,٩٢٠	٠٠٠٠٠٧٢٦,٠٠٠	٠٠١٨٢	٠١ طلاع قمر خلدا	١	عبد الحميد محمد عبد الحميد
٠٠٠٠٠٤٣٤,٨٠٨	٠٠٠٠٠٦٥٦,٢٥٠	٠٠١٨٣	٠١ طلاع قمر خلدا	١	بثينه حسين عبد الجبار حلاوه
٠٠٠٠٠٣٣٣,١٣٦	٠٠٠٠٠٨١٠,٧٥٠	٠٠١٤٠	٠٢ خلدا الغربي	٢	خالد مصطفى سعيد عشي
٠٠٠٠٠٣٣١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٦٩٦,٠٠٠	٠٠١٣٧	٠٢ خلدا الغربي	٢	خالد مصطفى سعيد عشي
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٣٦	٠٢ خلدا الغربي	٢	محمد رجا محمد يحيى مرقه
٠٠٠٠٠٤٧٥,٨٩٣	٠٠٠٠٠٩٤٠,٥٠٠	٠٠١٤٥	٠٢ خلدا الغربي	٢	سهى محمد بسام جودت بلبيسي
٠٠٠٠٠٤١٣,٨٢٠	٠٠٠٠١١٤٠,٠٠٠	٠٠٠١١	٠٢ خلدا الغربي	٢	علي احمد محمد قيسي وشركاه
٠٠٠٠٠٧١٨,٧٤٠	٠٠٠٠١١٧٤,٥٠٠	٠٠٢٦٥	٠٢ خلدا الغربي	٢	منصور مدني شموط
٠٠٠٠٠٣٩٢,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٩٩	٠٣ طلعة عيال السليمان	٢	احمد رضوان ابو السمن وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٥,٠١٦	٠٠٠٠٠٧٥٩,٠٠٠	٠٠٢٩٦	٠٣ طلعة عيال السليمان	٢	نعمه صبحي عبد المجيد عبد الله
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٧٥١,٥٠٠	٠٠٢٩٤	٠٣ طلعة عيال السليمان	٢	عبد الله يوسف محمد حجازي
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٨٠٨	٠٠١٣٧	٠٧ المقرن	١٢	كمال سعيد علي ابوعيشه
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٦٨٦,٩٩٢	٠٠١٣٠	٠٧ المقرن	١٢	صالح محمد العبد الله
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٢٩	٠٧ المقرن	١٢	صالح محمد العبد الله
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٦٦	٠٧ المقرن	١٢	نهاد ابراهيم باجس ابراهيم
٠٠٠٠٠١٩٢,٤٥٦	٠٠٠٠٠٢٨٠,٨٠٠	٠٠٠٥٧	٠٧ المقرن	١٢	فريد عبد الرحيم محمديه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٤٢٢,٤٠٠	٠٠٠٥٦	٠٧ المقرن	١٢	بسام عبد الرحمن حسن سليمان
٠٠٠٠٠٣٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٣٢٠,١٥٦	٠٠١٠٦	٠٧ المقرن	١٢	سهيل جريس الياس خوري
٠٠٠٠٠١٨٢,١٦٠	٠٠٠٠٠٣١٩,٩٠٠	٠٠١٠٥	٠٧ المقرن	١٢	سهيل جريس الياس خوري
٠٠٠٠٠١٨٢,١٦٠	٠٠٠٠٠٢٩٩,٧٣٦	٠٠١٠٤	٠٧ المقرن	١٢	فالد فرح موسى حوراني
٠٠٠٠٠١٨٢,١٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٠٣	٠٧ المقرن	١٢	محمد خير عبد الله احمد العمري
٠٠٠٠٠١٨٢,١٦٠	٠٠٠٠٠٢٧٩,٧٧٦	٠٠١٠٢	٠٧ المقرن	١٢	انس انيس جوده قطان
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٧٩,٥٩٢	٠٠١٠١	٠٧ المقرن	١٢	عبدربه عبد الله عبدربه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٧٨,٢٥٦	٠٠١٠٠	٠٧ المقرن	١٢	عدنان فهد محي الدين عثمان
٠٠٠٠٠٥٢٢,٧٢٠	٠٠٠٠٠٢٦٦,٧٩٢	٠٠١٤٢	٠٧ المقرن	١١	احمد عيسى برقوم
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٤٠	٠٠١٤١	٠٧ المقرن	١٢	يوسف اسحق الكاظمي
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠١٩٩,٩٨٨	٠٠١٤٠	٠٧ المقرن	١٢	ميسون عبد الفتاح محمد ابومرار
٠٠٠٠٠١٣٤,٦٤٠	٠٠٠٠٠٢٢٠,٢٣٢	٠٠١٤٩	٠٧ المقرن	١٢	حفريد ابراهيم عوض عليان
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢١٩,١٨٤	٠٠١٤٨	٠٧ المقرن	١٢	اسعد محمد اسعد عبد الرحمن
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢١٩,١٨٤	٠٠١٤٧	٠٧ المقرن	١٢	اسعد محمد اسعد عبد الرحمن
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢١٩,١٨٤	٠٠١٤٦	٠٧ المقرن	١٢	عصام مصطفى النقيب



قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٥٠٨	٠٠١٤٥	٠٧ المقرن	١٣	عدنان محمد عايش بدران
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٥٠٨	٠٠١٤٤	٠٧ المقرن	١٣	يوسف اسحق الكاظمي
٠٠٠٠٠٠٩٩,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٥٢٦	٠٠١٤٣	٠٧ المقرن	١٣	احمد عيسى برقوم
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٣,٢٧٢	٠٠١٠٧	٠٧ المقرن	١٣	نائله قاسم زكي محمد وشريكه
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٣٦	٠٠١٧٤	٠٧ المقرن	١٣	سلطان عفيف سلمان خطيب
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٩,٢٥٦	٠٠١٧٥	٠٧ المقرن	١٣	زياد محمد عبد الرحمن سلامه
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٢٩,٤٨٨	٠٠١٧٦	٠٧ المقرن	١٣	احمد خالد احمد العيسى
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٨	٠٠١٧٧	٠٧ المقرن	١٣	قاسم محمد عبد الله
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٩٠,٥٤٠	٠٠١٠٩	٠٧ المقرن	١٣	هشام علي حسين مرسي
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,١٦٤	٠٠١١٠	٠٧ المقرن	١٣	ادريس عبد الفتاح طلب ابوشميه
٠٠٠٠٠٤٢٧,٦٨٠	٠٠٠٠٠٢٨٦,٠٨٤	٠٠١١١	٠٧ المقرن	١٣	سامي حماد مصطفى حسنان
٠٠٠٠٠٠٨٧,١٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٧٧٢	٠٠١٣٩	٠٧ المقرن	١٣	احمد عيسى برقوم
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٥٢٠	٠٠١٣٨	٠٧ المقرن	١٣	محمود علي ابراهيم شجراوي
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٤٠	٠٠١٣٦	٠٧ المقرن	١٣	حسان عبد الحليم عايش بدران
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,١٦٤	٠٠١٣٥	٠٧ المقرن	١٣	يوسف اسحق الكاظمي
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٦	٠٧ المقرن	١٣	المؤسسة العامه للاسكان/ التطوير الحضري
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٢٢٧,٢٩٢	٠٠١٣١	٠٧ المقرن	١٣	يوسف اسحق الكاظمي
٠٠٠٠٠٠٨٧,١٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٨٥	١٠ اسهي الفقير	١٩	فوزي عوض جبر
٠٠٠٠٠٠٢٣,٧٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٨٤	١٠ اسهي الفقير	١٩	ابراهيم محمد ابراهيم
٠٠٠٠٠١٠٦,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٨٦	١٠ اسهي الفقير	١٩	فوزي عوض جبر
٠٠٠٠٠٤١٨,٧٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٨٨	١٠ اسهي الفقير	١٩	محمد علي مرعي
٠٠٠٠٠٣٤٧,٤٩٠	٠٠٠٠٠٣٢٥,٢٠٠	٠٠٦٩٧	١٠ اسهي الفقير	١٩	عبله محمد خليل سلخ وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٥,٩٢٥	٠٠٠٠٠١٠٩,٨٠٠	٠٠٢٩٤	١٠ اسهي الفقير	٢٠	مروان عمر عامودي
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٨٢,٢٠٠	٠٠٢٩٥	١٠ اسهي الفقير	٢٠	نافز هاشم سليمان اعشيش
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٨٤,٠٠٠	٠٠٢٩٦	١٠ اسهي الفقير	٢٠	ظفرا حسن علي حوراني وشريكه
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٤٣٢,٠٠٠	٠٠٥٢١	١٠ اسهي الفقير	٢٠	محمد نوري شفيق
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٤٢١,٢٠٠	٠٠٥٢٢	١٠ اسهي الفقير	٢٠	سفيان عارف حل
٠٠٠٠٠٢٩٦,٠٠٠	٠٠٠٠٢٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٠٥	٠٤ عيون الذيب	٦	مسعود عايد عبد المحسن محمد وشركاه

إعــــلان

أعلن الى السادة المدرجة أسماؤهم بادناه بأنه بالاستناد لاحكام المادة رقم (٢٤) مـن قـانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى المـادة (٤١) مـن قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللأسس والمعايير الواردة بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينة أرقامها ازاء اسم كل منهم بادناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بسـبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الأراضي التي أدمجت بسعة الشوارع العامـة أمـام تلـك العقارات ونتيجة لقيام الامانة بإنجاز أشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فاني ارجو من المالكين المذكورة أسماؤهم تاليا دفع الضريبة ونفقات التعبيد والـتزفيت المطلوبة منهم الى صندوق الامانة كما هو موضح تفصيله ازاء اسم كل منهم بادناه علماً ان الامانـة تمنح خصماً تشجيعيا مقداره (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحدة من تاريخ نشر هذا الاعلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنة الثانية كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنسـبة (٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الإعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

أمين عمان

المهندس نضال الحديد

قيمة دفعات التعويض فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٥٠,٤٦٠	٠٠٠٠٠٦٠٩,٦٠٠	٠٠٢٠٦	٤٥ الحمرانية	٤٧	اسامه صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٨١١,٠٠٠	٠٠٠٠١٨٠٠,٠٠٠	٠٠٥٩٨	٤٥ الحمرانية	٤٧	محمد نزال العرموطي
٠٠٠٠٠٢٧٣,٢٤٠	٠٠٠٠١٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٩١	٤٥ الحمرانية	٤٧	محمد نزال عرموطي
٠٠٠٠٠٤٢٦,٤٩٢	٠٠٠٠١٤٢٦,٠٠٠	٠٠٤٢٠	٤٥ الحمرانية	٤٧	يوسف محمود سليمان
٠٠٠٠٠٣١٢,٤٤٤	٠٠٠٠١٩٢٢,٠٠٠	٠٠٤١٣	٤٥ الحمرانية	٤٧	محمود عبد القادر خالد ابوعجميه
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠١٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٧٦	٤٥ الحمرانية	٤٧	ميلاد يعقوب رنديسي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٥١	٤٥ الحمرانية	٤٧	ظافر جازع عثمان
٠٠٠٠٠٣١٦,٠٠٨	٠٠٠٠١٠٠٢,١٦٠	٠٠٤٩٠	٤٥ الحمرانية	٤٧	عادل احمد قاسم ابوصوفه وشركاه
٠٠٠٠٠٥٠٧,٢٧٦	٠٠٠٠٠٩٧٩,٠٢٠	٠٠٤٨٩	٤٥ الحمرانية	٤٧	عادل احمد قاسم ابو صوفه وشركاه
٠٠٠٠٠٦٥٦,٣٧٠	٠٠٠٠٢٣٤٤,٣٦٠	٠٠٥٢٧	٤٥ الحمرانية	٤٧	شركة عمرو عدنان الخضري
٠٠٠٠٠٣١٦,٠٠٨	٠٠٠٠١٠٠٥,٠٥٠	٠٠٤٩٥	٤٥ الحمرانية	٤٧	عادل احمد قاسم ابوصوفه وشركاه
٠٠٠٠٠٥٧٧,١٧٠	٠٠٠٠١٠٠٠,١٧٠	٠٠٤٩١	٤٥ الحمرانية	٤٧	عادل احمد قاسم ابوصوفه وشركاه
٠٠٠٠٠٥٧٠,٢٤٠	٠٠٠٠١٠٧١,٦٧٠	٠٠٤٩٣	٤٥ الحمرانية	٤٧	حسين صالح عبد العزيز ديش
٠٠٠٠٠٧٨٤,٠٨٠	٠٠٠٠٢٦٤٠,٠٠٠	٠٠٣٠٢	٤٥ الحمرانية	٤٧	قاسم احمد قاسم ابوصوفه وشركاه
٠٠٠٠٠٢٧٥,٧٣٤	٠٠٠٠٠٢٢٦,٢٠٨	٠٠٩٧٠	٠٤ نايفة	٢٧	سعد مفلح المطلق الدعجه
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢١٢,٢٩٦	٠٠٩٦٧	٠٤ نايفة	٢٧	راتب عواد محمد الهملان
٠٠٠٠٠٢٥٥,٤٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٤١٦	٠٠٩٦٦	٠٤ نايفة	٢٧	جميل مفلح المطلق القريان
٠٠٠٠٠٢٥٨,٧٤٦	٠٠٠٠٠٢٠٣,٣٢٨	٠٠٩٦٣	٠٤ نايفة	٢٧	عبد الله عبد الحافظ المكيد العلي
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢١٠,٣٥٦	٠٠٩٦٢	٠٤ نايفة	٢٧	رباح توفيق يوسف صندولي
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢١١,٨٦٨	٠٠٩٥٩	٠٤ نايفة	٢٧	جميل المفلح المطلق القريان
٠٠٠٠٠٢٢٩,٢٦٣	٠٠٠٠٠٢٠٧,٦٣٦	٠٠٩٥٨	٠٤ نايفة	٢٧	جميل المفلح المطلق القديان
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٧,٦٣٦	٠٠٩٥٥	٠٤ نايفة	٢٧	عاطف احمد محمد ابو القرن
٠٠٠٠٠٣٦٧,٩٣٢	٠٠٠٠٠٢٣٠,٠٠٨	٠٠٩٤٧	٠٤ نايفة	٢٧	احمد موسى عبد الرحمن ابومراد
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٧,٢٤٨	٠٠٩٤٨	٠٤ نايفة	٢٧	جميل المفلح المطلق القديان
٠٠٠٠٠٣٦٧,٣٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٦,٢٥٢	٠٠٩٤٩	٠٤ نايفة	٢٧	جميل المفلح المطلق القديان
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٢٤٠	٠٠٩٥٠	٠٤ نايفة	٢٧	خلف محمد الهملان
٠٠٠٠٠٣١٩,٧٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٨,٧٤٠	٠٠٩٥١	٠٤ نايفة	٢٧	اسحق عبد الجبار القراسي
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٢٢٦,٢٨٨	٠٠٩٥٢	٠٤ نايفة	٢٧	جميل المفلح المطلق القديان
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢٢٧,٣٤٨	٠٠٩٥٣	٠٤ نايفة	٢٧	ابراهيم عبد الحافظ المكيد العلي
٠٠٠٠٠٢٢٦,١٧٤	٠٠٠٠٠٢٢٧,٤٥٢	٠٠٩٥٤	٠٤ نايفة	٢٧	عبد الله عبد الحافظ المكيد العلي
٠٠٠٠٠٢٧٣,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢١٩,٥١٢	٠٠٥٦٣	٠٤ نايفة	٢٤	اسحق صالح صالح خطيب
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٧٨٨	٠٠٥٦٥	٠٤ نايفة	٢٤	نعمان عبد الله محمد بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٢٤٠	٠٠٥٦٨	٠٤ نايفة	٢٤	ميسار موسى محمد صالح بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٠٧,٩٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٠,٨٦٤	٠٠٥٦٩	٠٤ نايفة	٢٤	سميحه علي امام كردي
٠٠٠٠٠٢٣١,٤٥٢	٠٠٠٠٠٢٠١,٣٤٤	٠٠٥٧٣	٠٤ نايفة	٢٤	احمد صالح صايغ
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢١٠,٩١٦	٠٠٥٧٤	٠٤ نايفة	٢٤	سميحه علي امام كردي
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٩,٦٦٠	٠٠٥٧٥	٠٤ نايفة	٢٤	عثمان محمد صالح بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٢٥٢	٠٠٥٨٦	٠٤ نايفة	٢٤	عثمان محمد صالح بلبيسي
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢١٢,٥٨٨	٠٠٥٨٩	٠٤ نايفة	٢٤	دلال محمد جبر احمد وشريكه
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢١٢,٠٥٦	٠٠٥٩١	٠٤ نايفة	٢٤	حسن مروان مصطفى القلعاوي
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢١١,٥٢٠	٠٠٥٩٢	٠٤ نايفة	٢٤	رباح توفيق يوسف صندولي وشريكه
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢١٠,١٨٨	٠٠٥٩٥	٠٤ نايفة	٢٤	امنه محمد صالح بلبيسي
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢١٠,٤٥٦	٠٠٥٩٨	٠٤ نايفة	٢٤	رباح توفيق يوسف صندولي
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٩,٩٢٠	٠٠٥٩٩	٠٤ نايفة	٢٤	محمد لطفي عبد الله جابر
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٩,٣٨٨	٠٠٦٠١	٠٤ نايفة	٢٤	عثمان الحاج محمد الصالح البلبيسي
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٨٥٢	٠٠٦٠٤	٠٤ نايفة	٢٤	جمعه محمد احمد البيشه
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٣٢٠	٠٠٦٠٥	٠٤ نايفة	٢٤	امنه محمد صالح بلبيسي

قيمة دفعات التعويض فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٧,٧٨٨	٠٠٦٠٨	٠٤ نايفة	٢٤	صقر عبد الله محمد ضارع
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٧,٢٤٤	٠٠٦٠٩	٠٤ نايفة	٢٤	محمد عبد العزيز حسن الحروق
٠٠٠٠٠٢٠٩,٨٠٠	٠٠٠٠٠٣١٧,٦٠٠	٠٠٦١٢	٠٤ نايفة	٢٤	شركة ابراهيم خراجه وشريكه
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٢٤٢,٨٠٠	٠٠٥٢٢	٠٤ نايفة	٨	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠١٩٥,٦٠٠	٠٠٥٢٣	٠٤ نايفة	٨	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٠٢٠٧,٩٠٠	٠٠٠٠٠١٩٥,٦٠٠	٠٠٥٢٥	٠٤ نايفة	٨	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠١٩٥,٦٠٠	٠٠٥٢٧	٠٤ نايفة	٨	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠١٩٥,٦٠٠	٠٠٥٢٩	٠٤ نايفة	٨	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠١٩٥,٦٠٠	٠٠٥٣١	٠٤ نايفة	٨	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٣٣	٠٤ نايفة	٨	بنك الاسلامي وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٣٨	٠٤ نايفة	٨	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٠٣٨٦,١٠٠	٠٠٠٠٠٣٨٥,٦٠٠	٠١٠٤٦	٠٤ نايفة	٨	شركة حسين وحسن الدايم
٠٠٠٠٠٤٢١,٧٤٠	٠٠٠٠٠٣٧٢,٠٠٠	٠٠٥٤١	٠٤ نايفة	٨	شركة حسين وحسن الدايم وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٢٦	٠٤ نايفة	٨	عماد امين احمد عطا
٠٠٠٠٠٠٥٠,٤٩٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٢٧	٠٤ نايفة	٨	محمد حافظ مروح مهيار وشركاه
٠٠٠٠٠٠٦٥,٣٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٢٨	٠٤ نايفة	٨	عبد الكريم عبد الله صالح وشركاه
٠٠٠٠٠١٤٦,٥٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٢٩	٠٤ نايفة	٨	شركه حسين حسن دايم وشركاه
٠٠٠٠٠١٨١,١٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٣٠	٠٤ نايفة	٨	حماد محمد فليح خدام
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢١٥,٦٠٠	٠٠٥٢١	٠٤ نايفة	٨	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥١٩	٠٤ نايفة	٨	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥١٧	٠٤ نايفة	٨	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٠٤١٥,٨٠٠	٠٠٠٠٠٤٣٦,٤٠٠	٠١٠٥١	٠٤ نايفة	٨	شركة حسين وحسن الدايم
٠٠٠٠٠٢٠٧,٩٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٢,٠٠٠	٠٠٥١١	٠٤ نايفة	٨	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٢٤,٨٠٠	٠٠٥٠٩	٠٤ نايفة	٨	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٢٧,٦٠٠	٠٠٥٠٧	٠٤ نايفة	٨	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٢٣٠,٤٠٠	٠٠٥٠٥	٠٤ نايفة	٨	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٢٣٦,٠٠٠	٠٠٥٠١	٠٤ نايفة	٨	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٨,٠٠٠	٠٠٤٩٩	٠٤ نايفة	٨	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٢٢٩,٢٠٠	٠٠٤٩٧	٠٤ نايفة	٨	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٠٢٤٤,٥٢٠	٠٠٠٠٠٢٩٢,٠٠٠	٠٠٤٩٥	٠٤ نايفة	٨	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٠٣٦٨,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٩٢	٠٤ نايفة	٨	محمد حمدان موسى وشركاه
٠٠٠٠٠٣١٩,٧٨٠	٠٠٠٠٠٢٣٩,٦٠٠	٠٠٥٠٣	٠٤ نايفة	٨	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢١١,٦٠٠	٠٠٢٥٤	٠٤ نايفة	٨	محمد برجس مخيمر خدام
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٤٠٠	٠٠٢٥٥	٠٤ نايفة	٨	مريم برجس مخيمر خدام
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٥٩,٢٠٠	٠٠٢٥٦	٠٤ نايفة	٨	محمد احمد مصطفى سرحان
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٥٧	٠٤ نايفة	٨	همام برجس مخيمر خدام
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢١٠,٠٠٠	٠٠٢٥٨	٠٤ نايفة	٨	محمد برجس مخيمر خدام
٠٠٠٠٠٢٨٠,١٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٦٠	٠٤ نايفة	٨	همام برجس مخيمر خدام
٠٠٠٠٠٠٤٩,٥٠٠	٠٠٠٠٠٦١٣,٢٠٦	٠١٦٩٦	٠٥ المدورة	١٩	طارق امين محمد ابوهنب وشريكه
٠٠٠٠٠٣٣٢,٤٥٢	٠٠٠٠٠٦٠٠,١٢٠	٠١٦٩٩	٠٥ المدورة		طارق امين محمد ابوهنب وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٣,٢٤٨	٠٠٠٠٠٦١٩,٠٩٨	٠١٦٩٨	٠٥ المدورة	١٩	طارق امين محمد ابوهنب وشريكه
٠٠٠٠٠٣٦٣,٧٣٦	٠٠٠٠٠٦٤٠,٢٠٠	٠٠٨٣٠	٠٥ المدورة	١٩	محمد اسماعيل احمد ابوعياش
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٦٥٥,٢٠٠	٠٠٨٣٢	٠٥ المدورة	١٩	فايزه خليل علي عبود
٠٠٠٠٠٧٠٣,٨٩٠	٠٠٠٠٢٣٧٠,٠٠٠	٠٠١٢٩	٠٥ المدورة	١٩	محمد حمدان فالح وشريكه
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٧٥١,٣٠٥	٠١٨٢٤	٠٥ المدورة	١٩	حسين حمدان فالح مرزوق
٠٠٠٠١٢٥٨,٢٩٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٦	٠٥ المدورة	١٩	وزاره الاشغال العامه و الاسكان
٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٣٤	٠٥ المدورة	١٩	عثمان محمد محمد عبد الله وشريكه

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٦٦٩,٢٢٠	٠٠٠٠٠١٧١,٧٤٤	٠٠٧١١	٠٥ المدورة	٥٢	محمود عطا الله عقله بني سليمان
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٩٠	٠٦ حويجر	١٤	صالح فازع برجس
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٥١٩,٦٠٠	٠٠٧٨٩	٠٦ حويجر	١٤	صالح فازع برجس
٠٠٠٠٠١٨٢,١٦٠	٠٠٠٠٠٥٤٥,٤٠٠	٠٠٧٨٨	٠٦ حويجر	١٤	صالح فازع برجس
٠٠٠٠٠٢٨٥,٧٠٤	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٦٠٨	٠٦ حويجر	١٤	سعيده حسن ابراهيم درباشي وشريكه
٠٠٠٠٠٤٥٧,٢٨٠	٠٠٠٠٠٥٦٦,٤٧٨	٠١٦١٩	٠٦ حويجر	١٤	محمد منصور حمد الدعسان
٠٠٠٠٠٦٦٠,٨٦٤	٠٠٠٠٠٥٦٣,٨٨٠	٠١٦٢٠	٠٦ حويجر	١٤	سعود احمد نمار حمدان
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٥٥١,٣٢٢	٠١٦٢٢	٠٦ حويجر	١٤	يوسف منصور حمد دعسان
٠٠٠٠٠٢٠٩,٧٤١	٠٠٠٠٠٥٤٣,١٦٨	٠١٦٢١	٠٦ حويجر	١٤	ابراهيم منصور حمد الدعسان
٠٠٠٠٠٢٧٥,١٩٠	٠٠٠٠٠٤٦٥,١٠٢	٠١٤٢٠	٠٦ حويجر	١٤	حمد الله نمار حمد دعسان
٠٠٠٠٠٢٥٥,٩١٥	٠٠٠٠٠٤٧٤,٤٠٨	٠١٦١٤	٠٦ حويجر	١٤	فؤاد منصور حمد الدعسان
٠٠٠٠٠٢٥٤,٨٢٦	٠٠٠٠٠٤٧٣,٦١٠	٠١٦١٥	٠٦ حويجر	١٤	خليل منصور حمد الدعسان
٠٠٠٠٠١٩٧,١٠٩	٠٠٠٠٠٤٧٥,٣٩٢	٠١٦١٦	٠٦ حويجر	١٤	رافع خلف منصور الدعسان وشركاه
٠٠٠٠٠٤٧١,٥٣٧	٠٠٠٠٠٥٢٣,٨٠٠	٠٠٦٠٥	٠٦ حويجر	١٤	حمدي رفدي محمد مقلمون
٠٠٠٠٠٣١٥,٨١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٠٦	٠٦ حويجر	١٤	فتحي سعيد محمود حاج وشركاه
٠٠٠٠٠٢٣٩,٥٨٠	٠٠٠٠٠٥٢٢,٠٠٠	٠٠٦١٠	٠٦ حويجر	١٤	نادية كامل محرز مغربي وشريكه
٠٠٠٠٠٥٩٢,٤١٦	٠٠٠٠٠٥١٣,٦٠٠	٠٠٦٠٩	٠٦ حويجر	١٤	عفيفه عبد الرحمن مصطفى نمار
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٥١٧,٢٠٠	٠٠٧٨٧	٠٦ حويجر	١٤	فيصل موسى سليم ابوخليفةخليفه
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٤٨٣,٦٠٠	٠٠٧٨٦	٠٦ حويجر	١٤	عبد السلام حسن احمد حسين
٠٠٠٠٣٣٤٠,٢٦٠	٠٠٠٠٤٥٠٠,٨٠٠	٠١٢٨٥	٠٦ ام الايناه	٤٢	شاهر جريس نادرس
٠٠٠٠٠٣٣٥,٦١١	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٨٤٨	٠٦ ام الايناه	٤٢	احمد محمد احمد ابوشعر
٠٠٠٠٠٢٥١,٧٤٧	٠٠٠٠٠٢٨٩,٦٠٠	٠١٥٦٤	٠٦ ام الايناه	٤٢	مصطفى محمود حمد فراج
٠٠٠٠٠٢٩٢,٠٤٠	٠٠٠٠٠٦٢١,٠٠٠	٠١٥٦٥	٠٦ ام الايناه	٤٢	مصطفى محمود حمد فراج
٠٠٠٠٠٢٢٨,٦٩٠	٠٠٠٠٠٤٠٢,٤٠٠	٠١٦٤٦	٠٦ ام الايناه	٤٢	جبرائيل عقله نادرس
٠٠٠٠٠٢٥٥,٩١٥	٠٠٠٠٠٤٥٧,٦٠٠	٠١٦٤٥	٠٦ ام الايناه	٤٢	جبرائيل عقله نادرس
٠٠٠٠٠٣٠٤,٩٢٠	٠٠٠٠٠٣٦٥,٦٠٠	٠١٦٤٣	٠٦ ام الايناه	٤٢	جبرائيل عقله نادرس
٠٠٠٠٠٢٣٩,٥٨٠	٠٠٠٠٠٤٠١,٦٠٠	٠١٦٤١	٠٦ ام الايناه	٤٢	جبرائيل عقله نادرس
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٤٥,٢٠٠	٠١٦٣٧	٠٦ ام الايناه	٤٢	جبرائيل عقله نادرس
٠٠٠٠٠١٥٩,٢٩٠	٠٠٠٠٠٢٥٤,٠٠٠	٠١٦٣٨	٠٦ ام الايناه	٤٢	جبرائيل عقله نادرس
٠٠٠٠٠١٥٢,٤٦٠	٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠١٦٣٩	٠٦ ام الايناه	٤٢	جبرائيل عقله نادرس
٠٠٠٠٠١٥٩,٢٩٠	٠٠٠٠٠٤٢٢,٤٠٤	٠١٦٤٠	٠٦ ام الايناه	٤٢	ملاح جميل نمر امين
٠٠٠٠٠١٨٧,١١٠	٠٠٠٠٠٤٤٤,٠٠٠	٠١٨٨٨	٠٦ ام الايناه	٤٢	عامية جبر عبد الله عبد اللطيف وشريكه
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٣٦٣,٦٠٠	٠١٩٦٤	٠٦ ام الايناه	٤٢	سميره محمد منور حديد
٠٠٠٠٠١٧٢,٥٥٧	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٩٦٥	٠٦ ام الايناه	٤٢	هيجر محمد عوض صبيح
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٣٩٤,٠٠٠	٠١٩٦٧	٠٦ ام الايناه	٤٢	سميره محمد منور حديد
٠٠٠٠٠١٣٨,٦٠٠	٠٠٠٠٠٣٧٣,٦٠٠	٠١٩٦٨	٠٦ ام الايناه	٤٢	سميره محمد منور حديد
٠٠٠٠٠٢٩٧,٤٨٥	٠٠٠٠١٠٧٠,٩٢٠	٠٢٧٦٣	٠٦ ام الايناه	٨٢	ديما شاهر جريس نادرس
٠٠٠٠٠٢٨١,١٥٠	٠٠٠٠١٠٧٣,٨٥٠	٠٢٧٨٠	٠٦ ام الايناه	٨٢	جبرائيل عقلة نادرس
٠٠٠١٣٧٤٣,٢٩٠	٠٠٠٢٣٦٤٨,٠٠٠	٠٠٠٠٤	٠١ العلكومية	١	سالم مرشد مفلح رويفان عميان وشركاه
٠٠٠٠٠٦٨٣,١٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٥	٠١ العلكومية	١	موسى محمد عبدربه سالم وشركاه
٠٠٠٠٠٤٤٥,٥٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٦	٠١ العلكومية	١	عبد الهادي صالح عقله ابوعرقوب وشركاه
٠٠٠٠٠٩٢٨,٦٣٠	٠٠٠٠٢١٤٤,٠٠٠	٠٠٠١٨	٠١ العلكومية	١	مريم عطيه عبد الرزاق عطيه وشركاه
٠٠٠٠١٧٢٨,٥٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١١٨	٠١ العلكومية	١	فراري مراد سعد ابوعرقوب وشركاه
٠٠٠٠٠٢٩٢,٠٤٠	٠٠٠٠٠٤٣٢,٠٠٠	٠٠٦١١	٠١ العلكومية	١	احمد سعيد رحيل دباران وشركاه
٠٠٠٠٠٤٦٣,٣٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٥	٠١ العلكومية	١	خميس احمد عبد النبي طبازه وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٧	٠١ العلكومية	١	وزاره الاشغال العامه / التطوير الحضري
٠٠٠٠١٥١٢,٧٢٠	٠٠٠٠٢٣٢٠,٠٠٠	٠٠٠٢٣	٠١ العلكومية	١	صالح خليل عبد القادر وشركاه

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠١٢٩١,٩٥٠	٠٠٠٠٢٤٦٤,٠٠٠	٠٠٠٣١	٠١ العلكومية	١	عائشه محمد حسن ابراهيم درويش وشركاه
٠٠٠٠٠٧١٨,٧٤٠	٠٠٠٠٢٤٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٩	٠١ العلكومية	١	نعمه حسن خلف وشركاه
٠٠٠٠٠٧٩٥,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٢	٠١ العلكومية	١	خليل ارشيد المفلح وشركاه
٠٠٠٠١١٤٠,٤٨٠	٠٠٠٠٠٨٢٨,٠٠٠	٠٠١١٧	٠١ العلكومية	١	حسن سليمان عقله ابوعرقوب وشركاه
٠٠٠٠٠٧٥٤,٢٨٠	٠٠٠٠٠٣٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٦	٠١ العلكومية	١	دائره التطوير الحضري وشريكه وشريكه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٩٤	٠١ العلكومية	١	فليح محمد شاكر حرز الله
٠٠٠٠٠٨٥٥,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٧٩	٠١ العلكومية	١	كمايل عقيل علي ابوعرقوب وشركاه
٠٠٠٠٠٣٢٨,٥٨٠	٠٠٠٠٠٦٠٨,٠٠٠	٠٠٥٨٢	٠١ العلكومية	١	احمد عبد الرحيم سالم البصال وشركاه
٠٠٠٠٠٥٢٩,٠٥٥	٠٠٠٠٠٢٤٠,٨٠٠	٠٠١٢٤	٠١ العلكومية	١	محمدشوقي محمد شاكر حرباوي وشركاه
٠٠٠٠٠٦٤١,٥٢٠	٠٠٠٠١١٥٢,٠٠٠	٠٠١٣٦	٠١ العلكومية	١	مصطفى عبد الله عبد الرحمن ابراصبع وشركاه
٠٠٠٠٠١٨٥,٧٧٣	٠٠٠٠٠١٢٩,٥٩٦	٠٠٥٥٨	٠١ العلكومية	١	سعيده حمود حامد عميان
٠٠٠٠٠٣٥٥,٤١٩	٠٠٠٠٠٠٤٢,٧٠٤	٠٠٥٤١	٠١ العلكومية	١	علي عسكر محمد
٠٠٠٠١٥٨٠,٠٩٩	٠٠٠٠٢٩٤٣,٤٠٤	٠٠٥٤٢	٠١ العلكومية	١	خالد احمد محمد بصال وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨٧,٨٨٢	٠٠٠٠٠٢١٣,٢٢٠	٠٠٥٤٣	٠١ العلكومية	١	محمد حمود حامد فلاح عميان
٠٠٠٠٠٢١٢,٥٠٣	٠٠٠٠٠٢٠٠,٣٦٠	٠٠٥٤٤	٠١ العلكومية	١	حامد حمود حامد فلاح عميان
٠٠٠٠٠١٩٥,٨٤١	٠٠٠٠٠١٩٩,٨٦٠	٠٠٥٤٥	٠١ العلكومية	١	هاشم حمود حامد فلاح عميان
٠٠٠٠٠١٨٣,٠١١	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠٠٥٤٦	٠١ العلكومية	١	علي حمود حامد فلاح عميان
٠٠٠٠٠١٧٢,٤٩٧	٠٠٠٠٠٢٠٠,٢١٢	٠٠٥٤٧	٠١ العلكومية	١	عمر حمود حامد فلاح عميان
٠٠٠٠٠٣٦٠,٤٩٧	٠٠٠٠٠٢٠٥,١٨٤	٠٠٥٤٨	٠١ العلكومية	١	محمد حمود حامد فلاح عميان
٠٠٠٠٠١٩٥,٩٣٠	٠٠٠٠٠٢٢٨,١٧٦	٠٠٥٤٩	٠١ العلكومية	١	سعيده محمود عميان وشركاه
٠٠٠٠٠١٨٨,٠٠١	٠٠٠٠٠٢٣٦,٩٥٢	٠٠٥٥٩	٠١ العلكومية	١	محمد حمود فلاح عميان
٠٠٠٠٠١٤٦,٥٦٩	٠٠٠٠٠٢٠٩,٨٢٨	٠٠٥٦٨	٠١ العلكومية	١	عمر حمود حامد عميان
٠٠٠٠٠٥٥٠,٤٥٩	٠٠٠٠٠٢٨٩,٢٠٤	٠٠٥٦٧	٠١ العلكومية	١	حامد محمود حامد عميان
٠٠٠٠٠١٤٨,٧٠٧	٠٠٠٠٠٢١٩,٣٨٤	٠٠٥٦٦	٠١ العلكومية	١	هاشم حمود فلاح عميان
٠٠٠٠٠١٤٨,٧٠٧	٠٠٠٠٠٢٠٩,٩٤٤	٠٠٥٦٥	٠١ العلكومية	١	زكي علي محمود فروخ
٠٠٠٠٠٢٦٠,٧٩٥	٠٠٠٠٠٣٧٣,٣٠٤	٠٠٥٦٤	٠١ العلكومية	١	عبد الله عبد الهادي حسن
٠٠٠٠٠٤١٨,٧٧٠	٠٠٠٠٠٢٨٥,٥٧٢	٠٠٥٦٣	٠١ العلكومية	١	علي حمود حامد فلاح عميان
٠٠٠٠١٦٠٣,٨٠٠	٠٠٠٠٢٨٨٠,٠٠٠	٠٠٢٨٤	٠١ العلكومية	١	خلف حمد فلاح وشركاه
٠٠٠٠٠٥٣٨,٥٦٠	٠٠٠٠١٠٨٨,٠٠٠	٠٠٠٥١	٠١ العلكومية	١	عبد الرحمن جفال علي حديد وشركاه
٠٠٠٠٠١٣٦,٥٢١	٠٠٠٠٠١٣٩,٢٦٦	٠٠٤٥٤	٠١ العلكومية	٣٨	نعيم حسن مصطفى ابوجوده
٠٠٠٠٠٢٦٧,٩٩٣	٠٠٠٠٠١٣٣,٤٠٣	٠٠٤٥٥	٠١ العلكومية	٣٨	احمد عايد مرزق ابوصعيليه وشريكه
٠٠٠٠٠٠٩١,٤٧٦	٠٠٠٠٠١١٤,٥٩٧	٠٠٤٥٧	٠١ العلكومية	٣٨	ابراهيم سلامه صالح همبصان
٠٠٠٠٠١٣٤,٥٤١	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٥٦	٠١ العلكومية	٣٨	فريح ضيف الله امرزق ابوصعيليه
٠٠٠٠٠١٥٩,٢٥١	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٦٩	٠١ العلكومية	٣٨	محمود عوده حجاج ابوصعيليه
٠٠٠٠٠٢٠٤,٩٣٠	٠٠٠٠٠١٤٢,٤٠٤	٠٠٥٧١	٠١ العلكومية	٣٨	خليل سلمان محمد ابورياش
٠٠٠٠٠٠٩٤,٩٤١	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٦٦	٠٠٤٦٠	٠١ العلكومية	٣٨	صقر محمد سلامه رقب
٠٠٠٠٠١٠٦,٥١٤	٠٠٠٠٠١٠٤,٤٦٣	٠٠٤٦٣	٠١ العلكومية	٣٨	ابتسام محمود موسى
٠٠٠٠٠١٣٥,١٣٥	٠٠٠٠٠١١٨,٥٩٩	٠٠٤٦٤	٠١ العلكومية	٣٨	محمد ابراهيم محمد ابوريا
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٨٠٦	٠٠٤٦٨	٠١ العلكومية	٣٨	اسماعيل حسين مسلم احمرو
٠٠٠٠٠٣٤٣,٠٣٥	٠٠٠٠٠٦٥٧,٢٠٠	٠٠١٧٥	٠١ العلكومية	٤	زين عبد الكريم حديدي
٠٠٠٠٠٣٣٨,٥٨٠	٠٠٠٠٠٦٥٦,٤٠٠	٠٠١٧٨	٠١ العلكومية	٤	عدنان عبد الكريم حديدي
٠٠٠٠٠٣٣٤,١٢٥	٠٠٠٠٠٦٥٤,٨٠٠	٠٠١٧٩	٠١ العلكومية	٤	عبد الله حسن درويش مصطفى
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٦٥٣,٢٠٠	٠٠١٨٢	٠١ العلكومية	٤	محمد سليمان جابر نفوروز
٠٠٠٠٠٦٨٣,١١٠	٠٠٠٠٠٦٦٠,٠٠٠	٠٠١٨٣	٠١ العلكومية	٤	زيد عبد الكريم حديدي
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٦٤٥,٢٠٠	٠٠١٨٤	٠١ العلكومية	٤	محمد علي عبد الكريم حديدي
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠١٨٥	٠١ العلكومية	٤	فلاح عبد المحسن محمد بداوي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٦٨٨,٤٠٠	٠٠١٨٦	٠١ العلكومية	٤	فائق كامل احمد قاسم وشريكه

قيمة نفقات التحديد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٧٥٤,٢٨٠	٠٠٠٠٠٦٨٠,٤٠٠	٠٠١٨٧	٠١ العلكومية	٤	منصور عبد الكريم حديدي
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٣٠٤,٦٥٦	٠٠٥٨٧	٠١ العلكومية	٤	عدنان اسحق الحاج طالب ابوعيشه ححه
٠٠٠٠٠٢١٢,٨٤٠	٠٠٠٠٠٣٠٠,٤٧٢	٠٠٥٨٨	٠١ العلكومية	٤	يوسف سليمان محمد عابد
٠٠٠٠١٠١٢,٧٧٠	٠٠٠٠٠٨٨٠,٠٠٠	٠٠١٣٧	٠١ العلكومية	٤	هاله عبد الحميد عبد الله وشركاه
٠٠٠٠١١١٠,٧٨٠	٠٠٠٠١٠٥٦,٠٠٠	٠٠١٣٨	٠١ العلكومية	٤	نايف عادل فياض وشركاه
٠٠٠٠٠٦٦٦,٢٧٠	٠٠٠٠١٤٧٢,٠٠٠	٠٠١٣٩	٠١ العلكومية	٤	زعيله عبد الوالي ابو السمن وشركاه
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٦٤٠,٠٠٠	٠٠١٤٠	٠١ العلكومية	٤	سليمان عبد الحليم حديدي وشريكه
٠٠٠٠٠٣٦٠,٨٥٥	٠٠٠٠٠٦٤٨,٠٠٠	٠٠١٤١	٠١ العلكومية	٤	حسام محمد يوسف ابوفره وشركاه
٠٠٠٠٠٣٦٠,٨٥٥	٠٠٠٠٠٦٤٨,٠٠٠	٠٠١٤٢	٠١ العلكومية	٤	حسام محمد يوسف ابوفره وشركاه
٠٠٠٠٠٣٧٨,٦٧٥	٠٠٠٠٠٦٨٠,٠٠٠	٠٠١٤٣	٠١ العلكومية	٤	عيسى حمد الله عبد الله حديدي
٠٠٠٠٠٣٦٥,٣١٠	٠٠٠٠٠٦٥٦,٠٠٠	٠٠١٤٤	٠١ العلكومية	٤	سميره حمد الله عبد الله حديدي
٠٠٠٠٠٣٦٩,٧٦٥	٠٠٠٠٠٦٦٤,٠٠٠	٠٠١٤٥	٠١ العلكومية	٤	اسحاق حمد الله عبد الله حديدي
٠٠٠٠٠٤٦٧,٧٧٥	٠٠٠٠٠٨٤٠,٠٠٠	٠٠١٤٦	٠١ العلكومية	٤	حمد الله محمد علي حسن حمدان
٠٠٠٠٠٢٦٥,٠٧٢	٠٠٠٠٠٣٣١,٢٩٦	٠٠٦٢٠	٠١ العلكومية	٤	راكد عيسى عبد الحميد سعاده
٠٠٠٠٠٢١٢,٥٠٢	٠٠٠٠٠٣٤٦,٠١٦	٠٠٦٢١	٠١ العلكومية	٤	مريم حسن محمود وشركاه
٠٠٠٠٠٤٠٠,٩٥٠	٠٠٠٠٠٦٢٧,٢٠٠	٠٠١٧٤	٠١ العلكومية	٤	ناصر عبد الكريم الحديدي
٠٠٠٠٠١٩٤,٤١٦	٠٠٠٠٠٢٩٩,٨٠٠	٠٠٤٩٨	٠١ العلكومية	٤	ليما عبد الحميد عبد الله محمد
٠٠٠٠٠٢٧١,٥٧٦	٠٠٠٠٠٣٦٧,٢٨٨	٠٠٤٩٧	٠١ العلكومية	٤	لولو عبد الحميد عبد الله محمد
٠٠٠٠٠٢١٢,٨٤٠	٠٠٠٠٠٣٠٠,٢٤٤	٠٠٤٩٢	٠١ العلكومية	٤	طالب عبد الحميد عبد الله محمد
٠٠٠٠٠٢٤٦,٨٧٦	٠٠٠٠٠٣٠٩,٥٨٤	٠٠٥٠٧	٠١ العلكومية	٤	سلمى عبد الحميد عبد الله محمد
٠٠٠٠٠٢٧٥,٥١٧	٠٠٠٠٠٣٠٢,٢٧٢	٠٠٥٠٨	٠١ العلكومية	٤	منذر محمود عبد الله نوفل
٠٠٠٠٤٠٥١,٠٨٠	٠٠٠٠٧٧٩٢,٠٠٠	٠٠٠٦٣	٠٣ حنو المراشدة الشرق	١	مطلق عبد الرحمن قاضي رفاد وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٨	٠٣ حنو المراشدة الشرق	١	جميل عبد الله مسعود نعمان وشريكه
٠٠٠٠٠٣٩٢,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٤	٠٤ حنو المراشدة الغرب	٢٢	عبد اللطيف حسن سكجها
٠٠٠٠١١٥٦,٨١٥	٠٠٠٠١٥٤٤,٠٠٠	٠٠٠٢٥	٠٤ حنو المراشدة الغرب	٢٢	مديحه احمد عبد الله حديدي
٠٠٠٠٠١١٢,٨٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٥٨	٠٤ حنو المراشدة الغرب	٢٢	سمر سليمان محمد مطاحن
٠٠٠٠٠١٧٢,٢٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٥٧	٠٤ حنو المراشدة الغرب	٢٢	محمد علي مصطفى علان
٠٠٠٠٠١٢٣,٥٥٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٨٥	٠٤ حنو المراشدة الغرب	٢٢	عطيه خليل حسن ابو الحاج
٠٠٠٠٠١٢٣,٥٥٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٨٤	٠٤ حنو المراشدة الغرب	٢٢	عطيه خليل حسن ابو الحاج
٠٠٠٠٠١٢٣,٥٥٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٨٦	٠٤ حنو المراشدة الغرب	٢٢	عليان خليل محمد ابو الحاج
٠٠٠٠٠١٢٣,٤٩٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٨٧	٠٤ حنو المراشدة الغرب	٢٢	عليان خليل محمد ابو الحاج
٠٠٠٠٠٢١٢,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣١	٠٤ حنو المراشدة الغرب	٢٢	عزمي محمد عبد الهادي ابوعرش
٠٠٠٠٠٤٦٩,٢٦٠	٠٠٠٠٠٤١٤,٨٠٠	٠٠٢٣٢	٠٤ حنو المراشدة الغرب	٢٢	زينب خليل حماد غريب
٠٠٠٠٠٢٦٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٤٢١,٦٠٠	٠٠٢٣٥	٠٤ حنو المراشدة الغرب	٢٢	عرشي عبد الفتاح احمد حديدي
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٣٩١,٦٠٠	٠٠٢٣٨	٠٤ حنو المراشدة الغرب	٢٢	نعيمه حسين حسن نمار وشريكه
٠٠٠٠٠١١٤,٨٤٠	٠٠٠٠٠١٤٣,٢٠٠	٠٠١١٠	٠٦ الوسية	١	محمد عبد السلام زميلي وشريكه
٠٠٠٠١٧٥٨,٢٤٠	٠٠٠٠٨٨٨٠,٠٠٠	٠٠١١١	٠٦ الوسية	١	محمود فليح سالم حداد وشركاه
٠٠٠٠١٥٩٢,٩٠٠	٠٠٠٠٤٦٠٠,٠٠٠	٠٠٠٦١	٠٦ الوسية	١	محمد سالم فياض وشركاه
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠١٠٦٧,٩٣٠	٠٠١٢٠	٠٦ الوسية	١	احمد محمد احمد ابو السمن
٠٠٠٠٠١٣٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,١٤٠	٠٠١٢٨	٠٦ الوسية	١	كوثر محمد علي
٠٠٠٠٠١٣١,٩٤٧	٠٠٠٠٠٢٠٠,٢١٦	٠٠١٢٩	٠٦ الوسية	١	عثمان عبد السلام عثمان الاعرج
٠٠٠٠٠٨٠٧,٨٤٠	٠٠٠٠٠٩٠٧,٦٠٠	٠٠٠٧٦	٠٦ الوسية	١	فرحان رجا ابراهيم دبور وشركاه
٠٠٠٠٠٢٢٢,٦٤٠	٠٠٠٠١١٨٩,٠٠٠	٠٠٠٧٧	٠٦ الوسية	١	سلامه مقبول محمد طلافيح وشركاه
٠٠٠٠٠٥٨٨,٠٦٠	٠٠٠٠٠٨٦٤,٠٠٠	٠٠٠٠٤	٠٧ عرجان	١	ماجد احمد علي مصطفى وشركاه
٠٠٠٠٠٠٣١,٦٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٦	٠٧ عرجان	١٨	علي بن صالح منصور عريمر وشركاه
٠٠٠٠٠١٩٣,٨٨١	٠٠٠٠٠٢٨٨,٤٠٠	٠٠٠١٧	٠٧ عرجان	١٨	حمد عبد الرحيم عبد الله الخردوري
٠٠٠٠٠٠٥٧,٨٩٥	٠٠٠٠٠٢٣٦,٤٠٠	٠٠٠١٨	٠٧ عرجان	١٨	يوسف الحاج عبد الله حسن الخيرب

قيمة نفقات التحديد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٩٤,٠٤٠	٠٠٠٠٠٣٢٢,٨٠٠	٠٠٠٣٢	٠٧ عرجان	١٨	لبيبه حماد احمد يونس
٠٠٠٠٠٢٩٢,٠١٠	٠٠٠٠٠٣٢٢,٦٠٠	٠٠٠٧١	٠٧ عرجان	١٨	ايمن علي حسن احمد وشركاه
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٣٠٤,٤٠٠	٠٠٠٧٣	٠٧ عرجان	١٨	سعود محمود محمد صافي
٠٠٠٠٠٤٧٣,٢٩٩	٠٠٠٠٠٣٠٠,٩٢٨	٠٠٠٧٤	٠٧ عرجان	١٨	عبد المجيد نزال محمد عريمر
٠٠٠٠١٢٦٥,٢٢٠	٠٠٠٠١٦٣٢,٠٠٠	٠٠٠٠١	٠٨ صهاة شموط	١	احمد محمد مقبول محمد طلافيح وشركاه
٠٠٠٠٦٩٦٩,٦٠٠	٠٠٠٠٥٤٤٠,٠٠٠	٠٠٠١٦	٠٩ الرقيمة الغربية	١	فضا ناصر عريمر وشركاه
٠٠٠٠٣٨٢٢,٣٩٠	٠٠٠٠٥٦١٦,٠٠٠	٠٠٠١٥	٠٩ الرقيمة الغربية	١	مجدي محمد سعيد سيدر كردي وشركاه
٠٠٠٠٢١٢٣,٥٥٠	٠٠٠٠٣١٢٠,٠٠٠	٠٠٠٢٢	١٠ الرقيمة الشرقية	١	خضر عبد الحافظ احمد دعيبس وشركاه
٠٠٠٠١٢٥٢,٢٥٠	٠٠٠٠١٩٢٨,٤٠٠	٠٠٠٠٤	٠٣ العميري	١	كمال موسى قاقيش وشريكه
٠٠٠٠١٠٦٧,٢٢٠	٠٠٠٠١٩٥٩,٦٠٠	٠٠٠٠٥	٠٣ العميري	١	غازي نيازي جرار وشركاه
٠٠٠٠٠٢١١,٠٦٨	٠٠٠٠٠٦٦٢,٤٠٠	٠٠١٢٨	٠٣ العميري	١	فوزي هاشم محمد باج
٠٠٠٠٠٢١١,٤٦٤	٠٠٠٠٠٦٥٩,٤٠٠	٠٠١٢٦	٠٣ العميري	١	بسام زكريا داود صاحب
٠٠٠٠٠٢١١,٠٦٨	٠٠٠٠٠٦٦٠,٦٠٠	٠٠١٢٧	٠٣ العميري	١	خالد محمد يوسف زغير وشركاه
٠٠٠٠٠٦١٧,٧٦٠	٠٠٠٠١٨٧٢,٠٠٠	٠٠٠٠٧	٠٣ العميري	١	سهيل رشيد محمود غرايبه وشركاه
٠٠٠٠٠٦١٧,٧٦٠	٠٠٠٠٢٠٨٩,٢٠٠	٠٠٠١١	٠٣ العميري	١	عادل جميل محمود علي وشركاه
٠٠٠٠٠٦٤٩,٤٤٠	٠٠٠٠٢٠٦٧,٦٠٠	٠٠٠١٠	٠٣ العميري	١	سعدي محمد ياسين خياط وشريكه
٠٠٠٠٠٦٦٥,٢٨٠	٠٠٠٠٢٠٢٤,٦٠٠	٠٠٠٠٩	٠٣ العميري	١	بسام رشيد حمود وشركاه
٠٠٠٠٠٢٧٢,٢٥٠	٠٠٠٠٠٥٧٧,٨٠٠	٠٠٢٠٧	٠٣ العميري	١	توفيق محمد فاهوم
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٥٧٧,٢٠٠	٠٠٢٠٦	٠٣ العميري	١	فايز فرح قاقيش
٠٠٠٠٠٤١٢,٨٢٠	٠٠٠٠٠٥٦٥,٨٠٠	٠٠٢٠٥	٠٣ العميري	١	فخري هاشم باج
٠٠٠٠٠٢٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠٧٤٤,٠٠٠	٠٠٠٥٤	٠٣ العميري	١	احمد مصطفى اسماعيل حلح وشركاه
٠٠٠٠٠٣٤٠,٥٦٠	٠٠٠٠١٠٣٢,٠٠٠	٠٠٠٥٥	٠٣ العميري	١	عبد الغني مصطفى الحوراني وشركاه
٠٠٠٠٠٧٢٠,٧٢٠	٠٠٠٠٢٨١٥,٢٠٠	٠٠٠٥٨	٠٣ العميري	١	عمر محمد صالح قرمان وشركاه
٠٠٠٠٠٥٧٠,٢٤٠	٠٠٠٠١٧٢٨,٠٠٠	٠٠٠٥٩	٠٣ العميري	١	ممدوح احمد سعيد قدومي وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٠٩٣	٠٣ العميري	١	ليلى فؤاد مصطفى الحا وشركاه
٠٠٠٠٠٤٩٨,٩٦٠	٠٠٠٠١٣٤٤,٠٠٠	٠٠٠٣٧	٠٣ العميري	١	فوزي نوري مصطفى الحا وشركاه
٠٠٠٠٠٤٩٨,٩٦٠	٠٠٠٠١٣٤٤,٠٠٠	٠٠١٠٢	٠٣ العميري	١	حلمي ابراهيم اسماعيل مرار وشركاه
٠٠٠٠٠٤٩٨,٩٦٠	٠٠٠٠١٣٤٤,٠٠٠	٠٠١٠٣	٠٣ العميري	١	عبد الله محمد خضر سليمان وشركاه
٠٠٠٠٠٥٥٢,٤٢٠	٠٠٠٠١٤٨٨,٠٠٠	٠٠٠٨٩	٠٣ العميري	١	الياس عبد الله احمد شاهين وشريكه
٠٠٠٠٢٧٣٢,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٤	١٠ الذراع	١٥	عبد الرحمن احمد رضوان جدوع وشركاه
٠٠٠٠٠٥٢٥,٦٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٧٥	١٠ الذراع	١٥	حسين محمد حسين مراس وشريكه
٠٠٠٠٠٣٥٩,٩٦٤	٠٠٠٠٠٦٣٢,٢٣٢	٠٠٤٧٦	١٠ الذراع	١٥	حسين محمد حسين مراس وشريكه
٠٠٠٠٠٢٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠٦٣١,١٤٦	٠٠٤٧٨	١٠ الذراع	١٥	حسين محمد حسين مراس وشريكه
٠٠٠٠٠٥١٠,٨٤٠	٠٠٠٠١٥٤٨,٠٠٠	٠٠٠٣٠	١٠ الذراع	١٥	داود طلب صالح خليفه وشركاه
٠٠٠٠٠١١٩,٧٩٠	٠٠٠٠٠٦٠٣,٣١٢	٠٠٢١٩	١٠ الذراع	١٥	فرحه عبد الكريم سناري وشركاه
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٤٤٠,٠٠٤	٠٠٢٢٠	١٠ الذراع	١٥	جميله عواد القمار
٠٠٠٠٠٤٩٠,٠٥٠	٠٠٠٠٠٤٧٣,٤٧٨	٠٠٢٢١	١٠ الذراع	١٥	محمد علي ملحم مهيرات
٠٠٠٠١٠٧٠,١٩٠	٠٠٠٠٠٩٢٢,٦٩٤	٠٠٢٢٢	١٠ الذراع	١٥	فرحه عبد الكريم سناري وشركاه
٠٠٠٠٠٤٧٠,٢٥٠	٠٠٠٠٠٧٣١,٩٥٢	٠٠٢٢٣	١٠ الذراع	١٥	محمد علي ملحم مهيرات
٠٠٠٠٠٣٢٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٤٥٢	١٠ الذراع	١٥	راشد عاطف رشيد عبد الغفر
٠٠٠٠٠٢٤١,٧١٨	٠٠٠٠٠٢٧١,٣٩٨	٠٠٤٥١	١٠ الذراع	١٥	فهد ابراهيم فهد المهيرات
٠٠٠٠٠٦١٧,٧٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٨١	١٠ الذراع	١٥	بثينه احمد ابراهيم صباغ وشركاه
٠٠٠٠٠٦٩٦,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٨٢	١٠ الذراع	١٥	سعيد عبد سعيد صغير
٠٠٠٠٢٣٦٠,١٦٠	٠٠٠٠٧١٥٢,٠٠٠	٠٠٠٠٤	٠٧ الفروس الغربي	٧	حسين مناور الرجا وشركاه
٠٠٠٠٠٣١٨,٨٥٩	٠٠٠٠٠٤٥٢,٠٠٠	٠٠١٢٥	٠٧ الفروس الغربي	٧	طه صالح حميدان عبد الله
٠٠٠٠٠٤٥٧,٢٢١	٠٠٠٠١٤٠٨,٢٣٠	٠٠١٢٦	٠٧ الفروس الغربي	٧	طه صالح حميدان عبد الله
٠٠٠٠٠٤٧٢,١٩٠	٠٠٠٠١٠٦٥,٥١٠	٠٠١٢٠	٠٧ الفروس الغربي	٧	ماهر صالح الحميدان العبد الله

قيمة دلقاه التحسين فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٥٥,١٤٤	٠٠٠٠٠٤٨٦,٤٢٦	٠٠١٥٤	٠٧ الغروب الغربي	٧	ماهر صالح حميدان عبد الله
٠٠٠٠٠٢٥٧,١٩٢	٠٠٠٠١١٣٤,٢٤٨	٠٠١٥٦	٠٧ الغروب الغربي	٧	هديري صالح حميدان عبادي
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٠٠٠٠٤٥١,٢١٨	٠٠١٣٣	٠٧ الغروب الغربي	٧	نهار صالح الحميدان العبد الله
٠٠٠٠٠٢٤٤,٥٢٠	٠٠٠٠٠٤٥١,٤٢٨	٠٠١٣١	٠٧ الغروب الغربي	٧	نهارصالح الحميدان العبد الله
٠٠٠٠٠٢٥١,٢٨٠	٠٠٠٠٠٧٦٠,٨٠٠	٠٠١٣٠	٠٧ الغروب الغربي	٧	فضه محمد الصباح
٠٠٠٠٠٣٦٣,١٤٤	٠٠٠٠٠٧٩٦,٨٠٠	٠٠١٤٤	٠٧ الغروب الغربي	٧	اسعد صالح الحمدان العبد الله
٠٠٠٠٠٢٤٤,٦٧٨	٠٠٠٠٠٨٨٧,٣٥٢	٠٠١٣٢	٠٧ الغروب الغربي	٧	سليمان صالح الحمدان
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٠٠٠	٠٠٣٧٩	٠١ ابومرفه	٢٢	محمد فراري كريم العساف
٠٠٠٠٠٢٨٣,١٤٠	٠٠٠٠٠٠٣٠,٤٠٠	٠٠٣٨١	٠١ ابومرفه	٢٢	يوسف محمد جمعه العايدي
٠٠٠٠٠١٣٢,٧٦٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٨٠٠	٠٠٣٧٨	٠١ ابومرفه	٢٢	بشرى علي عبد المجيد اصحاب
٠٠٠٠٠١٣٠,٦٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٧٦	٠٠٣٧٧	٠١ ابومرفه	٢٢	صباح "محمدامر" عبد المجيد اصحاب
٠٠٠٠٠١٣٢,٢٦٤	٠٠٠٠٠٢٠٠,٢٥٢	٠٠٣٧٦	٠١ ابومرفه	٢٢	عبد الله "محمدامر" عبد المجيد اصحاب وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٥,٧٠٧	٠٠٠٠٠٢٧٨,١٨٠	٠٠٣٧٤	٠١ ابومرفه	٢٢	نبيل يوسف محمد جبران
٠٠٠٠٠٢٩٣,٠٤٠	٠٠٠٠٠٣٤٢,٨٩٢	٠٠٣٨٢	٠١ ابومرفه	٢٢	عبد الله "محمدامر" عبد المجيد الشيشاني
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٣١٨,٩٩٢	٠٠٣٨٤	٠١ ابومرفه	٢٢	فريد علي عبد المجيد اصحاب وشريكه
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٣١٩,٠٠٠	٠٠٣٨٦	٠١ ابومرفه	٢٢	"محمدخير"موسى عبد المجيد اصحاب وشركاه
٠٠٠٠٠٢٤٧,١٠٤	٠٠٠٠٠٣٤٠,٨٢٠	٠٠٣٨٨	٠١ ابومرفه	٢٢	منى "محمدامر" عبد المجيد اصحاب
٠٠٠٠٠٢٠٧,٥٠٤	٠٠٠٠٠٣٤١,٧٦٠	٠٠٣٩٠	٠١ ابومرفه	٢٢	خالد علي عبد المجيد اصحاب وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٩٩	٠٠٠٠٠٣٠٣,٦٩٦	٠٠٣٩٢	٠١ ابومرفه	٢٢	ماجد محمد امين الشيخ احمد
٠٠٠٠٠٦٣٣,٦٠٠	٠٠٠٠١٢١٣,٠٠٠	٠٠٠١٣	٠١ ابومرفه	٤	موسى يونس عبد الله شيشاني وشركاه
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٣٣٨,٠٠٠	٠٠١٠٨	٠١ ابومرفه	٤	عيسى حمد محمود غانم
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٦,٤٠٠	٠٠١٠٩	٠١ ابومرفه	٤	فرج فالح علي زبيدي
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٣٢٤,٠٠٠	٠٠١١٠	٠١ ابومرفه	٤	فرج فالح علي زبيدي
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٢٥٤,٠٠٠	٠٠١١١	٠١ ابومرفه	٤	سعد سالم عبد الهادي شباب
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٣٣٤,٨٠٠	٠٠١١٢	٠١ ابومرفه	٤	نضال سمير خليل صبيح
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٢٢٠,٤٠٠	٠٠١٧٨	٠١ ابومرفه	٤	توفيق علي حجازي محمد وشريكه
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠٠٠٠٠٢٥٨,٤٠٠	٠٠٠٣٢	٠١ ابومرفه	٤	شفيقه عبد الفتاح حسين العيسى وشريكه
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٣٥٤,٠٠٠	٠٠٠٣٢	٠١ ابومرفه	٤	عمران يوسف صالح عبد الجواد
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٢٤٨,٤٠٠	٠٠٣٤٩	٠١ ابومرفه	٤	عيد عيسى سالم بطارسه
٠٠٠٠٠١٨٣,١٦٠	٠٠٠٠٠٣٧٣,٢٠٠	٠٠٠٩٥	٠١ ابومرفه	٤	رائد يحيى احمد سرحان
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٣٧٦,٠٠٠	٠٠٠٩٤	٠١ ابومرفه	٤	اسامه مصطفى عبد الله ريماوي
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٦٦,٠٠٠	٠٠٣٥٠	٠١ ابومرفه	٤	نمره سليم دهشان سلمي
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٤١٨,٨٠٠	٠٠٠٩٦	٠١ ابومرفه	٤	يحيى احمد اسماعيل سرحان وشريكه
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٣١٠,٠٠٠	٠٠٣٧٢	٠١ ابومرفه	٤	ايمان حسن مصطفى دريدي
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٠١	٠١ ابومرفه	٤	داود عباس ابراهيم اخرس
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٠٢	٠١ ابومرفه	٤	ماهر صبحي طاهر ابو السعود
٠٠٠٠٠١٣٤,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤١٦	٠١ ابومرفه	٤	علي عوده عبد الرحمن حرز الله
٠٠٠٠٠١٣٤,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٩٤	٠١ ابومرفه	٤	سنان محمد علي سليمان
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٩٣	٠١ ابومرفه	٤	جمعيه المركز الاسلامي الخيريه
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٧٤٣,٠٠٠	٠٠٨٢٣	٠٨ المحربة	٩	غصون فتحي عبد صالح رحال
٠٠٠٠٠٢٧٠,٢٧٠	٠٠٠٠٠٣٣٩,٦٠٠	٠٠٨٢٥	٠٨ المحربة	٩	عبد الله خليل عبد الله حسن
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٥٤٤, ٠	٠٠٨٢٠	٠٨ المحربة	٩	اسحق خليل عبد الله موسى وشركاه
٠٠٠٠٠٢٢٩,٠٨٥	٠٠٠٠٠٣٣٦,٠٠٠	٠٠٨٢١	٠٨ المحربة	٩	اسحق خليل عبد الله موسى
٠٠٠٠٠٢٥٣,٦٢٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٢٢	٠٨ المحربة	٩	علي علي حسين عمايره
٠٠٠٠٠١٣٣,٠٥٦	٠٠٠٠٠١٧٨,٠٠٠	٠٠٨٢٣	٠٨ المحربة	٩	نضال سعيد محمود ابوجراوه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠٠٨٢٤	٠٨ المحربة	٩	مالك نمر شقوارط
٠٠٠٠٠٢٥٧,٤٠٠	٠٠٠٠٠٣١٠,٤٠٠	٠٠٩٣٠	٠٨ المحربة	٩	فاطمه ابراهيم احمد حلو

قيمة دلقاه التحسين فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٣٦,٠١٦	٠٠٠٠٠١٨٧,٢٠٠	٠٠٩٣١	٠٨ المحربة	٩	خالد محمود عبد الرحمن زياد وشريكه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٤٥١,٨٠٠	٠١٠٧٥	٠٨ المحربة	٩	راضي عوده مزيد زياد اه
٠٠٠٠٠٢١٣,٤٤٤	٠٠٠٠٠٤٧٤,٠٠٠	٠١٠٧٦	٠٨ المحربة	٩	غالب عوده مزيد زياد اه
٠٠٠٠٠٢١٣,٤٤٤	٠٠٠٠٠٥٦٧,٦٠٠	٠١٠٧٧	٠٨ المحربة	٩	هاني عوده مزيد زياد اه
٠٠٠٠٠٢١٩,٧٨٠	٠٠٠٠٠٤٥٩,٠٠٠	٠١٠٧٢	٠٨ المحربة	٩	هاني عوده مزيد زياد اه
٠٠٠٠٠٢١٩,٧٨٠	٠٠٠٠٠٤٥٣,٤٠٠	٠١٠٧٣	٠٨ المحربة	٩	راضي عوده مزيد زياد اه
٠٠٠٠٠٢٦٠,٥٦٨	٠٠٠٠٠٤٧٧,٦٠٠	٠١٠٧٤	٠٨ المحربة	٩	غالب عوده المزيد الزياد اه
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٤٨٤,٢٠٠	٠١٠٤٩	٠٨ المحربة	٩	مهند سالم مرزوق صالح مرجان
٠٠٠٠٠٢٠٢,٧٥٢	٠٠٠٠٠٤٨٣,٦٠٠	٠١٠٥٠	٠٨ المحربة	٩	مهند سالم مرزوق صالح مرجان
٠٠٠٠٠٢٠٥,١٢٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٥١	٠٨ المحربة	٩	مهند سالم مرزوق صالح مرجان
٠٠٠٠٠٥٧٨,١٦٠	٠٠٠٠٥٧٦٨,٤٠٠	٠١٠٥٢	٠٨ المحربة	٩	مهند سالم مرزوق صالح مرجان
٠٠٠٠٠٦١٧,٧٦٠	٠٠٠٠٢٣٤٠,٠٠٠	٠٠٠٢٣	١١ المدنى	١٦	محمد نمر محمد علوش وشريكه
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٤٧١,٥١٠	٠٠٨٨٠	١١ المدنى	١٦	عماد محمد محمود مفعل
٠٠٠٠٠٠٣١,٦٨٠	٠٠٠٠٠٧٣٩,٨٠٠	٠٠٨٦٢	١١ المدنى	١٦	ماري عيسى الياس لوصي
٠٠٠٠٠٢٩٥,٤١٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٦٣	١١ المدنى	١٦	احمد عوض احمد خرماني
٠٠٠٠٠١٤١,٥٧٠	٠٠٠٠٠٠٨٦,١٧٥	٠٠٠٩٩	١٤ خلدا	١٦	جميله مصطفى حسن فرعان
٠٠٠٠٠٠٦٣,٢٩٠	٠٠٠٠٠٨٣٠,٥٧٥	٠٠١٠١	١٤ خلدا	١٦	امينه مصطفى حسن فرعان وشريكه
٠٠٠٠٠٤٦٨,٢٧٠	٠٠٠٠٠٨٠٤,٢٢٥	٠٠١٠٢	١٤ خلدا	١٦	طلال جميل عوض الله خليل
٠٠٠٠٠٤٩٩,١٩٧	٠٠٠٠٠٩١٢,٠٠٠	٠٠٠٩٨	١٤ خلدا	١٦	الهام محمد ابراهيم البصباع
٠٠٠٠٠٧٠٧,٨٥٠	٠٠٠٠١١٢٨,٠٩٧	٠٠٠٩٧	١٤ خلدا	١٦	جميله مصطفى حسن فرعان
٠٠٠٠٠٦٠٨,٨٨٩	٠٠٠٠١٢٢٩,٧٢٢	٠٠٠٩٦	١٤ خلدا	١٦	مأمون جواد حمدي سكريه وشريكه
٠٠٠٠٠٤٣٥,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٨٣	١٤ خلدا	١٦	هاني هاشم عبد الرزاق عناني وشريكه
٠٠٠٠٠٧٤١,٥١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٨٢	١٤ خلدا	١٦	فخري يوسف عوده السعود اه
٠٠٠٠٠٦٨٣,١٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٨١	١٤ خلدا	١٦	نضال عزه حسني حمام
٠٠٠٠٠٣٣٩,٥٨٠	٠٠٠٠٠٨٦٣,٩٩٥	٠٠١٠٨	١٤ خلدا	١٦	اميده مصطفى حسن فرعان وشريكه
٠٠٠٠٠٢٩٤,٠٣٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٩٩	٠٧ ام الضباع	١١	محمد روحي ديب عساف
٠٠٠٠٠٥١٣,٨١٠	٠٠٠٠٠٧٨٣,٢٥٠	٠٠٥٠٠	٠٧ ام الضباع	١١	اميره عبد الرزاق مصطفى داود وشركاه
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٠١	٠٧ ام الضباع	١١	سمير يحيى سليم جريحان
٠٠٠٠٠٠٣٣,١٧٥	٠٠٠٠٠٧٧٠,٢٥٠	٠٠٢٥٢	٠٥ الجبيهة الغربي	٦	عدنان احمد ذيب
٠٠٠٠٠٠٥١,٤٨٠	٠٠٠٠٠٧٧٠,٢٥٠	٠٠٢٥١	٠٥ الجبيهة الغربي	٦	عبد الوهاب عبد المجيد حسين عابدين
٠٠٠٠٠٢٢٣,٢٩٤	٠٠٠٠٠٧٧٦,٢٥٠	٠٠٢٥٣	٠٥ الجبيهة الغربي	٦	عبد محمد عبد الرحيم حسن
٠٠٠٠٠٢٥٤,١٨٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٥٤	٠٥ الجبيهة الغربي	٦	هاني جوده محمد دفاعه وشريكه
٠٠٠٠٢٢١٧,٦٠٠	٠٠٠٠٦٧٢٠,٠٠٠	٠٠٠٨١	٠٢ المقرن	١٠	جميله عبد العزيز علي مفرح
٠٠٠٠١٧٤٢,٤٠٠	٠٠٠٠٣٥٢٢,٦٠٠	٠٠١٩٤	٠٢ المقرن	١٠	هادي لفته سالم مخلف وشركاه
٠٠٠٠٠٣٩٦,٠٠٠	٠٠٠٠١٢٠٠,٠٠٠	٠٠١٩٥	٠٢ المقرن	١٠	احمد عبد القادر احمد فلاح وشركاه
٠٠٠٠٠٩٣٠,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٠٣	٠٨ مرج الاجرب	١٥	ايوب محمود علي ابوهاشم
٠٠٠٠١٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٩٥	٠٨ مرج الاجرب	١٥	مسعود عواد قاسم حجاج
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٣٣	٠٨ مرج الاجرب	١٥	فاطمه علي سليمان ابوسليم وشريكه
٠٠٠٠١١٠٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٧٥	٠٨ مرج الاجرب	١٥	سعود عواد قاسم ابوقله
٠٠٠٠٠٣٦٠,٣٦٠	٠٠٠٠٠٦٣٤,٠٠٠	٠٠٧٧٥	٠٨ مرج الاجرب	١٥	محمود نهار موسى ابوسويلم
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٢٨٣	٠٨ مرج الاجرب	٥	نايل عبده مهاوش ابوقله وشركاه
٠٠٠٠١٥٤٤,٤٠٠	٠٠٠٠٣٩٠٠,٠٠٠	٠٠١٧٣	٠٨ مرج الاجرب	١٥	محمود عواد قاسم ابوقله وشركاه
٠٠٠٠٠٢٠٩,٠٨٨	٠٠٠٠٠٢٠٦,٢٤٠	٠١٠٦٠	٠٨ مرج الاجرب	١٥	فارع نواف جريد العدوان
٠٠٠٠٠٢١٧,٤٠٤	٠٠٠٠٠٣٣٢,٤٢٠	٠١٠٥٧	٠٨ مرج الاجرب	١٥	فارع نواف جريد عبد الله
٠٠٠٠٠٢١٧,٧٦٠	٠٠٠٠٠٢٣٣,٣٢٨	٠١٠٥٨	٠٨ مرج الاجرب	١٥	فارع نواف جريد العدوان
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢١٦,٠٠٨	٠١٠٧٣	٠٨ مرج الاجرب	١٥	ياسر عبد الله امين
٠٠٠٠٠٢٠٧,١٨٧	٠٠٠٠٠٢١٥,٦١٢	٠١٠٥٩	٠٨ مرج الاجرب	١٥	فارع نواف جريد العدوان

قيمة ثلثاه الضريبة فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢١٥,١٤٦	٠٠٠٠٠٣٢٠,١١٢	٠١٠٦١	٠٨ مرج الحجرب	١٥	فارع نواف جريد العدوان
٠٠٠٠٠٠٣٥,٦٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٦٣٢	٠١٠٥٤	٠٨ مرج الحجرب	١٥	فارع نواف جريد عبد الله
٠٠٠٠٠١٢٨,١٤٥	٠٠٠٠٠٢٢١,٩٦٤	٠١٠٧٢	٠٨ مرج الحجرب	١٥	حامد خضر حامد عبد الجليل وشريكه
٠٠٠٠٠٢١٥,٠٢٨	٠٠٠٠٠٢٠٥,٢١٢	٠١٠٥٥	٠٨ مرج الحجرب	١٥	حمود ضيف الله سريلح الجالودي
٠٠٠٠٠١٣٢,٦٦٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٨٠٠	٠١٠٦٩	٠٨ مرج الحجرب	١٥	فارع نواف جريد العدوان
٠٠٠٠٠١٢٨,٤٦٢	٠٠٠٠٠٢٠٧,٢٠٠	٠١٠٧١	٠٨ مرج الحجرب	١٥	ايمن عوده محمود المعاني وشريكه
٠٠٠٠٠١٣٥,٤٣٢	٠٠٠٠٠٢٠١,٨٣٢	٠١٠٧٠	٠٨ مرج الحجرب	١٥	فارع نواف جريد عبد الله
٠٠٠٠٠٣٣٢,٠٢٧	٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٣٢	٠١٠٧٤	٠٨ مرج الحجرب	١٥	عبد الرزاق فايز حسين المبيضين
٠٠٠٠٠٢٠٦,٢٣٦	٠٠٠٠٠٢١١,٢٤٠	٠١٠٥٦	٠٨ مرج الحجرب	١٥	رزان فايز حسين المبيضين
٠٠٠٠٠١٩٠,٥٥٥	٠٠٠٠٠٢١١,٣٣٣	٠٠٩٥٦	٠٨ مرج الحجرب	١٥	نوال محمود اسماعيل ابو غربيه
٠٠٠٠٠١٥٦,٩٧٤	٠٠٠٠٠٢٠٧,٧٣٣	٠٠٩٥٥	٠٨ مرج الحجرب	١٥	وسيم احمد اسماعيل خليفه وشريكه
٠٠٠٠٠١٨٤,٠٦٠	٠٠٠٠٠٢٠٦,٨١٦	٠٠٩٤٧	٠٨ مرج الحجرب	١٥	كمال حمدي يغمور
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٤٧	٠٨ مرج الحجرب	٢٤	مسعود عواد قاسم ابورقله وشركاه
٠٠٠٠٠٢٣٩,٥٨٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٠	٠٩ مروج المحمر	٢٠	محمد سليمان دميثان محرم وشركاه
٠٠٠٠٢٥٠٤,٧٠٠	٠٠٠٠٥٥٢٠,٠٠٠	٠٠٠١١	٠٩ مروج المحمر	٢٠	عبد العزيز احمد حسن محرم وشركاه
٠٠٠١١٢٥٦,٢٠٠	٠٠٠٣٣٧٢٠,٠٠٠	٠٠٠١٢	٠٩ مروج المحمر	٢٠	صالح محمد الدميثان المحرم وشركاه
٠٠٠٠٠٢٩٠,٧٦٣	٠٠٠٠٠٩٧٢,٠٠٠	٠٠٠٦٧	٠٩ مروج المحمر	٢٠	احمد محمد ذيبان محرم
٠٠٠٠٠٢٩٦,٢٠٨	٠٠٠٠٠٩٧٤,٠٠٠	٠٠٠٦٨	٠٩ مروج المحمر	٢٠	محمود محمد ذيبان محرم
٠٠٠٠٠٣٠٠,٥٦٤	٠٠٠٠٠٩٨٢,٠٠٠	٠٠٠٦٩	٠٩ مروج المحمر	٢٠	بدري مفلح ذيبان محرم
٠٠٠٠٠٢٩٤,٠٢٠	٠٠٠٠١٠٠٤,٠٠٠	٠٠٠٧٠	٠٩ مروج المحمر	٢٠	فقيه مفلح ذيبان محرم
٠٠٠٠٠٢٧٢,٢٥٠	٠٠٠٠١٠٢٠,٠٠٠	٠٠٠٧١	٠٩ مروج المحمر	٢٠	صالح ذيبان محرم
٠٠٠٠٠٢٧٢,٢٥٠	٠٠٠٠١٠٩٥,٠٠٠	٠٠٠٧٢	٠٩ مروج المحمر	٢٠	فقه مفلح ذيبان محرم
٠٠٠٠٠٢٧٢,٢٥٠	٠٠٠٠١١٨١,٠٠٠	٠٠٠٧٣	٠٩ مروج المحمر	٢٠	صالح ذيبان محرم
٠٠٠٠٠٤٠٢,٩٣٠	٠٠٠٠٠٥٨٩,٨٠٠	٠٠٠٧٤	٠٩ مروج المحمر	٢٠	صالح ذيبان محرم
٠٠٠٠٠٠٨٧,١٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٤٧	٠٩ مروج المحمر	٢٠	وداد احمد خليل محمود صالح
٠٠٠٠٠٤٠٥,١٠٨	٠٠٠٠٠٥٧٩,٠٠٠	٠٠٠٤٥	٠٩ مروج المحمر	٢٠	يوسف بدري صالح الديمي
٠٠٠٠٠٢٥٣,٩٢٥	٠٠٠٠٠٥٦٥,٢٠٠	٠٠٠٤٣	٠٩ مروج المحمر	٢٠	فقه مفلح ذيبان محرم
٠٠٠٠٠٣٧٠,٣٦٠	٠٠٠٠٠٥٧٢,٤٠٠	٠٠٠٤١	٠٩ مروج المحمر	٢٠	صالح ذيبان محرم
٠٠٠٠٠٨٢٠,٠١٧	٠٠٠٠٠٥٧٩,٦٠٠	٠٠٠٣٩	٠٩ مروج المحمر	٢٠	احمد شعبان محمد جلنبو
٠٠٠٠٠٤١٧,٠٨٧	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٨	٠٩ مروج المحمر	٢٠	عارف يوسف ذيبان ابوريشه
٠٠٠٠٠٨٨٧,٥٣٥	٠٠٠٠٠٦٣٢,٤٠٠	٠٠٠٣٧	٠٩ مروج المحمر	٢٠	محمود محمد ذيبان محرم
٠٠٠٠٠٤٦٩,٢٥٩	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٦	٠٩ مروج المحمر	٢٠	احمد محمد ذيبان محرم
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٥	٠٩ مروج المحمر	٢٠	محمود محمد ذيبان محرم

إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجـــى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمـــادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد حديدات

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (جنوب عمان)	أرصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات
1	رزق يوسف عايد حجازين	400	939	١٩٩٩
2	ماهر رشاد رشيد سنقرط	300	1103	١٩٩٥
3	نعمان احمد نعمان السلايمة	800	822	١٩٩٩
4	جمال قسطندي "فارس قسطندي" حصلور	650	2071	١٩٨٢+١٩٨١
5	خليل محمد اسماعيل ابو نجم	992	689	١٩٩٥-١٩٧٨
6	عيسى "سيداحمد" سليمان "سيداحمد"	859	556	١٩٩٥-١٩٩٤
7	قمر راشد علي المنجد	400	652	١٩٩٩-١٩٩٧
8	عامر محمد علي الحلاق	500	864	١٩٩٩-١٩٩٨
9	نعيم ذيب محمد الخليلي	400	990	١٩٩٩-١٩٩١
10	امل حسين مصطفى رمضان	120	746	١٩٩٩-١٩٩٠
11	يوسف احمد عثمان ظاظا	000	416	١٩٩٩-١٩٩٨
12	شركة محمد حسن عبدالله السحلي وشريكه	000	1197	١٩٩٩-١٩٩٨
13	شركة ابناء عبدالمنعم شعبان واخوانه	000	486	١٩٩٩-١٩٩٨
14	شركة محمد لؤي شموط وشركاه	395	566	١٩٩٩-١٩٩٨
15	ماهر صادق ابراهيم القواسمة	450	1578	١٩٩٥-١٩٧٩
16	ماهر حسني يونس العزة	400	1445	١٩٩٣
17	خالد عودة مفلح الشريدة	600	787	١٩٨٨-١٩٨٦
18	محمدعصفور بشير جادالله السلايمة	881	893	١٩٩٢-١٩٩٠
19	محمد قاسم محمد الحوراني	900	383	١٩٩٨-١٩٩٣

20	محمد احمد ابراهيم ابوشاور	500	261	١٩٩٥-١٩٨٣
21	محمد غزلان محمد ابونصار	020	5266	١٩٩٥-١٩٨٥
22	خالد عمر توفيق ابوشاويش	200	189	١٩٩٥-١٩٩١
23	عيسى جريس اسطفان سلامة	600	333	١٩٩٨-١٩٩٤
24	ياسر حسن محمد ابوريان	500	247	١٩٩٦-١٩٨٨
25	هشام علي عبدالقادر الحمود	200	255	١٩٩٧-١٩٩٠
26	روبين احمد سالم الطرايرة	040	343	١٩٩٥
27	احمد صالح عبد ابوكيوان	800	233	١٩٩٩-١٩٩٧
28	جمال مطلق شاهر الحديد	502	597	١٩٩٨-١٩٩٢
29	مرزوق مطلق شاهر الحديد	768	687	١٩٩٨-١٩٩٢
30	وليد مسعود عبدالقادر عيد	360	1261	١٩٩٩-١٩٩٧
31	اسماعيل احمد اسماعيل نجم الدين	000	26331	١٩٩٩
32	عبدالناصر محمد خليل ابوشوارب	740	151	١٩٩٧-١٩٩٥
33	محمود دخل الله عودة الله خليفات	820	204	١٩٩٨-١٩٨٩
34	احمد دخل الله عودة الله خليفات	475	132	١٩٩٨-١٩٩٠
35	فرج رجب صبري الجبالي	432	284	١٩٩٥-١٩٨٦
36	فيصل سليمان احمد الزيود	000	473	١٩٩٥-١٩٩٣
37	خضر محمد عبدالحميد منصور	600	149	١٩٩٥-١٩٨٥
38	فتحية عبدالمجيد صالح جبريل	860	165	١٩٩٨-١٩٩٠
39	عائدة عبدالمجيد صالح جبريل	860	165	١٩٩٨-١٩٩٠
40	سائدة عبدالمجيد صالح جبريل	060	146	١٩٩٨-١٩٩٢
41.	احمد نعمان احمد السلايمة	720	150	١٩٩٥-١٩٩٠

إعـــــلان

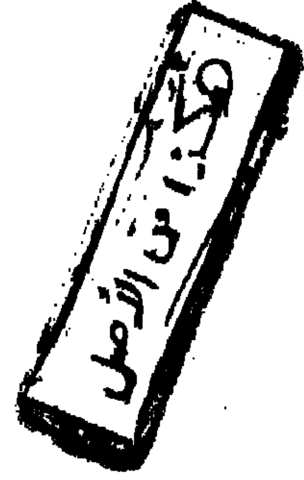
يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمـادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (غـرب عمـان)	الرقم الضريبي	ارصدة الضريبة المستحقـــــه فلس	دينار	السنوات
١	حسين محمد حسين خضر	٧٠٥٩٦٢٠	٦٥٠	١٦٧٢٨	١٩٩٨
٢	خولة فرح حسن عبدالفتاح	٣٠٣٨٢٧٠	٩٠٠	١٠٨	١٩٩٩
٣	زينب رشيد محمد الحاج محمد	٣٠٢١٨٣١	١٦٦	٤٦٣	٩٩-٩٧
٤	نبيل عارف احمد الكولي	٣١٠٣٠٠٥	٢٠٠	١١٠٨	٩٨-٩٥
٥	محمد مصطفى زكي الصباغ	١٥٧١٤٨٦	٤٠٠	١٤٧	٩٩
٦	محاسن علي عبدالرحمن الدسوقي	١٣٣٠١٧٩	ـ	١٧٦	٩٩
٧	ميسون عماد شاكر فراج	٩٧٤٩٥١	٢٧٥	٢٢٢	٩٥-٩٤
٨	فاروق محمد عرفه البيطار	٣١١٠٦٦٤	٤٠	٧٣٤	٩٩
٩	احمد عبدالحفيظ حامد المجارمه	٣٠٦٨٠٧٢	ـ	١٧٧	٩٩-٩١
١٠	ماجد شعبان عبدالرحمن بدويه	٣٠٦٤٦٤٦	٢٠٠	١٥٤	٩٨-٩٠
١١	وسام مصطفى زكي الصباغ	٣٠٤٠٠٦٢	٤٠٠	٢٠٢	٩٩
١٢	شعلان سليم يعقوب زياده	٣٠٣٤٣٦٤	٤٢٠	٤٠٤	٩٧-٩٥
١٣	زياد محمد رجب يوسف فستق	٣٠١٢٤٢٥	٥٣٤	٢٣٦	٩٩-٩٨
١٤	عبدالسلام عزت نعمان المصري	٣٠٦٧٥٢١	٥٠٠	١٠٤	٩٨-٩٤
١٥	محمد خميس عبدالله صالح عبدالنبي	١٢٢٥٤١٣	٨٠	٢٥٠	٩٢-٩١
١٦	سعود فضيل اسعد خريسات	١٢٣٢٥٦٨	٦٠٠	٣٢٥	٩٩
١٧	رضا محمد مصطفى البشيتي	١٢١٥٧٧٣	٨٥	٢٠٠٧٤	٩٩-٩٤

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (غـرب عمـان)	الرقم الضريبي	ارصدة الضريبة المستحقـــه		السنوات
			فلس	دينار	
١٨	محمد ياسر قدري خلف التل	١٢٦٤٩٠٧	٢٤٨	٢٦٥	٩٨
١٩	انور محمد عمران محمد نوح الفلاح	١١٧٢٣٠٦	٥٧٥	١٠٦	٩٨-٩٧
٢٠	الياس الطون حنا حنكي	٥٦٢٩٤	—	١٤٣	٩٩
٢١	ايمن عبدالله محمد ابو شاويش	٧٨١٠٤٨٢	٥٩٠	٤٢٨	٩٨-٩٧
٢٢	محمد عبدالرزاق حسن امين	٦٣١٠٦٠٥	٢٠٠	٢٥٥	٩٨
٢٣	ميشيل قسطندي حنا سكاكيني	٧٥٥٤٩٩٠	٦٠٠	١١٦	٩٩-٩٨
٢٤	شركة الزيادات والشيخه	٣٩١٦٦٩٣	—	١٨٨	٩٩
٢٥	دلال صالح ابراهيم عليان	٣١١٠٥٠٣	٥٨٠	١١٦	٩٧-٩٦
٢٦	توفيق سعيد خالد قطاش	٧٩٦٥٥٥٩	٥٨٠	٣١٦٥	٩٩-٨٥
٢٧	رشاد محمد عرفه	١٠٦٠٤٩٢	٥٤٠	٥٢٩	٧٤-٦٧
٢٨	جميله بديع علي الصافير	١٥٠٤٠١	٤٤٠	٢٧٨	٧٣-٦٤
٢٩	محمد علي محمد الخطيب	٩٧٤١٧٤٦	١٦٩	٢٥٣	٩١
٣٠	زهدي ساكب عبدالله علي	٧٩٠٣٤٥٦	٥٨٥	١٣٢٩	٩٨-٩٧
٣١	محمود سميح محمود جرار	٧٩١١١٠٦	٢٥٠	٢٧٨	٩٩-٩٥
٣٢	نظير احمد قاسم سعد	١٧٠٥٧٦	٢٠	٥٠٠	٩٦-٩٥
٣٣	يوسف بدر رشيد شلبايه	١٩٨٨٧٠	٨٢٤	١٤٧	٨١-٧٤
٣٤	جهاد الموسي شحاده حمدان	٤١٥٨٢٦	٣٨٠	٤٦٨	٩٦
٣٥	فايز علي موسى الكالوتي	٢٥٤٤٠٢	٩٢٠	٤١٣٦٤	٨٠-٧٩
٣٦	مهند عبدالوهاب بدر الدين البكري	٦٣٠٣٨١	—	١٢٦	٢٠٠٠-٩٨
٣٧	انور عبدالعزيز خليل ابو ربيع	٩٧٥٤١٩	٥٠٠	١٤٨	٩٥-٨٧
٣٨	اسامة علي عبد الحوامده	٨٨١٠٧٨	٧٣٦	١٧٧٨٦	٩٤-٨٦
٣٩	حمد محمد عبدالحكيم الجعبري	١١٤٠١٧	٩٠٠	١٩٦	٩٩
٤٠	احمد علي صبيح الربايعه	١٢١٠٠٧٧	٤١٨	٣٤٧	٩١-٨٥
٤١	هارون يعقوب حجرات عثمان	١٢١٥٧١٠	١٠٠	٢٢٤	٩٩



الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (غـرب عمـان)	الرقم الضريبي	ارصدة الضريبة المستحقـــه		السنوات
			فلس	دينار	
٤٢	فراس خليل نمر عبدالرحمن	١١١٤٠٣٤	٣٠٠	١٤٤	٩٦
٤٣	محمد اسحق موسى عويس	١٢٢٤٦١٣	—	٢٢٩	٩٨-٩٧
٤٤	داوود علي محمد زيدات	١٢٤٩٨٦٠	٣٥٠	٦٦٠	٩٩-٩٧
٤٥	يحيى فائق محمد الترك	١٢٥٨٧٧٠	٨٤٥	٢٨٤	٢٠٠٣-٩٤
٤٦	عماد عزت احمد السكري	١٢٥٩٨٧٣	٤٣٢	٨٥٤٦	٩٢
٤٧	عواطف خليل خوري شرايحه	١٢٨٦٨٤٦	٦٠٠	١٢٧	٩٦
٤٨	عبير ناظم هاشم خير	١١٩٩١٤٧	٢٠٠	١٣٤	٩٧
٤٩	عصام بشير قاسم كوكش	٢٠٣٠٥٨٦	٤٢٤	١٣١	٩٩
٥٠	فيصل شراري نمر الفايز	٣٠٠١٦١٠	٦٠٠	٣٣٣	٩٧-٩٦
٥١	امل صلاح الدين عنبتاوي	٣٠٠٥٠٥٤	٢٠	٣٤٩	٩٩-٩٤
٥٢	فضيله عارف طاهر الدجاني	١٣٥٩٤٩٥	—	١٢٨	٩٩-٩٨
٥٣	انور سعيد الحاج سيد الزغير	٣٠١٠٢٥٢	٨٠٠	١٨٤	٩٩
٥٤	عاطف حسني عليان الطرزي	٣٠١٦٨٢٠	—	١١٠	٩٦
٥٥	محمد رشدي محمد ابو فزع	٣٠٢٦٨١٧	٧٦٠	٢٤٥	٩٩
٥٦	جمال متعب سليمان البصار	١١٨٦٢٩٩	—	٢٦٨	٩٦-٨٥
٥٧	ابراهيم سميح ابراهيم كليوانه	٣٠٠٩٧٦٠	٦٢٠	٨١٣	٩٨-٩٥
٥٨	خالد فرحان خليل الكلالده	٧٧٢٥٠٠٣	—	٢٥٣	٢٠٠٠-٩٨
٥٩	جميل حمدالله احمد وشاح	٩٥٤٤٤٧	٧٤٥	١١٦	٩٩
٦٠	ناديا "محمد نصوح" احمد الشيخه	٦٠٠٦٠٦٨	٧٥٧	٣٤٧	٩٩
٦١	رينيه برفيليوس خليل جهشان	١٣٢٦٠٧٨	—	١٤٣	٩٩-٩٦
٦٢	فوزيه "محي الدين" اسعد الخضرا	١١٣٧٤٧٠	٥٠٠	٤٧٨	٩٥-٨٧
٦٣	منير منهل منير عبدالهادي	٣٠٠٨٥٧٦	٢٠٠	٣٦٥	٩٨

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (غـرب عمـان)	الرقم الضريبي	ارصدة الضريبة المستحقـــــــة		السنوات
			فلس	دينار	
٦٤	سمر زكي نمر عبدالرحمن	٣٠٤٩٥٠٧	٩٠٠	٢٦٢	٩٩
٦٥	طاهر عبدالله سلامه الموملي	٣٠٥٢١٣٣	٦٤	١٨٤	٩٨-٩٤
٦٦	علي فاروق عبدالرحمن	٣٠٥٥٦٧١	٢٠٠	١٣٣٣	٩٨
٦٧	اميل اسبير يوسف ايف	٣٠٣٠١٢٤	٤٠٠	١٢٥	٩٩-٩٧
٦٨	راضي رسمي علي ابو عناب	٣٠٤٤٣٢٧	٩٤٠	١٩٥	٩٩-٩٨
٦٩	رائد منصور عارف ابدور	٣٠٦٠٥٥١	٤٠٠	١٢٥	٩٥-٨٩
٧٠	محمد عايد ذيب زياد	٣٠٦٨١٧٠	٢٠٠	٢٩٩	٩٥-٩٠
٧١	غاده يعقوب خوري سليمان عماري	٣١٠٨٣١٧	ـ	٣٢٧	٩٤-٩٠
٧٢	وائل احمد سعد اوميت	٣١٠[illegible]١	٦٠٠	١٢٧	٩٥-٩٢
٧٣	مازن محمد نجيب شاهين	٣١١٠١١٠	ـ	١٧٦	٩٩-٩٨
	مروان عادل جميل الصناع	[illegible]٠٠٥	٧٥٩	١٦٨	٩٥-٩٤

إعــــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجــــى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمـادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (الزرقاء)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
١	ايمن احمد محمد الخضور	٠١٠٢١٣٣٧٦	٠٠٠	٤٨٠	٩٧ أقساط
٢	خالد حسن علي القيسي	٠١٠١٣٢٠١٥	٠٠٠	٨١٦	٨٧ أقساط
٣	خالد عبد العزيز محمد الروسان	٠١٠٢٨٢٩٠٤	٠٠٠	١٨٥	٩٣-٩٧ أقساط
٤	ذيب "محمدياسرالياس" ذيب السلايمة	٠١٠٢٨٨١٤٧	٠٠٠	٣٣٠	٩٨أقساط
٥	سعيد محمود محمد دوله	٠١٠١٣٩٣٥٤	٠٠٠	١٠٢	٩٧-٩٩أقساط
٦	سلامة ابراهيم محمد ابو ناموس	٠١٠١٥٧٤٨٤	٠٠٠	١٥٣	٩٨+٩٩أقساط
٧	سليمان فتحي سليمان السكافي	٠١٠١٣٠٤١١	٠٠٠	٣٥٠	٩٨أقساط
٨	سناء اسحق عبد الحمزة	٠١٠١٧٦٢٧٦	٣٠٠	١٤٥	٩٧+٩٩أقساط
٩	سيد تيسير مصطفى العاشوري	٠٠٦٧٣١١٢٠	٠٠٠	٦٠٠	٩٩أقساط
١٠	شركة ايمن مرقة وشركاه	٠١١٧١١٠٧٨	٠٠٠	٨١٦	٩٨+٩٩أقساط
١١	شركة سعيفان ودغش	٠١١٧١٨٨٢٠	٠٠٠	٥٦٧	٩٩أقساط
١٢	شركة نظام ابو حسنة ومحمود فتح الله الاطش	٠١١٧١٩٥٢٤	٠٠٠	٣٣٥	٩٩أقساط
١٤	عبد الرزاق ذياب عبد يوسف	٠١٠١٢٢٣٠٣	٠٠٠	٣٧٥	٩٨+٩٩أقساط
١٥	عبد الرحمن أنور حسين الصمادي	٠١٠٢١٢٦٠٤	٠٠٠	١٠٠	٩٩أقساط

١٦	فايز سلامة سليمان ابوسرحان	٠١٠٠٣٨٦٧١	٠٠٠	٢٠٠	٩٩أقساط
١٧	محمد ابراهيم احمد الزواهرة	٠١٠٢٠١٨٩٠	٠٠٠	١١٠	٩٥أقساط
١٨	محمد سلمان دويد ارشيد	٠١٠٢١١٥١٩	٠٠٠	٢٥٠	٩٦أقساط
١٩	محمد عقله علي ابو زيد	٠١٠١٩٧٥٩١	٠٠٠	٣٨٠	٢٠٠٠أقساط
٢٠	محمود خليل عبد الحافظ عبد الحافظ	٠١٠٢١٣٣٤١	٥٠٠	٢٦٠	٩٥-٩٩أقساط
٢١	مصطفى محمد سلامه العريان	٠١٠١٥٥٨٦٤	٠٠٠	٢٦١	٩٨-٩٩أقساط
٢٢	منتصر سامي "محمدسعيد" الحمصي	٠١٠٠٠٠٣٣٠	٠٠٠	١٦١٦	٩٦-٩٨أقساط
٢٣	نايف مصلح سليمان عجوه	٠١٠١١٣٩٢٤	٠٠٠	١٤٤	٩٥-٩٩أقساط
٢٤	هشام عبد الله محمد الكحلوت	٠١٠١٩٤٨٦٠	٠٠٠	١٥٨	٩٧أقساط
٢٥	ياسر جمال جاد الله الاعور	٠١٠١٩٣٥٨٨	٠٠٠	١٠٠	٩٠-٩٣أقساط
٢٦	يسرى صالح محمد عيسى	٠١٠١٧٦٢٢٦٨	٠٠٠	١١٠	٩٧-٩٩أقساط

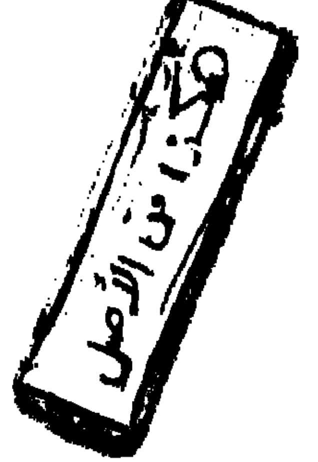
إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجـــى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمـــادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عديلات

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (غـرب عمـان)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقـــــه		السنوات
			فلس	دينار	
١	ادمون نصر نقولا خوري	١٥٦٠٢٧	٥٣٨	٦٠٢	٩٤-٩٩
٢	راندي طاهر حمدي عاشور	٦٣٤٦٦٢	ـ	١٥١٩	٩٥-٩٩
٣	احمد شلاش احمد ابو ناعمه	٧١١٨٨	ـ	١٢٣٦	٩٥-٩٦
٤	مهدي احمد شلاش ابو ناعمه	٦٢٠٠٤١	٢٦٩	١٦٥٧٣	٩٠-٩١
٥	هالي احمد شلاش ابو ناعمه	٦٢٠٠١٧	٢٠٩	١٦٤٠٠	٩٠-٩١
٦	محمد نويران النهار البخيت	٢٤٣٦٦٣	٦٥٠	٦٧٤٨٠	٧٩-٩٥
٧	سعد سليمان الريالات	٢٤٠٢٥٧	٥٦٥	٢٨٥٦	٩٤-٩٦
٨	ربحي سعيد محمد راشد	٥٠٨٩٠	ـ	٩٥٦٣	٩١-٩٩
٩	ليلى ابراهيم يوسف زغبايه	٧٨٠٤٥٢٠	ـ	١٥٠	٩٨
١٠	عطيه عبدالعزيز عطيه احمد	٣٠١٤٩٤٠	ـ	٩٧٠	٩٩
١١	يوسف بشاره ابراهيم عود	١٢٨٣١٢٠	ـ	٣٠٨	٩٨
١٢	ميسون خالد محمد الفواز	٣٠١١٥٣٤	ـ	٣٢٠	٩٨-٩٩
١٣	ثائر شكري شوكت دروزه	٣٠١١٣٣٠	ـ	١٤٤	٩٥-٩٩
١٤	نادين نجيب عايد الخوري	٧٦٧٣٦٦٣	ـ	١١٣	٩٨
١٥	فارس موسى فضيان المشريفي	٩٨٨٧٧٤	ـ	٧٣٨	٩٨-٩٩
١٦	اكرم احمد سعيد العجو	٨٥٣٣٤٨	٤٠٠	٤٥٢٢	٩٢-٩٩



إعـــــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجـــى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمــادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عديلات

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (اربد)	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
١	جمال محمود محمد ابو منصور	---	٢٨٨٩	١٩٩٨
٢	حسن فهد احمد الطريني	---	٥١٣	٩٣-٨٤
٣	حسين احمد غريب ابراهيم	---	١٣٧٣	٩٦-٩٣
٤	حسن علي حسن ابو راشد	---	١٥٦٤	٩٩-٩٠
٥	تغريد ناجي قاسم عبد القادر	----	١١٢٦	٩٥-٩١
٦	ريان عبد صالح سيلاوي	---	٩١٩	٩٧-٩٥
٧	زياد عبده شريده الشبول	---	٥٦٥	٩٤-٩٢
٨	زيد حسين سليمان خليل	---	٢٤٤	٩٥-٨٨
٩	سلطان يوسف عايد السكجي	---	٣٦٦٥	٩٥-٩٠
١٠	علي سلامه احمد مريان	---	١٠٢٧	٨١-٧٧
١١	عبله مثقال سعد الفقهاء	---	٢٢٠	٩٥-٨٤
١٢	عادل جميل طنوس حداد	---	٤٨٢	١٩٩٦
١٣	عريفه سعداحمد نصيرات	---	٧٤٢	٩٧-٨٦
١٤	عريفه محمد فاضل الزعبي	---	٢٤٠٠	٩٨-٩٤
١٥	عطاالله يوسف االشريده الشبول	---	٨١٥١	٩٧-٩٦
١٦	عمر علي حسن ابو راشد	---	٩٩١	٩٥-٩٠
١٧	عمر علي محمود ياسين	---	٩٢٤	٩٤-٩٢
١٨	غازي علي محمود اسماعيل ابو الليل	---	١٧٤٠	٩٥-٨٩
١٩	فرحان ابراهيم عبدالقادر عبد العال	---	١٢٤٨	٩٣-٨٥

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية اربد	أرصدة الضريبه المستحقه		السنوات
		فلس	دينار	
٢٠	قاسم منصور محمد مناصره	---	١٧٥٥	٩٦-٩٠
٢١	محمد فرحان داود الزعبي	---	٥٠٣	٨١-٧٩
٢٢	محاسن يوسف عايد السكجي	---	٣٠٦	٩٥-٩٤
٢٣	محمود رفاعي سليمان روسان	---	٦٤١	٨٥-٨١
٢٤	مهند وجيه حسن قطوم	---	١٩٤١	٩٧
٢٥	محمد ذياب صالح ذيابات	---	٨٣٠	٨٩-٨٥
٢٦	محمد يوسف محمد ابو عليقه	---	٣٦٨٠	٩٧-٨٦
٢٧	محمد عبده شريده الشبول	---	٦٢٣	٩١-٨٨
٢٨	محمد عبدالله احمد ابوالكاس	---	١٣١٥	٨٧-٨٥
٢٩	معين سلومه احمد الحبشي	---	٧٠٨	٩٦-٩٥
٣٠	مصطفى حمد عوده البريشي	---	٤٢٣٨	٩١-٨٣
٣١	محمد عبدالله محمد علي عبيدات	---	١٠١٤	٩٧-٩٤
٣٢	محمد سعيد سليمان بطاينه	---	٢٣٣	٩٨-٨٨
٣٣	محمد محمد محمود الشرع	---	٢٢١	٩٥
٣٤	موسى عبدالله موسى مصطفى	---	١٢٩١	٩٤-٨٨
٣٥	محي الدين" محمدحسين" ابو شريعه	---	٢١٠٨	٩٨-٨٥
٣٦	نهاد عبدالكريم محمد ابوصفيه	---	٦٢١	٩٣-٨١
٣٧	هاني صالح حسن قواسمه	---	١٤٧٤	٩٧-٨٩
٣٨	هزاع احمد قاسم عرجاني	---	٢٧٩٤	٩٧-٩٤
٣٩	يوسف احمد يوسف غنيم	---	٧٠٦٩	٩٧-٩٦
٤٠	يوسف محمد موسى سليط	---	٥٨٠	٩٢-٨٥

إعـــــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجـــى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمـــادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عديلات

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (جنوب عمان)	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
1	سوزان محمود عبدالسميع السعيد	100	442	١٩٩٦-١٩٩٥
2	ناصر سالم احمد اليتيم	100	331	١٩٩٨-١٩٩٧
3	عماد "محمود سميح" حسين حسين	100	199	١٩٩٥-١٩٩٤
4	جليل الياس موسى السقا	500	940	١٩٩٩-١٩٩٨
5	زبيدة عبدربه عبدالرحيم عمرو	393	187	٢٠٠٠-١٩٨٦
6	رياض محمود عبدالقادر ابوخضرة	800	172	١٩٩٥-١٩٩٢
7	ناصر عبدالفتاح ابراهيم نيم	000	343	١٩٩٥-١٩٨٩
8	عادل عبدالله ياسين الجولاني	500	181	١٩٨٩-١٩٨٥
9	عماد محمود فضل كنعان	500	137	١٩٩٥
10	عمر اسحاق عمر ابوريالة	400	312	٢٠٠٠-١٩٩٠
11	عمر محمد السيد حسان	440	289	١٩٩٧
12	اياس محمود عبداللطيف عويضة	900	262	١٩٩٨-١٩٩٦
13	منتصر محمد السيد بطيبط	020	130	١٩٩٧-١٩٨٦
14	امجد ناظم عودة السقا	300	256	١٩٩٧-١٩٩٦
15	محمد فارس فاضل الشوابكة	180	284	١٩٩٨-١٩٩٧
16	حسن ابراهيم محمد عامر	205	468	١٩٩٥-١٩٨٧
17	بسام جمعة اسليم عمار	500	157	١٩٩٢-١٩٨٩
18	احمد عبدالرؤوف مصطفى البيطار	920	783	١٩٩٥-١٩٩٣
19	محمود مرشد سكران المهيرات	420	197	١٩٩٥-١٩٩٣
20	علي سالم محمود المصري	600	7463	١٩٩٥
21	ماهر "محمد كعبة" محمد عويمر	600	226	١٩٩٥-١٩٨٩
22	محمد عبدالرحيم سليمان قدسية	700	535	١٩٩٩

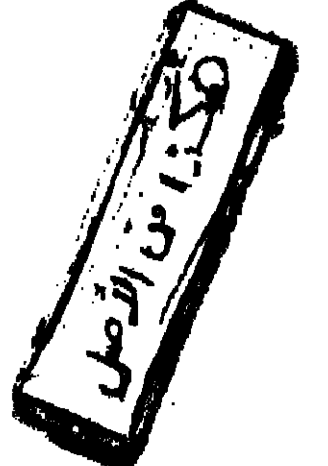
إعـــــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجـــى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمـــادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

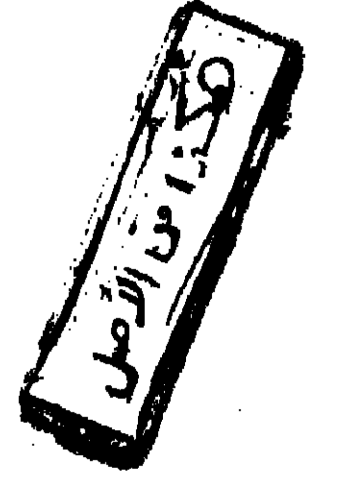
مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عديلات

23	المتوفى كريكور ارتين حاجيان بالاضافة للورثة	160	290	١٩٩١-١٩٩٠
24	عبدالناصر عبدالهادي الخولي	200	377	١٩٩٦-١٩٩٢
25	عارف "محمد خيرالدين" عارف الزفري	000	1581	١٩٩٩-١٩٩٠
26	محمد يوسف محمد كتوعة	500	630	١٩٩٩-١٩٨٨
27	عدنان محمد علي الحلاق	500	577	١٩٩٩-١٩٩٨
28	خلود عادل حميد الخوالدة	000	110	١٩٩٩-١٩٩٨
29	حمدي علي محمود عطية	000	150	١٩٩٨
30	شهلا عبدالرؤوف قاسم الجقة	625	723	١٩٩٩-١٩٧٧
31	شركة صباح مدانات وشركاها	000	32[illegible]	١٩٩٩-١٩٩٨
32	شركة عمادالدين استانبولي وشركاه	795	3240	١٩٩٩-١٩٩٧
33	احمد السعيد صالح الخميس	780	168	١٩٩٩
34	بولس محمد رجب سرور	000	350	١٩٩٩-١٩٩٧
35	محمدروحي حمدي نمر حسونة	000	1610	١٩٩٨
36	صلاح سليمان عبدالمولى الدرديسي	000	150	١٩٩٨
37	اسامة داود محمد البشيتي	000	280	١٩٩٨-١٩٩٥
38	فريال رمضان ذيب ابوجلنبو	000	240	١٩٩٩-١٩٩٣
39	اياد عارف سعيد مدر	000	120	١٩٩٤-١٩٨٩



40	سامي سليم "محمد سعيد" سمارة	000	220	١٩٩٥-١٩٩١
41	موسى حسن محمود ابوعيشة	400	655	١٩٩٩-١٩٩٥
42	صادق خليل نصار عثمان	000	210	١٩٩٨-١٩٩٦
43	شركة صالح احمد وخضر الحسنات	000	1000	١٩٩٨
44	انمار عبدالهادي عبدالرسول علي	000	420	١٩٩٩
45	احمد محمود عبيدالله ابورمان	000	2700	١٩٩٧-١٩٩٥
46	كرم موسى عمر بدران	000	146	١٩٩٧
47	خيري ياسين خيرو الحلبي	295	329	١٩٩٨-١٩٩٣
48	عوني محمد علي عكة	404	2451	١٩٩٩-١٩٨٩
49	كوثر سامي مصطفى عكة	705	457	١٩٩٨-١٩٨٩
50	احمد عبدالرحمن موسى النجار	480	366	١٩٩٩-١٩٩٦



إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجـــى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمـــادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عديلات

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (شرق عمان)	الرقم الوطني الضريبي	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات المستحقة
			فلس	دينار	
-١	ابراهيم محمد عبد الله ابو العلا	٠٠١٥٠٧٠٥٢	١٠٠	٢٤٢	٩٤-٨٧
-٢	احلام فوزي حلمي ابو لبه	٠٠٩٠٠١١٩٠	٩٠٠	٧٠٩	٩٨
-٣	احمد يعقوب يوسف بلبل	٠٠١٣٨١٤٠٧	٤٠٠	١٢٨	٩٢-٨٥
-٤	الياس جابر موسى خليل	٠٠١٥٣٦١٤١	١٠٠	١٠٠	٩٩
-٥	اياد جاسر حسن محمد	٠٠٩٠٠١٦٠٣	٩٤٥	١٠٥	٩٩-٩٥
-٦	تفريد محمد خير باكير ابو الراغب	٠٠٢٨٢٠٩٧٨	٧٣٠	٣٣٤	٩٩-٩٣
-٧	جليل علي موسى عودة	٠٠١٣٣٣٣١٣	٠٠٠	١٤٣	٩١-٨٥
-٨	حلمي فوزي حلمي ابو لبه	٠٠٩٠٠١٢٠٤	٤٠٠	٦٢٧	٩٨
-٩	رفعت لطفي عبد المجيد برغش	٠٠٧٨٩٣٥٨٢	٨٤٢	١٩٠	٩٩-٩٥
-١٠	زينب مصطفى عطا القواسمي	٠٠٣٠١٥٦٩٦	٧٠٠	٢٨٢	٩٩
-١١	سامي جلال حرب حرب	٠٠١٣٥١٥٧٥	١٠٠	٢٨٧	٩٥-٩٢
-١٢	سمير خميس احمد الناطور	٠٠٧٩٢٠٠٢٤	٩٠٠	١٣٠	٩٩-٩٤
-١٣	شركة اسماعيل حافظ ابو لبه وشركاه	٠٠٩٩٠٠٤٣٨	١٠٠	٤١٤	٩٨
-١٤	صادق محمد ابراهيم منصور	٠٠١٣٧٩٢٢٤	٤٥٠	١٧٨٩	٩٩-٩٨
-١٥	طاهر محمد حمزة طاهر عوكل	٠٠١٥٢٥٢١٢	٣٠٠	٢٣٤	٩٣
-١٦	عادل زهدي سعيد العموري	٠٠١٣٨١٢٠٢	٥٠٠	١٠٤	٩٩
-١٧	عبد الناصر ابراهيم محمد سلام	٠٠٩٠٠٩٥٢٣	٠٠٠	١٣٢	٩٥-٨٧
-١٨	علي مصطفى علي ابو سنينه	٠٠٧٨٣٤٣٦٥	٧٨١	٢٢٢	٩٨-٩٧
-١٩	عوني عوض يوسف ابراهيم	٠٠٩٠٠٠٠١١	٧٠٠	١٤٧	٩٩
-٢٠	محمود محمد سعيد علان	٠٠٥٠٩٢٧٩٥	٧٠٠	١١٧	٩٦

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (شرق عمان)	الرقم الوطني الضريبي	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات المستحقة
			فلس	دينار	
٢١-	محمود شكري مصطفى البسومي	٠٠٦٧١٧٦٢٤	٦٣١	١٤٣	٩٩
٢٢-	مرزوق فلاح العايد العايد	٠٠٩٠٠٣٤٠١	٧٠٠	٢٤٤٥	٩٥-٩٨
٢٣-	مريم عبد حسن ابو يقين	٠٠١٣١٥٢٦٩	٥٠٠	٣٣٥	٩٢-٩٧
٢٤-	موفق رسلان ذيب تركيه	٠٠١٥١٥٩٤٢	٧٠٠	٢٠٥	٨٩-٩٤
٢٥-	نائل عبد الستار عبد عابدين	٠٠١٥٠٥٤٣٢	٨٠٠	١١٨	٨٥-٩٤
٢٦-	يحيى ذيب حسن زهران	٠٠١٤٠٨٣٧٢	٣٨٠	١٢٢	٩٨-٩٩

إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كـل منـهم، يرجـى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ مـن قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبـة الدخـل رقـم (٣٤) لسـنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقـم (٦) لسـنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
الدكتور محمد عديثات

الرقم	اسمـاء المكلفين التابعين لمديرية (جنوب عمان)	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
1	خالد محمود خالد العسود	500	291	١٩٩٢-١٩٩٥
2	اسماعيل محمد مسعود العورتاني	200	184	١٩٩١-١٩٩٧
3	عمر حسن مصطفى ابورمان	200	101	١٩٩٤-١٩٩٥
4	موفق توفيق ابراهيم جاسر	600	168	١٩٩٣-١٩٩٥
5	ايمن زكريا خليل القواسمي	760	221	١٩٩٢-١٩٩٨
6	محمد محمود اسماعيل اسماعيل	500	489	١٩٩٠-١٩٩٤
7	ابراهيم سعادة صالح سعادة	500	390	١٩٩٧-١٩٩٨
8	وليد افضل عبدالمعطي طه	300	124	١٩٩٠-١٩٩٥
9	سامي محمود احمد فرحان	700	304	١٩٩٥-١٩٩٨
10	هاشم محمود الحاج قرنفلة	600	204	١٩٨٩-١٩٩٥
11	خالد احمد خميس الصواف	780	183	١٩٩١-١٩٩٥
12	فريال عبدالرحمن عبدالسلام الخليلي	740	401	١٩٩٥-١٩٩٩
13	ماجد جميل عبدالغني " ابوعامر الرازم"	700	132	١٩٩١-٢٠٠٠

14	محمد مناع احمد ابوحماد	960	56631	١٩٩٢-١٩٩١
15	محمد عمر محمد ابوعيد	500	214	١٩٩٧-١٩٩٣
16	فادي عمر محمد ابوعيد	900	196	١٩٩٩-١٩٩٤
17	وحيد عبد عايد الزيود	200	266	١٩٩٥-١٩٨٥
18	طلال فايز زهدي "محمد امين"	400	248	١٩٩٥-١٩٩١
19	نظمية عبدالشكور ابوعبد النتشة	500	104	١٩٩٩
20	حامد عطية عيسى صبح	980	1365	١٩٩٥
21	يوسف زهدي حسن الدويك	900	163	١٩٩٧-١٩٩٤
22	عبدالرؤوف عبدالجواد محمد النتشة	080	400	١٩٩٧-١٩٩٢

إعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كـل منـــهم، يرجـى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ مـــن قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبـــة الدخـل رقـم (٣٤) لسـنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقـــم (٦) لســنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (غـرب عمـان)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقـــــه		السنوات
			فلس	دينار	
١	شركة يوسف ابراهيم الطاهر وشركاه	٤٥٠٧٣١٢	٤٨٠	٢٨٢٧٤	٩٧-٩٨- توزيع
٢	فايز فوزي عبدالرحمن الاغبر	١٢٢٢٣٨٠	٦٠٠	٨٤٠	٩٩
٣	هيام عارف عبدالرحمن الاغبر	٣٠٤٨٤٦٢	٢٠٠	٨٧١	٩٩
٤	نايف عزت عبد السميع غيث	٣٠٤٠٢٣٢	٨٠٠	٤٠٤	٩٩
٥	سناء محمود عبدالله خليل	٣١٠٤٩٣١		٧٥٩	٩٩
٦	احمد علي احمد عرار	٣٠١٢٩٠٥	٨٢٠	٩٠١	٩٤-٩٥
٧	فهد خليف سالم الزيود	١٣٧٣٥٤٤	٤٠٠	٥٤٣	٩٩
٨	حامد محمد عبدالحكيم الجعبري	١٢٩٦٧٨٧		٩٦١	٩٩
٩	محمد محمد خميس الديلة	٧٩١٥١٨٧	٩٠٠	٢٨٣	٩٨
١٠	الهام احمد محمود البرغوثي	٣٠٤٩٤٩٣	٣٠٠	٥٥٣	٩٩
١١	ماريا نقولا ي نقولاي كوك	٣٠٦٣٤٧٠	٦٦٠	٧٧٧	٩٩
١٢	محمد مهدي فرحان حمد الفرحان	٦١٦٠٢٢٠	٥١٦	٥٣٥	٩١
١٣	نهاد وجيه حنا خوري	٣٠٦٧٧٩٣	٤٨٠	٥٠٦	٩٥-٩٩
١٤	سامي سعيد سليمان الريالات	٣٠٠٠٠٢٨	٢٨٠	٧٣٤	٩٤
١٥	يسرى حسين عيد علي	٣١١٢٠١٢	٥٤٠	٧١١	٩٦-٩٨

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (غـرب عمـان)	الرقم الضريبي	ارصدة الضريبة المستحقـــــه		السنوات
			فلس	دينار	
١٦	حليمه صبحي عبد المناجله	٣٠٣٥٩٥٦	٢٠	٦٣٥	٩٩-٩٧
١٧	سعيد عدنان ادريس اسحاق	٧٧٣٤١٢٣	٨٠٠	٣٣٦٦	٩٥
١٨	محمد خالد "محمد بدوي" عليان	١٥١٢٨٠٣	٢٧٠	١٨٤٤	٩٧
١٩	شركة فواز النابلسي وشركاه	٣٩٠٤٠٧٥	٨٠٠	١٥٢٨	٩٨ + توزيع
٢٠	جمال محمد نويران النهار	٣٠٣٥٠٤٢	٢٠	٣٢٢٤٧	٩٥-٨٩
٢١	رياض رمضان محمد العلمي	٧٩١٤٨٢	٦٦٥	١١٢١	٩٩-٨٨-٨٧
٢٢	زياد محمد طلال حديدي	٣١٣٠٧٤٦	٣٦٠	١٢٣٩	٩٩-٩١
٢٣	عصام احمد عبداللطيف قاسمية	٣٠٦٥٩٥٢	٥٦٠	١٥٣٤	٩٩-٩٣
٢٤	ذياب عبدالرحمن عوض عيسى	٣٠٢٢٥٠١	٢٨٠	٢٥٣٥	٩٥
٢٥	امين كمال مصباح حبوب	٣٠١٠٣٠٩	٢٢٠	٢٢٥٥	٩٢-٩١
٢٦	عدنان شفيق مترى بجالي	١١٨٢٥٤٤	٦٠٠	٦٤٤	٩٩
٢٧	انعام محمد عبدالفتاح عبدالرحيم	٣٠٢٠٦٦٥	٧٢٠	٢٢٣٩٢	٩٦
٢٨	معتز عزت احمد السكري	٧٦٨١٢٣٢	٤٠٩	٤٩٧٤	٩٧-٩٣
٢٩	جهاد وجيه حنا الخوري	٧٦٣٧٩٤٢	٧٦٠	١٧٧٢	٢٠٠-٩٣
٣٠	اليس الطون عيسى حزبون	٦١١٩٣١٧	٦٧٧	٦٢١	٩٨

إعــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كـل منـهم، يرجـى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ مـن قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبـة الدخـل رقـم (٣٤) لسـنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقـم (٦) لسـنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

لزة	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (مـادبـا)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
١	مدحت سليم نقولا سلايطة	٠٠١١٩٦٤٩٩	٠٠٠	٨٦٦	٢٠٠٠-٩٦
٢	باسم حسن سلامة القيسي	٠٠١٨٢٥٧٤٧	٠٠٠	١١٥	٢٠٠٠-٩٦
٣	اسامة سمير عبدالله القريوتي	٠٠١٨٠٣٧١٩	٠٠٠	١١٨	٩٢-٩٤-٩٧-٩٩
٤	محمود مصطفى خليل الغزاوي	٠٠١٨٠٤٠٩٠	٠٠٠	٣٤٧	٩٦-٩١
٥	عبدالله مصطفى خليل الغزاوي	٠٠١٨٠٣٥٩٠	٠٠٠	٢٦١	٩٦-٩٣
٦	انعام طايل صلاح ابوحشيش	٠٠١٨٢٢٩١٨	٠٠٠	١٣٦	٩٩-٩٥
٧	هيا عيسى سليم الحمارنة	٠٠٦٠٨٥٧٥٠	٠٠٠	٥٦٧	٩٩-٩٥
٨	احمد يوسف احمد الأطرش	٠٠١٨١١٩٥٩	٦٢٠	١٢٩١	١٩٩٩
٩	محمد عبدالحميد مبارك داري	٠٠١٨٢٢٣٤٩	٠٠٠	٢٠٣	٢٠٠٠-٩٦
١٠	احمد إبراهيم بدوي ابو عيشة	٠٠١١٩٠١٧٢	٠٠٠	١٥٠	٩٩-٩٨
١١	جمال محمد عوض صلاح	٠٠١٠٣٤٤٦٤	٠٠٠	١٥٠	٩٩-٩٤
١٢	نصر سالم مطر الرواحنة	٠٠١٨٢٠١٢٥	٠٠٠	٥٢٢	٩٩-٩٥
١٣	فهد طلب محمد ابو مطر	٠٠١٨٢٥١٣٥	٠٠٠	٩٩	٩٧-٩٥
١٤	سالم خلف سلامة ابو قاعود	٠٠١٥٥٩٠٦٠	٠٠٠	١٢١	٩٧-٩٥
١٥	مالك سليمان رجا السعيدات	٠٠١٨٠١٧١٦	٠٠٠	٢٤٧	٩٩-٩٦
١٦	محمد سالم مفضي الشخاترة	٠٠١١٥٠٥٢٩	٠٠٠	٣٠٠	٩٩-٩٦
١٧	سلامة بركات سلامة ابو العسل	٠٠٠٧١٤٨٤٤	٠٠٠	١٣٠	٩٠-٨٧
١٨	سلامة رجا عقلة المعايعة	٠٠٠٦٩٦٣١٥	٦٠٠	١٧٣	٩٩-٩٨

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (مادبا)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
١٩	يوسف علي فلاح سلامة	٠٠١٨٢١٨٣٠	٢٠٠	١١٣	١٩٩٩
٢٠	اشرف واصف مزيد الفراج	٠٠١١٩٩٨٦٢	٦٢٥	١٠٢	٩٨-٩٩
٢١	عبدالله محمد صالح الزميلي	٠٠١٠٢٩٩٧٥	٠٠٠	٤٢٥	٩٨-٩٩
٢٢	توفيق قاسم محمد الرواجيح	٠٠١٨٢٤٨٨٠	٠٠٠	١٢١	٢٠٠٠
٢٣	خلوذ عيسى سليم حمارنة	٠٠١٩٧٢٢٧٨	٠٠٠	٢٩٧	٩٨-٩٩
٢٤	سمعان مراد يعقوب السرياني	٠٠١٠٢١٧٨٨	٠٠٠	١٤٠	٩٣-٩٥
٢٥	رفعة محمد حسن حجازي	٠٠١٨٢٢٤٠٣	٠٠٠	١٠٠	٩٦-٩٩
٢٦	إبراهيم سميح شحادة الشوابكة	٠٠١٨٠١٧٩١	٠٠٠	١٦٣	١٩٩٩
٢٧	محمد إبراهيم حسن زرعي	٠٠١١٩٠١٢١	٠٠٠	١١٩	٩٧-٩٩
٢٨	بدوي سالم موسى هادي	٠٠١٠٢٤٠٩٤	٠٠٠	١٣٣	٩١-٩٥
٢٩	وليم سليم عواد نحاس	٠٠١٠٢٣٠٤٧	٠٠٠	٤٠٠	٩٩--٢٠٠٠
٣٠	محمد سالم محمد الأقطش	٠٠١٠٠٤٣٨٧	٠٠٠	١٧٢	٩٦-٩٩
٣١	عبدالقادر مصطفى عبد الرحمن عيسى	٠٠١٠٠٤٦٢٠	٨٨٠	١٢٢	١٩٩٩
٣٢	سليم عايد جريس الفرح	٠٠١٠٠٤٩٤٨	٣٦٠	٢٧٦	٩٧-٩٩
٣٣	كريمة محمد عيسى الحميس	٠٠١٠٠١٤٠٠	٠٠٠	٣١٠	٩٢-٩٣، ٩٧-٩٩
٣٤	خلود عبدالكريم محمد المصري	٠٠١٨٢٤٧٥٩	٠٠٠	١٠٠	٩٠-٩٧

إعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (شرق عمان)	الرقم الوطني الضريبي	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات المستحقة
			فلس	دينار	
١-	ربحي رباح سليم حداد	٠٠٠٩٩٢٢٩١	٥٠٦	١٤٦٠	٨٨+٨٩+٩٢
٢-	عيسى خالد عبد العزيز الشعبي	٠٠١٣٠٥٧٨٦	٠٠٠	١٠٩٦	٩٣-٩٩
٣-	عبد الهادي محمد الشيخ عبد الرملاوي	٠٠١٢٥٦٢٠٣	٨٦٥	٢١٥٥	١٩٩٩
٤-	ليلى محمود عبد اللطيف حمدان	٠٠٠٨١٦٩٥٧	٧٦٠	١٨٠٥	٩٧-٩٩
٥-	فتحي محمد عبد الله محمود	٠٠٠٥٨٠٨١٣	١٨٧	٣٣٠٠٧	٨٥-٩١
٦-	سمير جميل الدرواس عكاوي	٠٠٠٨٧٣٩١٨	١٦٠	٢٥٥١	١٩٨٩
٧-	البرت جودة عبد الله سوادي	٠٠٠٨٥٠٥٦٠	٠٠٠	١١٩٥٦	١٩٩٩
٨-	احمد عبد اللطيف المصري	٠٠٠٠٨٧٩٩٨	٨٥٠	١٠٢	٦٤-٦٧
٩-	ناصر فيصل ابراهيم قويدر	٠٠٢٠٠٣٠٥٨	٤٠٠	٤٠٢٨٠	٩٤-٩٦
١٠-	سعد فتحي عبد الهادي جمارة	٠٠٩٠١٨٣٣٦	٦٠٠	٥٥١٢	٩٤-٩٧
١١-	عادل محمد موسى محيسن	٠٠٩١٤٦٨٠٦	٥٨٠	١٠٨٨	٩٧-٩٩
١٢-	احمد محمد اسماعيل البستنجي	٠٠٠٦٧٤٨٩٣	٤٦٤	١٤٧	٧٩-٨١
١٣-	حسين سليمان البشير	٠٠٠٧٣١٧٠٦	٧٥٠	٢٦٦	٨١
١٤-	سمير سلامة ذيب الكرزون	٠٠٠١٤٤٦٨١	٩١٩	٢٤٩٧٠	٩٥+٩٦+٩٧
١٥-	طه محمود حسن احمد	٠٠٠٤٤٧٢٠٠	٠٠٠	٣٥٣	٨٠+٨١+٨٢
١٦-	محمود محمد مصطفى قدوم	٠٠٠٢٤١٤٩٠	٠٠٠	٩٩	٨٩
١٧-	محمد عبد الكريم علي الحمصي	٠٠٢٠٠٣٠٧٤	٤٨٠	٣٦٤	٩٤-٩٥
١٨-	زكريا حسين ابراهيم دردس	٠٠٠٦٩٢٦٥٤	٧٠٠	١١٧٣	٩٨
١٩-	عبد الرحمن احمد ابراهيم ابو عمري	٠٠٠٤٦٧٥٦١	١٢٠	١٥٣	٩٨
٢٠-	عادل عبد الخالق محمد زرو العميمي	٠٠١٢٥٠٢٩٩	٠٠٠	٢٢٠	٢٠٠٠
٢١-	يعقوب سلامة ذيب الكرزون	٠٠٠٥٧١٩١١	٩٨٠	٢٠٧٦٨	٩٥+٩٦

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (شرق عمان)	الرقم الوطني الضريبي	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات المستحقة
			فلس	دينار	
٢٢-	الياس جريس سالم زعرور	٠٠٠٦٣٧٤٧٥	٦٠٠	٧١	٩٩
٢٣-	اسماعيل عبد الله اسماعيل العريان	٠٠١٣٣٤٥٨١	٠٠٠	٢٧٩٤	٩٨
٢٤-	احمد محمد اسماعيل قومق	٠٠١٥٣٤٠٦٨	٠٠٠	٦٦٠	٩٩
٢٥-	سمير عبد الله اسماعيل العريان	٠٠١٣٣٤٥٧٣	٩٠٠	١١٤٢	٩٨
٢٦-	عمار راتب علي المهيدي	٠٠٩٠٢٧٣٥١	٢٤٠	٣٦٩	٩٨+٩٥+٩٤
٢٧-	علي محمود يوسف عبدة	٠٠٩١٠٢٥٥٨	٦٠٠	١٤٩	٩٥
٢٨-	عبد القادر محمد احمد (علي حماد)	٠٠١٢٥٧١٤٥	١٠٠	٤٢٦٩	٩٩
٢٩-	عمر ابراهيم عمر الطيار	٠٠١٢٦٧٣٢٩	٦٠٠	٢٣٧	٩٥
٣٠-	فريال ابراهيم محمد الشخشير	٠٠٩٠٢٣٧١٢	٣٨٠	١٢٧٨	٩٩+٩٨
٣١-	فتحي الحاج عبد احمد المصري	٠٠٠٦٠٩٩٤٣	٧٥٠	٣٢٣	٨٤-٨٠
٣٢-	قصي ابراهيم فريد عليقة	٠٠٠٨٠٣٠٨١	٩٨٤	٤١٣	٨٩
٣٣-	مها ابراهيم احمد الحاج احمد	٠٠٩٠١٦٥٦٢	٨٠٠	٧٨٩	٩٩
٣٤-	محمد عامر منصور المصري	٠٠٠٨١٥٤٨٩	٨٠٠	١٠٧	٨٧
٣٥-	مجدي وليد صادق العاصي	٠٠٠٣٢٤٠١٩	٠٠٠	١٢٨٥١٣	٩٦+٩٥+٩٠
٣٦-	محمد عبد الله اسماعيل العريان	٠٠١٣٣٤٥٩٠	٥٠٠	١٦٠٠	٩٨
٣٧-	وليد عبد الله اسماعيل العريان	٠٠١٣٣٤٦٠٣	٤٠٠	٤٥٥٩	٩٨
٣٨-	بازيكال واريجوار غيفورلدكيشيان	٠٠٠٢٠٢٤٠١	٦٠٠	٩٣٠	٩٥

إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجـــى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمـــادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
الدكتور محمد عدينات

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (الزرقاء)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
١	ابراهيم محمد ابراهيم القطناني	٠١٠١٩٧٠١٠	٦٠٠	٢٢٦	٩٨-٩٩رصيد
٢	احمد اكرم احمد شاهين	٠١٠١٩٤٥٣٣	٨٠٠	١٠٩	٨٦+٩٣رصيد
٣	احمد محمد مصطفى الحلبي	٠١٠٠٧٨٣٢٠	٢٠٠	١١٢	٧٦-٧٧رصيد
٤	بسام فارس محمد البحر	٠١٠٠٨٠٧٦٧	٧٦٠	٢٦٦	٩٣رصيد
٥	تيسير فايز موسى عبوي	٠١٠١٩٥٢٨٩	٩١٠	١٠٢	٨٩-٩٤رصيد
٦	جمال حسني عبدالقادر زغلول	٠١٠٢٠٢٥٩٥	٥٩٦	١١٠	٩٧-٩٩رصيد
٧	حسن "محمد حسين " نصر العشرة	٠١٠١٠٢٤٨٥	٤٥٠	١٥٩١	٨٣-٨٩رصيد
٨	خالد عبدالرحيم سالم الخلايله	٠١٠٠٧٤٨٧٢	٠٦٠	٦٦٢	٧٨-٨١رصيد
٩	خليل شاكر ابراهيم دامو	٠١٠٠٧٨٣٣٩	٦٢٤	٢٩٣	٧٩-٩٣رصيد
١٠	زهرة توفيق الحلاق المفتي	٠١٠١٧٩٢٦٧	٨٠٠	٦٥٨	٩٢-٩٣رصيد
١١	سعيد محمد علي خير	٠١٠١٠٢٧٢٨	٤٠٠	١٠٣	٩١-٩٢رصيد
١٢	سلوى صالح نمورة قمر	٠١٠٢٠٤٦٥٢	-	٢٦٧	٩٢-٩٤رصيد
١٣	سمير كمال محمد العجوز	٠١٠٠٩٢٤٨٠	٠٨٠	٣٠٦	٧٩-٨٢+٨٧-٩٣رصيد
١٤	عاطف خالد سليمان ابوعلي	٠١٠١٩٨٣٩٣	-	١٢١	٩٠-٩٣رصيد
١٥	عبدالمنعم اسماعيل احمد الشلتوني	٠١٠١٥٠١٦١	٨٣٩	٦٧١	٩٩رصيد
١٦	عبدالله حسن عبدالرحمن عيسى	٠١٠٠٩٣١٦٨	٧٢٥	٢٢٥	٧٤-٧٧+٨٢رصيد

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (شرق عمان)	الرقم الوطني الضريبي	ارصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات المستحقة
٢٢-	الياس جريس سالم زعرور	٠٠٠٦٣٧٤٧٥	٦٠٠	٧١	٩٩
٢٣-	اسماعيل عبد الله اسماعيل العريان	٠٠١٣٣٤٥٨١	٠٠٠	٢٧٩٤	٩٨
٢٤-	احمد محمد اسماعيل قومق	٠٠١٥٣٤٠٦٨	٠٠٠	٦٦٠	٩٩
٢٥-	سمير عبد الله اسماعيل العريان	٠٠١٣٣٤٥٧٣	٩٠٠	١١٤٢	٩٨
٢٦-	عمار راتب علي المهيدي	٠٠٩٠٢٧٣٥١	٢٤٠	٣٦٩	٩٨+٩٥+٩٤
٢٧-	علي محمود يوسف عبدة	٠٠٩١٠٢٥٥٨	٦٠٠	١٤٩	٩٥
٢٨-	عبد القادر محمد احمد (علي حماد)	٠٠١٢٥٧١٤٥	١٠٠	٤٢٦٩	٩٩
٢٩-	عمر ابراهيم عمر الطيار	٠٠١٢٦٧٣٢٩	٦٠٠	٢٣٧	٩٥
٣٠-	فريال ابراهيم محمد الشخشير	٠٠٩٠٢٣٧١٢	٣٨٠	١٢٧٨	٩٩+٩٨
٣١-	فتحي الحاج عبد احمد المصري	٠٠٠٦٠٩٩٤٣	٧٥٠	٣٢٣	٨٤-٨٠
٣٢-	قصي ابراهيم فريد خليفة	٠٠٠٨٠٣٠٨١	٩٨٤	٤١٣	٨٩
٣٣-	مها ابراهيم احمد الحاج أحمد	٠٠٩٠١٦٥٦٢	٨٠٠	٧٨٩	٩٩
٣٤-	محمد عامر منصور المصري	٠٠٠٨١٥٤٨٩	٨٠٠	١٠٧	٨٧
٣٥-	مجدي وليد صادق العاصي	٠٠٠٣٢٤٠١٩	٠٠٠	١٢٨٥١٣	٩٦+٩٥+٩٠
٣٦-	محمد عبد الله اسماعيل العريان	٠٠١٣٣٤٥٩٠	٥٠٠	١٦٠٠	٩٨
٣٧-	وليد عبد الله اسماعيل العريان	٠٠١٣٣٤٦٠٣	٤٠٠	٤٥٥٩	٩٨
٣٨-	بازيكال واريبوار غيلوفلدكيشيان	٠٠٠٢٠٢٤٠١	٦٠٠	٩٣٠	٩٥

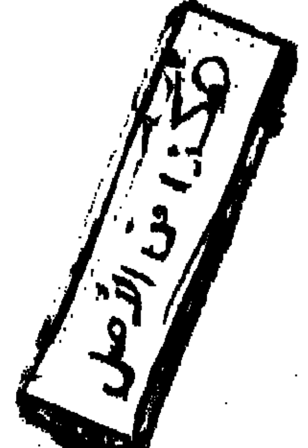
إعــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (الزرقاء)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة فلس	دينار	السنوات
١	ابراهيم محمد ابراهيم القطناني	٠١٠١٩٧٠١٠	٦٠٠	٢٢٦	٩٨-٩٩رصيد
٢	احمد اكرم احمد شاهين	٠١٠١٩٤٥٣٣	٨٠٠	١٠٩	٩٣+٨٦رصيد
٣	احمد محمد مصطفى الحلبي	٠١٠٠٧٨٣٢٠	٢٠٠	١١٢	٧٦-٧٧رصيد
٤	بسام فارس محمد البحر	٠١٠٠٨٠٧٦٧	٧٦٠	٢٦٦	٩٣رصيد
٥	تيسير فايز موسى عبوي	٠١٠١٩٥٢٨٩	٩١٠	١٠٢	٨٩-٩٤رصيد
٦	جمال حسني عبدالقادر زغلول	٠١٠٢٠٢٥٩٥	٥٩٢	١١٠	٩٧-٩٩رصيد
٧	حسن "محمد حسين " نصر العشرة	٠١٠١٠٢٤٨٥	٤٥٠	١٥٩١	٨٣-٨٩رصيد
٨	خالد عبدالرحيم سالم الخلايله	٠١٠٠٧٤٨٧٢	٠٦٠	٦٦٢	٧٨-٨١رصيد
٩	خليل شاكر ابراهيم دامو	٠١٠٠٧٨٣٣٩	٦٢٤	٢٩٣	٧٩-٩٣رصيد
١٠	زهرة توفيق الحلاق المفتي	٠١٠١٧٩٢٦٧	٨٠٠	٦٥٨	٩٢-٩٣رصيد
١١	سعيد محمد علي خير	٠١٠١٠٢٧٢٨	٤٠٠	١٠٣	٩١-٩٢رصيد
١٢	سلوى صالح نمورة قمر	٠١٠٢٠٤٦٥٢	-	٢٦٧	٩٢-٩٤رصيد
١٣	سمير كمال محمد العجوز	٠١٠٠٩٢٤٨٠	٠٨٠	٣٠٦	٧٩-٨٧+٨١-٩٢رصدة
١٤	عاطف خالد سليمان ابوطي	٠١٠١٩٨٣٩٣	-	١٢١	٩٠-٩٣رصيد
١٥	عبدالمنعم اسماعيل احمد الشلتوني	٠١٠١٥٠١٦١	٨٣٩	٦٧١	٩٩رصيد
١٦	عبدالله حسن عبدالرحمن عيسى	٠١٠٠٩٣١٦٨	٧٢٥	٢٢٥	٧٤-٧٧+٨٢رصيد



١٧	غالب زيدان سليم حماد	٠١٠١٩٦٤٥٥	٥٠٠	١٠٤	٨٩-٩٣رصيد
١٨	غازي فارس يوسف سرحان	٠١٠١٩٩١١٠	٥٠٠	١٠٦	٨٢-٩٣رصيد
١٩	قاسم محمد رجا الشوملي	٠١٠٢٨٧٧٩٥	٢٠٠	١١٩٧	٩٥-٩٨رصيد
٢٠	قاسم علي مصطفى مصطفى	٠١٠١٩٥٥٣٠	٥٠٠	١٠٤	٩٣-٩٥رصيد
٢١	محمد محمود "محمدقاسم" زكارنه	٠١٠٠٩٢٦٧٦	٠٥٠	٢٣٦	٨٠-٨٥رصيد
٢٢	محمد مصطفى محمد الزمط	٠١٠٠٧٨٤٩٥	٧٥٠	١٢٣	٧٩-٨١رصيد
٢٣	محمد صبحي احمد حمو	٠١٠٢٠٤٢٣٧	-	٢٩٧	٩٣-٩٤رصيد
٢٤	مفيد عبدالكريم محمود ابوجاموس	٠١٠١٩٧٦٣٠	٢٠٠	٢٠٠	٩١-٩٤رصيد
٢٥	ميسون اكرم سعيد اللجار	٠١٠٣٠٠٠٧٤	٧٠٠	٥٨٠	٩٨-٢٠٠٠رصيد

إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمـادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

الرقـم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية الطفيله (الطفيله)	ارصدة الضريبه المستحقه فلس	ارصدة الضريبه المستحقه دينار	السنـوات
.١	عطيه موسى ابراهيم القيسي	٠٠٠	٤٨٨	١٩٩٧-١٩٩٦
.٢	صبري عوده محمد الضباعين	٧٤٠	١١٧	١٩٩٢-١٩٩١
.٣	عبدالمطلب علي حسين المصري	٣٦٠	٢٦١	١٩٩٩-١٩٩٨
.٤	وداد عبدالحفيظ فرهود الثوابي	١٩٤	٣٠٧	١٩٩٩-١٩٩٢
.٥	جميله عبدالحفيظ فرهود الثوابي	٦٠٠	١٣٥	١٩٩٩-١٩٩٦
.٦	اميره عبدالحفيظ فرهود الثوابي	٤٤٣.	٣٧٥	١٩٩٩-١٩٩٦
.٧	احمد خليف عبدالله المرايات	٢١٦	٩٧٤	١٩٩٨-١٩٩٥
.٨	المرحوم عبدالرحيم عودةالله عبدربه الشرايده (بالاضافه للتركه)	٤٩٥	١٦٨	١٩٨٨
.٩	سعاد عبدالحفيظ فرهود الثوابي	١٣٩	١٣٠	١٩٩٩-١٩٩٦
.١٠	عبدالله محمد حمد الفراهيـــــد	٤٦٨	١٦٦	١٩٩٩
.١١	حسين محمد محمود الشباطات	٠٠٠	٥٥٦	١٩٩٨-١٩٩٣
.١٢	نبيل حمد مصطفى القطاطشه	٨٤٦	٣٧٧١	١٩٩٩-١٩٩٤
.١٣	خالد حسين ضيف الله النظامي	٨٠٠	.١٦٢	١٩٩٩-١٩٩٦
.١٤	جهاد عبدالله احمد الجفـــوت	٦٠٠	٧١٠	١٩٩٩-١٩٩٥
.١٥	احمد محمد خليل الحجـــاج	١٠٠	١٥٨	١٩٩٧-١٩٩٥
.١٦	ياسين عبدالحميد مصطفى القطاطشه	٠٠٠	٢٣٠٠	١٩٩٩-١٩٩٤
.١٧	خليل عبدالله عيد الحوامده	٩٢٢	١٥٨	١٩٩٥
.١٨	جمعية تنميه محافظة الطفيله التعاونيه	٢٩٢	١٥٠٦٨	١٩٩٥-١٩٩٢



إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجـــى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمـــادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

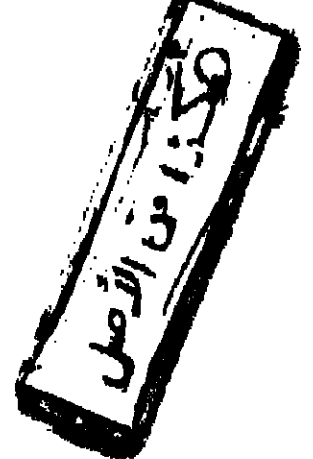
مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (وسط عمان)	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
١	شركة محمد احمد الطباخي	٠	٣١٦	٩٨
٢	عمران نعيم عبد الله عز	٠	٧٣٩٢	٩٧+٩٦
٣	جواد عبد الرحيم محمد عياد	٠	٢٩١٠	٩٨+٩٣
٤	ميشيل سمير نجيب خوري	٠	٢٩٢	٩٣
٥	مهند جمال محمد السوداني	٠	٤٠٨	٩٨
٦	درويش حسن درويش مصطفى	٠	٤٣٢	٩٨-٩٣
٧	محمد نمر طاهر نمر الشحروري	٠	٢٤٦	٩٨+٩٦
٨	جمال صلاح عبد الله العشي	٠	١٧١٥	٩٧+٩٦
٩	مأمون جمال محمد السوداني	٠	٤٠٨	٩٨
١٠	ريما عودة عيسى الوردياني	٠	١٠٠	٩٩-٩٧
١١	شركة ورثة محمود علي ابو السمن	٠	٦٦٣	٩٨
١٢	شركة ورثة اسعد راغب طبلجة	٠	٢١٢	٩٩
١٣	اسامة ابراهيم نصار نفاع	٠	١٠٠٥	٩٧
١٤	زيد ابراهيم نصار نفاع	٠	١٠٠٥	٩٧
١٥	خالد ابراهيم نصار نفاع	٠	١٠٤٥	٩٧
١٦	سليم مصطفى فارس خرفان	٠	١٠٠٠	٨٤
١٧	هارون حسن حسين ابو شخيدم	٠	٧٩٢	٩٩+٩٨
١٨	محمد نذير ذيب خليل شنالة		٦٤٠	٩٩+٩٦
١٩	حمودة علي السلطي سويلم	٠	١٠٢٩	٩٩+٩٢
٢٠	نظمي يوسف محمود فولخيري	٠	١٥٨١	٩٥+٩٤

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (وسط عمان)	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
٢١	محمد خليل سعد محي الدين السمهوري	٠	٨٨٤	٩٩
٢٢	محمود سعد محي الدين السمهوري	٠	٨٥٠	٩٩
٢٣	احمد سعد محي الدين السمهوري	٠	٨٨٥	٩٩
٢٤	محمد حسن ابراهيم البياري	٠	١٠٥٦	٩٥
٢٥	هيلدا حاتم بدر بدر	٠	٣٢٧٥	٩٥-٩٢
٢٦	المرحوم ابراهيم منير زين العابدين بالاضافة للتركة	٠	٣٣٣٤	٨٤-٨٣
٢٧	نادر نمر عيد الكاظمي	٠	٥٢١	٩٩
٢٨	محمود حسن محمود العشي	٠	٩٥٣	٩٠
٢٩	سمعان سابا عودة خوري	٠	٣٧٩	٩٧
٣٠	عفيف محمد فخري ابو خلف	٠	٢٨٠٣٧	٩٤-٨٧
٣١	حامد عطية احمد الطرايرة	٠	٥٥٤	٩٩+٩٨
٣٢	هدية محمود كامل السبيناتي	٠	٢١٦	٩٨-٩٦
٣٣	منير عبد الفتاح عبد المجيد الطويل	٠	١٧٤	٩٥-٧٦
٣٤	نذير عبد الفتاح عبد المجيد الطويل	٠	١٤٦	٩٩
٣٥	محمد عبد الفتاح عبد المجيد الطويل	٠	٣٤٢	٩٩-٧٨
٣٦	اديب محمد محمود الحافي	٠	٢٠٨	٩٧-٩٣
٣٧	محمد عطية احمد مراغة	٠	٥٤٢	٩٩-٩٧
٣٨	نبيل محمد علي حمدي ابو غزالة	٠	٢٧٨٥	٩٦-٩٥
٣٩	ثابت يوسف علي حصوة	٠	٤٨٣٦	٩٣-٨١
٤٠	دلال محمد خضر الديري		٤٦٨	٩٨-٩٧
٤١	سمير ذيب خليل شنالة	٠	٢٠٧	٩٧

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (وسط عمان)	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
٤٢	محمد علي محمود مسامح	٠	٢٥٧	٩٣-٩٥
٤٣	احمد موسى زيتاوي	٠	١٩٣	٦٤-٧٧
٤٤	المرحوم شفيق عيسى عطا الله وهاب بالاضافة للتركة	٠	٤٣٣	٦٥-٨٠
٤٥	اودايس وارين طوقماجيان	٠	٣٠٢	٦٤-٦٦
٤٦	احمد عبد الهادي عبد الرحمن جابر	٠	١٣٠	٩٩
٤٧	نضار ذياب راغب مرقة	٠	١٣٢٨	٩٤-٩٩
٤٨	حسني حسن محمد صباح	٠	٣٩٣	٨٦-٩٢
٤٩	رغدة مصطفى سلوم الخلايلة	٠	١٠٤	٧٨-٩٩
٥٠	فايزة مصطفى سلوم الخلايلة	٠	١٠٢	٧٨-٩٨
٥١	خالد مصطفى سلوم الخلايلة	٠	٢٢٨	٩٥-٩٨
٥٢	المرحوم توفيق انيس عرابي بالاضافة للتركة	٠	١٨٨	٦٤-٧٤



إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجـــى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمـــادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

	اسم المكلفين التابعين لمديريةالبلقاء	الضريبه المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
١	ابراهيم محمد عواد الزعبي	٨٤٠	٦٤٦٣٦	٩٦-٩٧
٢	علي محمد محمود العوايشة	٧٦٠	٢٦٥٧٤٢	٩٧-٩٩
٣	نزيه جميل برهم سماوي	٢٥٧	٢١٤٢	٧٧-٨١
٤	محمد ابراهيم سليمان ابوصيام	٨٠٠	٥٤٥٤	٩٨-٩٩
٥	شركة باصات ابورمان وابوحمور المتحدة	٦١٦	١٠٣٨	٩٦-٩٩
٦	شركة باصات الغور الاوسط	٠٠٠	٥٠٥١	٩٨-٩٩
٧	شركة خالد زيدان مصالحةوشركاة	٢٨٩	١٩٠٦	٩٦-٩٩
٨	الورحسن محمد ابوعيد	٨٠٠	١٦٩١	٩٧-٩٨
٩	هدى عبودي فالح العواملة	١٩٣	١١٦٩	٩٢-٩٩
١٠	ضرار محمد علي عليان	٦٠٠	١٥٦٨	٩٧-٩٨
١١	حابس سليمان مصطفى العواملة	٨٠٧	٢٠٨١	٩٦-٩٨
١٢	غازي حسين حسن ظاهر	٢٨٠	٣٤٩٣	١٩٩٩
١٣	صالح احمد عوض اللة الجالوسي	٩٤٠	١٦٤٣	٨٥-٩٨
١٤	بشير اسماعيل سعيد حاتم	٥٨٢	٧٩٧	١٩٩٩
١٥	فخري اسماعيل سعيد حاتم	٦٧٢	٨١٠	١٩٩٩
١٦	محمود عبدالقادر عمر عبدالقادر	٦٠٠	٧٣٢	٧٢-٩٥

إعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
الدكتور محمد عدينات

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (الزرقاء)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
١	احمد سليمان اسعد حسون	٠١٠١٩٧٧٤٥	١٠٠	١٢٢	٩١-٩٥ رصيد
٢	"أحمدسعيد" صبحي مصطفى شلهوب	٠١٠١٥٦٦٩٠	١١٤	٢٢٤	٨٢-٨٤ رصيد
٣	احمد خالد عبدالمجيد قصاب	٠١٠١٧٦٦٠٨	٠١٩	١٨٢	٩٩-٢٠٠٠ رصيد
٤	احمد محمد عودة الله الخلايلة	٠١٠١٥٨٧٢٣	٦٥٠	٢٢١	٧٩-٨٥ رصيد
٥	اسامة سالم علي الجندي	٠١٠١٧٤١١٧	١٦٠	٤٧٥	٨٩-٩٣ رصيد
٦	باسم احمد حسين الجمل	٠١٠١٧٨٠١٥	٢٠٠	١١٥	٨٣-٩٠ رصيد
٧	بلال سعيد محمد حرب	٠١٠١٨٩١١٤	٠٠٠	١٢١	٩٤-٩٥ رصيد
٨	تيسير ابراهيم صالح البويلي	٠١٠١٥٩٣٢٠	٧٥٠	١٦٧	٧٨-٨٥ رصيد
٩	ورثة المرحوم جريس عيد خليل جابلي بالاضافة للتركة	٠١٠١٧٠٨٧١	٨٥٠	٢٥٦	٧٧-٨٨ رصيد
١٠	جميل محمد عطيه رمضان	٠١٠١٧٧٨١٧	٣٠٠	٢٨٩	٨٥-٩٣ رصيد
١١	حسن محمد حامد حداد	٠١٠١٥٥٥٦٢	٣٣٣	١٦٨	٨١-٨٤ رصيد
١٢	حسن عبد القادر موسى "البحري المحاميد"	٠١٠١٦٥٤٧٩	٥٢٠	٣٦٤	٩٨-٩٩ رصيد
١٣	حسن مصطفى عمر البرغوثي	٠١٠١١٣٩٩١	٠٨٣	٣٧٠	٩٩ رصيد +٢٠٠٠ مطالبة
١٤	حمدي ذيب حمد حسين	٠١٠١٧١٣٣٩	٧٠٠	٢٧١	٩٢-٩٣ رصيد
١٥	حميدان عاهد عيد حجاب	٠١٠١٦٥٧٥٤	١٩٠	٢٧٥	٨٢-٩٢ رصيد
١٦	خالد محمد عبداللطيف البربراوي	٠١٠١٧٣٩٣٥	٢٣٥	١٧١	٩٧-٩٨ رصيد
١٧	خديجة خليل طراف حيمور	٠١٠١٨٨٦٥٧	٨٣٩	١٨١	٩٤-٩٥ رصيد
١٨	رائد سالم علي الجندي	٠١٠١٧٤١٠٩	٩٤٠	٣٦٢	٨٩-٩٤ رصيد
١٩	رأفت عبد مصباح الرفاعي	٠١٠٢٢٩١٥٩	٦٠٠	١٤٩	٩٧-٩٩ رصيد
٢٠	رسمية حمد محمد حمدان	٠١٠١٧١٢٥٨	٠٠٠	٣١٠	٨٢-٨٩ رصيد
٢١	زياد صابر عيادن قعدان	٠١٠١٩٢٨٤٠	١٠٠	١١٣	٩٤ رصيد
٢٢	سمير فؤاد ياسين الدبابسة	٠١٠١٦٠٦٣٩	١٥٠	٢٢٧	٨٨-٩٤ رصيد

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (الزرقاء)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
٢٣	صابر محمد سالم بشير	٠١٠١٣٧٧٢٥٤	٧٠٠	٢٩٣	٨٤-٩٥ رصيد
٢٤	صبحي عبدالكريم ابراهيم مصطفى	٠١٠١٩١٥٦٩	٦٠٠	١٤٩	٩١-٩٣ رصيد
٢٥	عادل عبدالباري ميرزا بولاد	٠١٠١٥٥٣٥٠	٣٢٥	٢٩٤	٨٢-٩٢ رصيد
٢٦	عادل محمد حسين السخن	٠١٠١٥٦٥٩٣	٣٠٠	١٣٥	٩٢-٩٤ رصيد
٢٧	عاطف يعلا "محمدعارف" كردعلي	٠١٠١٦٢٤٢٩	٨٠٠	١٠٧	٨٨-٩٥ رصيد
٢٨	عبدالعزيز تهامي عبدالرؤوف حمد	٠١٠١٥٩٨٦٠	٣٠٠	٢٦٧	٨٧-٩٣ رصيد
٢٩	عبدالرحمن محمد حجازي البكري	٠١٠١٧٤١٣٣	٩٠٠	٢٠٧	٨٨-٨٩ رصيد
٣٠	عبدالناصر غازي محمود زغلول	٠١٠١٧٥١٩٩	٩٢٠	٢٢٩	٩٣-٩٤ رصيد
٣١	عبدالرحمن موسى دهيمش الدهامشة	٠١٠١٧٦٢٤١	٩٥٥	٢٢٩	٩٠-٩١ رصيد
٣٢	عبدالرؤوف محمد عبدالرحمن بني عطا	٠١٠١٧٩٧٥٥	٦٠٠	١٠٢	٩٢ رصيد
٣٣	عبدالله احسان عبدالله الزعيم	٠١٠١٩٢٠٩٣	٢٥٥	١٨٩	٨٦-٩٣ رصيد
٣٤	عزمي مصطفى علي العايدي	٠١٠١٥٦٤٦١	٩٠٠	١١٩	٧٧-٨٣ رصيد
٣٥	عزام ابراهيم عزام عبيدات	٠١٠١٨٢٩٤٢	٢٠٠	١٤٥	٩٣-٩٦ رصيد
٣٦	عمر حسين محمد الألفي	٠١٠١٧٧٧٧٩	٠٠٠	٤٢٩	٨٤-٩٠ رصيد
٣٧	غازي "محمدعلي" عبدالشكور سلطان	٠١٠١٧٤٩١٥	٧٨٠	٢٧٧	٨٤-٩٧ رصيد
٣٨	غالب حمود عبدالكريم الخلايلة	٠١٠١٦٥٤٥٢	٢٠٠	١٣٤	٨٣-٨٧ رصيد
٣٩	غسان احمد صالح شلباية	٠١٠١٨٨٦٩٠	٠٥٠	٢٠٤	٨٦-٩٥ رصيد
٤٠	فايز جمعة محمد مشوخي	٠١٠١٨٢٦٥٩	٨٠٠	١٥١	٨٩-٩٢ رصيد
٤١	كريمة داود يوسف سلامة	٠١٠١٦٨١٠٩	١٥٠	١١٧	٨٩ رصيد
٤٢	ماجد محمد عبد اللطيف البربراوي	٠١٠١٧٤٧٦١	٠٠٠	١٥٤	٨٤-٨٩ رصيد
٤٣	مجدي حسين عبد الرحمن ابو هنيه	٠١٠١٧٤١٢٥	٩٠٠	٢٠٧	٨٣-٨٩ رصيد
٤٤	محمد احمد حافظ عبد الحافظ	٠١٠١٦٩٤٨٢	٩٧٥	١٥٠	٨٩+٩١ رصيد
٤٥	محمد شكري سعيد مراد	٠١٠١٧٣٥٥٢	٥٠٠	٣٦٨	٨٢-٨٩ رصيد
٤٦	محمد صالح محمد جعيتم	٠١٠١٦٣٧٥١	٦١٣	٢٠١	٧٧-٨٦ رصيد
٤٧	محمد صبحي درويش درويش	٠١٠١٥٨٩٠١	٨٠٠	١٤٠	٩٢-٩٣ رصيد
٤٨	محمد صلاح محمود "محمد صلاح"	٠١٠١٨٦٧٤٣	١٥٠	٩٩	٩٤-٩٨ رصيد
٤٩	محمد عبد الفتاح عبد الله الشجاعية	٠١٠١٦٢١١٩	٨٠٠	٢٥٦	٨٨-٩٠ رصيد
٥٠	محمد غالب رشيد عمران	٠١٠١٧١٦٥٧	٧٠٠	١٠٦	٨٥-٨٩ رصيد
٥١	محمد فؤاد "محمدحسن" ابو شرخ	٠١٠١٥٣٩٦٩	٠٠٠	٢٧٥	٨٢-٨٤ رصيد



الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (الزرقاء)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
٥٢	محمد فؤاد ياسين الدبابسة	٠١٠١٦٠٦٥٥	٤٣٥	٢٨٣	٨٨-٩٤ رصيد
٥٣	محمود عبد العزيز محمد النوري	٠١٠١٦١٣٠٩	٨٦٠	١١٢	٧٤-٨١ رصيد
٥٤	محمود عبدالقادر السلام الحياري	٠١١٦٠٨٢٥	٢٠٠	٢٢٢	٨٩-٩٤ رصيد
٥٥	مروان فايز زايد اسعيد	٠١٠١٨٤١٢٠	٨٠٠	٤٠٨	٨٧-٩٦ رصيد
٥٦	مشيش هديول هزيم العثمان	٠١٠١٦٣٥٨١	٥٤٥	١٢٩	٧٥-٨٦ رصيد
٥٧	مفيد حسين عيسى حسين	٠١٠١٥٤٩١٤	٠٦٠	٤٦٣	٨٠-٩١ رصيد
٥٨	منير فضل سليم العارضة	٠١٠١٧١١٦٩	٨٠٠	١١٣	٨٧-٨٨ رصيد
٥٩	موسى حسن "علي حسن" الصافوطي	٠١٠١٧٥٩٧٠	٥٠٠	١٨٢	٩٨-٩٩ رصيد
٦٠	نادر عبد مصباح الرفاعي	٠١٠٢١١٠٧١	٤٠٠	١٠٧	٩٦-٩٩ رصيد
٦١	نبيل احمد خليل فرج	٠١٠١٥٩٣٣٩	١٠٠	٤٣٢	٧٦-٩٣ رصيد
٦٢	نعيم عبدالحافظ عبدالهادي منصور	٠١٠١٥٤٠٨٦	٠٨١	٢١٨	٨٩-٩٠ رصيد
٦٣	نمر موسى سليم ابوخليفة	٠١٠١٧٣٧٠٦	١٠٠	١٢٢	٨٢-٨٦ رصيد
٦٤	هايل راغب احمد ابوسلينة	٠١٠٠٥٦٥٣٠	٧٤١	٣٨٤	٩٩-٢٠٠٠ مطالبة+قسط مستحق
٦٥	وليد فايز عيسى "علي حسين"	٠١٠١٥٧٠٤٢	٥٧٥	١٢٤	٧٩-٨٤ رصيد
٦٦	ياسر فؤاد ياسين الدبابسة	٠١٠١٦٠٦٤٧	٣٥٠	١٠٨	٨٨ ٩٤ رصيد

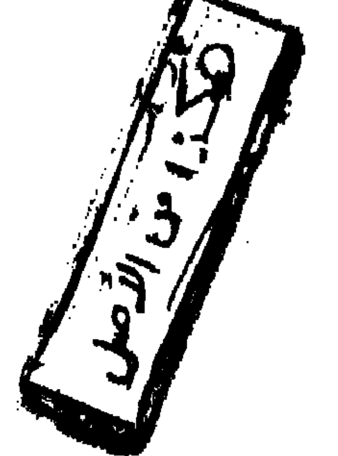
إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمـادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عديلات

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (شرق عمان)	الرقم الوطني الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات المستحقة
			فلس	دينار	
-١	ايوب عبد العزيز محمد الكشميري	٠٠٩٠١٥٩٨١	٠٠٠	٢٤٤	٧٩-٢٠٠٠
-٢	محمد رمضان محمد ابو غوش	٠٠٩٠١٧٨٣٦	٣٠٠	١٢٥	٩٤+٩٥+٩٩
-٣	زهير توفيق خليل التميمي	٠٠٩٠١٠٧٧٧	٢٠٠	١٧٨	٩١-٩٩
-٤	ماجد محمد داود عقل	٠٠٩٠٢٠٦٩١	٣٦٠	٢٢٧	١٩٩٩
-٥	عصام محمد عبد الفتاح ابو الرب	٠٠٩٠١٩٢٣٥	١٠٠	٤٣٠	١٩٩٨
-٦	محمد عبد المحسن خليل الديبة	٠٠١٢٦٦٤٨٣	٩٤٠	٢٩٠	٩٧-٩٩
-٧	ميساء عبد الغني محمود سنان	٠٠٩٠١٤٥٠٠	٠٠٠	١٢١	١٩٩٨
-٨	امال عبد الله محمود المقداد	٠٠٩٠١٣٥٢٠	٣٠٠	٣٩٩	٨٩-٩٩
-٩	ابتسام عبد الله محمود المقداد	٠٠٩٠.٢٥١٢	٨٠٠	٣٩٢	٨٩-٩٩
-١٠	خالد سليم زهدي القيج	٠٠٩٠٠٩٤٩٣	٥٠٠	٤٨٢	١٩٩٨
-١١	امل محمود حسين غري	٠٠٩٠٠٤١٦٧	٢٠٠	٢٠٠	٩٦-٩٩
-١٢	بادي محمد بادي الزغاليت	٠٠٩٠٠٠٦١٠	٨٠٠	٢٤٨	١٩٩٩
-١٣	بلال محمد موسى محمد	٠٠٩٠٠٠٤٣١	٠٠٠	١١٠	١٩٩٨
-١٤	احمد عبد الله حسن عطوة	٠٠٩٠٢٥٥٠٢	٠٠٠	٣٣٠	١٩٩٩
-١٥	ماهر وجيه بشير عياد	٠٠٩٠١٠٠٦٥	٨٠٠	١٠٠٩	٩٣-٩٨
-١٦	امنه خميس مصطفى عرار	٠٠٩٠٠٠٠٤٤	٨٠٠	٥٨٠	٩٢-٩٩



إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجـــى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمـــادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

[illegible]	[illegible] (غرب عمان)	[illegible]	فلس	دينار	[illegible]
-١	اديب رمضان رجب اسحاق	٠٠١١٤٠٧٠١	٠٠٠	٣١٦٦	٩٨+٩٦
-٢	محمود عبد الله سليمان متعب	٠٠٩٠١٧١٦٠	٠٠٠	١٥٩	١٩٩٧
-٣	عبد الحميد محمد ابو يوسف	٠٠٩٠٢٣٠٢٠	٠٠٠	٢٨٢	٩٥+٩٤
-٤	منير حسن توفيق علي	٠٠٢٠٠٩٧٩٠	٠٠٠	١٥٦	٩٩-٩٥
-٥	حسن سعيد محمد عبد	٠٠٢٠٠٤٩٥٠	٠٠٠	١١٠	٢٠٠٠+٩٩
-٦	احمد مصطفى علي جبر	٠٠٩٠١١٩٤٣	٠٠٠	١٥٦	١٩٩٨
-٧	مها ابراهيم احمد الحاج محمد	٠٠٩٠١٦٥٦٢	٦١٧	١٣٥	١٩٩٨
-٨	داوود محمد طلال عاشور	٠٠٣١١٩٥١٣	٠٠٠	٢٠٦	٩٤-٩٢
-٩	علي محمد علي حمد الله	٠٠٩٠٣٩١٠٤	٠٠٠	١١٩	٢٠٠٠+٩٥+٩٤
-١٠	مالك ناظم ذياب ابو حمدان	٠٠١٠٩٧٧٥٠	٠٠٠	٣٩٧٨	٩٨-٩٦
-١١	زهير حسين يوسف الجهالي	٠٠٠٨٩٨٩٢٩	٠٠٠	١٧٥٥	٩٨+٩٧

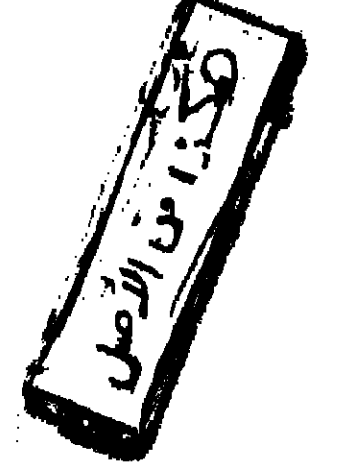
إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجـــى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمـــادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية اربد	ارصدة الضريبه المستحقه فلس	دينار	السنوات
١	ابراهيم محمد يوسف طنطاوي	---	٣٥٦	٩٥-٩٠
٢	احمد سليمان علي قوقزه	---	٥٩٤	١٩٩٨
٣	احمد قاسم محمد ابوعليقه ،	---	٤٨٠	١٩٩٨
٤	احمد عبد الفتاح احمد هنوش	---	٤٨٦٧	٩٨-٩٢
٥	احمد شحاده نهار الخزاعله	---	١٨٢٠	٩٧-٩٢
٦	ابراهيم عبدالله احمد ابو الكاس	---	٥٤٣	٩٥-٨٥
٧	ايهاب شفيق محمد سالم	---	٦٨٤	١٩٩٧
٨	باسم محمد ابراهيم الزعبي	---	٧٤١	٩٧-٩٢
٩	اكرم فرحان طنوس حداد	---	٤٤٨٧	٩٥-٨٦
١٠	بسام عطالله غراف الزعبي	---	٥٥٦	٩٦-٩١
١١	بلال احمد فضل عزايزه	---	٥٢٦	٩٦-٩٣
١٢	تيسير احمد اسعد السنجلاوي	---	٦٩٩	٩٣-٨٨
١٣	جمعية موظفي بلدية اربد التعاونيه	---	٢٥٣٧	١٩٩٨
١٤	حكمت محمد احمد الخطيب	---	٣٨٠١	٩٣-٨٨
١٥	حمد احمد حمد الشوبكي	---	٢١٢١	٩٧-٩٢
١٦	حاتم محمود منصور عبيدات	---	٥٣٤	٩٨-٩٠
١٧	خالد يوسف علي الاحمد	---	١٤١٦	٩٩-٩٠
١٨	رابعه صالح محمد الغرايبه	--	٨٨٧	٩٥-٩٠
١٩	رياض احمد داود عثمان	---	٤٢٠	١٩٩٧
٢٠	رستم ياسين نصار المصري	---	٢٩٢	١٩٩٥
٢١	رائد سليمان فياض احمد	---	١١١٩	٩٨-٩٣
٢٢	زايد حسين محمود غرايبه	---	١٤٩٢٠	٩٩-٨٩



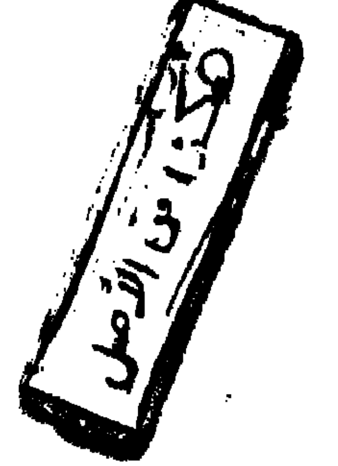
الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية اربد	ارصدة الضريبه المستحقه		السنوات
		فلس	دينار	
٢٣	زهير بدر عبد الهادي ابوسليم	---	١٦٥٢	٩٦-٩٤
٢٤	صالح عبدالرحمن علي الشرع	---	٩٥٧٩٨	٩٩-٩٢
٢٥	صايل فضل عبدالله الداود	---	٣٦٠	٩٥-٩١
٢٦	شفيق محمد سالم العبد	---	١٠٤٨٢	١٩٩٧
٢٧	شركة محمد عبدالكريم البستوني واولاده	---	٩٧٦	٩٩-٩٨
٢٨	شركة جمعية المدينه المنوره التعاونيه	---	٦٣٧	١٩٩٧
٢٩	شعبان عليان محمد الجوارنه	---	٤٢٤	٩٥-٩٣
٣٠	عبدالغفور فرحان محمد الزعبي	---	٢٣٥	٩١-٨٨
٣١	عبدالرحيم محمد فارس الاحمد	--	١١٦٩	٩٢-٨٧
٣٢	عبد المجيد مصطفى يوسف الخليلي	---	٢٥٥	١٩٩٨
٣٣	عبدالكريم اكرم بركات العبوه	---	٧٧٩	٩٨-٩٢
٣٤	عدنان سليمان ابراهيم النجار	---	٥٧٠	٩٥-٩٢
٣٥	عمر عليان علي الاغا	---	٥٧٧	١٩٩٣
٣٦	غسان تميم اسعد الريحاني	--	١٩٧٦	١٩٩٢
٣٧	طلال محمد حسين " محمد قاسم "	--	١٣١٨	٩٨-٩٤
٣٨	قاسم محمد جبر ابو الهيجاء	---	٨٧٧٣	٩٩-٩٤
٣٩	قاسم ابراهيم حسن ابراهيم	---	١١٨	٩٥-٩٢
٤٠	كمال احمد طلب العزه	---	٦٣٥	٩٧-٩٣
٤١	مطلق خلف ياسين خزاعله	---	١٤٠٥	٩٨-٩٢
٤٢	محمد صالح عبدالله قعوار	----	٥٢٥	٩٥-٩٣
٤٣	محمد محمود سالم الشوحه	---	٨٤٧	٩٤-٩٢
٤٤	محمد نبيل" عبد الكريم محمد ابوصفيه	---	٥٢٦	٩٣-٨٨
٤٥	موسى احمد علي جوارنه	----	٢٧٢	٩٥-٩٣
٤٦	موسى سلامه احمد مريان	----	٢٢٦٥	٨٥-٧٧
٤٧	هدى علي حموده خليفات	----	٨٩٤	٩٤-٩٠
٤٨	يحي صالح عيسى ملكاوي	----	٨٧٥	٩٨-٩٧
٤٩	يوسف محمد يونس دعيس	-----	٤٥٨١	٩٧-٩٥

إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات



ت	أسماء المكلفين التابعين لمديرية الكـرك	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
١	نواف سالم حامد الاغوات	٠١٤٠٣٦٦٧٣		٩٩	٩٩-٨٦
٢	شرف نياز دليوان المجالي	٠٠٧٣٧٤٥٨٥		٦٣٠	٩٧-٩٣
٣	عبدالحميد الياس عطية الطراونة	٠١٤٠٢٢٧٢٩		١٦٠٠	٩٤-٩٢
٤	محمد ذياب ابراهيم المكاوي	٠١٤٠٣٨٨٣٨		١٨١٦	٩٥-٩١
٥	شركة عبدالحميد الطراونة واولادة	٠١٤٢٠٢٧٤٣		٧٦٦٤	٩٩-٩٦
٦	شركة جمعية الياروت التعاونية	٠١٤٢٠٨٥٤٧		٥٤٤١	٩١-٨٥
٧	غالب ارحيل عطية الخنازرة	٠٠٥٠٤٠٧٤٤		١٦٢	٩٥-٩٠
٨	عادل تحسين عطاالله الطراونة	٠٠٧٥٣٣٣٣٠		١١٠	٩٠-٨٤
٩	جليل سمعان سلمان الهلسة	٠١٤٠٠٥٣٣٦		٢٨٠	٩١-٨٨
١٠	عزام محمود حامد اسماعيل	٠١٤٠٤٩١٧١		٢٤٣	٩٥-٩١
١١	منى عبدالسلام عبدالقادر البطوش	٠١٤١٦٨٩٤٤		١٠٤	٩٢-٨٨
١٢	كوثر سالم ارشيد مبروك	٠١٤١٦٩١٣٤		١٥٢	٩٧-٩٢
١٣	خليل عبد سالم الرفوع	٠١٤١٦٩٣٦٣		١٢٤	٩٩-٩٨
١٤	عزيزة عبدالحافظ خلف الجعافرة	٠١٤١٧٠٨٥٠		١٠٤	٩٤-٩٠
١٥	نهى عبدالقادر محمد المبيضين	٠١٤١٧١١٣٩		٢٠٢	٩٧-٩٠
١٦	ريما كامل عايد الزياين	٠١٤١٧١١٧١		١٢٤	٩٥-٩٠
١٧	نجوى محمد سعيد المصري	٠١٤١٧١٢٩٥		١٢٥	٩٥-٩٠
١٨	فيصل عبدالرحمن سليمان الصعوب	٠١٤٠٣٦٠٣٧		١٧٢	١٩٩٧
١٩	فؤاد مصطفى حماد الضلاعين	٠١٤٠٣٩٣٧٠		٨٢	٢٠٠٠
٢٠	صالح عبدالكريم سلمان الطراونة	٠١٤٠٤٦٩٢٠		٢٢٠	٩٠



ت	أسماء المكلفين التابعين لمديرية الكـرك	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبية المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
٢١	محمود عبدالله سلمان العواسا	٠١٤٠٤٩٧٩١		٦٠٢	٩٩-٩٧
٢٢	علي عبدالله عبد فرحان	٠١٤١٥٦٦٦٠		١٦٦١	٩٧-٨٤
٢٣	ثلجي مسلم محمد النجادات	٠١٥٢١٠٣٠٨		١٦٠١	٨٨-٨٣
٢٤	ماجد محمد سالم الضمور	٠١٤٠٢١١٣٧		١٩٢	٩٩
٢٥	احمد سلامة فلاح الجراجرة	٠١٤٠٣٤٧٣٥		١٠٩	٢٠٠٠
٢٦	اسحق ابراهيم سليمان المدانات	٠١٤٠٢٨٨٠٢		١٨٢	٩٥-٨٨
٢٧	سهى محمد عبدالمجيد ابو شعيرة	٠١٤٠٦٣٠١٨		٢١٥	٩٩-٩٨
٢٨	فايز حمد رشيد الزعبي	٠١٤١٥٥٠٧٩		١٦٠	٩٩-٩٨
٢٩	فدوى محمد عليان الشوابكة	٠١٤٠٠٣٩٢٩		٢٥٣	٩٩-٩٤



إعـــــــلان

عملا بأحكام الفقره (ب) من الماده السادسه من قانون تحصيل الامـــوال الاميريـــه رقم(٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته واحكام الماده (٦٧) فقره (أ) من قانون الضمان الاجتمـاعي رقم ٢٠٠١/١٩ .

يرجى من الساده المذكوره اسماؤهم بالكشف المرفق المبادره لدفع المبالغ المتحققه عليهم لحساب المؤسسه العامه للضمان الاجتماعي والمبينه ازاء اسم كل منهم خلال فـــترة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه ، وفـــي حـــال تخلفهم عن الدفع ستتخذ الاجراءات القانونيه اللازمه .

احمد عبدالفتاح
المـــدير العـــام

اسم المنشأه	اسماء المالكين	العنوان	المبلغ المستحق
مكتب عامر القطاطشــه للخدمات التجاريه	عامر علي عبدالحميــد القطاطشه	العقبه	---ر٥٠٢
مركز السلام لتدريـــب السواقه	حـــابس ســـليمان الهباشين	السلط /شارع الميدان	---ر٧٦٢٢
مؤسســة الجوهـــره للتخليص	وائل محمد علي حســن الشواقفه	الزرقاء/المنطقه الحره	---ر٧٧٠٠
معـرض العمـــوش للكهربائيات	زيـــاد جميـل حســـن العموش	الزرقاء/مقابل مدرســة اسامه	---ر٤٢٢٧
مخرطة النجار	محمد صبحي النجار	الزرقاء وادي الحجر	---ر٥٩٩٣
محـــددة والمنيــــوم الكسواني	بسام اسماعيل مسـعود عبدالوهاب	الزرقاء/المشيرفه	---ر٤١٦٠
مؤسسة ملحم المتحده	نهاد محمد عبدالقـــادر ملحم	الرصيفه/سوق خاطر	---ر٥٠٩٥

اسم المنشأه	اسماء المالكين	العنوان	المبلغ المستحق
شركة اسحق كريم الطباخي مجمع كريمتكس	اسحق الطباخي	الزرقاء	--ر٥٢١٣٧
جمعية الازرق التعاونيه	موجوات الجمعيه	الازرق/مقابل سلاح الجو	--ر٨٩٥١٤
روضة عماد الدين	انور محمد مسعود ابو مغلي فاطمة سعيد ابو امونه	الزرقاء/حي النصر	--ر٣٣٧٧
معرض شدوان	زهير سليم توفيق الشوا	الزرقاء/سوق الشعلان	--ر١٠٧٧٦
كراج الطليعه	عاهد احمد محمد سلامه	الزرقاء/طريق ياجوز	--ر١٣٥٩٩
شركة عماد شفيق حمو واخوانه حديقة الاردن للحيوان	عماد شفيق محمد حمو احمد شفيق محمد حمو رائد شفيق محمد حمو	عمان/اليادوده/مقابل فندق سمرقند	--ر٤٧٢
معمل تريكو الامراء	عيسى محمد يوسف ملك	القويسمه/شارع سوق الحلال	--ر٣٨
محددة يحيى ابو السعود للاشغال الحديديه	يحيى محمد ابو السعود	القويسمه/شارع المدارس/بجانب الوطنيه للسيراميك	--ر١٦
معمل زهرة كايد للسكاكر	مازن خميس محمد خليل	اليادوده/مقابل كازية الشاطر حسن	--ر١٣٨
شركة ابو ثريا وخليفه	محمد العبد محمد ابو ثريا سعاد ابراهيم صالح خليفه	الوحدات/خلف محطة جرداله	--ر٥٧

اسم المنشأه	اسماء المالكين	العنوان	المبلغ المستحق
محطة سامي جويحان	عبدالحليم سامي جويحان	القويسمه/الشارع الرئيسي	--ر٨١
مشغل سعدالدين الشريف	سعدالدين ابراهيم الشريف	الشعيليه/مقابل مسجد القدس	--ر٢٦٤١
شركة امجد مصطفى وشريكته	امجد "محمدصبحي" نمر مصطفى هبه امجد "محمدصبحي" نمر مصطفى	العقبه/مقابل مركز امن المدينه	--ر٣٦٣٩
مخبز الامانه	جميل خليل جمعه الخنشيري	العقبه/البلد القديم	--ر٧٨١
منجرة البلولي	حكمت احمد البلولي	الزرقاء/طريق ياجوز	--ر٢٨٠٩
مطعم ومنتزه الشلالات	محمد منصور محمد البصار	الازرق الشمالي/قرب سلطة المياه	--ر٢٤٢٤
شركة دانا للاعمال الكهروميكانيكيه (شركة مصطفى خليل وفريال حجازي)	مصطفى محمد ابراهيم خليل فريال اديب حجازي	الدوار السابع/شارع عبدالله غوشه	--ر٥٤٦٠
شركة ملحمة ومشاوي عمان	كمال عبدالحمي زكي بدران	شارع الجامعه/مقابل جريدة الرأي	--ر٣٤٩٧
شركة مطعم المنقل (شركة معاويه خيرالدين وشركاه)	محمد وليد محمود الشنتير محمد كامل عبدالرحمن مدوخ اسماعيل موسى اسماعيل صيام معاويه جمعه موسى خيرالدين	المدينه الرياضيه مقابل بوابه رقم (٤)	(٨٨٤)

اسم المنشاه	اسماء المالكين	العنوان	المبلغ المستحق
شركة تجهيزات المواد الغذائيه	ذيب محمد ذيب البنا خالد حسن عيسى حمدان	شارع المدينه المنوره	٨٦٨٣ر--
شركة الصناعات البتروكيماويه الوسيطه "مساهمه عامه"	موجودات الشركه	الزرقاء/ وادي العش	١٩٠٦٤٣
مركز الكوثر للسواقه	محمد موسى شحاده القريوتي	الزرقاء/شارع بولاد	١١٦٨ر--
مركز التعاون لتعليم السواقه	محمد ابراهيم محمود الحواري	الرصيفه/مثلث ياجوز	٣٨٦٩ر--
مركز وادي الاردن للسواقه	منير جميل ذيبان ابراهيم جمعه الدسوقي اسماعيل ذيب الملاح	ياجوز/مقابل بنك الاسكان	٩٠٩ر--
الشركه العامه للتجاره والزراعه	سالم موسى الور	الزرقاء/شارع الامير شاكر	٧٥٦٢ر--
المطبعه الاهليه	مصطفى محمد مريان علي محمد مريان	الزرقاء/شارع السعاده	٦٦٤٥ر--
مؤسسة التصنيع العامه عمران الكسواني	عمران صالح الكسواني	الهاشميه/مقابل الجسر	١٢٨٤ر--
مشغل النبراس	يوسف عمر خليل ابو عوده	معان/شارع فلسطين	٧٥٣ر--

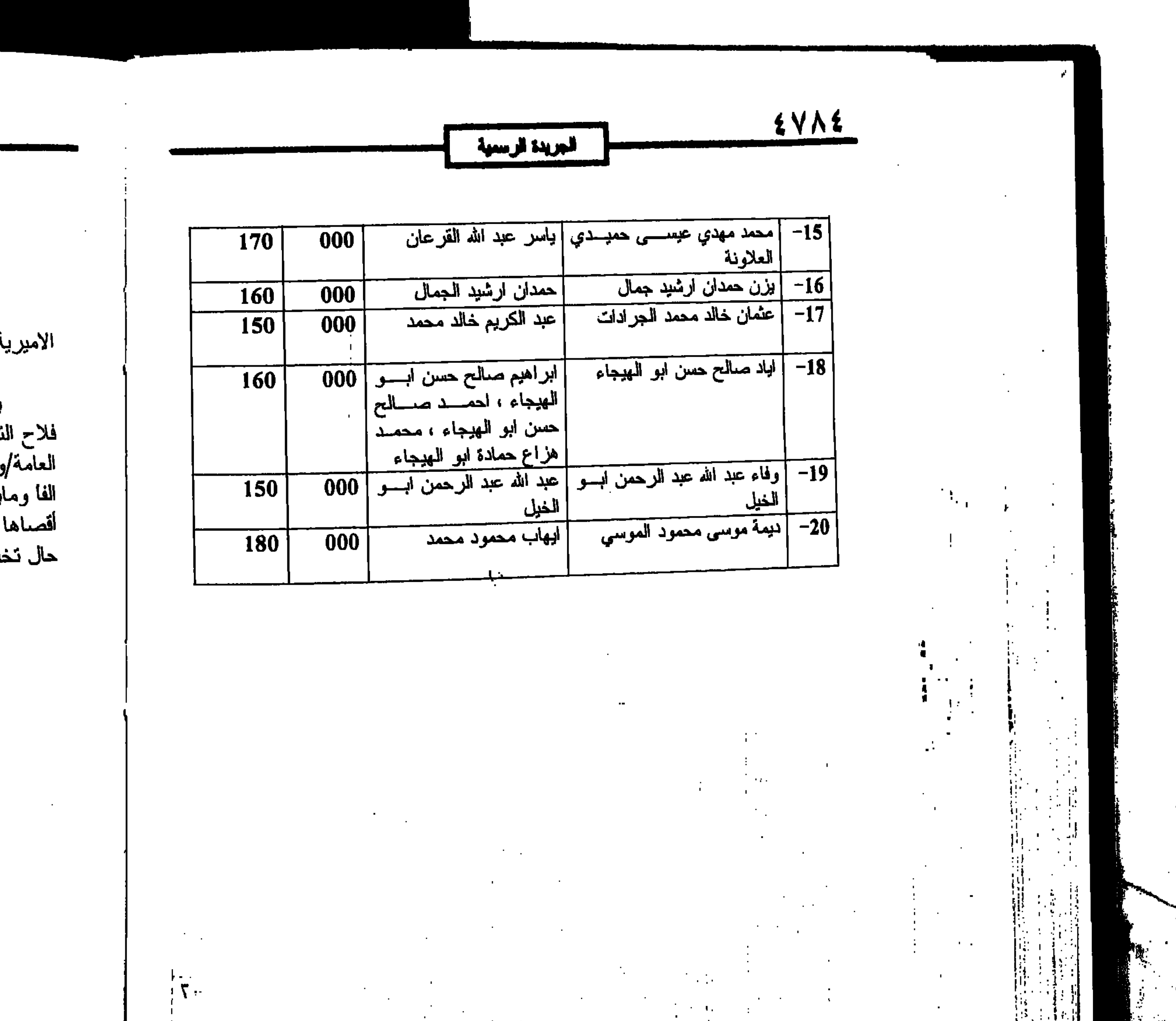
إعــــلان

عملاً باحكام الفقرة (ب / 6) من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (6) لسنة 1952 وتعديلاته ، يرجى من المكلفين وكفلاؤهم المذكورة اسماؤهم بالكشف المرفق المبادرة لدفع المبالغ المتحققة عليهم لحساب قروض جامعة العلوم والتكنولوجيا المبينة ازاء اسم كل منهم خلال فترة اقصاها (60) ستون يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمة .

الدكتور أحمد المشاقبة

مدير مديرية الأموال العامة/ وزارة المالية

الرقم.	اسم المكلف	العنـــوان	المبلغ المطلوب فلس	دينار
1-	اشرف سعيد عبد الرحمن السنجلاوي	رانيا سعيد السنجلاوي	000	200
2-	محمد سميح مسعود خربط	مفيد محمود عبد الفتاح خربط سميح مسعود نمر خربط	000	400
3-	محمد غسان محمد الشرايري	غسان محمد عبد الرزاق الشرايري	000	130
4-	مي محفوظ محمد القيسي	محفوظ محمد القيسي	00	400
5-	صفاء احمد راضي الاشرم	احمد راضي حسن الاشرم	000	340
6-	معتز محمد بركات محمود	محمد بركات عبد القادر	000	200
7-	هديل رشاد رشدي الشماسنة	محمود عبد الرحمن عاصي	000	100
8-	نادر محمد محمود حمدان	محمد محمود عيسى حمدان	000	200
9-	معن موسى ابراهيم طشطوش	موسى ابراهيم طشطوش	000	160
10-	بثينة محمود محمد عبد الغني	محمود محمد يوسف	000	150
11-	صلاح الدين عبد الله ابراهيم الدهون	عبد الله ابراهيم الدهون	000	150
12-	اسامة سعد مصطفى موسى	شوكت ابراهيم مصطفى سعد	000	180
13-	محمد طه محمد البكر	طه محمد احمد البكر	000	160
14-	أحمد عبد الله خليل محمد	محمود عبد الله خليل محمد	000	310



15-	محمد مهدي عيســى حميــدي العلاونة	ياسر عبد الله القرعان	000	170
16-	يزن حمدان ارشيد جمال	حمدان ارشيد الجمال	000	160
17-	عثمان خالد محمد الجرادات	عبد الكريم خالد محمد	000	150
18-	اياد صالح حسن ابو الهيجاء	ابراهيم صالح حسن ابــو الهيجاء ، احمــد صــالح حسن ابو الهيجاء ، محمـد هزاع حمادة ابو الهيجاء	000	160
19-	وفاء عبد الله عبد الرحمن ابــو الخيل	عبد الله عبد الرحمن ابــو الخيل	000	150
20-	ديمة موسى محمود الموسي	ايهاب محمود محمد	000	180

اعــــــــــــلان

عملاً بأحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيــل الامــوال الاميرية رقم (6) لسنة 1952 و تعديلاته .

يرجى من السيد/ صلاح احمد سعد التوبات وكفلائه السيد/ صــالح مسـعد فلاح التوبات و السيد/ يوسف حسين محمود القــرم مراجعــة مديريــة الامــوال العامة/وزارة المالية لتسديد المبلغ المتحقق عليهم والبالغ (94106) اربعه وتسعون الفا ومايه وستة دنانير و (690) فلسا لحساب أمانات جامعة مؤتة خــلال فــترة أقصاها (60) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفــي حال تخلفكم عن الدفع ستتخذ بحقكم الاجراءات القانونية الازمة.

الدكتور أحمد المشاقبة

مدير مديرية الأموال العامة/ وزارة المالية

إعـــــلان

إلى السادة شركة الشبكة الدولية عبر الإنترنت
وعنوانها:- عمان - شارع المدينة المنورة
ص.ب ٩٤٠٦٦٤ -عمان ١١١٩٤ الأردن

استناداً لأحكام المادة (١٩/هـ) من قانون الاتصالات رقم ١٣ لسنة ١٩٩٥ التي اعتبرت أموال الهيئة وحقوقها لدى الغير أموالاً أميرية؛ وعملاً بأحكام المادة (٦/ب) من قانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته؛ يطلب منكم مراجعة هيئة تنظيم قطاع الاتصالات خلال فترة أقصاها (٦٠) ستون يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية؛ لدفع مبلغ (٢٥٠٠) ألفان وخمسمائة دينار بالإضافة إلى مبلغ الفائدة عن مدة التأخير في تسديده للفترة من ٢٠٠١/٠١/٢٠ وحتى السداد التام، والتي استحقت عليكم بموجب البندين (٣/١/٣ و ٧/٧) من اتفاقية الترخيص، وفي حال التخلف عن التسديد فستتخذ بحقكم الإجراءات القانونية اللازمة.

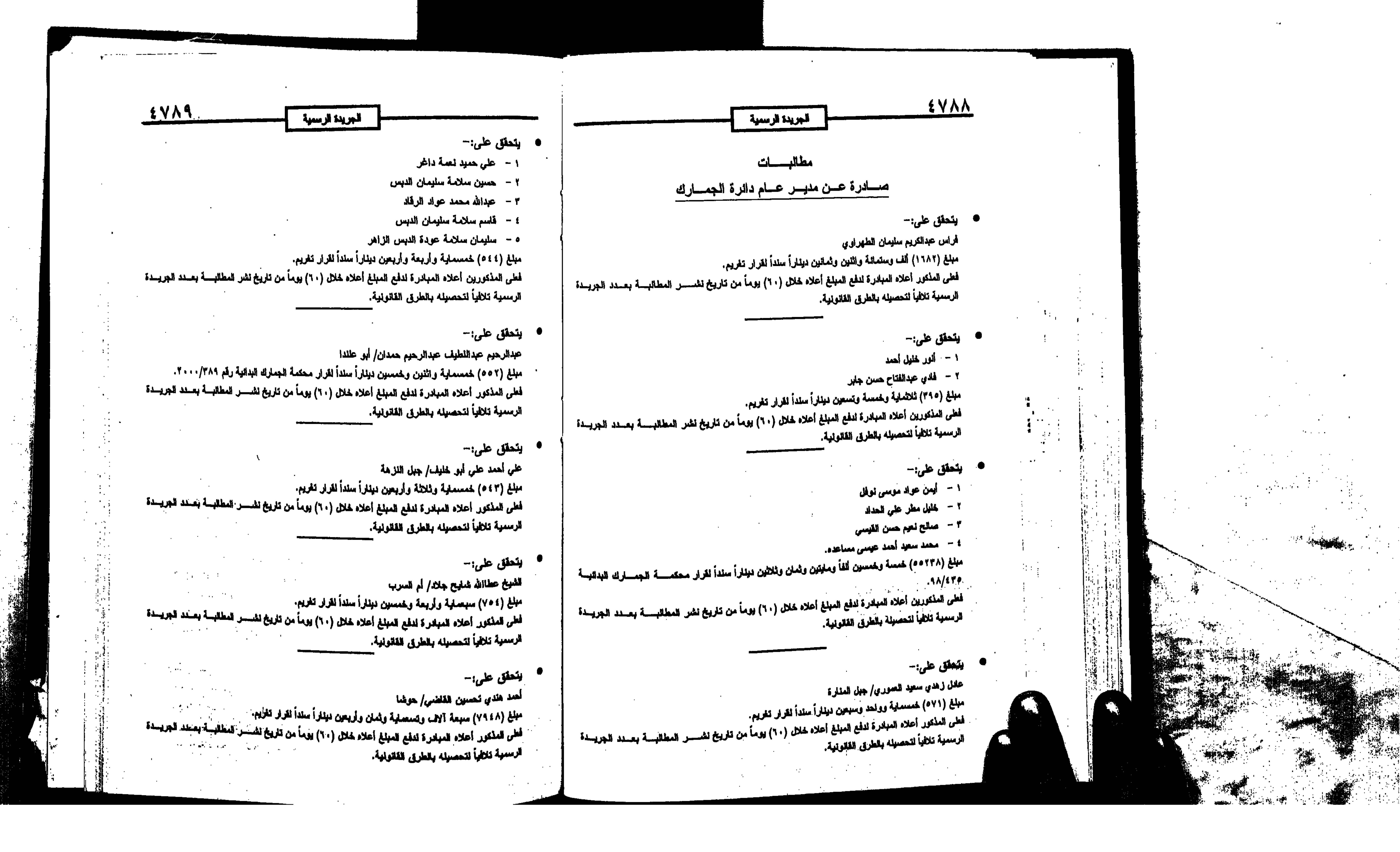
مدير عام هيئة تنظيم قطاع الاتصالات
المهندس مأمون بلقر

إعـــــلان

إلى السادة المؤسسة العالمية لأجهزة الاتصالات والتجارة
وعنوانها:- عمان - شارع المدينة المنورة - عمارة السماح - جناح ٢٠٥
ص.ب ٩٤٠٥٦٤ -عمان ١١١٩٤ الأردن

استناداً لأحكام المادة (١٩/هـ) من قانون الاتصالات رقم ١٣ لسنة ١٩٩٥ التي اعتبرت أموال الهيئة وحقوقها لدى الغير أموالاً أميرية؛ وعملاً بأحكام المادة (٦/ب) من قانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته؛ يطلب منكم مراجعة هيئة تنظيم قطاع الاتصالات خلال فترة أقصاها (٦٠) ستون يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية؛ لدفع مبلغ (٢٥٠٠) ألفان وخمسمائة دينار بالإضافة إلى مبلغ الفائدة عن مدة التأخير في تسديده للفترة من ٢٠٠٠/١٢/٢١ وحتى السداد التام، والتي استحقت عليكم بموجب البندين (٣/١/٣ و ٧/٧) من اتفاقية الترخيص، وفي حال التخلف عن التسديد فستتخذ بحقكم الإجراءات القانونية اللازمة.

مدير عام هيئة تنظيم قطاع الاتصالات
المهندس مأمون بلقر



مطالبـــــات

صـــادرة عــن مديـــر عـــام دائرة الجمـــارك

- يتحقق على:-

فراس عبدالكريم سليمان الطهراوي

مبلغ (١٦٨٢) ألف وستمائة واثنين وثمانين ديناراً سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشـــر المطالبـــة بعـــدد الجريـــدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

١ - أنور خليل أحمد

٢ - فادي عبدالفتاح حسن جابر

مبلغ (٣٩٥) ثلاثماية وخمسة وتسعين ديناراً سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبـــة بعـــدد الجريـــدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

١ - أيمن عواد موسى نوفل

٢ - خليل مطر علي الحداد

٣ - صالح نعيم حسن القيسي

٤ - محمد سعيد أحمد عيسى مساعده.

مبلغ (٥٥٢٣٨) خمسة وخمسين ألفاً ومايتين وثمان وثلاثين ديناراً سنداً لقرار محكمـــة الجمـــارك البدائيـــة ٩٨/٤٣٥.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبـــة بعـــدد الجريـــدة الرسمية تلافياً لتحصيلة بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

عادل زهدي سعيد العموري/ جبل المنارة

مبلغ (٥٧١) خمسماية وواحد وسبعين ديناراً سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشـــر المطالبـــة بعـــدد الجريـــدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

١ - علي حميد نعمة داغر

٢ - حسين سلامة سليمان الدبس

٣ - عبدالله محمد عواد الرقاد

٤ - قاسم سلامة سليمان الدبس

٥ - سليمان سلامة عودة الدبس الزاهر

مبلغ (٥٤٤) خمسماية وأربعة وأربعين ديناراً سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبـــة بعـــدد الجريـــدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

عبدالرحيم عبداللطيف عبدالرحيم حمدان/ أبو علندا

مبلغ (٥٥٢) خمسماية واثنين وخمسين ديناراً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٠/٣٨٩.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشـــر المطالبـــة بعـــدد الجريـــدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

علي أحمد علي أبو خليف/ جبل النزهة

مبلغ (٥٤٣) خمسماية وثلاثة وأربعين ديناراً سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشـــر المطالبـــة بعـــدد الجريـــدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

الشيخ عطاالله شايح جلاد/ أم السرب

مبلغ (٧٥٤) سبعماية وأربعة وخمسين ديناراً سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشـــر المطالبـــة بعـــدد الجريـــدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

أحمد هندي تحسين القاضي/ حوشا

مبلغ (٧٩٤٨) سبعة آلاف وتسعماية وثمان وأربعين ديناراً سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشـــر المطالبـــة بعـــدد الجريـــدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- **يتحقق على:-**

كاظم محمد ياسين/ عراقي

مبلغ (٥٥٥) خمسماية وخمسة وخمسين ديناراً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠١/٢٧١.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشـــر المطالبـــة بعـدد الجريـدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- **يتحقق على:-**

شركة خليل أبو حاجب/ الرصيفة

مبلغ (٧٠٠) سبعماية دينار سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبـــة بعـدد الجريـدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- **يتحقق على:-**

لدى محمد طباره/ أردنية

مبلغ (٥٧١) خمسماية وواحد وسبعين ديناراً سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكورة أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشـــر المطالبـــة بعـدد الجريـدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- **يتحقق على:-**

١- طارق عبدالكريم فضيل بلي فارس
٢ - نايف حسن مفلح الشطناوي/ اربد - حواره
٣ - حاتم خالد محمد شطناوي/ اربد - حواره
٤ - محمد سعيد أحمد عيسى مساعده/ زمال

مبلغ (٣١٣٧٣) واحد وثلاثين الفاً وثلاثماية وثلاثة وسبعين ديناراً و ٢٢٠ فلساً سنداً لقرار محكمة الجمـارك البدائية رقم ٩٨/٣٤٨.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبـــة بعـدد الجريـدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- **يتحقق على:-**

توفيق عمر مصطفى اليحيى/ اربد

مبلغ (٨٧٧) ثمانماية وسبعة وسبعين ديناراً سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشـــر المطالبـــة بعـدد الجريـدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- **يتحقق على:-**

بريك غانم سالم/ عماني

مبلغ (٢٤٢) مايتين واثنين وأربعين دينارا سندا لقرار تغريم.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشـــر المطالبـــة بعـدد الجريـدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

- **يتحقق على:-**

وائل بدر حامد شبيطه/ أردني

مبلغ (٢٧٥) مايتين وخمسة وسبعين دينارا سندا لقرار تغريم.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشـــر المطالبـــة بعـدد الجريـدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

- **يتحقق على:-**

منهل أيوب منصور زريقات/ أردني

مبلغ (٢٨٧) مايتين وسبعة وثمانين دينارا سندا لقرار تغريم.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشـــر المطالبـــة بعـدد الجريـدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

- **يتحقق على:-**

جيلاني محمد خضر عبدالحميد كلش/ اربد

مبلغ (٩٩٣) تسعماية وثلاثة وتسعين دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية ٢٠٠٠/١٧٩.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشـــر المطالبـــة بعـدد الجريـدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

- **يتحقق على:-**

عيسى عبدالرحمن عيسى العتوم/ جرش

مبلغ (٢٥٠) مائتين وخمسين دينارا سندا لقرار تغريم.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشـــر المطالبـــة بعـدد الجريـدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

- **يتحقق على:-**

محسن قاسم كاظم/ عراقي

مبلغ (١٦١١٠) ستة عشر ألفا ومائة وعشرة دنانير سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٠/٣٥.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشـــر المطالبـــة بعـدد الجريـدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

الشركة الوطنية لصناعة المسامير/ عمان

مبلغ (١٨٥٥٠) ثمانية عشر ألفا وخمسماية وخمسين دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٦/٣٣ جزاء المميز بقرار الاستئناف رقم ٢٠٠٠/٧٣ المميز بالرقم ٢٠٠٠/٥٨٦.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

١ - أحمد رميح عوض الغياث/ أردني

٢ - جمعه رميح عوض الغياث/ أردني

مبلغ (٣٨١٢٩) ثمانية وثلاثين ألفا وماية وتسعة وعشرين دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية ٩٩/٤٥ والمصدق بقرار الاستئناف رقم ٢٠٠٠/٦٦.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

١ - بشير محمد عرنوس البدارين/ أردني

٢ - حمود صليبي حيصي الركضي/ سعودي

مبلغ (١٩٩) ماية وتسعة وتسعين دينارا سندا لقرار تغريم.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

١ - قبيل جليل هويمل العطوي

٢ - جليل هويمل جويعد العطوي

مبلغ (٦٠٣) ستماية وثلاثة دنانير سندا لقرار تغريم.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

١ - نذير عبدالرزاق خميس الجبالي

٢ - نادر عبدالرزاق خميس الجبالي

مبلغ (٢٠٥٦) ألفين وستة وخمسين دينارا سندا لقرار تغريم مكتسب الدرجة القطعية.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

فوزي يوسف محمود غرايبه/ أردني

مبلغ (٤٧٤) أربعماية وأربعة وسبعين دينارا سندا لقرار تغريم.

فعلى المذكور أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

المجموعة الأردنية للوكالات البحرية/ عمان

مبلغ (١٧٩٨) ألف وسبعماية وثمان وتسعين دينارا و ٥٠٠ فلس سندا لقرار تغريم.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

١ - ياسر زاهي غافل المناصير/ مرج الحمام

٢ - غاندي محمد حمدان الحلايقة/ ناعور

مبلغ (٤٤١٠) أربعة آلاف وأربعماية وعشرة دنانير و ٩٩٠ فلسا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٩٩/٤٣١ والمصدق بقرار الاستئناف رقم ٢٠٠١/٢٩.

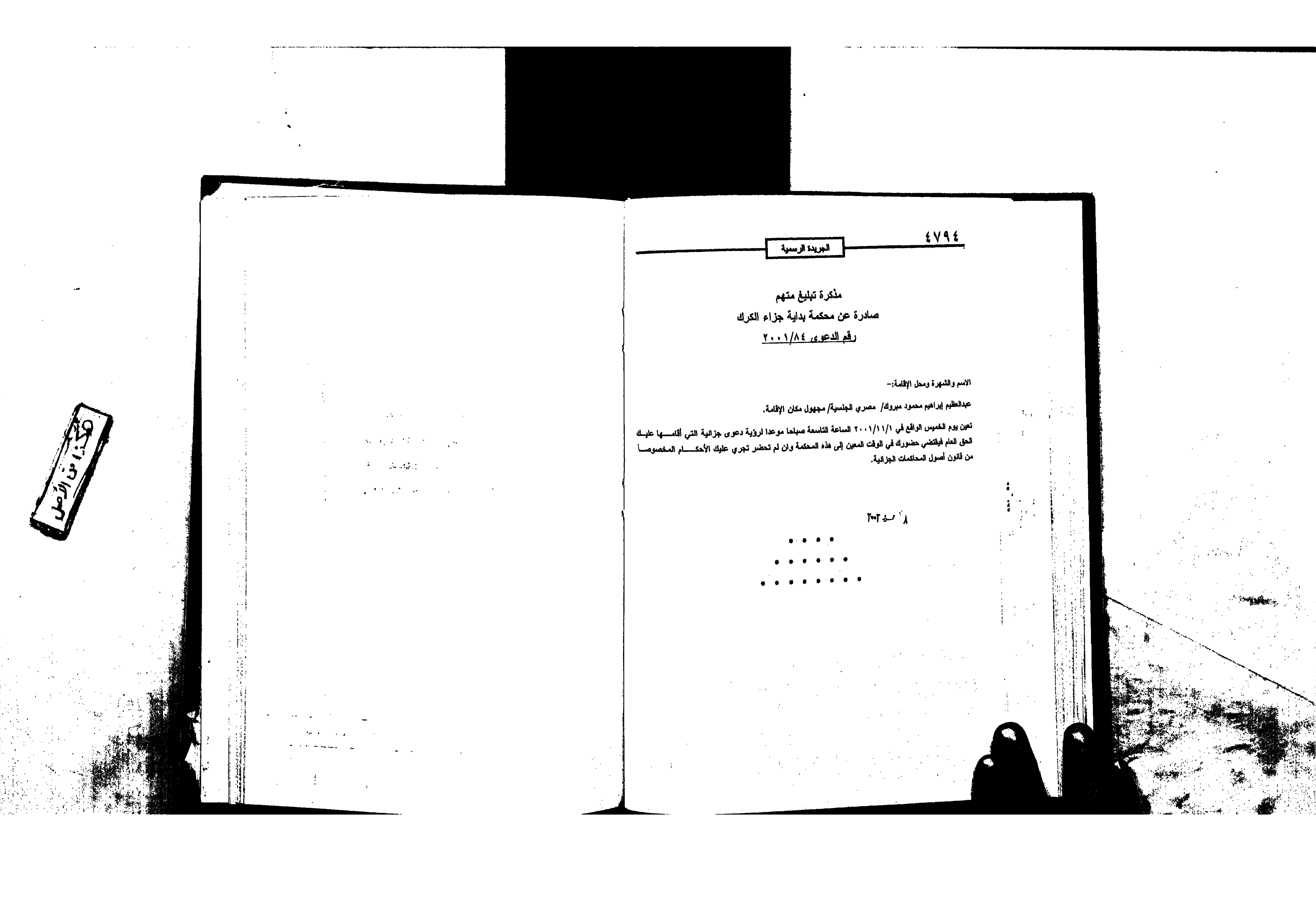
فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

شركة خلف العساف وأولاده للخدمات التجارية والمحروقات/ عمان

مبلغ (٢٠١٦٥) عشرين ألفا وماية وخمسة وستين دينارا و ٤٤٠ فلسا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية ٩٩/٢٦٨ المصدق بقرار الاستئناف ٢٠٠٠/٩٧ المميز بالرقم ٢٠٠١/٩٨.

فعلى المذكورين أعلاه المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.



مذكرة تبليغ متهم
صادرة عن محكمة بداية جزاء الكرك
رقم الدعوى ٢٠٠١/٨٤

الاسم والشهرة ومحل الإقامة:-

عبدالعظيم إبراهيم محمود مبروك/ مصري الجنسية/ مجهول مكان الإقامة.

تعين يوم الخميس الواقع في ٢٠٠١/١١/١ الساعة التاسعة صباحا موعدا لرؤية دعوى جزائية التي أقامـــها عليـك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين إلى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الأحكـــام المخصوصـا من قانون أصول المحاكمات الجزائية.

٨ تموز ٢٠٠٢

* * * *

* * * * * *

* * * * * * * *



هكذا من الأصل

الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : الثلاثاء ٢٩ رجب سنة ١٤٢٢ هـ. الموافق ١٦ تشرين أول سنة ٢٠٠١م.

عدد ممتاز:٤٥١٢

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية

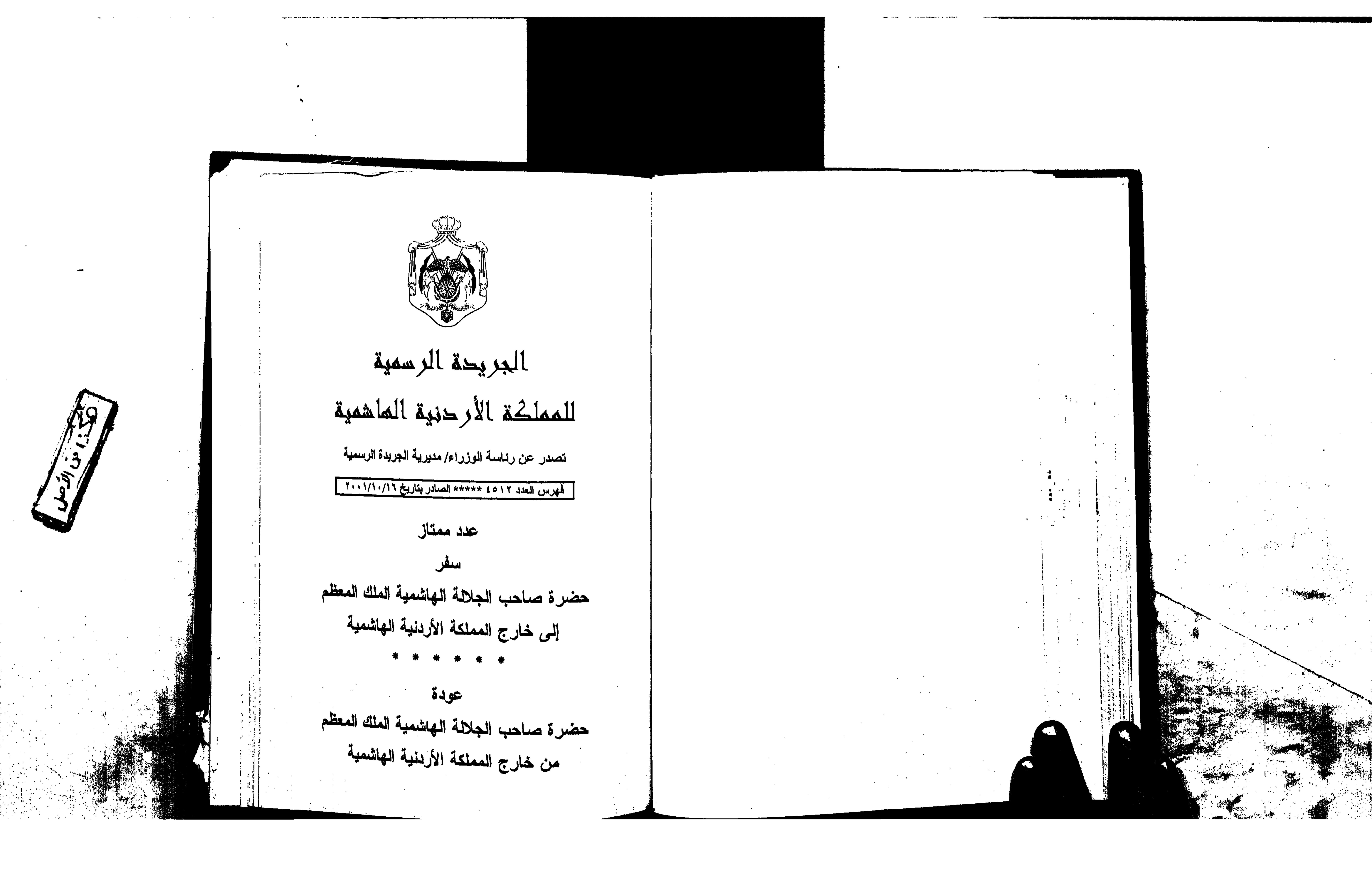
الاشتراك السنوي

داخل المملكة : ٣٠ ديناراً اردنياً

خارج المملكة : ٧٠ ديناراً اردنياً

ثمن النسخة الواحدة - دينار اردني

طبعت في المطابع العسكرية ***** البيع والتوزيع - وزارة المالية - الجريدة الرسمية ص.ب ٨٥



الجريدة الرسمية

للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/ مديرية الجريدة الرسمية

فهرس العدد ٤٥١٢ ***** الصادر بتاريخ ٢٠٠١/١٠/١٦

عدد ممتاز

سفر

حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم

إلى خارج المملكة الأردنية الهاشمية

* * * * * *

عودة

حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم

من خارج المملكة الأردنية الهاشمية

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية
بالنظر لعزمنا السفر إلى خارج المملكة الأردنية الهاشمية
وبعد الإطلاع على الفقرة (ط) من المادة (٢٨) من الدستور
نصدر ارادتنا بما هو آت:-

١- يعين صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن الحسين المعظم نائبا عنا لممارسة صلاحياتنا مدة غيابنا.

٢- يمارس نائبنا جميع الحقوق المختصة بالعرش باستثناء إجراء أي تعديلات في الدستور وممارسة صلاحياتنا المنصوص عليها في الفقرة (١) من المادة (٣٣) والمادة (٣٥) من الدستور.

٢٠٠١/١٠/٧

نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
المهندس علي ابو الراغب

إعلان
سفر صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم
إلى خارج المملكة الأردنية الهاشمية

يعلن أن صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم - حفظه الله - قد غادر عاصمة ملكه السعيد في سفرته الميمونة الى خارج المملكة الأردنية الهاشمية يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٠١/١٠/٩.

٢٠٠١/١٠/١٠

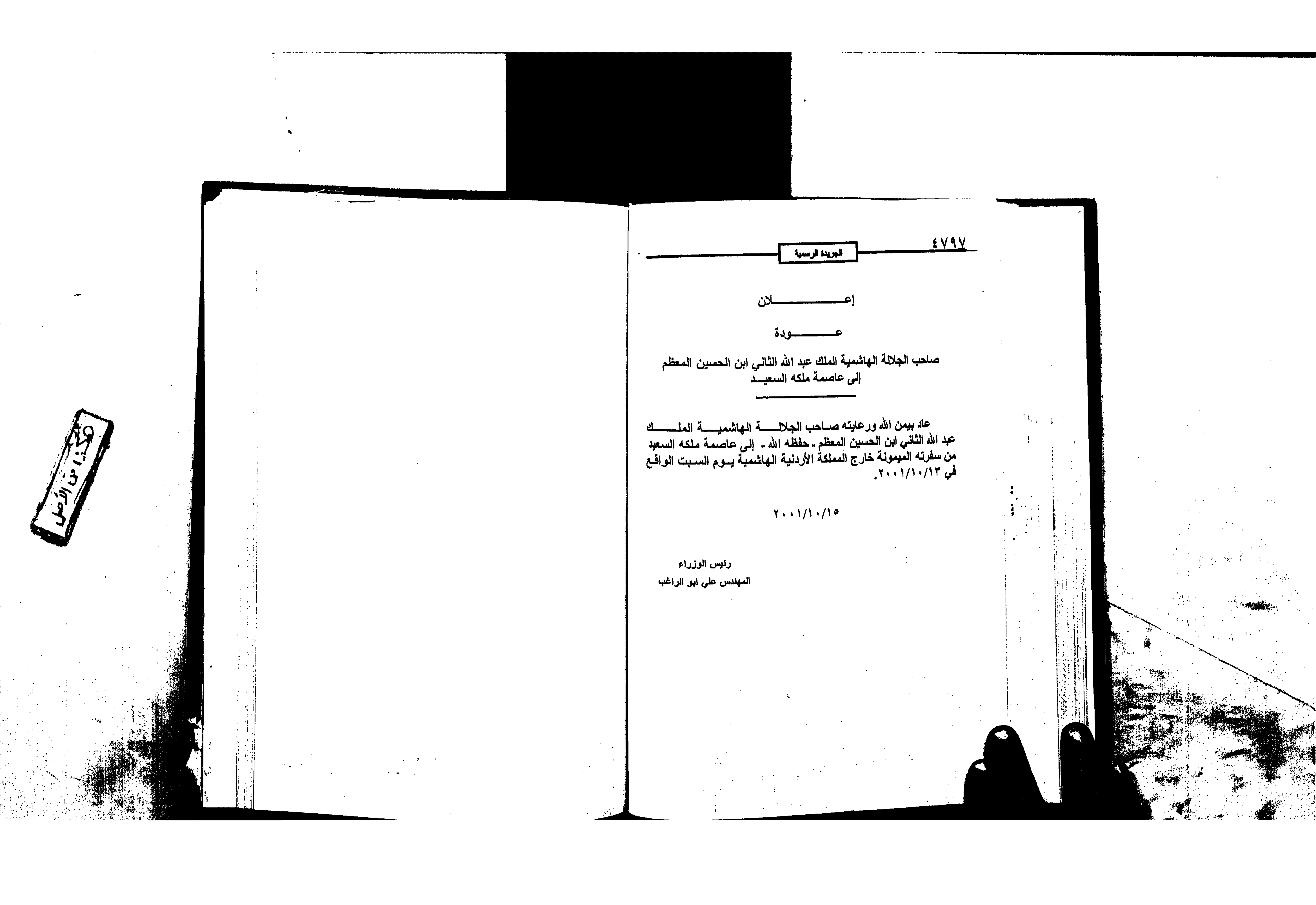
رئيس الوزراء
المهندس علي أبو الراغب

إعلان
بمباشرة صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن الحسين
نائب جلالة الملك المعظم سلطاته الدستورية

يعلن أن صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم، قد أقسم بحضور مجلس الوزراء اليمين القانونية بمقتضى الفقرة (ى) من المادة (٢٨) من الدستور، وقد باشر سلطاته الدستورية بالنيابة عن صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم اعتبارا من يوم الثلاثاء الواقع في ٩ / ١٠ / ٢٠٠١.

٢٠٠١/١٠/١٠

رئيس الوزراء
المهندس علي ابو الراغب



إعـــــــلان

عـــــــودة

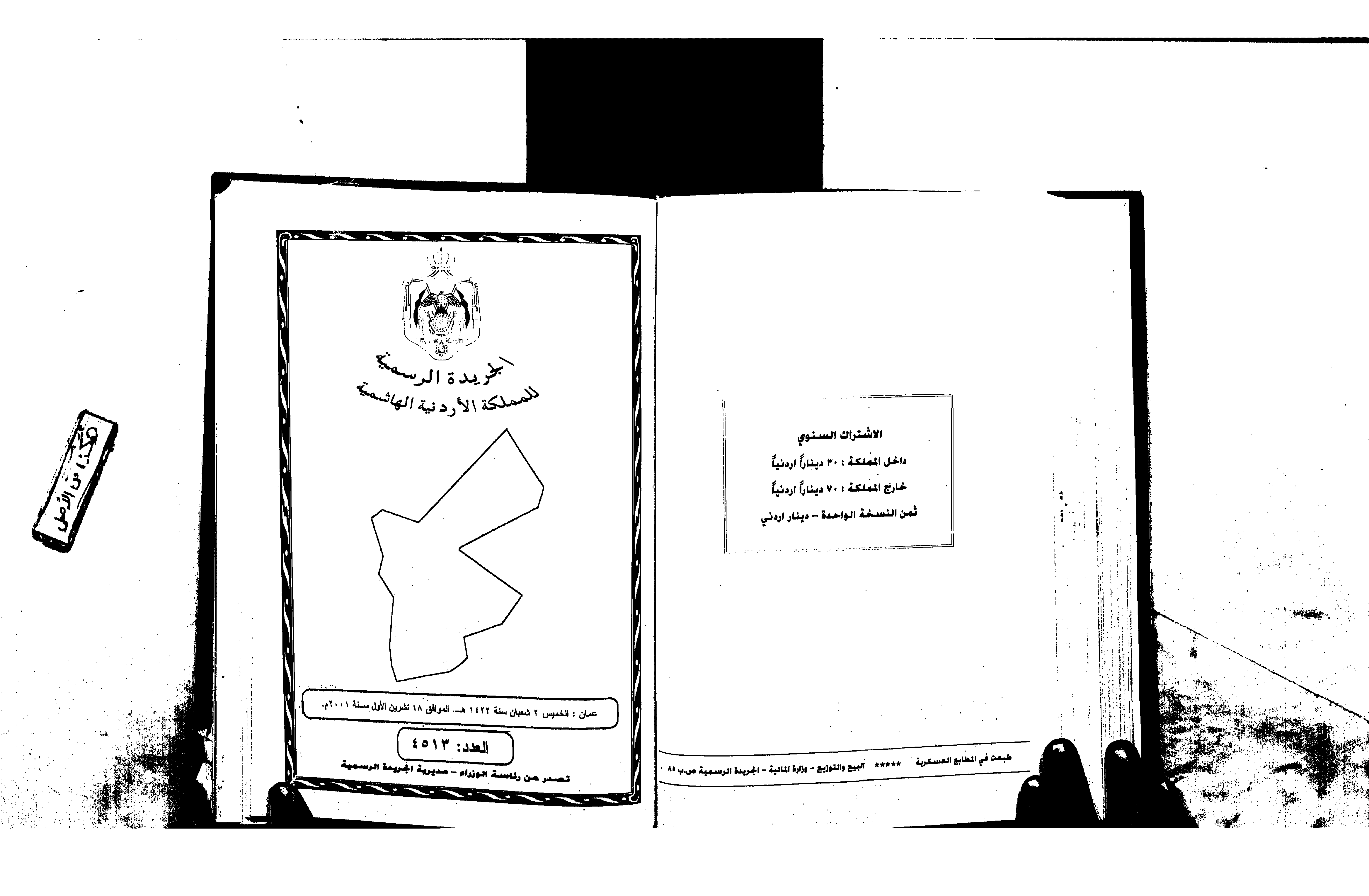
صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم إلى عاصمة ملكه السعيـد

عاد بيمن الله ورعايته صاحب الجلالـــة الهاشميـــة الملـــك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم ـ حفظه الله ـ إلى عاصمة ملكه السعيد من سفرته الميمونة خارج المملكة الأردنية الهاشمية يـوم السبت الواقـع في ٢٠٠١/١٠/١٣.

٢٠٠١/١٠/١٥

رئيس الوزراء

المهندس علي ابو الراغب



صورة عن الأصل

الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : الخميس ٢ شعبان سنة ١٤٢٢ هـ. الموافق ١٨ تشرين الأول سنة ٢٠٠١م.

العدد: ٤٥١٣

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية

الاشتراك السنوي

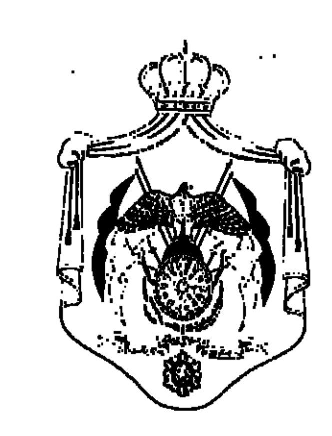
داخل المملكة : ٣٠ ديناراً اردنياً

خارج المملكة : ٧٠ ديناراً اردنياً

ثمن النسخة الواحدة - دينار اردني

طبعت في المطابع العسكرية ***** البيع والتوزيع - وزارة المالية - الجريدة الرسمية ص.ب ٨٥



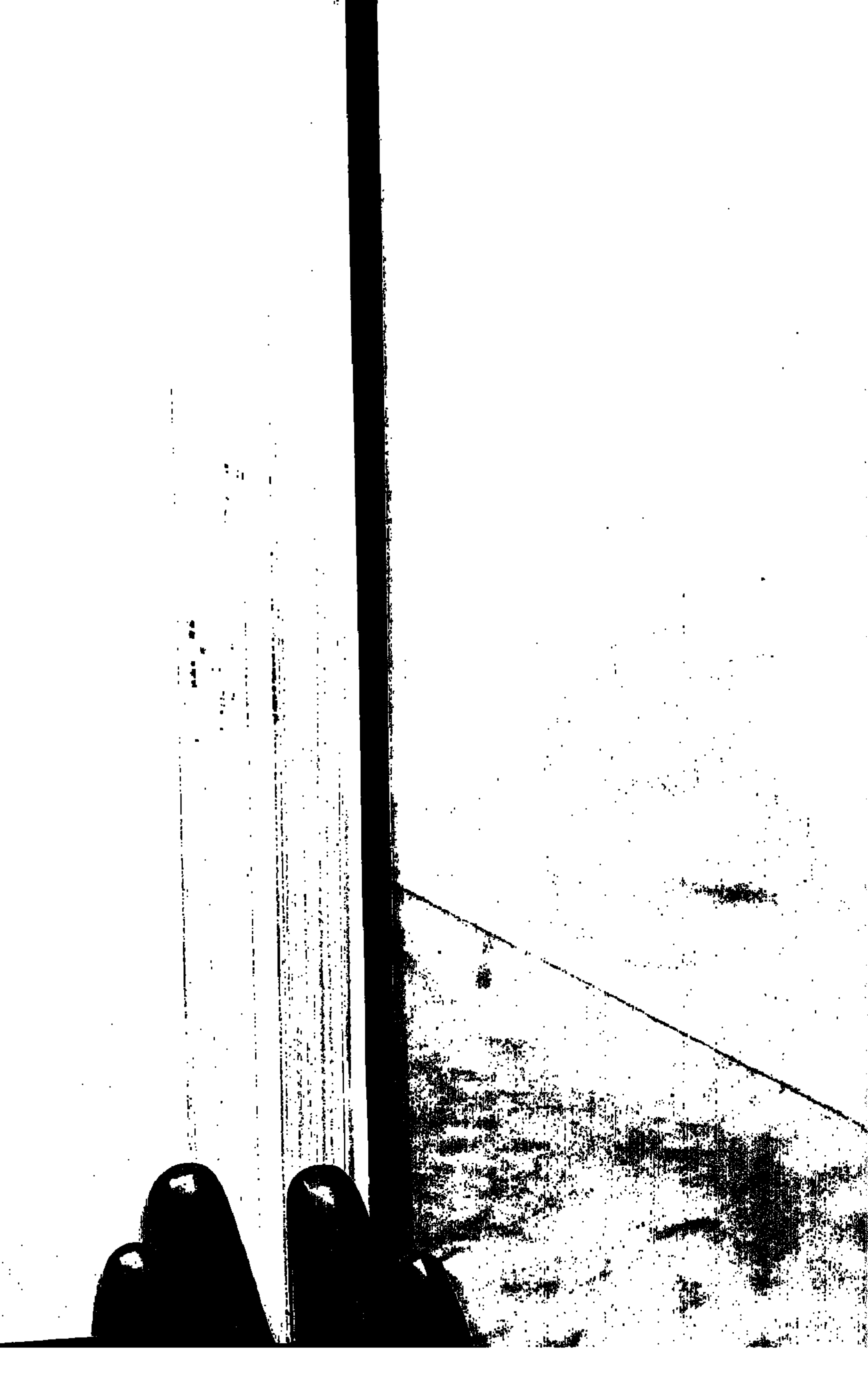


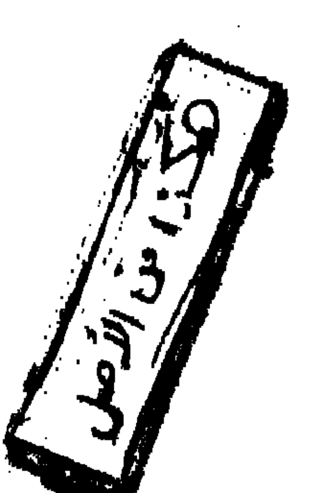
الجريدة الرسمية

للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/ مديرية الجريدة الرسمية

فهرس العدد ٤٥١٣ ***** الصادر بتاريخ ١٨/١٠/٢٠٠١





نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم

بمقتضى الفقرة (١) للمادة(٩٤) من الدستور
وبناء على ماقرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٩
نصادق بمقتضى المادة (٣١) من الدستور على القانون المؤقت الآتي
ونأمر باصداره ووضعه موضع التنفيذ المؤقت
واضافته الى قوانين الدولة على اساس عرضه على مجلس الامة في
اول اجتماع يعقده:-

قانون مؤقت رقم (٥٩) لسنة ٢٠٠١
قانون معدل لقانون رعاية الشباب

المادة١- يسمى هذا القانون(قانون معدل لقانون رعاية الشباب لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع القانون رقم (٨) لسنة ١٩٨٧ المشار اليه فيمايلي بالقانون الاصلي وما طرأ عليه من تعديل قانونا واحدا ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة٢- تعدل الفقرة (ج) من المادة (٩) من القانون الاصلي باضافة البند (٦) اليها بالنص التالي:-
٦- بدل الخدمات التي تقدمها الوزارة و يحدد مقدار كل منها بموجب تعليمات يصدرها الوزير لهذه الغاية .

المادة٣-يعدل القانون الاصلي باضافة المادة (١٠) اليه بالنص التالي :-

المادة ١٠-

أ- تفرض لمصلحة الصندوق الرسوم التالية :-

١- عشرة فلسات عن التبغ ومصنوعاته ، عند البيع او الاستيراد .

٢- خمسون فلساً عن المسكرات والمشروبات الكحولية بما في ذلك الجعة والانبذة والمشروبات المخمرة الاخرى ، عند البيع او الاستيراد .

ب- تحدد اسس وشروط استيفاء الرسوم المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة بما في ذلك وحدة الاستيفاء بمقتضى تعليمات يصدرها وزير المالية لهذه الغاية على ان تتضمن اجراءات توريد حصيلة هذه الرسوم الى الصندوق .

ج- تستوفي دائرة الجمارك العامة او دائرة الضريبة العامة على المبيعات ،حسب مقتضى الحال ، الرسوم المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة وفقا لاحكام التشريعات النافذة .

د- تعتبر الرسوم المستوفاة بمقتضى احكام هذه المادة من الموارد المالية للصندوق المنصوص عليها في الفقرة (ج) من المادة (٩) من هذا القانون .

المادة ٤- يلغى نص المادة (١١) من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:-

المادة ١١-

يصدر مجلس الوزراء الانظمة اللازمة لتنفيذ احكام هذا القانون بما في ذلك الانظمة المتعلقة بالاحكام والشروط والاجراءات الخاصة بتأسيس مراكز الانشطة والتدريب الرياضية وترخيصها .

المادة ٥- يعاد ترقيم المواد (١٠) و(١١) و(١٢) و(١٣) من القانون الاصلي لتصبح (١١) و(١٢) و(١٣) و(١٤) على التوالي .

٢٠٠١/١٠/٩

فيصل بن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية
ووزير الخارجية بالوكالة
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

نائب رئيس الوزراء ووزير دولة للشؤون
الاقتصادية ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور محمد الحلايقة

وزير التربية والتعليم ووزير
التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

وزير
السياحة والآثار
الدكتور طالب الرفاعي

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير دولة ووزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة بالوكالة
عبد الرحيم العكور

وزير
الشباب والرياضة
مأمون محمد نور الدين

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
البريد والاتصالات
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة
والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
دولة
موسى خلف المعاني

وزير
الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير
النقل
نادر الذهبي

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (١١٤) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/٤
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٨١) لسنة ٢٠٠١

نظام معدل لنظام الاشغال الحكومية

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام الاشغال الحكومية لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع النظام رقم (٧١) لسنة ١٩٨٦ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي وما طرأ عليه من تعديل نظاماً واحداً ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- تعدل المادة (٢٢) من النظام الاصلي على النحو التالي :-

اولا: بالغاء نص الفقرة (ب) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي :-

ب- يعتبر عملاً اضافياً لغايات هذه المادة كل تعديل او اضافة او تغيير لم يرد عليه نص في أي وثيقة من وثائق العطاء عند توقيع الاتفاقية واقتضت ظروف المشروع لتنفيذه وتعتبر أي زيادة في الكميات الفعلية للاعمال التي يتم تنفيذها وفقاً للمخططات ووثائق العطاء الاخرى عملاً اضافياً يتطلب اصدار امر تغييري .

ثانيا: بالغاء نص الفقرة (د) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي :-

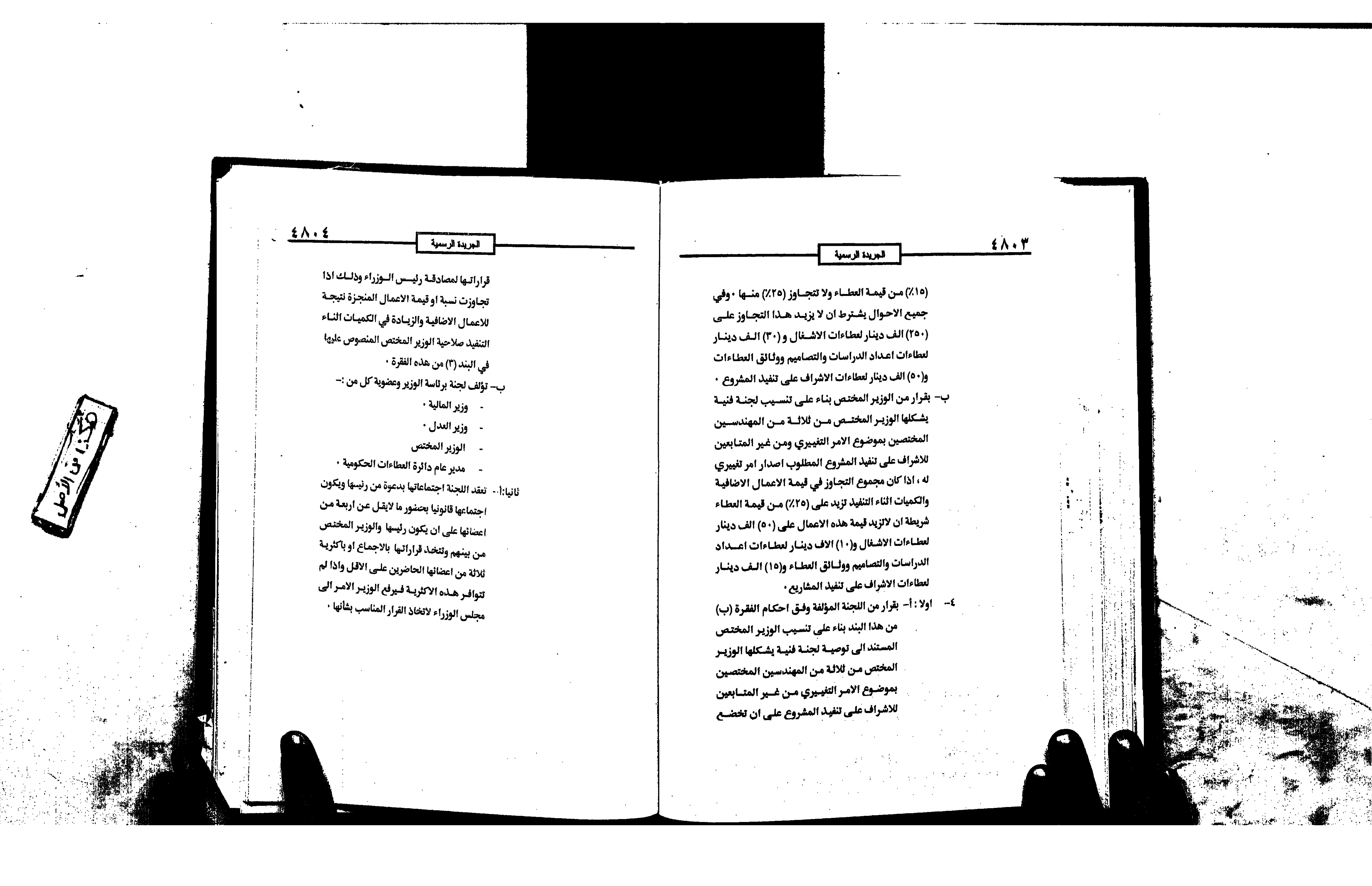
د- اذا اقتضت الحاجة اجراء أي تعديل او اضافة او تغيير اثناء تنفيذ عطاءات الاشغال او الخدمات الفنية سواء لاعداد الدراسات والتصاميم والوثائق او للاشراف على تنفيذ المشاريع فان قرار احالة

العطاء يبقى نافذاً ويترتب على الجهة التي تتولى الاشراف على تنفيذ العطاء ان تقدم تقريراً فنياً مسبقاً الى صاحب العمل يتضمن مبررات القيام بالاعمال الاضافية ومدى الحاجة اليها وتأثيرها على قيمة العطاء ومدى مناسبة الاسعار المقترحة لجميع بنود الامر التغييري لاخذ الموافقات اللازمة عليها ، وترسل نسخة من هذا التقرير الى الوزير مرفقة به جميع الوثائق لدراسة اسباب اصدار الامر التغييري ومبرراته والاسعار المقترحة . وللوزير الحق في طلب اي معلومات يراها ضرورية لمقاصد هذه الدراسة وله اطلاع الوزير المختص او رئيس الوزراء على وجهة نظر وزارة الاشغال العامة والاسكان بهذا الخصوص ويتم تنفيذ الاعمال الاضافية والاوامر التغييرية بعد الموافقة عليها وفقاً للصلاحيات التالية :-

١- بقرار من المهندس المشرف اذا كان مجموع قيمة التجاوز يقل عن (٥٪) من قيمة العطاء او (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار ايهما اقل .

٢- بقرار من الامين العام اذا كان مجموع التجاوز في الاعمال الاضافية اثناء التنفيذ يتراوح بين (٥ ـ ١٥٪) من قيمة العطاء او مبلغ (٣٠) الف دينار ايهما اقل لعطاءات الاشغال او بين (٥ ـ ١٥٪) من قيمة العطاء او مبلغ (١٠) عشرة الاف دينار ايهما اقل لعطاءات الخدمات الفنية .

٣- أ- بقرار من الوزير المختص بناء على تنسيب لجنة فنية يشكلها لهذا الغرض من ثلاثة من المهندسين المختصين بموضوع الامر التغييري ومن غير المتابعين للاشراف على تنفيذ المشروع المطلوب اصدار امر تغييري له ، وذلك اذا كان مجموع التجاوز في الاعمال الاضافية اثناء التنفيذ يزيد على (٣٠) الف دينار او تزيد نسبته على



(١٥٪) مـن قيمـة العطـاء ولا تتجـاوز (٢٥٪) منـهـا ٠ وفي جميع الاحوال يشترط ان لا يزيد هذا التجاوز على (٢٥٠) الف دينار لعطاءات الاشغال و (٣٠) الف دينار لعطاءات اعداد الدراسات والتصاميم ووثائق العطاءات و(٥٠) الف دينار لعطاءات الاشراف على تنفيذ المشروع ٠

ب- بقرار من الوزير المختص بناء على تنسيب لجنة فنية يشكلها الوزير المختص من ثلاثة من المهندسين المختصين بموضوع الامر التغييري ومن غير المتابعين للاشراف على تنفيذ المشروع المطلوب اصدار امر تغييري له ، اذا كان مجموع التجاوز في قيمة الاعمال الاضافية والكميات اثناء التنفيذ تزيد على (٢٥٪) من قيمة العطاء شريطة ان لاتزيد قيمة هذه الاعمال على (٥٠) الف دينار لعطاءات الاشغال و(١٠) الاف دينار لعطاءات اعداد الدراسات والتصاميم ووثائق العطاء و(١٥) الف دينار لعطاءات الاشراف على تنفيذ المشاريع ٠

٤- اولا : أ- بقرار من اللجنة المؤلفة وفق احكام الفقرة (ب) من هذا البند بناء على تنسيب الوزير المختص المستند الى توصية لجنة فنية يشكلها الوزير المختص من ثلاثة من المهندسين المختصين بموضوع الامر التغييري من غير المتابعين للاشراف على تنفيذ المشروع على ان تخضع

قراراتها لمصادقة رئيس الوزراء وذلك اذا تجاوزت نسبة او قيمة الاعمال المنجزة نتيجة للاعمال الاضافية والزيادة في الكميات اثناء التنفيذ صلاحية الوزير المختص المنصوص عليها في البند (٣) من هذه الفقرة ٠

ب- تؤلف لجنة برئاسة الوزير وعضوية كل من :-
- وزير المالية ٠
- وزير العدل ٠
- الوزير المختص
- مدير عام دائرة العطاءات الحكومية ٠

ثانيا:أ- تعقد اللجنة اجتماعاتها بدعوة من رئيسها ويكون اجتماعها قانونيا بحضور ما لايقل عن اربعة من اعضائها على ان يكون رئيسها والوزير المختص من بينهم وتتخذ قراراتها بالاجماع او باكثرية ثلاثة من اعضائها الحاضرين على الاقل واذا لم تتوافر هذه الاكثرية فيرفع الوزير الامر الى مجلس الوزراء لاتخاذ القرار المناسب بشأنها ٠

ب- يسمي الوزير احد موظفي دائرة العطاءات الحكومية امين سر لهذه اللجنة .

ثالثا: تكون دائرة العطاءات الحكومية هي الدائرة المختصة بمتابعة قرارات اللجنة .

٢٠٠١/٩/٤

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير دولة ووزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية بالوكالة
عبد الرحيم العكور

وزير
التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان

وزير
السياحة والآثار
الدكتور طالب الرفاعي

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير
التخطيط
جواد حديد

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير النقل بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير الدولة للشؤون القانونية
ووزير الشباب والرياضة بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
البريد والاتصالات
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير
دولة
موسى خلف المعاني

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

وزير المياه والري
ووزير الزراعة بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/٤

نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠١

نظام الطرق النافذة

صادر بمقتضى الفقرة (١) من المادة (٦) من قانون الطرق رقم (٢٤) لسنة ١٩٨٦

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام الطرق النافذة لسنة ٢٠٠١) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الوزارة : وزارة الاشغال العامة والاسكان .

الوزير : وزير الاشغال العامة والاسكان .

اللجنة : لجنة الطرق النافذة المشكلة وفقا لاحكام هذا النظام .

المادة٣- أ- تشكل في كل محافظة لجنة تسمى (لجنة الطرق النافذة) برئاسة مدير الاشغال في المحافظة وعضوية كل من :-

١- مدير الشؤون البلدية القروية والبيئة .

٢- مدير تسجيل الاراضي .

٣- مدير المالية .

٤- مندوب عن الوزارة يسميه الوزير .

٥- مندوب عن المحافظ .

٦- رئيس البلدية ذات العلاقة .

ب- تجتمع اللجنة كلما دعت الحاجة بدعوة من رئيسها ويكون اجتماعها قانونياً بحضور ما لا يقل عن خمسة من اعضائها على ان يكون الرئيس من بينهم وتتخذ قراراتها باكثرية اصوات الحاضرين على الاقل .

المادة٤- يعتبر طريقا نافذا الطريق المعتمد من قبل الوزير بناء على تنسيب اللجنة .

المادة٥- للوزير بناء على تنسيب اللجنة اتخاذ القرارات المناسبة بشأن ما يلي :-

أ- الغاء اعتبار الطريق نافذا داخل حدود أي بلدية اذا زالت عنه هذه الصفة او انتفت الغاية من اعتباره طريقاً نافذاً شريطة وجود بديل له .

ب- اعتماد أي طريق دائري حول أي مدينة او قرية طريقاً نافذاً وتبعا لذلك الغاء اعتبار أي طريق داخل حدود البلدية طريقاً نافذاً .

المادة٦- اذا تمت مصادقة مجلس التنظيم الاعلى على مخطط طريق في أي موقع بناء على طلب الوزير فيعتبر هذا الطريق طريقاً نافذاً وفقا لاحكام هذا النظام .

المادة٧- اذا نشأ أي خلاف في اعتبار أي طريق طريقاً نافذاً او في تطبيق احكام هذا النظام يرفع الوزير موضوع الخلاف الى رئيس الوزراء لتشكيل لجنة لدراسته وتقديم التوصيات المناسبة بشأنه .

المادة٨- يصدر الوزير التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام .

٢٠٠١/٩/٤

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير دولة ووزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية بالوكالة
عبد الرحيم العكور

وزير
التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان

وزير
السياحة والآثار
الدكتور طالب الرفاعي

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير
التخطيط
جواد حديد

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير النقل بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير الدولة للشؤون القانونية
ووزير الشباب والرياضة بالوكالة
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
البريد والاتصالات
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير
دولة
موسى خلف المعاني

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

وزير المياه والري
ووزير الزراعة بالوكالة
الدكتور حازم الناصر

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٩

نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٨٣) لسنة ٢٠٠١

نظام الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير الاردنية ومعادلة شهاداتها

صادر بمقتضى الفقرة (هـ) من المادة (٤) من قانون التعليم العالي والبحث العلمي رقم (٤١) لسنة ٢٠٠١

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير الاردنية ومعادلة شهاداتها لسنة ٢٠٠١) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

الوزارة	:	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ٠
الوزير	:	وزير التعليم العالي والبحث العلمي ٠
الشهادة	:	شهادة الدبلوم او الدرجة العلمية التي تمنحها مؤسسات التعليم العالي غير الاردنية بعد شهادة الدراسة الثانوية العامة او ما يعادلها ٠
اللجنة العليا للاعتراف	:	اللجنة العليا للاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير الاردنية والمشكلة بمقتضى احكام هذا النظام ٠

اللجنة العليا للمعادلة	:	اللجنة العليا لمعادلة الشهادات غير الاردنية والمشكلة بمقتضى احكام هذا النظام ٠

المادة٣-أ- تؤلف لجنة تسمى (اللجنة العليا للاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير الاردنية) برئاسة الوزير وعضوية كل من :-

١- امين عام الوزارة نائبا للرئيس ٠

٢- اربعة اشخاص من ذوي الاختصاص والخبرة يتم اختيارهم بقرار من الوزير ممن يمثلون حقول المعرفة المختلفة ، لمدة سنتين قابلة للتجديد ٠

٣- مدير المديرية المختصة بمعادلة الشهادات غير الاردنية في الوزارة ٠

٤- رئيس قسم معادلة الشهادات في الوزارة ٠

٥- رئيس قسم مؤسسات التعليم العالي في الخارج ٠

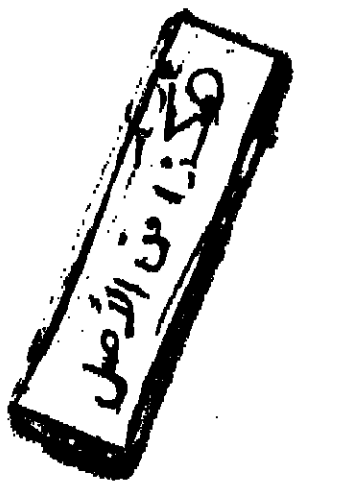
ب- يفقد أي من الاعضاء المشار اليهم في البند (٢) من الفقرة (أ) من هذه المادة عضويته في اللجنة اذا تغيب عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية دون عذر مقبول ٠

ج- يتولى رئيس قسم مؤسسات التعليم العالي في الخارج امانة سر اللجنة وتسجيل محاضر جلساتها وقراراتها وحفظها وتبليغها لذوي العلاقة ومتابعة تنفيذها واي مهام اخرى يكلفه بها رئيس اللجنة ٠

المادة٤- تتولى اللجنة العليا للاعتراف المهام والصلاحيات التالية :-

أ- الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير الاردنية بموجب الاسس المحددة في الملحق رقم (١) من هذا النظام ٠

ب- التحقق من أي وثائق او معلومات تقدم اليها من أي جهة كانت لغايات الاعتراف ٠



ج- اعداد قوائم بمؤسسات التعليم العالي غير الاردنية التي يتم الاعتراف بها واي تعديلات تطرأ عليها على ان يتم نشر كل منها في الجريدة الرسمية .

المادة٥-أ- تعقد اللجنة العليا للاعتراف اجتماعاتها بدعوة من رئيسها او نائبه عند غيابه ويكون اجتماعها قانونيا بحضور ما لا يقل عن ثلثي اعضائها على ان يكون من بينهم الرئيس او نائبه وتتخذ قراراتها باكثرية اصوات الحاضرين على الاقل .

ب- لرئيس اللجنة او نائبه عند غيابه دعوة أي شخص من ذوي الاختصاص والخبرة لحضور اجتماعاتها للاستئناس برأيه في الموضوعات المدرجة على جدول اعمالها دون ان يكون له حق التصويت على قراراتها .

المادة٦-أ- تؤلف لجنة تسمى (اللجنة العليا لمعادلة الشهادات غير الاردنية) برئاسة الوزير وعضوية كل من :-

١- امين عام الوزارة .
٢- امين عام وزارة التربية والتعليم الذي يسميه وزير التربية والتعليم .
٣- اربعة اشخاص من مؤسسات التعليم العالي الاردنية يختارهم الوزير .
٤- ثلاثة اشخاص من ذوي الاختصاص والخبرة يتم اختيارهم بقرار من الوزير ممن يمثلون حقول المعرفة المختلفة .
٥- مدير المديرية المختصة بمعادلة الشهادات غير الاردنية في الوزارة .

ب- ١- يكون تعيين الاعضاء المذكورين في البندين (٣) و(٤) من الفقرة (أ) من هذه المادة لمدة سنتين قابلة للتجديد .

٢- يفقد أي من الاعضاء المذكورين في البندين (٣) و(٤) من الفقرة (أ) من هذه المادة عضويته في اللجنة اذا تغيب عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية دون عذر مقبول .

ج- تختار اللجنة من بين اعضائها نائبا للرئيس .

د- يتولى رئيس قسم معادلة الشهادات غير الاردنية في الوزارة امانة سر اللجنة وتسجيل محاضر جلساتها وقراراتها وحفظها وتبليغها لذوي العلاقة ومتابعة تنفيذها واي مهام اخرى يكلفه بها رئيس اللجنة .

المادة٧- تتولى اللجنة العليا لمعادلة الشهادات المهام التالية :-

أ- اقتراح اسس ومعايير معادلة الشهادات غير الاردنية الواردة في الملحق رقم (٢) من هذا النظام والتوصية بتعديلها وفقا لاحكامه .

ب- تشكيل اللجان المتخصصة لمعادلة الشهادات وفق الحقول والتخصصات المحددة في الملحق رقم (٢) من هذا النظام .

ج- وضع اسس عمل اللجان المتخصصة .

د- اصدار القرارات المتعلقة بمعادلة الشهادات غير الاردنية خلال المدة التي يحددها الوزير بتعليمات يصدرها لهذه الغاية .

هـ- وضع قائمة باسماء الجامعات المعروفة التي لا تحتاج شهاداتها للمعادلة .

المادة٨- تعقد اللجنة العليا للمعادلة اجتماعاتها بدعوة من رئيسها او نائبه عند غيابه ويكون اجتماعها قانونيا اذا حضره ما لا يقل عن ثلثي اعضائها على ان يكون من بينهم الرئيس او نائبه وتتخذ قراراتها باكثرية اصوات الحاضرين على الاقل .

المادة٩-أ- يقدم طلب معادلة أي شهادة غير اردنية خطيا الى الوزارة على الانموذج المعد لهذه الغاية .

ب- يرفق بطلب المعادلة صور عن الشهادات والوثائق المطلوبة لغايات المعادلة مصدقة حسب الاصول وللجنة العليا للمعادلة الحق في طلب أي وثيقة او شهادة تراها ضرورية للبت في طلب المعادلة .

المادة١٠-أ-١- يحيل رئيس اللجنة العليا للمعادلة او من يفوضه طلب معادلة أي شهادة الى احدى اللجان المتخصصة بمعادلة الشهادات لدراسته وللجنة تكليف صاحب الطلب بتقديم الشهادات والوثائق الاصلية واي وثائق لها علاقة بالمعادلة للتثبت من أي امر متعلق بها ٠

٢- لرئيس اللجنة المتخصصة دعوة أي شخص من ذوي الاختصاص والخبرة للاستئناس برأيه في الامور المعروضة على اللجنة دون ان يكون له حق التصويت على قراراتها ٠

٣- ترفع اللجنة المتخصصة توصياتها بشأن الطلب الى اللجنة العليا للمعادلة لاتخاذ قرارها بشأنه ٠

ب- لرئيس اللجنة العليا للمعادلة او من يفوضه عند النظر في أي طلب لمعادلة الشهادة ان يدعو الى الاجتماع اكثر من لجنة متخصصة ، ذات علاقة بموضوع الشهادة ، اذا تداخل الاختصاص فيما بينها ٠

المادة١١-أ- اذا قررت اللجنة العليا للمعادلة رفض طلب المعادلة او جاء قرارها مخالفا لما تضمنه الطلب او مغايرا له فلمقدم الطلب تقديم اعتراض الى اللجنة ذاتها خلال ستين يوما من تاريخ تبليغه القرار خطيا ٠

ب- على اللجنة العليا للمعادلة ان تبت في الاعتراض المقدم وفقا لاحكام الفقرة (أ) من هذه المادة خلال مدة لا تزيد على ستين يوما من تاريخ الاعتراض ولمقدم طلب المعادلة الطعن بقرار اللجنة لدى محكمة العدل العليا ٠

المادة١٢- يصدر الوزير التعليمات المتعلقة بتحديد بدل المكافآت التي تصرف لاعضاء اللجنة العليا للاعتراف واللجنة العليا للمعادلة واعضاء اللجان المتخصصة والخبراء ولا تصرف هذه المكافآت لموظفي الوزارة الا اذا عقدت أي من هذه اللجان اجتماعاتها خارج أوقات الدوام الرسمي ٠

المادة١٣- يعتبر الملحق رقم (١) والملحق رقم (٢) جزءاً لا يتجزأ من هذا النظام ولمجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير تعديل أي منهما ٠

المادة١٤- يصدر الوزير التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا النظام ٠

المادة١٥- يلغى (نظام الاعتراف بالجامعات ومؤسسات التعليم العالي الخاصة والاجنبية ومعادلة شهاداتها) رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٠ ، والتعليمات الصادرة بموجبه ٠

٢٠٠١/١٠/٩

فيصل بن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية
ووزير الخارجية بالوكالة
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

نائب رئيس الوزراء ووزير دولة للشؤون
الاقتصادية ووزير التخطيط بالوكالة
الدكتور محمد الحلايقة

وزير التربية والتعليم ووزير
التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

وزير
السياحة والآثار
الدكتور طالب الرفاعي

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير الأشغال
العامة والاسكان
المهندس حسني ابو غيدا

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير دولة ووزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة بالوكالة
عبد الرحيم العكور

وزير
الشباب والرياضة
مأمون محمد نور الدين

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير
البريد والاتصالات
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة
والثروة المعدنية
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
دولة
موسى خلف المعايطة

وزير
الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير
النقل
نادر الذهبي

الملحق رقم (١)

اسس الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير الاردنية

المادة ١- تسمى هذه الاسس (اسس الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير الاردنية) .

المادة ٢- تعتمد الاسس والقواعد التالية للاعتراف بالجامعات ومؤسسات للتعليم العالي غير الاردنية ويقصد بكلمة (المؤسسة) حيثما وردت في هذا الملحق (مؤسسة التعليم العالي غير الاردنية) :-

١- الاعتراف بالمؤسسة من قبل الدولة او الجهة المسؤولة عن التعليم العالي في بلدها .

٢- مدى ما حققته المؤسسة من تطور منذ بداية تأسيسها .

٣- شروط القبول بالمؤسسة ، بحيث لا تقل عن شهادة الدراسة الثانوية العامة او ما يعادلها في ذلك البلد .

٤- التخصصات التي تقدمها المؤسسة بحيث لا تقتصر على تخصصات تخدم المجتمع المحلي فقط .

٥- الدرجات العلمية التي تمنحها المؤسسة ، بحيث لا تقتصر على الدرجات العلمية التي تقل عن الدرجة الجامعية الاولى .

٦- لغة التدريس المستعملة ، بحيث لا تكون لغة المقاطعة المحلية فقط .

٧- مدة الدراسة اللازمة للحصول على أي درجة علمية في كل تخصص ، بحيث تتناسب هذه المدة مع الحد الادنى المقبول والمتعارف عليه عالميا ، ومع مدة الدراسة في مؤسسات التعليم العالي الاخرى في ذلك البلد .

٨- عدد الطلبة في المؤسسة ، ونسبة الطلبة الاجانب ، ونسبة الطلبة للاستاذ الواحد ، بحيث تتناسب هذه الاعداد والنسب مع المتعارف عليه عالميا .

٩- عدد اعضاء هيئة التدريس ومؤهلاتهم ونسبة حملة الدكتوراة منهم ونسبة المتفرغين الى غير المتفرغين من اعضاء الهيئة ، بحيث يتناسب هذا العدد وتلك النسب المتعارف عليها عالميا .

١٠- عدد الكتب والدوريات في المكتبة بحيث يتناسب مع المتعارف عليه عالميا .

الملحق رقم (٢)

أسس معادلة الشهادات غير الاردنية

المادة١- تسمى هذه الاسس (اسس معادلة الشهادات غير الاردنية) .

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية الواردة في هذه الاسس المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

اللجنة المتخصصة	:	اللجنة المتخصصة لمعادلة الشهادات .
السنة الدراسية	:	السنة التي لاتقل مدة الدراسة فيها عن ثمانية اشهر او ما يعادلها من مقررات او ساعات معتمدة .
الشهادة	:	شهادة الدبلوم او الدرجة العلمية التي تمنحها مؤسسات التعليم العالي غير الاردنية بعد شهادة الدراسة الثانوية العامة او ما يعادلها .

المادة٣- تشكل اللجان المتخصصة لمعادلة الشهادات حسب ما ورد في الفقرة (ب) من المادة (٧) من النظام ، وفي الحقول التالية :-

العلوم الاساسية	:	ومنها الفيزياء ، والكيمياء ، والجيولوجيا ، وعلوم الحياة ، والرياضيات ، والحاسوب (الكمبيوتر) •
العلوم الهندسية	:	ومنها الهندسة المدنية ، والكيماوية ، والميكانيكية ، والكهربائية ، والعمارة ، والري ، والنسيج ، والتدفئة ، والتبريد •
العلوم الزراعية	:	ومنها الانتاج النباتي ، ووقاية النبات ، والانتاج الحيواني ، والبيطرة ، والتغذية ، والتصنيع الغذائي ، والتربة ، والري ، والاقتصاد الزراعي ، والارشاد الزراعي •
العلوم الطبية	:	ومنها الطب ، والصيدلة ، وطب الاسنان ، والتمريض ، والعلوم الطبية المساندة •
اللغات وآدابها	:	ومنها اللغة العربية وآدابها ، واللغة الانجليزية وآدابها ، وغيرها من اللغات والآداب •
العلوم الاجتماعية والفلسفة	:	ومنها التاريخ ، والاثار ، والاجتماع ، والفلسفة ، وعلم النفس ، والجغرافيا ، والدراسات السكانية ، وعلم الانسان (أنثروبولوجيا) ، والمنطق والتصوف •
العلوم الدينية والقانونية	:	ومنها الشريعة الاسلامية ، واصول الدين ، والاديان المقارنة ، والقانون العام ، والقانون الخاص •

العلوم الاقتصادية والادارية	:	ومنها المحاسبة ، والاقتصاد ، والاحصاء وادارة الاعمال والادارة العامة ، وعلم السياسة •
علوم التربية	:	ومنها الادارة التربوية ، واصول التربية ، والمناهج واساليب التدريس ، وعلم النفس التربوي ، والتربية الخاصة بالاضافة الى التربية الرياضية •
الفنون الجميلة	:	ومنها الفنون التشكيلية ، والموسيقى ، والمسرح ، والاخراج •
الاعلام وعلم المكتبات والوثائق	:	ومنها الصحافة ، والاذاعة والتلفزيون ، والعلاقات العامة والاتصال الجماهيري ، والاعلانات ، وعلوم المكتبات والوثائق •

المادة٤- تنظر اللجنة المتخصصة عند معادلة الشهادات المقدمة اليها فيما يلي :-

أ- اعتراف الجهة المسؤولة في بلد مؤسسة التعليم العالي التي منحت الشهادة بتلك المؤسسة وبشهاداتها •

ب- نظام مؤسسة التعليم العالي التي منحت الشهادة المقدمة للمعادلة ، وشروط الالتحاق بتلك المؤسسة ، ومدة الدراسة لنيل الشهادة المقدمة •

ج- ا لخطة الدراسية ونظم الامتحانات التي تم بموجبها منح تلك الشهادة بحيث تكون بمستوى مثيلاتها في الجامعات الاردنية ، او الجامعات المناظرة لها في الدول الاخرى •

د- الحقوق والامتيازات التي يتمتع بها حامل الشهادة في البلد الذي توجد فيه المؤسسة التعليمية التي منحت الشهادة ، ومعادلة تلك الشهادة بالشهادات المناظرة في بعض الدول الاخرى ٠

المادة٥-أ- لا تجوز معادلة الوثائق والشهادات اذا كانت جزءا من الدراسة للحصول على درجة جامعية ، كما لا تعادل الدورات التدريبية ٠

ب- لا تجوز معادلة مجموع الخبرات والممارسات العلمية والدراسات المتفرقة ، مهما كان نوعها ، بالدرجة الجامعية الاولى اذا كان صاحبها لا يحمل وثيقة من جامعة معترف بها تفيد بانه يحمل شهادة او درجة علمية ٠

ج- لا تجوز معادلة أي شهادة تقل مدة الدراسة للحصول عليها عن سنة دراسية واحدة على الاقل ٠

المادة٦- تسري هذه الاسس على الشهادات الصادرة عن مؤسسات التعليم العالي غير الاردنية سواء كانت عربية ام اجنبية ٠

تعليمات تنفيذ قانون مراقبة سلوك الأحداث لسنة ٢٠٠١
صادرة بالاستناد لاحكام المادة (١١) من القانون

المادة١- تسمى هذه التعليمات (تعليمات تنفيذ قانون مراقبة سلوك الاحداث لسنة ٢٠٠١) ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢-أ- يقصد بكلمة القانون حيثما وردت في هذه التعليمات (قانون مراقبة سلوك الاحداث) النافذ المفعول ٠

ب- التزاما باحكام القانون يجب على كل ذي علاقة تناوله احكام هذه التعليمات التقيد التام بها تحت طائلة المسؤولية الجزائية بتطبيق العقوبات التي نص القانون على كل من يخالفها ٠

محلات بيع التبغ والمشروبات الروحية والمواد الطياره والصيدليات

المادة٣- على مالك أي من المحلات المبينة ادناه او المسؤول عن ادارتها وضع اعلان ظاهر للعيان على مدخل محله لاشعار الغير بما يفرضه القانون من حظر على أي منهم وعلى الحدث الذي يرتاد محله للشراء منه على ان تكون هذه الاعلانات على النحو التالي :-

أ- محلات بيع التبغ

ويكون الاعلان الخاص بها كما يلي :-

(التزاما باحكام قانون مراقبة سلوك الاحداث يحظر على من دون الثامنة عشر من عمره ان يطلب من المحل شراء السجائر والسيجار والتمباك واي من مشتقات التبغ - سواء له او لغيره - علما بأن هذا القانون يحظر ايضا على المحل بيع أي من هذه المواد لمن هو دون ذلك السن) ٠

ب- <u>محلات بيع المشروبات الروحية</u>

ويكون الاعلان الخاص بها كما يلي :-

(التزاما باحكام قانون مراقبة سلوك الاحداث يحظر على من دون الثامنة عشر من عمره ان يطلب من المحل شراء المشروبات الروحية – سواء له او لغيره – علما بأن هذا القانون يحظر ايضا على المحل بيع أي من هذه المواد لمن هو دون ذلك السن) .

ج- <u>محلات بيع المواد الطياره</u>

ويكون الاعلان الخاص بها كما يلي :-

(التزاما باحكام قانون مراقبة سلوك الاحداث يحظر على من دون الثامنة عشر من عمره ان يطلب من المحل شراء مادة (التنر) ومادة (الاجو) وغيرها من المواد الطياره الضارة – سواء له او لغيره – علما بأن هذا القانون يحظر ايضا على المحل بيع أي من هذه المواد لمن هو دون ذلك السن) .

د- <u>الصيدليات</u>

ويكون الاعلان الخاص بها كما يلي :-

(التزاما باحكام قانون مراقبة سلوك الاحداث يحظر صرف أي دواء او مستحضر يحتوي على مادة مخدرة او مؤثر عقلي لمن هو دون الثامنة عشر من عمره سواء له او لغيره) .

<u>الملاهي الليلة والفنادق والمقاهي والمطاعم</u>

المادة٤-على مالك أي ملهى ليلي او فندق او مقهى او مطعم او المسؤول عن ادارته التقيد بما يلي :-

أ- وضع اعلان ظاهر للعيان على مدخل محله لاشعار الغير بما يفرضه القانون من حظر على أي منهم وعلى الحدث الذي يرتاد محله على ان تكون هذه الاعلانات على النحو التالي :-

١- <u>الملاهي الليلية والحانات داخل الفنادق او خارجها</u>

ويكون الاعلان الخاص بها كما يلي :-

(التزاما باحكام قانون مراقبة سلوك الاحداث يحظر دخول من هو دون الثامنة عشر من عمره اليها او تشغيله فيها) .

٢- <u>الفنادق والمقاهي والمطاعم او ما ماثلها</u>

ويكون الاعلان الخاص بها كما يلي :-

(التزاما باحكام قانون مراقبة سلوك الاحداث يحظر تقديم النرجيلة والمشروبات الروحية لمن هو دون الثامنة عشر من عمره سواء كان بمفرده او بمرافقة ذويه) .

ب- اتخاذ جميع الاجراءات الاحتياطية اللازمة لمنع دخول الحدث لاي من المحلات الواردة في البند (١) من الفقرة (أ) من هذه المادة ، وحسب مقتضى الحال ، وذلك تحت طائلة المسؤولية الجزائية بتطبيق العقوبات المقررة في القانون او أي عقوبة اشد في أي قانون اخر . وعلى كل من ورد ذكره في هذه المادة من مالكي المحلات او المسؤولين عن ادارتها التثبت من عمر من يرتادها اذا دل ظاهره على انه دون الثامنة عشر من عمره وذلك بالاطلاع على بطاقة الاحوال المدنية الخاصة به او أي وثيقة رسمية تحدد عمره .

ج- اذا امتنع الحدث عن الالتزام بما يطلبه منه مالك المحل او المسؤول عن ادارته ، سواء كان بمفرده او برفقة ذويه او اصدقائه فعلى مالك المحل او المسؤول عن ادارته تبليغ اقرب مركز امني بذلك .

<u>اجراءات منع التسول</u>

المادة٥- كل حدث يقوم بالتسول باي وسيلة وباي صورة كانت في الاحياء السكنية والاماكن العامة والشوارع وخاصة عند الاشارات الضوئية ، يعرض نفسه للملاحقة والاعتقال من قبل الاجهزة الامنية وتتم احالته بقرار من الحاكم الاداري الى محكمة الاحداث المختصة لاتخاذ الاجراءات اللازمة بحقه

وتطبيق العقوبات المنصوص عليها في القانون او أي عقوبة اشد في أي قانون اخر ٠

المادة٦- كل من يقوم باستغلال الحدث باستخدامه في عمل من اعمال التسول يتم اعتقاله للتحقيق معه من قبل الاجهزة الامنية فاذا ثبتت عليه هذه التهمة يحال بقرار من الحاكم الاداري الى المحكمة المختصة لتطبيق العقوبات التي نص عليها القانون او أي عقوبة اشد في أي قانون اخر ٠

المادة٧- اذا تم ضبط أي اموال من المتسول او ممن يستخدمه ويستغله في التسول فعلى الجهة التي قامت بضبط الاموال تنظيم ضبط بذلك وحفظها امانة لدى المحكمة المختصة لحين اتخاذ قرار بمصادرتها في حال الادانة ويتم تحويلها الى الخزينة العامة ٠

المادة٨- يجوز لافراد الاجهزة الامنية المختصة دخول المحلات المبينة في المادة (٣) والفقرة (أ) من المادة (٤) من هذه التعليمات لضبط وتحرير أي مخالفة ترتكب خلافا لاحكام القانون ، على الانموذج الذي يعتمده الوزير ، متضمنا البيانات والمعلومات اللازمة وذلك لاستكمال الاجراءات اللازمة بحق المخالف من اعتقال وتحقيق واحاله الى المحكمة المختصة ٠

لجنة مراقبة سلوك الاحداث

المادة٩-أ- تشكل في كل محافظة لجنة او اكثر تسمى (لجنة مراقبة سلوك الاحداث) برئاسة حاكم اداري يسميه الوزير او من يفوضه وعضوية مندوبين عن الجهات التالية :-

١- وزارة التنمية الاجتماعية يسميه وزير التنمية الاجتماعية ٠
٢- وزارة السياحة يسميه وزير السياحة ٠
٣- مديرية الامن العام يسميه مدير شرطة المحافظة ٠

٤- امانة عمان الكبرى او بلدية مركز المحافظة او أي بلدية اخرى يسميه امين عمان او رئيس البلدية حسب مقتضى الحال ٠

ب- يكون مقر اللجنة في مبنى المحافظة المختصة او أي مكان اخر يعتمده الوزير او من يفوضه بذلك وتتولى المحافظة بالتعاون والتنسيق مع امانة عمان الكبرى او البلديات والدوائر الرسمية المعنية توفير الوسائل اللازمة لقيام اللجنة بمهامها وتحتفظ اللجنة بالسجلات اللازمة لاعمالها ٠

ج- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها كلما دعت الحاجة ويكون اجتماعها قانونيا بحضور اغلبية اعضائها على الاقل وتتخذ توصياتها باكثرية اصوات الحاضرين على الاقل ٠

د- تقوم اللجنة بالمتابعة اليومية لمراقبة تنفيذ هذه التعليمات ولها في سبيل ذلك القيام بجولات دورية لهذه الغاية ٠

هـ- التنسيب للوزير او من يفوضه بذلك باغلاق المحل في حال تكرار المخالفة لمدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على ثلاثة اشهر ٠

المادة١٠-أ- تعد اللجنة تقريرا اسبوعيا بنتيجة اعمالها وترفعه الى الحاكم الاداري لمتابعة تنفيذ احكام القانون وهذه التعليمات ٠

ب- يرفع المحافظ تقريرا اسبوعيا للوزير يبين فيه الضبوط المنظمة بحق مخالفي احكام القانون وهذه التعليمات ٠

احكام عامة

المادة١١- على جميع الجهات المعنية بترخيص أي من المحلات التي ورد ذكرها في هذه التعليمات الاشتراط على مالك المحل او المسؤول عن ادارته عند ترخيص المحل او تجديد رخصته بوضع الاعلان المقرر بموجب هذه التعليمات ، حسب مقتضى الحال ، وبما يكفل التقيد التام باحكام القانون وهذه التعليمات .

المادة ١٢ – على أفراد الأجهزة الأمنية أثناء قيامهم بواجباتهم في تطبيق أحكام القانون وتنفيذ هذه التعليمات تجنب أي تجاوز لحدود متطلبات واجباتهم .

نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

قـــــرار رقـــــم (١١) لسنـــــة ٢٠٠١

صـــادر عن الديـــوان الخـــاص بتفسيـــر القوانيـــن

بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٦ اجتمع الديوان الخاص بتفسير القوانين في مقر محكمة التمييز برئاسة الأستاذ احمد الطراونة رئيس محكمة التمييز وعضوية الأستاذ علي الهنداوي رئيس ديوان التشريع والراي في رئاسة الوزراء والقاضي الأستاذ محمد صامد الرقاد عضو محكمة التمييز والقاضي الأستاذ بادي الجراح عضو محكمة التمييز وأمين عام وزارة العدل الدكتور ناظم عارف مندوباً للوزارة بموجب كتاب معالي وزير العدل رقم(٤٥٣٣/١/٢٢) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٤ للنظر في طلب التفسير الوارد في كتاب دولة رئيس الوزراء رقم أ ح ١٣٢٧٧/٤ تاريخ ٢٠٠١/٩/١١ الموافق ٢٣ جمادى الثانية ١٤٢٢ هـ .

المتعلق بتفسير المادة (٥٩) من قانون أصول المحاكمات المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٨٨ المعدلة على ضوء نص المادة (١٠٩) من القانون ذاته وبيان :

"هل تقديم المدعى عليه لطلب مستقل لرد الدعوى قبل التعرض لموضوعها استناداً لنص المادة (١٠٩) من قانون أصول المحاكمات المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٨٨ يؤدي إلى قطع ميعاد تقديم اللائحة الجوابية والبينات الدفاعية المشار إليها في المادة (٥٩) من قانون أصول المحاكمات المدنية المشار إليه " .

وبعد الإطلاع على كتاب معالي وزير العدل رقم ٣٨٨٦/١/٢٢ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٢ المرفق بكتاب دولة رئيس الوزراء المتضمن طلب التفسير

نجد :-

أولا : تنص المادة (٥٩) من قانون أصول المحاكمات المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٨٨ المعدلة في القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٠١ على ما يلي :

١- على المدعى عليه أن يقدم إلى قلم المحكمة المختصة خلال ثلاثين يوماً من اليوم التالي لتاريخ تبلغه لائحة الدعوى جوابا كتابيا على هذه اللائحة من أصل وصور بعدد المدعين مرفقا به ما يلي :-

أ- حافظة بالمستندات المؤيدة لجوابه مع قائمة بمفردات هذه الحافظة .

ب- قائمة ببيناته الخطية الموجودة تحت يد الغير .

ج- قائمة بأسماء شهوده وعناوينهم الكاملة والوقائع التي يرغب في اثباتها بالبينة الشخصية لكل شاهد على حده .

٢- تزاد المدة المنصوص عليها في الفقرة (١) من هذه المادة لتصبح ستين يوماً في أي من الحالتين التاليتين :-

أ- إذا كان المدعى عليه المحامي العام المدني أو كان أحد المؤسسات الرسمية أو العامة .

ب- إذا كان المدعى عليه مقيماً خارج المملكة .

٣- لرئيس المحكمة أو من ينتدبه لهذه الغاية أن يمدد ولمرة واحدة المدة المشار إليها في كل من الفقرة (١) من هذه المادة مدة خمسة عشر يوماً وفي الفقرة (٢) من هذه المادة مدة ثلاثين يوماً بناء على طلب المدعى عليه المقدم منه قبل إنقضاء المدة القانونية المبينة أعلاه إذا أبدى أسباباً مبررة وقنعت المحكمة بذلك .

٤- إذا لم يقم المدعى عليه بتقديم جواب كتابي على لائحة الدعوى خلال المدد المبينة في الفقرات (١) و (٢) و (٣) من هذه المادة تعين المحكمة جلسة للنظر في الدعوى ويتم تبليغ موعد هذه الجلسة الى المدعي والمدعى عليه حسب الأصول ولا يحق للمدعى عليه في هذه الحالة تقديم جواب على لائحة الدعوى بأي صورة من الصور ، كما لا يحق له تقديم أي بينة في الدعوى على أن يقتصر حقه على تقديم مذكرة بدفوعه واعتراضاته على بينة المدعي ومناقشتها وتقديم مرافعة ختامية .

٥- إذا قام المدعى عليه بتقديم جواب كتابي على لائحة الدعوى ضمن المدد المبينة في الفقرات (١) و (٢) و (٣) من هذه المادة فيجب عليه أو على وكيله أن يوقع على كل ورقة من الأوراق الموجودة ضمن حافظة مستنداته وأن يوقع بإقرار منه بأن الورقة مطابقة للأصل إذا كانت صورة .

٦- للمدعي خلال عشرة أيام تبدأ من اليوم التالي لتاريخ تبلغه اللائحة الجوابية أن يقدم رداً عليها مع مذكرة بدفوعه واعتراضاته على بينات المدعى عليه كما يحق له أن .رفق برده البينات اللازمة لتمكينه من دحض بينات خصمه .

٧- لا يجوز للمدعى عليه في لائحته الجوابية ولا للمدعي في لائحة رده على اللائحة الجوابية أن ينكر إنكاراً مجملاً إدعاء خصمه في اللائحة المقدمة منه بل يجب عليه أن يرد على البنود الواردة في لائحة خصمه رداً واضحاً وصريحاً وأن يتناول بالبحث كل أمر واقعي يدعيه الخصم ولا يسلم هو بصحته وللمحكمة في حال غموض الرد الحق في تكليف أي من الطرفين توضيح ما ورد بلائحته بشكل مفصل يتفق وأحكام هذه الفقرة .

٨- إذا طلب أحد الخصوم ضمن قائمة بيناته مستندات موجودة تحت يد الغير دون أن يرفق نسخاً منها ضمن حافظة مستنداته، فيحق للخصم الآخر بعد ورود هذه المستندات وإطلاعه أن يبدي دفوعه واعتراضاته وأن يقدم البينات اللازمة للرد عليها وذلك خلال مدة لا تتجاوز عشرة أيام من اليوم التالي لتاريخ تبلغه هذه المستندات وتصبح هذه المدة عشرين يوماً في أي من الحالتين المذكورتين في الفقرة (٢) من هذه المادة .

ثانياً : تنص المادة (١٠٩) من قانون أصول المحاكمات المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٨٨ المعدلة في القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٠١ على ما يلي :

١- للخصم قبل التعرض لموضوع الدعوى أن يطلب من المحكمة إصدار الحكم بالدفوع التالية بشرط تقديمها دفعة واحدة وفي طلب مستقل :-

أ- عدم الاختصاص المكاني .

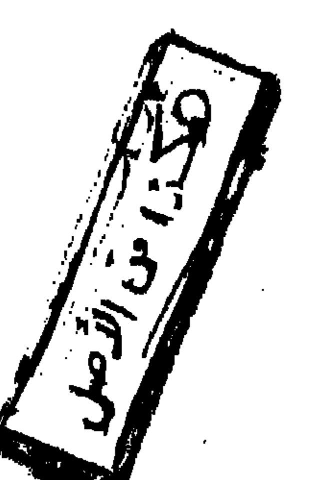
ب- وجود شرط تحكيم .

ج- كون القضية مقضية .

د- مرور الزمن .

هـ- بطلان أوراق تبليغ الدعوى .

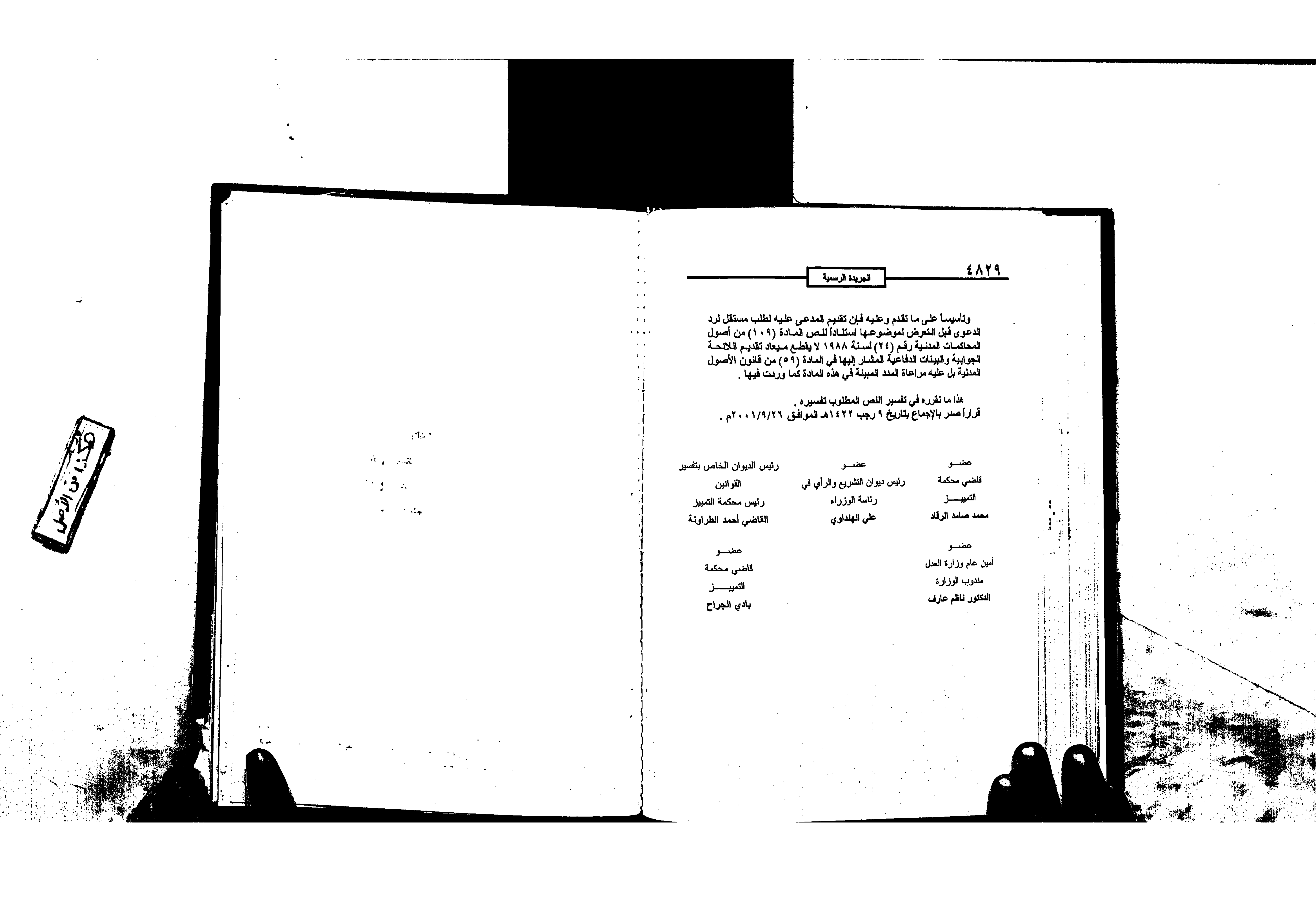
٢- على المحكمة أن تفصل في الطلب المقدم إليها بموجب أحكام الفقرة(١) من هذه المادة ، ويكون حكمها الصادر في هذا الطلب قابلاً للاستئناف .



وبتدقيق النصوص القانونية لا نجد فيها ما يفيد بأن تقديم المدعى عليه لطلب مستقل لرد الدعوى قبل التعرض لموضوعها استناداً لنص المادة (١٠٩) من قانون أصول المحاكمات المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٨٨ يؤدي الى قطع ميعاد تقديم اللائحة الجوابية والبينات الدفاعية المشار إليها في المادة (٥٩) من قانون أصول المحاكمات المدنية المشار إليه إذ أن قطع المواعيد القانونية أو إيقافها لا يجوز إلا بنص قانوني صريح يقضي بذلك ولو أراد المشرع أن يجيز ذلك لأورد نصاً صريحاً كما قضت به المادة (١٧٣) من قانون أصول المحاكمات المدنية حيث نصت على الآتي :

المادة (١٧٣) :

" إذا كان الفريق الراغب في الطعن قد قدم استدعاء يطلب فيه إصدار قرار بتاجيل دفع رسوم الطعن ، فالمدة التي تبتدئ من يوم تقديمه الاستدعاء وتنتهي في يوم إبلاغه القرار الصادر بشأن استدعائه لا تحسب من المدة المعينة لتقديم الطعن " .



وتأسيساً على ما تقدم وعليه فإن تقديم المدعى عليه لطلب مستقل لرد الدعوى قبل التعرض لموضوعها استناداً لنص المادة (١٠٩) من أصول المحاكمات المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٨٨ لا يقطع ميعاد تقديم اللائحة الجوابية والبينات الدفاعية المشار إليها في المادة (٥٩) من قانون الأصول المدنية بل عليه مراعاة المدد المبينة في هذه المادة كما وردت فيها .

هذا ما نقرره في تفسير النص المطلوب تفسيره .
قراراً صدر بالإجماع بتاريخ ٩ رجب ١٤٢٢هـ الموافق ٢٠٠١/٩/٢٦م .

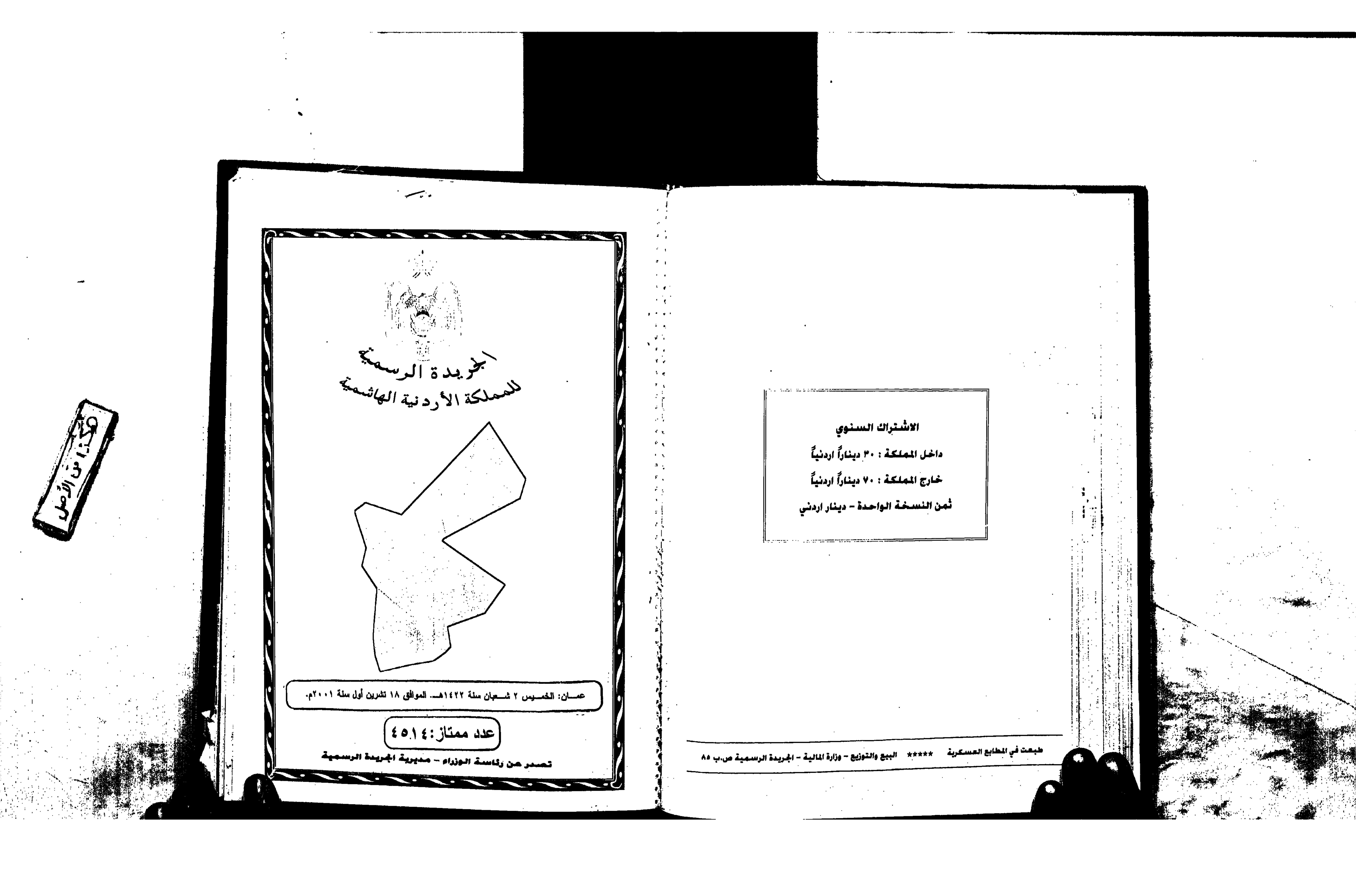
رئيس الديوان الخاص بتفسير القوانين
رئيس محكمة التمييز
القاضي أحمد الطراونة

عضـــو
رئيس ديوان التشريع والرأي في رئاسة الوزراء
علي الهنداوي

عضـــو
قاضي محكمة التمييـــز
محمد صامد الرقاد

عضـــو
قاضي محكمة التمييـــز
بادي الجراح

عضـــو
أمين عام وزارة العدل
مندوب الوزارة
الدكتور ناظم عارف



الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان: الخميس ٢ شعبان سنة ١٤٢٢هـ. الموافق ١٨ تشرين أول سنة ٢٠٠١م.

عدد ممتاز: ٤٥١٤

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية

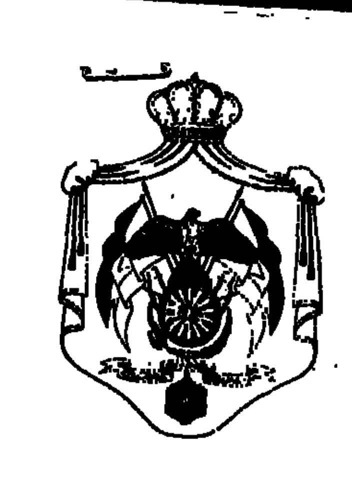
الاشتراك السنوي

داخل المملكة : ٣٠ ديناراً اردنياً

خارج المملكة : ٧٠ ديناراً اردنياً

ثمن النسخة الواحدة - دينار اردني

طبعت في المطابع العسكرية ***** البيع والتوزيع - وزارة المالية - الجريدة الرسمية ص.ب ٨٥

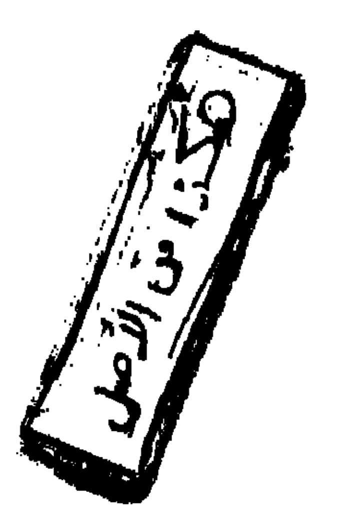


الجريدة الرسمية

للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/ مديرية الجريدة الرسمية

فهرس العدد ٤٥١٤ ***** الصادر بتاريخ ١٨/١٠/٢٠٠١



عدد ممتاز

سفر

حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم

إلى خارج المملكة الأردنية الهاشمية

* * * * * *

عودة

حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم

من خارج المملكة الأردنية الهاشمية

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية
بالنظر لعزمنا السفر إلى خارج المملكة الأردنية الهاشمية
وبعد الإطلاع على الفقرة (ط) من المادة (٢٨) من الدستور
نصدر إرادتنا بما هو آت:-

١- يعين صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن الحسين المعظم نائبا عنا لممارسة صلاحياتنا مدة غيابنا.

٢- يمارس نائبنا جميع الحقوق المختصة بالعرش باستثناء إجراء أي تعديلات في الدستور وممارسة صلاحياتنا المنصوص عليها في الفقرة (١) من المادة (٣٣) والمادة (٣٥) من الدستور.

٢٠٠١/١٠/١٤

نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
المهندس علي ابو الراغب

إعلان
سفر صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم
إلى خارج المملكة الأردنية الهاشمية

يعلن أن صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم - حفظه الله - قد غادر عاصمة ملكه السعيد في سفرته الميمونة إلى خارج المملكة الأردنية الهاشمية يوم الاثنين الواقع في ٢٠٠١/١٠/١٥.

٢٠٠١/١٠/١٥

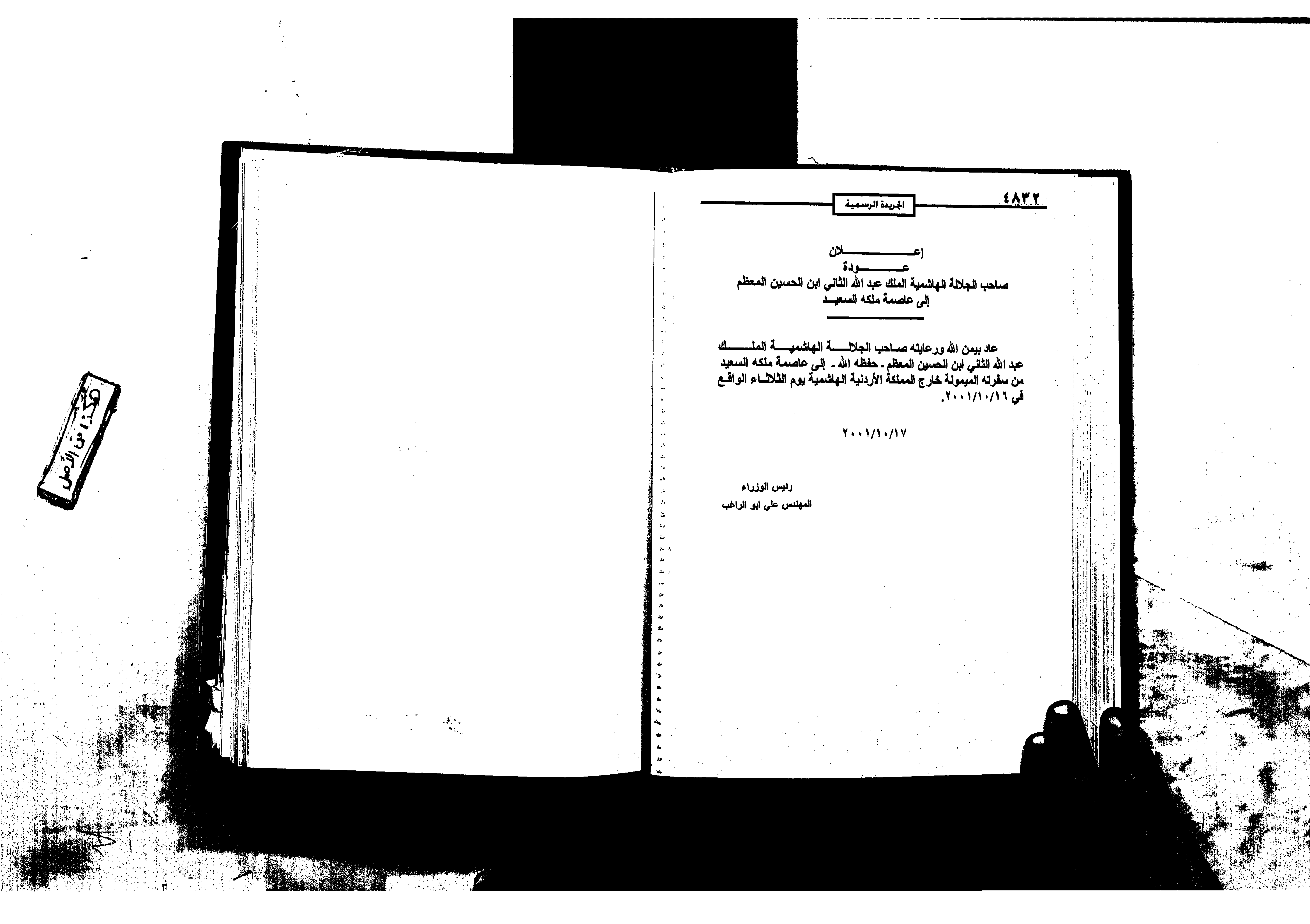
رئيس الوزراء
المهندس علي ابو الراغب

إعلان
بمباشرة صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن الحسين
نائب جلالة الملك المعظم سلطاته الدستورية

يعلن أن صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم، قد أقسم بحضور مجلس الوزراء اليمين القانونية بمقتضى الفقرة (ى) من المادة (٢٨) من الدستور، وقد باشر سلطاته الدستورية بالنيابة عن صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم اعتبارا من يوم الاثنين الواقع في ١٥ / ١٠ / ٢٠٠١.

٢٠٠١/١٠/١٥

رئيس الوزراء
المهندس علي ابو الراغب

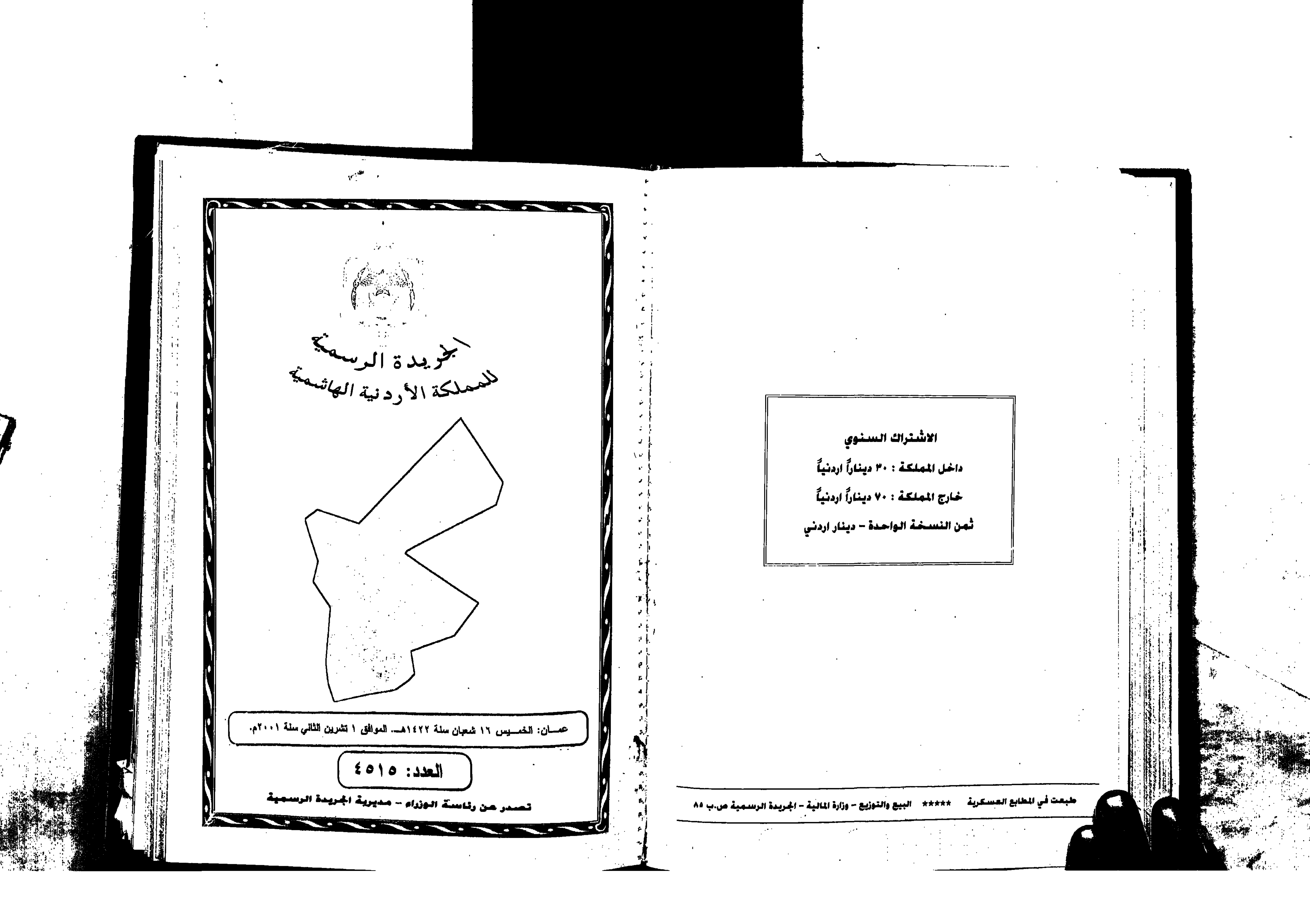


إعــــــلان
عـــــودة
صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم
إلى عاصمة ملكه السعيـــد

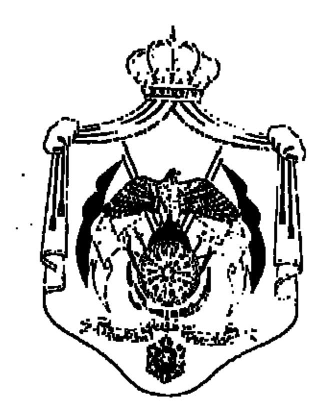
عاد بيمن الله ورعايته صاحب الجلالـــة الهاشميـــة الملـــك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم ـ حفظه الله ـ إلى عاصمة ملكه السعيد من سفرته الميمونة خارج المملكة الأردنية الهاشمية يوم الثلاثـاء الواقـع في ٢٠٠١/١٠/١٦.

٢٠٠١/١٠/١٧

رئيس الوزراء
المهندس علي ابو الراغب



الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية
عمان: الخميس ١٦ شعبان سنة ١٤٢٢هـ. الموافق ١ تشرين الثاني سنة ٢٠٠١م.
العدد: ٤٥١٥
تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية
الاشتراك السنوي
داخل المملكة : ٣٠ ديناراً اردنياً
خارج المملكة : ٧٠ ديناراً اردنياً
ثمن النسخة الواحدة - دينار اردني
طبعت في المطابع العسكرية ***** البيع والتوزيع - وزارة المالية - الجريدة الرسمية ص.ب ٨٥





الجريدة الرسمية

للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/ مديرية الجريدة الرسمية

فهرس العدد ٤٥١٥ ***** الصادر بتاريخ ٢٠٠١/١١/١

القســـم الأول

يتبـــع.....

القسم الثاني

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة (١) للمادة (٩٤) من الدستور

وبناء على ماقرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥

نصادق بمقتضى المادة (٣١) من الدستور على القانون المؤقت الآتي

ونأمر باصداره ووضعه موضع التنفيذ المؤقت

واضافته الى قوانين الدولة على اساس عرضه على مجلس الامة في اول

اجتماع يعقده :-

قانون مؤقت رقم (٦٠) لسنة ٢٠٠١

قانون معدل لقانون ادارة املاك الدولة

المادة١- يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون ادارة املاك الدولة لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع القانون رقم (١٧) لسنة ١٩٧٤ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي وما طرأ عليه من تعديل قانونا واحدا ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .



المادة٢- تعدل الفقرة (هـ) من المادة (١٥) من القانون الاصلي باضافة عبارة (او مؤسسة المدن الصناعية) اليها بعد عبارة (أي جامعة رسمية) الواردة فيها .

٢٠٠١/٩/٢٥

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

وزير الاعلام
صالح القلاب

وزير العمل
عيد الفايز

وزير المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير التخطيط
جواد حديد

وزير الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير دولة
عبد الرحيم العكور

وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير البريد والاتصالات ووزير السياحة والآثار بالوكالة
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير الصحة
الدكتور فالح الناصر

وزير المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية ووزير الأشغال العامة والاسكان بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير الشباب والرياضة
مأمون محمد نور الدين

وزير دولة
موسى خلف المعايطة

وزير الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير النقل
نادر الذهبي

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة (١) للمادة(٩٤) من الدستور وبناء على ماقرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥ نصادق بمقتضى المادة (٣١) من الدستور على القانون المؤقت الآتي ونامر باصداره ووضعه موضع التنفيذ المؤقت واضافته الى قوانين الدولة على اساس عرضه على مجلس الامة في اول اجتماع يعقده:-

قانون مؤقت رقم (٦٢) لسنة ٢٠٠١

قانون معدل لقانون سلطة المياه

المادة١- يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون سلطة المياه لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٨٨ المشار اليه فيمايلي بالقانون الاصلي وما طرأ عليه من تعديل قانوناً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- يعدل القانون الاصلي على النحو التالي :-

اولا: بالغاء كلمة (المجاري) وعبارة (المجاري العامة) اينما وردت فيه والاستعاضة عنهما بعبارة (الصرف الصحي) .

ثانيا: بالغاء كلمة (تنقية) او (التنقية) اينما وردت فيه والاستعاضة عنها بكلمة (معالجة) او (المعالجة) حسب مقتضى الحال .

المادة٣- تعدل المادة (٦) من القانون الاصلي على النحو التالي:-

اولا: باضافة عبارة (فيما عدا الاستعمال لمياه الري) بعد عبارة (و اولويات استعمالها) الواردة في الفقرة (أ) منها .

ثانيا: بالغاء نص الفقرة (ب) منها و الاستعاضة عنه بمايلي:-

ب- وضع الخطط والبرامج لتنفيذ السياسات المالية المقررة المتعلقة بالمياه المنزلية والبلدية والصرف الصحي ، ولتطوير مصادر المياه في المملكة واستغلالها للاغراض المنزلية والبلدية ، بما في ذلك حفر الابار الانتاجية وتطوير الينابيع ومعالجة واعذاب المياه لغايات هذه الاستعمالات ، والقيام بالاعمال التنفيذية لزيادة طاقتها وتحسين نوعيتها وحمايتها ولهذه الغاية يقصد (بالمياه البلدية) المياه التي تستعمل للاغراض المنزلية والتجارية والصناعية والسياحية والتي تزود بواسطة الشبكات العامة .

المادة٤- تعدل المادة (٢١) من القانون الاصلي على النحو التالي :-

اولا: بالغاء عبارة (ويتم تحصيل هذه المساهمة من قبل وزارة المالية مع ضريبة الابنية والاراضي داخل البلديات لحساب السلطة وتحول اليها باعتبارها من وارداتها المالية) الواردة في آخر الفقرة (أ) منها والاستعاضة عنها بالعبارة التالية (ويتم تحصيل هذه المساهمة مع ضريبة الابنية والاراضي من قبل وزارة المالية او أي جهة رسمية او بلدية يفوضها وزير المالية بذلك داخل مناطق البلديات وتحول الى السلطة باعتبارها من وارداتها المالية).

ثانيا: باضافة عبارة (او امانة عمان الكبرى او أي بلدية اخرى) الى الفقرة (ب)منها بعد عبارة (وزارة المالية) الواردة فيها .



المادة٥-يعدل القانون الاصلي باضافة المادة (٢٤) مكرر اليه بالنص التالي:-

المادة ٢٤ مكرر -

أ- ١- للسلطة ان تقوم بتمديد المجرى العام او المجري الخاص او صيانتهما ضمن الطرق واذا تعذر ذلك لاسباب فنية يعود تقديرها لها تقوم بتمديدها ضمن الاراضي والعقارات الخاصة .

٢- على السلطة اتخاذ الاجراءات الاحتياطية لتلافي الحاق الضرر عند تمديد مجرى الصرف الصحي ضمن الاراضي والعقارات الخاصة وفق اسس تحدد بتعليمات يصدرها الوزير لهذه الغاية وفي جميع الاحوال تلتزم السلطة او الجهة المكلفة من قبلها ان تعيد الحال الى ما كانت عليه قبل تنفيذ التمديد .

٣- تقدر السلطة مقدار التعويض الواجب دفعه لمالك العقار الخاص اذا لحق به ضرر.

ب- للسلطة الحق في دخول الاراضي والعقارات الخاصة لتنفيذ اعمالها المذكورة في البند (١) من الفقرة (أ) من هذه المادة ولها الاستعانة لهذا الغرض بالحاكم الاداري او افراد الامن العام اذا دعت الحاجة الى ذلك.

المادة٦- يلغى نص المادة (٢٨) من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-

المادة٢٨-

أ- لمجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير ان يعهد باي من مهام السلطة او باي من مشاريعها او بتنفيذ مرحلة من مراحلة او باي جزء منه الى أي جهة اخرى من القطاع العام او الخاص او الى شركة مساهمة عامة او شركات محدودة المسؤولية مملوكة كليا للسلطة او تساهم في جزء من رأسمالها ويجوز ان يشمل ذلك نقل ادارة هذه المشاريع او تأجيرها او نقل ملكيتها الى اي من هذه الجهات وذلك وفق شروط ولمدد تحدد

في العقود التي تبرم معها لهذا الغرض ، شريطة مراعاة الاحكام القانونية النافذة المتعلقة بالايجار ونقل الملكية .

ب- يجوز في حالات ابرام عقود لنقل ادارة المشاريع او تأجيرها تضمين قرار مجلس الوزراء تخويلا لموظفي الجهات المتعاقد معها لممارسة الصلاحيات المسندة الى موظفي السلطة بمقتضى التشريعات النافذة فيما يتعلق بتنفيذ هذه العقود .

المادة٧- تعدل المادة (٣٠) من القانون الاصلي على النحو التالي :-

المادة٣٠-

اولا: باضافة عبارة (او الانظمة الصادرة بمقتضاه) بعد كلمة (القانون) الواردة في البند (٣) من الفقرة (ب) منها .

ثانيا: باضافة عبارة (او القيام باي من هذه الاعمال خلافا لاحكام الانظمة الصادرة بمقتضاه) بعد كلمة (القانون) الواردة في البند (٤) من الفقرة (ب) منها.

ثالثا: باضافة الفقرة (هـ) اليها بالنص التالي :-

هـ- ١- يكون لموظفي السلطة المفوضين من الوزير او الامين العام ، حسب مقتضى الحال ، صفة الضابطة العدلية فيما يتعلق بضبط الجرائم التي ترتكب خلافا لاحكام هذا القانون وللامين العام اتخاذ القرار بازالة المخالفات والاعتداءات التي تقع على الاراضي والمياه والمنشآت الواقعة ضمن منطقة اختصاص السلطة بطرق ادارية وله عند الاقتضاء الاستعانة بافراد الامن العام لهذا الغرض كما يحق له ومن خلال المحكمة المختصة التي تنظر في القضايا المخالفة لاحكام هذا القانون بصفتها قضايا مستعجلة الرجوع على المخالف او المعتدي بالنفقات التي تتكبدها السلطة لاصلاح الضرر واعادة الحال الى ما كان عليه .

٢- لموظفي الوزارة وموظفي السلطة الذين يسميهم الوزير او الامين العام ، حسب مقتضى الحال ، الحق في متابعة القضايا الجزائية امام المحاكم المختصة والحصول على صورة مصدقة من الاحكام التي تصدر بشأنها ومتابعة تنفيذها .

٢٠٠١/٩/٢٥

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير التربية والتعليم ووزير
التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
التخطيط
جواد حديد

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير
دولة
عبد الرحيم العكور

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير البريد والاتصالات ووزير
السياحة والآثار بالوكالة
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير الأشغال العامة والاسكان بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
الشباب والرياضة
مامون محمد نور الدين

وزير
دولة
موسى خلف المعاني

وزير
الزراعة
الدكتور محمود عايد النويري

وزير
النقل
نادر الذهبي

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة (١) للمادة (٩٤) من الدستور
وبناء على ماقرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥
نصادق بمقتضى المادة (٣١) من الدستور على القانون المؤقت الآتي
ونأمر باصداره ووضعه موضع التنفيذ المؤقت
واضافته الى قوانين الدولة على اساس عرضه على مجلس الامة في
اول اجتماع يعقده:-

قانون مؤقت رقم (٦٣) لسنة ٢٠٠١
قانون معدل لقانون التربية والتعليم

المادة١- يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون التربية والتعليم لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع القانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ المشار اليه فيمايلي بالقانون الاصلي قانوناً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- يعدل القانون الاصلي باضافة المادة (٤٣) اليه بالنص التالي وباعادة ترقيم المواد (٤٣) (٤٤) و(٤٥) الواردة فيه لتصبح على التوالي (٤٤) و(٤٥) و(٤٦):-
المادة٤٣-

أ- يجري بيع الاعمال الانتاجية التي تنفذها المدارس المهنية التابعة للوزارة ويقيد (٥٠٪) من عوائد بيع هذه الاعمال في حساب خاص لدى وزارة المالية باسم الوزارة يخصص لغايات تطوير التدريب والتعليم المهني الانتاجي ويتم الصرف من هذا الحساب وفقا لتعليمات يصدرها الوزير لهذه الغاية .

ب- لمقاصد هذه المادة :-
- تعني عبارة (الاعمال الانتاجية) :- المنتوجات او المصنوعات او التركيبات او اعمال الصيانة او أي اعمال او خدمات تقوم المؤسسة التعليمية الحكومية بتقديمها للمؤسسات او للافراد مقابل ثمن او اجر .
- وتعني كلمة (العوائد) : الفائض عن التكلفة المستخدمة في الاعمال الانتاجية.

٢٠٠١/٩/٢٥

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

وزير الاعلام
صالح القلاب

وزير العمل
عيد الفايز

وزير المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير التخطيط
جواد حديد

وزير الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير دولة
عبد الرحيم العكور

وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير البريد والاتصالات ووزير السياحة والآثار بالوكالة
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير الصحة
الدكتور فالح الناصر

وزير المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية ووزير الأشغال العامة والاسكان بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير الشباب والرياضة
مامون محمد نور الدين

وزير دولة
موسى خلف المعالي

وزير الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير النقل
نادر الذهبي

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥

نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٨٤) لسنة ٢٠٠١

نظام معدل لنظام كادر ضباط القوات المسلحة الاردنية

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام كادر ضباط القوات المسلحة الاردنية لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع النظام رقم (٦٦) لسنة ١٩٧٧ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي وما طرأ عليه من تعديل نظاما واحدا ويعمل به من تاريخ ٢٠٠١/١٠/١ ٠

المادة٢- يعدل كادر ضباط القوات المسلحة الاردنية الملحق بالنظام الاصلي وذلك بالغاء الراتب الاساسي المخصص لكل من رتبتي عميد وعقيد والزيادة السنوية المقررة لهاتين الرتبتين والاستعاضة عنها بما يلي :-

عميد (٣٨٠-٥١٥) بزيادة سنوية مقدارها خمسة عشر ديناراً ٠

عقيد (٢٢٩-٢٧٤) بزيادة سنوية مقدارها خمسة دنانير ٠

٢٠٠١/٩/٢٥

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير التربية والتعليم ووزير
التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
التخطيط
جواد حديد

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير
دولة
عبد الرحيم العكور

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير البريد والاتصالات ووزير
السياحة والآثار بالوكالة
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير الأشغال العامة والاسكان بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
الشباب والرياضة
مأمون محمد نور الدين

وزير
دولة
موسى خلف المعاني

وزير
الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير
النقل
نادر الذهبي

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥

نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٨٥) لسنة ٢٠٠١

نظام معدل لنظام رواتب وعلاوات افراد قوة الامن العام

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام رواتب وعلاوات قوة الامن العام لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع النظام رقم (١٠) لسنة ١٩٦٦ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي وما طرأ عليه من تعديل نظاماً واحداً ويعمل به من تاريخ ٢٠٠١/١٠/١.

المادة٢- تعدل الفقرة (ب) من المادة (٢) من النظام بالغاء الراتب الاساسي المخصص لكل من رتبتي عميد وعقيد والزيادة السنوية المقررة لهاتين الرتبتين والاستعاضة عنها بمايلي:-

عميد	٣٨٠-٥١٥	١٥
عقيد	٢٢٩-٢٧٤	٥

٢٠٠١/٩/٢٥

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير التربية والتعليم ووزير
التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
التخطيط
جواد حديد

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير
دولة
عبد الرحيم العكور

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبة

وزير البريد والاتصالات ووزير
السياحة والآثار بالوكالة
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير الأشغال العامة والاسكان بالوكالة
المهندس "محمد علي" البطاينة

وزير
الشباب والرياضة
مأمون محمد نور الدين

وزير
دولة
موسى خلف المعايطة

وزير
الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير
النقل
نادر الذهبي

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥

نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٨٦) لسنة ٢٠٠١

نظام معدل لنظام التأمين الصحي المدني

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام التأمين الصحي المدني لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع النظام رقم (١٠) لسنة ١٩٨٣ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي وما طرأ عليه من تعديل نظاما واحدا ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢- تعدل المادة (٩) من النظام الاصلي على النحو التالي :-

اولاً :- بالغاء نص الفقرة (أ) منها والاستعاضة عنه بما يلي :-

أ-١- تصدر الوزارة بطاقة تأمين صحي لكل من المشترك والمنتفع على حدة تحمل الصورة الشخصية لكل منهم ٠

٢- تصدر الوزارة بطاقة تأمين صحي لغير المقتدر والمنتفعين معه كل على حدة تحمل الصورة الشخصية لكل منهم ٠

ثانياً :- بالغاء نص الفقرة (ب) منها والاستعاضة عنه بما يلي :-

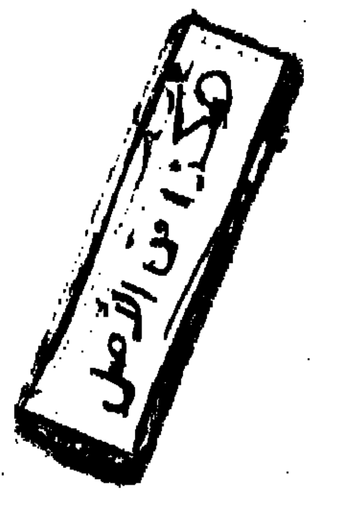
ب- تصرف بطاقة تأمين صحي شخصية للاردني المتبرع بالدم بموجب شهادة من بنك الدم تحمل صورته الشخصية ٠

ثالثاً :- بالغاء الفقرة (هـ) منها والاستعاضة عنها بالفقرات التالية :-

هـ- يحدد شكل كل بطاقة من بطاقات التأمين الصحي المنصوص عليها في الفقرتين (أ) و(ب) من هذه المادة ومدة صلاحية كل منها بموجب تعليمات يصدرها الوزير لهذه الغاية ٠

و- يستوفى عن المشترك وعائلته المنتفعين معه وعن غير المقتدر وعائلته المنتفعين معه وعن المتبرع بالدم دينار واحد بدل اصدار بطاقة او بطاقات تأمين صحي حسب مقتضى الحال ويرصد في حساب خاص بالتأمين الصحي للانفاق منه لتغطية تكاليف اصدار البطاقة وتجديدها واي امور اخرى لها علاقة بذلك ٠

ز- تصدر الوزارة بطاقة معالجة لكل من المشترك والمنتفع وغير المقتدر والمتبرع بالدم المستفيدين من احكام هذا النظام ويحدد شكل البطاقة والبيانات الواجب ادراجها فيها ومدة صلاحيتها وفق تعليمات يصدرها الوزير لهذه الغاية ٠



ح- يستمر العمل ببطاقات التامين الصحي الصادرة عند نفاذ احكام هذا النظام الى ان تنتهي مدة صلاحية كل منها .

٢٠٠١/٩/٢٥

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير الخارجية
عبد إلاله الخطيب

وزير دولة لشؤون التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

وزير الاعلام
صالح القلاب

وزير العمل
عيد الفايز

وزير المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير التخطيط
جواد حديد

وزير الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير دولة
عبد الرحيم العكور

وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير البريد والاتصالات ووزير السياحة والآثار بالوكالة
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير الصحة
الدكتور فالح الناصر

وزير المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية ووزير الأشغال العامة والاسكان بالوكالة
المهندس " محمد علي" البطاينه

وزير الشباب والرياضة
مأمون محمد نور الدين

وزير دولة
موسى خلف المعاني

وزير الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير النقل
نادر الذهبي

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٨٧) لسنة ٢٠٠١

نظام معدل لنظام رسوم تصاريح عمل العمال غير الاردنيين

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام رسوم تصاريح عمل العمال غير الاردنيين لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع النظام رقم (٣٦) لسنة ١٩٩٧ المشار اليه فيمايلي بالنظام الاصلي نظاما واحدا ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- يعدل النظام الاصلي باضافة المادة (٣) التالية اليه واعادة ترقيم المادة (٣) الواردة فيه لتصبح برقم (٤):-

المادة٣-

يستوفى من صاحب العمل في المناطق الصناعية المؤهلة رسم تصريح العمل او تجديده لسنة كاملة او أي جزء منها عن كل عامل غير عربي كمايلي:-

أ – مائة وخمسون دينارا في السنة الاولى من قيام المشروع .

ب – مائتان وخمسة وعشرون دينارا في السنة الثانية من قيام المشروع .

ج – ثلاثمائة دينار في السنة الثالثة وما تليها من قيام المشروع .

٢٠٠١/٩/٢٥

عبد الله الثاني ابن الحسين

	نائب رئيس الوزراء ووزير العدل فارس النابلسي	نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية الدكتور عوض خليفات	رئيس الوزراء ووزير الدفاع المهندس علي ابو الراغب
وزير الخارجية عبد الاله الخطيب	وزير دولة لشؤون التنمية الادارية الدكتور محمد ذنيبات	وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة الدكتور عبد الرزاق طبيشات	نائب رئيس الوزراء ووزير دولة للشؤون الاقتصادية الدكتور محمد الحلايقة
وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي الدكتور خالد طوقان	وزير الاعلام صالح القلاب	وزير العمل عيد الفايز	وزير المالية الدكتور ميشيل مارتو
وزير التخطيط جواد حديد	وزير الصناعة والتجارة واصف عازر	وزير الثقافة محمود الكايد الحياصات	وزير دولة عبد الرحيم العكور
وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية الدكتور احمد هليل	وزير الدولة للشؤون القانونية الدكتور عبد الشخانبه	وزير البريد والاتصالات ووزير السياحة والآثار بالوكالة الدكتور فواز حاتم الزعبي	وزير التنمية الاجتماعية تمام الغول
وزير الصحة الدكتور فالح الناصر	وزير المياه والري الدكتور حازم الناصر	وزير الطاقة والثروة المعدنية ووزير الأشغال العامة والاسكان بالوكالة المهندس" محمد علي" البطاينه	وزير الشباب والرياضة مأمون محمد نور الدين
وزير دولة موسى خلف المعاني		وزير الزراعة الدكتور محمود عايد الدويري	وزير النقل نادر الذهبي

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥

نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٨٨) لسنة ٢٠٠١

نظام معدل لنظام المناطق والقطاعات الاستثمارية

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام المناطق والقطاعات الاستثمارية لسنة ٢٠٠١) ويقرأ مع النظام رقم (٢) لسنة ١٩٩٦ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي وما طرأ عليه من تعديل نظاما واحدا ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- تعدل المادة (٣) من النظام الاصلي على النحو التالي :-

اولاً :- بالغاء عبارة (مع مراعاة الفقرتين (ج) و(د)) الواردة في مطلع الفقرة (أ) منها والاستعاضة عنها بعبارة (مع مراعاة احكام الفقرات (ج) و(د) و(و)) .

ثانياً :- باضافة الفقرة (و) اليها بالنص التالي :-

و- تصنف المناطق الصناعية المؤهلة (QIZ) القائمة او التي ستقام ضمن الفئة (ب) ما لم تقع هذه المناطق ابتداء ضمن الفئة (ج) ٠

٢٠٠١/٩/٢٥

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء
ووزير العدل
فارس النابلسي

نائب رئيس الوزراء
ووزير الداخلية
الدكتور عوض خليفات

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس علي ابو الراغب

وزير
الخارجية
عبد الاله الخطيب

وزير دولة لشؤون
التنمية الادارية
الدكتور محمد ذنيبات

وزير الشؤون البلدية
والقروية والبيئة
الدكتور عبد الرزاق طبيشات

نائب رئيس الوزراء ووزير
دولة للشؤون الاقتصادية
الدكتور محمد الحلايقة

وزير التربية والتعليم ووزير
التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور خالد طوقان

وزير
الاعلام
صالح القلاب

وزير
العمل
عيد الفايز

وزير
المالية
الدكتور ميشيل مارتو

وزير
التخطيط
جواد حديد

وزير
الصناعة والتجارة
واصف عازر

وزير
الثقافة
محمود الكايد الحياصات

وزير
دولة
عبد الرحيم العكور

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

وزير الدولة
للشؤون القانونية
الدكتور عبد الشخانبه

وزير البريد والاتصالات ووزير
السياحة والآثار بالوكالة
الدكتور فواز حاتم الزعبي

وزير
التنمية الاجتماعية
تمام الغول

وزير
الصحة
الدكتور فالح الناصر

وزير
المياه والري
الدكتور حازم الناصر

وزير الطاقة والثروة المعدنية
ووزير الأشغال العامة والاسكان بالوكالة
المهندس" محمد علي" البطاينه

وزير
الشباب والرياضة
مامون محمد نور الدين

وزير
دولة
موسى خلف المعاني

وزير
الزراعة
الدكتور محمود عايد الدويري

وزير
النقل
نادر الذهبي

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٨٩) لسنة ٢٠٠١
نظام الخدمة القضائية للقضاة الشرعيين
صادر بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور

المادة١- يسمى هذا النظام (نظام الخدمة القضائية للقضاة الشرعيين لسنة ٢٠٠١) ويعمل به من ٢٠٠١/١١/١ ٠

المادة٢- تسري احكام هذا النظام على القضاة الشرعيين المعرفين بمقتضى قانون تشكيل المحاكم الشرعية٠

المادة٣- تحدد الرواتب الاساسية للقضاة وزياداتهم السنوية وعلاواتهم على النحو التالي :-

	الراتب الاساسي الشهري بالدينار	الزيادة السنوية بالدينار
أ- وظائف الفئة العليا:	٨٨٠-٩٨٠	١٠

١- رئيس محكمة الاستئناف الشرعية والقاضي الذي يليه مباشرة من حيث الدرجة او الراتب او الاقدم او الاعلى في أي منهما ٠

٢- مدير الشرعية ٠

ويتقاضى كل من هؤلاء علاوة مقدارها (١١٥٪) من الراتب الاساسي

ب- تحدد درجات القضاة الاخرين ورواتبهم وزياداتهم السنوية وعلاواتهم على النحو التالي:-

الدرجة	الراتب الاساسي الشهري بالدينار	الزيادة السنوية بالدينار
الخاصة	٧١٥ - ٨١٥	١٠
الاولى	٦٥٥ - ٧٠٥	١٠
الثانية	٥٩٥ - ٦٤٥	١٠
الثالثة	٥٣٥ - ٥٨٥	١٠
الرابعة	٤٧٥ - ٥٢٥	١٠
الخامسة	٤١٥ - ٤٦٥	١٠
السادسة	٣٥٥ - ٤٠٥	١٠

ج- يتقاضى القضاة من الدرجة الخاصة علاوة مقدارها (٩٥٪) من الراتب الاساسي .
- أما القضاة من الدرجة السادسة وحتى الدرجة الاولى فيتقاضى كل منهم علاوة مقدارها (٧٥٪) من الراتب الاساسي .

المادة٤- تعدل رواتب القضاة عند نفاذ احكام هذا النظام وفقا لسلم الرواتب الوارد في المادة (٣) منه بحيث ينقل القاضي اليه بالدرجة نفسها والسنة فيها .

المادة٥- اعتباراً من نفاذ احكام هذا النظام لا يتقاضى القضاة الشرعيون أي علاوة اخرى غير المنصوص عليها فيه او أي علاوة اخرى مقررة بمقتضى أي نظام آخر للعلاوات .

المادة٦- تدرج وظائف القضاة ودرجاتهم في الجدول الملحق بنظام تشكيلات الوزارات والدوائر الحكومية .

المادة٧- يستحق القاضي اجازة سنوية مدتها ثلاثون يوماً وتعطى هذه الاجازة بموافقة قاضي القضاة بناء على تنسيب مدير الشرعية .

المادة٨- يستحق القاضي علاوة شخصية مقدارها (٣٦) ديناراً شهرياً ويستحق العلاوة العائلية الشهرية التالية :-

١- للزوجة	٧ دنانير .
٢- للولد الاول	٤ دنانير .
٣- للولد الثاني	٣ دنانير .
٤- للولد الثالث	١ دينار .

المادة٩- في غير الحالات المنصوص عليها في هذا النظام وفي قانون تشكيل المحاكم الشرعية المعمول به تسري على القضاة الشرعيين احكام نظام الخدمة المدنية المعمول به واي تشريع آخر يتعلق بالموظفين المشمولين باحكام هذا النظام.

المادة١٠- أ- اذا انتهت خدمة القاضي لاي سبب من الاسباب باستثناء الاستغناء عن الخدمة او العزل او الاستقالة يصرف له ما يعادل راتبه الشهري الاساسي عن كل سنة من سنوات خدمته الفعلية في سلك القضاء الشرعي وتعتبر كسور السنة سنة لهذه الغاية .

ب- ينتقل للورثة الحق المنصوص عليه في الفقرة (أ) من هذه المادة وفقا لحصصهم الارثية .

المادة١١- يلغى نظام الخدمة القضائية للقضاة الشرعيين رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٤ والتعديلات التي طرأت عليه .

٢٠٠١/٩/٢٥

عبد الله الثاني ابن الحسين

نائب رئيس الوزراء ووزير العدل فارس النابلسي	نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية الدكتور عوض خليفات	رئيس الوزراء ووزير الدفاع المهندس علي ابو الراغب

وزير الخارجية عبد الاله الخطيب	وزير دولة لشؤون التنمية الادارية الدكتور محمد ذنيبات	وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة الدكتور عبد الرزاق طبيشات	نائب رئيس الوزراء ووزير دولة للشؤون الاقتصادية الدكتور محمد الحلايقة
وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي الدكتور خالد طوقان	وزير الاعلام صالح القلاب	وزير العمل عيد الفايز	وزير المالية الدكتور ميشيل مارتو
وزير التخطيط جواد حديد	وزير الصناعة والتجارة واصف عازر	وزير الثقافة محمود الكايد الحياصات	وزير دولة عبد الرحيم العكور
وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية الدكتور احمد هليل	وزير الدولة للشؤون القانونية الدكتور عبد الشخانبه	وزير البريد والإتصالات ووزير السياحة والآثار بالوكالة الدكتور فواز حاتم الزعبي	وزير التنمية الاجتماعية تمام الغول
وزير الصحة الدكتور فالح الناصر	وزير المياه والري الدكتور حازم الناصر	وزير الطاقة والثروة المعدنية ووزير الأشغال العامة والاسكان بالوكالة المهندس" محمد علي" البطاينه	وزير الشباب والرياضة مامون محمد نور الدين
وزير دولة موسى خلف المعالي	وزير الزراعة الدكتور محمود عايد الدويري	وزير النقل نادر الذهبي	

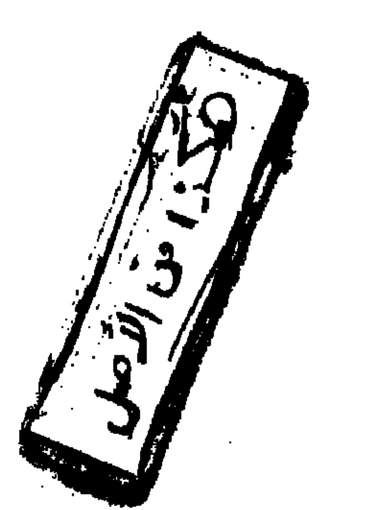
تسمية
رئيسة لمؤسسة نهر الأردن

- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تسمية صاحبة الجلالة الملكة رانيا العبدالله المعظمة - حفظها الله - رئيسة لمؤسسة نهر الأردن.

اتفاقيات موقعة
بين
حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية في مجال التعاون القانوني والقضائي والحجر الزراعي ووقاية النباتات والصحة الحيوانية والتدريب والتكوين المهني وفي مجالات التنمية الاجتماعية

صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٣٨٤) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٧ المتضمن الموافقة على البنود المدرجة تاليا والتي تم التوقيع عليها في الجزائر بتاريخ ٢٠٠١/٦/٢٥ بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية بصيغتها المرفقة بكتاب معاليكم المشار إليه أعلاه :-

١- اتفاقية تتعلق بالتعاون القانوني والقضائي.
٢- اتفاق خاص بالحجر الزراعي ووقاية النباتات.
٣- اتفاق تعاون في مجال الصحة الحيوانية.
٤- اتفاق تعاون في مجال التدريب والتكوين المهني.
٥- بروتوكول التعاون المشترك في مجالات التنمية الاجتماعية.



اتفاقية
تتعلق بالتعاون القانوني والقضائي
بين
حكومة المملكة الأردنية الهاشمية
وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

إن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية من جهة وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية من جهة أخرى.

رغبة منهما في تنمية وتوطيد روابط الصداقة والتعاون القائمة بين البلدين.

وحرصا منهما على إرساء تعاون مثمر بينهما في المجالين القانوني والقضائي بتيسير الالتجاء إلى القضاء وتبسيط إجراءاته وتسهيل إرسال الانابات القضائية وتنفيذها وتوفير الرعاية لتنفيذ الأحكام ، والتعاون على معاقبة المجرمين وتسليمهم.

اتفقتا على مايلي :

الباب الأول
أحكام عامة

المادة: 1

تتبادل وزارتا العدل في البلدين المتعاقدين بانتظام وبصفة مستمرة المطبوعات والمنشورات والمجلات القانونية والقوانين النافذة والمجلات التي تنشر فيها الأحكام والاجتهادات القضائية كما تتبادلان المعلومات المتعلقة بالتنظيمات القضائية.

المادة: 2

يقوم الطرفان المتعاقدان بتشجيع زيارة الوفود القضائية وتبادل رجال القضاء بينهما وتنظيم دورات تدريبية للعاملين في هذا الجهاز، ويشجعان عقد المؤتمرات والندوات في المجال القضائي والقانوني.

المادة: 3

يتمتع مواطنو الطرفين المتعاقدين داخل حدود إقليم كل منهما وكذلك الأشخاص المعنوية المنشأة أو المصرح بها وفقا لقوانين كل طرف بحق التقاضي أمام الجهات القضائية للمطالبة بحقوقهم والدفاع عنها.

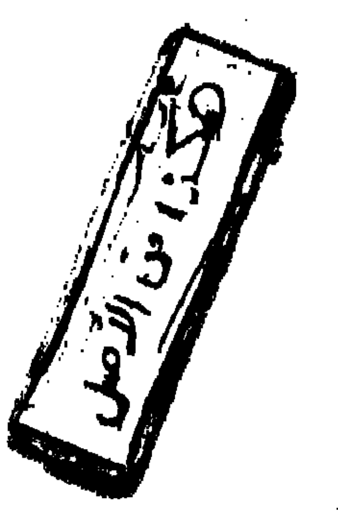
ولا يجوز أن تفرض على رعايا الطرفين المتعاقدين كفالة تحت أية تسمية كانت وذلك بسبب صفتهم أجانب أو بسبب عدم وجود مسكن لهم أو مكان لإقامتهم في البلد.

المادة: 4

يتمتع رعايا كل واحد من الطرفين المتعاقدين في إقليم الآخر بالمساعدة القضائية التي يتمتع بها رعايا البلد أنفسهم وذلك بشرط أن يمتثلوا لقانون البلد الذي تطلب فيه المساعدة.

تسلم الشهادة التي تثبت عدم كفاية الموارد إلى الطالب من طرف سلطات محل إقامته العادي وذلك إذا كان هذا الطالب مقيما في تراب أحد البلدين وتسلم هذه الشهادة من القنصل المختص إقليميا إذا كان المعني بالأمر مقيما في بلد آخر.

وإذا كان المعني بالأمر مقيما في البلد الذي يقدم فيه الطلب فيمكن أن تطلب معلومات تكميلية من سلطات البلد الذي يكون المعني من رعاياه.



الباب الثاني
التعاون القضائي في المواد المدنية والتجارية
الفصل الأول
إرسال الوثائق والأوراق القضائية وغير القضائية وتبليغها

المـــادة: 5

تتم إجراءات التبليغ مباشرة بين السلطات القضائية المختصة التي يوجد في دائرة اختصاصها محل إقامة الشخص المطلوب تبليغه.

ولا تمنع احكام هذه المادة سلطات الطرفين المتعاقدين من تكليف ممثليهما أو نوابهم بتسليم الوثائق أو الأوراق القضائية وغير القضائية رأسا إلى رعاياهم فقط وإذا كانت السلطة المقدم إليها الطلب غير مختصة، فتوجه العقد من تلقاء نفسها إلى السلطة المختصة وتعلم بذلك فورا السلطة الطالبة.

وفي حالة تنازع التشريع، تحدد جنسية الشخص الموجه إليه الوثائق او الأوراق طبقا لقانون الدولة التي يتم في إقليمها تسليم هذه الوثائق.

المـــادة: 6

يجب أن ترفق الوثائق والأوراق القضائية بالبيانات التالية :

أ- الاسم الكامل لكل من المطلوب إعلانهم أو تبليغهم ومهنة كل منهم والعنوان والجنسية ومحل الإقامة.

ب- الجهة التي صدرت عنها الوثيقة أو الأوراق القضائية.

ج- نوع الوثيقة أو الأوراق القضائية.

د- موضوع الطلب وسببه .

المـــادة: 7

لا يجوز للدولة المطلوب إليها التبليغ أن ترفض إجراءه إلا إذا رأت أن من شأن تنفيذه المساس بسيادتها أو بالنظام العام أو الآداب العامة فيها.

وفي حالة رفض التنفيذ تقوم الجهة المطلوب إليها ذلك بإخطار الجهة الطالبة بهذا الأمر مع بيان أسباب الرفض.

المـــادة: 8

يجري التبليغ وفقا للأحكام القانونية المطبقة لدى البلد المطلوب إليه التبليغ ويجوز إجراؤه وفقا لطريقة خاصة تحددها الجهة الطالبة بشرط ألا تتعارض مع القوانين النافذة لدى الطرف الآخر.

يكتفي الطرف المقدم إليه الطلب بالعمل على تسليم الوثائق أو الأوراق إلى صاحبها ويثبت هذا التسليم إما بوصل مؤرخ وموقع عليه بصفة صحيحة من طرف المعني بالأمر، وإما بمحضر تبليغ تعده السلطة المختصة للدولة المقدم إليها الطلب يتضمن موضوع الطلب ، طريقة وتاريخ التسليم، ويوجه الوصل أو محضر التبليغ إلى السلطة الطالبة.

المـــادة: 9

يتحمـــل كل من الطرفين نفقات التبليـــغ الذي يتـــم في إقليـــمه.

الفصل الثاني
الانابات القضائية

المـــادة: 10

يجوز لكل طرف من أطراف هذه الإتفاقية أن يطلب من الطرف الآخر أن يقوم في إقليمه نيابة عنه بأي إجراء قضائي متعلق بدعوى قائمة وبصفة خاصة سماع الشهود وتلقي تقارير الخبراء ومناقشتهم وإجراء المعاينة ،

المـــادة: 11

ترسل طلبات الإنابة القضائية رأسا من السلطة القضائية في إحدى البلدين المتعاقدين للسلطة القضائية بالبلد الآخر تبين فيه الإجراء القضائي المطلوب ، وإذا تبين عدم اختصاصها تحيل الطلب من تلقاء نفسها إلى الجهة المختصة.

تنفذ السلطة القضائية المختصة الإنابة المطلوبة وفقا للإجراءات القانونية المتبعة لديها وإذا رغبت السلطة الطالبة في تنفيذ الإنابة بطريقة أخرى فتستجيب الدولة المنفذة إلى رغبتها ما لم يتعارض ذلك مع قوانينها.

تحاط السلطة الطالبة في الوقت الملائم علما بمكان وزمان تنفيذ الإنابة إذا ما رغب الأطراف ذو الشأن أو وكلائهم حضور التنفيذ وفي الحدود المسموح بها وفقا لتشريع البلد المطلوب منه التنفيذ

المـــادة : 12

لا يجوز رفض تنفيذ الإنابة القضائية إلا في الحالات التالية :

- إذا كان التنفيذ لا يدخل في اختصاص الهيئة القضائية لدى الطرف المطلوب إليه التنفيذ.
- إذا كان من شأن التنفيذ المساس بسيادة الدولة المطلوب إليها ذلك أو الإخلال بأمنها العام أو الآداب العامة فيها.

المـــادة: 13

إذا تعذر تنفيذ الإنابة أو تم رفضها تقوم السلطة القضائية المطلوب إليها التنفيذ بإخطار السلطة القضائية الطالبة بذلك وإعادة الأوراق مع بيان الأسباب التي دعت إلى تعذر التنفيذ أو رفضه.



المـــادة: 14

يكلف الشهود والخبراء بالحضور وتسمع أقوالهم بالطرق القانونية المتبعة لدى الطرف المطلوب أداء الشهادة لديه وفقا لاحكام المادة 33 من هذه الاتفاقية.

المـــادة: 15

يكون للإجراءات التي تتم بطريق الإنابة القضائية طبقا لأحكام هذه الاتفاقية نفس الأثر القانوني الذي يكون فيما لو تمت أمام السلطة المختصة لدى الطرف الآخر.

المـــادة: 16

تتحمل الجهة المطلوب إليها تنفيذ الإنابة نفقاتها.

المـــادة: 17

يجب أن ترفق مع طلب الإنابة القضائية الوثائق والأوراق القضائية المدعمة له وتوضح في الطلب البيانات التالية:

أ- الجهة الصادر عنها الطلب والجهة المطلوب إليها.
ب- هوية وعنوان الأطراف وعند الاقتضاء هوية وعنوان ممثليهم.
ج- موضوع الدعوى وبيان موجز لوقائعها.
د- أعمال التحقيق أو الإجراءات القضائية الأخرى المطلوب إنجازها.

الفصل الثالث

الاعتراف بالأحكام القضائية وتنفيذها

المـــادة: 18

يعترف كل من الطرفين المتعاقدين بالأحكام الصادرة من محاكم البلد الآخر الحائزة لقوة الشيء المقضي فيه وينفذها بإقليمه وفق الأحكام الواردة بهذا الفصل

المـــادة: 19

لا يجوز للسلطة القضائية المختصة لدى الطرف المطلوب إليه التنفيذ أن تبحث في أساس الدعوى ولا يجوز لها أن ترفض تنفيذ الحكم إلا في الحالات التالية :

أ- إذا كانت الهيئة القضائية التي أصدرت الحكم غير مختصة بنظر الدعوى بسبب عدم ولايتها أو بحسب قواعد الاختصاص الدولي.

ب- إذا صدر الحكم دون أن يدعى المنفذ عليه للمحكمة أو صدر الحكم غيابيا و لم يبلغ للخصم المحكوم عليه تبليغا صحيحا يمكنه من الدفاع عن نفسه.

ج- إذا كان الحكم لم يكتسب الدرجة القطعية حسب قوانين الطرف الذي صدر عنه.

د- إذا كان الحكم أو السبب الذي بني عليه مخالفا للنظام العام أو الآداب العامة للطرف المطلوب إليه التنفيذ.

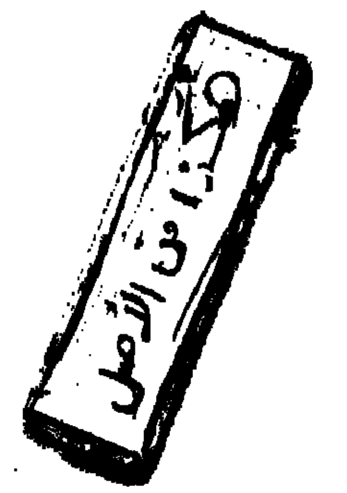
هـ - إذا كان قد صدر حكم نهائي فصل في أساس الموضوع ذاته بين الخصوم أنفسهم عن إحدى محاكم الطرف المطلوب منه التنفيذ أو كان لدى هذه المحاكم دعوى مازالت قيد النظر بين الخصوم أنفسهم في الموضوع ذاته وكانت قد رفعت قبل إقامة الدعوى الصادر فيها الحكم المطلوب تنفيذه.

و- إذا كان الحكم صادرا على حكومة الطرف الآخر المطلوب إليه التنفيذ أو على أحد موظفيها لأعمال قام بها بسبب الوظيفة فقط.

ز - إذا كان الحكم صادرا في قضايا الإفلاس أو يتضمن إجراءا وقتيا و تحفظيا.

المـــادة: 20

إن الأحكام المشار إليها في المادة السابقة لايمكن أن تخول الحق لأي تنفيذ جبري تقوم به سلطات البلد الآخر ولا أن تكون موضوع أي إجراء عمومي تقوم به هذه السلطات كالتقييد والتسجيل أو التصحيح في الدفاتر العمومية إلا بعد إعلانها أنها نافذة في تراب الدولة التي يطلب فيها التنفيذ.



المادة: 21

تمنح الجهة القضائية المختصة، حسب قانون البلد الذي يطلب فيه التنفيذ، أمر التنفيذ بناء على طلب كل طرف له شأن، أما الإجراءات المتعلقة بهذا الطلب فيسري عليها قانون البلد المطلوب فيه التنفيذ.

المـــادة: 22

ويجوز أن يمنح أمر التنفيذ لكل أو جزء من منطوق الحكم القضائي للطرف الآخر.

المـــادة: 23

يكون للحكم بأمر التنفيذ أثر بين جميع الأطراف الداخلة في الدعوى المطلوب لها أمر التنفيذ وفي مجموع تراب البلد الذي تطبق فيه هذه الأحكام.

ويسمح هذا الحكم للحكم الذي أصبح نافذ الإجراء بأن ينتج آثره ابتداء من تاريخ الحصول على أمر التنفيذ، وبخصوص تدابير التنفيذ يحصل على نفس النتائج التي كانت ستترتب، لو كان قد صدر عن المحكمة التي منحت أمر التنفيذ عند تاريخ الحصول عليه.

المـــادة: 24

يجب على الجهة التي تطلب تنفيذ الحكم لدى الطرف الآخر تقديم مايلي :

أ- صورة رسمية من الحكم تتوفر فيها الشروط اللازمة لاثبات صحتها.

ب- شهادة تفيد بأن الحكم أصبح نهائيا وحائزا لقوة الشيء المقضي فيه.

ج- أصل ورقة تبليغ الحكم أو أي محرر آخر يقوم مقام التبليغ.

د- وإذا اقتضى الحال صورة من ورقة تكليف الغائب بالحضور معتمدة من الجهة المختصة في حالة صدور حكم غيابي.

الفصل الرابع

الصلح القضائي وأحكام المحكمين

المـــادة: 25

يكون الصلح الذي يتم إبرامه أمام الجهات القضائية المختصة في أي من البلدين المتعاقدين معترفا به ويؤمر بتنفيذه طبقا للإجراءات المتبعة بالنسبة للأحكام القضائية إذا كانت خاضعة لتلك الإجراءات ويشترط ألا يكون في تنفيذها مساس بالسيادة أو إخلال بالأمن أو النظام العام أو الآداب العامة

ويتعين على الجهة التي تطلب تنفيذ السند لدى البلد الآخر أن تقدم صورة منه مشفوعة بختم الموثق مصدق عليها أو شهادة صادرة منه تفيد أن المستند حائز لقوة السند التنفيذي.

المـــادة: 26

يعترف الطرفان المتعاقدان بأحكام المحكمين وتنفذ في إقليم الطرف الآخر بنفس الكيفية التي تنفذ بها الأحكام القضائية المنصوص عليها في هذا الفصل مع مراعاة القواعد القانونية لدى البلد المطلوب التنفيذ لديه ولايجوز للهيئة القضائية لدى هذا البلد أن تبحث في موضوع التحكيم ولا أن ترفض الحكم إلا في الحالات التالية :

أ – إذا كان قانون الجهة المطلوب منها تنفيذ حكم المحكمين لا يجيز حل النزاع عن طريق التحكيم.

ب – إذا كان حكم المحكمين صادرا تنفيذا لشروط ولعقد تحكيم باطل أو لم يصبح نهائيا.

ج – إذا كان المحكمون غير مختصين للنظر في النزاع.

د – إذا لم يتم تبليغ الخصوم على الوجه الصحيح.

هـ– إذا كان في حكم المحكمين ما يخالف النظام العام أو الآداب العامة لدى البلد المطلوب إليه التنفيذ.

ويتعين على الجهة التي تطلب التنفيذ أن تقدم صورة معتمدة من الحكم مصحوبة بشهادة صادرة من الجهة القضائية تفيد اكتسابه للصيغة التنفيذية.

الباب الثالث

التعاون القضائي في المواد الجزائية

الفصل الأول

إرسال الوثائق والأوراق القضائية وتبليغها

المـــادة: 27

تقوم وزارة العدل لدى كل من الطرفين المتعاقدين بإرسال المستخرجات من سجلات السوابق القضائية النهائية الصادرة ضد مواطني الطرف الآخر أو الأشخاص المولودين في تراب الدولة الأخرى .

وفي حالة توجيه الاتهام يجوز للنيابة العامة أو الجهات القضائية الأخرى أو لأي منها أن تحصل مباشرة من الجهات المختصة على صحيفة السوابق القضائية الخاصة بالشخص الموجه إليه الاتهام .

وفي غير حالة الاتهام ، يجوز للهيئات القضائية والإدارية لدى أحد الطرفين المتعاقدين الحصول من الجهات المختصة على مستخرج من سجل السوابق القضائية الموجودة لدى الطرف الآخر وذلك في الأحوال والحدود المنصوص عليها في تشريعه الداخلي .

المـــادة: 28

يجري إرسال وتبليغ الوثائق والأوراق القضائية بين البلدين المتعاقدين من وزارة العدل بإحدى الدولتين إلى وزارة العدل بالدولة الأخرى. وتراعى أحكام المادة 7 عند رفض إجراء التبليغ.

الفصل الثاني

الانابات القضائية

المــــادة : 29

تنفذ السلطات القضائية للطرفين المتعاقدين وطبقا للتشريع الداخلي لكل منهما، الانابات القضائية المتعلقة بالقضايا الجزائية ويكون موضوعها لاسيما مباشرة أعمال التحقيق أو إرسال أدلة إثبات.

ترسل الانابات القضائية من وزارة العدل بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية إلى وزارة العدل بالمملكة الأردنية الهاشمية .

يجوز أن ترسل الدولة المطلوب إليها نسخا أو صورا ضوئية مؤشرا بمطابقتها للملفات أو المستندات المطلوبة. ومع ذلك إذا أبدت الدولة الطالبة صراحة رغبتها في الحصول على الأصول تستجاب إلى طلبها كلما أمكن ذلك.

المــــادة : 30

تحاط الدولة الطالبة بمكان وزمان تنفيذ الإنابة القضائية إذا أبدت هذه الدولة صراحة رغبتها في ذلك، ويسمح للسلطات القضائية والأشخاص المعنية بالحضور إذا قبلت الدولة المطلوب إليها ذلك.

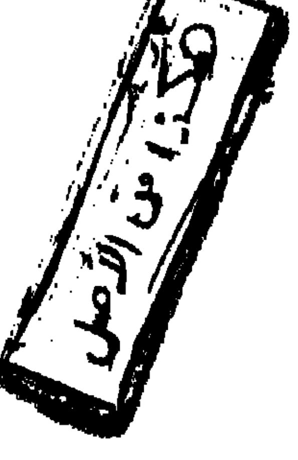
المــــادة: 31

لا يجوز رفض تنفيذ الإنابة إلا في الأحوال المنصوص عليها في المادة 12 من هذه الاتفاقية.

المــــادة: 32

إذا تعذر تنفيذ الإنابة أو تم رفضها تقوم السلطة القضائية المطلوب إليها التنفيذ بإخطار السلطة القضائية الطالبة بذلك وإعادة الأوراق مع بيان الأسباب التي دعت إلى تعذر التنفيذ أو رفضه.





الفصل الثالث

حضور الشهود والخبراء والحصانة التي يتمتعون بها

المــــادة: 33

كل شاهد أو خبير يبلغ بالحضور لدى السلطة القضائية في أحد البلدين المتعاقدين له الحق بالحضور بمحض اختياره لهذا الغرض ويتمتع بحصانة ضد أية إجراءات جزائية تتخذ في حقه أو القبض عليه أو حبسه عن أفعال منسوبة إليه أو تنفيذ أحكام سابقة صادرة بحقه من السلطة القضائية لدى الطرف الطالب وتزول هذه الحصانة بعد انقضاء 30 يوما على تاريخ استغناء الهيئات القضائية عن وجوده في إقليمها وبعد أن أتيحت له حرية الخروج منه.

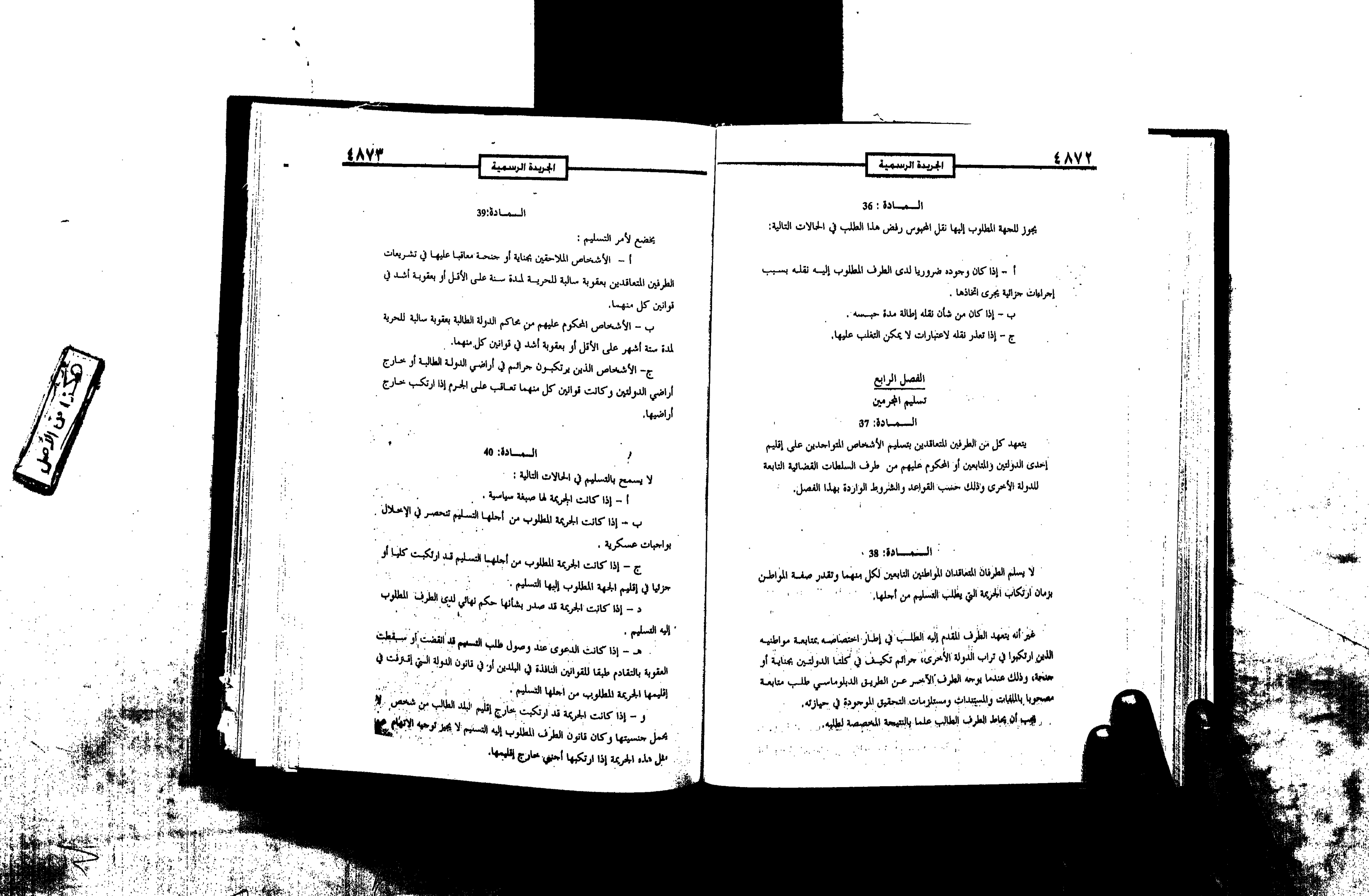
المــــادة: 34

للشاهد أو الخبير الحق في تقاضي مصروفات السفر والإقامة من الطرف الطالب ويحدد ذلك كله بناء على التعريفات والأنظمة المعمول بها لدى الطرف الطالب .

ويبين في الاستدعاء المبالغ المستحقة للشاهد أو الخبير ويدفع الطرف الطالب تسبيقا من هذه المبالغ إذا طلب الشاهد أو الخبير ذلك.

المــــادة: 35

إذا تم استدعاء شخص محبوس للشهادة يلتزم كل من الطرفين المتعاقدين بنقله للمثول أمام الجهة القضائية لدى الطرف الآخر ويتحمل الطرف الطالب نفقات نقله ويظل محبوسا حتى يتم إعادته في أقرب وقت ممكن .



الـمـــادة : 36

يجوز للجهة المطلوب إليها نقل المحبوس رفض هذا الطلب في الحالات التالية:

أ - إذا كان وجوده ضروريا لدى الطرف المطلوب إليـه نقله بسـبب إجراءات جزائية يجرى اتخاذها .

ب - إذا كان من شأن نقله إطالة مدة حبـسه .

ج - إذا تعذر نقله لاعتبارات لا يمكن التغلب عليها.

الفصل الرابع

تسليم المجرمين

الـمـــادة: 37

يتعهد كل من الطرفين المتعاقدين بتسليم الأشخاص المتواجدين على إقليم إحدى الدولتين والمتابعين أو المحكوم عليهم من طرف السلطات القضائية التابعة للدولة الأخرى وذلك حسب القواعد والشروط الواردة بهذا الفصل.

الـمـــادة: 38

لا يسلم الطرفان المتعاقدان المواطنين التابعين لكل منهما وتقدر صفـة المواطـن بزمان ارتكاب الجريمة التي يطلب التسليم من أجلها.

غير أنه يتعهد الطرف المقدم إليه الطلـب في إطـار اختصاصـه بمتابعـة مواطنيـه الذين ارتكبوا في تراب الدولة الأخرى، جرائم تكيـف في كلتا الدولتين بجناية أو جنحة، وذلك عندما يوجه الطرف الآخر عن الطريق الدبلوماسي طلـب متابعـة مصحوبا بالملفات والمستندات ومستلزمات التحقيق الموجودة في حيازته.

ويجب أن يحاط الطرف الطالب علما بالنتيجة المخصصة لطلبه.

الـمـادة:39

يخضع لأمر التسليم :

أ - الأشخاص الملاحقين بجناية أو جنحة معاقبا عليها في تشريعات الطرفين المتعاقدين بعقوبة سالبة للحريـة لمدة سنة على الأقل أو بعقوبـة أشد في قوانين كل منهما.

ب - الأشخاص المحكوم عليهم من محاكم الدولة الطالبة بعقوبة سالبة للحرية لمدة ستة أشهر على الأقل أو بعقوبة أشد في قوانين كل منهما.

ج- الأشخاص الذين يرتكبـون جرائم في أراضي الدولـة الطالبـة أو خـارج أراضي الدولتين وكانت قوانين كل منهما تعـاقب على الجرم إذا ارتكـب خـارج أراضيها.

الـمـــادة: 40

لا يسمح بالتسليم في الحالات التالية :

أ - إذا كانت الجريمة لها صبغة سياسية .

ب - إذا كانت الجريمة المطلوب من أجلهـا التسـليم تنحصر في الإخـلال بواجبات عسكرية .

ج - إذا كانت الجريمة المطلوب من أجلهـا التسـليم قـد ارتكبـت كليـا أو جزئيا في إقليم الجهة المطلوب إليها التسليم .

د - إذا كانت الجريمة قد صدر بشأنها حكم نهائي لدى الطرف المطلوب إليه التسليم .

هـ - إذا كانت الدعوى عند وصول طلب التسليم قد انقضت أو سـقطت العقوبة بالتقادم طبقا للقوانين النافذة في البلدين أو في قانون الدولة التي إقترفت في إقليمها الجريمة المطلوب من اجلها التسليم .

و - إذا كانت الجريمة قد ارتكبت خارج إقليم البلد الطالب من شخص لا يحمل جنسيتها وكان قانون الطرف المطلوب إليه التسليم لا يجيز توجيه الإتهام عن مثل هذه الجريمة إذا ارتكبها أجنبي خارج إقليمها.

ز – إذا صدر عفو عام لدى الطرف طالب التسليم أو الدولة المطلوب إليها التسليم.

ح – إذا كان قد سبق توجيه اتهام بشأن الجريمة المطلوب من أجلها التسليم لدى الطرف المطلوب إليه التسليم أو كان قد سبق صدور حكم بشأنها في دولة ثالثة.

المادة: 41

لا تعتبر جرائم سياسية:

أ – التعدي على رئيس كل من الدولتين المتعاقدتين أو أفراد أسرته.

ب – جرائم القتل العمد والسرقة المصحوبة بإكراه ضد الأفراد أو ضد أفراد السلطات أو وسائل النقل والمواصلات.

المادة : 42

يقدم طلب التسليم كتابة إلى الجهة المختصة لدى الطرف المطلوب إليه التسليم بالطريق الدبلوماسي مرفقا بما يلي:

أ – بيان يتضمن إيضاحات وافية عن هوية وأوصاف الشخص المطلوب تسليمه وصورته إن أمكن.

ب – أصل حكم الإدانة أو أمر القبض أو أية أوراق أخرى لها نفس القوة وصادرة وفقا للأوضاع المقررة في قانون الجهة طالبة التسليم أو صورة رسمية عنها .

ج – بيان يتضمن الأفعال المطلوب التسليم من أجلها ومكان وزمان ارتكابها وتكييفها القانوني مع الإشارة إلى المواد القانونية التي تنطبق عليها و مستخرج من نصوص هذه المواد.

المادة 43 : يجوز في أحوال الاستعجال وبناء على طلب الجهة المختصة لدى الدولة الطالبة التسليم أن يتم القبض على الشخص المطلوب تسليمه مؤقتا إلى حين وصول طلب التسليم ومرفقاته المبينة في المادة 42 اعلاه.

ويبلغ هذا الطلب إما بطريق البريد أو البرقيات أو أية وسيلة أخرى يمكن إثباتها كتابة. ويجري تأكيد الطلب في الوقت نفسه بالطريق الدبلوماسي.

ويجب أن يتضمن الطلب طبيعة الجريمة المطلوب من أجلها التسليم و العقوبة المقررة لها وزمان ومكان وقوعها وتكييفها القانوني والمواد القانونية المطبقة عليها و أوصاف الشخص المطلوب تسليمه إن أمكن.

ولا يجوز أن تتعدى مدة التوقيف المؤقت ثلاثين يوما في انتظار ورود ملف طلب التسليم ويخلى سبيل الشخص المطلوب تسليمه بعدها إذا لم يصل ملف طلب التسليم. غير أنه يمكن تجديد التوقيف المؤقت لمدة ثلاثين يوما أخرى كحد أقصى إذا قدم الطرف الطالب سببا جديا.

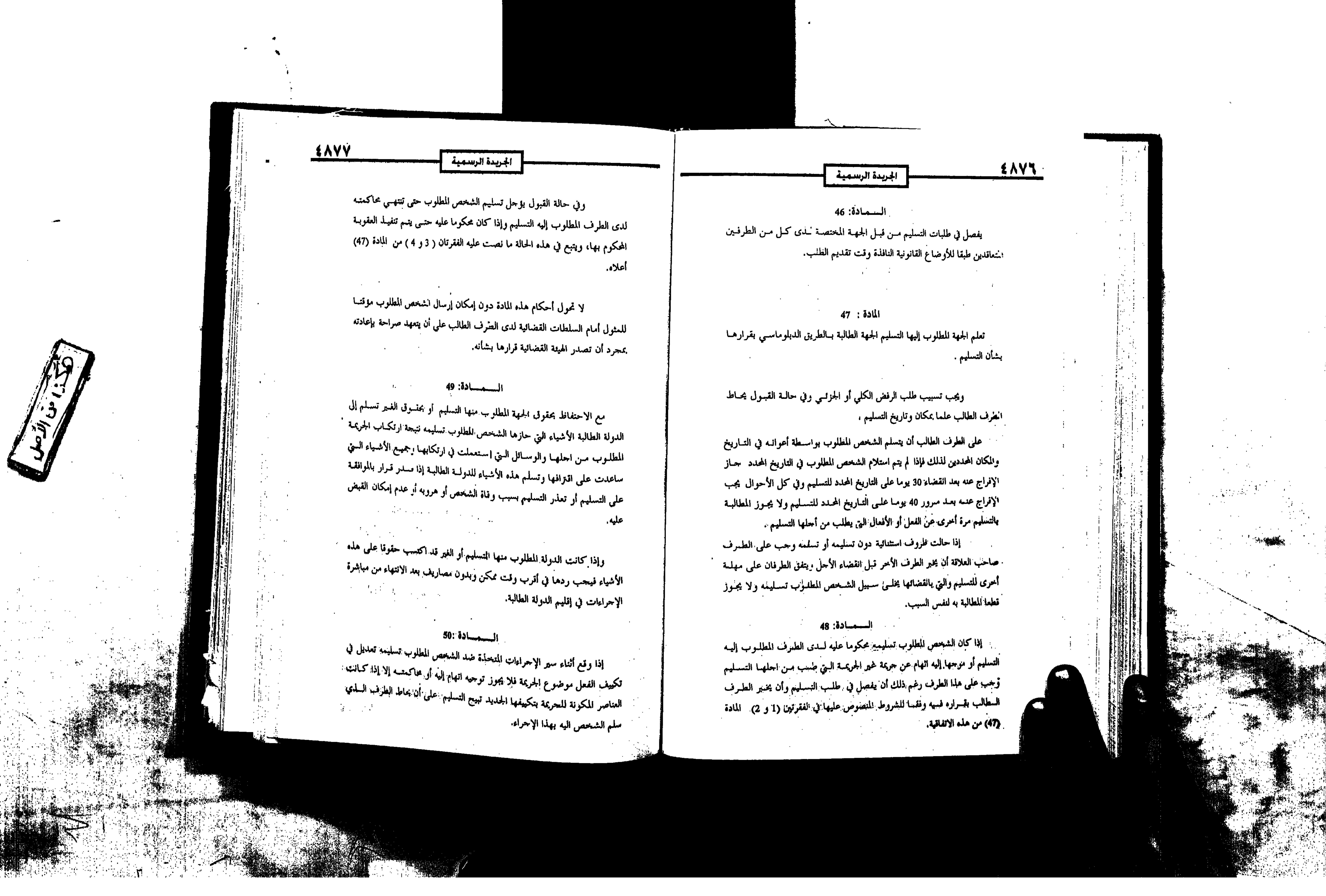
ولا يحول إخلاء سبيل الشخص المطلوب تسليمه دون القبض عليه ثانية عند ورود ملف طلب التسليم .

المادة: 44

إذا تبين للجهة المطلوب إليها التسليم أنها بحاجة إلى إيضاحات تكميلية للتحقق من توافر شروط التسليم المنصوص عليها في هذا الباب ورأت أنه من الممكن تدارك هذا النقص فتقوم بإخطار الطرف الطالب قبل رفض الطلب وللطرف المطلوب إليه التسليم تحديد ميعاد جديد للحصول على هذه الإيضاحات.

المادة: 45

إذا تعددت طلبات التسليم من دول مختلفة اما عن ذات الفعل أو عن أفعال متعددة فيكون لأي من الطرفين المتعاقدين أن يفصل في هذه الطلبات بمطلق حريته مراعيا في ذلك كله جميع الظروف وعلى الأخص إمكان التسليم اللاحق بين الدول وتاريخ وصول الطلبات ودرجة خطورة الجرائم والمكان الذي ارتكبت فيه.



السـمـادة: 46

يفصل في طلبات التسليم من قبل الجهة المختصة لدى كل من الطرفين المتعاقدين طبقا للأوضاع القانونية النافذة وقت تقديم الطلب.

المادة : 47

تعلم الجهة المطلوب إليها التسليم الجهة الطالبة بالطريق الدبلوماسي بقرارها بشأن التسليم .

ويجب تسبيب طلب الرفض الكلي أو الجزئي وفي حالة القبول يحاط الطرف الطالب علما بمكان وتاريخ التسليم ،

على الطرف الطالب أن يتسلم الشخص المطلوب بواسطة أعوانه في التاريخ والمكان المحددين لذلك فإذا لم يتم استلام الشخص المطلوب في التاريخ المحدد جاز الإفراج عنه بعد انقضاء 30 يوما على التاريخ المحدد للتسليم وفي كل الأحوال يجب الإفراج عنه بعد مرور 40 يوما على التاريخ المحدد للتسليم ولا يجوز المطالبة بالتسليم مرة أخرى عن الفعل أو الأفعال التي يطلب من أجلها التسليم .

إذا حالت ظروف استثنائية دون تسليمه أو تسلمه وجب على الطرف صاحب العلاقة أن يخبر الطرف الآخر قبل انقضاء الأجل ، يتفق الطرفان على مهلة أخرى للتسليم والتي بانقضائها يخلى سبيل الشخص المطلوب تسليمه ولا يجوز قطعا المطالبة به لنفس السبب.

السـمـادة: 48

إذا كان الشخص المطلوب تسليمه محكوما عليه لدى الطرف المطلوب إليه التسليم أو موجها إليه اتهام عن جريمة غير الجريمة التي طلب من أجلها التسليم وجب على هذا الطرف رغم ذلك أن يفصل في طلب التسليم وأن يخبر الطرف الطالب بقراره فيه وفقا للشروط المنصوص عليها في الفقرتين (1 و 2) المادة (47) من هذه الاتفاقية.

وفي حالة القبول يؤجل تسليم الشخص المطلوب حتى تنتهي محاكمته لدى الطرف المطلوب إليه التسليم وإذا كان محكوما عليه حتى يتم تنفيذ العقوبة المحكوم بها، ويتبع في هذه الحالة ما نصت عليه الفقرتان (3 و 4) من المادة (47) أعلاه.

لا تحول أحكام هذه المادة دون إمكان إرسال الشخص المطلوب مؤقتا للمثول أمام السلطات القضائية لدى الطرف الطالب على أن يتعهد صراحة بإعادته بمجرد أن تصدر الهيئة القضائية قرارها بشأنه.

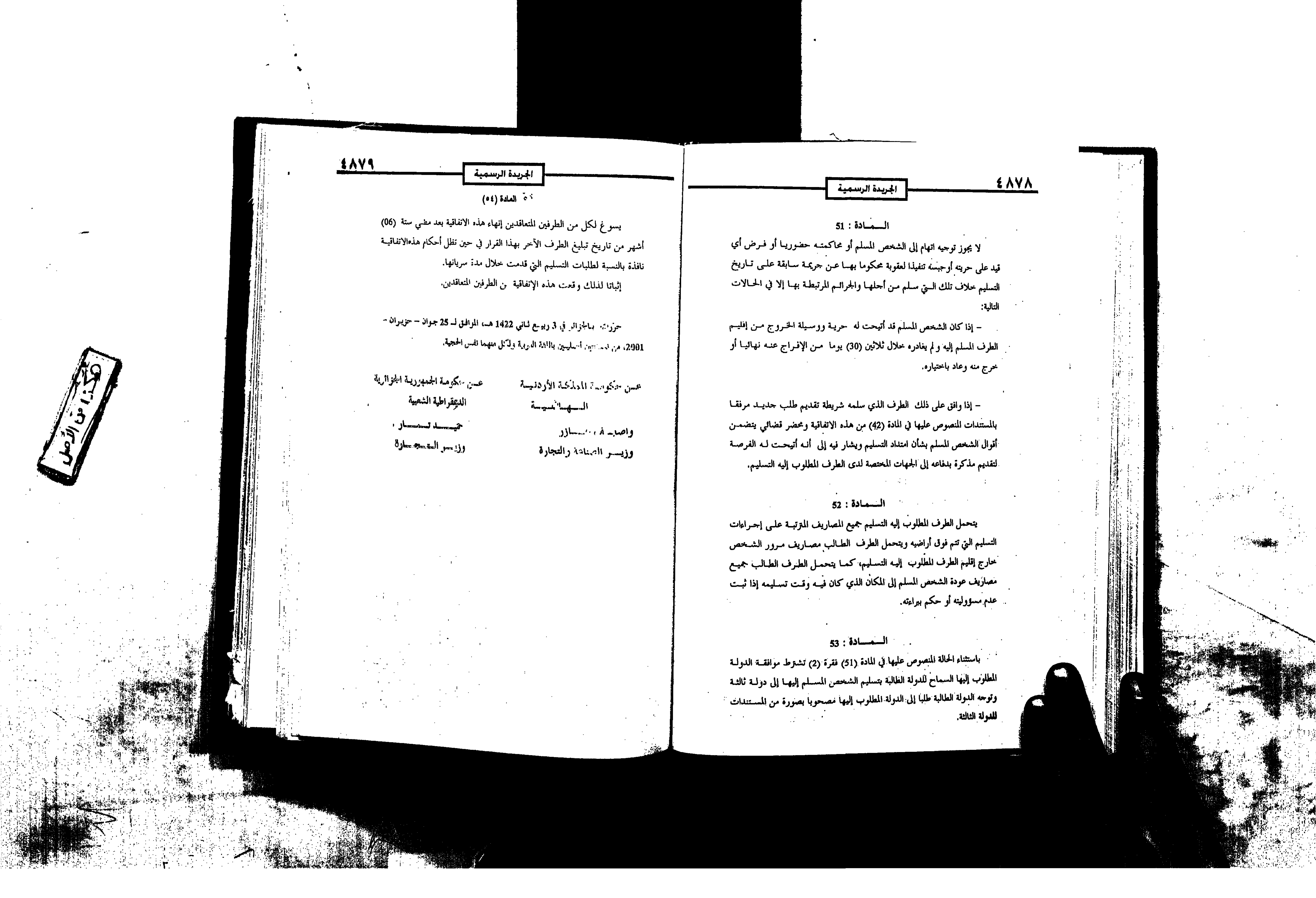
السـمـادة: 49

مع الاحتفاظ بحقوق الجهة المطلوب منها التسليم أو بحقوق الغير تسلم إلى الدولة الطالبة الأشياء التي حازها الشخص المطلوب تسليمه نتيجة ارتكاب الجريمة المطلوب من أجلها والوسائل التي استعملت في ارتكابها وجميع الأشياء التي ساعدت على اقترافها وتسلم هذه الأشياء للدولة الطالبة إذا صدر قرار بالموافقة على التسليم أو تعذر التسليم بسبب وفاة الشخص أو هروبه أو عدم إمكان القبض عليه.

وإذا كانت الدولة المطلوب منها التسليم أو الغير قد اكتسب حقوقا على هذه الأشياء فيجب ردها في أقرب وقت ممكن وبدون مصاريف بعد الانتهاء من مباشرة الإجراءات في إقليم الدولة الطالبة.

السـمـادة :50

إذا وقع أثناء سير الإجراءات المتخذة ضد الشخص المطلوب تسليمه تعديل في تكييف الفعل موضوع الجريمة فلا يجوز توجيه اتهام إليه أو محاكمته إلا إذا كانت العناصر المكونة للجريمة بتكييفها الجديد تبيح التسليم على أن يحاط الطرف الذي سلم الشخص إليه بهذا الإجراء.



المـــادة : 51

لا يجوز توجيه اتهام إلى الشخص المسلم أو محاكمته حضوريا أو فرض أي قيد على حريته أوحبسه تنفيذا لعقوبة محكوما بها عن جريمة سابقة على تاريخ التسليم خلاف تلك التي سلم من أجلها والجرائم المرتبطة بها إلا في الحالات التالية:

– إذا كان الشخص المسلم قد أتيحت له حرية ووسيلة الخروج من إقليم الطرف المسلم إليه و لم يغادره خلال ثلاثين (30) يوما من الإفراج عنه نهائيا أو خرج منه وعاد باختياره.

– إذا وافق على ذلك الطرف الذي سلمه شريطة تقديم طلب جديد مرفقا بالمستندات المنصوص عليها في المادة (42) من هذه الاتفاقية ومحضر قضائي يتضمن أقوال الشخص المسلم بشأن امتداد التسليم ويشار فيه إلى أنه أتيحت له الفرصة لتقديم مذكرة بدفاعه إلى الجهات المختصة لدى الطرف المطلوب إليه التسليم.

المـــادة : 52

يتحمل الطرف المطلوب إليه التسليم جميع المصاريف المترتبة على إجراءات التسليم التي تتم فوق أراضيه ويتحمل الطرف الطالب مصاريف مرور الشخص خارج إقليم الطرف المطلوب إليه التسليم، كما يتحمل الطرف الطالب جميع مصاريف عودة الشخص المسلم إلى المكان الذي كان فيه وقت تسليمه إذا ثبت عدم مسووليته أو حكم ببراءته.

المـــادة : 53

باستثناء الحالة المنصوص عليها في المادة (51) فقرة (2) تشترط موافقة الدولة المطلوب إليها السماح للدولة الطالبة بتسليم الشخص المسلم إليها إلى دولة ثالثة وتوجه الدولة الطالبة طلبا إلى الدولة المطلوب إليها مصحوبا بصورة من المستندات للدولة الثالثة.

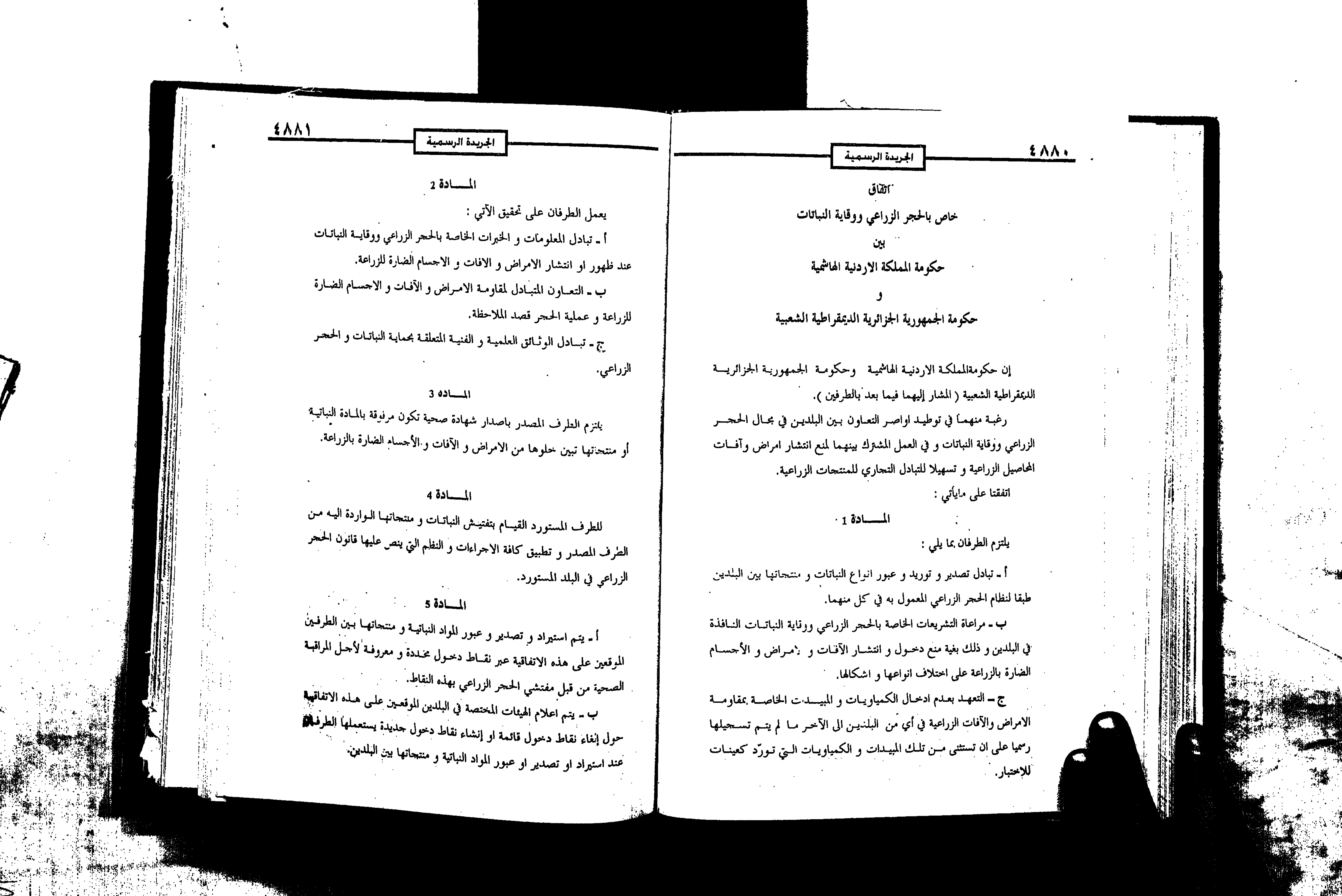
المادة (٥٤)

يسوغ لكل من الطرفين المتعاقدين إنهاء هذه الاتفاقية بعد مضي ستة (06) أشهر من تاريخ تبليغ الطرف الآخر بهذا القرار في حين تظل أحكام هذهالاتفاقية نافذة بالنسبة لطلبات التسليم التي قدمت خلال مدة سريانها.

إثباتا لذلك وقعت هذه الإتفاقية ن الطرفين المتعاقدين.

حررت بالجزائر في 3 ربيع ثاني 1422 هـ، الموافق لـ 25 جوان – حزيران – 2001، من نسختين أصليتين باللغة العربية ولكل منهما نفس الحجية.

عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية	عن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
واصف عازر	حميد تمار
وزير الصناعة والتجارة	وزير [illegible]



اتفاق
خاص بالحجر الزراعي ووقاية النباتات
بين
حكومة المملكة الاردنية الهاشمية
و
حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

إن حكومة المملكة الاردنية الهاشمية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المشار إليهما فيما بعد بالطرفين).

رغبة منهما في توطيد اواصر التعاون بين البلدين في مجال الحجر الزراعي ووقاية النباتات و في العمل المشترك بينهما لمنع انتشار امراض وآفات المحاصيل الزراعية و تسهيلا للتبادل التجاري للمنتجات الزراعية.

اتفقتا على ما يأتي :

المادة 1

يلتزم الطرفان بما يلي :

أ ـ تبادل تصدير و توريد و عبور انواع النباتات و منتجاتها بين البلدين طبقا لنظام الحجر الزراعي المعمول به في كل منهما.

ب ـ مراعاة التشريعات الخاصة بالحجر الزراعي ووقاية النباتات النافذة في البلدين و ذلك بغية منع دخول و انتشار الآفات و الامراض و الأجسام الضارة بالزراعة على اختلاف انواعها و اشكالها.

ج ـ التعهد بعدم ادخال الكمياويات و المبيدات الخاصة بمقاومة الامراض والآفات الزراعية في أي من البلدين الى الآخر ما لم يتم تسجيلها رسميا على ان تستثنى من تلك المبيدات و الكمياويات التي تورّد كعينات للاختبار.

المادة 2

يعمل الطرفان على تحقيق الآتي :

أ ـ تبادل المعلومات و الخبرات الخاصة بالحجر الزراعي ووقاية النباتات عند ظهور او انتشار الامراض و الافات و الاجسام الضارة للزراعة.

ب ـ التعاون المتبادل لمقاومة الامراض و الآفات و الاجسام الضارة للزراعة و عملية الحجر قصد الملاحظة.

ج ـ تبادل الوثائق العلمية و الفنية المتعلقة بحماية النباتات و الحجر الزراعي.

المادة 3

يلتزم الطرف المصدر باصدار شهادة صحية تكون مرفوقة بالمادة النباتية أو منتجاتها تبين خلوها من الامراض و الآفات و الأجسام الضارة بالزراعة.

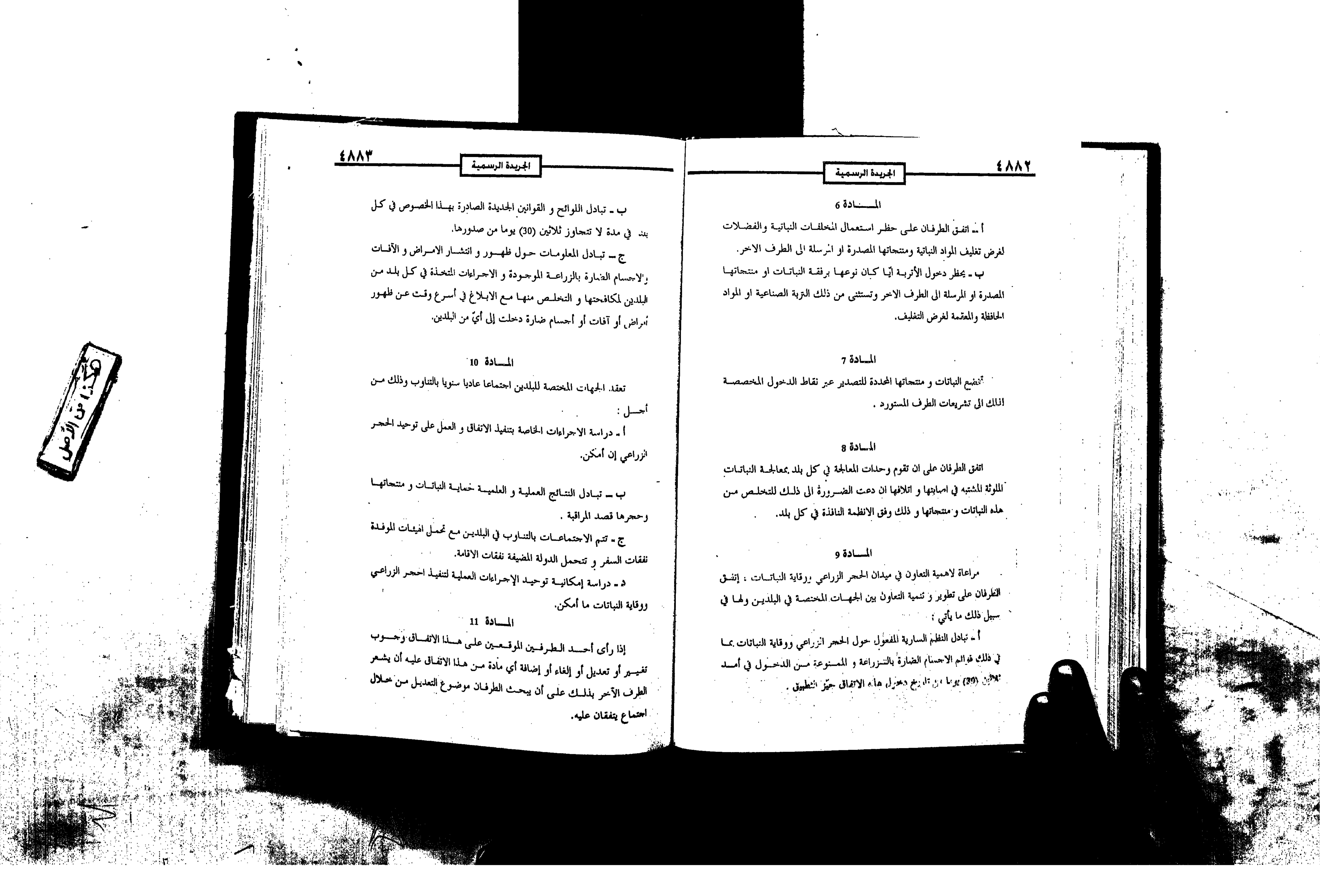
المادة 4

للطرف المستورد القيام بتفتيش النباتات و منتجاتها الواردة اليه من الطرف المصدر و تطبيق كافة الاجراءات و النظم التي ينص عليها قانون الحجر الزراعي في البلد المستورد.

المادة 5

أ ـ يتم استيراد و تصدير و عبور المواد النباتية و منتجاتها بين الطرفين الموقعين على هذه الاتفاقية عبر نقاط دخول محددة و معروفة لأجل المراقبة الصحية من قبل مفتشي الحجر الزراعي بهذه النقاط.

ب ـ يتم اعلام الهيئات المختصة في البلدين الموقعين على هذه الاتفاقية حول إلغاء نقاط دخول قائمة او إنشاء نقاط دخول جديدة يستعملها الطرفان عند استيراد او تصدير او عبور المواد النباتية و منتجاتها بين البلدين.



المـــــادة 6

أ - اتفق الطرفان على حظر استعمال المخلفات النباتية والفضلات لغرض تغليف المواد النباتية ومنتجاتها المصدرة او المرسلة الى الطرف الاخر.

ب - يحظر دخول الأتربة أيا كان نوعها برفقة النباتات او منتجاتها المصدرة او المرسلة الى الطرف الاخر وتستثنى من ذلك التربة الصناعية او المواد الحافظة والمعقمة لغرض التغليف.

المـادة 7

تخضع النباتات و منتجاتها المحددة للتصدير عبر نقاط الدخول المخصصة لذلك الى تشريعات الطرف المستورد .

المـادة 8

اتفق الطرفان على ان تقوم وحدات المعالجة في كل بلد بمعالجة النباتات الملوثة المشتبه في اصابتها و اتلافها ان دعت الضرورة الى ذلك للتخلص من هذه النباتات و منتجاتها و ذلك وفق الانظمة النافذة في كل بلد.

المـادة 9

مراعاة لاهمية التعاون في ميدان الحجر الزراعي ووقاية النباتات : إتفق الطرفان على تطوير و تنمية التعاون بين الجهات المختصة في البلدين ولها في سبيل ذلك ما يأتي :

أ - تبادل النظم السارية المفعول حول الحجر الزراعي ووقاية النباتات بما في ذلك قوائم الاجسام الضارة بالزراعة و الممنوعة من الدخول في أمد [illegible] (30) يوما من تاريخ دخول هذا الاتفاق حيز التطبيق .

ب - تبادل اللوائح و القوانين الجديدة الصادرة بهذا الخصوص في كل بلد في مدة لا تتجاوز ثلاثين (30) يوما من صدورها.

ج - تبادل المعلومات حول ظهور و انتشار الامراض و الآفات والاجسام الضارة بالزراعة الموجودة و الاجراءات المتخذة في كل بلد من البلدين لمكافحتها و التخلص منها مع الابلاغ في أسرع وقت عن ظهور أمراض أو آفات أو أجسام ضارة دخلت إلى أيّ من البلدين.

المـــادة 10

تعقد الجهات المختصة للبلدين اجتماعا عاديا سنويا بالتناوب وذلك من أجـــل :

أ - دراسة الاجراءات الخاصة بتنفيذ الاتفاق و العمل على توحيد الحجر الزراعي إن أمكن.

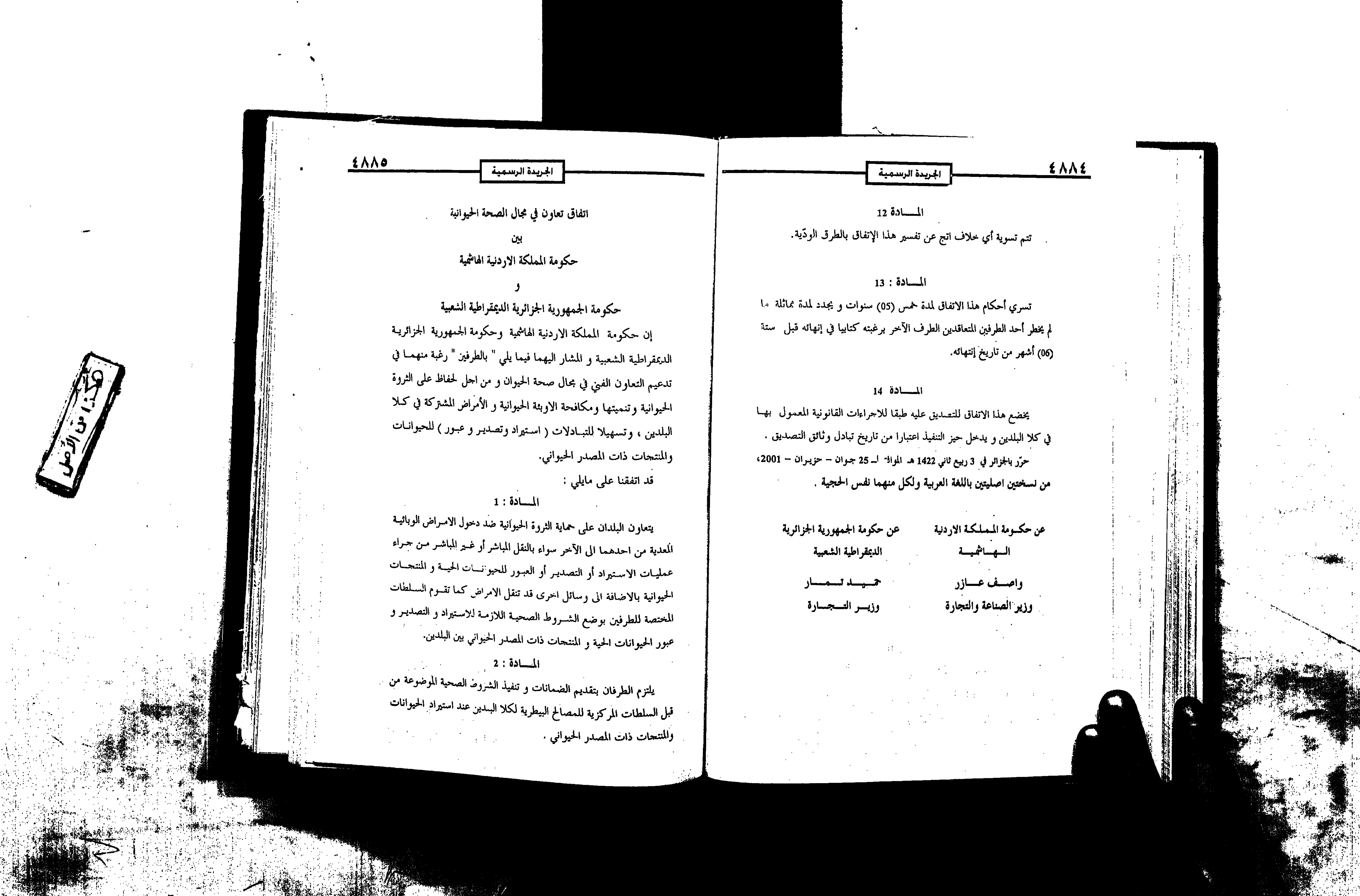
ب - تبادل النتائج العملية و العلمية لحماية النباتات و منتجاتها وحجرها قصد المراقبة .

ج - تتم الاجتماعات بالتناوب في البلدين مع تحمل الهيئات الموفدة نفقات السفر و تتحمل الدولة المضيفة نفقات الاقامة.

د - دراسة إمكانية توحيد الإجراءات العملية لتنفيذ الحجر الزراعي ووقاية النباتات ما أمكن.

المـــادة 11

إذا رأى أحد الطرفين الموقعين على هذا الاتفاق وجوب تغيير أو تعديل أو إلغاء أو إضافة أي مادة من هذا الاتفاق عليه أن يشعر الطرف الآخر بذلك على أن يبحث الطرفان موضوع التعديل من خلال اجتماع يتفقان عليه.



المــــادة 12

تتم تسوية أي خلاف اتج عن تفسير هذا الإتفاق بالطرق الودّية.

المــــادة : 13

تسري أحكام هذا الاتفاق لمدة خمس (05) سنوات و يجدد لمدة مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر برغبته كتابيا في إنهائه قبل ستة (06) أشهر من تاريخ إنتهائه.

المــــادة 14

يخضع هذا الاتفاق للتصديق عليه طبقا للاجراءات القانونية المعمول بهـا في كلا البلدين و يدخل حيز التنفيذ اعتبارا من تاريخ تبادل وثائق التصديق .

حرّر بالجزائر في 3 ربيع ثاني 1422 هـ الموافـ لـ 25 جوان – حزيران – 2001، من نسختين اصليتين باللغة العربية ولكل منهما نفس الحجية .

عن حكـومة المـملكـة الاردنية الـهـاشميـة	عن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
واصـف عـــازر	حمـيـد تـمـار
وزير الصناعة والتجارة	وزيـر التـجـارة

اتفاق تعاون في مجال الصحة الحيوانية

بين

حكومة المملكة الاردنية الهاشمية

و

حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

إن حكومة المملكة الاردنية الهاشمية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية و المشار اليهما فيما يلي " بالطرفين " رغبة منهمـا في تدعيم التعاون الفني في مجال صحة الحيوان و من اجل الحفاظ على الثروة الحيوانية وتنميتها ومكافحة الاوبئة الحيوانية و الأمراض المشتركة في كـلا البلدين ، وتسهيلا للتبـادلات (استيراد وتصدير و عبور) للحيوانـات والمنتجات ذات المصدر الحيواني.

قد اتفقنا على مايلي :

المــــادة : 1

يتعاون البلدان على حماية الثروة الحيوانية ضد دخول الامـراض الوبائيـة المعدية من احدهما الى الآخر سواء بالنقل المباشر أو غـير المباشر مـن جـراء عمليـات الاستيراد أو التصدير أو العبور للحيوانـات الحيـة و المنتجـات الحيوانية بالاضافة الى وسائل اخرى قد تنقل الامراض كما تقـوم السـلطات المختصة للطرفين بوضع الشـروط الصحيـة اللازمـة للاستيراد و التصدير و عبور الحيوانات الحية و المنتجات ذات المصدر الحيواني بين البلدين.

المــــادة : 2

يلتزم الطرفان بتقديم الضمانات و تنفيذ الشروط الصحية الموضوعة من قبل السلطات المركزية للمصالح البيطرية لكلا البلدين عند استيراد الحيوانات والمنتجات ذات المصدر الحيواني .

المــادة : 3

يقوم كل طرف بتزويد الطرف الاخر بكافة المعلومات الضرورية التي تتوفر لديه عند ظهور امراض وبائية وكذلك كافة الاجراءات المتخذة او التي تتخذ حسبما يقتضيه الحال او عند طلب تلك المعلومات في كل حالة.

المــادة : 4

- التعاون في مجال تبادل المعلومات و النشرات البيطرية الرسمية الدورية وغيرها و خاصة في مجال الأوبئة الحيوانية المشار اليها بالقائمة (أ) للأمراض الحيوانية المعدة من قبل مكتب الاوبئة الدولي في باريس.

التعاون في مجال مكافحة الاوبئة الحيوانية بما في ذلك الابلاغ لكل طرف الطرف الاخر عند ظهور الأوبئة الحيوانية و تشخيصها مخبريا فيما يتعلق بالمنطقة الموجودة ، ونوع الوباء ، وعدد البؤر الوبائية وعدد الحيوانات المصابة، او العترات المتسببة فيه و الاجراءات المتخذة للسيطرة عليه و نوع اللقاح المستخدم ومواصفاته.

المــادة : 5

التعاون في مجال اللقاحات البيطرية و تزويد كل طرف الطرف الاخر بالمعلومات المتعلقة باللقاحات البيطرية المنتجة لديه وامكانية المساعدة في تنظيم حملات التحصين الرقائية الطارئة ضد الامراض الوافدة حسب الإمكانات المتوفرة لكل طرف .

المــادة : 6

تلتزم السلطات المختصة بتقديم الضمانات اللازمة لاثبات خلو المنتجات ذات المصدر الحيواني المعدة للتصدير من أي هرمون او أدوية أو مبيدات أو افرازات جرثومية أو أي مادة اخرى مضرة بصحة الانسان و ذلك طبقا للحدود المسموح بها من جانب هذه السلطات.

المــادة : 7

يعمل الطرفان على :

أ - التنسيق و التعاون التقني بين المخابر البيطرية التشخيصية التابعة لمصالح الصحة الحيوانية للبلدين.

ب - تبادل المعلومات و الزيارات للمختصين و العاملين في المجالات البيطرية المختلفة بغية الاطلاع على الحالة الصحية للحيوانات و المنتجات ذات المصدر الحيواني لكلا الطرفين.

ج - تبادل المعلومات الخاصة بالجوانب الصحية حول طرق اعداد تحويل وتصنيع المنتجات ذات المصدر الحيواني التي ترغب في تصديره.

د - يتبادل الجانبان التشريعات النافذة لدى الطرفين في مجالات الصحة الحيوانية ومكافحة الاوبئة والمحاجر البيطرية والوثائق والشهادات المعتمدة لدى الطرفين وأية وثائق أخرى لها علاقة بالتعاون المشترك في هذه المجالات.

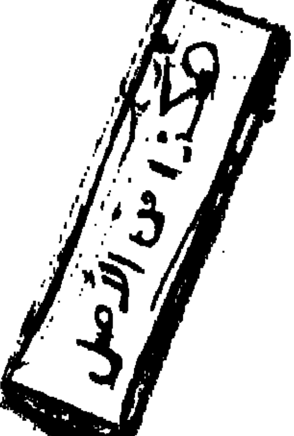
هـ - مشاركة المختصين المعنيين في المؤتمرات و الندوات التي يعقدها الطرفان.

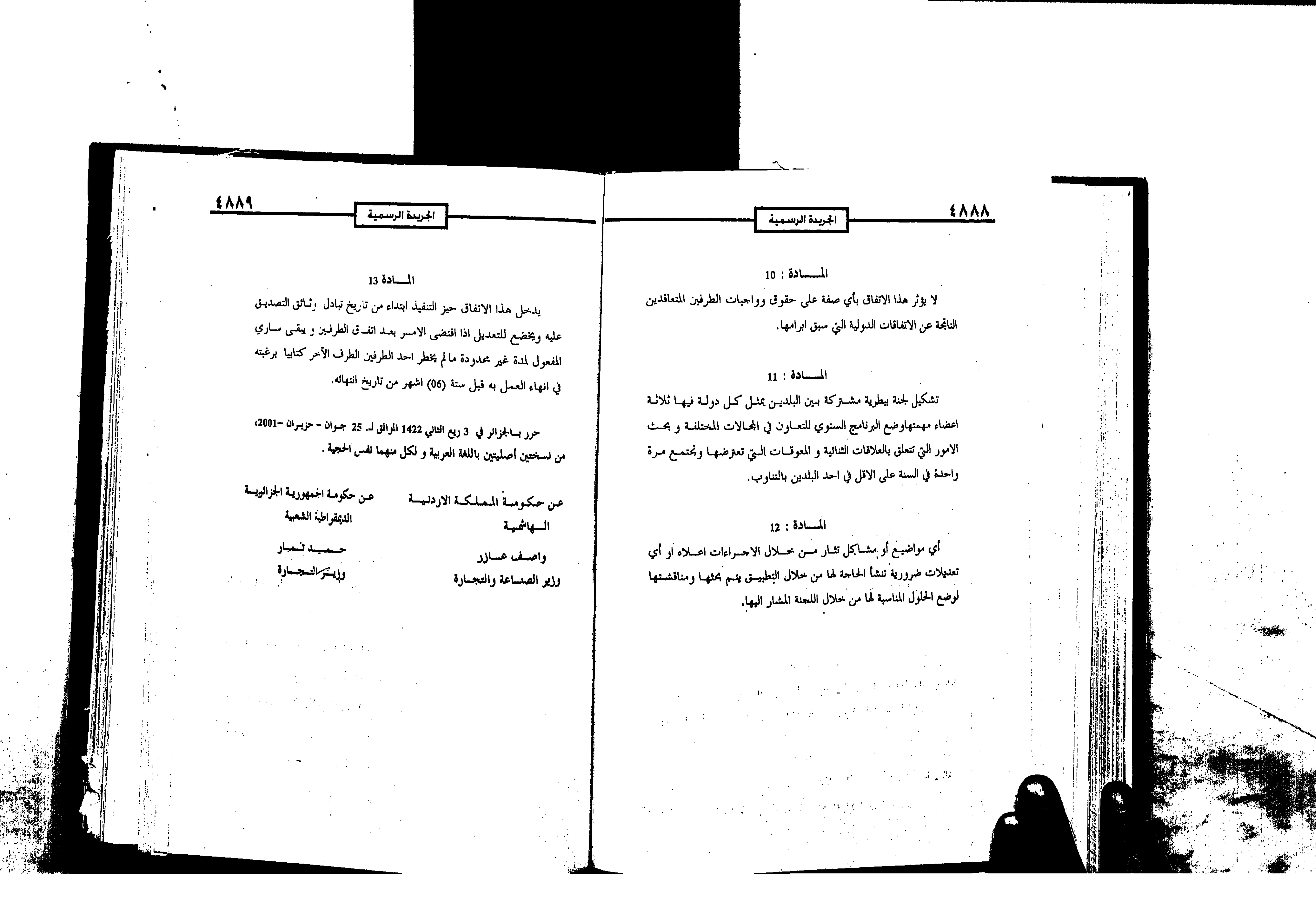
المــادة : 8

لكل دولة الحق في حماية ثروتها الحيوانية بالطرق التي تراها مناسبة بما لا يؤثر على الطرف الاخر و مصالحه بالتنسيق و التعاون بين الطرفين . . .

المادة : 9

يسمح الطرفان المتعاقدان للسلطات المختصة بمراقبة الحالة الصحية في مؤسسات تصدير المنتجات ذات المصدر الحيواني.





المـــــادة : 10

لا يؤثر هذا الاتفاق بأي صفة على حقوق وواجبات الطرفين المتعاقدين الناتجة عن الاتفاقات الدولية التي سبق ابرامها.

المـــــادة : 11

تشكيل لجنة بيطرية مشتركة بين البلدين يمثل كل دولة فيها ثلاثة اعضاء مهمتهاوضع البرنامج السنوي للتعاون في المجالات المختلفة و بحث الامور التي تتعلق بالعلاقات الثنائية و المعوقات التي تعترضها وتجتمع مرة واحدة في السنة على الاقل في احد البلدين بالتناوب.

المـــــادة : 12

أي مواضيع أو مشاكل تثار من خلال الاجراءات اعلاه او أي تعديلات ضرورية تنشأ الحاجة لها من خلال التطبيق يتم بحثها ومناقشتها لوضع الحلول المناسبة لها من خلال اللجنة المشار اليها.

المـــــادة 13

يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه ويخضع للتعديل اذا اقتضى الامر بعد اتفاق الطرفين و يبقى ساري المفعول لمدة غير محدودة مالم يخطر احد الطرفين الطرف الآخر كتابيا برغبته في انهاء العمل به قبل ستة (06) اشهر من تاريخ انتهائه.

حرر بالجزائر في 3 ربيع الثاني 1422 الموافق لـ 25 جوان - حزيران -2001، من نسختين أصليتين باللغة العربية و لكل منهما نفس الحجية .

عن حكومة المملكة الاردنية الهاشمية	عن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
واصف عازر	حميد تمار
وزير الصناعة والتجارة	وزير التجارة

بروتوكول التعـاون المشـترك
في
مجالات التنـمية الاجتـماعـية
بين
حكومـة المـملـكة الأردنـية الهـاشمـية
و
حكومة الجمـهـوريـة الجـزائـرية
الديمقراطـية الشـعـبية

إن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية و حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (المشار اليهما فيما بعد بالطرفين المتعاقدين).

وانطلاقا من العلاقات الأخوية التي تربط بين البلدين و تأكيدا للروابط بين الشعبين الشقيقين و إيمانا بأهمية تطويرها بما يحقق المصالح المشتركة .

و رغبة من قيادتي البلدين في المزيد من التنوع و توسيع مجالات التعاون لتشمل القطاع الاجتماعي بمختلف جوانبه بما ينسجم و المصلحة المشتركة بين البلدين.

و إدراكا منهما لأهمية تبادل الخبرات و الدراسات و المعلومات المتعلقة بالتنمية الاجتماعية و ذلك لدورها الفاعل في تحقيق التقدم الاجتماعي ، وسعيا منهما للاستفادة من تجربتهما و خبراتهما في مجالات التنمية الاجتماعية .

و رغبة منهما في ابرام اتفاقية تستهدف تنظيم سبل التعاون المشترك في المجالات المشار اليها و ذلك طبقا للقوانين و الأنظمة المرعية في كل من البلدين .

ونزولا عند الاعتبارات المتقدمة و تحقيقا للأهداف و الغايات المذكورة و تنفيذا لما تضمنه محضر الاتفاق الموقع بين الطرفين في عمان بتاريخ 2000.05.18 و الذي يجري تنفيذه في اطار اللجنة المشتركة بين البلدين ، فقد تم الاتفاق على مايلي :

المـادة 1

اتفق الطرفان المتعاقدان من اجل تحقيق التعاون الامثل في مجالات التنمية الاجتماعية على العمل بمايلي :

1. تبادل الخبرات و المعلومات في مجال ادماج المعاقين في المجتمع ورعايتهم و تدريبهم و تأهيلهم بما في ذلك تبادل الزيارات بين المسؤولين والمختصين في البلدين و عقد الدورات التدريبية و الندوات وورش العمل بهدف تطوير الخدمات المقدمة للمعاقين في البلدين وزيادة مساهمتهم في مجتمعاتهم ، و كذلك تشجيع و تحفيز الرياضيين من المعاقين على المشاركة في البطولات الرياضية على الصعيد العربي .

2. التعاون و تبادل التجارب و الخبرات في مجال صنع و تركيب وصيانة تجهيزات المعوقين و التجهيزات الخاصة بإعادة تأهيل و تقويم الأعضاء .

3.المشاركة في الندوات و الملتقيات و المعارض التي تقام في كلا البلدين في مجال الاعاقة و رعاية المعاقين و التعريف بمنتجاتهم.

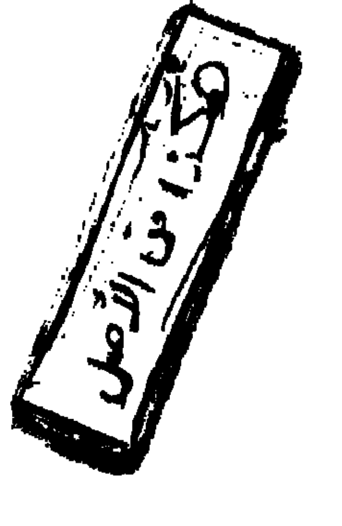
4.التعاون في مجال النشاط الاهلي و التطوعي و حث الهيئات التطوعية و الجمعيات بالبلدين على ربط العلاقات فيما بينهما لتبادل الخبرات ولانجاز برامج مشتركة بما يتوافق و التشريعات المعمول بها بهذا الخصوص في كلا البلدين .

5.تبادل التجارب و الخبرات و البرامج و الوثائق و الزيارات المتعلقة بتنشئة الطفولة وحمايتها و الخدمات المقترحة للأسرة.

6.تبادل الخبرات في مجال برامج رعاية المسنين وتقديم الخدمات المختلفة لهم و تقوية تفاعلهم مع محيطهم الاجتماعي و ادماجهم في مجتمعهم و تكيفهم مع ظروفهم.

7.تبادل الخبرات و التجارب في مجال مشروعات الأسر المنتجة والتكوين المهني بما يساعد على تطويرها و تفعيل دورها وتسويق منتجاتها وخلق فرص العمل لابناء هذه الاسر.

8.التعاون في مجال اجراء البحوث و الدراسات الاجتماعية والارشاد والتوجيه الاجتماعي و التخطيط للبرامج الوقائية في مجالات التنمية الاجتماعية .



المادة 2

يسعى الطرفان المتعاقدان الى تحقيق أهداف و غايات صور التعاون المشار اليها فيما تقدم من خلال الاتفاق على اجراءات تنفيذية بينهما.

المادة 3

يسعى الطرفان المتعاقدان الى الاتفاق على اجراءات تنفيذية في شأن الالتزامات المالية المترتبة على تنفيذ أحكام هذا البروتوكول.

المادة 4

تشكل لجنة مشتركة من الطرفين المتعاقدين تتكون من ثلاثة أعضاء على الاكثر عن كل طرف منهما ، تكون مهمتها متابعة و تطوير التعاون في المجالات المذكورة في هذا البروتوكول ، و العمل على تبادل الخبرات والآراء حول الوسائل الكفيلة بتنفيذه.

و تجتمع هذه اللجنة بصفة دورية مرة كل سنة ـ او كلما دعت الضرورة لذلك ـ في عاصمة كل من البلدين بالتناوب.

و تضع اللجنة باتفاق الطرفين المتعاقدين لائحة لتنظيم اعمالها واختصاصاتها وموعيد اجتماعاتها ، وغيرها من الأمور اللازمة لضمان فاعلية عمل هذه اللجنة .

المادة 5

يعمل بهذا البروتوكول لمدة ثلاث سنوات ، تبدأ من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه طبقا للأنظمة الدستورية المعمول بها في كلا البلدين ،

و يجدد العمل به تلقائيا لمدة مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين المتعاقدين كتابة الطرف الآخر برغبته في انهائه قبل ستة اشهر على الاقل من موعد انتهائه.

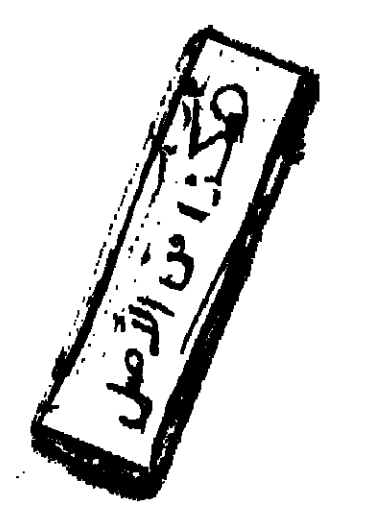
المـــادة 6

ان الجهة المختصة من الجانب الجزائري هي الوزارة المكلفة بالشؤون الاجتماعية و من الجانب الاردني هي وزارة التنمية الاجتماعية و تعمل الوزارتان فيما بينهما على تدعيم التعاون في مجال التنظيم و تبادل الكفاءات المهنية و الخبرات و المعلومات في ميدان التنمية الاجتماعية .

حرّر بالجزائر في 3 ربيع ثاني 1422 هـ، الموافق لـ 25 جوان – حزيران– 2001، من نسختين أصليتين باللغة العربية ولهما نفس الحجية.

عن حكومة المملكة الاردنية الهاشمية	عن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
واصف عازر	حميد تمار
وزير الصناعة والتجارة	وزير التجارة

إتفاق تعاون
في
مجال التدريب والتكوين المهني
بين
حكومة المملكة الأردنية الهاشمية
و
حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



تأكيدا لروابط الأخوة والتعاون بين و المملكة الأردنية الهاشمية ؛ والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ورغبة منهما في تطوير للتعاون وتنميته في مجال التدريب والتكوين المهني بين حكومتي البلدين الشقيقين فقد تم الإتفاق على ما يلي:

المـــادة:1

يعمل الجانبان على إقامة تعاون وثيق بينهما في مجال التدريب و التكوين المهني يهدف إلى الرفع من مستوى هذا القطاع وتقويته بما يخدم تنمية بلديهما.

المـــادة:2

يشمل التعاون في مجال التدريب والتكوين المهني الذي يدخل في إطار هذا الإتفاق ما يلي :

- تبادل التشريعات والنصوص التنظيمية والدراسات والمعلومات المتعلقة بالتدريب والتكوين المهني وتنظيم عمل التدريب والتكوين المهني .
- تبادل المراجع والمطبوعات والمواد التدريبية .
- تصميم وتطوير مناهج التدريب والتكوين المهني .
- تطوير أساليب التوجيه والإرشاد المهني للشباب قصد تيسير عملية تدريبيه وإدماجه المهني ؛ ورفع كفاءة المرشدين المهنيين العاملين في هذا المجال .
- تصميم وتطوير الإختبارات المهنية.
- البحث عن مصادر تمويل خارجي للنشاطات المشتركة.
- تدريب ورفع كفاءة المدربين المهنيين في المجالات الفنية والمسلكية.
- تبادل المدربين والمكونين المهنيين بين البلدين على سبيل الإعارة وفقا للأنظمة السارية في البلدين.
- تدريب مؤطري مؤسسات التدريب والتكوين المهني.
- تبادل المنح الدراسية.
- تنظيم ندوات ، ملتقيات وأيام دراسية حول قضايا التدريب والتكوين المهني وتطور المهن والمؤهلات.
- تنظيم معرض للتكوين المهني بصورة دورية.
- توأمة مؤسسات التدريب والتكوين المهني.

المـــادة:3

يعمل الجانبان على الإستفادة من الخبرات المتوفرة في كلا البلدين في مختلف مراحل إنجاز المشاريع ذات الصلة بقطاع التدريب والتكوين المهني ، وما وصلت إليه تجربة كل منهما في هذا المجال ، وتبادل الزيارات الإستطلاعية.

المـــادة:4

يعمل كل جانب على إعلام الجانب الأخر بالدورات التدريبية التي يعقدها، ويهيئ كل جانب الفرصة للطرف الأخر لإشراك عدد من المدربين في الدورات التدريبية التي يعقدها.

المـــادة:5

يسعى الجانبان لتحقيق أهداف وغايات هذا الإتفاق بالإستفادة القصوى من الإمكانيات المتاحة لدى البلدين في إطار التعاون الثنائي.

المـــادة:6

لتطبيق نصوص هذا الإتفاق تشكل لجنة فنية مشتركة من العاملين في مجال التدريب والتكوين المهني يكون من مهامها :

- وضع برامج تنفيذية لبلورة التعاون في مجال التدريب والتكوين المهني.

- تحديد طرق ووسائل إنجاز هذه البرامج المتفق عليها.
- متابعة وتقييم البرامج المتفق على إنجازها ومعالجة الصعوبات التي قد تعترض سبل تنفيذها.

المـــادة: 7

تجتمع اللجنة الفنية المشتركة المنصوص عليها في المادة السادسة أعلاه، بصفة دورية بالتناوب في كلا البلدين مرة كل سنتين على الأقل ويحدد زمن ومكان الإجتماع بإتفاق الطرفين.

المـــادة:8

يقوم كلا الجانبين بتعيين ممثلين اثنين في اللجنة الفنية المشتركة من المسؤولين في قطاع التدريب والتكوين المهني، كما يمكن تعيين خبراء متخصصين من كلا البلدين للمشاركة في أعمال هذه اللجنة.

المـــادة:9

يسرى هذا الإتفاق بعد إتمام إجراءات التصديق المتبعة في كل من البلدين.

المـــادة:10

يعمل بهذا الإتفاق لمدة أربع سنوات تجدد تلقائيا لنفس المدة ما لم يبد أحد الطرفين رغبته في إنهاء العمل به في موعد يسبق تاريخ إنتهاء العمل به بثلاثة أشهر على الأقل، وفي جميع الأحوال تبقى البرامج التنفيذية الجارية بين الطرفين سارية المفعول حتى تاريخ إنتهاء مدتها.

حرّر بالجزائر في 3 ربيع الثاني 1422هـ، الموافق لـ:25 جوان – حزيران – 2001 من نسختين أصليتين باللغة العربية ولكل منهما نفس الحجية القانونية.

عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية
واصف عازر
وزير الصناعة والتجارة

عن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
حميد تمار
وزير التجارة

اتفاقيـــات موقعـــة

بين

حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة الجمهورية اليمنية

<u>في مجال البريد والاتصالات ومكتبي رئاسة الوزراء والعدل والشباب والرياضـــة</u>

- صـــدرت الارادة الملكـــية الســـامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٣٥٧) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ المتضمن الموافقة على البنود المدرجة تالياً بصيغتها التالية:

١-اتفاقيـة للتعـاون فـي مجـال البـريد بيـن وزارة البـريد والاتصــالات فـــي المملكة الأردنية الهاشمية ووزارة المواصلات في الجمهورية اليمنية.
٢-برتوكول التعاون بين مكتبي رئاسة الوزراء بالمملكة الأردنية الهاشــمية والجمهورية اليمنية.
٣- برتوكول للتعاون الفني بين وزارة العدل في المملكة الأردنية الهاشــمية ووزارة العدل في الجمهورية اليمنية .
٤ - برتوكول للتعــاون الشـبابي والريـاضـي بيـن حكومـة المملكـة الأردنيـة الهاشمية وحكومة الجمهورية اليمنية للأعوام ٢٠٠١-٢٠٠٢-٢٠٠٣.

اتفاقية للتعاون في مجال البريد

بين

وزارة البريد والاتصالات في المملكة الاردنية الهاشمية

ووزارة المواصلات في الجمهورية اليمنية

انطلاقا من الروابط الأخوية والعلاقات الحميمة التي تربط البلدين والشعبين الشـقيقين في المملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية اليمنية وإدراكا من حكومتي البلديـــن فـــي أهميـــة التعاون في جميع المجالات ومنها المجال البريدي فقد تم الاتفاق على ما يلي :

أولا : التعاون في مجال تبادل الخبرات والزيارات والمعلومات

١- تبادل الخبرات والدراسات في مجال الاصلاح البريدي واعادة الهيكلـــة لمرفـــق البريد والاستفاده من تجربة وزارة البريد والاتصالات الاردنية في هذا المجال .

٢- تبادل الزيارات للمسؤولين والاخصائين البريديين في ادارتي البريد في البلديـــن بهدف الاطلاع والاستفاده من التجارب المتميزه في كلتا الوزارتين .

٣- تبادل المعلومات والدراسات وبرامج شبكة الحاسبات الالكترونية المطبقة علـــى الخدمات البريديه والماليه والانشطة المختلفة .

٤- التنسيق وتبادل المعلومات في مجال تنفيذ استراتيجية بكين البريدية الدولية المقره في مؤتمر بكين للاتحاد البريدي العالمي (١٩٩٩م) .

ثانيا: التعاون في مجال التدريب والتأهيـــــــل

١- تنظيم دورات تدريبية قصيرة مشتركة للكوادر البريديـــه فـــي البلديـــن فـــي المجالات ذات النشاطات المتماثلة .

٢- منح الفرص للكوادر البريدية للمشاركة بالبرامج التدريبية التخصصيه التـــي تنظمها مراكز التدريب البريدي في البلدين . ويتم تحديد المجالات والعدد من خلال الاجتماعات الدوريـــة للجنـــه الفنيـــة المشتركه التي سيتم تشكيلها بموجب هذه الاتفاقية .

٣- يتم تبادل البرامج التدريبية البريدية وخاصة التي وضعت وفق النظام الحديث المعمم من الاتحاد البريدي العالمي TRAIN POST .

٤- تتكفل الادارة المتسضيفة بتأمين متطلبات التدريب والانتقال الداخلي وتتكفـــل الادارة الموفده بتذاكر السفر والمصروفات الشخصيه للمتدربين والمدربين .

ثالثا : التعاون في مجال تنمية حجم الرواج البريدي بين البلدين وتحسين نوعيته :

١- العمل بتعرفة مخفضة لحصص الطرود البريدية المتبادله بين البلدين بواقع 2.85 وحدة حقوق سحب خاصه عن كل طرد 0,28 من وحدة حقوق السحب الخاصـــه عن كل كيلو للمساهمه في تشجيع تبادل الطرود التجارية والشخصيه بين البلدين .

٢- العمل بأجور مخفضة لحصص عدم التوازن لخدمة البريد الممتـــار (الســـريع) بواقع 3.5 وحدة حقوق سحب خاصه عن كل بعيثة . ويعتبر ذلك مكملا للاتفاقية الموقعه بين البلدين في هذا الخصوص .

٣- على إدارتي البريد في البلدين توفير قاعدة عنـــاوين بريديـــة تمكـــن القطاعـــات التجارية والصناعية في البلدين من توجيه نشراتهم الدعائيـــة والإعلانيـــة عـــن



منتجاتهم الى متعامليهم في البلد الآخر بواسطة العناوين البريدية لمختلف الشرائح الاجتماعية التي توفرها خدمة البريد الدعائي في البلدين .

٤- يسمح لادارتي البريد في البلدين في استخدام الأكياس الفارغة الخاصة بالإدارة الأخرى لتوجيه البريد المتبادل بين البلدين .

رابعا: التعاون في مجال إعادة توجيه البريد الدولي المكشوف والمغلق

استخدام مراكز المعالجة البريدية في البلدين لاعادة توجيه البريد الجوي والسطحي والطرود البريدية والبريد الممتاز بالتوسط المكشوف أو المغلق الى الإدارات البريدية الأخرى التي يكون لبلد التوسط تبادل متواتر ومنتظم معها وبحسب الاحتياج الذي ستحدده الإدارات المختصة في البلدين .

خامسا : تشكيل لجنة فنية لتنمية التعاون البريدي بين البلدين

تشكل لجنة فنية مشتركة تتولى الإشراف ومتابعة تنفيذ هذه الاتفاقية وتعمل على تنمية التعاون البريدي وفقا لمتطلبات كل مرحلة وتعقد اجتماعاتها سنويا بالتناوب في كل من عمان وصنعاء أو كلما دعت الحاجة لذلك.

سادسا : التعاون في مجال تنسيق المواقف في المحافل الإقليمية والدولية

التأكيد على أهمية تنسيق مواقف إدارتي البريد في البلدين في الشئون البريدية في المحافل الإقليمية والدولية وبما يخدم مصالحهما المشتركة .

وقعت هذه الاتفاقية بمدينة عمان بتاريخ ٢/يوليو تموز/٢٠٠١م الموافق ١١ربيع الثاني/١٤٢٢هـ وحررت من نسختين باللغة العربية ولكل منهما نفس القوة القانونية.

عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية
الدكتور طالب الرفاعي
وزير السياحة والآثار - وزير البريد والاتصالات بالوكالة

عن حكومة الجمهورية اليمنية
المهندس عبد الملك سليمان المعلمي
وزير المواصلات

بروتوكول التعاون
بين مكتبي رئاسة الوزراء
بالمملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية اليمنية

رغبة في تطوير العلاقات وتعزيز الروابط والأواصر الأخوية بين قيادتي مكتبي رئاسة الوزراء في كل من المملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية اليمنية فقد اتفق الجانبان على توقيع هذا البروتوكول للتعاون بين مكتب رئاسة الوزراء في المملكة الأردنية الهاشمية ومكتب رئاسة الوزراء في الجمهورية اليمنية في المجالات الآتية:

المادة الأولى

تزويد مكتب رئاسة الوزراء بالجمهورية اليمنية بالخبراء المتخصصين من الجانب الأردني لعمل الدراسات في الجانب الإداري.

المادة الثانية

تدريب عدد من الكوادر اليمنية على عملية تحليل وتصميم الأنظمة والبرمجة وفي مجالات تكنولوجيا المعلومات واستخدامها في دعم برامج الإصلاح الإداري والتنمية الاقتصادية والاجتماعية وفي مجال متابعة القرارات.

المادة الثالثة

الاستفادة من خبرات مكتب رئاسة الوزراء الأردني في وضع برنامج تدريبي لتدريب الكوادر اليمنية في مكتب رئاسة الوزراء اليمني.

المادة الرابعة

توجيه دعوة للمشاركة في دورات أو ندوات إقليمية تنعقد في كل من البلدين.

المادة الخامسة

تشكل لجنة من مكتبي رئاسة الوزراء في البلدين تتولى الإشراف والمتابعة لتنفيذ هذا البروتوكول.

المادة السادسة

يتم تنفيذ هذا البروتوكول وفقاً لبرنامج تنفيذي لاحق يتفق عليه الجانبين ويحدد مسؤوليات كل طرف والترتيبات المالية الخاصة بالأنشطة المختلفة.

المادة السابعة

مدة هذا البروتوكول ثلاث سنوات ويتجدد تلقائياً ما لم يرغب أحد الطرفين بإلغائه.

وقع هذا البروتوكول في مدينة عمان بتاريخ ٢/٧/٢٠٠١م الموافق ١١/ربيع الثاني/١٤٢٢هـ وحرر من نسختين أصليتين باللغة العربية ولكل منهما نفس القوة القانونية.

عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية	عن حكومة الجمهورية اليمنية
الدكتور محمد الذنيبات	علوي حسن العطاس
وزير الدولة لشؤون التنمية الادارية	وزير الدولة لشؤون مجلسي النواب والشورى

بروتوكول للتعاون الفني بين
وزارة العدل في المملكة الأردنية الهاشمية
ووزارة العدل في الجمهورية اليمنية

تعزيزاً للعلاقات الحميمة بين المملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية اليمنية اللتين تربطهما أواصر الأخوة العربية والمصير الواحد.

وتأكيداً على رغبة البلدين في تطوير وتنمية هذه العلاقات والروابط وخصوصاً في مجال العدل والقضاء فقد اتفق الجانبان على ما يلي:

مادة (١)

في مجال الخبرات والزيارات

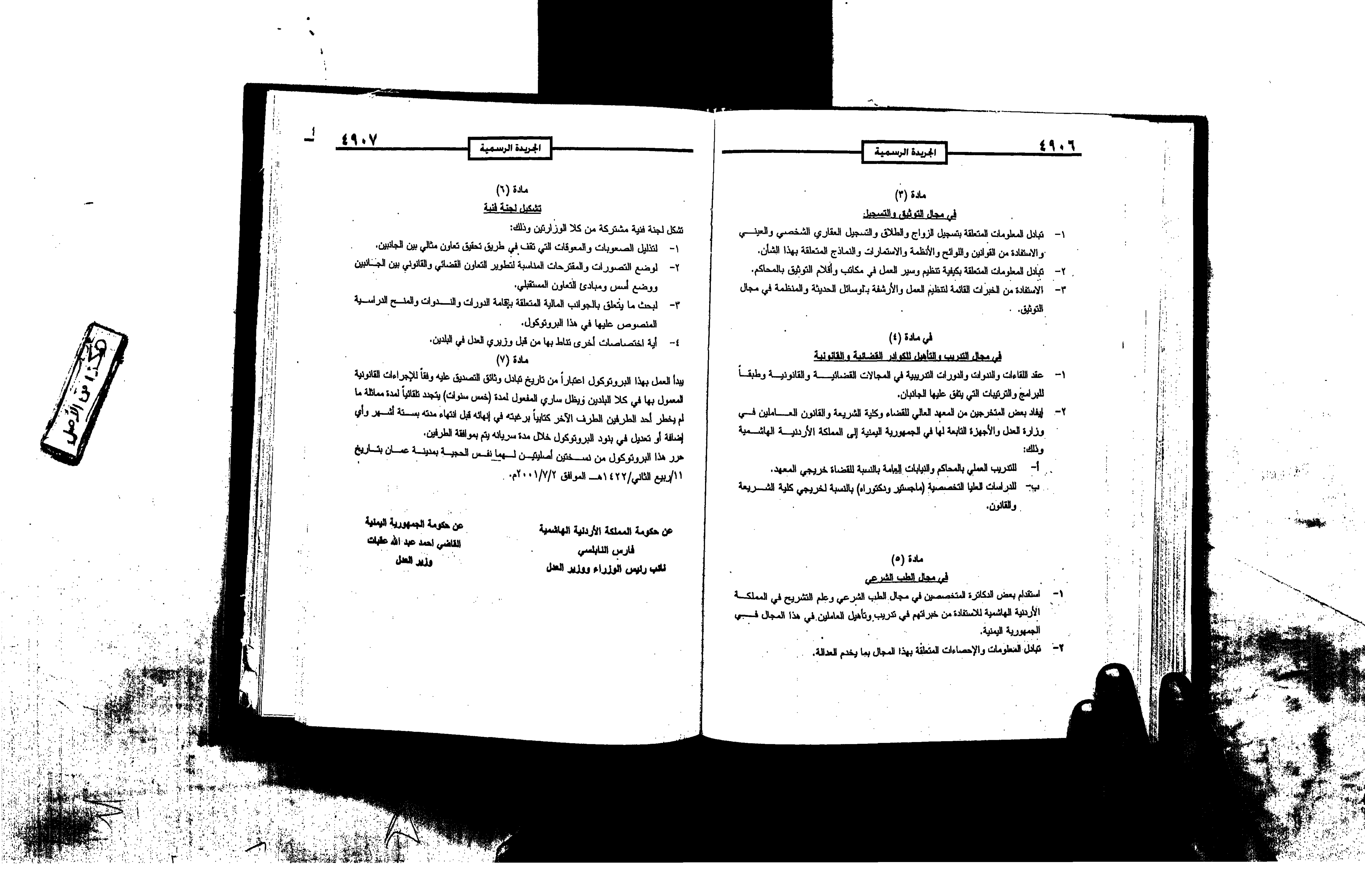
يتبادل الجانبان خبراتهما عن طريق ما يلي:

١- تبادل الخبراء والمستشارين في المجالات التي يحددها الجانب المستقبل وذلك للإستفادة من الخبرات القضائية والقانونية، (خبرات استشارية وتنفيذية) في وزارتي العدل والأجهزة التابعة لهما في كلا البلدين.
٢- تبادل الزيارات الأستطلاعية بين المسؤولين القياديين والمختصين في كل من وزارتي العدل والأجهزة التابعة لهما في كلا البلدين وذلك للتعرف عن كثب على الأجهزة القضائية والتنظيم القضائي المطبق في كلا البلدين ضمن برنامج تنفيذي يتضمن تحديد عدد الزائرين ومدة الزيارة وتاريخها.

مادة (٢)

في مجال المطبوعات والقوانين والمعلومات المتعلقة بالتنظيم القضائي

١- تبادل المطبوعات والمجلات والأبحاث والمنشورات التي تعنى بالدراسات القضائية.
٢- تبادل مجموعات القوانين الصادرة في كلا البلدين.
٣- تبادل المعلومات والإحصاءات القضائية والتي يمكن الاستفادة منها في كلا البلدين.



مادة (٣)

<u>في مجال التوثيق والتسجيل</u>

١- تبادل المعلومات المتعلقة بتسجيل الزواج والطلاق والتسجيل العقاري الشخصي والعيني والاستفادة من القوانين واللوائح والأنظمة والاستمارات والنماذج المتعلقة بهذا الشأن.
٢- تبادل المعلومات المتعلقة بكيفية تنظيم وسير العمل في مكاتب وأقلام التوثيق بالمحاكم.
٣- الاستفادة من الخبرات القائمة لتنظيم العمل والأرشفة بالوسائل الحديثة والمنظمة في مجال التوثيق.

في مادة (٤)

<u>في مجال التدريب والتأهيل للكوادر القضائية والقانونية</u>

١- عقد اللقاءات والندوات والدورات التدريبية في المجالات القضائية والقانونية وطبقاً للبرامج والترتيبات التي يتفق عليها الجانبان.
٢- إيفاد بعض المتخرجين من المعهد العالي للقضاء وكلية الشريعة والقانون العاملين في وزارة العدل والأجهزة التابعة لها في الجمهورية اليمنية إلى المملكة الأردنية الهاشمية وذلك:
   أ- للتدريب العملي بالمحاكم والنيابات العامة بالنسبة للقضاة خريجي المعهد.
   ب- للدراسات العليا التخصصية (ماجستير ودكتوراه) بالنسبة لخريجي كلية الشريعة والقانون.

مادة (٥)

<u>في مجال الطب الشرعي</u>

١- استقدام بعض الدكاترة المتخصصين في مجال الطب الشرعي وعلم التشريح في المملكة الأردنية الهاشمية للاستفادة من خبراتهم في تدريب وتأهيل العاملين في هذا المجال في الجمهورية اليمنية.
٢- تبادل المعلومات والإحصاءات المتعلقة بهذا المجال بما يخدم العدالة.

مادة (٦)

<u>تشكيل لجنة فنية</u>

تشكل لجنة فنية مشتركة من كلا الوزارتين وذلك:
١- لتذليل الصعوبات والمعوقات التي تقف في طريق تحقيق تعاون مثالي بين الجانبين.
٢- لوضع التصورات والمقترحات المناسبة لتطوير التعاون القضائي والقانوني بين الجانبين ووضع أسس ومبادئ التعاون المستقبلي.
٣- لبحث ما يتعلق بالجوانب المالية المتعلقة بإقامة الدورات والندوات والمنح الدراسية المنصوص عليها في هذا البروتوكول.
٤- أية اختصاصات أخرى تناط بها من قبل وزيري العدل في البلدين.

مادة (٧)

يبدأ العمل بهذا البروتوكول اعتباراً من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه وفقاً للإجراءات القانونية المعمول بها في كلا البلدين ويظل ساري المفعول لمدة (خمس سنوات) يتجدد تلقائياً لمدة مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابياً برغبته في إنهائه قبل انتهاء مدته بستة أشهر وأي إضافة أو تعديل في بنود البروتوكول خلال مدة سريانه يتم بموافقة الطرفين.
حرر هذا البروتوكول من نسختين أصليتين لهما نفس الحجية بمدينة عمان بتاريخ ١١/ربيع الثاني/١٤٢٢هـ الموافق ٢/٧/٢٠٠١م.

عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية
فارس النابلسي
نائب رئيس الوزراء ووزير العدل

عن حكومة الجمهورية اليمنية
القاضي احمد عبد الله عقبات
وزير العدل

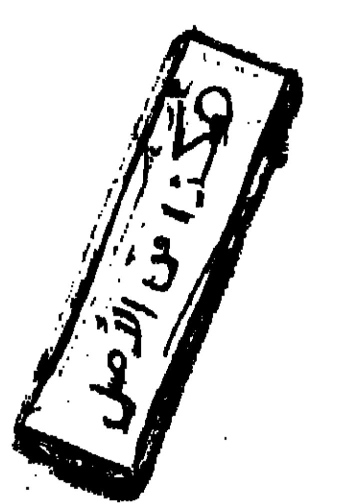
بروتوكول للتعاون الشبابي والرياضي
بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية
وحكومة الجمهورية اليمنيـــــة
للاعـــوام ٢٠٠١-٢٠٠٢-٢٠٠٣

توطيداً للعلاقات الأخوية الحميمة والمتميزة بين المملكة الأردنية الهاشمية والجمهورية اليمنية وانطلاقا من الأهداف التي عبر عنها الاتفاق الثقافي والتربوي المبرم بين البلدين الموقع في عمان بتاريخ ١٩٩٧/٧/١١ ،

وتعزيزاً لأواصر الإخاء والمصير المشترك لما فيه مصلحة البلدين الشقيقين وتدعيماً لضمان استمرار العلاقات الرياضية والشبابيه تم الاتفاق على العمل بهذا البروتوكول للأعوام من ٢٠٠١ ، ٢٠٠٢، ٢٠٠٣ ،

المـــادة الأولى :-

١- يعمل الجانبان على دعم التعاون بينهما في مجال الشباب والرياضة وتشجيع هذا التعاون بين الهيئات والأجهزة المعنية في كلا البلدين ،
٢- تنسيق المواقف في المؤتمرات والاجتماعات والدورات العربية والقارية والدولية.
٣- تبادل الوثائق والمعلومات التي تصدر عن المؤتمرات والاجتماعات الشبابيه والرياضية التي تقام في كلا البلدين ،
٤- الإفادة من الدورات التدريبية والتأهيلية التي تنظمها أجهزة ومراكز إعداد القادة في كلا البلدين ،



المـــادة الثانية :-

يعمل الجانبان على تعزيز التعاون بينهما في مجال الشباب بالوسائل التالية :

١- تبادل زيارات المسؤولين عن العمل الشبابي في كلا البلدين.
٢- تبادل زيارات الوفود الشبابيه لتحقيق المزيد من التفاهم وتعميق أواصر الإخاء بين شباب البلدين ،
٣- إقامة أسابيع الإخاء الشبابية المشتركة في كلا البلدين بالتناوب ،
٤- تبادل المحاضرين والفعاليات الثقافية بين الأندية والمراكز الشبابية في كلا البلدين.
٥ - تبادل الأبحاث والدراسات والنشرات المتعلقة بالعمل الشبابي ،
٦- تبادل المشاركة في المعسكرات والمؤتمرات والندوات الشبابية التي تقام في كلا البلدين.
٧- دعم وتشجيع التعاون في شتى المجالات التي تخدم الحركة الشبابية في كلا البلدين والتي تشمل على:
- جمعيـــات بيوت الشبـــــاب ،
- مراكـــــز الشبــــاب،
- معسكرات العمل والخدمة العامة
٨- أية أوجه تعاون اخرى يتم الاتفاق عليها ،

المادة الثالثـه :-

يعمل الجانبان على تعزيز التعاون في المجال الرياضي بالوسائل التالية : -

١- تبادل زيارات الفرق الرياضية للمنتخبات والأندية في كلا البلدين واقامة لقاءات ودية بينها ،

٢- المشاركة في الدورات والبطولات العربية و القارية التي تنظم في كلا البلدين وإقامة المعسكرات التدريبية المشتركة ،

٣- تبادل زيارات القادة الرياضيين وتبادل الخبرات الرياضية في كلا البلدين ،

٤- تبادل المعلومات في مجال ادارة وصيانة المنشآت والمرافق الرياضية ،

٥- التعاون في مجال الطب الرياضي ،

٦- الاستفادة من الخبرات الرياضية في مجالي التدريب والتحكيم في كلا البلدين.

٧- تبادل المعلومات والدراسات والأبحاث والنشرات الرياضية ،

٨- التعاون وتبادل المعلومات الخاصة ببرامج الرياضية للجميع ،

٩- يؤكد الجانبان على إقامة التوأمة بين كلية التربية الرياضية بالجامعة الأردنية والمعهد العالي للتربية البدنية بصنعاء الجمهورية اليمنية.

١٠- أية أوجه تعاون أخرى يتم الاتفاق عليها.

المادة الرابعة :-

١- يتحمل الجانب الزائر تكاليف السفر ذهابا وإيابا ،

٢- يتحمل الجانب المضيف تكاليف الإقامة والإعاشة والرعاية الطبيه والمواصلات الداخلية ،

وفيما يتعلق بالفرق الرياضية فيتم تبادل زياراتها وفقا للشروط المالية ا لتي يتم الاتفاق عليها بين الاتحادات الرياضية والاندية المعنية ،

المادة الخامسة :-

لتنفيذ مواد هذا البروتوكول يتم تشكيل لجنة مشتركة من الجانبين تجتمع في كلا البلدين بالتناوب كل عامين ، ويعهد للجنة المشتركة ما يلي :-

١- وضع البرامج التنفيذية لمواد هذا البروتوكول ،

٢- دراسة اية اوجه تعاون اخرى في مجال الشباب والرياضة ويتم إدراجها في ملحق يوقع عليه رئيسا الجانبين في اللجنة المشتركة ،

المادة السادسة :-

يتولى تنفيذ هذا البروتوكول كل من وزارة الشباب والرياضة بالمملكة الاردنية الهاشمية ووزارة الشباب والرياضة في الجمهورية اليمنية ،

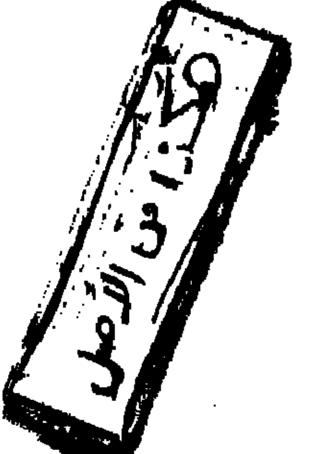
المادة السابعة :-

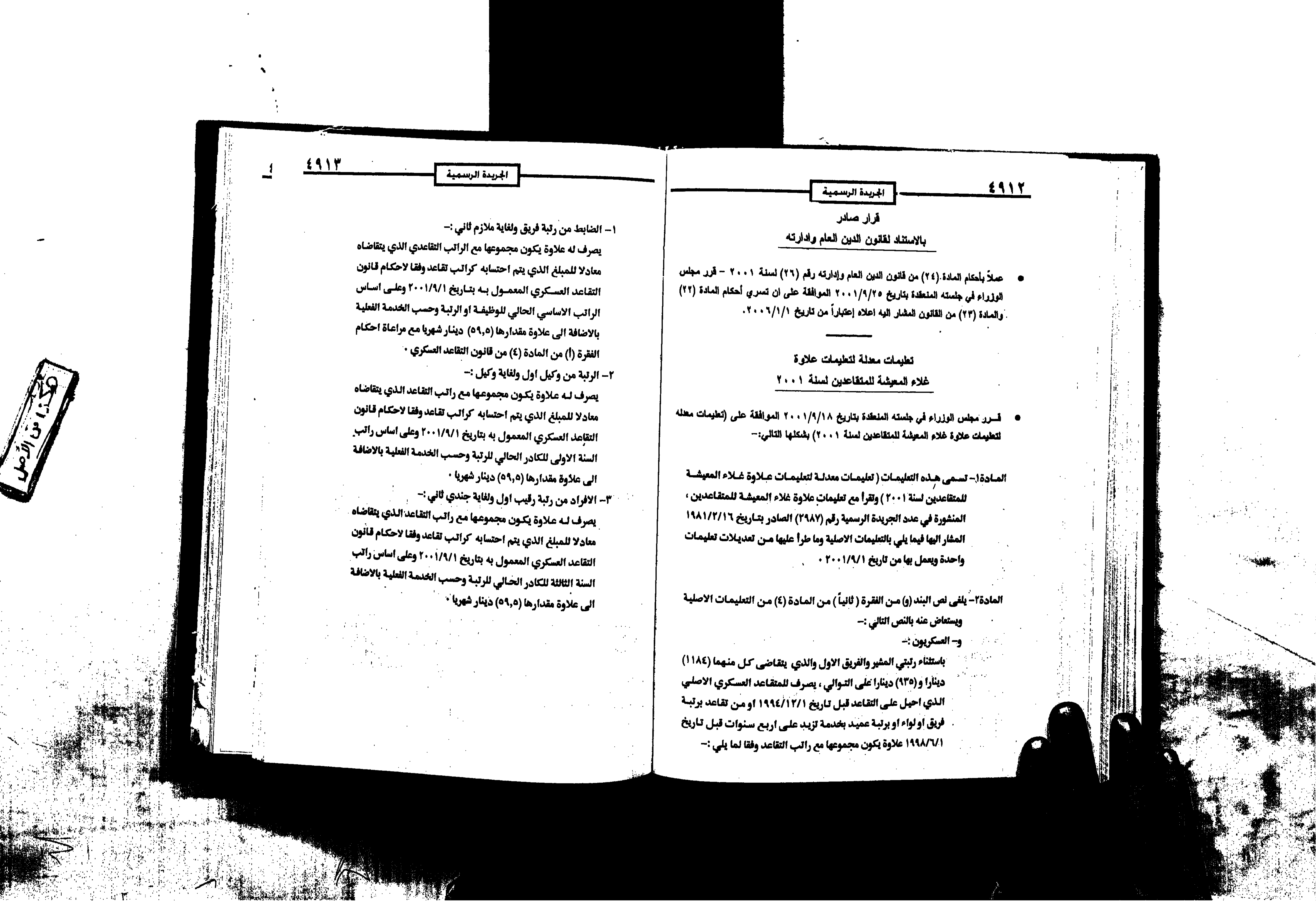
يعمل بهذا البروتوكول اعتبارا من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه ويبقى سارياً لمدة ثلاث سنوات ويجدد تلقائياً لفترات اخرى مماثلة ، ما لم يخطر احد الطرفين الطرف الآخر كتابة بالرغبة في إنهائه بإخطار مدته ستة اشهر ،

ويراعى ان إنهاء العمل بهذا البروتوكول لا يؤثر على البرامج والمشروعات التي يكون قد تم الاتفاق على تنفيذها قبل الإخطار بالرغبة في إنهاء العمل به ،

حرر هذا البروتوكول من نسختين أصليتين باللغة العربية ، وتم التوقيع عليه في مدينة عمان بتاريخ ٢/٧/٢٠٠١م الموافق ١١/ربيع الثاني/١٤٢٢هـ.

عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية	عن حكومة الجمهورية اليمنية
موسى المعايطة	عبد الرحمن محمد الأكوع
وزير الدولة	وزير الشباب والرياضة.
ووزير الشباب والرياضة بالوكالة	





قرار صادر
بالاستناد لقانون الدين العام وادارته

- عملاً بأحكام المادة.(٢٤) من قانون الدين العام وإدارته رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠١ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥ الموافقة على ان تسري أحكام المادة (٢٢) والمادة (٢٣) من القانون المشار اليه اعلاه إعتباراً من تاريخ ٢٠٠٦/١/١.

تعليمات معدلة لتعليمات علاوة
غلاء المعيشة للمتقاعدين لسنة ٢٠٠١

- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقة على (تعليمات معدله لتعليمات علاوة غلاء المعيشة للمتقاعدين لسنة ٢٠٠١) بشكلها التالي:-

المادة١- تسمى هذه التعليمات (تعليمات معدلة لتعليمات علاوة غلاء المعيشة للمتقاعدين لسنة ٢٠٠١) وتقرأ مع تعليمات علاوة غلاء المعيشة للمتقاعدين ، المنشورة في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٩٨٧) الصادر بتاريخ ١٩٨١/٢/١٦ المشار اليها فيما يلي بالتعليمات الاصلية وما طرأ عليها من تعديلات تعليمات واحدة ويعمل بها من تاريخ ٢٠٠١/٩/١ .

المادة٢- يلغى نص البند (و) من الفقرة (ثانياً) من المادة (٤) من التعليمات الاصلية ويستعاض عنه بالنص التالي :-

و- العسكريون :-

باستثناء رتبتي المشير والفريق الاول والذي يتقاضى كل منهما (١١٨٤) دينارا و(٩٣٥) دينارا على التوالي ، يصرف للمتقاعد العسكري الاصلي الذي احيل على التقاعد قبل تاريخ ١٩٩٤/١٢/١ او من تقاعد برتبة فريق او لواء او برتبة عميد بخدمة تزيد على اربع سنوات قبل تاريخ ١٩٩٨/٦/١ علاوة يكون مجموعها مع راتب التقاعد وفقا لما يلي :-

١- الضابط من رتبة فريق ولغاية ملازم ثاني :-
يصرف له علاوة يكون مجموعها مع الراتب التقاعدي الذي يتقاضاه معادلا للمبلغ الذي يتم احتسابه كراتب تقاعد وفقا لاحكام قانون التقاعد العسكري المعمول به بتاريخ ٢٠٠١/٩/١ وعلى اساس الراتب الاساسي الحالي للوظيفة او الرتبة وحسب الخدمة الفعلية بالاضافة الى علاوة مقدارها (٥٩,٥) دينار شهريا مع مراعاة احكام الفقرة (أ) من المادة (٤) من قانون التقاعد العسكري .

٢- الرتبة من وكيل اول ولغاية وكيل :-
يصرف له علاوة يكون مجموعها مع راتب التقاعد الذي يتقاضاه معادلا للمبلغ الذي يتم احتسابه كراتب تقاعد وفقا لاحكام قانون التقاعد العسكري المعمول به بتاريخ ٢٠٠١/٩/١ وعلى اساس راتب السنة الاولى للكادر الحالي للرتبة وحسب الخدمة الفعلية بالاضافة الى علاوة مقدارها (٥٩,٥) دينار شهريا .

٣- الافراد من رتبة رقيب اول ولغاية جندي ثاني :-
يصرف له علاوة يكون مجموعها مع راتب التقاعد الذي يتقاضاه معادلا للمبلغ الذي يتم احتسابه كراتب تقاعد وفقا لاحكام قانون التقاعد العسكري المعمول به بتاريخ ٢٠٠١/٩/١ وعلى اساس راتب السنة الثالثة للكادر الحالي للرتبة وحسب الخدمة الفعلية بالاضافة الى علاوة مقدارها (٥٩,٥) دينار شهريا .

٤- اذا كانت العلاوة الشخصية الـتي يتقاضاهـا أي متقـاعد اكـثر مـن العلاوة الشخصية التي يتم احتسابها بموجب احكام هذه التعليمـات فلا يمنح أي زيادة كما لا يؤدي ذلك الى تخفيض ما كان يتقاضاه ٠

٥- تصرف الزيادة في العلاوات الشخصية المقررة بموجـب هـذه الفقرة وفقا لما يلي :-

أ- اذا كانت قيمة كامل الزيادة اقل او تساوي (١٠) دنانـير تصـرف بالكامل ، اما اذا كانت اكثر من ذلك فيصرف ثلث قيمة الزيادة وبحد ادنى (١٠) دنانير ، وذلك اعتبارا من ٢٠٠١/٩/١ ٠

ب- تصرف قيمة الزيادة كاملة اعتبارا من تاريخ ٢٠٠٢/٩/١ ٠

قرار
باعادة انشاء مركز جمركي

١ . استناداً للصلاحيات الممنوحة لي بموجب احكام المادة (٦) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ ولغايات تحقيق المصلحة العامة، أقرر إعادة إنشاء مركز جمرك المفرق.

٢ . يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الدكتور ميشيل مارتو
وزير المالية/ الجمارك

قرار
بانشاء مركز جمركي

١ . استناداً للصلاحيات الممنوحة لي بموجب احكام المادة (٦) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ ولغايـات تحقـيق المصـلحة العامـة، أقرر إنشاء مركز جمركي في منطقة الشركة الإعلامـية العربـية فـي مـنطقة القويسـمة بمسمى (جمـرك المنطقـة الحـرة الخاصـة الاعلامية - القويسمة).

٢ . يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الدكتور ميشيل مارتو
وزير المالية/ الجمارك

تعليمات طلب استقدام اطباء اختصاصيين غير أردنيين
للعمـل المؤقـت في مستشفيـات ومراكـز المملكـة

وذلك استناداً للنص المادة (١٢/ج) من الفصل الثاني لقانون نقابة الأطباء الأردنية رقم (١٣) لسنة ١٩٧٢

اولا :- تعديم طلب النظر في الموافقة قبل (٣) اشهر من موعد الاستقدام ٠

ثانيا :- تحديد الفترة الزمنية التي سيمضيها الطبيب المستقدم داخل الاردن

ثالثا :- ارفاق السيرة الذاتية والسيرة الفنية وشهادة خلو الامراض للطبيـب المستقدم ٠

رابعا :- بيان فيما اذا كان الطبيب المستقدم سيقوم باجراء عمليات جراحيـة معالجات أخرى في المستشفى ، أو القاء محاضرات أو عمل ندوات علمية مع ضرورة توضيح أسباب اجراء العمليات الجراحية أو المعالجات ٠

خامسا :- ضرورة الحصول على موافقة كل من نقابة الاطباء ، جمعية أصحـاب المستشفيات الخاصة وجمعية الاختصاص المعنيـة ٠

سادسا :- عند اكتمال كافة الشروط المذكورة اعلاه ترسل الى الوزارة ليتـم التأكد من صحتها تمهيدا للنظر في منح الموافقة النهائية علـى الاستقدام

سابعا :- في حال الموافقة على الاستقدام يجـب التقيد بلائحة الاجور الصادرة عن النقابة والوزارة والتقيد بكافة الانظمة والقوانين التي تصدرهـا الوزارة ٠

وزير الصحة

الدكتور فالح الناصر

تعليمات رقم (٥) لسنة ٢٠٠١
تعليمات المقصف المدرسي صادرة استناداً للفقرة (د) من المادة السادسة من قانون التربية والتعليم رقم (٣) لسنة ١٩٩٤

المادة الاولى : تسمى هذه التعليمات (تعليمات المقصف المدرسي في المؤسسات التعليمية) ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

المادة الثانية : يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك .

الوزارة : وزارة التربية والتعليم

الوزير : وزير التربية والتعليم

الأمين العام : الأمين العام للشؤون التعليمية والفنية

المديرية : مديرية التربية والتعليم في المحافظة / اللواء / المنطقة

المدير : مدير المديرية

المؤسسة التعليمية: أي مدرسة حكومية

المقصف : أي مقصف مدرسي في أية مؤسسة تعليمية منشأ بموجب هذه التعليمات .

الهيئة العامة : جميع الطلبة والعاملين في المؤسسة التعليمية من المساهمين في المقصف .

الهيئة الادارية : كل هيئة تنتخبها الهيئة العامة وتشرف على المقصف في المؤسسة التعليمية .

اللجنة : اللجنة المشرفة على نشاطات المقاصف المدرسية في الوزارة او المديرية المشكلة بموجب هذه التعليمات .

العضو : كل منتسب للهيئة العامة ومسدد للاشتراكات .

مشرف المقصف: الموظف المكلف بالاشراف على المقصف .

المادة الثالثة : أ- ينشأ في كل مؤسسة تعليمية مقصف خاص بها ، مع توفير المكان المناسب له في حدود الامكانات المتاحة ، وتوفير أفضل الوسائل لنجاحه وادامته ، وللمدير استثناء المؤسسة التعليمية التي لا تسمح امكاناتها بانشاء مقصف فيها.

ب- تقوم المدرسة المهنية الداخلية بطرح عطاء لتأجير مقصفها وفق الاصول المالية المتبعة .

جـ- يشرف على المقصف هيئة ادارية حسب ما نصت عليه هذه التعليمات ، ويقوم الطلبة بدور رئيس من خلال : الادارة والتنظيم ، والتسجيل والمحاسبة ، والشراء والبيع والمراقبة تعزيزا لمنهج الديمقراطية وصنع القيادات الواعدة ، وعلى المديرية متابعة تنفيذ ذلك .

د- يعمل المقصف على توفير الحاجات الأساسية للطلبة ما امكن، بنوعية جيدة ، وسعر موازي للسوق المحلي .

هـ- تباع الحاجات في المقصف بنسبة ربح لا تزيد عن ٢٥% من قيمة الشراء .

و- تثبت لوحة أسعار في مكان بارز في المدرسة الى جانب شعار المقصف المكون من ثلاث حلقات متشابكة ( ) .

ز- يغلق المقصف أبوابه في أثناء العطل الرسمية والمدرسية ويراعى تقديم المواد الغذائية لطلبة الصفوف الثلاثة الاولى خلال فترة الامتحانات .

المادة الرابعة : يهدف انشاء المقصف الى تحقيق الغايات التالية :

١. تنمية السلوك التعاوني الجماعي لدى الطلبة .
٢. تدريب الطلبة على اعمال التنظيم والبيع والشراء واجراء العمليات المحاسبية .
٣. تعميق مفهوم الاستثمار في نفوس الطلبة .
٤. توفير الحاجات الأساسية اللازمة للطلبة بأسعار معتدلة ، وبنوعيات جيدة ونظيفة .
٥. تنمية الشخصية القيادية لدى الطلبة .
٦. تعزيز اتجاهات الانتماء للمؤسسة التعليمية والمجتمع المحلي لدى الطلبة .
٧. تعزيز الاسهام الحقيقي للطلبة لخدمة المدرسة وتحقيق أهدافها.

المادة الخامسة : يتم الاشتراك في المقصف وفق المحددات التالية :-

١. يسمح بالاشتراك في المقصف لجميع الطلبة والعاملين في المدرسة فقط ويثبت ذلك في سجل الاعضاء مع تحديد الوظيفة وتحديد صف الطالب المساهم ، ويجري التدقيق عليه من قبل مدير المدرسة والمديرية ، ويعلن عنه بالوسائل المتاحة لدى المدرسة .
٢. يفتح باب الاشتراك في المقصف اعتبارا من بداية العام الدراسي ويقفل بعد اسبوعين من بدايته .
٣. تكون قيمة السهم الواحد مائة فلس (١٠٠) فلس .
٤. يساهم العضو بسهم واحد او اكثر على الا تزيد مساهمته على خمسة أسهم ، وان لا تقل مساهمة الطلبة عن (٩٠%) من نسبة المساهمات .
٥. لا يجوز الانسحاب من عضوية المقصف خلال العام الدراسي الا لظروف طارئة توافق عليها الهيئة الادارية حيث تعاد للعضو قيمة اسهمه فقط ، وفي حال تخرج الطالب من المدرسة او نقله او تركه لها في نهاية العام الدراسي تعاد له قيمة اسهمه مع ارباحه.

المادة السادسة : تتكون ايرادات المقصف من :-

١. قيمة الاسهم
٢. التبرعات والهبات
٣. الارباح السنوية
٤. اية موارد أخرى تقرها الهيئة الادارية، ويصادق عليها المدير.

المادة السابعة : أ- يكلف مدير المدرسة احد الموظفين الاداريين ممن يتوسم فيهم القدرة والرغبة للاشراف على المقصف ، بتنسيب من الهيئة الادارية ، ولا يجوز تكليف معلم للاشراف على المقصف الا في الحالات الضرورية على ان لا يكون من معلمي الصفوف الثلاثة الاولى .

ب- يحتفظ المشرف بما يعادل حجم التداول اليومي من النقد لسد الحاجات اليومية من المشتريات واجور النقل ، ويودع الباقي في الحساب المعتمد .

جـ- تعقد المديرية في موعد اقصاه نهاية الشهر الاول من بداية العام الدراسي ، ورشة عمل لتدريبة على أعمال المقاصف للمشرفين وبخاصة المشرفين الجدد منهم .

المادة الثامنة : تتكون الهيئة العامة من جميع الاعضاء وتتولى الصلاحيات التالية :

١- بعد اغلاق عملية الاشتراك المقررة في بداية العام الدراسي ، يوجه مدير المدرسة التي يتوفر فيها صف رابع اساسي فما فوق الدعوة للهيئة العامة للاجتماع من أجل انتخاب هيئة ادارية جديدة ، ولجنة مشتريات ومبيعات ، ولجنة مراقبة .

٢- في حال تعذر اجتماع الهيئة العامة في مكان واحد لضيق المكان، فيتم انتخاب ممثلين عن الطلبة بنسبة ٢٠% من عدد المساهمين في كل صف عن طريق الاقتراع السري ، وباشراف مربي الصف .

٣- يترأس مدير المدرسة اجتماع الهيئة العامة ، وتدون وقائع الاجتماع في سجل خاص .

٤- يكون الاجتماع قانونيا ، اذا حضره نصف عدد الاعضاء فأكثر، والا يؤجل الى مدة اقصاها اسبوع ، يكون الاجتماع فيه قانونيا مهما بلغ عدد الأعضاء .

٥- تتخذ القرارات بالاغلبية المطلقة ، وفي حال تساوي الاصوات يكون صوت الرئيس مرجحا .

٦- اذا تقدم نصف أعضاء الهيئة العامة أو اعضاء لجنة المراقبة بطلب لعقد اجتماع طارىء ، فعلى رئيس الهيئة الادارية الدعوة لعقده خلال ثلاثة ايام على أن يحدد الموضوع الذي سيتم بحثه في هذا الاجتماع.

٧- تجتمع الهيئة العامة بدعوة من رئيس الهيئة الادارية في نهاية العام الدراسي بعد اتمام عملية تدقيق حسابات المقصف وظهور الميزانية لبحث تقرير شامل عن سير المقصف خلال العام الدراسي تقدمه الهيئة الادارية ويتم في هذا الاجتماع مناقشة حساب المتاجرة، والارباح والخسائر ، والتوزيع ، بما يتفق مع ما ورد في هذه التعليمات .

٨- تتولى الهيئة العامة رسم السياسة الداخلية للمقصف ومتابعة تنفيذها والاشراف على أعمال اللجان المساعدة وانتخاب الهيئة الادارية واللجان المساعدة ومتابعتها ومراقبة اعمالها . تقييم المقصف من جوانبه المختلفة ، ومناقشة التقرير السنوي (الاداري والمالي) الذي تعده الهيئة الادارية .

٩- التنسيب بحل المقصف وتصفية حساباته من قبل الهيئة الادارية حيث يتم تسديد التزاماته وتصفية موجوداته لصالح رصيد حساب التبرعات المدرسية في المؤسسة التعليمية وذلك في حال تعذر مواصلة العمل لأي سبب من الاسباب .

المادة التاسعة : ١- أ- تتشكل الهيئة الادارية للمقصف للصف الرابع فما فوق برئاسة مدير المدرسة وعضوية معلمين واربعة من الطلبة الاعضاء المنتخبين وعضو من مجلس الاباء ، ويكون مشرف المقصف أمينا للسر والمعلم الآخر أمينا للصندوق .

ب- تتكون لجنة المشتريات والمبيعات برئاسة المشرف وعضوية معلم ، وخمسة من الطلبة الاعضاء، وتستعين بمن تشاء من الطلبة الاعضاء عند الضرورة .

ج تشكل لجنة المراقبة برئاسة احد المعلمين وعضوية معلمين اثنين آخرين واثنين من الطلبة الاعضاء .

٢- تشكل الهيئة الادارية واللجان في المدرسة ذات الصفوف الثلاث الاساسية الاولى على النحو التالي :

أ- الهيئة الادارية : برئاسة مدير المدرسة وعضوية مشرف المقصف امينا للسر ومعلم امينا للصندوق واثنين من الطلبة الأعضاء يتم اختيارهما من أعلى الصفوف .

ب- لجنة المشتريات والمبيعات برئاسة مشرف المقصف وعضوية معلم وثلاثة من الطلبة الأعضاء يختارهم مدير المدرسة وللجنة الاستعانة بمن تشاء من الطلبة عند الضرورة .

جـ- لجنة المراقبة برئاسة أحد المعلمين وعضوية معلم وطالب عضو .

٣- تجتمع الهيئة الادارية واللجان مرة في كل فصل دراسي او بدعوة من رئيس كل منها او امين السر بالنسبة للهيئة الادارية عند اقتضاء الحاجة ويكون اجتماعها قانونيا بحضور الأغلبية المطلقة للاعضاء وتتخذ قراراتها بالأغلبية المطلقة للحضور ، وفي حال تعادل الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا. وتتم الدعوة بالاعلان عنها بالوسائل المتاحة .

٤- يشترط ان يكون اعضاء الهيئة الادارية واللجان المنتخبة من المساهمين ، ولا يجوز الجمع بين عضوية اكثر من لجنة باستثناء مشرف المقصف .

ب- تتولى الهيئة الادارية المهام التالية :

١- تكليف لجنة المشتريات والمبيعات بتوفير الحاجات الاساسية اللازمة للطلبة .

٢- اصدار قرارات الصرف بموجب احكام هذه التعليمات. .

٣- التنسيق مع اللجان المنتخبة ودراسة تقاريرها .

٤- التخطيط لحسن سير عمليات المقصف والاشراف عليها ومتابعة تنفيذها .

٥- التخطيط لاقامة الورش التعاونية والمسابقات والندوات على مستوى المدرسة والاشراف على تنفيذها ومتابعتها واعلام المديرية بذلك .

٦- اتاحة الفرصة للطلبة اعضاء اللجان للاسهام في تسجيل واجراء العمليات المحاسبية الخاصة بالمقصف باشراف المشرف .

جـ- تتولى لجنة المشتريات والمبيعات المهام التالية :

١- تأمين ما يلزم المقصف من ادوات ولوازم وصيانة عامة حسب الحاجة الفعلية بقرار من الهيئة الادارية .

٢- تزويد المقصف بالحاجات الأساسية اللازمة للطلبة .

٣- استلام البضاعة المشتراه حسب الاصول والتوقيع على فواتير الشراء ومستندات الصرف والقبض .

٤- تنظيم وضبط عملية البيع بأيسر الطرق بالتنسيق مع ادارة المدرسة والمعلمين المناوبين .

٥- التسجيل في الدفاتر المالية باشراف المشرف .

٦- حصر واردات المبيعات اليومية ، وتنظيم الكشوفات والمستندات المؤيدة لذلك .

د- تكون مهام لجنة المراقبة على النحو التالي :

١- التأكد من تطبيق تعليمات المقصف المدرسي المعمول بها .

٢- مراقبة عمليات الاشتراك والبيع والشراء والصرف والايداع واستخدام السجلات بما يضمن حسن سير العمل حسب الاصول الرسمية وتزويد الهيئة الادارية بملاحظاتها .

٣- تقديم المساعدة اللازمة للهيئة الادارية واللجان الاخرى عند الحاجة .

المادة العاشرة : أ- يحتفظ المقصف بالسجلات والمستندات والدفاتر التالية :

١- سجل الأعضاء .

٢- دفتر اليومية (الصندوق) .

٣- مستندات القبض والصرف .

٤- سجل الاثاث الخاص بالمقصف .

٥- سجل محاضر اجتماعات الهيئة العامة ، والهيئة الادارية واللجان المنتخبة .

٦- أية سجلات أخرى ترى الهيئة الادارية ضرورة توفرها في المقصف .

٧- تحفظ جميع السجلات المذكورة سابقا في مكان أمين داخل المقصف او المدرسة ، ويتم اتلافها بعد انقضاء ثلاث سنوات، بالطرق الرسمية وتتولى الوزارة طباعة وتأمين السجلات والمستندات الواردة في البنود من ١ الى ٣ وتزود المقاصف بها مجانا وتغطى كلفتها من حساب رصيد المقاصف المدرسية في الوزارة .

ب- تحتفظ المديرية بسجل خاص تدون فيه المعلومات الكاملة عن مقاصفها وحساباتها .

جـ- يتولى مسؤول المقاصف في المديرية الاشراف عليها وتفقد سجلاتها ومتابعتها وتقييمها ، وعمل ميزان مراجعة شهري لكل منها ، ويجري جميع العمليات المحاسبية المتعلقة بها ، ويحتفظ بالسجلات المالية حسب الأصول الرسمية ، ويشرف على نشاطاتها التعاونية المختلفة .

المادة الحادية عشرة : يتم تدقيق الحسابات السنوية للمقصف على النحو التالي :

١- يشكل المدير قبل بدء امتحانات نهاية الفصل الدراسي الثاني بمدة لا تقل عن ثلاثة أسابيع ، لجان جرد وتدقيق حسابات المقاصف المدرسية من ذوي الخبرة في هذا المجال باستخدام النماذج المعتمدة ، على ثلاث نسخ ترسل احداها للوزارة ، على ان يتم توضيح وتوحيد اسلوب العمل مسبقا .

٢- يستمر المقصف في العمل بعد التدقيق على ان تقيد العمليات التي تتم بعد ذلك في السجلات للعام الدراسي القادم .

٣- يراعى البدء بتدقيق مقاصف المدارس، ليتسنى توزيع الأرباح على طلبة المدارس قبل نهاية العام الدراسي .

المادة الثانية عشرة أ- تودع ايرادات المقصف في المصرف الذي تختاره الهيئة الادارية ، وتحدد نوع الحساب المفتوح ، ويتم الصرف بقرار منها.

ب- تودع حصة الوزارة والمديرية في المصرف الذي تختاره اللجنة المشرفة المعنية ، وبسعر الفائدة الاعلى .

ج- يشترط لسحب أي مبلغ من الرصيد ، ان يوقع على التحويل المالي كل من :

١- في المدرسة : مدير المدرسة ، مشرف المقصف.

٢- في المديرية : مدير التربية والتعليم او مدير الشؤون التعليمية والفنية ومسؤول المقاصف المدرسية .

٣- في الوزارة : الامين العام ومدير ادارة التعليم العام وشؤون الطلبة ومحاسب المقاصف المدرسية والهلال الاحمر .

د- تخضع قيود المقصف لتدقيق أجهزة الرقابة الادارية والمالية في الوزارة والمديرية ، وتخضع قيود حصص الوزارة والمديرية لتدقيق ديوان المحاسبة .

المادة الثالثة عشرة: أ/١ يشكل الوزير لجنة في الوزارة للاشراف على المقاصف المدرسية برئاسة الامين العام وعضوية كل من:

— مدير ادارة التعليم العام وشؤون الطلبة	نائبا للرئيس
— مدير ادارة النشاطات التربوية	عضوا
— مدير شؤون الطلبة	عضو
— رئيس قسم المقاصف المدرسية والهلال الاحمر	امينا للسر
— محاسب المقاصف المدرسية والهلال الاحمر	امينا للصندوق

٢- تكون مهام لجنة الاشراف في الوزارة على النحو التالي :-

١- رسم السياسة العامة للمقاصف المدرسية .

٢- العمل على تحقيق أهداف المقاصف وتطوير فعالياتها .

٣- الموافقة على قرارات الصرف المتعلقة بحصة الوزارة وتتخذ اللجنة قراراتها بالاغلبية .

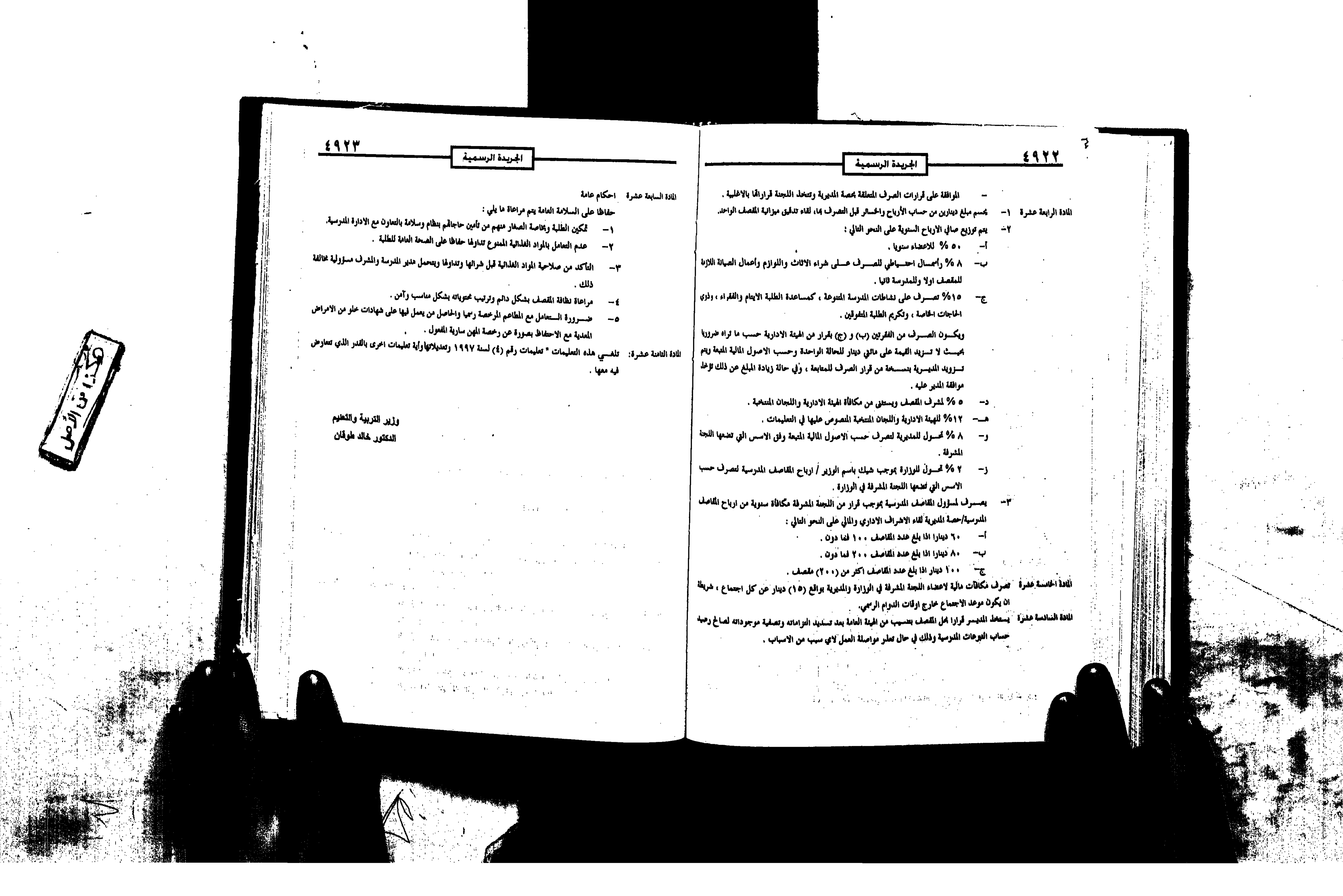
ب/١ يشكل المدير لجنة للاشراف على حساب الحصة المقررة من ارباح المقاصف المدرسية برئاسته وعضوية كل من :-

— مدير الشؤون التعليمية والفنية	نائبا للرئيس
— رئيس قسم التعليم العام	عضو
— مسؤول المقاصف المدرسية	عضو

٢- وتكون مهام اللجنة على النحو التالي :

— مراقبة تنفيذ السياسة العامة للمقاصف المدرسية .

— تحديد أوجه الانفاق من حساب الحصة المقررة من ارباح المقاصف المقررة للمديرية.



- الموافقة على قرارات الصرف المتعلقة بحصة المديرية وتتخذ اللجنة قراراتها بالاغلبية .

المادة الرابعة عشرة ١- يخصم مبلغ دينارين من حساب الأرباح والخسائر قبل التصرف بها، لقاء تدقيق ميزانية المقصف الواحد.

٢- يتم توزيع صافي الارباح السنوية على النحو التالي :

أ- ٥٠ % للاعضاء سنويا .

ب- ٨ % رأسمال احتياطي للصرف على شراء الاثاث واللوازم واعمال الصيانة اللازمة للمقصف اولا وللمدرسة ثانيا .

ج- ١٥% تصرف على نشاطات المدرسة المتنوعة ، كمساعدة الطلبة الايتام والفقراء ، وذوي الحاجات الخاصة ، وتكريم الطلبة المتفوقين .

ويكون الصرف من الفقرتين (ب) و (ج) بقرار من الهيئة الادارية حسب ما تراه ضروريا بحيث لا تزيد القيمة على مائتي دينار للحالة الواحدة وحسب الاصول المالية المتبعة ويتم تزويد المديرية بنسخة من قرار الصرف للمتابعة ، وفي حالة زيادة المبلغ عن ذلك تؤخذ موافقة المدير عليه .

د- ٥ % لمشرف المقصف ويستثنى من مكافأة الهيئة الادارية واللجان المنتخبة .

هـ- ١٢% للهيئة الادارية واللجان المنتخبة المنصوص عليها في التعليمات .

و- ٨ % تحول للمديرية لتصرف حسب الاصول المالية المتبعة وفق الاسس التي تضعها اللجنة المشرفة .

ز- ٢ % تحول للوزارة بموجب شيك باسم الوزير / ارباح المقاصف المدرسية لتصرف حسب الاسس التي تضعها اللجنة المشرفة في الوزارة .

٣- يصرف لمسؤول المقاصف المدرسية بموجب قرار من اللجنة المشرفة مكافأة سنوية من ارباح المقاصف المدرسية/حصة المديرية لقاء الاشراف الاداري والمالي على النحو التالي :

أ- ٦٠ دينارا اذا بلغ عدد المقاصف ١٠٠ فما دون .

ب- ٨٠ دينارا اذا بلغ عدد المقاصف ٢٠٠ فما دون .

ج- ١٠٠ دينار اذا بلغ عدد المقاصف اكثر من (٢٠٠) مقصف .

المادة الخامسة عشرة تصرف مكافآت مالية لاعضاء اللجنة المشرفة في الوزارة والمديرية بواقع (١٥) دينار عن كل اجتماع ، شريطة ان يكون موعد الاجتماع خارج اوقات الدوام الرسمي.

المادة السادسة عشرة يستخذ المدير قرارا بحل المقصف بتنسيب من الهيئة العامة بعد تسديد التزاماته وتصفية موجوداته لصالح رصيد حساب التبرعات المدرسية وذلك في حال تعذر مواصلة العمل لاي سبب من الاسباب .

المادة السابعة عشرة احكام عامة

حفاظا على السلامة العامة يتم مراعاة ما يلي :

١- تمكين الطلبة وبخاصة الصغار منهم من تأمين حاجاتهم بنظام وسلامة بالتعاون مع الادارة المدرسية.

٢- عدم التعامل بالمواد الغذائية الممنوع تداولها حفاظا على الصحة العامة للطلبة .

٣- التأكد من صلاحية المواد الغذائية قبل شرائها وتداولها ويتحمل مدير المدرسة والمشرف مسؤولية مخالفة ذلك .

٤- مراعاة نظافة المقصف بشكل دائم وترتيب محتوياته بشكل مناسب وآمن .

٥- ضرورة التعامل مع المطاعم المرخصة رسميا والحاصل من يعمل فيها على شهادات خلو من الامراض المعدية مع الاحتفاظ بصورة عن رخصة المهن سارية المفعول .

المادة الثامنة عشرة: تلغى هذه التعليمات " تعليمات رقم (٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاتها وأية تعليمات اخرى بالقدر الذي تتعارض فيه معها .

وزير التربية والتعليم

الدكتور خالد طوقان

تعليمات رقم (٦) لسنة ٢٠٠١

تعليمات النظام الداخلي للجمعية الوطنية للهلال الأحمر الأردني/ فرع الطلبة

صادرة بالاستناد للبندين (د، ل) من المادة السادسة

من قانون التربية والتعليم رقم (٣) لسنة ١٩٩٤

المادة الاولى : تسمى هذه التعليمات (تعليمات النظام الداخلي للجمعية الوطنية للهلال الاحمر الاردني/فرع الطلبة) ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

المادة الثانية : يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المخصصة لها ازاءها ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك .

الوزارة : وزارة التربية والتعليم

الوزير : وزير التربية والتعليم

الأمين العام : الأمين العام للشؤون التعليمية والفنية

المديرية : مديرية التربية والتعليم في المحافظة / اللواء / المنطقة

المدير : مدير المديرية

الجمعية : الجمعية الوطنية للهلال الاحمر الاردني

الهيئة العامة : مجموعة الطلبة المنتسبين للفرع في المدرسة .

الهيئة الادارية : الهيئة المشرفة على نشاطات الفرع في المدرسة والمشكلة بموجب هذه التعليمات .

العضو : كل طالب في مدرسة حكومية او خاصة منتسب لفرع الطلبة .

اللجنة : اللجنة المشرفة على نشاطات الفرع في الوزارة او المديرية والمشكلة بموجب هذه التعليمات .

الفرع : فرع الطلبة / للجمعية الوطنية للهلال الاحمر الاردني في كل مدرسة حكومية او خاصة .

المادة الثالثة :
١- تشكل في الوزارة وفي كل مديرية لجان مشرفة تتولى الاشراف على نشاطات وأعمال الهيئات الادارية في المدارس التابعة لها ، وتعمل وفق القوانين والأنظمة والتعليمات المرعية للجمعية
٢- يتخذ الفرع شعار الجمعية شعارا له .

المادة الرابعة : يهدف الفرع الى تحقيق ما يلي :
١- التعرف الى مبادىء القانون الدولي الانساني المعروف باتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ وملحقاته واحترامها والعمل بوحي منها .
٢- التعرف على مختلف نشاطات الحركة الدولية للهلال والصليب الاحمر والمشاركة الفعالة في تحقيق اهدافها .
٣- تأمين لوازم الاسعافات الأولية في كل مدرسة والاشراف على حسن استخدامها .
٤- تدريب الطلبة على الاسعافات الأولية وأعمال الدفاع المدني .

٥- تقديم الملابس والقرطاسية للطلبة المحتاجين عن طريق القيام بحملة معونة الشتاء او أي حملة تتطلبها الظروف وتقرها الهيئة الادارية او اللجنة المشرفة .
٦- المساهمة في مكافحة الاوبئة والامراض بالتعاون مع الجهات المعنية .
٧- الاشراف على اللجنة الصحية في المدرسة والمحافظة على شروط السلامة العامة فيها .
٨- مساعدة الطلبة الذين تحل بهم كوارث عامة ونكبات فجائية .
٩- تبادل مختلف الخبرات والزيارات في مجال نشاطات فروع الشباب في جمعيات الهلال والصليب الاحمر على الصعيدين الاقليمي والعالمي .
١٠- اقامة الدورات والندوات والمخيمات المحلية والمشاركة بالمخيمات العربية والدولية .
١١- تشجيع روح العمل التطوعي لدى الطلبة وتقديم الخدمة اللازمة للبيئة والمجتمع المحلي .
١٢- تشجيع انشاء مراكز دائمة للهلال الاحمر في المدارس وتزويدها بالتجهيزات اللازمة .

المادة الخامسة : يعتبر كل طالب في المدرسة الحكومية أو الخاصة عضوا في الفرع .

المادة السادسة : تبدأ السنة المالية للفرع مع بداية العام الدراسي وتنتهي بنهايته .

المادة السابعة : تتكون ايرادات الفرع من :
١- بدل الاشتراك ويكون قيمته (١٥٠) فلسا يدفعها العضو في مطلع كل عام دراسي .
٢- التبرعات والهبات المحلية .
٣- ريع ايرادات المعارض والاسواق الخيرية وفق الاصول المالية .

المادة الثامنة : تخصص ايرادات الفرع وفق ما يلي :
١- تحتفظ المدرسة الحكومية بكامل المبلغ المحصل اذا بلغ مائة دينار او أقل .
٢- يوزع المبلغ المحصل الذي يتراوح بين (١٠١- ٥٠٠) دينار على النحو التالي :
أ- المدرسة ٨٠ %
ب- المديرية ١٠ %
جـ- الوزارة ١٠ %
٣- يوزع المبلغ المحصل الذي يزيد على (٥٠٠) دينار على النحو التالي :
أ- للمدرسة ٧٥ %
ب- للمديرية ١٣ %
جـ- للوزارة ١٢ %
٤- يوزع المبلغ المحصل من المدرسة الخاصة على النحو التالي :
أ- للمدرسة ٢٥ %
ب- للمديرية ٦٠ %
جـ- للوزارة ١٥ %

٥- تصرف المبالغ المحصلة لتحقيق أهداف الفرع .

المادة التاسعة: ١-أ يستوفي المدير استدراج عروض من البنوك العاملة في منطقته للحصول على اعلى سعر للفائدة وذلك خلال العطلة الصيفية ويبلغ مدير المدرسة باسم البنك الذي قدم اعلى فائدة وعنوانه الكامل وعناوين فروعه في المنطقة لايداع حصة المدرسة فيه او في أي من فروعه .

ب يتم الصرف بقرار من الهيئة الادارية في المدرسة .

جـ تودع حصة الوزارة او المديرية في المصرف الذي تختاره اللجنة المشرفة ويتم الصرف بقرار منها .

المادة العاشرة: تصرف اموال الهلال الاحمر على :

١- تقديم مساعدات عينية للطلبة الفقراء .
٢- شراء لوازم خاصة بالاسعافات الأولية والدفاع المدني .
٣- تقديم العون المالي للطلبة وفق ما تقرره الهيئة الادارية او اللجنة المشرفة .
٤- الانفاق على الدورات والندوات والمخيمات المحلية والمشاركات الخارجية التي تتعلق بأنشطة الهلال الاحمر .
٥- الانفاق على الرحلات والزيارات التي تتم في مجال نشاطات فروع جمعيات الهلال الاحمر والصليب الاحمر على الصعيدين الاقليمي والعالمي .
٦- الانفاق على النشاطات التي تحقق أهداف الفرع .
٧- الاشتراك بمجلات تربوية وصحية تعود بالفائدة على الطلبة بموافقة اللجنة .

المادة الحادية عشرة: ١-أ تشكل في المدرسة هيئة ادارية تتكون من :-

١- مدير المدرسة	رئيسا
٢- المعلم المشرف على نشاط الهلال الاحمر	امينا للسر وامينا للصندوق
٣- ثلاثة من الطلبة الاعضاء تنتخبهم الهيئة العامة في المدرسة عن طريق الاقتراع السري .	اعضاء

ب تكون مهام الهيئة الادارية في المدرسة كما يلي :

١- التخطيط والتنفيذ والمتابعة لتحقيق اهداف الفرع .
٢- الاشراف على نشاط ومالية الفرع/المدرسة وأوجه الصرف منها.
٣- الموافقة على قرارات الصرف المتعلقة بحصة المدرسة من اموال الهلال الاحمر . وتتخذ الهيئة الادارية قراراتها بالأغلبية المطلقة .
٤- رفع تقرير ختامي مالي واداري للمديرية في نهاية العام الدراسي .

٢- أ يشكل المدير لجنة للاشراف على الهلال الاحمر في المديرية برئاسته وعضوية كل من :

١- مدير الشؤون التعليمية والفنية	نائبا للرئيس
٢- رئيس قسم التعليم العام	عضوا
٣- رئيس قسم المحاسبة في المديرية	امينا للصندوق
٤- مسؤول الهلال الاحمر	امينا للسر

٢- ب تكون مهام اللجنة المشرفة في المديرية على النحو التالي :

١- التخطيط والاشراف على اعمال ونشاطات الهيئات الادارية في مدارسها والعمل على تطويرها .
٢- العمل على تحقيق اهداف الفرع .
٣- مراقبة الصرف من أرصدة الفروع في المدارس وتدقيق حساباتها .
٤- رفع تقرير ختامي مالي واداري للوزارة يتضمن نشاطها ونشاط الهيئات الادارية التابعة لها في نهاية العام الدراسي .
٥- الموافقة على قرارات الصرف من حساب حصة المديرية وتتخذ اللجنة قراراتها بالأغلبية المطلقة .

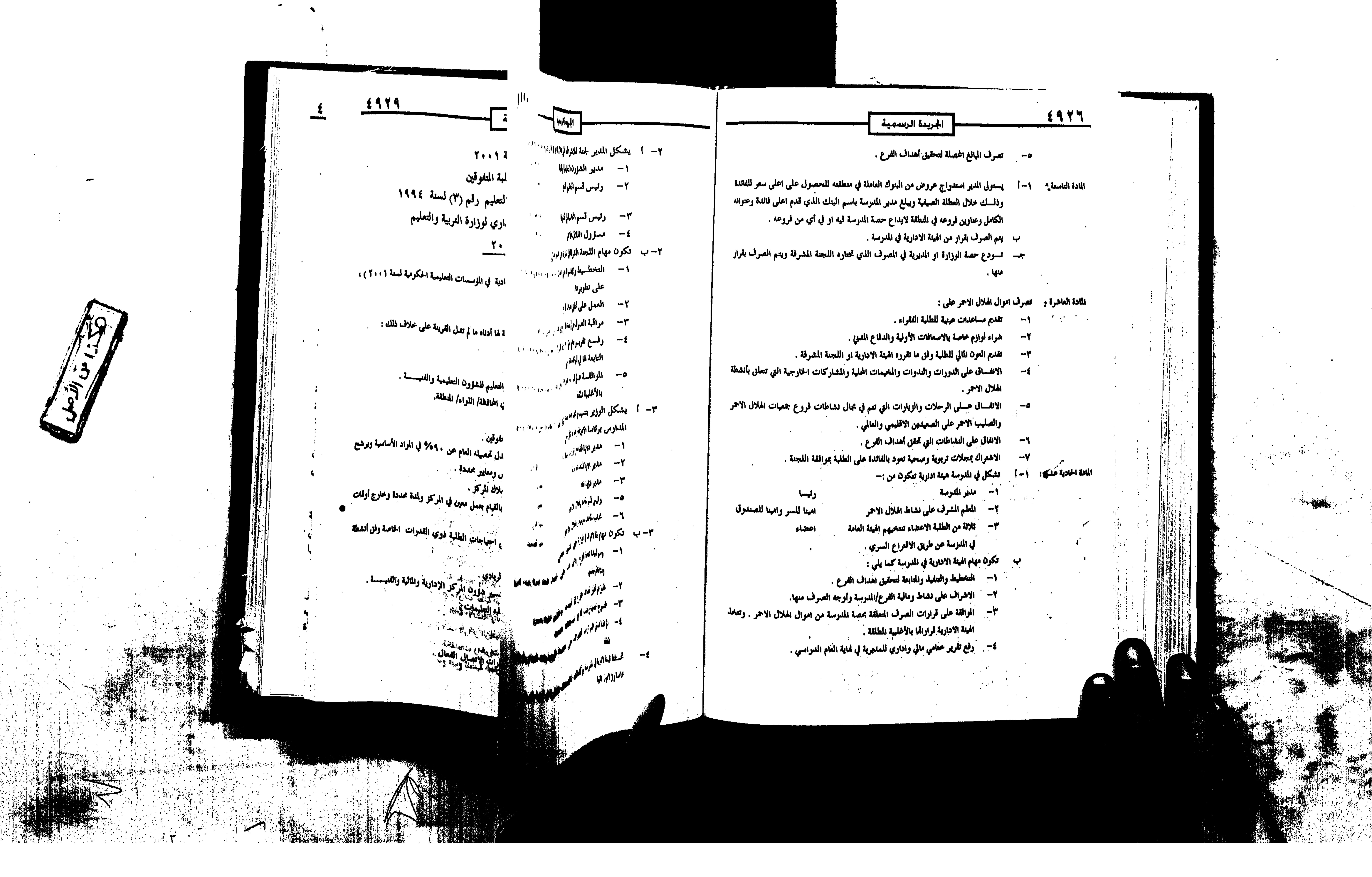
٣- أ يشكل الوزير بتنسيب من الامين العام لجنة في الوزارة للاشراف على نشاط الهلال الاحمر في المدارس برئاسة الامين العام وعضوية كل من :

١- مدير ادارة التعليم العام وشؤون الطلبة	نائبا للرئيس
٢- مدير ادارة النشاطات التربوية	عضوا
٣- مدير شؤون الطلبة	عضوا
٥- رئيس قسم المقاصف والهلال الاحمر	امينا للسر
٦- محاسب المقاصف المدرسية والهلال الاحمر	امينا للصندوق

٣- ب تكون مهام لجنة الاشراف في الوزارة على النحو التالي :

١- رسم السياسة العامة للفرع والاشراف على أعمال اللجان المشرفة والهيئات الادارية ونشاطاتها ومتابعتها .
٢- العمل على تحقيق أهداف الفرع في الميدان وتطوير فعالياته باستمرار .
٣- التنسيق مع الجمعية والمشاركة في نشاطاتها العامة .
٤- الموافقة على قرارات الصرف من حصة الوزارة وتتخذ اللجنة قراراتها بالأغلبية المطلقة .

٤- تحتفظ الهيئة الادارية في المدرسة وكذلك اللجان المشرفة في الوزارة والمديريات بسجلات خاصة وفق الاصول المالية .



٥- تصرف المبالغ المحصلة لتحقيق أهداف الفرع .

المادة التاسعة: ١-أ يتولى المدير استدراج عروض من البنوك العاملة في منطقته للحصول على اعلى سعر للفائدة وذلــك خلال العطلة الصيفية ويبلغ مدير المدرسة باسم البنك الذي قدم اعلى فائدة وعنوانه الكامل وعناوين فروعه في المنطقة لايداع حصة المدرسة فيه او في أي من فروعه .

ب يتم الصرف بقرار من الهيئة الادارية في المدرسة .

جـ تــودع حصة الوزارة او المديرية في المصرف الذي تختاره اللجنة المشرفة ويتم الصرف بقرار منها .

المادة العاشرة: تصرف اموال الهلال الاحمر على :

١- تقديم مساعدات عينية للطلبة الفقراء .

٢- شراء لوازم خاصة بالاسعافات الأولية والدفاع المدني .

٣- تقديم العون المالي للطلبة وفق ما تقرره الهيئة الادارية او اللجنة المشرفة .

٤- الانفــاق على الدورات والندوات والمخيمات المحلية والمشاركات الخارجية التي تتعلق بأنشطة الهلال الاحمر .

٥- الانفــاق عــلى الرحلات والزيارات التي تتم في مجال نشاطات فروع جمعيات الهلال الاحمر والصليب الاحمر على الصعيدين الاقليمي والعالمي .

٦- الانفاق على النشاطات التي تحقق أهداف الفرع .

٧- الاشتراك بمجلات تربوية وصحية تعود بالفائدة على الطلبة بموافقة اللجنة .

المادة الحادية عشرة: ١-أ تشكل في المدرسة هيئة ادارية تتكون من :-

١- مدير المدرسة	رئيسا
٢- المعلم المشرف على نشاط الهلال الاحمر	امينا للسر واميناً للصندوق
٣- ثلاثة من الطلبة الاعضاء تنتخبهم الهيئة العامة في المدرسة عن طريق الاقتراع السري .	اعضاء

ب تكون مهام الهيئة الادارية في المدرسة كما يلي :

١- التخطيط والتنفيذ والمتابعة لتحقيق اهداف الفرع .

٢- الاشراف على نشاط ومالية الفرع/المدرسة وأوجه الصرف منها.

٣- الموافقة على قرارات الصرف المتعلقة بحصة المدرسة من اموال الهلال الاحمر . وتتخذ الهيئة الادارية قراراتها بالأغلبية المطلقة .

٤- رفع تقرير ختامي مالي واداري للمديرية في نهاية العام الدراسي .

المادة الثانية عشرة: يتم سحب أي مبلغ من الرصيد بتوقيع كل من وعلى النحو التالي :

أ- في المدرسة : رئيس الهيئة الادارية
امين السر والصندوق

ب- في المديرية : رئيس اللجنة المشرفة او نائبه
وامين الصندوق

جـ- في الوزارة : رئيس اللجنة المشرفة او نائبه
ومحاسب المقاصف المدرسية والهلال الاحمر

المادة الثالثة عشرة: ١- تتبع في جميع المخابرات الرسمية والشؤون المالية في الهيئات الادارية واللجان المشرفة أصول المخابرات الرسمية والتشريعات المالية المعمول بها في الوزارة .

٢- تخضع حسابات الهيئة الادارية واللجان المشرفة للفرع لتدقيق الرقابة المالية والادارية في الوزارة والمديرية .

المادة الرابعة عشرة: تصرف مكافآت مالية لأعضاء اللجان المشرفة في الوزارة والمديرية بواقع (١٥) دينار عن كل اجتماع شريطة ان يكون موعد الاجتماعات خارج اوقات الدوام الرسمي .

المادة الخامسة عشرة: تلغى هذه التعليمات تعليمات النظام الداخلي للجمعية الوطنية للهلال الاحمر الاردني فرع الطلبة رقم (١) لسنة ١٩٩٩ .

وزير التربية والتعليم
الدكتور خالد طوقان

تعليمات رقم (٧) لسنة ٢٠٠١
تعليمات المراكز الريادية للطلبة المتفوقين
الصادرة بمقتضى المادة (٤١) من قانون التربية والتعليم رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ والمادتين ١٦/ب ، ١٧ من نظام التنظيم الإداري لوزارة التربية والتعليم رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠١

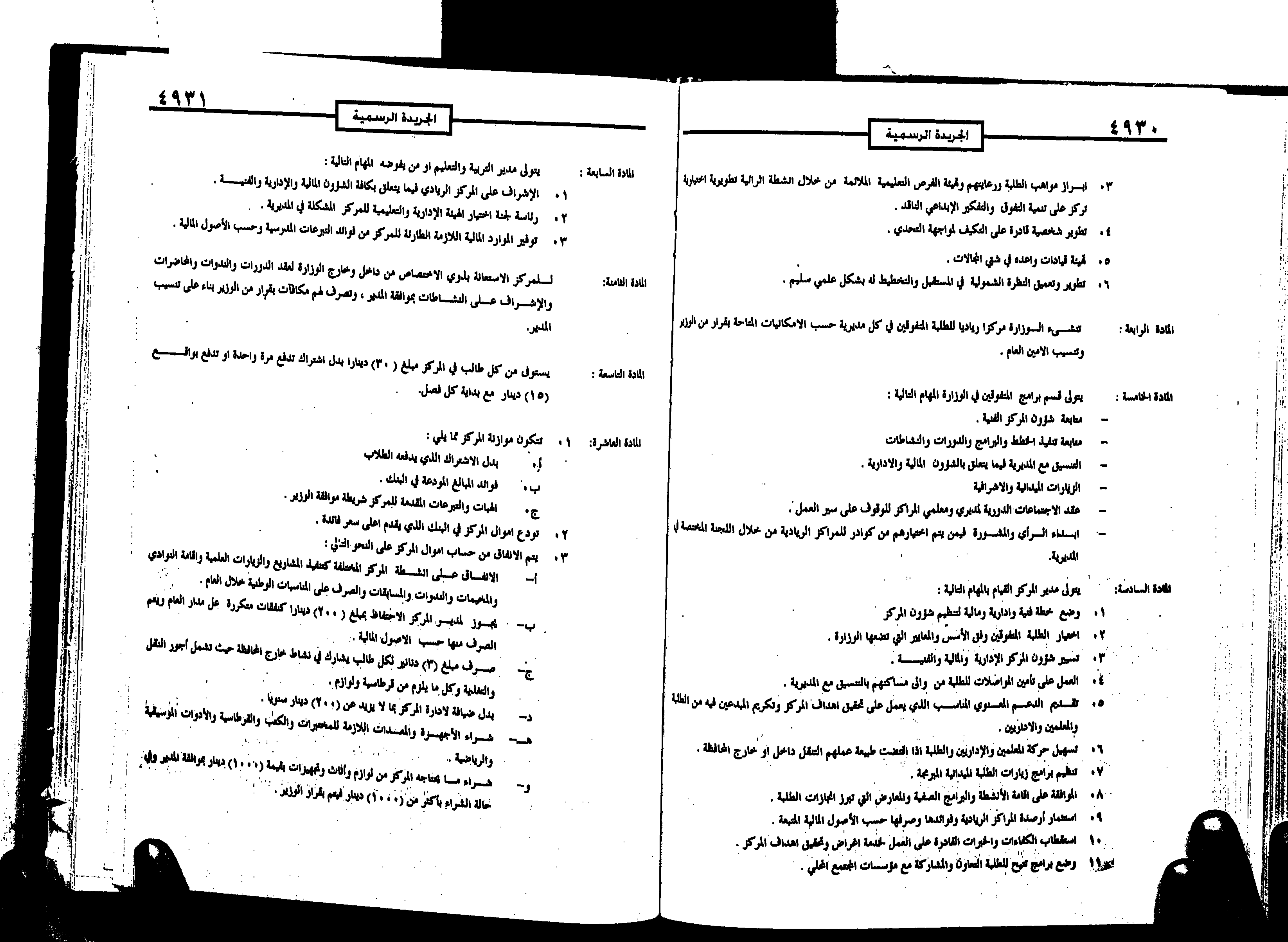
المادة الأولى : تسمى هذه التعليمات (تعليمات المراكز الريادية في المؤسسات التعليمية الحكومية لسنة ٢٠٠١) ، ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية) .

المادة الثانية : يكون للكلمات التالية حيثما وردت المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك :

الوزارة: وزارة التربية والتعليم .
الوزير: وزير التربية والتعليم .
الأمين العام: امين عام وزارة التربية والتعليم للشؤون التعليمية والفنية .
المديرية: مديرية التربية والتعليم في المحافظة/ اللواء/ المنطقة.
المدير: مدير المديرية .
المركز: المركز الريادي للطلبة المتفوقين .
المتفوق : الطالب الذي لا يقل معدل تحصيله العام عن ٩٠% في المواد الأساسية ويرشح من قبل معلميه وفق أسس ومعايير محددة .
المعلم المتفرغ: المعلم الذي يكون على ملاك المركز .
المعلم غير المتفرغ : المعلم الذي يكلف بالقيام بعمل معين في المركز ولمدة محددة وخارج أوقات دوامة الرسمي .
برنامج المراكز الريادية : برنامج تربوي اثرائي يلبي احتياجات الطلبة ذوي القدرات الخاصة وفق أنشطة وبرامج اثرائيه متطورة .
المرشد : المرشد التربوي للمركز الريادي .
مدير المركز : الموظف المكلف بإدارة وتسيير شؤون المركز الإدارية والمالية والفنية .
اللجنة : اللجنة المشكلة بموجب هذه التعليمات .

المادة الثالثة : يسعى المركز الى تحقيق الأهداف التالية :

١. تعميق وعي الطلبة في المعارف الأساسية .
٢. مساعدة وتطوير فهم الطلبة للدائم وتدريبهم على مهارات الاتصال الفعال .



٠٣ ابــراز مواهب الطلبة ورعايتهم وتهيئة الفرص التعليمية الملائمة من خلال انشطة اثرائية تطويرية اختيارية تركز على تنمية التفوق والتفكير الإبداعي الناقد .

٠٤ تطوير شخصية قادرة على التكيف لمواجهة التحدي .

٠٥ تهيئة قيادات واعده في شتى المجالات .

٠٦ تطوير وتعميق النظرة الشمولية في المستقبل والتخطيط له بشكل علمي سليم .

المادة الرابعة : تنشــيء الــوزارة مركزا رياديا للطلبة المتفوقين في كل مديرية حسب الامكانيات المتاحة بقرار من الوزير وتنسيب الامين العام .

المادة الخامسة : يتولى قسم برامج المتفوقين في الوزارة المهام التالية :

- متابعة شؤون المراكز الفنية .
- متابعة تنفيذ الخطط والبرامج والدورات والنشاطات
- التنسيق مع المديرية فيما يتعلق بالشؤون المالية والادارية .
- الزيارات الميدانية والاشرافية
- عقد الاجتماعات الدورية لمديري ومعلمي المراكز للوقوف على سير العمل .
- ابــداء الــرأي والمشــورة فيمن يتم اختيارهم من كوادر للمراكز الريادية من خلال اللجنة المختصة في المديرية.

المادة السادسة: يتولى مدير المركز القيام بالمهام التالية :

٠١ وضع خطة فنية وادارية ومالية لتنظيم شؤون المركز

٠٢ اختيار الطلبة المتفوقين وفق الأسس والمعايير التي تضعها الوزارة .

٠٣ تسيير شؤون المركز الإدارية والمالية والفنيــــة .

٠٤ العمل على تأمين المواصلات للطلبة من والى مساكنهم بالتنسيق مع المديرية .

٠٥ تقــديم الدعــم المعــنوي المناســب الذي يعمل على تحقيق اهداف المركز وتكريم المبدعين فيه من الطلبة والمعلمين والاداريين .

٠٦ تسهيل حركة المعلمين والإداريين والطلبة اذا اقتضت طبيعة عملهم التنقل داخل او خارج المحافظة .

٠٧ تنظيم برامج زيارات الطلبة الميدانية المبرمجة .

٠٨ الموافقة على اقامة الأنشطة والبرامج الصفية والمعارض التي تبرز انجازات الطلبة .

٠٩ استثمار أرصدة المراكز الريادية وفوائدها وصرفها حسب الأصول المالية المتبعة .

١٠ استقطاب الكفاءات والخبرات القادرة على العمل لخدمة اغراض وتحقيق اهداف المركز .

١١ وضع برامج تتيح للطلبة التعاون والمشاركة مع مؤسسات المجتمع المحلي .

المادة السابعة : يتولى مدير التربية والتعليم او من يفوضه المهام التالية :

٠١ الإشراف على المركز الريادي فيما يتعلق بكافة الشؤون المالية والإدارية والفنيـــة .

٠٢ رئاسة لجنة اختيار الهيئة الإدارية والتعليمية للمركز المشكلة في المديرية .

٠٣ توفير الموارد المالية اللازمة الطارئة للمركز من فوائد التبرعات المدرسية وحسب الأصول المالية .

المادة الثامنة: لــلمركز الاستعانة بذوي الاختصاص من داخل وخارج الوزارة لعقد الدورات والندوات والمحاضرات والإشــراف عــلى النشــاطات بموافقة المدير ، وتصرف لهم مكافآت بقرار من الوزير بناء على تنسيب المدير.

المادة التاسعة : يستوفى من كل طالب في المركز مبلغ (٣٠) دينارا بدل اشتراك تدفع مرة واحدة او تدفع بواقـــع (١٥) دينار مع بداية كل فصل.

المادة العاشرة: ٠١ تتكون موازنة المركز مما يلي :

أ. بدل الاشتراك الذي يدفعه الطلاب

ب. فوائد المبالغ المودعة في البنك .

ج. الهبات والتبرعات المقدمة للمركز شريطة موافقة الوزير .

٠٢ تودع اموال المركز في البنك الذي يقدم اعلى سعر فائدة .

٠٣ يتم الانفاق من حساب اموال المركز على النحو التالي :

أ- الانفــاق عــلى انشــطة المركز المختلفة كتنفيذ المشاريع والزيارات العلمية واقامة النوادي والمخيمات والندوات والمسابقات والصرف على المناسبات الوطنية خلال العام .

ب- يجــوز لمديــر المركز الاحتفاظ بمبلغ (٢٠٠) دينارا كنفقات متكررة على مدار العام ويتم الصرف منها حسب الاصول المالية .

ج- صــرف مبلغ (٣) دنانير لكل طالب يشارك في نشاط خارج المحافظة حيث تشمل اجور النقل والتغذية وكل ما يلزم من قرطاسية ولوازم .

د- بدل ضيافة لادارة المركز بما لا يزيد عن (٢٠٠) دينار سنويا .

هـ- شــراء الأجهــزة والمعــدات اللازمة للمختبرات والكتب والقرطاسية والأدوات الموسيقية والرياضية .

و- شــراء مــا يحتاجه المركز من لوازم وأثاث وتجهيزات بقيمة (١٠٠٠) دينار بموافقة المدير وفي حالة الشراء بأكثر من (١٠٠٠) دينار فيتم بقرار الوزير .

ز- يصرف للموظف المكلف من الوزارة بالإشراف على المراكز الريادية على النحو التالي :

١- مبلغ خمسة دنانير لكل زيارة تتم الى كل من عمان، والزرقاء ، ومادبا، والسلط ، وعين الباشا.

٢- مبلغ خمسة عشر دينارا لكل زيارة تتم الى المراكز في المديريات غير الواردة في الفقرة اعلاه وهي محافظات : العقبة ، معان ، الطفيلة ، البادية الشمالية .

٣- يصرف مبلغ ثلاثة دنانير للسائق المكلف بزيارة أي من المراكز المنصوص عليها في البند (١) من الفقرة (ز) من هذه المادة .

٤- يصرف مبلغ خمسة دنانير للسائق المكلف بزيارة أي من المراكز المنصوص عليها في البند (٢) من الفقرة (ز) من هذه المادة .

٥- يعامل السائق المكلف بزيارة المحافظات المنصوص عليها في البند (٢،١) من الفقرة (ز) من هذه المادة حسب نظام الانتقال والسفر المعمول به .

المادة الحادية عشرة : أ- ينفذ المركز خلال العطلة الصيفية برنامجا صيفيا اختياريا مدته خمسة أسابيع يتضمن أنشطة مختلفة تنسجم مع رغبات الطلبة في المركز .

ب- تكون مكافآت العاملين في البرنامج الصيفي على النحو التالي :

١. مدير المركز ، عشرون دينارا اسبوعيا ويسمح له بتدريس ما لا يزيد عن خمس حصص مأجورة في الإسبوع ضمن مجال تخصصه .

٢. للمعلم وأمين المكتبة وقيم المختبرثلاثة دنانير عن كل حصة نظرية وديناربن عن كل حصة عملية .

٣. للسائق ديناران عن كل يوم عمل و (٢٥) دينارا شهريا خلال العام الدراسي.

٤. للآذن ديناران عن كل يوم عمل .

جـ- تدفع مكافآت للأشخاص المحاضرين من خارج الوزارة كما يلي :

١. (٢٠) دينار عن المحاضرة لحملة الدكتوراه عن كل ساعة .

٢. (١٢) دينار عن المحاضرة لحملة الماجستير عن كل ساعة .

٣. (١٠) دنانير عن المحاضرة لحملة البكالوريوس عن كل ساعة .

المادة الثانية عشرة : يقوم المدير بالتنسيق مع مديرية التربية الخاصة في الوزارة (القسم المعني) بإعداد التشكيلات الفنية والإدارية المناسبة لكل مركز بقرار من الوزير وفق أسس ومعايير تعد لهذه الغاية .

المادة الثالثة عشرة: تقوم الوزارة بإعداد أسس ومعايير لاختيار الطلبة للمراكز الريادية وتعمم على جميع المديريات .

المادة الرابعة عشرة: تكون آلية العمل في المراكز على النحو التالي :
تنظم المواد الدراسية والأنشطة وفق برنامج تحدده الوزارة / مديرية التربية الخاصة ، يتيح للطلبة المستهدفين الالتحاق في برنامج المركز على النحو التالي :

١- يلتحق الطلبة الذكور في المركز أيام السبت ، الاثنين ، الاربعاء .

٢- تلتحق الطالبات في المركز أيام الاحد ، الثلاثاء ، الخميس .

٣- يدرس الطلبة (٩) حصص اسبوعيا موزعة على الأيام الثلاثة لكل فئة من المذكورين في البندين (١، ٢) من هذه المادة وتوزع الحصص بحيث يخصص (٦) حصص للموضوعات الاثرائية في اللغة العربية والانجليزية والرياضيات والعلوم والحاسوب والنشاط الابداعي العام وثلاثة حصص للانشطة التطويرية الموجهة يختارها الطالب من ضمن قائمة تضم الرسم والحاسوب والأشغال المهنية والصحافة والنشاط الثقافي والموسيقى والرياضة .

٤- يخصص للمعلم المتفرغ (١٤-١٦) حصة اسبوعيا وللمعلم غير المتفرغ (٤-٦) حصص اسبوعيا .

٥- يتوقف الطلبة عن الدراسة في المركز خلال فترات الامتحانات الفصلية ليتسنى لهم متابعة الإمتحانات في مدارسهم الصباحية .

المادة الخامسة عشرة: يسمح للطالب بالغياب بعذر تقبل مشروعيته على الا تزيد عن نسبة ٥% عن ايام الدوام الرسمي، واذا تجاوز ذلك يشكل مدير المركز لجنة لدراسة حالة الطالب وتقدير الغياب .

المادة السادسة عشرة: أ- يتم تقييم أداء الطلبة من قبل المعلمين حسب الاسس والمعايير التي يضعها معلمي المواد بالمراكز بالتنسيق مع الوزارة من خلال الامتحانات والاختبارات والانجازات التي ينجزها الطلبة .

ب- تقوم مديرية التربية الخاصة /الوزارة بتقييم البرنامج وتقدير أداء فعاليته من خلال الزيارات الاشرافية والاطلاع على السجلات وواقع العمل في المركز .

المادة السابعة عشرة: لمدير المركز بناء على تنسيب اللجنة المالية المشكلة لهذه الغاية اعفاء بعض الطلبة ممن تقتضي ظروفهم المساعدة على ان يكون من الطلبة المتميزين وأن لا تزيد نسبة الاعفاء عن ٣٠% (ثلاثين بالمائة) من المجموع العام للرسوم .

المادة الثامنة عشرة: يتم صرف مكافآت مالية لمن يكلف باعداد المواد التربوية والمناهج والوحدات الاثرائية بقرار من الوزير ووفق نظام مكافآت المناهج والكتب المدرسية المعمول لها .

وزير التربية والتعليم
الدكتور خالد طو

تعليمات رقم (٢) لسنة ٢٠٠١ (١)
تعليمات معدلة لتعليمات بناء المساجد ودور القران الكريم وملحقاتها

المادة (١) : تسمى هذه التعليمات (تعليمات معدلة لتعليمات بنـــاء المســاجد ودور القـــران الكريم وملحقاتها لسنة ٢٠٠١) وتقرأ مع التعليمات رقم (٢) لســـنة ١٩٩١ ومـــا طرأ عليها من تعديلات والمشار اليها فيما بعد بالتعليمـــات الاصليـــة كتعليمـــات واحدة ويعمل بها ابتداء من تاريخ إقرارها•

المادة (٢) : يلغى نص المادة (١٤) من التعليمات الأصلية ويستعاض عنه بما يلي:-

(يشكل الوزير لجنة للمساعدة في بناء المساجد وما يلحق بها من مشاريع خيريـــة باسم (لجنة دعم المساجد والمشروعات الخيرية) على ان تكون هذه اللجنة برئاسة الوزير وعضوية عدد من المهتمين بالشؤون الإسلامية بالاضافة الى عـــدد مـــن كبار موظفي الوزارة ذوي العلاقة يختارهم الوزير) •

وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
الدكتور احمد هليل

اقر مجلس الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية هذه التعليمات في جلسته رقم (٢٠٠١/٤) تاريخ ٢٠٠١/١٠/٣م

تعليمات رقم (٣) لسنة ٢٠٠١م(١)
تعليمات شؤون الحج لموسم ١٤٢٢هـ

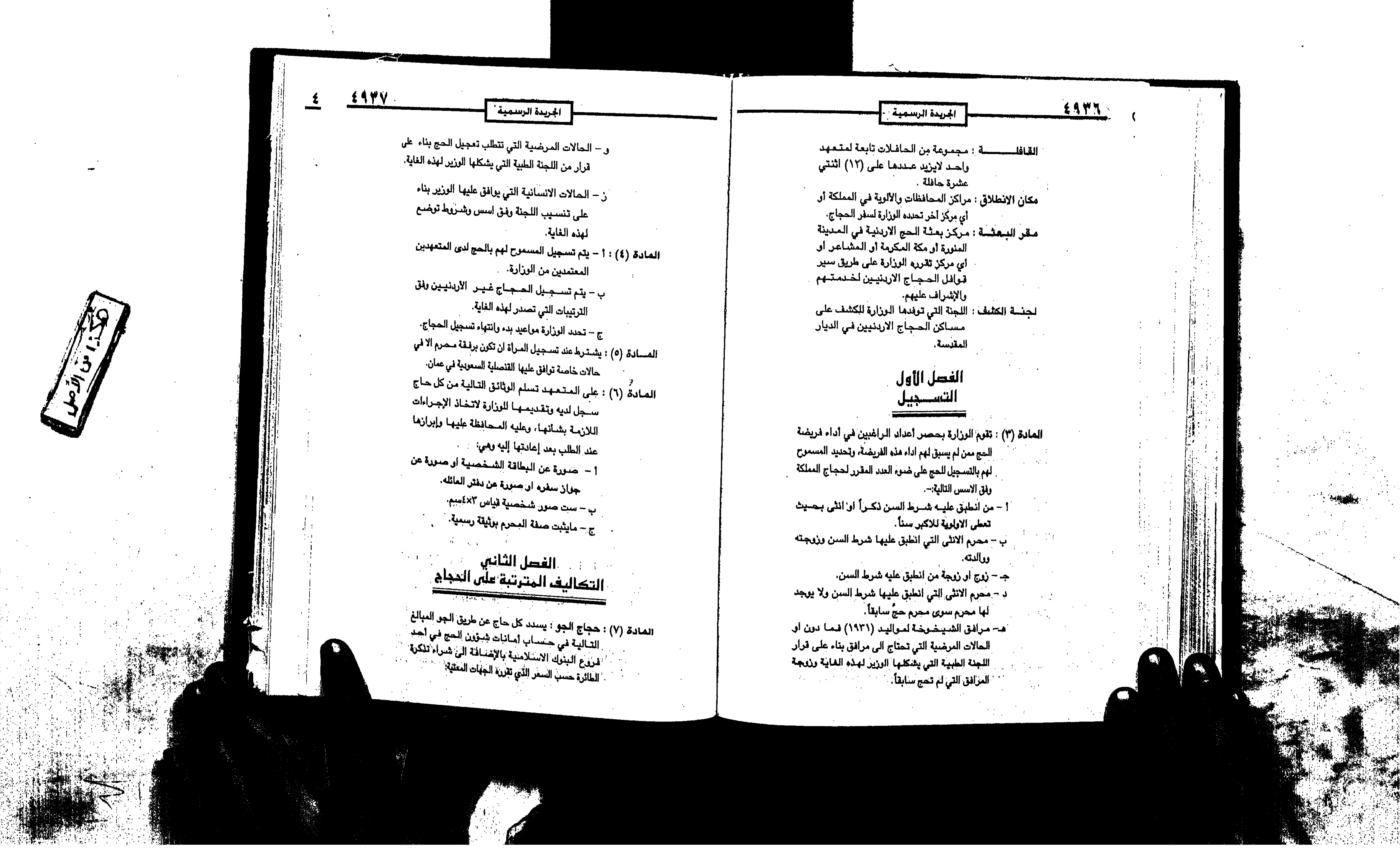
صادرة عن مجلس الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية
بمقتضى المادة (٧) من
قانون الاوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠١م.

المادة (١) : تسمى هذه التعليمات (تعليمات شؤون الحج لموسم ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م) ويعمل بها ابتداء من تاريخ اقرارها.

المادة (٢) : تكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المخصصة لها أدناه إلا إذا دلت القرينة على خلاف ذلك:

المملكـة : المملكة الاردنية الهاشمية.
الـــوزارة : وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية.
الوزيـــر : وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية.
المجلـــس : مجلس الاوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية.
الامين العام : أمين عام الوزارة.
اللجنـــة : لجنة شؤون الحج.
المديرية : مديرية شؤون الحج في الوزارة.
المدير : مدير شؤون الحج في الوزارة.
البعثة : بعثة الحج الادارية التي توفدها الوزارة الى المملكة العربية السعودية لتتولى الإشراف على شؤون الحجاج الاردنيين.
المرشـــــد : كل من تكلفه الوزارة خطيا بمرافقة الحجاج لإرشادهم وتوعيتهم.
الحـــــاج : كل شخص سمحت له الوزارة بالتسجيل لاداء فـريضـــة الحج لدى أحـد المتعهدين المعتمدين من الوزارة وقام بتسديد التكاليف المقررة.
المتعهـــــد : أي شركة أو مكتب أو مؤسسة تعتمدها الوزارة لنقل الحجـاج وإسكانهم وفق هذه التعليمات.

---
(١) اصدر مجلس الاوقاف هذه التعليمات بقراره رقم ٢٠٠١/٤/٢ تاريخ ٢٠٠١/١٠/٣



القافلـــــة : مجموعة من الحافلات تابعة لمتعهد واحد لايزيد عددها على (١٢) اثنتي عشرة حافلة .

مكان الانطلاق : مراكز المحافظات والالوية في المملكة أو اي مركز آخر تحدده الوزارة لسفر الحجاج.

مقر البعثة : مركز بعثة الحج الاردنية في المدينة المنورة أو مكة المكرمة أو المشاعر او اي مركز تقرره الوزارة على طريق سير قوافل الحجاج الاردنيين لخدمتهم والإشراف عليهم.

لجنة الكشف : اللجنة التي توفدها الوزارة للكشف على مساكن الحجاج الاردنيين في الديار المقدسة.

الفصل الأول
التسجيل

المادة (٣) : تقوم الوزارة بحصر أعداد الراغبين في أداء فريضة الحج ممن لم يسبق لهم اداء هذه الفريضة، وتحديد المسموح لهم بالتسجيل للحج على ضوء العدد المقرر لحجاج المملكة وفق الاسس التالية:-.

أ – من انطبق عليه شرط السن ذكراً او انثى بحيث تعطى الاولوية للاكبر سناً.

ب – محرم الانثى التي انطبق عليها شرط السن وزوجته ووالدته.

جـ – زوج او زوجة من انطبق عليه شرط السن.

د – محرم الانثى التي انطبق عليها شرط السن ولا يوجد لها محرم سوى محرم حجٌ سابقاً.

هـ – مرافق الشيخوخة لمواليد (١٩٣١) فما دون او الحالات المرضية التي تحتاج الى مرافق بناء على قرار اللجنة الطبية التي يشكلها الوزير لهذه الغاية وزوجة المرافق التي لم تحج سابقاً.

و – الحالات المرضية التي تتطلب تعجيل الحج بناء على قرار من اللجنة الطبية التي يشكلها الوزير لهذه الغاية.

ز – الحالات الانسانية التي يوافق عليها الوزير بناء على تنسيب اللجنة وفق اسس وشروط توضع لهذه الغاية.

المادة (٤) : أ – يتم تسجيل المسموح لهم بالحج لدى المتعهدين المعتمدين من الوزارة.

ب – يتم تسجيل الحجاج غير الأردنيين وفق الترتيبات التي تصدر لهذه الغاية.

ج – تحدد الوزارة مواعيد بدء وانتهاء تسجيل الحجاج.

المادة (٥) : يشترط عند تسجيل المراة ان تكون برفقة محرم الا في حالات خاصة توافق عليها القنصلية السعودية في عمان.

المادة (٦) : على المتعهد تسلم الوثائق التالية من كل حاج سجل لديه وتقديمها للوزارة لاتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها، وعليه المحافظة عليها وإبرازها عند الطلب بعد إعادتها إليه وهي:

أ – صورة عن البطاقة الشخصية او صورة عن جواز سفره او صورة عن دفتر العائله.

ب – ست صور شخصية قياس ٣×٤سم.

ج – مايثبت صفة المحرم بوثيقة رسمية.

الفصل الثاني
التكاليف المترتبة على الحجاج

المادة (٧) : حجاج الجو : يسدد كل حاج عن طريق الجو المبالغ التالية في حساب أمانات شؤون الحج في أحد فروع البنوك الاسلامية بالإضافة الى شراء تذكرة الطائرة حسب السعر الذي تقررة الجهات المعنية:

فلس	دينار	
٨٥٠	٥٥	مايعادل (٢٩٤) ريالا سعوديا تدفع لمكتب الوكلاء الموحد في مطار جدة وذلك بدل الخدمات المقدمة من مؤسسة الأدلاء بالمدينة المنورة ومؤسسة الطوافة ومكتب الزمازمة بمكة المكرمة .
–	٥٧	مايعادل (٣٠٠) ريال سعودي تدفع لمكتب الوكلاء الموحد في مطار جدة حسب الاصول وذلك بدل الاقامة في مخيمات عرفات ومنى شاملة توفير الماء والكهرباء والنظافة والحراسة والفرش والتكييف في خيام منى.
–	٢٥	ضريبة المغادرة في المطار للحجاج الاردنيين تستوفى لحساب وزارة المالية(١).
٤٥٠	٤٨	مايعادل (٢٥٥) ريالا سعوديا بدل النقل بالحافلات المكيفة من مطار الملك عبد العزيز بجدة الى المدينة المنورة/مكة المكرمة/جدة أو بالعكس تدفع لمكتب الوكلاء الموحد في مطار الملك عبد العزيز حسب الاصول ومقابل الحصول على تذاكر الاركاب(٢).
١٠٠	٣٦	مايعادل (١٩٠) ريالاً سعودياً تدفع لمؤسسة الطوافة بدل الخدمات من فرش وأسرة وفرش خيام عرفات بالسجاد ومبردات ماء التي تقدمها في السكن في مكة المكرمة.
٢٠٠	٣٩	ما يعادل (١٨٠) ريالا سعوديا بدل النقل بين المشاعر بوسائط النقل السعودي المكيفة (على ردين) تدفع لمكتب الوكلاء الموحد حسب الاصول في مطار

(١) ضريبة المغادرة عن طريق الجو للأردنيين المقيمين خارج المملكة (١٥) دينارا ولغير الاردنيين (٥) دنانير.

(٢) وفي حال سفر الحاج الى مطار المدينة المنورة مباشرة يستوفى منه (٣١,٨٥٠) دينارا اي ما يعادل (١٦٧,٥) ريالاً سعوديا فقط.

الملك عبد العزيز بجدة ومبلغ خمسة دنانير بدل نقل بين المشاعر في الحافلات الاردنية الاحتياطية بدلاً من انتظار الرد الثاني.

فلس	دينار	
–	٦٥	بدل سكن مكيف في المدينة المنورة مع خدمات السكن قبل الحج او بعده للفئة الثانية (خدمات عادية)(١).
–	١٤٠	بدل سكن مكيف في مكة المكرمة للفئة الثانية (خدمات عادية) –.
–	١٥	بدل الخدمات والواجبات المترتبة على المتعهد المنصوص عليها في هذه التعليمات.
–	٥٠	بدل خدمات شؤون الحج.
–	٢٠	تأمين لتغطية أي خدمات طارئة تعاد للحاج كلها أو ما تبقى منها.
–	٦	رسوم تذكرة حج مؤقتة وطوابع واردات ونماذج.

المادة (٨) : حجاج البر : يسدد كل حاج عن طريق البر المبالغ التالية في حساب أمانات شؤون الحج في أحد فروع البنوك الاسلامية.

فلس	دينار	
٨٥٠	٥٥	مايعادل (٢٩٤) ريالا سعوديا تدفع لمكتب الوكلاء الموحد حسب الاصول وذلك بدل الخدمات المقدمة من مؤسسة الطوافة بمكة المكرمة ومؤسسة الأدلاء بالمدينة المنورة ومكتب الوكلاء الموحد بجدة ومكتب الزمازمة بمكة المكرمة.
–	٥٧	ما يعادل (٣٠٠) ريال سعودي تدفع لمكتب الوكلاء الموحد حسب الاصول وذلك بدل الاقامة في مخيمات عرفات ومنى شاملة توفير الماء والكهرباء والنظافة والحراسة والفرش والتكييف في خيام منى.

(١) لا يستوفى من الحاج بدل سكن المدينة المنورة اذا كانت ظروفه لا تسمح بزيارتها وأكد ذلك عند التسجيل.

فلس	دينار	
٠٨	–	ضريبة المغادرة للحجاج الأردنيين تستوفى لحساب وزارة المالية(١).
٠٢	–	بدل خدمات مدينة حجاج معان.
٦٥	–	اجـرة سكن مكيف في المدينة المنورة مع خدمات السكن للفئة الثانية (خدمات عادية).
١٤٠	–	بدل سكن مكيف في مكة المكرمة للفئة الثانية (خدمات عادية).
١٠٠	٣٦	ما يعادل (١٩٠) ريالاً سعودياً تدفع لمؤسسة الطوافة بدل الخدمات من فرش وأسرة وفرش مخيمات عرفات بالسجاد ومبردات ماء التي تقدمها في السكن في مكة المكرمة.
١٥	–	بدل خدمات المتعهد المنصوص عليها في هذه التعليمات.
٢٠٠	٣٤	ما يعادل (١٨٠) ريالا سعوديا بدل التنقل بين المشاعر عن حجاج السيارات الصالون الخصوصي والبكبات دبل كابين الخصوصي فقط.
٥٠	–	بدل خدمات شؤون الحج.
٢٠	–	بدل تامين لتغطية اي خدمات طارئة تعاد للحاج كلها أو ما تبقى منها.
٦	–	رسوم تذكرة حج مؤقتة وطوابع واردات ونماذج.
١٥	–	اجرة المقعد في الحافلات السياحية المكيفة من موديل (١٩٩٥) فما فوق.
١٤٠	–	اجرة المقعد في الحافلات السياحية المكيفة من موديل عام (١٩٩١) لغاية (١٩٩٤) .
١٢٥	–	اجرة المقعد في الحافلات (غير السياحية) المكيفة من موديل (١٩٩٥) فما فوق.
١٢٠	–	اجرة المقعد في الحافلات المكيفة من موديل عام (١٩٩١) لغاية (١٩٩٤).

(١) ضريبة المغادرة عن طريق البر للاردنيين المقيمين خارج المملكة (٦) دنانير ولغير الاردنيين (٥) دنانير.

فلس	دينار	
١١٠	–	اجرة المقعد في الحافلات المكيفة من موديل عام (١٩٨٧) لغاية (١٩٩٠) .
٩٥	–	اجرة المقعد في الحافلات المكيفة من موديل (١٩٨٣) ولغاية (١٩٨٦).
١١٠	–	اجرة المقعد في الحافلات غير المكيفة من موديل (١٩٩١) فما فوق.
٩٥	–	اجرة المقعد في الحافلات غير المكيفة من موديل عام (١٩٨٧) لغاية (١٩٩٠) .
٨٥	–	اجرة المقعد في الحافلات غير المكيفة من موديل (١٩٨٣) ولغاية (١٩٨٦).

المادة (٩) : تحدد التكاليف المطلوبة من حجاج الفئة الاولى بقرار من الوزير بناء على تنسيب اللجنة في ضوء البرامج المقدمة من المتعهدين، بحيث يترك للحاج حرية اختيار البرنامج والخدمات التي يرغب بها، شريطة ان يتم توقيع عقد خطي بين الجاج والمتعهد يتضمن بيان الحقوق والواجبات.

المادة (١٠) : ا – تستوفى العوائد وأجور النقل والسكن الواردة في المادتين (٧، ٨) كاملة عن كل حاج بالغ من العمر خمسة عشر عاما فما فوق.

ب – الطفل الذي يزيد عمره عن السابعة ولم يبلغ الخامسة عشرة من عمره يدفع نصف قيمة اجرة الخدمات المقدمة من مؤسسة الطوافة والأدلاء والزمازمة واجور الخيام في عرفات ومنى ونصف بدل خدمات شؤون الحج، اما النفقات الأخرى فتستوفى عنه كاملة.

ج – الطفل الذي لم يبلغ سن السابعة تستوفى عنه ضريبة المغادرة فقط، اما اذا رغب ذووه بحجز مقعد له في الحافلة ومكان في السكن فيدفع اجرة النقل والسكن كاملة.

المادة (١١) : يسدد الحاج التكاليف المطلوبة حسب فئة السكن وواسطة النقل التي يختارها في حساب امانات شؤون الحج في أحد فروع البنوك الاسلامية المرخصة في المملكة بموجب فيشة ايداع نقدي حسب النموذج المعتمد من الوزارة بعد قيامه بالحجز لدى المتعهد ويلتزم بتسليم المتعهد نسختين من الفيشة مع صورة عن البطاقة



الشخصية او جواز السفر او دفتر العائلة مع ست صور شخصية ويحتفظ بالنسخة الثالثة من فيشة الدفع معه لابرازها عند الطلب.

الفصل الثالث
شروط اعتماد المتعهدين والكفالات المطلوبة منهم

المادة (١٢) : يتم اعتماد المتعهدين الذين تتوافر فيهم الشروط التالية بقرار من الوزير بناء على توصية اللجنة:

أ - الشروط الواجب توافرها في طالب الاعتماد:

١ - ان يكون اردني الجنسية.

٢ - ان يكون حسن السيرة والسلوك غير محكوم بجناية او جنحة مخلة بالشرف وان يقدم شهادة عدم محكومية تثبت ذلك.

٣ - ان لا يكون قد صدر قرار بمنعه من العمل في مواسم الحج.

٤ - ان يكون قد وقع مخالصة نهائية مع الوزارة ان كان قد شارك في مواسم الحج والعمرة.

ب - ان يلتزم المتعهد بتقديم الوثائق التالية :

١ - شهادة تسجيل شركة او مكتب او مؤسسة برأسمال لا يقل عن خمسين الف دينار اردني على ان تتضمن شهادة التسجيل القيام بخدمات الحج واسماً تجارياً توافق عليه الوزارة.

٢ - شهادة تسجيل لدى غرفة التجارة في منطقته.

٣ - رخصة مهن مزاولة تقديم خدمات الحج والعمرة ولايسمح بمزاولة اي مهنة اخرى باستثناء مزاولة مهنة السياحة والسفر ونقل الركاب.

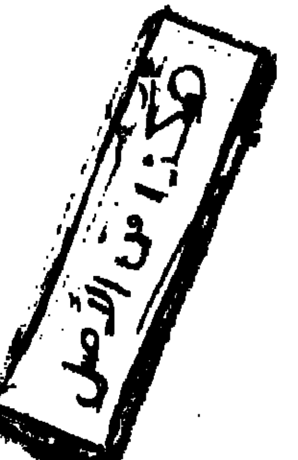
٤ - سند ملكية او عقد ايجار مصدق لمكتب في المحافظة او اللواء وتتوافر فيه شروط ومتطلبات السلامة العامة.

٥ - ان تتوافر في المكتب جميع التجهيزات المكتبية الضرورية (هاتف ارضي وهاتف خلوي محلي ودولي وخلوي على الشبكة السعودية وفاكس وقاصة حديدية

وكمبيوتر وارمة مناسبة ومقاعد لاستعمال المراجعين لا يقل عددها عن (٦) ستة مقاعد، بالاضافة الى مطبوعات خاصة بالمكتب مثل ورق مروس، واختام، وسندات قبض، وسجلات باسم المكتب..الخ).

٦ - تقديم عقد عمل مصدق من وزارة العمل لمدير متفرغ يتولى ادارة المكتب شريطة ان يكون اردني الجنسية وحسن السيرة والسلوك ويثبت ذلك بشهادة عدم محكومية وان لا يقل مؤهله العلمي عن الشهادة الجامعية الاولى او شهادة دبلوم كلية مجتمع بالاضافة الى خبرة في مجال الاعمال الادارية والمالية لا تقل عن سنتين بموجب شهادة مصدقة حسب الاصول او شهادة الثانوية العامة بالاضافة الى خبرة في مجال الاعمال الادارية والمالية لا تقل عن اربع سنوات بموجب شهادة مصدقة حسب الاصول.

٧ - تقديم عقد عمل مصدق من وزارة العمل لموظفين اثنين شريطة ان يكون كل واحد منهما اردني الجنسية وانهى المرحلة الثانوية وحسن السيرة والسلوك ويثبت ذلك بشهادة عدم محكومية.

المادة (١٣) : أ - يتم اعتماد المتعهد اعتماداً أولياً بعد توفير المتطلبات المنصوص عليها في المادة (١٢) وتقديم جميع الوثائق المطلوبة.

ب - يلتزم المتعهد بتقديم مايلي:

١ - كفالة بنكية لمدة ثلاثة اشهر او شيك مصدق بقيمة خمسة وعشرين الف دينار وذلك خلال يومين من تاريخ ابلاغه قرار اعتماده اعتماداً اولياً وتعاد له بعد اعتماده اعتماداً نهائياً وتقديمه كفالة حسن تنفيذ.

٢ - دفع مبلغ خمسمائة دينار غير مستردة الى صندوق الوزارة بدل الخدمات التي تقدمها له الوزارة.

٣ - تقديم عقد ايجار مبدئي لعمارة في كل من مكة المكرمة والمدينة المنورة لا تقل سعتها عن (٢٠٠) مئتي حاج كحد ادنى، وذلك خلال مدة اقصاها عشرة ايام من تاريخ ابلاغه قرار اعتماده اعتماداً اولياً.

المادة (١٤): أ – يتم اعتماد المتعهد اعتماداً نهائياً في حال تسجيله (١٨٠) مائة وثمانين حاجاً بالفئة الثانية كحد ادنى وقاموا بتسديد التكاليف المطلوبة منهم في حساب الوزارة في احد فروع البنك الاسلامي وفق الترتيبات التي وضعتها الوزارة، وفي حال عدم قيام المتعهد بتسجيل (١٨٠) مائة وثمانين حاجاً يلغى اعتماده المبدئي ويكون للحجاج الذين سجلوا لديه حرية التسجيل لدى متعهد اخر من الذين انطبقت عليهم شروط الاعتماد النهائي.

ب – في حال الموافقة على اعتماد المتعهد اعتماداً نهائياً يلتزم بان يقدم خلال يومين من ابلاغه قرار الاعتماد النهائي ما يلي:-

١ – تقديم كفالة بنكية (حسن تنفيذ) لمدة ستة اشهر تجدد تلقائيا لمدة ثلاثة اشهر بقيمة ستين الف دينار.

٢ – توقيع اتفاقية نقل واسكان الحجاج المعتمدة من الوزارة.

المادة (١٥): أ – يكون تسجيل ونقل حجاج الجو وإسكانهم لدى المتعهدين الذين لديهم مكاتب سياحية مرخصة من وزارة السياحة وتعتمدهم الوزارة لهذه الغاية.

ب – يكون تسجيل ونقل حجاج الفئة الاولى (بخدمات متميزة) وإسكانهم لدى المتعهدين الذين لديهم مكاتب سياحية مرخصة من وزارة السياحة وتعتمدهم الوزارة لهذه الغاية.

ج – يشترط ان لا يقل عدد الحجاج الذين سجلوا لدى المتعهد بالفئة الأولى (بخدمات متميزة) عن (١٠) عشرة حجاج، وبخلاف ذلك يلغى الاعتماد الأولي للمتعهد ويكون للحجاج الذين سجلوا لديه حرية التسجيل لدى متعهد اخر ممن انطبقت عليهم شروط الإعتماد النهائي لهذه الفئة.

المادة (١٦): للوزارة حق رفض اعتماد اي متعهد دون ابداء الاسباب.

الفصل الرابع
واجبات المتعهد

التسجيل:

المادة (١٧): يلتزم المتعهد بمواعيد بدء وانتهاء تسجيل الحجاج المحددة من الوزارة.

المادة (١٨): يلتزم المتعهد بان لا يزيد عدد الحجاج الذين يسجلهم على سعة الحافلات والعمارات التي استأجرها حسب الشروط والمواصفات المحددة في هذه التعليمات.

المادة (١٩): يلتزم المتعهد بتسليم كل حاج مسجل لديه النشرة التوضيحية التي تصدرها الوزارة والمتضمنة مواصفات السكن في كل من مكة المكرمة والمدينة المنورة والخيام في عرفات ومنى، ومواصفات الحافلات، والصعوبات التي يمكن ان تواجه الحاج اثناء تأدية المناسك والسفر والواجبات المطلوبة منه واخذ توقيع الحاج على نسخة القسيمة الموصولة بالنشرة التوضيحية والتي تنص على اطلاعه وتفهمه جميع ما ورد فيها وموافقته على التسجيل بالفئة التي اختارها حسب قدرته المالية وتسليم القسيمة للوزارة بعد انتهاء التسجيل.

المادة (٢٠): يلتزم المتعهد بان تكون جميع الاوراق الرسمية والاختام باسمه المعتمد لدى الوزارة.

المادة (٢١): يلتزم المتعهد بعدم التعامل مع الاشخاص او المكاتب الممنوعة من العمل في موسم الحج بموجب القرارات الصادرة عن الوزارة.

المادة (٢٢): يلتزم المتعهد بتسليم كل حاج يسجل لديه بطاقة تسجيل تبين فئة السكن التي سجل فيها وموديل الحافلة ومواصفاتها ورقم مقعده وان تكون هذه البطاقة موقعة منه ومختومة بالختام الخاص بمكتبه.

المادة (٢٣): يلتزم المتعهد بالاجراءات التالية للحصول على تاشيرات للحجاج المسجلين لديه.

أ- يلصق على تذكرة الحج المؤقتة بطاقة مكتوبا عليها اسم الحاج ورقمه المتسلسل في الكشف المعد لكل حافلة واسم العمارة في المدينة المنورة ومكة المكرمة واية معلومات أخرى تقررها الوزارة.

ب - ان يسلم المديرية المعاملات والوثائق المطلوبة من الحجاج وجواز سفر السائق والمعاون لكل حافلة على حدة في حقيبة جلدية جيدة توافق عليها الوزارة مكتوبا عليها اسم المتعهد ورقم الحافلة ورقمها المتسلسل فور انتهاء مدة التسجيل وبخلاف ذلك يتحمل المتعهد المسؤولية الكاملة عن تقصيره.

ج - ان يقدم مع الحقيبة نسختين مطبوعتين على الكمبيوتر من الكشوف المعتمدة باسماء حجاج كل حافلة مع مراعاة ترتيب المحارم مرفقاً بذلك شهادة من ادارة ترخيص السواقين والمركبات العامة تثبت صلاحية الحافلة فنيا وميكانيكيا لنقل الحجاج من مراكز الانطلاق إلى الديار المقدسة وبالعكس.

د - ان يتحقق المتعهد بعد تسلمه الجوازات وتذاكر الحج المؤقتة من الوزارة من وضع التأشيرة عليها وتبقى بعهدته وعليه تسليمها الى مجموعات الخدمة الميدانية التابع لها في المملكة العربية السعودية وتسلمها بعد انتهاء الاجراء، على ان تعاد للحجاج بعد عودتهم الى المملكة، ويحظر على المتعهد تسليم اي تذكرة حج مؤقته لصاحبها قبل العودة إلا اذا اقتضت الضرورة وبكتاب رسمي من البعثة.

هـ - ان يتسلم من المديرية عشر صور من كشف الحافلة الذي قدمه مدققة وموقعة ومختومة حسب الاصول لتسليمها الى الجهات المختصة عند الطلب.

المادة (٢٤): أ - يلتزم المتعهد بتسليم الوزارة معاملات حجاج الجو المسجلين لديه بعد تاكيد الحجز على تذاكر الطيران ذهابا وإيابا، واثبات رقم الرحلة وتاريخها.

ب - يلتزم المتعهد بتقديم كشوفات معتمدة للوزارة يبين فيها اسماء حجاج الجو ومواعيد سفرهم ذهابا وإيابا.

جـ - يلتزم المتعهد بأن يكون سفر حجاج الجو الذين سجلوا لديه في رحلة جماعية يرافقهم مندوب عنه يتولى مساعدتهم في انهاء الاجراءات المطلوبة في مطار الملك عبد العزيز الدولي بجدة وعليه مراجعة مندوبي البعثة في المطار والتوقيع على السجل المعد لهذه الغاية.

المادة (٢٥): أ - يلتزم المتعهد بتعبئة بطاقة الحاج الشخصية (الهوية) المعتمدة من الوزارة وبطاقة التعريف بالحاج الصادرة عن القنصلية السعودية في عمان بكامل البيانات المطلوبة فيها من واقع كشوفات توزيع السكن وتحفظ بطاقات كل حافلة في مغلف خاص وتقدم للوزارة مع كشوفات توزيع السكن لتدقيقها وختمها وتغليفها بالجلاتين وإعادتها اليه.

ب - يلتزم المتعهد بتسليم بطاقة الحاج الشخصية مع حافظة وعلاقة لكل حاج في مركز الانطلاق قبل السفر وعليه التاكيد على الحاج بضرورة المحافظة على هذه البطاقة وتثبيتها في مكان بارز على صدره.

ج - يلتزم المتعهد بتزويد كل حاج بالاسورة المعتمدة من الوزارة في مركز الانطلاق قبل السفر.

المادة (٢٦): يلتزم المتعهد بالتاكد من استكمال جميع الوثائق اللازمة قبل موعد السفر وبخاصة وجود التاشيرات على جميع جوازات السفر وتذاكر الحج المؤقتة بما فيها جوازات السائقين والمعاونين وقبل خروج الحافلة من مركز انطلاقها في المملكة ويتحمل مسؤولية اي تأخير بسبب عدم استكمال الوثائق.

المادة (٢٧): يحظر على المتعهد تقاضي أي مبالغ وتتخذ بحقه الإجراءات اللازمة في حال مخالفته.

المادة (٢٨): يجوز للمتعهد فتح فروع له (باسمه التجاري) في المحافظات والالوية بموافقة الوزارة الخطية المسبقة ويلتزم بتزويد هذه الفروع بالمطبوعات والسجلات والاختام الخاصة به ويتحمل المتعهد مسؤولية أية مخالفة تصدر عن العاملين في هذه الفروع.

المادة (٢٩): يلتزم المتعهد بتقديم كشف يومي للوزارة يتضمن أسماء الحجاج المسجلين لديه مع نسخة الفيشة المدفوعة في البنك من كل حاج.

المادة (٣٠): تدفع الوزارة للمتعهد اجور النقل والسكن وبدل خدمات الحجاج المسجلين لديه بعد توقيع الاتفاقية وتقديم كفالة حسن التنفيذ ويكون الدفع بالدينار الاردني إلا إذا طلب المتعهد خطياً خلاف ذلك على النحو التالي:-

اولا : اجور السكن في المدينة المنورة ومكة المكرمة وبدل خدمات المتعهد:

أ - (١٥٪) بعد استئجار العمارات اللازمة لاسكان الحجاج المسجلين لديه في مكة المكرمة والمدينة المنورة وموافقة لجنة الكشف عليها وتصديق عقود استئجارها من مؤسسة الطوافة في مكة المكرمة ومؤسسة الادلاء في المدينة المنورة حسب الاصول.

ب - (٣٠٪) بعد سكن الحجاج في المدينة المنورة.

ج - (٤٠٪) بعد سكن الحجاج في مكة المكرمة.

هـ - (١٥٪) بعد عودة الحجاج وتنفيذ المتعهد لجميع التزاماته.

ثانيا : اجور النقل :

أ - (١٥٪) بعد احضار عقود استئجار الحافلات مع شهادة صلاحية من ادارة ترخيص السواقين والمركبات العامة.

ب - (٧٠٪) بعد حركة الحافلات من مركز الانطلاق.

ج - (١٥٪) بعد عودة الحجاج وتنفيذ المتعهد لجميع التزاماته.-

النقل

المادة (٣١): يلتزم المتعهد بتقديم وسائط نقل حسب المواصفات والشروط المبينة في الفصل الخامس من هذه التعليمات.

المادة (٣٢): على المتعهد الحصول على شهادة من ادارة ترخيص السواقين والمركبات العامة تتضمن صلاحية كل حافلة من الناحيتين الفنية والميكانيكية لنقل الحجاج الى المملكة العربية السعودية والعودة بهم وذلك قبل تسليم معاملات الحجاج للوزارة للحصول على التاشيرة اللازمة لهم والحصول على تصريح بالسفر من الوزارة لكل حافلة.

المادة (٣٣): يلتزم المتعهد بترقيم حافلاته بأرقام متسلسلة وتثبيت لافتات تبين اسم المتعهد ورقم الحافلة المتسلسل واسم العمارة التي سينزل فيها الحجاج في كل من المدينة المنورة ومكة المكرمة ورقم مكتب الخدمة التابع له.

المادة (٣٤): يلتزم المتعهد عند تسجيل الحجاج وتنظيم معاملاتهم مراعاة ما يلي:-

أ - الجمع بين النساء ومحارمهن في حافلة واحدة.

ب - الجمع بين الحجاج الاقارب في حافلة واحدة ما امكن.

المادة (٣٥): يلتزم المتعهد بتأمين نقل الحجاج من مراكز الانطلاق الى سكنهم في المدينة المنورة ثم الى سكنهم في مكة المكرمة.

المادة (٣٦): يلتزم المتعهد بتأمين نقل الحجاج بين المشاعر بنفس حافلاتهم وفقا للترتيبات المقررة باشراف البعثة وعليه الحصول على اشعار خطي من موظفي البعثة يثبت قيام كل حافلة بنقل حجاجها بين المشاعر.

المادة (٣٧): يلتزم المتعهد بانزال الحجاج في المخيمات المخصصة للحجاج الاردنيين في كل من عرفات ومنى حسب الاجراءات المقررة وفي حال عدم وصول بعض الحافلات او الحجاج الى المخيمات في عرفات ومنى يلتزم المتعهد باتخاذ الاجراءات اللازمة لضمان وصولهم الى المخيمات.

المادة (٣٨) : يلتزم المتعهد بانجاز معاملات دخول الحجاج ووسائط النقل التابعة له في مراكز الحدود كافة ويلتزم ببرنامج سفر هذه الوسائط حسب تعليمات الوزارة والبعثة في مراكزها المختلفة.

المادة (٣٩) : يلتزم المتعهد بتحميل وتنزيل امتعة الحجاج في نقاط التفتيش والمساكن والمخيمات وكلما دعت الحاجة الى ذلك.

المادة (٤٠): يلتزم المتعهد بتخصيص المقعد الاول او الثاني في كل حافلة مجانا للمرشد.

المادة (٤١): يلتزم المتعهد بتوفير مقاعد لمندوبيه ومستخدميه والعمال والفنيين ومعاوني السائقين وغيرهم في حال خروجهم مع وسائط نقل الحجاج على ان لا يزيد عدد الركاب عن العدد المسموح به بموجب تصريح إدارة ترخيص السواقين والمركبات العامة، ويسمح بجلوس المعاون على المقعد المعد للدليل اذا كان اصيلا في الحافلة.

المادة (٤٢): اذا تعطلت الحافلة يلتزم المتعهد بما يلي:

أ - ضرورة إبلاغ الوزارة أو اقرب مركز للبعثة.

ب - تأمين نقل الحجاج وامتعتهم بالحافلة الاحتياطية او اية حافلة اخرى خلال مدة اقصاها ثلاث ساعات.

جـ - اصلاح الحافلة المعطلة خلال مدة لا تتجاوز اثنتي عشرة ساعة او استئجار حافلة بديلة ضمن المواصفات وبخلاف ذلك تقوم الوزارة او البعثة باستئجار حافلة بديلة على نفقة المتعهد الخاصة بالطريقة والسعر اللذين تراهما مناسبين.

المادة (٤٣) : يلتزم المتعهد باعادة حجاجه بعد اداء فريضة الحج الى نفس المراكز التي انطلقوا منها في المواعيد التي تحددها الوزارة.

المادة (٤٤) : يلتزم المتعهد او مندوبوه المعتمدون رسميا من قبل الوزارة بعدم مغادرة مكة المكرمة او المدينة المنورة الا بعد مغادرة جميع حجاجه الاراضي السعودية وبإذن خطي من البعثة وفي حالة المخالفة يتحمل التكاليف والغرامات التي تترتب على ذلك.

المادة (٤٥) : يلتزم متعهدو حجاج البر سلوك الطريق البرية التالية: (المدورة، حالة عمار، تبوك، تيماء، المدينة المنورة، مكة المكرمة وبالعكس).

المادة (٤٦) : يلتزم المتعهد بالقيام بتنظيم دخول جميع الحجاج الى مساكنهم في المدينة المنورة ومكة المكرمة وكذلك تصعيدهم الى عرفات ومنى واسكانهم في مخيماتهم في عرفات ومنى ثم انزالهم الى مكة المكرمة لترتيب عودتهم الى المملكة وفق التعليمات التي تصدرها البعثة.

المادة (٤٧) : يلتزم المتعهد بالمواعيد التي تحددها الوزارة او البعثة للسفر داخل المملكة او في المملكة العربية السعودية على ان يكون موعد مغادرة منى الى مكة المكرمة ابتداء من بعد ظهر يوم الثاني عشر من ذي الحجة.

المادة (٤٨) : ١ - يلتزم المتعهد بتامين نقل امتعة الحجاج بما لا يزيد عن (٤٠) كغم لكل حاج في الذهاب والعودة مع المحافظة عليها ويتحمل مسؤولية فقدان الامتعة او تلفها كليا او جزئياً اذا كان ذلك بتقصير منه.

ب - يلتزم المتعهد بتامين شاحنات لنقل امتعة الحجاج الزائدة عن الحمولة المقررة مقابل مبلغ يتفق عليه مع الحجاج باجرة معقولة وباطلاع البعثة.

المادة (٤٩) : يكون المتعهد مسؤولا عن كل حاج لا يصل - بسبب يعود اليه او الى مندوبيه - الى مكان سكنه الذي تعهد بتامينه للحجاج بموجب هذه التعليمات في كل من المدينة المنورة ومكة المكرمة وعرفات ومنى وفي حال تقصيره بهذا الشأن فانه لا يستحق اي بدل او اية اجور عن الخدمة التي لم يؤدها ويتحمل مسؤولية هذه المخالفة وتكون الشهادة الخطية الصادرة عن رئيس البعثة او من يمثله كافية ومقبولة لإثبات عدد الحجاج الذين لم يسكنهم او ينقلهم.

المادة (٥٠) : يلتزم المتعهد بتزويد الوزارة بنسخة من عقود استئجار وسائط النقل التي استاجرها للتاكد من انها تتضمن نصا واضحا بالتزام اصحاب هذه الوسائط بتحريكها وفق البرنامج الزمني والترتيبات التي تعدها الوزارة داخل المملكة او البعثة في المملكة العربية السعودية.

المادة (٥١) : يكون المتعهد مسؤولا عن اي تقصير يصدر عن مالك الحافلة او السائق او المعاون وكذلك عن اخلال اي منهم باي شرط من شروط هذه التعليمات او عن مخالفتهم لاية مادة فيها او اي امر من الاوامر الادارية الصادرة عن الوزارة او البعثة ويتحمل اية عقوبة او غرامة يقررها المجلس نتيجة لذلك.

المادة (٥٢) : يلتزم المتعهد بتسيير حافلاته بقوافل وفق البرنامج والخطة التي تقررها الوزارة، على ان يقوم بتوقيع بطاقة سير الحافلة حسب التعليمات المحددة على البطاقة.

المادة (٥٣) : يلتزم المتعهد بأن يرافق كل قافلة مايلي:

أ - واسطة ركوب متوسطة او نقل مشترك (فان) فارغة لاستعمالها سيارة خدمة للقافلة ولخدمة الحجاج وللتوصيل المرضى والتائهين في الديار المقدسة.

ب - ميكانيكي وكهربائي تتوافر معهما قطع الغيار الضرورية اللازمة، وعدة الاصلاح اللازمة لجميع الاعطال المتوقعة وخاصة عدة اصلاح المكيف وتعبئة الغاز.

ج - حافلة احتياطية مكيفة لا تقل سعتها عن (٥٠) راكبا بالسائق، وتحمل شهادة صلاحية من إدارة الترخيص على ان يلتزم بتسليمها الى مركز الوزارة ويحظر على المتعهد استعمال الحافلة الاحتياطية الا للغاية المحددة في التعليمات.

المادة (٥٤): أ - يلتزم المتعهد بتنظيم مواعيد حركة حجاج الجو التابعين له برحلات جماعية ويبلغ الوزارة او البعثة بذلك خطيا.

ب - يلتزم المتعهد بان يرافق كل رحلة مندوب عنه يتولى مساعدة الحجاج في انجاز معاملاتهم في المطار وتامين اركابهم في الحافلات السعودية وتوصيلهم الى سكنهم في مكة المكرمة والمدينة المنورة وعليه مراجعة مندوب البعثة في المطار والتوقيع على السجل المعد لهذه الغاية.

جـ - يلتزم المتعهد بتامين العدد الكافي من مندوبيه في مطار الملك عبد العزيز الدولي بجدة لتسهيل معاملات حجاج الجو المسجلين لديه واعلام

البعثة باسماء هؤلاء المندوبين وأوقات دوامهم في المطار حسب جدول يقدم الى البعثة.

د – في حال رغبة بعض الحجاج بالسفر في وقت مبكر او متأخر يلتزم المتعهد بأخذ تعهد خطي منهم بذلك يخلي مسؤوليته ومسؤولية البعثة من ترتيبات نقلهم وايصالهم الى سكنهم بحيث يتحمل الحاج مسؤولية النقل والوصول الى سكنه شريطة ابلاغ الوزارة او البعثة خطياً بذلك شريطة ان لا يكون السفر المبكر الى المدينة المنورة قبل موعد سكن الحجاج حسب عقد استئجار العمارة.

المادة (٥٥) : يلتزم المتعهد بتدوين جميع المتطلبات والشروط الخاصة بينه وبين الجهة المؤجرة للعمارة بحيث تكون جزءاً من العقد نفسه، مثل طباعة بطاقات بعناوين السكن وكروكي، لتوزيعها على الحجاج، والصيانة، النظافة، الحراسة، صندوق الأمانات.. الخ.

المادة (٥٦) : يلتزم المتعهد بالتعاون مع مكاتب الخدمة الميدانية التابعة للمؤسسة الأهلية لمطوفي حجاج الدول العربية في اصدار بيانات اسماء الحجاج المغادرين يوميا وقبل (٢٤) ساعة من وقت المغادرة.

السكن ومواصفاته

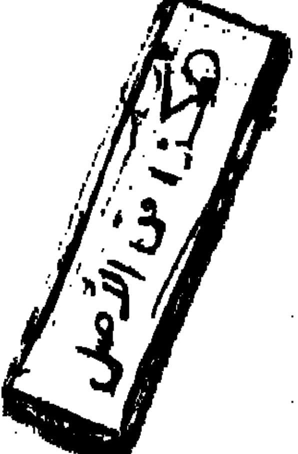
المادة (٥٧) : يكون السكن على فئتين:-

١- **الفئة الاولى:** بخدمات متميزة .

٢- **الفئة الثانية:** بخدمات عادية.

المادة (٥٨) : أ- **مواصفات الفئة الاولى (بخدمات متميزة) :**

١ – يكون النقل عن طريق الجو ويكون السكن في فنادق مصنفة درجة اولى فئة (أ) بغرف مزدوجة توافق عليها الوزارة مسبقا على ان لا يزيد بعدها عن الحرم اكثر من (١٠٠٠) متر في مكة المكرمة و(٥٠٠) متر في المدينة المنورة، وبالنسبة للمخيمات في عرفات ومنى يتم اسكانهم في مخيمات الحجاج



الاردنيين للفئة الثانية (بخدمات عادية) واذا تم ترتيب اسكانهم في مخيمات خاصة فيلتزم المتعهد بأن يتم ذلك من خلال المؤسسة الأهلية للطوافة.

٢ – يجوز للمتعهد اقتراح برامج خاصة به شريطة اخذ موافقة الوزارة الخطية المسبقه عليها.

ب – مواصفات الفئة الثانية (بخدمات عادية) على النحو التالي:-

اولاً : السكن في مكة المكرمة :

١ – ان لا يزيد بعد العمارة عن الحرم المكي الشريف عن (٣٠٠٠) ثلاثة الاف متر.

٢ – ان تتوافر في العمارة المرافق والخدمات اللازمة حسب تعليمات الحج السعودية لعام ١٤٢٢هـ.

٣ – ان يكون قد صدر تصريح (استكر) اسكان للحجاج في العمارة لموسم ١٤٢٢هـ من الجهات المختصة في المملكة العربية السعودية.

٤ – ان تكون عمارات المتعهد الواحد متجاورة ما امكن وتوافق عليها الوزارة او من يمثلها.

٥ – ان تكون العمارات في اماكن توجد فيها محلات لبيع المواد الغذائية التي تلبي حاجيات الحجاج الضرورية.

٦ – ان تكون العمارات واقعة على شوارع واسعة تستطيع الحافلات الوصول اليها بسهولة.

٧ – ان تكون الشقق المستأجرة في العمارة الواحدة وجميع غرفها و مرافقها خاصة بالحجاج الاردنيين ولا يشاركهم فيها احد وخالية من سكانها الاصليين طيلة الموسم .

٨ – ان تكون العمارات جاهزة لاسكان الحجاج في موعد اقصاه ٢٠ ذي القعدة على ان تبقى تحت تصرف الحجاج الى نهاية ذي الحجة من عام ١٤٢٢هـ.

٩ – ان لا تقل سعة العمارة الواحدة عن (٢٠٠) مئتي حاج ويجوز الاستثناء من هذا الشرط عند الضرورة وبقرار من لجنة الكشف التي توفدها الوزارة للكشف على مساكن الحجاج.

١٠ – ان يتوافر مصعد كهربائي في العمارة التي تزيد عن ثلاثة طوابق بما فيها الطابق الارضي مع تشغيله

طيلة فترة اقامة الحجاج، على ان تتناسب سعة المصعد مع سعة العمارة.

١١- يلتزم المتعهد بتشغيل المصعد ان وجد في العمارة المستاجرة مهما بلغ عدد ادوارها.

١٢ – ان يكون اسكان الحجاج في غرف وتكون المساحة المخصصة للحاج الواحد (٣,٣م٢) ثلاثة امتار مربعة وثلاثة اعشار المتر المربع، علما بأن الممرات والمطابخ والبرندات وما شابهها وكذلك المخازن غير داخلة في المساحة وعند احتساب عدد الحجاج في الغرفة لا يجبر الكسر في المساحة اذا قل عن (٣م٢) ثلاثة امتار مربعة.

١٣ – الغرف التي تزيد مساحتها عن(٢٧م٢) سبعة وعشرين مترا مربعا تحسب لثمانية اشخاص فقط.

١٤ – ان تكون جميع الغرف مغلقة وان يحتفظ بمفاتيحها لحين وصول الحجاج وتوزيعهم عليها.

١٥ – تكون المطابخ والحمامات العادية والافرنجية بانواعها جيدة التهوية ومفتوحة وصالحة للإستعمال طيلة فترة اقامة الحجاج وان يتناسب عددها مع عدد الحجاج في كل شقة بمعدل حمام عادي او افرنجي لكل خمسة وثلاثين حاجا كحد ادنى.

١٦ – يلتزم المتعهد بأن يثبت في مكان بارز في مدخل العمارة لوحة اعلانات او اكثر قياس (٨٠ X ١٢٠) سم تكون مخصصة للإعلانات والرسومات التوضيحية للعمارة (الطوابق والشقق والغرف وسعتها) مع اسماء نزلائها من الحجاج قبل ٢٠ ذي القعدة ١٤٢٢هـ.

١٧- ان يثبت في مكان مناسب على العمارة لافتات لا يقل طول الواحدة منها عن اربعة امتار موضحا عليها عبارة (سكن حجاج المملكة الاردنية الهاشمية) واسم المتعهد واسم العمارة ليتمكن الحجاج من رؤيتها للاهتداء بها، وذلك ابتداء من ٢٠ ذي القعدة لعام ١٤٢٢هـ وبالعدد الذي تقرره لجنة الكشف.

ثانيا : السكن في المدينة المنورة:

تكون مواصفات السكن في المدينة المنورة نفس مواصفات السكن في مكة المكرمة المذكورة انفاً بالاضافة الى الشروط الخاصة التالية :-

١ – ان لا يزيد بعد العمارة عن الحرم النبوي الشريف عن (٢٠٠٠) الفي متر.

٢ – يكون اسكان الحجاج في المدينة المنورة لمدة (٥) خمس ليال قبل الحج حسب المواعيد والبرامج التي تحددها الوزارة.

٣ – ان يكون اسكان الحجاج في غرف وتكون المساحة المخصصة للحاج الواحد أربعة امتار مربعة علماً بأن الممرات والمطابخ والبرندات وما شابهها وكذلك المخازن غير داخلة في المساحة وعند احتساب عدد الحجاج في الغرفة ، لا يجبر الكسر في المساحة اذا قل عن (٣م٢) ثلاثة امتار مربعة.

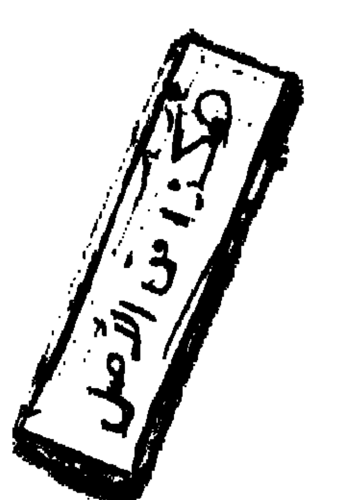
٤- تكون العمارات جاهزة لاستقبال الحجاج ابتداء من ٢٤ ذي القعدة ١٤٢٢هـ ويلتزم المتعهد بان يثبت هذا التاريخ مع ضرورة تحديد الساعة في عقود استئجار العمارات ومن ثم تصديقها من مؤسسة الادلاء حسب الاصول.

٥ – يلتزم المتعهد بتامين أماكن مناسبة لحفظ الامتعة وهدايا الحجاج الراغبين لها بتركها في المدينة المنورة وتامين الحراسة اللازمة لها لحين عودتهم من مكة المكرمة.

٦ – يلتزم المتعهد بتزويد البعثة في المدينة المنورة بعقود استئجار الاماكن الخاصة بالامتعة والهدايا مصدقة من مؤسسة الادلاء حسب الاصول مع مراعاة تحديد يوم استلام الامتعة من قبل الحجاج.

٧ – يلتزم المتعهد بتقديم جميع الخدمات داخل السكن بما في ذلك الفرش ومبردات الماء وغيرها.

٨ – الغرف التي تزيد مساحتها عن (٣٢م٢) إثنين وثلاثين متراً مربعاً تحسب لثمانية اشخاص فقط.



واجبات أخرى على المتعهد

المادة (٥٩) : ١- يلتزم المتعهد بتخصيص شقق للنساء واخرى للرجال على ان يكون المحارم من الرجال في نفس الطابق او الذي يليه.
٢- يلتزم المتعهد باسكان الحجاج المسجلين لديه في العمارات حسب كشوف التوزيع المقدمة منه والمعتمدة من الوزارة.
٣ – يجوز لعدد من الحجاج حجز شقة او طابق او عمارة مستقلة لتقديم خدمات اضافية للحجاج مثل:
أ – ثلاجة لكل غرفة.
ب – طاولة وكرسي بعدد النزلاء.
د – طباخ غاز وادوات الطبخ والشاي.
جـ – يستوفي من كل حاج بدل الخدمة الاضافية التي يطلبها وحسب الاجور التي تحددها الوزارة مع اجرة الغرفة كاملة حسب مساحتها بعدد النزلاء.

المادة (٦٠): يلتزم المتعهد بتصديق عقود العمارات والفنادق في مكة المكرمة من مؤسسة الطوافة، وكذلك تصديق عقود العمارات والفنادق في المدينة المنورة من مؤسسة الادلاء في وقت مبكر، علما أن آخر موعد هو نهاية يوم ٢٥ ذي القعدة ١٤٢٢هـ، ويلتزم المتعهد بضوابط الاسكان وعقد الاسكان الموحد وجميع النماذج الاخرى الخاصة بلجنة الاسكان المركزية في مؤسسة الادلاء ومؤسسة الطوافة، كما يلتزم بتنظيم عقد اسكان واحد لكل عمارة على حدة ولا يجوز الجمع بين عمارتين او أكثر في عقد واحد.

المادة (٦١) : يلتزم المتعهد بما يلي:-
١ – أن يخصص في الطابق الأرضي او الأول في كل عمارة غرفة او اكثر مجانا لافراد البعثة تحددها لجنة الكشف ويتم تسليم مفاتيحها للبعثة بمعدل موظف لكل اربعين حاجا او أي جزء من هذا العدد.

٢ – ان يخصص غرفة واحدة لأفراد البعثة في العمارة الواحدة على الاقل مهما قل العدد في العمارة بحيث لا يشاركهم فيها احد.
٣ – تأمين سكن مجاني للواعظات اللواتي تقرر الوزارة ايفادهن لارشاد النساء في غرفة من سكن النساء.
٤ – يلتزم المتعهد بتامين السكن والخدمات للعاملين معه من إداريين وعمال وسائقين ومعاونيهم في غرف غير غرف الحجاج بما لا يقل عن مترين مربعين للشخص الواحد مع مراعاة باقي مواصفات سكن الحجاج المنصوص عليها في التعليمات.
٥ – على المتعهد ان يقدم مخططا توضيحيا (اسكتش) لكل عمارة يتم استئجارها يبين عدد الطوابق والشقق والغرف وسعة كل غرفة بحيث يتم توزيع الحجاج عليها عند تسجيلهم.

المادة (٦٢) : يكون سكن حجاج الجو في المدينة المنورة قبل الحج او بعده اختياريا وحسب الترتيبات التي تضعها الوزارة او البعثة بالاجرة المحددة في هذه التعليمات(١).

المادة (٦٣) : يلتزم المتعهد بما يلي:
أ – توفير الخدمات التالية في العمارات المستأجرة لإسكان الحجاج طيلة فترة إقامتهم:
١ – المياه والإنارة الكهربائية اللازمة.
٢ – جهاز تكييف صالح في كل غرفة بحيث تتناسب قوته مع حجم الغرفة وان يوضع في مكان مرتفع.
٣ – تامين المياه الساخنة في الحمام الرئيسي في كل شقة.

---
(١) في حال عدم زيارة الحاج للمدينة المنورة يحق له استرداد مبلغ (٣٥) خمسة وثلاثين ريالاً من مكتب الوكلاء الموحد/مطار جده.

٤ – تامين علاقتي ملابس من ذوات الخمسة شناكل في كل غرفة وعلاقة واحدة في كل حمام.

٥ – تامين منافض سجائر عدد (٤) في كل غرفة.

٦ – تامين طفايات حريق صالحة ومناسبة في كل عمارة حسب مواصفات الدفاع المدني السعودي.

٧ – تامين طباخ غاز بعينين أثنتين كحد ادنى مع طاولة في مطبخ كل شقة مع تامين اسطوانة غاز معبأة باستمرار طيلة فترة اقامة الحجاج.

٨ – يلتزم المتعهد بمتابعة مالك العمارة لتامين صناديق لحفظ امانات الحجاج.

٩ – توفير هاتف واحد كحد ادنى في كل عمارة لاستعماله من موظفي البعثة ومندوبي المتعهد.

١٠ – تامين ثلاجة طعام (١٢) قدماً كحد ادنى في مطبخ كل شقة.

١١ – تامين غسالة ملابس سعة (٥) كغم كحد ادنى مع نشافة في مطبخ كل شقة من شقق الرجال والنساء.

١٢ – تامين مكنسة كهربائية في كل طابق.

١٣ – يلتزم المتعهد بتامين أوعية للقمامة بمعدل سلة بلاستيكية صغيرة لكل غرفة وحمام ومطبخ، وبرميل بلاستيكي كبير له غطاء لكل شقة، مع توفير أكياس نفايات وإبريق بلاستيك وشاطة في كل حمام.

ب – القيام بإجراءات الصيانة والاصلاح الفورية اللازمة للمصاعد والتمديدات الكهربائية والصحية والمكيفات والثلاجات وطباخات الغاز في حال تعطلها خلال مدة أقصاها ثلاث ساعات.

المادة (٦٤) : يلتزم المتعهد بمتابعة المؤسسة الاهلية لمطوفي حجاج الدول العربية ومكاتب الخدمة التابعة لها لتامين الخدمات التي التزمت بها في السكن في مكة المكرمة وهي:

١ – فرش غرف السكن ومخيم عرفات بالسجاد النظيف والمناسب طيلة فترة اقامة الحجاج.

٢ – سرير خشبي لكل حاج طول ١٩٠سم وعرض ٩٠ سم مع لوح لاتيه وشرشف نظيف للسرير.

٣ – فرشة ومخدة نظيفتان ومكسوتان وصالحتان لكل حاج على ان لا يقل سمك الفرشة عن ٨ سم ولايقل طولها عن ١٩٠سم وعرضها عن ٨٠ سم.

٤– مبردات ماء مع تركيب مرشح تنقية (فلتر) تنقية بمعدل مبرد لكل شقة يوضع في المطبخ.

وفي حال عدم قيام المؤسسة بتأمين هذه الخدمات يلتزم المتعهد بمراجعة البعثة في وقت مبكر وقبل وصول الحجاج لاتخاذ الاجراءات اللازمة لتامينها.

المادة (٦٥) : يلتزم المتعهد بما يلي:

أ – تامين العدد الكافي من العمال وأدوات التنظيف للمحافظة على نظافة العمارات والمخيمات المعدة لإسكان الحجاج طيلة فترة إقامتهم فيها بمعدل عامل لكل مائة واربعين حاجاً ويجبر الكسر الى مائة واربعين اذا زاد عدد الحجاج عن سبعين، ويلتزم بتزويد البعثة باسمائهم والعمارات التي يعملون فيها قبل وصول الحجاج، وللوزارة الحق في تكليف المتعهد بزيادة العدد الى الحد الذي يؤمن النظافة المطلوبة باستمرار، او تامين العدد اللازم من العمال على نفقته في حال تقصيره مهما بلغت التكاليف.

ب - تأمين موظف اداري في كل عمارة في كل من مكة المكرمة والمدينة المنورة واذا زادت سعة العمارة عن ثلاثمائة حاج للمتعهد الواحد فيلتزم بتأمين موظف اداري آخر ويعتبر هذا الموظف مندوبا عن المتعهد واي تبليغ له يعتبر تبليغا قانونيا للمتعهد.

جـ - يشترط في العامل مايلي:-

١ - ان يكون اردني الجنسية ويحمل رقماً وطنياً، اما بالنسبة الى غير الاردنيين فلا بد من حصوله على تصريح عمل لدى المتعهد وتوافق القنصلية السعودية بعمان على منحه التاشيرة.

٢ - ان يكون قادرا من الناحية الصحية على خدمة الحجاج.

٣ - ان لا يكون موظفا او مستخدما في اية جهة رسمية.

٤ - أن لا يزيد عمره عن ستين عاما.

٥ - ان يوقع عقد عمل مع المتعهد يلتزم بموجبه بالقيام بالمهام والواجبات المطلوبة منه، والانصراف لعمله واثبات وجوده باستمرار امام موظفي البعثة.

٦ - تعليق هوية على صدره بالاضافة الى لباس مميز حسب ما تقرره الوزارة.

د - يسمح لكل متعهد باخراج معاون مع كل حافلة شريطة ان تتوافر فيه الشروط الواردة في الفقرة (ج) من هذه المادة وان يكون سفره في نفس الحافلة وان يكون له مقعد اصيل في الحافلة ويتولى القيام بالمهام والواجبات التالية:-

١ - تحميل وتنزيل امتعة الحجاج في مراكز الحدود وعند وصولهم الى السكن وعند سفرهم.

٢ - متابعة انجاز معاملات الحجاج في مراكز الحدود.

٣ - الالتحاق عند وصوله الى السكن في المدينة المنورة ومكة المكرمة والمخيمات بالعمال التابعين للمتعهد ويلتزم بالواجبات الموكلة لهم.

المادة (٦٦) : أ - يلتزم المتعهد بان يثبت على باب كل غرفة بطاقة تتضمن اسماء نزلائها من الحجاج حسب العدد المقرر مطابقا لكشف توزيع السكن المعتمد من الوزارة.

ب - تثبيت ارقام الطوابق والشقق والغرف حسب الكشف المعتمد من الوزارة.

المادة (٦٧) : يلتزم المتعهد بنظافة الغرف والمطابخ والحمامات والممرات والأدراج والمصاعد والمناور على مدار الساعة.

المادة (٦٨) : يلتزم المتعهد بتجهيز السكن وفق المواصفات المقررة في موعد اقصاه ٢٠ ذي القعدة والحصول على نسخة من محضر تسلم العمارة من بعثة الحج الاردنية حسب الاصول.

المادة (٦٩) : في حال تقصير المتعهد في استئجار وتجهيز العمارات وفق ما ورد في هذه التعليمات والاتفاقية المبرمة بينه وبين الوزارة يحق لرئيس البعثة او من ينيبه استئجار وتجهيز العمارات المناسبة واستكمال النواقص فيها على نفقة ومسؤولية المتعهد بالسعر والكيفية التي يراها رئيس البعثة او من ينيبه دونما حاجة الى إشعار او إخطار.

المخيمات في عرفات ومنى

المادة (٧٠) : يلتزم المتعهد بمتابعة المؤسسة الاهلية لمطوفي حجاج الدول العربية لتسلم المخيم المعد لحجاجه في كل من عرفات ومنى على ان يكون المخيم جاهزا لاستقبال الحجاج في موعد أقصاه اليوم السادس من ذي الحجة ١٤٢٢هـ وعلى ان يتسع لاسكان جميع الحجاج الذين سجلوا لديه مع مراعاة تعليمات الحج السعودية لعام ١٤٢٢هـ بهذا الخصوص.





المادة (٧١) : يلتزم المتعهد بعد تسلم المخيم جاهزا من المؤسسة الاهلية لمطوفي حجاج الدول العربية بما يلي:

أ - تعليق لافتات مكتوب عليها (حجاج المملكة الاردنية الهاشمية) واسم المتعهد، على ان لا يقل طول اللافتة عن ثلاثة امتار.

ب - عمل الفواصل اللازمة بين مخيمه ومخيمات المتعهدين الآخرين، والالتزام بعدم الكتابة على الخيام او تشويهها بأي صورة من الصور.

ج - ترقيم الخيام وتوزيع الحجاج عليها حسب ما تقرره البعثة مع ضرورة فصل الرجال عن النساء.

د - تزويد كل حاج ببطاقة تتضمن رقم خيمته واسم المتعهد حسب النموذج الذي تقرره الوزارة.

هـ - تثبيت بطاقة بأسماء نزلاء كل خيمة في مكان مناسب في الخيمة على أن تكون مطابقة لكشوفات توزيع الحجاج على المخيمات وبطاقة هوية المخيمات على أن تبقى معلقة طيلة فترة إقامة الحجاج.

و - تعيين موظفين إداريين للاشراف على شؤون حجاجه في المخيمات وعلى مدار الساعة وطيلة فترة إقامتهم في المخيمات ويتم إعلام البعثة بأسمائهم ومناوباتهم قبل يوم التروية.

ز - تخصيص موظف إداري يمثل المتعهد في مقر البعثة في المخيمات ويتم إعلام البعثة بأسمائهم قبل يوم التروية.

المادة (٧٢) : يلتزم المتعهد بمتابعة المؤسسة الاهلية لمطوفي الدول العربية ومكاتب الخدمة التابعة لها لتامين الخدمات التالية في كل مخيم من مخيمات عرفات ومنى:

أ - المياه اللازمة لاستعمال الحجاج طيلة فترة اقامتهم بالاضافة الى تامين مياه باردة للشرب بالقدر الكافي.

ب - دورات مياه كافية في مخيم عرفات صالحة للاستعمال طيلة مدة اقامة الحجاج شريطة موافقة البعثة او من يمثلها عليها.

ج - اكياس نفايات طيلة فترة اقامة الحجاج.

هـ - الإنارة الكهربائية اللازمة لإنارة الخيام والممرات في مخيم منى.

وفي حال تقصير مؤسسة الطوافة بالقيام بتأمين ما ورد في البنود السابقة فانه يتوجب على المتعهد تامينها على نفقته وتقديم الشكوى اللازمة للجهات المختصة، ويحق لرئيس البعثة او من ينيبه تامين ذلك على نفقة المتعهد بالسعر وبالكيفية التي يراها مناسبة دون إشعار أو إخطار.

واجبات أخرى على المتعهد

المادة (٧٣) : أ - يلتزم المتعهد او مندوبوه بالحضور الى مراكز البعثة في مكة المكرمة والمدينة المنورة وعرفات ومنى يوميا او عند الطلب حسب الترتيبات التي تضعها البعثة وأن يثبت ذلك خطيا في السجل المعد لهذه الغاية على أن يكون وجوده او مندوبوه في مكة المكرمة

والمدينة المنورة ابتداء من ٢٠ ذي القعدة لعام ١٤٢٢هـ.

ب – إبلاغ البعثة بمحل اقامته وعنوانه في مكة المكرمة والمدينة المنورة وارقام الهواتف وان يفوض لمندوبيه الصلاحية في معالجة ما يجد ويطرأ من قضايا ومشكلات ويعتبر أي تبليغ خطي لأي مندوب تبليغاً للمتعهد بالذات.

المادة (٧٤) : يختار المتعهد لكل حافلة سائقاً كفؤاً من ذوي الاخلاق والسمعة الحسنة.

المادة (٧٥) : يلتزم المتعهد بوضع لوحات على الحافلات قياس (٣٠×٤٠ سم) مكتوباً عليها بخط واضح عبارة (حجاج المملكة الاردنية الهاشمية) ورقم لوحة الحافلة والقافلة واسم وعنوان العمارة في كل من المدينة المنورة ومكة المكرمة.

المادة (٧٦) : يلتزم المتعهد بتلبية طلبات الحجاج الضرورية كمساعدة المريض ونقله الى البعثة الطبية او اقرب مركز طبي والبحث عن الحجاج التائهين وإبلاغ البعثة عن كل حالة من هذه الحالات.

المادة (٧٧) : في حالة وفاة أحد الحجاج يجب على المتعهد الحصول على شهادة وفاة مصدقة من الجهات المختصة في المملكة العربية السعودية مع استكمال جميع الاجراءات وتزويد البعثة بصورة عن هذه الشهادة مع جواز سفر الحاج المتوفى، وتبليغ البعثة عن جميع الموجودات التي تركها.

المادة (٧٨) : يلتزم المتعهد بالقوانين والانظمة السارية المفعول في المملكة العربية السعودية وبالحرص على سلامة الحجاج في ذهابهم وإيابهم والبعد عن ارتكاب اية

مخالفة تضر بالامن ومصلحة الحجاج، وبخلاف ذلك يتحمل مسؤولية ما يترتب على مخالفته.

المادة (٧٩) : يكون المتعهد مسؤولاً عن تصرفات اي شخص من العاملين معه أثناء الموسم.

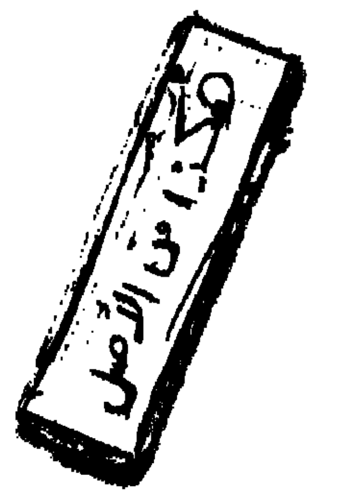
المادة (٨٠) : يتحمل المتعهد نسبة ٥٠٪ من التكلفة المالية للوحات الارشادية التي تتولى المؤسسة الاهلية لمطوفي حجاج الدول العربية في مكة المكرمة والمؤسسة الاهلية والادلاء في المدينة المنورة أمرها ووضعها على الطرقات المؤدية للعمارات والمخيمات التي من شانها تمكين الحاج من معرفة مكان إقامته.

المادة (٨١) : يلتزم المتعهد بتوقيع الاتفاقية المعدة من قبل الوزارة والتي يحدد فيها جميع الالتزامات المترتبة عليه وفق التعليمات الصادرة عنها بخصوص نقل الحجاج وإسكانهم.

المادة (٨٢) : يلتزم المتعهد عند تصديق عقود استئجار العمارات بدفع نسبة ١٪ من اجور هذه العمارات لمؤسسة الطوافة او الادلاء وتزويد الوزارة بنسخة عن هذه العقود بعد تصديقها من وزارة الحج السعودية.

المادة (٨٣) : يلتزم المتعهد بتخصيص مقر له في إحدى عمارات الحجاج او اية عمارة مجاورة في كل من مكة المكرمة والمدينة المنورة يتوافر فيه هاتف ويداوم فيه مندوبوه وان يحرص على تامين هاتف نقال أو اكثر لسهولة الاتصال معه عند الضرورة.

المادة (٨٤) : يلتزم المتعهد بتسليم كل حاج الملصق المعتمد المطبوع عليه العلم الاردني وعبارة (حجاج المملكة الاردنية الهاشمية) ليتم تثبيته على ملابس الإحرام



(الرداء) للرجال وغطاء الرأس للنساء، بالاضافة الى الحقيبة والشرشف والمظلة (الشمسية) البيضاء المقدمة هدية من الوزارة.

الفصل الخامس
وسائط النقل

المادة (٨٥) : يسمح بنقل الحجاج بوسائط النقل التالية:–

أ – الطائرات.

ب – الحافلات الكبيرة العمومية على ان تتوافر فيها المواصفات التالية:–

١ – ان تكون من موديل (١٩٨٣) فما فوق.

٢ – ان لا تقل مقاعد واسطة النقل عن خمسة وثلاثين مقعدا بما فيها مقعد السائق.

٣ – ان تكون ذات مقاعد مريحة صالحة للسفر الطويل وذات ركايات جانبية.

٤ – ان يكون مسموحا لها بالسفر من إدارة السير وموافقا عليها من النواحي الفنية من إدارة ترخيص السواقين والمركبات العامة بموجب شهادة تثبت صلاحيتها لنقل الحجاج.

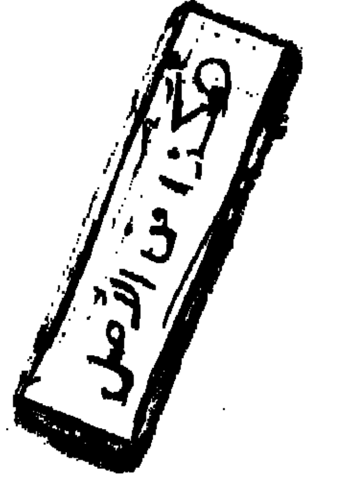
٥ – ان يكون في الحافلة مكان مخصص لامتعة الحجاج بما لا يقل عن أربعين كيلو غراما لكل حاج.

٦ – ان يتم تركيب ستائر جانبية للنوافذ.

٧ – ان يتم تزويد كل حافلة مكيفة من (٦–٨) مراوح يتم تثبيتها في اماكن مختلفة منها في حال عدم توافر فتحات للتهوية، وتستثنى من ذلك الحافلات السياحية من موديل (١٩٩٣) فما فوق.

٨ – أن يتوافر مع كل حافلة عدة احتياطية (جك، إطار احتياط، مفتاح جنط، زيت ماتور، طقم اقشطة، عدة يدوية).

ج – يسمح لمالكي السيارات الصالون الخصوصية والبكبات الدبل كابين الخصوصية بالسفر



المملكة العربية السعودية شريطة ان يكون ركابها من افراد العائلة وحسب الحمولة المقررة في رخصة الاقتناء، وان يتم تحويلها بكتاب رسمي من الوزارة لإدارة ترخيص السواقين والمركبات العامة مباشرة من اجل فحصها وبيان صلاحيتها من الناحيتين الفنية والميكانيكية للسفر الى المملكة العربية السعودية.

المادة (٨٦) : يطبق على الحافلات الاحتياطية نفس الشروط والمواصفات المحددة في المادة (٨٥) من هذه التعليمات ويجوز عند الضرورة استثناء الحافلات المجددة من شرط الموديل لاستخدامها كحافلات احتياطية بقرار من الوزير بناء على تنسيب اللجنة وبالشروط التي يحددها.

المادة (٨٧) : يمنع نقل الحجاج بالشاحنات وبالسيارات الصالون العمومية والدبل كابين العمومي.

الفصل السادس
واجبات الحاج

المادة (٨٨) : أ – ان يقوم الحاج بمراجعة المركز الذي تحدده الوزارة لتسلم تصريح التسجيل النهائي للحج لاستكمال اجراءات تسجيله لدى المتعهد الذي يرغب بالتسجيل لديه.

ب – ان يسلم صورة من بطاقته الشخصية او صورة من جواز سفره او دفتر العائلة و(٦) صور شخصية عند التسجيل.

ج – ان يحتفظ بإثنتي عشرة صورة شخصية يحملها معه اثناء سفره بناء على تعليمات السلطات السعودية، على ان يكتب اسمه ورقم جواز سفره على كل واحدة منها.

المادة (٨٩) : أ – على الحاج أن يسلم المتعهد نسختين من فيشة الدفع للبنك والاحتفاظ بالنسخة الثالثة،

حسب ما هو مقرر من الوزارة، ولا تسمع دعوى الحاج بدفع اي مبالغ زائدة إلا اذا أبرز ما يثبت ذلك.

ب – ان يتسلم من المتعهد النشرة التوضيحية الخاصة به المنصوص عليها في المادة (١٩) من هذه التعليمات.

جـ – ان يتسلم بطاقة التسجيل التي تبين فئة السكن وموديل الحافلة ومواصفاتها ورقم مقعده.

د – في جال تسجيل الحاج في الفئة الاولى (الخدمات المتميزة) عليه أن يوقع عقداً خطياً مع المتعهد يبين البرنامج والخدمات المتفق عليها بشكل مفصل، ليتم على أساسه محاسبة المتعهد في حال تقصيره.

المادة (٩٠) : على كل حاج الاحتفاظ بهوية الحاج الشخصية للحج التي اعتمدتها الوزارة وبالاسورة التي سلمها له المتعهد وان يحرص على تثبيت الهوية على صدره والاسورة على معصمه قبل مغادرة مركز الانطلاق وطيلة سفره وإقامته في المملكة العربية السعودية.

المادة (٩١) : على الحاج التقيد بمواعيد السفر التي تحددها الوزارة من مراكز الانطلاق ومواعيد تحرك القوافل التي تحددها البعثة في كل من المدينة المنورة ومكة المكرمة وعرفات ومنى وفي حالة مخالفة الحاج للمواعيد المقررة من الوزارة او البعثة فانه يفقد حقه في النقل والسكن ولا تحق له المطالبة في البدل او التعويض.

المادة (٩٢) : أ – على الحاج ان يلتزم بالاماكن المخصصة له في النقل والسكن.

ب – في حالة استخدام وسائط النقل السعودية للنقل بين المشاعر فعلى الحاج ان يحافظ على تذاكر النقل (الإركاب) لاهميتها وأن يلتزم بالترتيب الذي تعده البعثة حسب تعليمات الحج

السعودية (نظام الردين) علما أن اجور التنقل فيما بين المشاعر غير قابلة للاسترجاع..

ج – في حالة مخالفة الحاج لما ورد في البندين السابقين او حاول تحريض غيره او الاعتداء على حق غيره في النقل او السكن فانه يعرض نفسه لكامل المسؤولية اثناء الموسم وبعد عودته الى المملكة.

المادة (٩٣) : على حجاج الجو الذين يرغبون بزيارة المدينة المنورة بعد اداء فريضة الحج ملاحظة ان السلطات السعودية لا تسمح بالعودة الى مدينة جدة الا قبل يوم واحد من موعد سفرهم حسب الحجز المثبت على تذكرة الطائرة، وعلى المتعهد مراعاة ذلك.

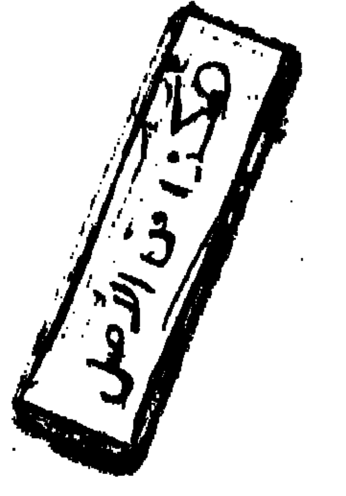
المادة (٩٤) : على الحاج ان يراعي حرمة الاراضي المقدسة وان يحترم قوانين وانظمة المملكة العربية السعودية وتعليماتها وان يحرص على التفرغ لاداء المناسك فقط.

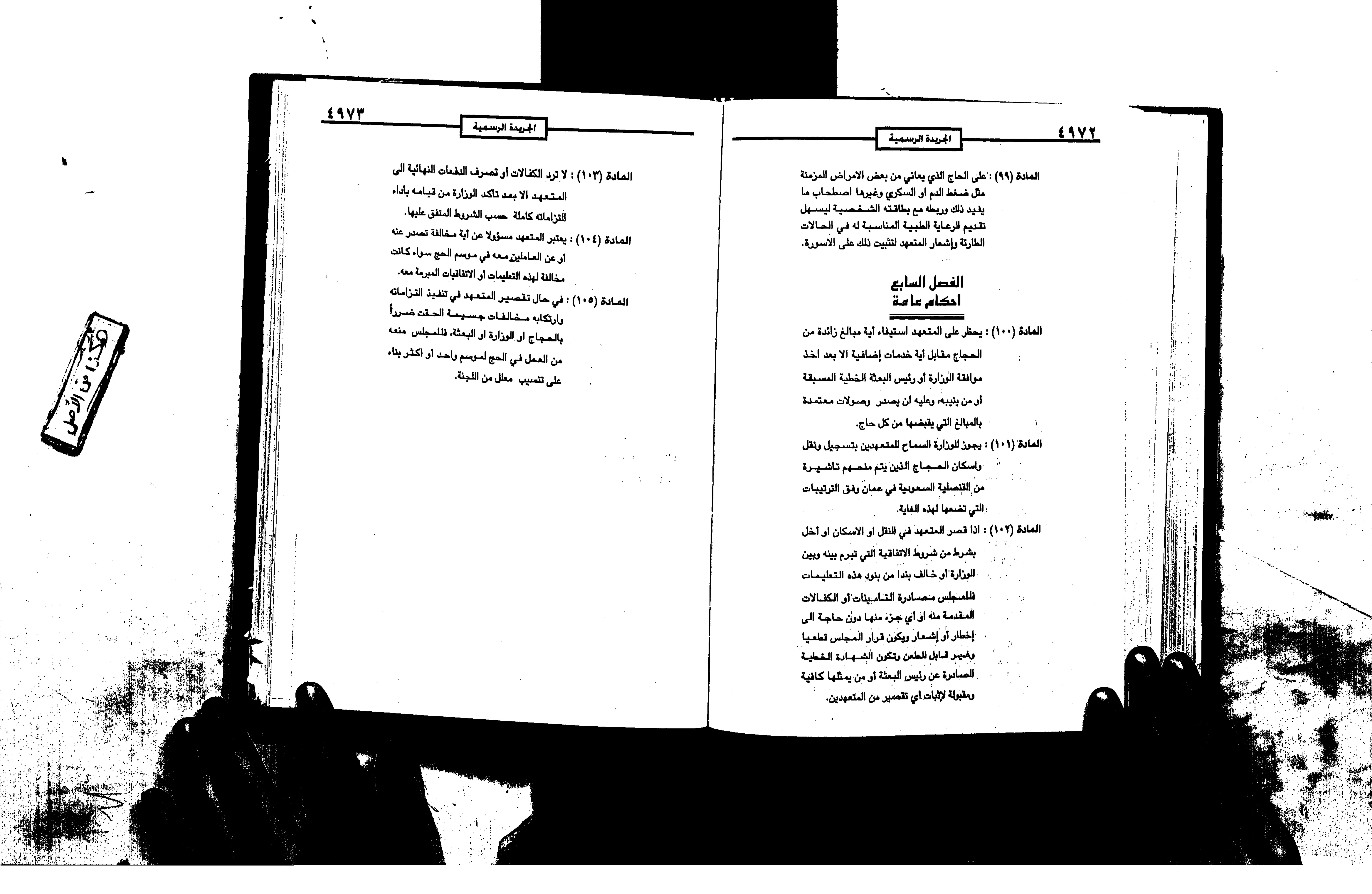
المادة (٩٥) : على الحاج ان يخفف ما امكن من أمتعته الشخصية في الذهاب والاياب بحيث لا تزيد عن أربعين كيلو غراما وذلك للتخفيف على نفسه وعلى واسطة النقل وان لا يكثر من حمل المواد التموينية لتوافرها في كل مكان يمر فيه وذلك تلافياً لدفع اجور الامتعة الزائدة على نفقته الخاصة.

المادة (٩٦) : على من يرغب أداء الفريضة من الموظفين والمستخدمين في الدولة من مدنيين وعسكريين الحصول على إجازة رسمية من دوائرهم قبل السفر لإبرازها في حدود المدورة او مطار الملكة علياء الدولي.

المادة (٩٧) : على الحجاج المطلوبين لخدمة العلم او الخدمة الاحتياطية الحصول على تصاريح سفر من التعبئة العامة قبل السفر لإبرازها في حدود المدورة او مطار الملكة علياء الدولي.

المادة (٩٨) : على كل حاج الحصول على شهادة تطعيم صالحة ضد الحمى الشوكية (السحايا) بحيث لا يكون قد مضى على التطعيم اكثر من ثلاث سنوات وان لا يقل عن عشرة ايام من موعد السفر.





المادة (٩٩): على الحاج الذي يعاني من بعض الامراض المزمنة مثل ضغط الدم او السكري وغيرها اصطحاب ما يفيد ذلك وربطه مع بطاقته الشخصية ليسهل تقديم الرعاية الطبية المناسبة له في الحالات الطارئة وإشعار المتعهد لتثبيت ذلك على الاسورة.

الفصل السابع
احكام عامة

المادة (١٠٠): يحظر على المتعهد استيفاء اية مبالغ زائدة من الحجاج مقابل اية خدمات إضافية الا بعد اخذ موافقة الوزارة او رئيس البعثة الخطية المسبقة او من ينيبه، وعليه ان يصدر وصولات معتمدة بالمبالغ التي يقبضها من كل حاج.

المادة (١٠١): يجوز للوزارة السماح للمتعهدين بتسجيل ونقل واسكان الحجاج الذين يتم منحهم تاشيرة من القنصلية السعودية في عمان وفق الترتيبات التي تضعها لهذه الغاية.

المادة (١٠٢): اذا قصر المتعهد في النقل او الاسكان او اخل بشرط من شروط الاتفاقية التي تبرم بينه وبين الوزارة أو خالف بندا من بنود هذه التعليمات فللمجلس مصادرة التامينات او الكفالات المقدمة منه او أي جزء منها دون حاجة الى إخطار أو إشعار ويكون قرار المجلس قطعيا وغير قابل للطعن وتكون الشهادة الخطية الصادرة عن رئيس البعثة او من يمثلها كافية ومقبولة لإثبات اي تقصير من المتعهدين.

المادة (١٠٣): لا ترد الكفالات او تصرف الدفعات النهائية الى المتعهد الا بعد تاكد الوزارة من قيامه بأداء التزاماته كاملة حسب الشروط المتفق عليها.

المادة (١٠٤): يعتبر المتعهد مسؤولا عن أية مخالفة تصدر عنه او عن العاملين معه في موسم الحج سواء كانت مخالفة لهذه التعليمات او الاتفاقيات المبرمة معه.

المادة (١٠٥): في حال تقصير المتعهد في تنفيذ التزاماته وارتكابه مخالفات جسيمة الحقت ضرراً بالحجاج او الوزارة او البعثة، فللمجلس منعه من العمل في الحج لموسم واحد او اكثر بناء على تنسيب معلل من اللجنة.

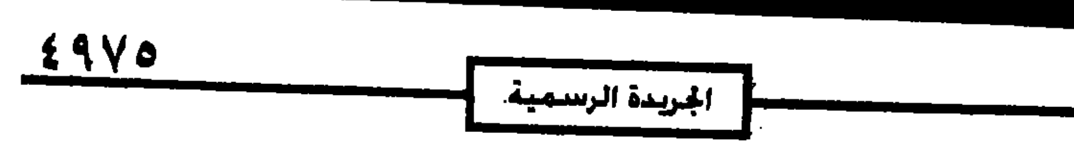
قرار منح علامة الجودة الأردنية

صادر عن مدير عام مؤسسة المواصفات والمقاييس

اقرر بموجب الصلاحيات المخولة لي بموجب المادة رقم (٨) فقرة (أ) من "تعليمات منح الترخيص باستعمال علامـــة الجودة رقم (١) لعام ٢٠٠٠ "الصادرة استناداً للمادة رقم (٢٠) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ منح علامة الجودة الأردنية لشركة صناعات الأغذية العربية (نون) لمنتجاتها من :

- الشوربة الجافة ماركة (نون)، حسب المواصفة القياسية الأردنية رقم ١٩٩١/٧٥٢.
- مسحوق الخبيز ماركة (نون)، حسب المواصفة القياسية الأردنية رقم ١٩٨٨/١٢٩.

مديـــر عـــام
مؤسسة المواصفات والمقاييس
د. احمـــد الهنـــداوي



تقرير صادر عن
الهيئة التنفيذية للتخاصية
فيما يتعلق باعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية

وافق مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٩٩/٧/١٥ على إعادة هيكلـــة وتخاصيـــة الملكيـــة الأردنية وتم استكمال برنامج إعادة هيكلة الملكية الأردنية مالياً وفنياً ومؤسسياً حيث :

١ – جرى فصل النشاط الرئيسي للمؤسسة (الطيران) عن النشاطات المساندة.
٢ – صدر بتاريخ ٢٠٠٠/٨/٣١ القانون رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٠ يقضي بإلغاء قانون مؤسسة عالية/الخطوط الجوية الملكية الأردنية رقم ١٠ لسنة ١٩٦٩ . وتـــم إنشـــاء شـــركة الملكية الأردنية الاستثمارية القابضة بحيث تكون مملوكة بالكامل للحكومـــة وتمتلـــك الشركة الوحدات الاستثمارية وهي :
أ – الأسواق الحرة في المطارات الأردنية
ب – مركز تموين الطائرات
جـ – مركز تدريب الطيارين
د – مركز ترميم وصيانة المحركات
هـ – مركز صيانة الطائرات
٣ – جرى تسجيل الوحدات الاستثمارية كشركات مستقلة تمهيداً لطرحها للقطاع الخاص.
٤ – تم بتاريخ ٢٠٠١/٢/٥ تسجيل شركة الطيران كشركة مساهمة عامة مملوكة للحكومـة بالكامل تحت اسم شركة عالية/الخطوط الجوية الملكية الأردنية المساهمة العامة تمهيداً لإدخال شريك استراتيجي أو مالي .

وفي إطار تنفيذ برنامج إعادة هيكلة وتخاصية الملكية جرى ما يلي :

أولا : تخاصية الشركة الأردنية للأسواق الحرة للمطارات الأردنية

جرى تسجيل هذه الشركة كشركة محدودة المسؤولية بتاريخ ٢٠٠٠/٤/٢٥ ، وقد تم طرحها بعطاء للقطاع الخاص بتاريخ ٢٠٠٠/٥/١٢ حيث تقدمت أربع ائتلافات متخصصة في ادارة الاسواق الحرة وهي : Aldeasa الديسا ، Weitnauer وايتناور , Aer Rianta ايريانتا ، Alpha Retail الفا ريتيل ، وقد قرر مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٠/٧/١٠ الموافقة على احالة عطاء بيع الشركة، حيث تمت تخاصية الشركة عن طريق بيع ١٠٠% من أسهمها إلى شركة ALDEASA SA الإسبانية بتاريخ ٢٠٠٠/٨/٢ بعد أن فازت بعطاء بيع الشركة على الثلاث شركات الأخرى .

وقد تضمن العرض المالي لشركة ALDEASA SA دفع مبلغ ٠٠٠ر١٠٥ر٦٠ دولاراً أمريكيا. وقد جرى خلال عملية تخاصية الشركة الاستعانة بخبرات المستشار المالي BNP PARIBAS ووكيله المحلي بنك الاستثمار العربي الأردني وبالمستشارين القانونيين CLIFFORD CHANCE ومكتب علي شريف الزعبي وشريف علي الزعبي للمحاماة الى جانب مجموعة العمل لاعادة هيكلة وتخاصية الملكية وفريق العمل الفني .

ثانيا: تخاصية الشركة الأردنية لتموين الطائرات

جرى تسجيل هذه الشركة بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٢٦ كشركة محدودة المسؤولية ، حيث تم طرحها بعطاء للقطاع الخاص بتاريخ ٢٠٠٠/٨/٢٤ وتقدمت الشركات الاربع التالية بعروضها : شركة البحرين لخدمات المطارات Bahrain Airport Services وغيت جورميه Gate Gourmet السويسرية ويوروست الاسبانية Eurest وائتلاف شركات ألفا Alpha البريطانية وسيرفير Servair الفرنسية وساتس SATS السنغافورية . وقد وافق مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠١/٥/٢٣ على عملية البيع ، اذ تم بتاريخ ٢٠٠١/٨/١ بيع ما

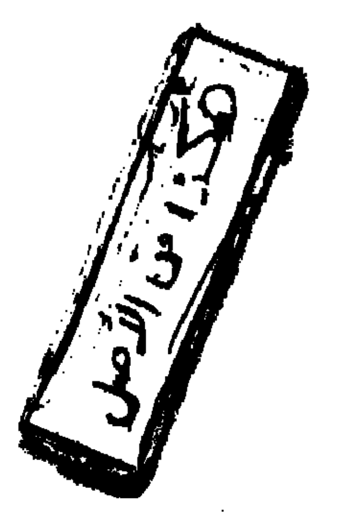
نسبته ٨٠ % من أسهم الشركة لشركة الفا فلايت سيرفسز لمتد (ALPHA FLIGHT SERVICES LTD. CO.) البريطانية التي قدمت أفضل العروض والذي تضمن عرضا ماليا بقيمة ٠٠٠ر٢٠٠ر٢٠ دولارا أمريكيا لتحصل الشركة بموجبه على ٥١ % من أسهم الشركة بينما حازت حليفتها الأردنية الشركة الشرقية للاستثمار والتطوير السياحي على ٢٩ % من الأسهم واحتفظت شركة الملكية الأردنية بنسبة ٢٠ % من الأسهم.

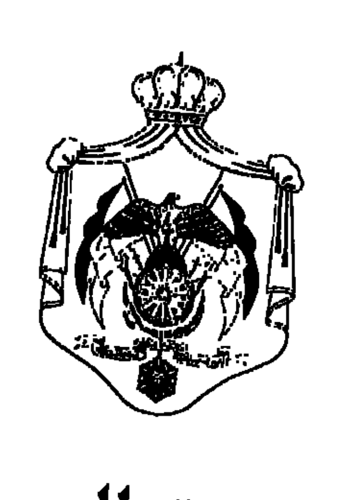
وقد عمل الفريق الفني وبتوجيه مجموعة العمل لاعادة هيكلة وتخاصية الملكية الأردنية والمكون من ممثلين لعدة جهات حكومية من بينها الملكية الأردنية والهيئة التنفيذية للتخاصية ووزارة المالية ووزارة النقل والبنك المركزي، كمستشار مالي لعملية خصخصة الشركة بمساعدة المستشارين القانونيين CLIFFORD CHANCE ومكتب علي شريف الزعبي وشريف علي الزعبي للمحاماة.

وقد تعاقدت الشركة مع الملكية الأردنية لتموين طائرات الملكية الأردنية بالوجبات الغذائية لمدة ١٠ سنوات، كما تتمتع الشركة بامتياز حصري في المطارات الأردنية مدته سبع سنوات.

عادل القضاه

رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية





الجريدة الرسمية

للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/ مديرية الجريدة الرسمية

فهرس العدد ٤٥١٥ ***** الصادر بتاريخ ٢٠٠١/١١/١

القســـم الثاني

نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣٥) من الدستــــــــــــور
وبناء على تنسيب رئيس الـــــــــــــــوزراء
نأمر بما هو آت:

١- يعين معالي الدكتور محمد الذنيبات وزيراً للتنمية الادارية ووزيراً للثقافـــة
٢- يعين معالي السيد عيد الفايـــــز وزير دولة ووزيراً للشباب والرياضـــة
٣- يعين معالي السيد صالح القـــلاب وزير دولـــــــــــــــــــــــــة
٤- يعين معالي الدكتور طالب الرفاعي وزيراً للسياحة والاثار ووزيراً للاعلام
٥- يعين معالي الدكتور باسم عوض الله وزيراً للتخطيــــــــــــــــــط
٦- يعين معالي المهندس مزاحم المحيسن وزيراً للعمـــــــــــــــــــل
٧- يعين معالي الدكتور صلاح الدين البشير وزيراً للصناعة والتجـــــارة

عبد الله الثاني ابن الحسين

صدر عن قصرنا بسمان الزاهر
في الحادي عشر من شعبان سنة ١٤٢٢ هجرية
الموافق ٢٧ تشرين الاول سنة ٢٠٠١ ميلادية

رئيـــــس الـــوزراء
المهندس علي ابو الراغب

• صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قبول استقالة كل من:-

١. معالي السيد عبد الرحيم العكـــــور وزير الدولـــــــة
٢. معالي السيد محمود الكايد الحياصات وزير الثقافـــــة
٣. معالي السيد واصف عـــــازر وزير الصناعة والتجارة
٤. معالي السيد جواد حديـــــد وزير التخطيـــــط
٥. معالي السيد مأمون نور الديـــــن وزير الشباب والرياضة

من منصبه اعتبارا من تاريخ ٢٠٠١/١٠/٢٧.

وكـــالات الـــوزراء

١ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتـــور عـــوض خليفـــات نـــائب رئيـــس الوزراء ووزير الداخلية مهام وأعمال رئيس الوزراء ووزير الدفاع بالوكالة طيلة مدة غياب دولة المـــهندس علي أبو الراغب رئيس الوزراء ووزير الدفاع بمعية صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبـــدالله الثـــاني ابـــن الحسين المعظم – حفظه الله – إلى خارج المملكة الأردنية الهاشمية بمهمة رسمية.

---

٢ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتـــور عـــوض خليفـــات نـــائب رئيـــس الوزراء ووزير الداخلية أعمال وزارة الخارجية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الســـيد عبدالإلـــه الخطيـــب وزير الخارجية خارج المملكة الأردنية الهاشمية بمهمة رسمية.

---

٣ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتـــور عـــوض خليفـــات نـــائب رئيـــس الوزراء ووزير الداخلية أعمال وزارة الخارجية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الســـيد عبدالإلـــه الخطيـــب وزير الخارجية خارج المملكة الأردنية الهاشمية بمهمة رسمية.

---

٤ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي السيد عبدالإله الخطيـــب وزيـــر الخارجيـــة أعمال وزارة الأعلام بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد صـــالح القـــلاب وزيـــر الأعـــلام فـــي المملكـــة المتحدة بمهمة رسمية خلال الفترة من ١٧- ٢٠٠١/٩/٢٢.

---

٥ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي السيد جواد حديد وزيـــر التخطيـــط أعمـــال وزارة الصناعة والتجارة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد واصف عازر وزير الصناعة والتجـــارة فـــي القاهرة بمهمة رسمية خلال الفترة من ١٢- ٢٠٠١/٩/١٣.

---

٦ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقـــة علـــى أن يتولـــى معـــالي المـــهندس "محمـــد علـــي" البطاينـــة وزير الطاقة والثروة المعدنية أعمال وزارة الأشغال العامة والإسكان بالوكالة طيلـــة مـــدة غيـــاب معـــالي المهندس حسني أبو غيدا وزير الأشغال العامـــة والإســـكان فـــي جمهوريـــة ألمانيـــا الاتحاديـــة اعتبـــارا من ٢٠٠١/٩/١٦.

---

٧ – صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولـــى معـــالي الدكتـــور فـــواز حـــاتم الزعبـــي وزيـــر البريد والاتصالات أعمال وزارة السياحية والآثار بالوكالـــة طيلـــة مـــدة غيـــاب معـــالي الدكتـــور طـــالب الرفاعي وزير السياحة والآثار في كل مـــن بـــاريس وســـيول واوســـاكا بمهمـــة رســـمية خـــلال الفـــترة من ٩/١٩- ٢٠٠١/١٠/٢.

الأوسمة

أ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على منح سعادة السيد ايان وليام رسل سفير الكومنولث الأسترالي لدى البلاط الملكي الهاشمي وسام الاستقلال من الدرجة الأولى، وذلك بمناسبة انتهاء مهامه.

ب - صدرت الإرادة الملكية السامية بالسماح للمقدم حرس خاص رقم (٢٣٩٣٣) محمد زعل علي بحمل وسام إيزابيل الكاثوليكية درجة صليب الضباط الممنوح له من قبل جلالة الملك خوان كارلوس ملك أسبانيا.

جـ- صدرت الإرادة الملكية السامية بالسماح للمذكورين تاليا من مرتب العمليات الخاصة بحمل وسام الإنجاز العسكري الأمريكي الممنوح لهما تقديرا لخدماتهما خلال مشاركتهما في قوة حفظ السلام الأولى كوسوفو/٣:-

الرتبة	الاسم
نقيب مظلي	محمد إبراهيم صبرة
نقيب مظلي	هاني محمد مفلح الجعافرة

* * * * * *

التمثيل الدبلوماسي والقناصل الفخريين

أ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٠٢٣) تاريخ ٢٠٠١/٩/١١ المتضمن الموافقة على تعيين سعادة السيد عمر العمد سفيرا في ملاك وزارة الخارجية اعتبارا من ٢٠٠١/١٠/١.

ب - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٩٣٠) تاريخ ٢٠٠١/٩/٤ المتضمن الموافقة على تعيين سعادة السفير من ملاك وزارة الخارجية السيد محمد توفيق احمد الخالدي سفيرا فوق العادة ومفوضا للمملكة الأردنية الهاشمية لدى الجمهورية اليمنية.

جـ- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٤١٢٣) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ المتضمن الموافقة على تعيين معالي الدكتور بسام العموش سفيرا في ملاك وزارة الخارجية ليكون سفيرا فوق العادة ومفوضا للمملكة الأردنية الهاشمية لدى الجمهورية الإسلامية الإيرانية.

د - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٤١٢٠) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ المتضمن الموافقة على تعيين سعادة السفير من ملاك وزارة الخارجية السيد نبيل توفيق التلهوني سفيرا فوق العادة ومفوضا للمملكة الأردنية الهاشمية لدى جمهورية الهند.

هـ- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٨٥٨) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٨ المتضمن الموافقة على تعيين اللواء المتقاعد شفيق فرحان جميعان قنصلاً فخرياً لحكومة جمهورية استونيا في مدينة عمان، وذلك بالاستناد لأحكام المادتين (٤،٦) من نظام القناصل الفخريين المعتمدين في المملكة الأردنية الهاشمية رقم (٣٩) ١٩٨٦.

و - وافقت حكومة المملكة الأردنية الهاشمية على قرار حكومة البوسنة والهرسك ترشيح سعادة السيد (Josko Lupi) ليكون سفيراً فوق العادة ومفوضاً لها لدى البلاط الملكي الهاشمي.

ز - وافقت حكومة المملكة الأردنية الهاشمية على قرار حكومة جمهورية يوغسلافيا الاتحادية ترشيح سعادة السيد رادونيا رادوفيش ليكون سفيراً فوق العادة ومفوضاً لها لدى البلاط الملكي الهاشمي.

* * * * * *

الجامعات

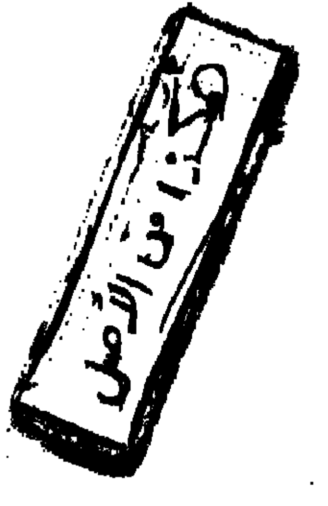
- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين الأستاذ الدكتور عبدالله صالح العبادي رئيساً لجامعة البلقاء التطبيقية اعتباراً من ٢٠٠١/٩/٢٦.

* * * * * *

مجالس الطوائف الدينية

أ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٨٧٦) تاريخ ٢٠٠١/٩/٤ المتضمن الموافقة على تعيين السيد ناجي عبود جريس مبارك عضوا في الهيئة الإدارية لطائفة الادفنتست السبتيين الإنجيلية في الأردن بدلا من القس المتوفى موسى نصر الله عازر، وذلك بالاستناد لأحكام المادة (٤/أ) من قانون مجالس الطوائف الدينية رقم (٢) لسنة ١٩٣٨.

ب - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٧٩٠) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٨ المتضمن الموافقة على إضافة القس جورج جبرا جورج القبطي إلى هيئة قضاة محكمة البداية الكنسية للطائفة الإنجيلية الأسقفية العربية في الأردن، وذلك بالاستناد لأحكام المادة (٤/أ) من قانون مجالس الطوائف الدينية غير المسلمة رقم (٢) لسنة ١٩٣٨.



الموظفــون

أ - تشكيــلات/ تقاعــد:-

١ - صدرت الإرادة الملكية السامية بتعيين عطوفة السيد عبــدالله أحمــد ســالم الطراونــة فــي مــلاك الديــوان الملكــي الهاشــمي بــأدنى مربــوط الفئــة العليــا/ المجموعـــة الثانيـــة اعتبــارا من ٢٠٠١/٩/٢٥.

---

٢ - صــدرت الإرادة الملكيــة الســامية بالموافقــة علــى قــرار مجلــس الــوزراء رقــم (٣٩٢٧) تاريخ ٢٠٠١/٩/٤ المتضمن الموافقة على تعيين معالي الدكتور تيسير عبدالجــابر نائبــا لرئيــس مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية وبراتب شهري مقداره (٣٠٠٠) ثلاثة آلاف دينار وتخصيــص سيارة لتنقلاته، وذلك حتى نهاية المدة المتبقية من المجلس والتي تنتهي بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١.

---

٣ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقــة علــى قــرار مجلــس الــوزراء رقــم (٤١٩١) تــاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥ المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة الســيد محمــد طــاش عضــوا فــي مجلــس مفوضي هيئة الأوراق المالية وبراتب شهري مقداره (٢٥٠٠) ألفــان وخمســمائة دينــار و(١٠٠) مائة دينار بدل تنقل اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل وحتى نهاية المدة المتبقية من المجلس التــي تنتهي بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١.

---

٤ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٩٥٧) تاريخ ٢٠٠١/٩/٤ المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة السيد صفوان رزق البطاينة عضوا في مجلس مفوضي هيئــة الأوراق الماليــة وبراتــب شــهري مقــداره (٢٥٠٠) ألفـــان وخمســـمائة دينـــار و(١٠٠) مائة دينار بدل تنقل اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل وحتى نهاية المدة المتبقية من المجلس التــي تنتهي بتاريخ ٢٠٠٢/٩/١.

---

٥ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٩٢٦) تاريخ ٢٠٠١/٩/٤ المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة السيد أكرم أبو حمدان عضــوا فــي مجلــس إدارة مؤسســة استثمار الموارد الوطنية وتنميتها ومديرا عاما للمؤسسة براتــب شــهري مقــداره (٢٠٠٠) ألفــا دينار و (٢٥٠) ومائتان وخمسون دينارا بدل علاوات.

---

٦ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقــة علــى قــرار مجلــس الــوزراء رقــم (٤٠٢٦) تــاريخ ٢٠٠١/٩/١١ المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة الدكتــور ســمير رضــوان البيــدر العواملــه أمينا عاما لوزارة الصحة بأدنى مربوط الفئــة العليــا/ المجموعــة الثانيــة اعتبــارا مــن تــاريخ مباشرته العمل.

٧ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٩٥٦) تاريخ ٢٠٠١/٩/٤ المتضمن الموافقة على إنهاء خدمات عطوفة المستشار من ملاك رئاسة الوزراء السيد صفوان رزق البطاينة اعتبارا من ٢٠٠١/٩/١٥.

---

٨ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٩٢٨) تاريخ ٢٠٠١/٩/٤ المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة الدكتور يوسف تاج الدين الشريقي في ملاك رئاسة الــوزراء بوظيفة مستشار بأدنى مربوط الفئة العليا/ المجموعة الثانية اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل، وذلك بنقله من ملاك وزارة الزراعة.

---

٩ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقــة علــى قــرار مجلــس الــوزراء رقــم (٤١١٠) تــاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ المتضمن الموافقة على تعيين عطوفة المهندس السيد شحادة عبــدالله أبــو هديــب مديرا عاما لســلطة إقليــم البــتراء بموجــب عقــد وبراتــب شــهري مقــداره (٢٥٠٠) ألفــان وخمسمائة دينار شاملا كافة العلاوات المقررة اعتبارا من ٢٠٠١/٩/١٠.

١٠- صــدرت الإرادة الملكيــة الســامية بــإجراء الترفيعـــات التاليـــة فـــي الديـــوان الملكـــي الهاشمي:-

١ . ترفيع السيد عماد سعود نوفان العدوان إداري أول إلى السنة الثانية في الدرجة الثالثة/ الفئــة الثانية اعتبارا من ٢٠٠١/١٠/١.
٢ . ترفيع السيد سامر غازي أبو حسان إداري ثالي إلى أدنى مربوط الدرجـــة السادســة الفئــة الثانية اعتبارا من ٢٠٠١/١٠/٨.
٣ . ترفيع السيد محمود إبراهيم الدبوبي كاتب ثالي إلى أدنى مربوط الدرجة السادسة الفئة الثالثة اعتبارا من ٢٠٠١/١٠/١.

١١- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتــاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقــة علــى إحالــة عطوفــة مدير عام المعهد القضائي الأردني الدكتور إبراهيم حرب إبراهيم محيســن علــى التقــاعد اعتبــارا من ٢٠٠١/١٠/١ بناء على طلبه.

١٢- أعاد مجلس الوزراء النظر بقراره رقم (٣٢٤٠) تاريخ ٢٠٠١/٦/٢٦ المتضمــن الموافقــة علــى إحالة السيدة فوزه عباس أبو خليل والسيدة شهناز عوض أبــو ســالم مــن مــلاك وزارة التعليــم العالي والبحث العلمي على التقاعد إعتبــارا مــن ٢٠٠١/٦/٢٦، وقــرر المجلــس فــي جلســته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥ الموافقة على سحب اسم المذكورتيــن مــن قــراره المشــار إليــه، وإبقاؤهما على رأس عملهما.

هكذا من الأصل

١٣- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تالياً من ملاك وزارة التربية والتعليم على التقاعد اعتباراً من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم:-

السيد يوسف محمد عبدالسلام سلمان	٢٠٠١/١١/١
السيدة نهى أيوب يعقوب فاخوري	٢٠٠١/١٢/٥
السيدة هيام راضي قاسم اسنيليه	٢٠٠١/١٢/٩
السيد أحمد صالح خليل ياسين	٢٠٠١/١٢/١٦
السيد موسى حسن مصطفى فالوح	٢٠٠١/١٢/٢٣

١٤- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورين تالياً على التقاعد اعتباراً من التاريخ المبين إزاء اسم كل واحد منهم:-

وزارة الأعلام:-

السيد شاكر خليل المحارمة	٢٠٠١/١٠/١
السيدة إيمان جميل الطوالبة	٢٠٠١/١٠/١
السيد عيسى حماد محادين	٢٠٠١/١٠/١
السيد محمد راغب القصص	٢٠٠١/١٠/١٥
السيد محمد عبدالرحمن العمري	٢٠٠١/١٠/١٥
السيد راكان أحمد القداح	٢٠٠١/١٠/١٥

وزارة التربية والتعليم:-

السيد مشهور صايل عبدالرحمن فلاح	٢٠٠١/١٠/١
السيدة عبله معن ناجي أبو نوار	٢٠٠١/١٠/١
السيد محمد علي يوسف الشافيري	٢٠٠١/١٠/١
السيد خالد حسين خليل طه التبتيني	٢٠٠١/١٠/١
السيد سليمان عبدالمهدي عبد ربه القريحات	٢٠٠١/١٠/١
السيد فواز أديب علي البطاينة	٢٠٠١/١٠/١
السيد عدنان محمد محمود الشباويش	٢٠٠١/١٠/١
السيد رياض محمد حسين إبراهيم	٢٠٠١/١٠/١
السيد عبداللطيف عبدالله المحمد غرايبة	٢٠٠١/١٠/١
السيد قاسم محمد أحمد الفادي	٢٠٠١/١٠/١
السيد أحمد محمد عبدالمهدي البزيع	٢٠٠١/١٠/١
السيد نايف يوسف محمد العطارية	٢٠٠١/١٠/١
السيد محمد عبدالرحيم سليمان الحياري	٢٠٠١/١٠/١
السيد محمد إبراهيم راشد إبراهيم	٢٠٠١/١٠/١

١٥- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا على التقاعد بناء على طلبهم اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم:-

وزارة الأعلام:-

السيدة كنار جميل الشلبي	٢٠٠١/١٠/١

وزارة التربية والتعليم:-

السيدة مريم عبداللطيف محمد أبو غويلة	٢٠٠١/٩/٢٥
السيد جمال سالم عوض خضور	٢٠٠١/١٠/١٠
السيد بشير سليمان كريم الحسين	٢٠٠١/١٢/١
السيدة أمل فواز حمود سالم العوران	٢٠٠١/١٠/١
السيدة سهير شاهر عبدالفتاح خلفر	٢٠٠١/١٠/١
السيدة ريم عطاالله مدالله الشويلات	٢٠٠١/١١/١
السيد محمد إبراهيم محمد السفاسفة	٢٠٠١/١٠/١

وزارة التنمية الاجتماعية:-

السيدة سهام هاشم سعيد جلوقه	٢٠٠١/١٠/١

وزارة الصحة:-

السيدة فائقة رفيق محمد نصار	٢٠٠١/١٠/١
السيد محمد سعيد عبدالناصر الخصاونة	٢٠٠١/١٠/١٥
السيدة ختام نعيم يعقوب اللمع	٢٠٠١/١٠/١
السيدة صباح سلامة حسين أبو سويلم	٢٠٠١/١٠/١٦
السيدة منال عبدالعزيز محمد غزلان	٢٠٠١/٩/٣٠

١٦- أعاد مجلس الوزراء النظر بقراره رقم (٤٢٢٨) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥ المتضمن الموافقة على إحالة الموظف من ملاك وزارة التربية والتعليم السيد مشهور صايل عبدالرحمن فلاح على التقاعد اعتبارا من ٢٠٠١/١٠/١، وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٢ الموافقة على تعديل تاريخ إحالة المذكور على التقاعد ليصبح اعتبارا من ٢٠٠١/١٠/٢ بدلا من ٢٠٠١/١٠/١.

١٧- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٩ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم:-

وزارة الخارجية:-

المهندس السيد فواز علي البشير	٢٠٠١/١٠/١٥
السيد خليل سلمان فياض أبو سمور	٢٠٠١/١٠/١٥

ديوان المحاسبة:-

السيدة هيام رزق درويش المجالي	٢٠٠١/١٠/١٦

١٨- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٢ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا على التقاعد بناء على طلبهم اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم:-

وزارة الداخلية/ الأحوال المدنية والجوازات:-

الآنسة إيمان محمد عبدالقادر المطري	٢٠٠١/١١/١٥
السيد محمد عبدالكريم أبو دلو	٢٠٠١/١١/١

السيد يعقوب خليل حسونة	٢٠٠١/١١/١
السيدة نهى عبدالله علي مرعي	٢٠٠١/١١/١
السيدة حنان محمد عبدالله الاكحل	٢٠٠١/١١/١
السيد إبراهيم محمد بني ملحم	٢٠٠١/١١/١
وزارة المالية/ الأراضي والمساحة:-	
السيد عبدالرحيم عزام محمد المراشده	٢٠٠١/١٠/٢
وزارة الأشغال العامة والإسكان:-	
السيد نواف سلامة المسلم الشديفات	٢٠٠٢/١/٢
وزارة التربية والتعليم:-	
السيد أروى عبدالقادر محمد القيسي	٢٠٠١/١٠/٢١
السيد محمد عرسان رباع الكيلاني	٢٠٠١/١٠/٥
السيدة ريم عارف مجري نوار العتيبي	٢٠٠١/١٠/٢
السيدة كوثر عبدالحميد عبدالرحمن الخطيب	٢٠٠١/١٠/٦
السيد فتحي إبراهيم محمد سعيد الزعبي	٢٠٠١/١٠/٢
السيد يوسف عيسى اخلاوي أبو دية	٢٠٠١/١٠/١٠
الآنسة عبيدة عبدالرزاق مصلح الشريجي	٢٠٠١/١٠/٧
السيد علي مفلح العليان العلاوين العبادي	٢٠٠١/١١/١
وزارة الصناعة والتجارة:-	
السيد محمود أحمد محمد الحوراني	٢٠٠١/١١/١
وزارة الصحة:-	
السيدة دلال سليم نعمان الصفدي	٢٠٠١/١١/١
الآنسة انتصار عبدالله شاكر عودة	٢٠٠١/١٠/٢
السيدة سحر علي سليمان مصطفى الصمادي	٢٠٠١/١٠/١٦
السيدة خولة موسى هديب خزاعلة	٢٠٠١/١٠/١٦
السيد سعيد عادل توفيق إبراهيم	٢٠٠١/١٠/١٥
السيدة وفاء إبراهيم عايد حداد	٢٠٠١/١٠/١٦
السيد جمال أحمد إبراهيم الزعبي	٢٠٠١/١٠/١٦

ب - استيداع:-

١ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥ الموافقة على إحالة الموظف من ملاك وزارة الأعلام السيد وليد صالح البطايحة على الاستيداع اعتباراً من ٢٠٠١/١٠/١ وإلى حين إكماله المدة المقررة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد.

٢ - أعاد مجلس الوزراء النظر بقراره رقم (٣٩١٨) تاريخ ٢٠٠١/٩/٤ المتضمن الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم فيه من ملاك وزارة الطاقة والثروة المعدنية على الاستيداع بناء على طلبهم اعتباراً من ٢٠٠١/٩/٤، وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥ الموافقة على تعديل تاريخ إحالتهم على الاستيداع ليصبح اعتباراً من ٢٠٠١/٩/١ بدلاً من ٢٠٠١/٩/٤.

٣ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا على الاستيداع بناء على طلبهم اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم وإلى حين إكمال كل منهم المدة المقررة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد:-

وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية:-	
السيد أمين عمر مصطفى محمد	٢٠٠١/١٠/١
وزارة الطاقة والثروة المعدنية/ سلطة المصادر الطبيعية:-	
المهندس السيد جلاء محمود العبادي	٢٠٠١/٩/٢٥
السيد إبراهيم خلف حمدان الشديفات	٢٠٠١/٩/٢٥

٤ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٢ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا على الاستيداع بناء على طلبهم اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم وإلى حين إكمال كل منهم المدة المقررة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد:-

وزارة التربية والتعليم:-	
السيد عوني معين رشيد شاهين	٢٠٠١/١١/٥
وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية:-	
الدكتور شويش هزاع علي المحاميد	٢٠٠١/١١/١
وزارة الطاقة والثروة المعدنية:-	
الدكتور نهاد أحمد يوسف العمري	٢٠٠١/١٠/١

٥ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٢ الموافقة على إحالة الموظفة من ملاك سلطة المصادر الطبيعية السيدة مريم محمد شريف كوشباي على الاستيداع اعتبارا من ٢٠٠١/١٠/٢ وإلى حين إكمالها المدة المقررة من خدمتها الحكومية الخاضعة للتقاعد.

جـ - تمديد خدمات:-

١ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥ الموافقة على تمديد خدمة الموظف من ملاك سلطة وادي الأردن المهندس السيد عبدالقادر محمد حسن الوحوش لمدة سنة ثانية اعتبارا من ٢٠٠١/١١/٧ بعد بلوغه سن الستين.

٢ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٢ الموافقة على تمديد خدمة الموظف من ملاك وزارة التربية والتعليم السيد فتحي مصطفى أحمد الخلفي للفترة من ٢٠٠١/١١/٢٠ ولغاية ٢٠٠٢/٤/١٤ بعد بلوغه سن الستين وإنهاء خدمته اعتبارا من ٢٠٠٢/٤/١٥.

٣ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٩ الموافقة على تمديد خدمة الموظفين المذكورين تالياً لمدة سنة اعتباراً من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهما بعد بلوغهما سن الستين:-

وزارة الداخلية/ الأحوال المدنية والجوازات:-

السيد سامح عبدالنبي حسين التلهوني ٢٠٠٢/١/١

وزارة المالية/ ضريبة الدخل:-

السيد سهيل فوزان المفلح ٢٠٠١/١١/١٨

* * * * * *

الجنسية الأردنية

أ - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٤٠١٤) تاريخ ٢٠٠١/٩/١١ المتضمن الموافقة على منح المذكورين تاليا الجنسية الأردنية:-

١ . المواطن الفلسطيني المستثمر السيد اسحق نعمان صالح الصفدي وأبناءه (إبراهيم، سهى، إيمان، أريج).

٢ . المواطن الفلسطيني المستثمر السيد حسني محمد حسين زقوت وزوجته السيدة سهيلا مطر عبدربه نوري وأبناءه (حاتم، حسام، سوزان، سناء).

٣ . المواطن الفلسطيني المستثمر السيد جمال علي إبراهيم راسخ وزوجته الفلسطينية السيدة عبير إحسان مثقال جرار وابنه علي.

وذلك بالاستناد لأحكام المادتين (١٢، ٢/١٣) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته.

ب - صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٨٨٣) تاريخ ٢٠٠١/٩/٤ المتضمن الموافقة على منح المذكورين تاليا الجنسية الأردنية:-

١ . المواطن العراقي السيد "محمد جواد" أسعد محمد رضا وزوجته العراقية الشريفة زينب علي عبد الأمير.

٢ . المواطن الفلسطيني المستثمر السيد أحمد محمد حامد وزوجته السيدة سميرة أحمد عبدالعزيز النجار وأبناءه (محمد، وفاء، أمامه، صفاء، ومروه).

٣ . المواطن الفلسطيني المستثمر السيد محمد إسماعيل عبدالقادر اصليح وأبناءه (ناهض، أسماء، أيمن، فاطمة، محمد).

٤ . المواطن الفلسطيني المستثمر السيد محمد إسماعيل عبدالقادر كراجه وأبنيه (نسرين، وإسماعيل).

وذلك بالاستناد لأحكام المادتين (١٢، ٢/١٣) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته.

جـ- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٤١٠٠) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ المتضمن الموافقة على منح المواطن الفلسطيني المستثمر السيد عبدالرؤوف علي إسماعيل الشريف وزوجته السيدة فتحيه محمد حسين الشريف وبناته (مها، إيمان، مروه، شيرين) الجنسية الأردنية، وذلك بالاستناد لأحكام المادتين (١٢، ٢/١٣) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته.

د - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥ بالاستناد لأحكام المادة (١٢) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على منح المذكورين تالياً الجنسية الأردنية:-

١ . المواطن السوري السيد جليل عودة حسين الغيات.

٢ . المواطن السوري السيد علي عبدالمجيد علي الياسين وزوجته السيدة هدى محمود محمد عروب.

٣ . المواطن السوري السيد جاسم عقله عودة الغيات.

٤ . المواطنة السورية السيدة حزامي عبدالكريم محمود المصري أرملة السوري عبدالمجيد علي الياسين وأبناءها كل من ("محمد نور"، "محمد بدر"، قمر).

هـ- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٢ بالاستناد لأحكام المادة (١٢) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على منح المذكورين تاليا الجنسية الأردنية:-

١ . المواطن المصري السيد عادل حامد محمد الأبياري.

٢ . المواطن التركي السيد شاكر مصطفى شاكر دلوغلو.

و - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٩ بالاستناد لأحكام المادة الرابعة من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على منح المواطن اللبناني السيد هاني بديع عقاره الجنسية الأردنية.

ز - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٢ بالاستناد لأحكام المادة (١٧/ب) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على إعادة الجنسية الأردنية للمذكورين تالياً، وذلك لرغبتهم بالعودة إلى المملكة والاستقرار فيها:-

١ . الآنسة أمل سليمان عبد أحمد زعاتره.

٢ . السيد محمد عزمي عبدالرؤوف جوده.

٣ . السيد حسين محمد عبدالله الأعرج.

ح - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥ بالاستناد لأحكام المادتين (١٥، ١٦) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته السماح للمذكورين تالياً بالتخلي عن الجنسية الأردنية للتجنس بالجنسية المبينة إزاء اسم كل منهم:-

الاســـم	الجنسيـــة
١) السيد عبدالله "محمد ياسين" حمد العتيبي	السعودية
٢) السيدة منى إبراهيم سعيد الدسوقي	السعودية
٣) السيدة برام عبدالله "محمد ياسين" العتيبي	السعودية
٤) السيدة لبنى عدنان منير بدر	السعودية
٥) السيدة خلود سعيد إبراهيم لطفي	السعودية
٦) السيدة حنان ناجي محمد لبلبي	السعودية
٧) السيدة فاطمة الحاج حسين حمد العتيبي	السعودية
٨) السيدة منى مصطفى عبدالحميد بدوي	السعودية
٩) السيد توفيق "توفيق ياسين" حمد العتيبي	السعودية
١٠) السيد تامر توفيق محمد العتيبي	السعودية
١١) السيد وائل توفيق محمد العتيبي	السعودية
١٢) السيد عبدالمحسن "محمد ياسين" حمد العتيبي	السعودية
١٣) السيد عبدالفتاح "محمد ياسين" حمد العتيبي	السعودية
١٤) السيد ياسين "محمد ياسين" حمد العتيبي	السعودية
١٥) السيد عبدالمنعم "محمد ياسين" حمد العتيبي	السعودية
١٦) السيد أحمد عبدالله "محمد ياسين" العتيبي	السعودية
١٧) السيدة نور خازر أحمد البيايضة	السعودية
١٨) السيد علاء إبراهيم فوزي أبو بشير	العمانية
١٩) السيد هاني إبراهيم صالح صالح	الألمانية
٢٠) السيدة رزان مدحت سعيد جدعان	النمساوية
٢١) السيدة سميرة شمس رشيد منصور	السعودية
٢٢) السيد باسم عبدالرحمن سعيد البكم	النمساوية
٢٣) السيدة منال محمد أحمد جعيتم	السعودية
٢٤) السيدة هيفاء عواد سلامة العضيدي	السعودية
٢٥) السيد سلطان فرج سالم عبدالرحمن	الألمانية
٢٦) السيدة نرجس طلب صالح ياسين	السعودية
٢٧) السيد هارون عبدالله محمود خليل	الألمانية
٢٨) السيد أحمد محمد الحاج سعيد أبو عياد	الألمانية
٢٩) السيدة إنعام محمد حمادة حمودة	السعودية
٣٠) السيد حامد محمود حسن شلاش	النمساوية

الاستمـــلاك

١ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥ بالاستناد لأحكام المادتين (٤/ج، ١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على قرار لجنة الاستملاك والأملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٣٣٥) تاريخ ٢٠٠١/٨/١٥ المتضمن استملاك وحيازة ما مساحته (٢٥٧)م٢ تقريبا من قطعة الأرض رقم (١٠٣٨) من الحوض رقم (٣٣) حي رقم (٨) المحطة مع ما عليها من منشآت المنظم بها مخطط الاستملاك رقم (١٥/٢٩٤٦) تاريخ ٢٠٠١/٨/١٥ الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١١٣١١) والعرب اليوم عدد (١٥٥٧) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٨ استملاكا مطلقا وحيازة فورية لأغراض أمانة عمان الكبرى لغايات ضمها إلى سعة الشارع العام، على أن يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

---

٢ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥ بالاستناد لأحكام المادتين (٤/ج، ١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على استملاك وحيازة مساحات الأراضي المبينة أوصافها تاليا استملاكا مطلقا وحيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك:-

أولا :- ١ . ما مساحته (٥) دونمات و (٦٥٥ر٨٠)م٢ من قطع الأراضي ذوات الأرقام (١٥٦، ٢٩٠، ٢٩١) من الحوض رقم (٢) السفوح الغربي من أراضي مويص الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١١٢٩٧) والعرب اليوم عدد (١٥٤٣) تاريخ ٢٠٠١/٨/١٤ لأغراض وزارة الأشغال العامة والإسكان لغايات طريق شارع الأردن.

٢ . ما مساحته (٣٠)م٢ من قطعة الأرض رقم (١٤٣٢) من الحوض رقم (٨) الميالة من أراضي طبربور الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٢٢٤٠) والأسواق عدد (٢٤٨٥) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٧ لأغراض شركة الكهرباء الأردنية لغايات إقامة محطة تحويل كهربائية عليها.

٣ . ما مساحته (١) دونم واحد و (٧٠١ر١٨)م٢ من قطعة الأرض رقم (٣٩) من الحوض رقم (٢) من أراضي طبربور الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الأسواق عدد(٢٤٩٣) والرأي عدد (١١٣١٩) تاريخ ٢٠٠١/٩/٥ لأغراض وزارة المياه والري/ سلطة المياه لغايات توسعة موقع بئر ماء الرصيفة رقم (١٠) لإنشاء محطة معالجة مياه.

ثانيا:- يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٢ بالاستناد لأحكام المادتين (٤/ج، ١٧) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على ما يلي:-

أولا : أ . قرار لجنة الاستملاك والأملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٣٨٤) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٧ المتضمن استملاك وحيازة المساحات المبينة في الجدول الموضح بالقرار المشار إليه أعلاه من قطع الأراضي المبينة أرقامها وأرقام أحواضها وأحياءها وأسماء مالكيها مع ما عليها من منشآت والمنظم بها مخطط الاستملاك رقم (١٥/٢٩٥٠) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٧ الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الأسواق عدد (٢٤٩٠) والدستور عدد (١٢٢٤٦) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢ لأغراض أمانة عمان الكبرى لغايات حدائق ومباني عامة حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

ب . قرار لجنة الاستملاك والأملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٣٨٧) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٧ المتضمن استملاك وحيازة الجزء البالغ مساحته (٣٢)م٢ من قطعة الأرض رقم (٧٤٧) من الحوض رقم (٣) قطنة الجنوبي (كحق ارتفاق) الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي العرب اليوم عدد (١٥٦٢) والرأي عدد (١١٣١٦) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢ لأغراض أمانة عمان الكبرى لغايات تمرير خط تصريف مياه الأمطار بعرض (١)م٢ حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

ثانيا:- يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

---

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٢ بالاستناد لأحكام المادتين (٤/ج، ١٧) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على ما يلي:-

أولا : أ . قرار لجنة الاستملاك والأملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٣٣٤) تاريخ ٢٠٠١/٨/١٥ المتضمن حيازة المنشآت الواقعة ضمن الأجزاء المستملكة سابقا من قطع الأراضي ذوات الأرقام (٤١، ٤٢، ٤٣) من الحوض رقم (٤٥) الحمرانية الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١١٣١٣) والعرب اليوم عدد (١٥٥٩) تاريخ ٢٠٠١/٨/٣٠ لأغراض أمانة عمان الكبرى لوقوعها في سعة الشارع حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

ب . قرار لجنة الاستملاك والأملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٣٣٢) تاريخ ٢٠٠١/٨/١٥ المتضمن حيازة الأجزاء المستملكة سابقا من قطعتي الأرض رقم (١٥، ١٦) من الحوض رقم (٣) درب الحاج مع ما عليها من منشآت الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الأسواق عدد (٢٤٨٨) والرأي عدد (١١٣١٣) تاريخ ٢٠٠١/٨/٣٠ لأغراض أمانة عمان الكبرى لغايات فتح الشارع المؤدي إلى مكب النفايات حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

ثانيا:- يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

الشؤون البلدية والقروية والبيئة

● قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ بالاستناد لأحكام الفقرة (٥) من المادة (٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته الموافقة على ما يلي:-

أولا :- ضم جميع البلديات والتجمعات السكانية التالية في محافظة العاصمة إلى بعضها لتصبح بلدية بالمعنى المقصود في القوانين النافذة المفعول اعتبارا من تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥:-

أ . بلدية رقم (١) وتضم:-
١ . ناعور.
٢ . اديبان.
٣ . أم القطين والمنشية.
٤ . المنصورة.
٥ . الروضة.
٦ . زبود وسيل حسبان.
٧ . بني هاشم.

ب . بلدية رقم (٢) وتضم:-
١ . أم البساتين.
٢ . تجمع سكاني (السامك).

جـ . بلدية رقم (٣) وتضم:-
١ . العال.
٢ . حسبان.
٣ . المشقر

د . بلدية رقم (٤) وتضم:-
١ . مرج الحمام.
٢ . الوادي الأخضر.
٣ . التجمعات السكانية (البحاث، الحامدية).

هـ . بلدية رقم (٥) بلدية سحاب.

و . بلدية رقم (٦) وتضم:-
١ . الموقر.
٢ . الحاتمية.
٣ . منشية القضاة.
٤ . مغاير المهنا.
٥ . الفيصلية.
٦ . النقيرة
٧ . أم بطمة.
٨ . ذهيبة الشرقية.
٩ . رجم الشامي الغربي وسالم.
١٠. رجم الشامي الشرقي.
١١. الذهيبة الغربية.
١٢. الهاشمية والكتيفة والنسين.

ز . بلدية رقم (٧) وتضم:-
١ . الجيزة.
٢ . التجمعات السكانية (القنيطرة، تجمعات منطقة المطار، السيفية، مخيم الطالبية وزويزيا).
٣ . القسطل والمشتى.
٤ . منجا والزيتونة.
٥ . اللبن والطنيب.
٦ . أم العمد والخضراء.
٧ . التجمعات السكانية (أم رمانة، الغبية).
٨ . نتل والزعفران.
٩ . حوارة المنارة وجلول.
١٠. أم الوليد وأم قصير.
١١. التجمعات السكانية (دليلة، صوفة، النبروز).
١٢. اربنية الغربية.
١٣. العامرية.

ح - بلدية رقم (٨) وتضم :-
١ . أم الرصاص.
٢ . طور الحشاش والندوة.
٣ . الرميل وعليان.
٤ . التجمعات السكانية (الجميل، ثريا).
٥ . الرامة والمشيرفة والباهون.
٦ . التجمعات السكانية (الفيصلية، الدامخي).

ثانيا:- ضم البلديات التالية إلى أمانة عمان الكبرى:-
١ . بلدية العبدلية.
٢ . بلدية الخشافية الشمالية.

* * * * * *

إعلانات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة

- عملا بأحكام المادة (٣٦) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن استقالة عضو لجنة بلدية مرج الحمام السيد محمد حمود المناصير.

- عملا بأحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن تعيين المهندس السيد حسين محمد الخالدي نائبا لرئيس لجنة بلدية صبحا والدفيانة.

- عملا بأحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن تعيين السيد وجدي عودة مرزوق ابريمان نائبا لرئيس لجنة بلدية بلعما.

- عملا بأحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن تعيين السيد حابس سامي الفايز نائبا لرئيس لجنة بلدية الجيزة الجديدة.

- عملا بأحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن تعيين السيد فيصل ضيف الله المومني نائبا لرئيس لجنة بلدية الجنيد/ عجلون.

- عملا بأحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن تعيين السيد حسين سويلم المزاودة نائبا لرئيس لجنة بلدية الأمير الحسين بن عبدالله/ المفرق.

- عملا بأحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن تعيين السيد جمال الواكد الفاعوري نائبا لرئيس لجنة بلدية عين الباشا الجديدة.

- عملا بأحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن تعيين السيد محمد مشوح الشرفات نائبا لرئيس لجنة بلدية الصالحية ونايفة.

- عملا بأحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن تعيين المهندس السيد عبدالمنعم يونس أبو هلالة نائبا لرئيس لجنة بلدية معان الكبرى.

- عملا بأحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن تعيين السيد شاهر محمد البراري نائبا لرئيس لجنة بلدية حسبان الجديدة.

- عملا بأحكام المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته.
أعلن عن تعيين المهندس السيد فندي الشلول نائبا لرئيس لجنة بلدية باب عمان/ جرش.

- يعلن لاطلاع العموم أن لجنة بلدية كفرنجة الجديدة بصفتها (لجنة تنظيم محلية) قد قررت بقرارها رقم (٢/٣٧) لسنة ٢٠٠١ واستنادا لأحكام المادة (٥٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة على النحو التالي:-

	فلس	دينار
١ . عوائد عن تصديق أي وثيقة.	٠٠٠	١٠
٢ . عوائد عن كل شهادة صادرة عن البلدية.	٠٠٠	١

● يعلن لاطلاع العموم أن لجنة بلدية الشونة الوسطى بصفتها (لجنة تنظيم محلية) قد قررت بقرارها رقم (١١/٨) لسنة ٢٠٠١ واستنادا لأحكام المادة (٥٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة على النحو التالي:-

	فلس	دينار
١ . تأمين رخصة البناء للمناطق التجارية والصناعية	٠٠٠	١٠٠
٢ . تأمين رخصة البناء للمناطق السكنية	٠٠٠	٥٠
٣ . عوائد عن كل حفرة امتصاصية بالمقطوع	٠٠٠	١٠
٤ . عوائد عن كل خزان مياه بالمقطوع	٠٠٠	٥
٥ . عوائد عن تصديق أي معاملة بالمقطوع	٠٠٠	١
٦ . عوائد نقل الإرث والتخارج مهما بلغت المساحة بالمقطوع	٠٠٠	٥
٧ . عوائد نقل الملكية عن كل معاملة بالمقطوع	٠٠٠	٥
٨ . عواد عن إصدار أي شهادة من البلدية	٠٠٠	٢
٩ . عوائد نقل ملكية رخصة الإنشاءات بنسبة ١٠% من قيمة الترخيص	٠٠٠	٠٠٠
١٠. عوائد عن كل معاملة توحيد كل قطعة داخل التنظيم بالمقطوع	٠٠٠	١٥

١١. تجديد رخصة البناء ٥٠% من قيمة الرخصة السابقة بعد مرور سنة على صدورها وتجديد الرخصة كاملة بعد مرور خمسة سنوات.

١٢. عوائد تعبيد وتزفيت بنسبة ٤٠% من قيمة تكلفة الشوارع أي بواقع ٢٠% عن كل جانب من جانبي الشارع.

١٣. إنشاء أرصفة وأطاريف للبناء الواقع على الشارع بطول واجهة القطعة المقام عليها البناء من قبل المالك وإذا لم يقم بذلك فأن المجلس يقوم بهذه الأعمال على نفقته بعد إنذاره وإضافة ٢٥% بدل إشراف.

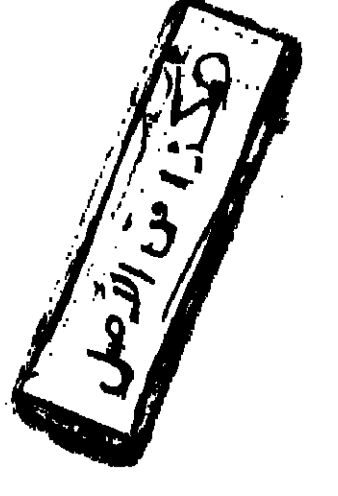
يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٨٩ تاريخ ٢٠٠١/٨/٧ الموافقه على مخطط تعديلات تنظيميه ضمن الاحواض ذوات الارقام (٦٤،٦٧) وذلك في بلدة السلط /لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٦٣) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٧ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/١٢٢٠) تاريخ ٢٠٠١/٩/٤ عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع من "١٢م" الى "٨م" ضمن الحوض رقم (١٨) وذلك في بلدة اللبن والطنيب /لواء الجيزه

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣٥ تاريخ ٢٠٠١/٩/١١ الموافقه على مخطط اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم (٢٢) حواره الوسطى من اراضي حواره وذلك في بلدة الجيزه (حواره والمناره) /لواء الجيزه وحسب المخطط التعديلي رقم (٣) تاريخ ٢٠٠١/١٠/٤ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦م ، ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١/١٢٤٤) تاريخ ٢٠٠١/٩/١١م الموافقه على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم (١٨) من اراضي جريبا في بلدة جريبا /لواء قصبة الزرقاء تصديقا مؤقتا .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٢٤٤ تاريخ ٢٠٠١/٩/١١، الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع الى ١٤متر وتعديل ملحلى ضمن الحوض رقم (٢٣) وذلك في منطقة جريبا/ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (٦) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦ ووضعه موضع التنفيذ.



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٢٤٥ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦ الموافقه على وضع مخطط تعديلات تنظيميه واحداث طريق وشوارع والغاء شوارع اخرى ضمن الاحواض ذوات الارقام (١،٥،٣،٤،٦،٩) وذلك في بلدة غرب اربد /سوم وحسب المخططات المعده لهذه الغاية ووضعها موضع التنفيذ باستثناء تعديل المنحنيات الواقع ضمن القطع (٢٦،٧٢) حوض (٩) والشارع المعدل ضمن القطع (١٠،٥٣،٦١،٣١،٥٦،٤٢،٤٠،٥٠،٥٨،٣٧) حوض (٥) والمعلنه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميه ٠

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد ومكاتب بلدية غرب اربد وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او البريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٢٤٥ تاريخ ٢٠٠١/٨/١٢ الموافقه على وضع مخطط تعديلات تنظيميه ضمن الاحواض ذوات الارقام (٤،٦) في بلدة غرب اربد /سوم وحسب المخطط التعديلي (٩) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ والمخطط التعديلي رقم (٢٦) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ ووضعها موضع التنفيذ باستثناء الشارع المار ضمن القطع ذوات الارقام (٣٨،٧٧،٥٠،٣٣) حوض رقم (٩) والمعلنه للاعتراض لمدة شهر

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد ومكاتب بلدية غرب اربد وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او البريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

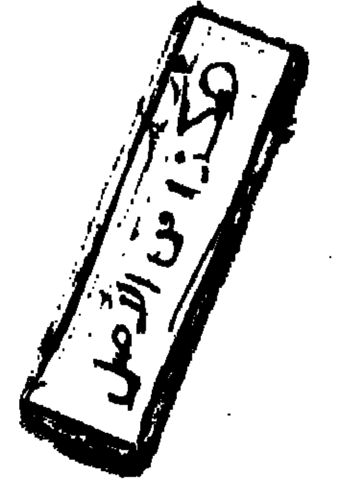
يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٢٤٦ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦ الموافقه على مخطط تعديل مسار شارع ضمن القطعة رقم (٣٠) حوض رقم (٣) من اراضي كفر عان وذلك في بلدة حوفا الوسطيه/ لواء الوسطيه وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٦) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٢٤٦ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦ الموافقه على مخطط تعديلات تنظيميه ضمن القطع ذوات الارقام (١٢٥،٢٠٠،١٩٨) حوض رقم (٤) وذلك في بلدة حوفا الوسطيه/ لواء الوسطيه وحسب المخطط التعديلي رقم (٢١) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٢٤٦ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦ الموافقه على مخطط تخفيض شارع من "١٠م" الى "٨م" ضمن الاحواض ذوات الارقام (٣،٤) من اراضي كفر عان وذلك في بلدة حوفا الوسطيه/ لواء الوسطيه وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٧) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم١٢٤٧ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦ الموافقه على المخطط التحديثي لبلدة الرفيد وذلك في بلدة الكفارات / لواء بنى كنانه وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٢٤٨ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦، الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم (٢) وذلك في بلدة نحله/ لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٥) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٧ ووضعه موضع التنفيذ.



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٤٩ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦ الموافقه على مخطط تعديل مسار الشارع ضمن القطع ذوات الارقام (٤٠١،٣٧،٢٥٧،٩٤) حوض رقم (١٠) وذلك في بلدة عجلون / لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم (١٥) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٧ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٥٢ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨، الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن "د" الى تجاري طولي ضمن الحوض رقم (٧) وذلك في بلدة علبه/ المزار الجديده/ لواء المزار الشمالي وحسب المخطط التعديلي رقم (٤٩) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٩ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٢٥٤ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقه على مخطط تعديل شارع وطريق ضمن الحوض رقم (٨) وذلك في بلدة سلحوب/ لواء عين الباشا وحسب المخطط التعديلي رقم (١٠) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٢٥٥ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقه على مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم (٩٩) وذلك في بلدة السلط /لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (١٧) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٥٦ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨، الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن القطعه رقم (٦) حوض رقم (١٠) من اراضي وذلك في بلدة العارضه الجديده/ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٢١) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٢ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٢٥٧ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقه على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم (٤) وذلك في بلدة العالوك والمسرات / لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٤ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٢٥٧ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨، الموافقة على مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم (٤) وذلك في بلدة المسره والعالوك/ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٠ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٢٥٨ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨، الموافقة على مخطط احداث طريق سعة ٣متر ضمن الحوض رقم (١٠) وذلك في بلدة الزرقاء/ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٦) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٠ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤/١٢٥٨ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨، الموافقة على مخطط تعديل ملحلى ضمن الحوض رقم (٥) وذلك في بلدة الزرقاء/ لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (١٤) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٠ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٢٦١ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقه على الغاء شارع ضمن القطعة رقم (٧٠٥) حوض رقم (١٢) من اراضي روضة الامير علي بن الحسين وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكر في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء الباديه الشماليه ومكاتب بلدية دير الكهف الجديده وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية دير الكهف الجديده خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٢٦٨ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقه على احـداث طريق ضمن القطع ذوات الارقام (١٨،١٩) حوض رقم (١) ام فروه وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للإعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكر في مكاتب اللجنة اللوائيـة في لواء وادي السير ومكاتب بلدية مرج الحمام وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلديـــة مـــرج الحمام مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقـــراره رقـــم ٢/١٢٦٨ تاريـــخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقه على مخطط تعديل شارع ضمـــن القطـــع ذوات الارقـــام (١٣،١٥) حوض رقم (٥) وذلك في بلدة الوادي الاخضر/ لواء وادي السير وحسب المخطط التعديلـــي رقم (٢٢) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٤ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٢٦٨ تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقه على احـداث طريق ضمن الحوض رقم (٨) من اراضي الوادي الاخضر وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانـــه للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكر في مكاتب اللجنة اللوائيـة في لواء وادي السير ومكاتب بلدية مرج الحمام وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلديـــة مـــرج الحمام مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٧٠ تـــاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣، الموافقة على مخطط توسعة طريق من (٣متر الى ٦متر) واعتمادها تنظيميا ضمـــن القطـــع ذوات الأرقام (٤١٦، ٤٢١، ٣٥٧، ٣٥٨، ٣٥٩) حوض رقم (١٢) وذلك في بلدة ايدون/ لواء بني عبيد وحسب المخطط التعديلي رقم (٥٠) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٤ ووضعه موضع التنفيذ.

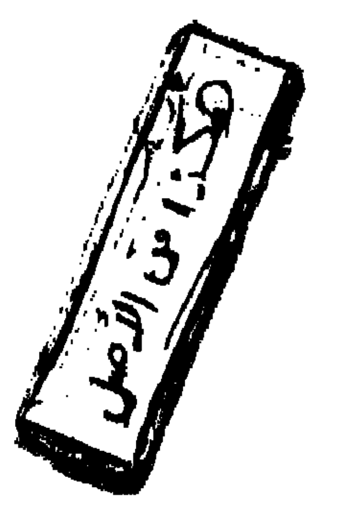
يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقـــراره رقـــم ١/١٢٧٦ تاريـــخ ٢٠٠١/٩/٢٣ الموافقه على مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم (٢٣) وذلك في بلـــدة الفحيص /لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٤) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٦ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيـــم الاعلـــى قـــد قـــرر بقـــراره رقـــم ٢/١٢٧٧ تـــاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣، الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن "ب" الى تجـــاري طولـــي ضمن الحوض رقم (٥) وذلك في بلدة رجم الشامي الغربي/ لواء الموقر وحســـب المخطـــط التعديلي رقم (٢٧) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٦ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقـــرى والابنيـة رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦م ، أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم (١٢٧٩) تـــاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣م الموافقه على مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم (٥) من اراضـــي ام الوليد في بلدة الجيزه الجديده /لواء الجيزه تصديقا مؤقتا .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٢) من قانون تنظيم المدن والقـــرى والابنيـة رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦م ، ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم (١٢٨١) تـــاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣م الموافقه على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم (٥) في بلدة القسطل /لواء الجيزه تصديقا مؤقتا .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٨٢ تـــاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥، الموافقة على مخطط احداث شارع ضمن الاحواض ذوات الأرقام (٢٠، ٢١، ٢٢) وذلك فـــي بلدة الفحيص/ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلـــي رقـــم (٥) تـــاريخ ٢٠٠١/٩/٢٦ ووضعه موضع التنفيذ.



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٢٨٤ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥ الموافقه على مخطط الغاء شارع ضمن الحوض رقم (١٣) وذلك في بلدة جرش /لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (٦٤) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٦ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٨٩ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥، الموافقة على مخطط الغاء شارع ضمن الحوض رقم (٢٨) وذلك في بلدة المكيفته/ لواء البادية الشمالية وحسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٦ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٩٠ تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٥ ، الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع واحداث طريق ضمن القطعه رقم (١٩٩) حوض رقم (٣٧) البقعة الشمالي وذلك في بلدة الشوبك/ لواء الشوبك وحسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٢٩٨ تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠، عدم الموافقة على مخطط الغاء نهاية مغلقه ضمن الحوض رقم (٢) وذلك في بلدة جرش/ لواء قصبة جرش .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٢٩٨ تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠، عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن ج-د ضمن الاحواض ذوات الأرقام (٤، ١٣) وذلك في بلدة جرش/ لواء قصبة جرش .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤/١٢٩٨ تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠، عدم الموافقة على مخطط الغاء شارع واحداث آخر ضمن القطع ذوات الأرقام (٧٣، ٧٢، ٥) حوض رقم (٤) وذلك في بلدة جرش/ لواء قصبة جرش.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٢٩٩) تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠ عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع من "١٢م" الى "٨م" ضمن الحوض رقم (٣) وذلك في بلدة الروابي /لواء قصبة عجلون .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٣٠٠ تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠، عدم الموافقة على مخطط الغاء شارع ضمن القطع ذوات الأرقام (١٩٣، ١٨٢، ١٧٥) حوض رقم (٤) وذلك في بلدة عبين وعبلين/ لواء قصبة عجلون .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٣٠١ تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠، عدم الموافقة على مخطط الغاء شارع ضمن القطع ذوات الأرقام (١١٥، ١٤٠) حوض رقم (٦) من اراضي راسون وذلك في بلدة العيون/ لواء قصبة عجلون .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٣٠٦ تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠، عدم الموافقة على مخطط تخفيض شارع من ١٢متر الى ١٠متر ضمن القطعه رقم (٣٤) حوض رقم (٩) وذلك في بلدة الحاتميه/ لواء الموقر .

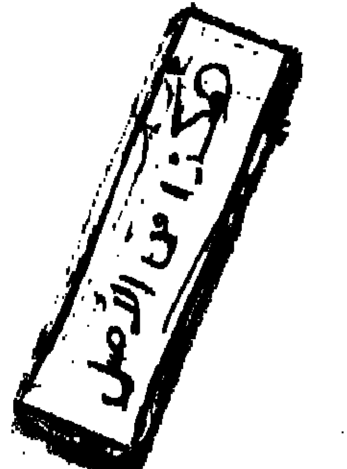
يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/١٣٠٦) تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠ عدم الموافقة على مخطط الغاء طريق ضمن القطع ذوات الارقام (٧٢٨،٧١٧) حوض رقم (٧) وذلك في بلدة النقيره /لواء الموقر .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٣٠٦ تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠، عدم الموافقة على مخطط الغاء شارع ضمن القطعه رقم ١٠٦ حوض رقم (٣) وذلك في بلدة النقيره/ لواء الموقر .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤/١٣٠٦ تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠، عدم الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن القطعه رقم (١٥٧) حوض رقم (٩) وذلك في بلدة الذهبية الشرقية/ لواء الموقر .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥/١٣٠٦ تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠، عدم الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن القطعه رقم (٢٦٠) حوض رقم (٩) وذلك في بلدة الذهبية الشرقيه/ لواء الموقر .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦/١٣٠٦ تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠، عدم الموافقة على مخطط تعديل شوارع ضمن القطع ذوات الأرقام (٧٣، ٧٨) حوض رقم ٨ وذلك في بلدة الذهبية الشرقية/ لواء الموقر .



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/١٣٠٧) تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠ عدم الموافقة على مخطط الغاء جزء من شارع ضمن القطع ذوات الارقام (٧٤،٧٣) حوض رقم (٣) وذلك في بلدة العال /لواء ناعور .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٣٠٨ تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠ الموافقه على مخطط تعديل طريق ضمن القطعه رقم (١٠٥) حوض رقم (٣٣) وذلك في بلده ناعور /لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ٢/١٠/٢٠٠١

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٣/١٣٠٨) تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠ عدم الموافقة على مخطط تخفيض شارع من "١٢م" الى "٨م" ضمن الحوض رقم (١٣) وذلك في بلدة ناعور /لواء ناعور .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٣٠٩ تاريخ ٢٠٠١/١٠/٢ الموافقه على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن"أ" الى سكن "ج" ضمن القطع ذوات الارقام (٢،٤،٥،٦،٢٦،٧٩،٨٠،٨١،٨٢) حوض رقم (٢٣) وذلك في منطقة ايدون /اربد الكبرى وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٧) تاريخ ٢٠٠١/١٠/٣ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٣١١ تاريخ٢/١٠/٢٠٠١ الموافقه علىمخطط تعديلات تنظيميه ضمن الحوض رقم (٢٤) وذلك في منطقه كفرسوم /الكفارات/لواء بني كنانه وحسب المخطط التعديلي رقم (١٩) تاريخ٣/١٠/٢٠٠١ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٣/١٣١٤) تاريخ ٢٠٠١/١٠/٢ عدم الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن القطعة رقم (١٣) حوض رقم (٤) من اراضي السلط وذلك في بلدة السلط الكبرى /لواء قصبة السلط

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٣١٤ تاريخ ٢٠٠١/١٠/٢ الموافقه على مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم (٥٣) وذلك في بلده السلط/لواء قصبه السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (١٥) تاريخ٨/١٠/٢٠٠١ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٣١٥ تاريخ ٢/١٠/٢٠٠١، الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع ضمن القطع ذوات الأرقام (١٣٨، ١٨٦) حوض رقم (١٠) وذلك في بلدة عرجان/ لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٧) تاريخ ٢٠٠١/١٠/٣ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٣١٨ تاريخ ٢٠٠١/١٠/٢، عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة الاستعمال من سكن اخضر الى سكن ب وتنظيم القطعه رقم ٥ الى سكن ب ضمن الحوض رقم ٦ من اراضي رميمين وذلك في بلدة السلط الكبرى/ لواء قصبة السلط.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٣٢٢ تاريخ٧/١٠/٢٠٠١عدم الموافقه على مخطط احداث تجاري طولي ضمن الحوض رقم (١٧) وذلك في بلده الثنيه /لواء قصبه الكرك

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٣١٩ تاريخ ٢/١٠/٢٠٠١، عدم الموافقة على مخطط اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم ٨ من اراضي عيرا وذلك في بلدة السلط الكبرى/ لواء قصبة السلط.



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤/١٣٢٢ تاريخ ٢٠٠١/١٠/٧ عدم الموافقة على مخطط تخفيض شارع من "١٢م"الى "٨م" ضمن الحوض رقم (٣) وذلك في بلدة الجديده /لواء قصبة الكرك .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٣٢٣ تاريخ ٢٠٠١/١٠/٧ الموافقه على مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم (٨) عرقوب ابو قصيب وذلك في بلدة بنى هاشم / لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم (١٠) تاريخ ٢٠٠١/١٠/٨ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٣٢٤ تاريخ ٢٠٠١/١٠/٧، الموافقة على مخطط الغاء طريق سعة ٤متر ضمن القطع ذوات الأرقام (٧٢٤، ٧٢٥، ٧٢٦، ٧٢٨، ٧٢٩، ٧٣٨، ٧٣٩) حوض رقم (٢) وذلك في بلدة برقش/كفرعوان/ لواء الكوره وحسب المخطط التعديلي رقم (٥٩) تاريخ ٢٠٠١/١٠/٨ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٣٢٩ تاريخ ٢٠٠١/١٠/٩ ، عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن "أ" والغاء واحداث شوارع وطرق ضمن الحوض رقم (٦) وذلك في بلدة عنجرة/لواء قصبة عجلون.



إعلانات

صادرة عن رئيس مجلس التنظيم الأعلى المنتخب

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٠٥٢ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال القطعه (١٢٨٩) حوض رقم (٩) الطهطور الجنوبي من سكن "ب" الى تجاري طولي وذلك في منطقة العبدلي /امانة عمان الكبرى

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٠٥٢ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال القطعه(٤١٤) حوض رقم (١٤) اللويبده الوسطاني من سكن "أ" الى مكاتب وذلك في منطقة العبدلي /امانة عمان الكبرى .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٠٥٢ تاريخ ٢٠٠١/٨/٣ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال القطعه(١٠١٩) حوض رقم (١٦) الويبده الغربي من مكاتب الى تجاري طولي وذلك في منطقة العبدلي /امانة عمان الكبرى .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤/١٠٥٢ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال القطعه(٣٧٢) حوض رقم (٧) الطهطور الشمالي من سكن "ب" الى تجاري طولي وذلك في منطقة العبدلي /امانة عمان الكبرى

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٠٥٣ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢ عدم الموافقة على مخطط احداث طريق ضمن الحوض رقم (٥) البلد وذلك في منطقة وادي السير /امانة عمان الكبرى .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٠٥٣ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢ عدم إالموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن "أ" الى تجاري ضمن الحوض رقم (١٢) الرونق وذلك في منطقة وادي السير /امانة عمان الكبرى ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٠٥٤ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢ عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع امام قطع الاراضي ذوات الارقام (٩٨،٧٥) حوض (٩).الدبوبيه وذلك في منطقة القويسمه /امانة عمان الكبرى ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٠٥٤ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن "ج" الى تجاري محلي ضمن الحوض رقم (٣) ابو صوانه وذلك في منطقة القويسمه /امانة عمان الكبرى ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١٠٥٤ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢ الموافقه على مخطط احداث شارع ضمن الاحواض (٢) الجيعه (٣) درب الحاج (٤) صرغيد وذلك في منطقة القويسمه امانة عمان الكبرى وحسب المخطط التعديلي رقم أ ع/١٩٥/٢٠٠٠ تاريخ ٢٠٠١/٨/١٩ ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٥٦ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢ الموافقه على مخطط الغاء جزء من شارع ضمن الحوض رقم (٢) الونانات وذلك في منطقة ماركا امانة عمان الكبرى وحسب المخطط التعديلي رقم أع/٦٤/٢٠٠٠/ماركا ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/١٠٥٥ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢ الموافقه على مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم (١) زريبي وحوض (١٣) الكوم وياجوز وذلك في منطقة شفا بدران امانة عمان الكبرى وحسب المخطط التعديلي رقم أ ع/١١٠/٢٠٠٠ ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/١٠٥٥ تاريخ ٢٠٠١/٨/٢ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال القطعة (١٢٠) حوض (٤) من سكن "أ" الى محطة محروقات وذلك في منطقة شفا بدران /امانة عمان الكبرى ٠

إعـلانــات

صادرة عن أمين عمان رئيس اللجنة اللوائية في أمانة عمان الكبرى

المهندس نضال الحديد

تعلـن اللجنــــه اللوائيـــــه للتنظيـم والابنيـه فــي امانــة عمـان الكبـرى بانـها قــررت بقرارهـــا رقــم (٥٨٧) تاريــخ ٢٠٠١/٨/٥ الموافقـــه علـى المخطـــط التعديلـــي التنظيمـــي رقــم (أ ع/٢٠٠١/٢٥٠/صويلح) المتضمن تغيير صفة إستعمال مجموعة من قطـع الأراضـي ضمـن الأحـواض التالية حوض (١١) الملش ، (١٥) أم الأشبال ، (٢) حزام غرة من سكن (أ) إلى سكن (أ) بأحكام خاصــة (طـابقين وروف) ومن سكن (ب) إلـى سكن (ب) بأحكـام خاصـة (طـابقين وروف) ومـن تجـاري محلي ضمن سكن (أ) إلى تجاري محلي ضمن سكن (أ) بأحكام خاصة (طابقين وروف) ومن تجاري محلي ضمن سكن (ب) إلى تجاري محلي ضمـن سكن (ب) بأحكـام خاصـة (طـابقين وروف) وكمـا هـو موضـح على المخطط في منطقـة (صويلح) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقرة (٦) مـن المـادة (٢٤) مـن قـانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦.

تعلــن اللجنـــــه اللوائيــــه للتنظيــم والابنيــه فـــي امانــــة عمـــان الكبـــرى بانـهـا قـــررت بقرارهـــا رقـــم (٦٩٦) تاريـــخ ٢٠٠١/٩/٢٣ الموافقـــه علـى المخطـــط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم (أ ع/٢٠٠١/١٥٠/أم قصير والمقابلين) المتضمن تعديـل إستعمال جـزء مـن قطعـة الأرض رقـم (٩٢) حوض (٥) أم البساس من معارض تجاريـة إلـى سكن (جـ) وكمـا هـو موضـح علـى المخطـط فـي منطقـــة (أم قصير والمقابلين) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقرة (٦) مـن المـادة (٢٤) مـن قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦.

تعلــن اللجنـــــه اللوائيـــه للتنظيــم والابنيــه فـــي امانــــة عمـــان الكبـــرى بانـهـا قـــررت بقرارهـــا رقـــم (٦٩٧) تاريـــخ ٢٠٠١/٩/٢٣ الموافقـــه علـى المخطـــط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم (أ ع/٢٠٠١/١٥٢/أم قصير) المتضمن تحويـل إستعمال بعـض قطـع الأراضـي المبينـة أرقامهـا ضمن حوض (١) أبو القعفور من سكن (جـ) إلـى سكن (د) ومـن تجـاري محلـي ضمـن سـكن (جـ) إلـى تجاري محلي ضمن سكن (د) بإرتداد أمامي أربعة أمتار وكما هو موضح على المخطط فـي منطقـــة (أم قصير) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكـام الفقـرة (٦) مـن المـادة (٢٤) مـن قـانون تنظيـم المـدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦.

تعلـن اللجنـــه اللوائيـــه للتنظيـم والابنيـه فـي امانـــه عمـان الكبـرى بانـها قـررت بقرارهـــا رقـــم (٦٩٨) تاريـــخ ٢٠٠١/٩/٢٣ الموافقـــه علـى المخطـــط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم (أ ع/٢٠٠١/١٥٣/أم قصير والمقابلين) المتضمن توسعة الطريق سعة ثلاثة أمتار المارة من أمـام القطع ذوات الأرقام (٢١٢،٢١٤،٢١٥،٣١٢،٣١٣) حوض (٥٠) المقابلين الغربي لتصبح بعرض ثمانية أمتار وذلك لتسهيل حركة المرور القادمة من شارع القدس وكما هو موضح على المخطط فـي منطقـــة (أم قصير والمقابلين) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قـانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦.

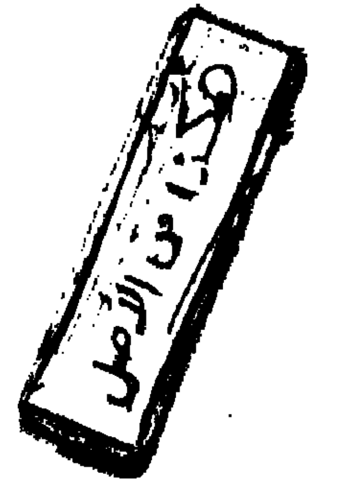
تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦٩٩) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٢ الموافقه علـى إعـادة إيـداع المخطـط التعديلـي التنظيمـي رقم (أ ع/٢٠٠١/٦٥/بسمان) المتضمن إستحداث طريق للمشاه ضمن قطعتي الأرض رقم (٢٧٣٨ ، ٢٧٣٩) حوض (٣) خنيفسة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيـم والأبنيـة فـي منطقــة (بسمان) حيث يمكن لـذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خـلال المـدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٧٠٠) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٢ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمـي رقم (أ ع/٢٠٠١/٧٥/العبدلي) المتضمن تحويل إستعمال القطعة رقم (٦٣٦) حوض (١٦) اللويبدة من سكن (ب) إلى مكاتب بأحكام سكن (ب) مع إستيفاء بدل تعويض بقيمة (٢٠) عشرين ديناراً للمتر المربع الواحد من مساحة القطعة وكمـا هـو موضـح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية فـي منطقــة (العبدلي) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خـلال المـدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٧٠١) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٢٨/٢٠٠١/خريبة السوق) المتضمن إستحداث طريق ضمن قطعة الأرض رقم (٤) حوض (١) العلكومية وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (خريبة السوق) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٧٠٢) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٢٦/٢٠٠١/القويسمة) المتضمن إلغاء وإستحداث أجزاء من شوارع ضمن حوض (٢٠) عراق مسعود وحوض (١٧) أم حبلات وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (القويسمة) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٧٠٣) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٣٨٤/٢٠٠١/وادي السير) المتضمن إلغاء وإستحداث جزء من شارع أمام قطع الأراضي المبيّنة أرقامها ضمن حوض (١٢) الرونق وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (وادي السير) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٧٠٧) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/١٤٥/٢٠٠١/شفابدران) المتضمن تغيير إستعمال من سكن أخضر ضمن سكن (أ) إلى سكن (أ) وسكن (ب) وسكن (جـ) وذلك لعدة قطع أراضي ضمن حوض (٢) تلعة نمر وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (شفابدران) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٧٠٨) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٣ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/١٤٦/٢٠٠١/شفابدران) المتضمن تحويل إستعمال قطعة الأرض رقم (٣٣٥) حوض (٦) الذهبية من سكن (أ) إلى سكن (أ) بأحكام خاصة : -

(٥ ر٢) متر إرتداد جانبي و (٥ر٢) متر جانبي من جهة الطريق والمحافظة على الإرتداد الأمامي (- ر٥) متر والنسبة المئوية ضمن المساحة المسموح بها حسب الأحكام أعلاه وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (شفابدران) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٧١٧) تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/١٤٩/٢٠٠١/ام قصير) المتضمن : - تحويل صفة استعمال قطع الأراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (٧) الحمارة من سكن (ج) الى تجاري محلي ضمن سكن (ج) بارتداد امامي (٦) متر مع استيفاء تعويض بقيمة (١) دينار واحد للمتر المربع الواحد من مساحة القطع المتأثره بالاقتراح وكما هو موضح على المخطط في منطقة (ام قصير) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٧٢٦) تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠١/٣٥/اليرموك) المتضمن : - الغاء واستحداث جزء من شارع (درج) حسب الواقع وذلك ضمن القطعة رقم (٣١١٧) حوض (٣٣) المدينة حي (٧) جبل خريطة وكما هو موضح على المخطط في منطقة (اليرموك) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

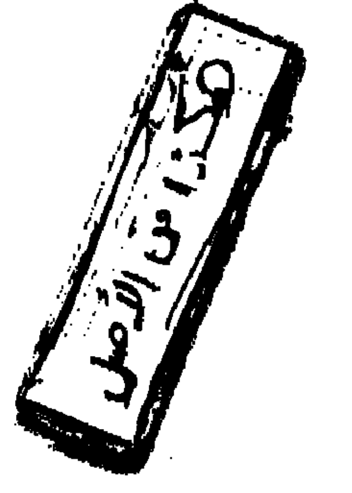
تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٧٢٩) تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠١/٢١٧/خريبة السوق) المتضمن : - استحداث طريق ضمن قطعة الأرض رقم (٦٣) حوض (٣) حلو المراشدة الشرقي وكما هو موضح على المخطط في منطقة (خريبة السوق) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

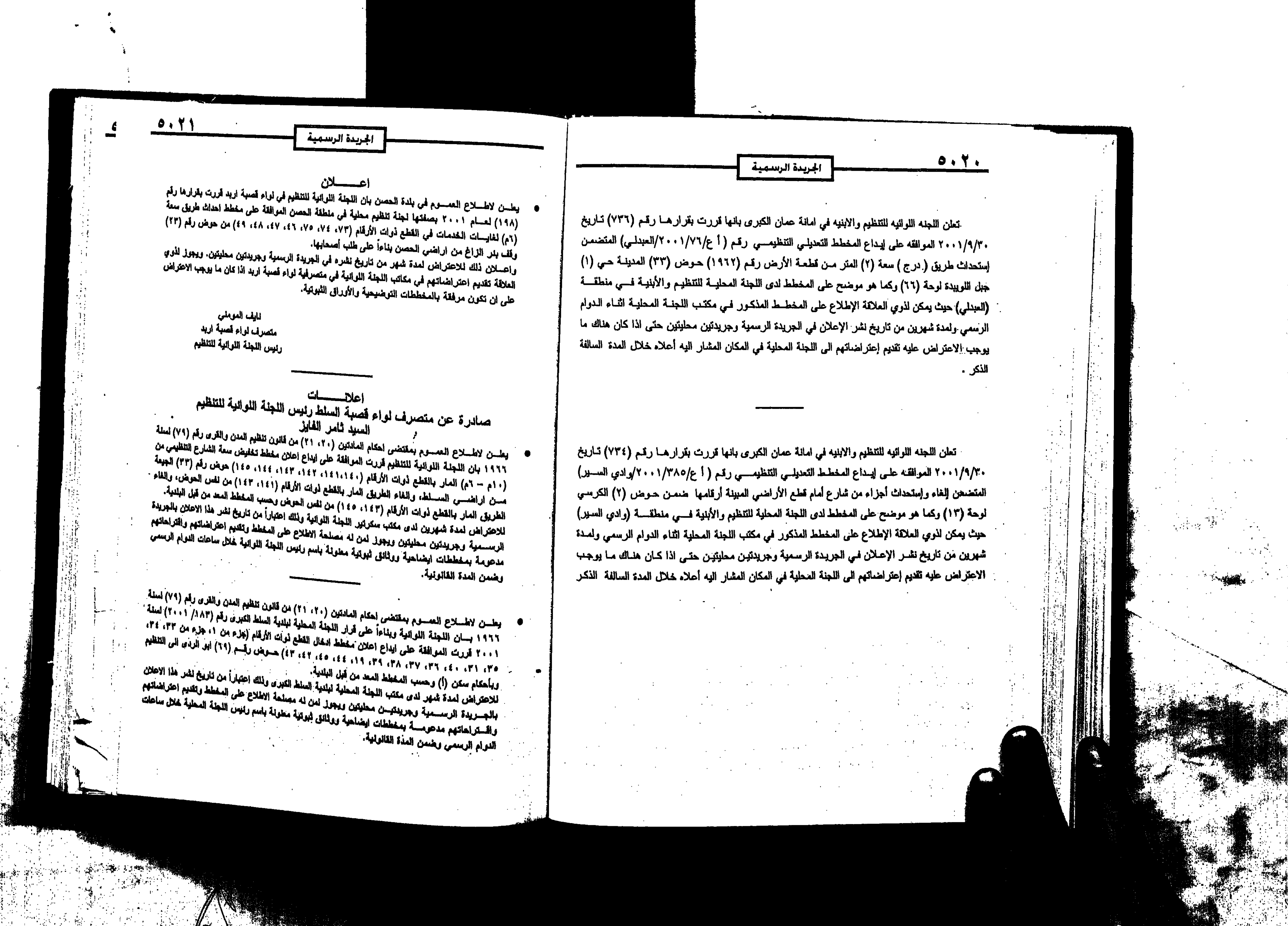
تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمّان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٧٣٠) تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠١/٢١٣/خريبة السوق) المتضمن : - الغاء واستحداث اجزاء من شارع ضمن القطعة رقم (٩٠) حوض (٢) البلد حي (٣) الجامع وكما هو موضح على المخطط في منطقة (خريبة السوق) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لاحكام الفقره (٦) من الماده (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٧٣٣) تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠١/١٥٨/الجبيهة) المتضمن تحويل إستعمال من سكن (ب) إلى مقبرة خاصة لقطع الأراضي أرقام (٥٠،٥١،٧٩) حوض (٣) البلد شريطة تقديم تعهد من مالكي القطع بعدم المطالبة بالإستملاك أو التعويض وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (الجبيهة) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٧٣٨) تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠١/٢٨٣/تلاع العلي) . المتضمن إلغاء وإستحداث جزء من شارع أمام قطع الأراضي المبينة أرقامها ضمن حوض (٦) التلاع الغربي شريطة تقديم المستدعي إجراء المقاصة المطلوبة بالأجزاء المتأثرة بالإقتراح وعن طريق دائرة الإستملاك قبل وضع المخطط موضع التنفيذ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (تلاع العلي) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٧٣٧) تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠١/٢٢٧/القويسمة) المتضمن تحويل إستعمال قطعة الأرض رقم (٣٥٨) حوض (٥) العلا من مباني عامة إلى سكن (ب) وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (القويسمة) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .





تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٧٣٦) تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٧٦/٢٠٠١/العبدلي) المتضمن إستحداث طريق (درج) سعة (٢) المتر من قطعة الأرض رقم (١٩٦٢) حوض (٣٣) المدينة حي (١) جبل اللويبدة لوحة (٦٦) وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (العبدلي) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنه اللوائيه للتنظيم والابنيه في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٧٣٤) تاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠ الموافقه على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٣٨٥/٢٠٠١/وادي السير) المتضمن إلغاء وإستحداث أجزاء من شارع أمام قطع الأراضي المبينة أرقامها ضمن حوض (٢) الكرسي لوحة (١٣) وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة (وادي السير) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر

اعلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة الحصن بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم (١٩٨) لعام ٢٠٠١ بصفتها لجنة تنظيم محلية في منطقة الحصن الموافقة على مخطط احداث طريق سعة (٦م) لغايات الخدمات في القطع ذوات الأرقام (٧٣، ٧٤، ٧٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩) من حوض رقم (٢٣) وقف بئر الزاغ من اراضي الحصن بناءاً على طلب أصحابها.

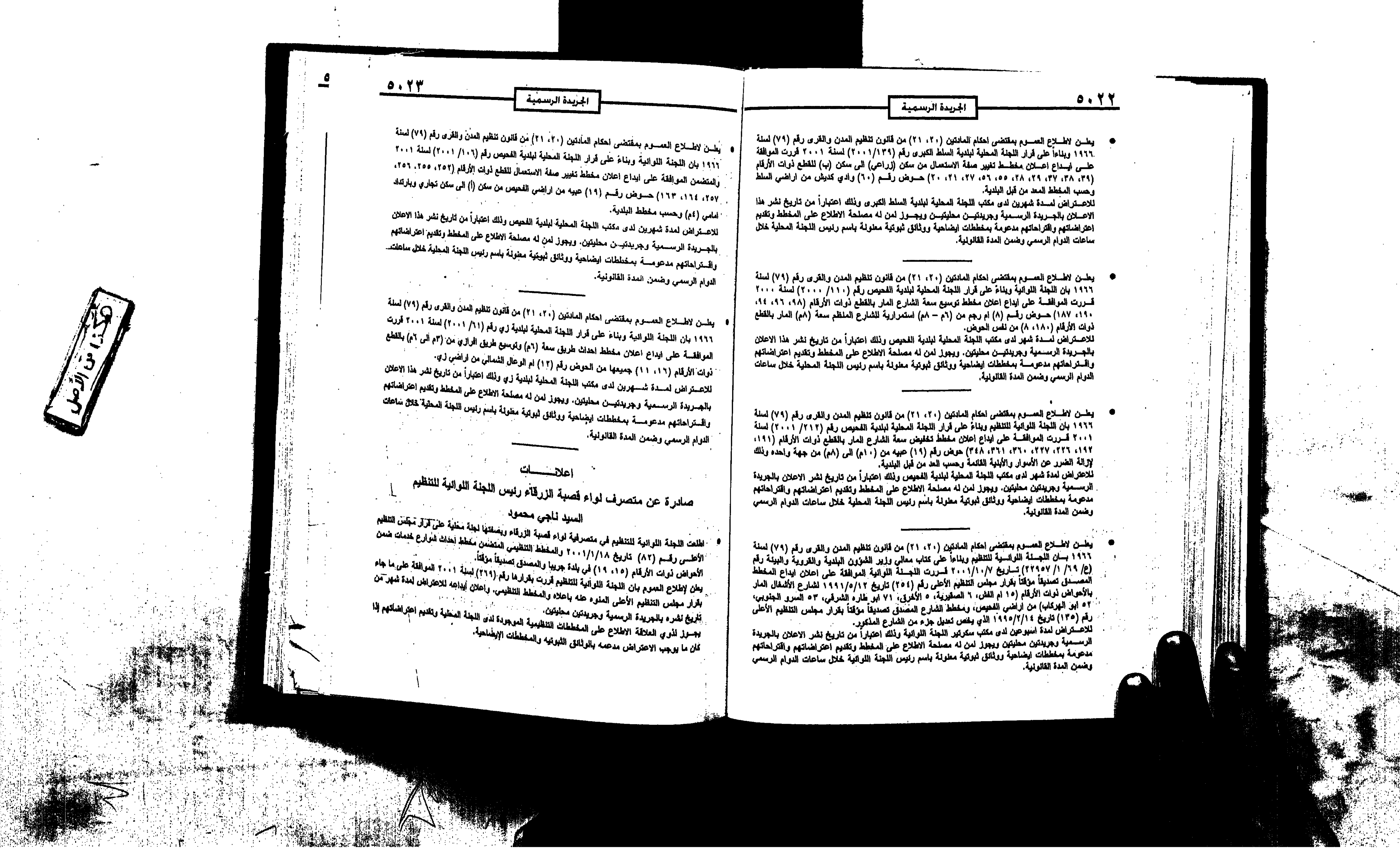
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم في مكاتب اللجنة اللوائية في متصرفية لواء قصبة اربد اذا كان ما يوجب الاعتراض على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

نايف المومني
متصرف لواء قصبة اربد
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعلانات
صادرة عن متصرف لواء قصبة السلط رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
السيد ثامر الفايز

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تخفيض سعة الشارع التنظيمي من (١٠م – ٦م) المار بالقطع ذوات الأرقام (١٤٠، ١٤١، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥) حوض رقم (٣٣) الجيعة من اراضي السلط، والغاء الطريق المار بالقطع ذوات الأرقام (١٤١، ١٤٣) من نفس الحوض، والغاء الطريق المار بالقطع ذوات الأرقام (١٤٣، ١٤٥) من نفس الحوض وحسب المخطط المعد من قبل البلدية. وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب سكرتير اللجنة اللوائية الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناءاً على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط الكبرى رقم (١٨٣/ ٢٠٠١) لسنة ٢٠٠١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط ادخال القطع ذوات الأرقام (جزء من ١، جزء من ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣١، ٤٠، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ١٩، ٤٤، ٤٥، ٤٢، ٤٣) حوض رقم (٦٩) ابو الردي الى التنظيم وبأحكام سكن (أ) وحسب المخطط المعد من قبل البلدية. وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية السلط الكبرى بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.



- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦. وبناءاً على قرار اللجنة المحلية لبلدية السلط الكبرى رقم (٢٠٠١/١٣٩) لسنة ٢٠٠١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة الاستعمال من سكن (زراعي) الى سكن (ب) للقطع ذوات الأرقام (٣٩، ٣٨، ٣٧، ٢٩، ٢٨، ٥٥، ٥٦، ٢٧، ٢١، ٢٠) حوض رقم (٦٠) وادي كديش من اراضي السلط وحسب المخطط المعد من قبل البلدية.
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية السلط الكبرى وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناءً على قرار اللجنة المحلية لبلدية الفحيص رقم (١١٠/ ٢٠٠٠) لسنة ٢٠٠٠ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط توسيع سعة الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام (٩٨، ٩٦، ٩٤، ١٩٠، ١٨٧) حوض رقم (٨) ام رجم من (٦م – ٨م) استمرارية للشارع المنظم سعة (٨م) المار بالقطع ذوات الأرقام (١٨٠، ٨) من نفس الحوض.
للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية الفحيص وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم وبناءً على قرار اللجنة المحلية لبلدية الفحيص رقم (٢١٢/ ٢٠٠١) لسنة ٢٠٠١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام (١٩١، ١٩٢، ٢٢٦، ٢٢٧، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٤٨) حوض رقم (١٩) عبيه من (١٠م) الى (٨م) من جهة واحده وذلك لإزالة الضرر عن الأسوار والأبنية القائمة وحسب المعد من قبل البلدية.
للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية الفحيص وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم وبناءاً على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (ع/ ٦٩/ ١/ ٢٢٩٥٧) تاريخ ٢٠٠١/١٠/٧ قررت اللجنة اللوائية الموافقة على اعلان ايداع المخطط المصدق تصديقاً مؤقتاً بقرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٢٥٤) تاريخ ١٩٩١/٥/١٢ لشارع الأشغال المار بالأحواض ذوات الأرقام (١٥ ام الفش، ٦ الصفيرية، ٥ الأخرق، ٧١ ابو طاره الشرقي، ٥٣ السرو الجنوبي، ٥٢ ابو الهركاب) من اراضي الفحيص، ومخطط الشارع المصدق تصديقاً مؤقتاً بقرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (١٣٥) تاريخ ١٩٩٥/٢/١٤ الذي يخص تعديل جزء من الشارع المذكور.
للاعتراض لمدة اسبوعين لدى مكتب سكرتير اللجنة اللوائية وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناءً على قرار اللجنة المحلية لبلدية الفحيص رقم (١٠٦/ ٢٠٠١) لسنة ٢٠٠١ والمتضمن الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة الاستعمال للقطع ذوات الأرقام (٢٥٢، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٧، ١٦٤، ١٦٣) حوض رقم (١٩) عبيه من اراضي الفحيص من سكن (أ) الى سكن تجاري وبارتداد امامي (٤م) وحسب مخطط البلدية.
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية الفحيص وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

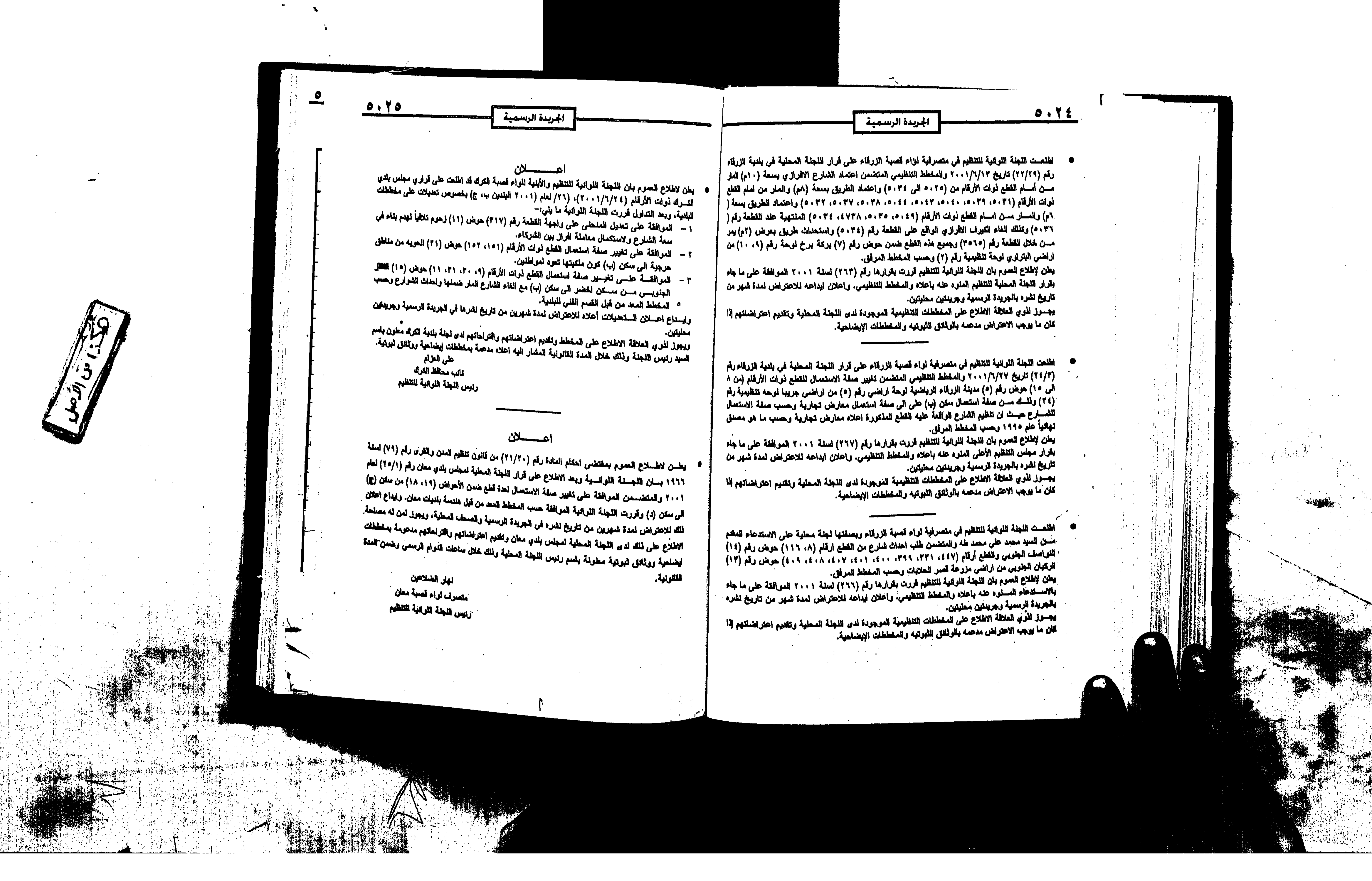
- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية زي رقم (٦١/ ٢٠٠١) لسنة ٢٠٠١ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث طريق سعة (٦م) وتوسيع طريق الرازي من (٣م الى ٦م) بالقطع ذوات الأرقام (١٦، ١١) جميعها من الحوض رقم (١٢) ام الوعال الشمالي من اراضي زي.
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية زي وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة الزرقاء رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

السيد ناجي محمود

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء وبصفتها لجنة محلية على قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٨٢) تاريخ ٢٠٠١/١/١٨ والمخطط التنظيمي المتضمن مخطط إحداث شوارع خدمات ضمن الأحواض ذوات الأرقام (١٥، ١٩) في بلدة جريبا والمصدق تصديقاً مؤقتاً.
يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٢٦٩) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بقرار مجلس التنظيم الأعلى المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي، واعلان أيداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.



- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم (٢٢/٢٩) تاريخ ٢٠٠١/٦/١٣ والمخطط التنظيمي المتضمن اعتماد الشارع الافرازي بسعة (١٠م) المار من أمام القطع ذوات الأرقام من (٥٠٢٥ الى ٥٠٣٤) واعتماد الطريق بسعة (٨م) والمار من امام القطع ذوات الأرقام (٥٠٣١، ٥٠٣٩، ٥٠٤٠، ٥٠٤٣، ٥٠٤٤، ٥٠٣٨، ٥٠٣٧، ٥٠٣٢) واعتماد الطريق بسعة (٦م) والمار من امام القطع ذوات الأرقام (٥٠٤٩، ٥٠٣٥، ٤٧٣٨، ٥٠٣٤) المنتهية عند القطعة رقم (٥٠٣٦) وكذلك الغاء الكيرف الافرازي الواقع على القطعة رقم (٥٠٣٤) واستحداث طريق بعرض (٢م) يمر من خلال القطعة رقم (٣٥٦٥) وجميع هذه القطع ضمن حوض رقم (٧) بركة برخ لوحة رقم (٩، ١٠) من اراضي البتراوي لوحة تنظيمية رقم (٢) وحسب المخطط المرفق.
يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٢٦٣) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي، واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم (٢٤/٣) تاريخ ٢٠٠١/٦/٢٧ والمخطط التنظيمي المتضمن تغيير صفة الاستعمال للقطع ذوات الأرقام (من ٨ الى ١٥) حوض رقم (٥) مدينة الزرقاء الرياضية لوحة اراضي رقم (٥) من اراضي جريبا لوحه تنظيمية رقم (٢٤) وذلك من صفة استعمال سكن (ب) على الى صفة استعمال معارض تجارية وحسب صفة الاستعمال للشارع حيث ان تنظيم الشارع الواقعة عليه القطع المذكورة اعلاه معارض تجارية وحسب ما هو مصدق نهائياً عام ١٩٩٥ وحسب المخطط المرفق.
يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٢٦٧) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بقرار مجلس التنظيم الأعلى المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي، واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء وبصفتها لجنة محلية على الاستدعاء المقدم من السيد محمد علي محمد طه والمتضمن طلب احداث شارع من القطع ارقام (٨، ١١٦) حوض رقم (١٤) النواصف الجنوبي والقطع أرقام (٤٤٧، ٣٣١، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٧، ٤٠٨، ٤٠٩) حوض رقم (١٣) الركبان الجنوبي من اراضي مزرعة قصر الحلابات وحسب المخطط المرفق.
يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٢٦٦) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بالاستدعاء المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي، واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

اعـــــلان

- يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قراري مجلس بلدي الكرك ذوات الأرقام (٢٠٠١/٦/٢٤)، (٢٦/ لعام ٢٠٠١ البندين ب، ج) بخصوص تعديلات على مخططات البلدية، وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية ما يلي:-

١ - الموافقة على تعديل المنحنى على واجهة القطعة رقم (٣١٧) حوض (١١) زحوم تلافياً لهدم بناء في سعة الشارع ولاستكمال معاملة افراز بين الشركاء.
٢ - الموافقة على تغيير صفة استعمال القطع ذوات الأرقام (١٥١، ١٥٢) حوض (٢١) الحويه من مناطق حرجية الى سكن (ب) كون ملكيتها تعود لمواطنين.
٣ - الموافقة على تغيير صفة استعمال القطع ذوات الأرقام (٩، ٣٠، ٣١، ١١) حوض (١٥) [illegible] الجنوبي من سكن اخضر الى سكن (ب) مع الغاء الشارع المار ضمنها واحداث الشوارع وحسب المخطط المعد من قبل القسم الفني للبلدية.

وايداع اعلان التعديلات أعلاه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى لجنة بلدية الكرك معنون باسم السيد رئيس اللجنة وذلك خلال المدة القانونية المشار اليه اعلاه مدعمة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

علي العزام
نائب محافظ الكرك
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢١/٢٠) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان رقم (٢٥/١) لعام ٢٠٠١ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال لعدة قطع ضمن الأحواض (١٩، ١٨) من سكن (ج) الى سكن (د) وقررت اللجنة اللوائية الموافقة حسب المخطط المعد من قبل هندسة بلديات معان. وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية، ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

نهار الضلاعين
متصرف لواء قصبة معان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٢٠٠١/٥/٨ واطلعت على القرار رقم (٨) تـاريخ ٢٠٠١/٢/٢٧ الصـــادر عن اللجنة المحلية لبلدية المفرق والمتضمن تقليص سعة شارع الحزام الدائري من (٦٠م الى ٣٠م) بحيث يكون التقليص (١٥م) من كل جانب باستثناء القطعتين (٤٦، ٤٥) حوض رقم (٢) مكمان نويفع حيث يكون استمرارية الحزام الدائري بعد التقليص مناصفة بين القطعتين المذكورتين اعـلاه مع تغيير صفة استعمال الجزء الملغي حسب التنظيم المجاور، علماً بانه قد تم تقليص جزء من شارع الحزام الدائري من (٦٠م الى ٣٠م) ضمن الحوض رقم (١) العلم والحوض رقم (٤) المفرق الجلوبي بقرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٩٩٣/ ١) تاريخ ٢٠٠٠/٧/٤ وحسب المخطط المرفق والمعد لهذه الغاية.

وبعـد التداول قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم (٤٧) لعام ٢٠٠١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الآنف الذكر وإعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. يجـوز لـذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى بلدية المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالأوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

سليم الرواحنة
متصرف لواء قصبة المفرق
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٢٠٠١/٨/١٤ واطلعت على كتاب مدير الشـؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة المفرق رقم (ل/٥٩٨/١٣) تاريخ ٢٠٠١/٨/٦ ومرفقه بالمخطط المقترح والمتضمن تخفيض الشارع المار بالقطعة رقم (٦٦) حوض رقم (١٤) ابو الرحى من اراضي رحاب بلـي حسـن وذلك من سعة (١٢م) الى سعة (١٠م) لرفع الضرر عن البناء الواقع على صفر الشارع ورفع الضرر أيضاً عن الأشجار المثمرة والسلك الشائك ضمن سعة الشارع المذكور. وحسب المخطط المرفق والمعد لهذه الغاية.

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم (٩٢) لعام ٢٠٠١ الموافقة على المخطط المقترح الأنف الذكر واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالأوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

سليم الرواحنة
متصرف لواء قصبة المفرق
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعلانـــــات
صادرة عن متصرف لواء قصبة جرش رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
السيد فواز نجيب ارشيدات

- تعلـن اللجـنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش قد قررت بقرارها رقم (١٤) بـند (١٨) تـاريخ ٢٠٠١/٥/٢٢ الاطـلاع على قرار اللجنة المحلية لبلدية الكته رقم (٢/١٠) تاريخ ٢٠٠١/٣/٢٤ والقاضـي علـى تغيير أحكام تجاري من ارتداد أمامي (٤م) الى ارتداد أمامي (صفر) إشارة لكـتاب معالـي وزيـر الشـؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (ك/٥١٥٩/٩/١٧) تاريخ ٢٠٠١/٣/١ وذلك للأسباب التالية ابنية قائمة ومنزلة على المخططات التنظيمية المعدة ضمن تقسيم الدراسات في وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة وذلك حسب الأرقام التالية (٧٣٥، ٧٣٧، ٧٣٨، ٧٣٩، ٧٣١، ٧٢٩، ٧٣٠، ٧٢٦، ٧٣٦، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٥، ٥١، ٤٩، ٣٧، ١٠) حوض رقم (٦) البلد من اراضي الكته فان اللجنة اللوائية تقـرر الموافقة على تحويل الشارع الى تجاري بدون ارتداد واعلان القرار للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وبصحيفتين محليتين حيث يجوز لأصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية مدعمة بالمخططات التوضيحية وذلك خلال المدة القانونية المقررة.

- تعلـن اللجـنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش قد قررت بقرارها رقم (٢٤) بـند (١) تـاريخ ٢٠٠١/١٠/٢ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية جرش رقم (٢٦/٣٠) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٢ والمتضـمن تغيير صفة استعمال القطع ذوات الأرقام (٩٩٢، ٩٩٣) والأجزاء من القطع ذوات الأرقـــام (٥٠١، ٧٩٧، ٧٩٨، ٧٩٩، ٥٤، ٨٣٤، ٨٣٥، ٨٣٦، ٨٣٧، ٨٣٨، ٨٣٩، ٨٤٠، ٨٢٧، ٨٢٨، ٨٢٩، ٨٣٠، ٨٣١، ٨٣٢، ٨٣٣، ٨٢٢، ٨٢٣، ٨٢٤، ٨٢٥، ٨٢٦، ٧٤٤، ٧٤٣) وجمـيعها من حوض رقـم (٢) بيـن وادي الدير والمجر من سكن (أ) الى سكن (ب) وسكن (ج) وذلك لإزالة الشيوع والتمكن من القـيام بعملية الافراز واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وبصحيفتين محليتين حيث يجوز لأصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية مدعمة بالمخططات التوضيحية وذلك خلال المدة القانونية المقررة.

- تعلـن اللجـنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش قد قررت بقرارها رقم (٢١) بند (١) تاريخ ٢٠٠١/٧/٣١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية سوف رقم (٢٧) بند (٦) تاريخ ٢٠٠١/٧/٢٨ والمتضـمن إزالة صفة مباني عامة (مدارس) الى سكن (د) وذلك عن الجزء المحاذي للقطعة رقم (١١٧، ٣٨٥) من الحوض رقم (٤٩) وهي فضلة شارع مفرز على لوحات دائرة الاراضي والمساحة تم تعديلـه ونتـيجة التعديل اصبحت فضلة ملك البلدية. واعلان المخطط للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجـريدة الرسـمية وبصـحيفتين محليتين حيث يجوز لأصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية مدعمة بالمخططات التوضيحية وذلك خلال المدة القانونية المقررة.

- تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش قد قررت بقرارها رقم (١٣) بند (١٣) تاريخ ٢٠٠١/٥/١٥ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية جرش رقم (٧/٣٦) تاريخ ٢٠٠٠/١٠/٩ والمتضمن ترسيم طريق ذات السعة (٦م) محاذية للقطع ذوات الأرقام (٩٩٧، ٩٩٦، ٣) حوض رقم (٢) بين وادي الدير والمجر المعلن بالصحف المحلية والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد رقم (٤٤٥٠) تاريخ ٢٠٠٠/٨/١٦ وكونه لم يرد عليه اية اعتراضات ضمن المدة القانونية فان اللجنة اللوائية تقرر وضع القرار موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

- تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش قد قررت بقرارها رقم (١٣) بند (١٠) تاريخ ٢٠٠١/٥/١٥ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية جرش رقم (٤/١٣) تاريخ ٢٠٠١/٤/٢٨ والمتضمن تحويل القطع ذوات الأرقام (٣٥، ٣٦، ٣٧، ١٤، ١٣، ٤٤، ٤٥، ١٠، ٤٦) حوض رقم (٥) البلد من اراضي دير الليات من سكن (ج) الى سكن (د) وذلك لإزالة الشيوع والتمكن من القيام بعملية الإفراز والمعلن بالصحف المحلية الأسواق بالعدد رقم (٢٣٣٨) تاريخ ٢٠٠١/٢/٢٧ والعرب اليوم بالعدد رقم (١٣٧٨) تاريخ ٢٠٠١/٢/٢٧ والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد رقم (٤٤٨٠) تاريخ ٢٠٠١/٣/١٨ وكونه لم يرد عليه أية اعتراضات ضمن المدة القانونية فان اللجنة اللوائية تقرر وضع القرار موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

- تعلن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية في متصرفية لواء قصبة جرش قد قررت بقرارها رقم (١٣) بند (٣) تاريخ ٢٠٠١/٥/١٥ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية جرش رقم (٢٣/٢) تاريخ ٢٠٠١/١/١٥ والمتضمن تعديل الطريق ذات السعة (٦م) المحاذي للقطع ذوات الأرقام (١٠١١، ٦٠) حوض رقم (٧) الخضرا الفوقا بحيث يتم إزاحته الى الجهة الشمالية وذلك لصعوبة تنفيذه على الواقع كونه يقع على قطع عالي والمعلن بالصحف المحلية العرب اليوم بالعدد رقم (١٤٢١) والأسواق بالعدد رقم (٢٢٢٨) تاريخ ٢٠٠٠/١٠/١٠ وبالجريدة الرسمية بالعدد رقم (٤٤٥٨) تاريخ ٢٠٠٠/١٠/١٦ وكونه لم يرد عليه أية اعتراضات ضمن المدة القانونية فان اللجنة اللوائية تقرر وضع القرار موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

اعـــــلان

- يعلن للعموم في بلدة عين جنا بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٤٧٠) تاريخ ٢٠٠٠/٢/١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة عين جنا رقم (٧/٦) تاريخ ١٩٩٩/٤/٥ المتضمن الغاء الطريق المار من الجهة الشرقية للقطعة رقم (٢) من حوض رقم (١٠) خي البلد وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية.
وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في عين جنا خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

ثامر الفايز
متصرف لواء قصبة عجلون
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- يعلن للعموم في بلدة صخرة بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٦٢) تاريخ ٢٠٠١/٩/٥ الموافقة على مخطط احداث شوارع وطرق بمنطقة صخرة والمصدق تصديقاً مؤقتاً بقرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (١٧٦١) تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٧ والمتضمن احداث شوارع وطرق ضمن الأحواض ذوات الأرقام (٢) المناصب (٥) كفريا (٩) خلة التين (١٠) بين الدربين (١١) العقبة من اراضي صخرة وذلك حسب المخطط الوارد طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (ص/٤/٩/٣٣٩٤) تاريخ ١٩٩٩/١١/٢٧.
وقررت الموافقة وإيداع اعلانه للاعتراض لمدة (١٥) يوم من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى سكرتير اللجنة اللوائية للتنظيم/ عجلون مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

روحي الكايد
متصرف لواء قصبة عجلون
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- يعلن للعموم في بلدة عين جنا بان اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (١٧٧) تاريخ ٢٠٠١/٦/١٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة عين جنا رقم (١) فقرة (١) لعام ٢٠٠١ والمعطوف على قرار اللجنة اللوائية السابق رقم (٤٦٨) لعام ٢٠٠٠ والمتضمن احداث طريق بسعة (٤م) والمار بالقطع ذوات الأرقام (٣٠، ٣١، ٦٩، ١١٨) من حوض رقم (١٠) الجتونه وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.
وبعد ان تم نشر الاعلان بالجريدة الرسمية رقم (٤٤٤٨) تاريخ ٢٠٠٠/٨/١ وجريدتي الراي والدستور الصادرتين بتاريخ ٢٠٠٠/٧/٣.
قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الاقتراح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

روحي موسى الكايد
متصرف لواء قصبة عجلون
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفرسوم أن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء بني كنانة قررت بقرارها رقم (١٠٦/ كفرسوم) لعام ٢٠٠١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدية كفرسوم رقم (١٣/١) لعام ٢٠٠١ المتضمن الموافقة على اجراء تعديلات تنظيمية في الاحواض رقم (١٤، ١٧، ٢٠، ٢٤، ٢١) من اراضي كفرسوم موضوع كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (ق/٥/٢/٢٧٧١٩) تاريخ ٢٠٠٠/٨/١ وكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (ق/٥/٩/٧٧٨) تاريخ ٢٠٠١/٤/١٠ وحسب المخططات المعدة من قبل الوزارة.
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الكفارات اذا كان ما يوجب الاعتراض على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

محمد الفريحات
متصرف لواء بني كنانة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- يعلـن لاطـلاع العمـوم فـي بلـدة الذنيـبه بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الرمثا قررت بقرارها رقم (٢٠٠١/٣٠) تـاريخ ٢٠٠١/٧/١٠ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الذنيبه رقم (١٨/١٢) تاريخ ٢٠٠١/٥/٢٤ والمتضمن تعديل مسار الشارع المار ضمن القطعة رقم (١٦) حوض رقم (١٠) التكريمه من اراضـي الذنيبه بناءً على طلب أصحاب القطعة ليكون بمحاذاة القطعة المذكورة من الجهة الشرقية وتخفيف الضرر عليها وحسب المخططات المرسمة والمعدة من قبل بلدية الذنيبة لهذه الغاية.

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. بحيث يجوز لذوي العلاقة الاطلاع عليه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معلونة باسم رئيس اللجنة في بلدة الذنيبة وخلال المدة القانونية واثناء ساعات الدوام الرسمي مدعمة بالمخططات التوضيحية والوثائق الثبوتية.

حسين الضمور
متصرف لواء الرمثا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

- يعلـن لاطلاع العموم في منطقة جحفية أن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قررت بقرارها رقـم (١١٢) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الأول لبلدة جحفية رقم (١٨/١) تاريخ ٢٠٠١/٧/١٨ والمتضمن:

١ – الموافقـة على توسعة حدود التنظيم ليشمل القطع (٤، ١٠) حوض (١٠) والقطعة (٧٠٢) حوض (٦) مع اعطائها صفة سكن (ب).

٢ – الموافقـة على استحداث شوارع سعة (١٢م) ضمن القطع (٤، ١٠، ١١) حوض (١٠) وضمن القطعة (٧٠٢) حوض (٦).

٣ – استحداث طريق سعة (٦م) ضمن القطع (٤، ١٠) حوض (١٠).

وقررت إعلان ذلك للأعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة اعلاه الى مكاتب اللجنة المحلية مدعمة بالمخططات والوثائق اللازمة.

كامل العطيات
متصرف لواء المزار الشمالي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعلانـــــات
صادرة عن متصرف لواء وادي السير رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
السيد قدر العدوان

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء وادي السير بأنها اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم (٨٨) تاريخ ٢٠٠١/٢/٥ والمتضمن الموافقة على تقليص الكيرف أمام القطعة رقم (١٦٥) حوض (٥) المرصص وحسب الكروكي المرفق.

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب رئيس بلدية مرج الحمام أثناء الدوام الرسمي ولمـدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء وادي السير بأنها اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي مـرج الحمـام رقم (٥٩٢) تاريخ ٢٠٠١/٨/٦ والمتضمن الموافقة على تعديل الشارع المار بالقطعة رقم (١٠٦٣، ١٠٦٤، ٢١٨) حوض (٢) الطبقه وحسب الكروكي المرفق، بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب رئيس بلدية مرج الحمام أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان فـي الجـريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء وادي السير بأنها اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الـوادي الأخضـر رقـم (٦٩) تـاريخ ٢٠٠١/٦/٩ والمتضمن الموافقة على تعديل مسار شارع ضمن قطع الأراضي ذوات الأرقام (٣٦، ٩، ١١، ٨، ٢٢، ٣٤، ٢٥) حوض رقم (١) ام قروه كما هو مفتوح ومعبد على ارض الواقع وحسب المخطط الكروكي المرفق.

بحيـث يمكـن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب رئيس بلدية الوادي الأخضر أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حتى اذا كان هنالك ما يوجـب الاعـتراض تقديـم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

اعلانـــــات
صادرة عن متصرف لواء الرصيفة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
السيد عبد الله الحديد

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم (٢٥٠٧) لسنة ٢٠٠١ والمخطط التنظيمي المتضمن الغاء طريق تنظيمي سعته (٦م) ضمن القطع (٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦) واستحداث طـريق الـرازي مـا بيـن القطـع (٨٥، ٨٦، ١٠٤، ١٠٥) مـن الحـوض (١٢) ام جـبيعه مـن اراضي جريبا واعتماد الطريق الموجود فيه اعمدة الكهرباء والخدمات وحسب المخطط المعد لهذه الغاية.

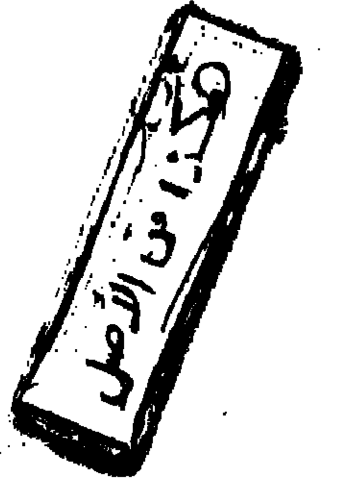
يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٧٧) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي.

يجـوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقـم (٢٠٢٧) لسـنة ٢٠٠١ والمخطـط التنظيمـي المتضـمن توسعة مدخل في حي الأمير علي من جهة الاتوسـتراد مـن (٦م) الى (١٠م) كون السعة متوفرة على الواقع ضمن الحوض رقم (٥) البلد من اراضي عطل الزرقاء والرصيفة وحسب المخطط المعد لهذه الغاية.

يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٨٩) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي.

يجـوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.



- اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم (٢٥٨٩) لسنة ٢٠٠١ والمخطط التنظيمي المتضمن استحداث طريق (٦م) والغاء جزء من طريق (٤م) المتعارض مع الطريق المستحدث وتغيير صفة استعمال من سكن (ب) الى تجاري محلي ضمن القطعة رقم (١٨٠) حوض (١) اللقب وتغيير صفة استعمال من سكن الى منطقة خضراء ضمن القطعة (١٨) حوض اللقب من اراضي عطل الرصيفة وحسب المخطط المعد لهذه الغاية.
يعلن لإطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (٧٦) لسنة ٢٠٠١ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي.
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتيه والمخططات الإيضاحية.

اعلانـــــات
صادرة عن متصرف لواء عين الباشا رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
السيد احمد العساف

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء عين الباشا. قررت الموافقة على ايداع اعلان تعديل الشارع المار بالقطعة رقم (١٣) حوض رقم (٤) الهريج من اراضي ابو نصير وحسب المخطط المعد من قبل البلدية وذلك تلافيا لهدم بناء قائم.
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية عين الباشا الجديدة وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية لبلدية عين الباشا الجديدة خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء عين الباشا. قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط مطابقة الشوارع التنظيمية مع الشوارع الافرازية المحالية للقطع ذوات الأرقام (٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠١، ٩٣، ٩٢، ٩٠، ٨٨، ٨٣، ٨٥، ٨٧، ٨٩، ٩١، ٧٨، ٧٧، ٧٥، ٧٣، ٦١) حوض رقم (١٠) الرمله الشرقي من اراضي عين الباشا وحسب المخطط المعد من قبل البلدية.
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية عين الباشا الجديدة وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية لبلدية عين الباشا الجديدة خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين (٢٠، ٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء عين الباشا. قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط ادخال القطع ذوات الأرقام (٦، ١، ٣، ١٧) وجميعها من الحوض رقم (٥) ربوع العس اراضي عين الباشا الى حدود التنظيم وتحويلها من زرعي أولي الى سكن (ج).
للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية عين الباشا وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية لبلدية عين الباشا الجديدة خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

اعلانـــــات
صادرة عن متصرف لواء ناعور رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
السيد تيسير الضمور

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء ناعور بأنها اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الروضة رقم (٢٠٠١/٣١) تاريخ ٢٠٠١/٧/٩ المتضمن اضافة القطعتين (١٣، ١٤) من الحوض رقم (٨) المصدار للتنظيم بأحكام سكن (أ).
قررت اللجنة اللوائية في لواء ناعور بقرارها رقم (١٦٩) لعام ٢٠٠١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية اعلاه واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلدي الروضة اثناء الدوام الرسمي حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء ناعور بأنها اطلعت على الاستدعاء المقدم من السيد خليفه حامد ابراهيم والمتضمن طلب الغاء جزء من الطريق المار بالقطعة رقم (٥) حوض رقم (٩) الرواق من اراضي السامك.
قررت اللجنة اللوائية في لواء ناعور بصفتها ايضاً لجنة محلية بقرارها رقم (١٨٩) لعام ٢٠٠١ الموافقة على الغاء جزء من الطريق المارة بالقطعة رقم (٥) من نفس الحوض. واعلان ايداع ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة الوائية في متصرفية لواء ناعور اثناء الدوام الرسمي حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء ناعور بانها اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي المنصورة رقم (٢/٥/ تنظيم) تاريخ ٢٠٠١/٤/٤ المتضمن الغاء الشارع التنظيمي سعة (١٢م) والمار بالقطعة رقم (٢٣٩) من الحوض رقم (٧) اليرموك وقرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الروضة رقم (٤١/ ٢٠٠١) تاريخ ٢٠٠١/٨/١٣ المتضمن الغاء الشارع سعة (١٢م) المار بالقطعة رقم (٢٣٩) حوض رقم (٧) اليرموك والقطعة رقم (٥) من الحوض رقم (٥) اللبه.
قررت اللجنة اللوائية في لواء ناعور بقرارها رقم (١٣٤) لعام ٢٠٠١ الموافقة على قراري اللجنتين المحليتين اعلاه واعلان ايداعهما للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلدي ام البساتين ومجلس بلدي الروضة اثناء الدوام الرسمي حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنتين المحليتين في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

- تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء ناعور بانها اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي المنصورة رقم (٢/٣٥/ تنظيم) تاريخ ٢٠٠١/٩/٨ المتضمن تخفيض احكام الارتداد الجانبي بالجزء المنظم زراعي ضمن التنظيم من (١٥م) الى (٥م) في القطعة رقم (٦٢) حوض رقم (١٠) الحواسية الغربي.
قررت اللجنة اللوائية في لواء ناعور بقرارها رقم (١٨٦) لعام ٢٠٠١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية اعلاه. واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلدي المنصورة اثناء الدوام الرسمي حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

اعلانـــــات
صادرة عن متصرف لوآء البادية الشمالية رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
السيد عبد الكريم الجازي

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة روضة بسمة بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في لواء البادية الشمالية قــد قررت بقرارها رقم (١٣٤) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية روضة بسمة رقم (٧٠) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٠ والمتضمن: الموافقة على اضافة شريط تنظيمي سكن ريفي بمحاذاة الشارع الرئيســي العــام من الجهة الجنوبية كذلك على جانبي الشارع التنظيمي المتجهة من الشارع الرئيسي العام جنوباً ليشمل المنازل السكنية القائمة. وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية، وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. بحيث يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجــنة المحلية للتنظيم في بلدية روضة بسمة خلال المدة القانونية معززه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه.

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة صبحا وصبحية بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في لواء البادية الشمالية قــد قــررت بقــرارها رقم (١١٦) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية صبحا رقم (٢/٢٢) تــاريخ ٢٠٠١/٨/٢٧ والمتضــمن الموافقة على احداث طريق سعة (٢م) ضمن الحوض رقم (١) صــبحا واعــتماده كقناة مياه وحسب المخطط المرفق، وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية، وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. بحيث يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضــاتهم الــى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية صبحا وصبحية خلال المدة القانونية معززه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه.

- يعلن لاطلاع العموم في بلدية روضة بسمة بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في لواء البادية الشمالية قــد قررت بقرارها رقم (١١٩) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية روضة بسمة رقم (٥٦) تاريخ ٢٠٠١/٧/٣٠ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال القطعة رقم (٥١) حوض (٢) الغــربه مــن اراضي ام الجمال من حدائق الى سكن المجاور (ج) وحسب المخططات المرفقة. وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية، وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. بحيث يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية ام الجمال الجديدة خــلال المــدة القانونية معززه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه.

- يعلــن لاطــلاع العموم في بلدية قاسم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في لواء البادية الشمالية قد قــررت بقرارها رقم (١٢٦) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية قاسم رقم (٢٢) تــاريخ٢٠٠١/٨/٢٥ والمتضــمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال القطعة (٧١٤) حوض رقم (١٧) من اراضي الرفاعيات من مباني عامة الى سكن (ج) وتغيير صفة استعمال القطعة رقم (٧١٣) حوض رقم (١٧) مــن اراضي الرفاعيات من سكن (ج) الى مباني عامة. وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية، وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. بحيث يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضــاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية قاسم خلال المدة القانونية معززه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه.

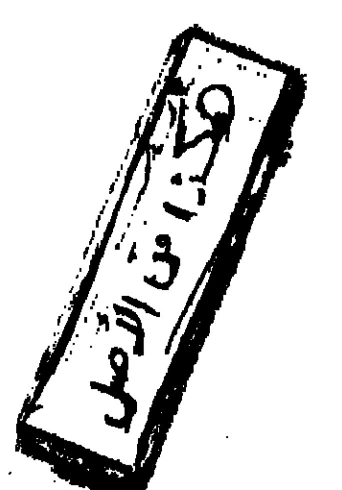
- يعلن لاطلاع العموم في بلدة نايفة بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في لواء البادية الشمالية قد قررت بقــرارها رقــم (١٣٥) تــاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ الموافقــة علــى قــرار اللجــنة المحلــية لبلدية نايفة رقم (٢٠٠١/٢٣) تــاريخ ٢٠٠١/٨/١٤ والمتضــمن الموافقة على الغاء الشارع التنظيمي المار بالقطع ارقام (٧١٨، ٧١٩، ٧٢٠) حوض رقم (١٧) من اراضي قرية المنارة وذلك لرفع الضرر عن منزل المواطن السيد محمد سويدان عبد الله الشرفات والمرفق بالرخصة (٩) كما هو موضح بالمخطط المعد لهذه الغاية. الموافقة على توسعة الطريق (٦م) المار بالقطعة رقم (٧١٨) حوض (١٧) ليصبح شارع (١٠م) بدلاً من (٦م) وذلك كــبديل للشــارع الذي تم الغائه كما هو مبين بالرسم المرفق. وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية، وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. بحيث يجوز لذوي العلاقة تقديــم اعتراضــاتهم الــى اللجــنة المحلية للتنظيم في بلدية نايفة خلال المدة القانونية معززه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه.

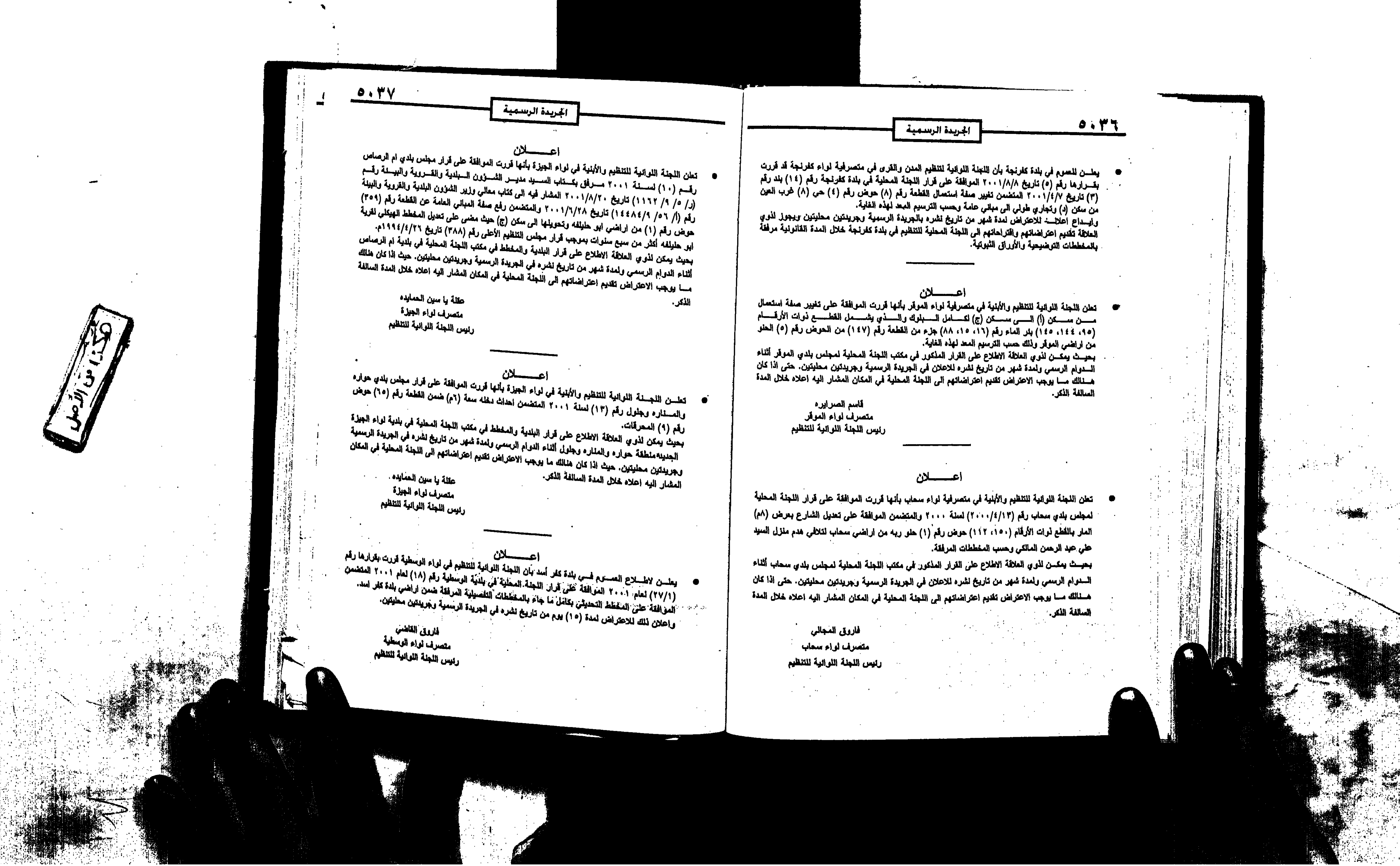
- يعلــن لاطــلاع العموم في بلدة السعادة بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في لواء البادية الشمالية قد قررت بقرارها رقم (٧٤) تاريخ ٢٠٠١/٥/٣١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدة نايفة رقم (٧) تاريخ ٢٠٠٠/٥/٢٣ والمتضــمن الموافقــة على الغاء التوسعة ضمن القطعة رقم (٧٣٢) حوض (٦) من اراضي الســعاده الموافقــة على احداث بديل ضمن القطعة رقم (٧٣٢) حوض (٤) من اراضي السعادة. وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية، وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتيــن. بحيث يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية نايفة خلال المدة القانونية معززه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه.

اعلانــــات
صادر عن متصرف لواء كفرنجة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
السيد عصام احمد الشرع

- يعلــن للعموم في بلدة كفرنجة بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء كفرنجة قد قررت بقــرارها رقم (٣٢) تاريخ ٢٠٠١/٩/٥ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرنجة رقم (٣) بند رقم (١) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٨ المتضمن تغيير صفة استعمال كامل القطع الواقعة ضمن احكام سكن (د) بالحوض رقم (٤) البلد (أحياء) الى سكن شعبي متصل بأحكام خاصة ارتداد أمامي (١م) وخلفي (٣م) وجانبي لا شيء وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية. وايــداع اعلانـــه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة كفرنجة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

- يعلــن للعموم في بلدة كفرنجة بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء كفرنجة قد قررت بقرارها رقم (٣٣) تاريخ ٢٠٠١/٩/٥ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرنجة رقم (٣٠) بند رقم (١٥) تاريخ ٢٠٠١/٧/٢٨ المتضمن تغيير صفة استعمال القطع ذوات الأرقام (٢٤٩، ٢٥٠) حوض رقم (٣) المسابك من اراضي عين البستان من سكن اخضر الى مباني وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية. وايــداع اعلانـــه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة كفرنجة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.





● يعلن للعموم في بلدة كفرنجة بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في متصرفية لواء كفرنجة قد قررت بقرارها رقم (٥) تاريخ ٢٠٠١/٨/٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرنجة رقم (١٤) بلد رقم (٣) تاريخ ٢٠٠١/٤/٧ المتضمن تغيير صفة استعمال القطعة رقم (٨) حوض رقم (٤) حي (٨) غرب العين من سكن (د) وتجاري طولي الى مباني عامة وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية.
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة كفرنجة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

اعـــــلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء الموقر بأنها قررت الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن (أ) الى سكن (ج) لكامل البلوك والذي يشمل القطع ذوات الأرقام (٩٥، ١٤٤، ١٤٥) بئر الماء رقم (١٦، ١٥، ٨٨) جزء من القطعة رقم (١٤٧) من الحوض رقم (٥) الحنو من اراضي الموقر وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلدي الموقر أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

قاسم الصرايره
متصرف لواء الموقر
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في متصرفية لواء سحاب بأنها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي سحاب رقم (٢٠٠٠/٤/١٣) لسنة ٢٠٠٠ والمتضمن الموافقة على تعديل الشارع بعرض (٨م) المار بالقطع ذوات الأرقام (١٥٠، ١١٢) حوض رقم (١) حلو ربه من اراضي سحاب لتلافي هدم منزل السيد علي عبد الرحمن المالكي وحسب المخططات المرفقة.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلدي سحاب أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حتى اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

فاروق المجالي
متصرف لواء سحاب
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء الجيزة بأنها قررت الموافقة على قرار مجلس بلدي ام الرصاص رقم (١٠) لسنة ٢٠٠١ مرفق بكتاب السيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (ر/ ٥/ ٩/ ١١٦٢) تاريخ ٢٠٠١/٨/٢٠ المشار فيه الى كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم (أ/ ٥٦/ ٩/ ١٤٤٨٤) تاريخ ٢٠٠١/٦/٢٨ والمتضمن رفع صفة المباني العامة عن القطعة رقم (٣٥٩) حوض رقم (١) من اراضي ابو حليلفه وتحويلها الى سكن (ج) حيث مضى على تعديل المخطط الهيكلي لقرية ابو حليلفه أكثر من سبع سنوات بموجب قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٣٨٨) تاريخ ١٩٩٤/٤/٢٦م.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على قرار البلدية والمخطط في مكتب اللجنة المحلية في بلدية ام الرصاص أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حيث اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

عقلة يا سين الحمايده
متصرف لواء الجيزة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء الجيزة بأنها قررت الموافقة على قرار مجلس بلدي حواره والمناره وجلول رقم (١٣) لسنة ٢٠٠١ المتضمن احداث دخله سعة (٦م) ضمن القطعة رقم (٦٥) حوض رقم (٩) المحرقات.
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على قرار البلدية والمخطط في مكتب اللجنة المحلية في بلدية لواء الجيزة الجديده منطقة حواره والمناره وجلول أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حيث اذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

عقلة يا سين الحمايده
متصرف لواء الجيزة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفر أسد بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الوسطية قررت بقرارها رقم (٢٧/١) لعام ٢٠٠١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدية الوسطية رقم (١٨) لعام ٢٠٠١ المتضمن الموافقة على المخطط التحديثي بكامل ما جاء بالمخططات التفصيلية المرفقة ضمن اراضي بلدة كفر اسد. واعلان ذلك للاعتراض لمدة (١٥) يوم من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

فاروق القاضي
متصرف لواء الوسطية
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

البنـــك المركـــزي الأردنـــي

بيان موجودات ومطلوبات البنك المركزي الأردني كما هي بتاريخ ٢٠٠١/٩/٣٠

بآلاف الدنانير

الموجودات	جزئي	كلي
الموجودات الأجنبية		
الذهب	٨٣٧٢٥	
نقد وارصده وودائع	١٦٩٠٠٠٧	
الأوراق المالية	٥٥٧٥٣١	
التسهيلات والاتفاقيات للدفع	٧٨٩٠٤٨	
المساهمات في المؤسسات المالية الدولية والاقليمية	٢٢٦٨٤	٣١٥٢٩٩٥
الموجودات المحلية		
الأوراق المالية	٢٨٧٢٥٦	
الائتمان الممنوح للحكومة	٤٨٦٢٥٠	
الائتمان الممنوح للبنوك والمؤسسات المالية الأخرى	٣٥٥٤٣٠	
الموجودات الثابتة	١٢٢٥٠	
الموجودات الاخرى	٢٢٤٩٩	١١٧٤٦٨٥
مجموع الموجودات		٤٣٢٧٦٨٠
الحسابات النظامية (لها مقابل)		١٩٥١٨٨

المطلوبات	جزئي	كلي
النقد المصدر		١٢٧٥٩٩١
المطلوبات الأجنبية		
ودائع البنوك المرخصة والمؤسسات المالية	٣٤٢٣٣٤	
ودائع الحكومة	٣٣٥٦٨٦	
ودائع الحكومة بموازنات مستقلة ومؤسسات عامة	٢٦٢٧٤	
ودائع الهيئات والبنوك والمؤسسات المالية الخارجية	١٢٤١٢٦	
ودائع ومطلوبات أخرى	١٣٢٣٥	٨٤١٦٥٥
المطلوبات المحلية		
شهادات الإيداع	١٤٠٧٥٠٠	
ودائع البنوك المرخصة والمؤسسات المالية	٦٠٥٩٤٢	
ودائع الحكومة بموازنات مستقلة ومؤسسات عامة	٦٣٢٨٢	
ودائع الهيئات والبنوك والمؤسسات المالية الخارجية	٢٨٧٨	
المطلوبات الأخرى والمخصصات	٥٥١٠٩	٢١٣٤٧١١
رأس المال والاحتياطات		
رأس المال	١٨٠٠٠	
الاحتياطي العام	١٢٥٥٨	
الاحتياطات الخاصة	٤٤٧٦٥	٧٥٣٢٣
مجموع المطلوبات		٤٣٢٧٦٨٠
الحسابات النظامية (لها مقابل)		١٩٥١٨٨

نائب المحافظ
صالح تايه

نائب المحافظ
د. أحمد مصطفى

المحافظ
د. أمية طوقان

الإعـــلانـــات

إعـــلان

- يعلن أن الفرقة الوطنية للمسرح والفنون قد سجلت تحت الرقم (١٧٣ف) بموجب قانون الجمعيات والـهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته، وذلك في اليوم الثالث من شهر تشرين الأول لعام ٢٠٠١.

وزير الثقافة
محمود الكايد

إعـــلانـــات
صـــادرة عـــن وزيـــر التنميـــة الاجتماعيـــة السيـــدة تمـــام الغـــول

- يعلن بأنه تم تسجيل حضانة الأطياف الجميلة/ عمان تحت الرقم (١٠٣٠) في اليوم الثاني عشر مـــن شـــهر أيلول لعام ٢٠٠١. وذلك وفقاً لنظام دور الحضانة رقم (٦٦) لسنة ١٩٧١.

- يعلن بأنه تم تسجيل حضانة مدرسة الأرقم بن أبي الأرقم الأساسية المختلطة/ عمان تحت الرقم (١٠٣٤) فـي اليوم السابع والعشرين من شهر أيلول لعام ٢٠٠١. وذلك وفقاً لنظام دور الحضانة رقم (٦٦) لسنة ١٩٧١.

- يعلن بأنه تم تسجيل حضانة لغم الطفولة/ عمان تحت الرقم (١٠٣٢) في اليوم الثالث والعشرين مـــن شـــهر أيلول لعام ٢٠٠١. وذلك وفقاً لنظام دور الحضانة رقم (٦٦) لسنة ١٩٧١.

- يعلن بأنه تم تسجيل حضانة مدرسة معدي الثانوية الشاملة للبنات/ دير علا تحت الرقم (١٠٣١) في اليوم الثالث والعشرين من شهر أيلول لعام ٢٠٠١. وذلك وفقاً لنظام دور الحضانة رقم (٦٦) لسنة ١٩٧١.

إعـــلان تسجيـــل جمعيـــة تعاونيـــة

- يعلن أن جمعية العزم التعاونية متعددة الأغراض محـــدودة المسـؤولية/ عمـــان قـد سـجلت تحـت رقـم (٢٢٣٥) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧ في اليوم الرابع والعشـرين مـن شـهر أيلول لسنة ٢٠٠١.

مدير عام المؤسسة التعاونية الأردنية
المهندس عطاالله الجوامرة

أمر تسوية

صادر بمقتضى المادة "٥" من قانون تسويه الأراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

- يعلن للعموم أن عمل تسوية الأراضي سيشرع في القطعة رقم (١٣) من الحوض رقم (٤) في قريـــة عليـان الغربي التابعة لمحافظة العاصمة.

إن الأشخاص الذين لهم حق التصرف أو حق تملك أو حق منفعة في أراضي القرية المذكورة أعلاه ســيبلغون فيما بعد بإعلان التاريخ الذي يجب أن يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار إليه.

المهندس عبدالمنعم سماره الزعبي
مدير عام دائرة الأراضي والمساحة

إعلان تسوية

صادر بموجب المادة "٦" من قانون تسويه الأراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ – يعلن أن عمل التسوية للأراضي الموصوفة أدناه بدأ في اليوم ٢٠٠١/٩/١٦.
الوصف: القطعة رقم (١٣) من حوض رقم (٤) من أراضي قرية عليان الغربي التابعـــة لمحافظـــة العاصمـــة المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الأراضي والمساحة ودائرة تسجيل أراضـــي جنوب عمان ومكتب مأمور التسوية المختص.

٢ – على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة فـــي الأراضـــي المذكـــورة أن يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها إلى موظف دائرة الأراضي والمساحة الذي سيكون موجودا في نفـــس القرية.

٣ – أن عمل تسوية الأراضي يتناول جميع الأشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة ســـواء كان ذلك الحق معترفا به أو متنازعا فيه.

المهندس عبدالمنعم سماره الزعبي
مدير عام دائرة الأراضي والمساحة

إعــلان

صـــادر عــن دائـــرة الجمــــارك

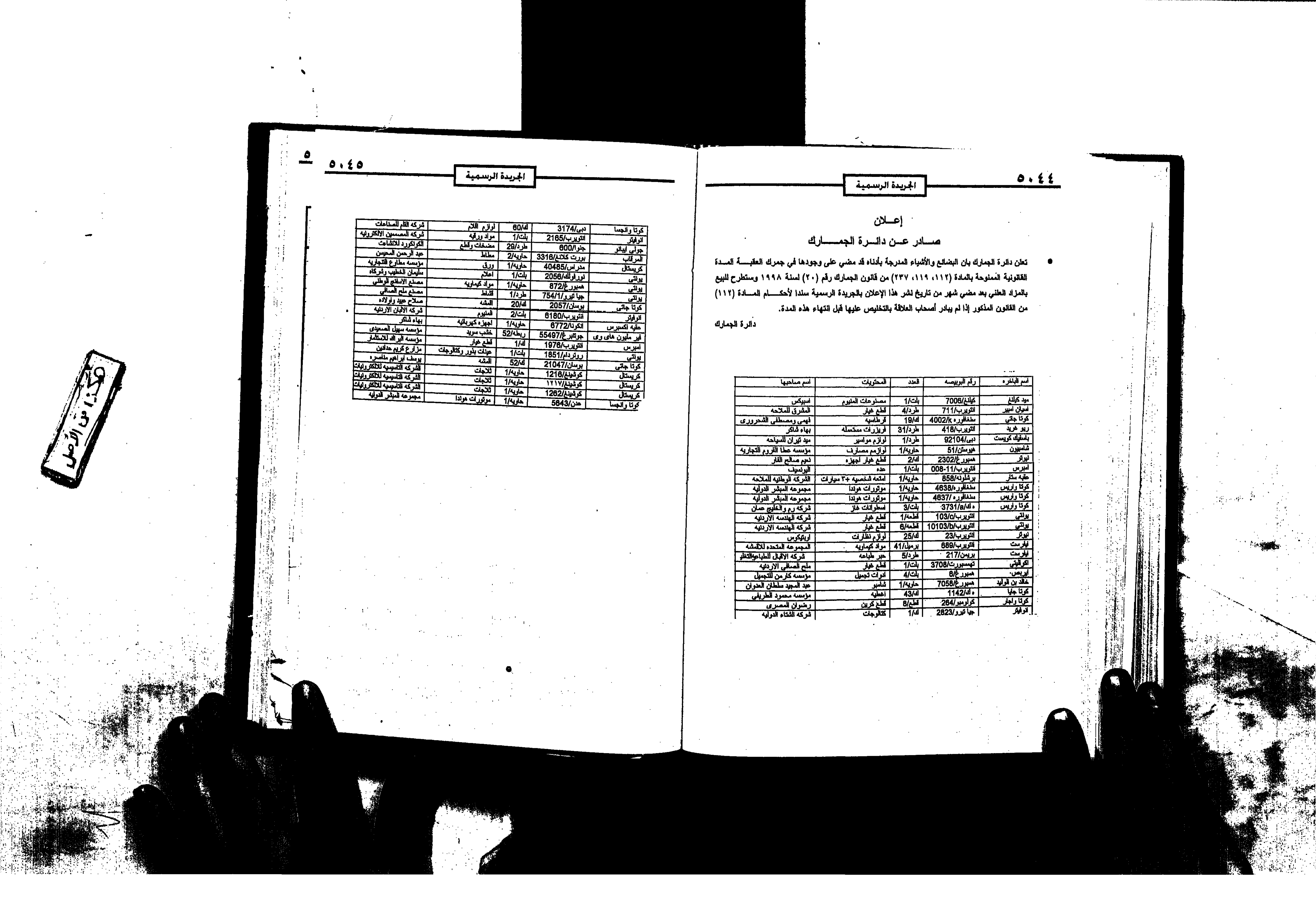
- تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والأشياء المدرجة بأدناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المـدة القانونية الممنوحة بالمادة (١١٢، ١١٩، ٢٣٧) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية سندا لأحكـــام المـــادة (١١٢) من القانون المذكور إذا لم يبادر أصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
مؤسسة الدانه التجارية	٤٧٠ طرد جوارب
حسين رفقي حافظ	سيارة تويوتا كرسيدا ١٩٩٢
بشير محمد عزنوس البدارين	سيارة متسوبيشي جالنت
بنك القاهرة/ عمان	٦ طرود ماكنات غسيل وتجفيف
محلات فؤاد عمير حسان	١١٩ طرد سلال قش+ ادوات منزلية
جمعية العاش الاسرة	٤٣ بالة البسة مستعملة
مكرم نواف الحوري	١٢ طرد CD+ تلفون لاسلكي
مجموعة الشرق الاوسط للاستثمار	٢٠٤٠٠ علبة بيرة خالي من الكحول
مجموعة فياض وفريد بلعاوي	٦ طرود ثلاجات
شركة حسن وشريكه	٢٢ طرد مكيفات مستعملة
عمر حمدان سالم	تلفون لاسلكي الباشا عدد ٥+ لوكيا١ جديدة
منير محمد	جهاز كشف معادن جديد
رافت محمد	قاعدة جهاز لاسلكي لوكيا مستقلة
حميدة رمضان	قاعدة جهاز لاسلكي مستعملة
عدنان عكاشة حسن	تلفون سيارة بداخل حقيبة مستعمل BBC وبدون يد
بلال ابراهيم	تلفون لاسلكي عدد ٢ قاعدة + يد حديد

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
لويس بدران	جهاز كشف معادن جديد ناقص قطعة
محمد ابراهيم علي	شبكة+ قاعدة تلفون الباشا+ يد مستعمل
ابراهيم دسوقي ابراهيم	قاعدة + شبكة فقط مستعملة
احمد محمد عبداللطيف	تلفون نوكيا جديد
ش البحار التجارية	قاعدة + شبكة فقط
محمد ضيف الله زيدان	تلفون نوكيا + الشبكة جديدة
راكان خليل حنا	تلفون لاسلكي بنافون جديد
يوسف عيسى شحادة	تلفون لاسلكي نوكيا جديد
جعفر محمد عبدالرحمن	شبكة جهاز لاسلكي فقط جديدة
رامي محمد خليل	تلفون لاسلكي الباشا جديد
غسان علي	تلفون لاسلكي سيناو جديد
عماد الدين علان	تلفون سيارة مستعمل
محمد عبدالوهاب شحاته	تلفون لاسلكي نوكيا جديد بدون شبكة
محمود عبدالرحمن	قاعدة + يد + شبكة لجهاز لاسلكي مستعملة
السيد محمد البكري	تلفون لاسلكي جديد
عبدالعظيم محمد	تلفون لاسلكي مستعمل
رسمي عزيز	قاعدة تلفون لاسلكي الباشا مستعملة
سالم داوود	تلفون سيارة مستعمل
عادل سليم مصطفى	قاعدة + يد بدون بطارية مستعملة
حسام علي حسن	تلفون لاسلكي جديد
محمد سليمان حجازي	تلفون لاسلكي جديد
سهيل صبحي	تلفون لاسلكي بناتون جديد
غيث سليمان خليل	تلفون لاسلكي نوكيا/ القاعدة + يد مستعمل
عائشة بنت سالم	تلفون لاسلكي جديد
محمد علي سليم	تلفون لاسلكي نوكيا جديد
سعيد سالم عبيد	تلفون لاسلكي نوكيا عدد ٢ جديدة
محمد حسن محمد	تلفون لاسلكي الباشا جديد
عبدالعزيز الخليف	تلفون لاسلكي نوكيا جديد
ربيع نزار الخطيب	تلفون لاسلكي نوكيا مستعمل/ القاعدة + الشبكة

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
نادرة الصفدي	تلفون لاسلكي نوكيا جديد
مجهول	تلفون لاسلكي نوكيا جديد
RAMY ALWARLY	تلفون لاسلكي جديد نوكيا جديد
احمد سعيد	قاعدة جهاز مستعملة + يد
رسمي الطويل	تلفون لاسلكي نوكيا جديد
شادي جمال	شبكة + قاعدة + يد+ بطارية ٢
حسام سليمان	تلفون لاسلكي مستعمل
يزن عادل حجازي	قاعدة + شبكة مستقلة
J 1 TC	تلفون لاسلكي مستعمل
علاء باسل	تلفون لاسلكي نوكيا جديد
جمال ابراهيم عمر	تلفونات لاسلكي الباشا جديد
صبحية صالح ابو نصير	تلفون لاسلكي مستعمل
منصور فخري	تلفون لاسلكي جديد وبدون توابع
جعفر محمد عبدالرحمن	تلفون لاسلكي جديد
حسن محمد توفيق	تلفون لاسلكي مستعمل
فهد ياسين الطراونة	تلفون لاسلكي مستعمل
وصفي عبدالقادر محمد	تلفون لاسلكي مستعمل
اسماعيل عيسى	تلفون لاسلكي
ايمن فضيل عيسى	تلفون لاسلكي
طلال شبلي	تلفون لاسلكي مستعمل
جواد محمد حسن	تلفون لاسلكي مستعمل
منصور عبدالحليم اسماعيل	تلفون لاسلكي مستعمل
جهاد عبدالله	تلفون لاسلكي نوكيا عدد ٣ جديدة
علاء خير يوسف	تلفون لاسلكي مستعمل



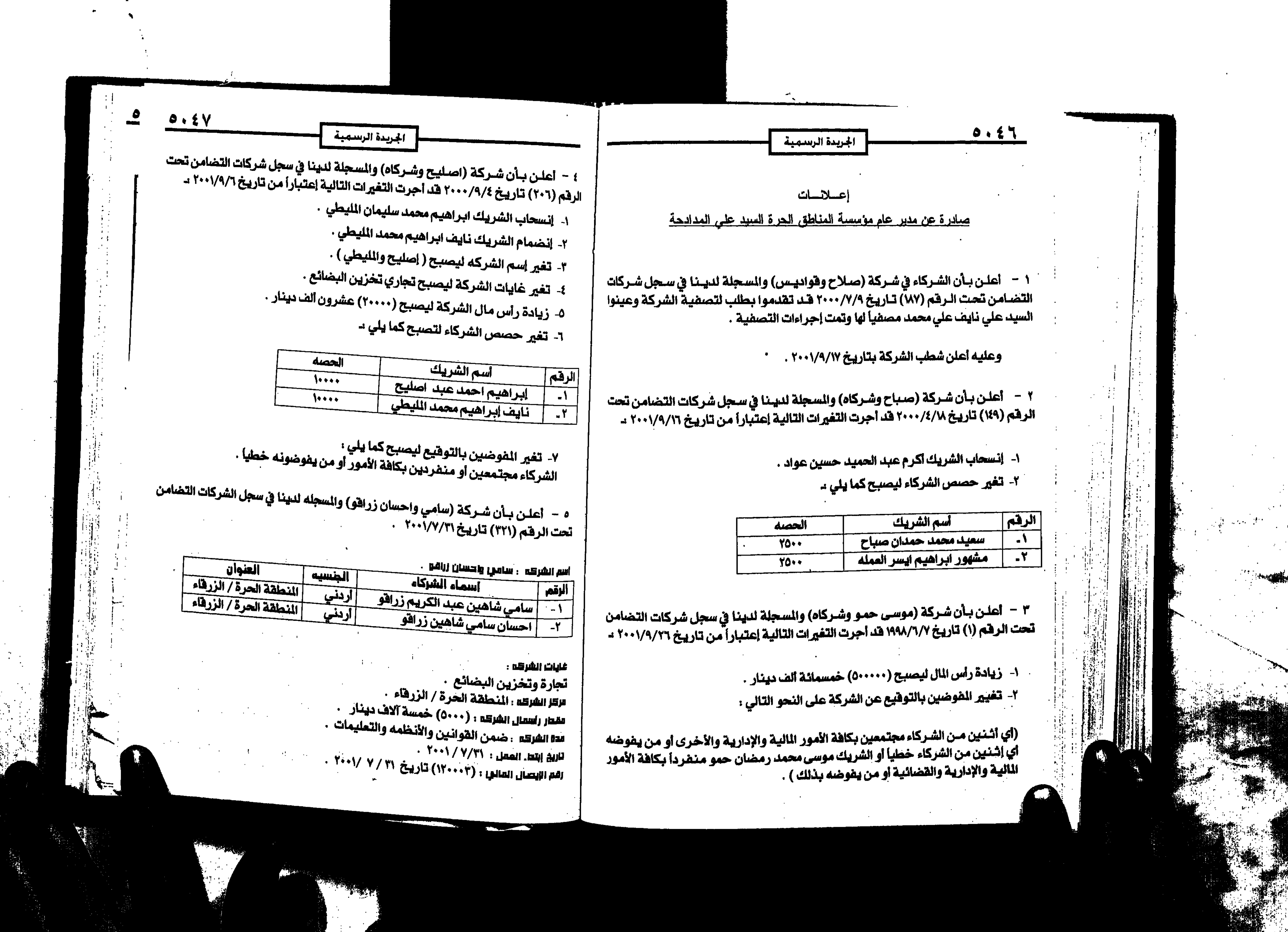
إعــلان
صـــادر عــن دائــرة الجمـــارك

- تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والأشياء المدرجة بأدناه قد مضي على وجودها في جمرك العقبـــة المـدة القانونية الممنوحة بالمادة (١١٢، ١١٩، ٢٣٧) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية سندا لأحكـــام المـــادة (١١٢) من القانون المذكور إذا لم يبادر أصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة.

دائرة الجمارك

اسم الباخره	رقم البوليصه	العدد	المحتويات	اسم صاحبها
ميد كيلنغ	كيلنغ/7006	بلت/1	مصنوعات المنيوم	اسبيكس
اسيان امبير	انتويرب/711	طرد/4	قطع غيار	المشرق للملاحه
كوتا جاتي	سنغافوره 4002/k	ك/19	قرطاسيه	فهمي ومصطفى الشحروري
ريو غريد	انتويرب/418	طرد/31	فريزرات مستعمله	بهاء شاكر
باسفيك كويست	دبي/92104	طرد/1	لوازم مواسير	ميد تيران للسياحه
شامبيون	هيوستن/51	حاويه/1	لوازم مصارف	مؤسسه عطا القروم التجاريه
نيوتر	همبورغ/2302	ك/2	قطع غيار اجهزه	نعيم صالح الفار
امبرس	انتويرب/11-008	بلت/1	عده	اليونسيف
عقبه ستار	برشلونه/858	حاويه/1	امتعه شخصيه +٣ سيارات	الشركه الوطنيه للملاحه
كوتا واريس	سنغافوره/4638	حاويه/1	موتورات هوندا	مجموعه المبشر الدوليه
كوتا واريس	سنغافوره /4637	حاويه/1	موتورات هوندا	مجموعه المبشر الدوليه
كوتا واريس	د ك/3731/a	بلت/3	اسطوانات غاز	شركه رم والخليج عمان
يونتي	انتويرب/103/c	قطعه/1	قطع غيار	شركه الهندسه الاردنيه
يونتي	انتويرب/10103/b	قطعه/6	قطع غيار	شركه الهندسه الاردنيه
نيوتر	انتويرب/23	ك/25	لوازم نظارات	اريتكوس
ايفرست	انتويرب/689	برميل/41	مواد كيماويه	المجموعه المتحده للاقمشه
ايفرست	بريمن/217	طرد/5	حبر طباعه	شركه الاقبال للطباعهوالتغليف
اكواليتي	تهمسبورت/3708	بلت/1	قطع غيار	ملح الصافي الاردنيه
ايريس	همبورغ/6	بلت/4	ادوات تجميل	مؤسسه كارمن للتجميل
خالد بن الوليد	همبورغ/7058	حاويه/1	شامبو	عبد المجيد سلطان العدوان
كوتا جايا	د ك/1142	ك/43	اغطيه	مؤسسه محمود الطريفي
كوتا واجار	كولومبو/264	قطع/8	قطع كرين	رضوان المصرى
الوفيتر	جيا تيرو/2823	ك/1	كتالوجات	شركه الشام الدوليه

كوتا وانجسا	دبى/3174	ك/60	لوازم اقلام	شركه القلم للصناعات
الوفيتر	انتويرب/2165	بلت/1	مواد ورقيه	شركه المصممين الالكترونيه
جولي ايالو	جنوا/600	طرد/29	مضخات وقطع	الكونكورد للانشاءات
المرقاب	بورت كلانغ/3316	حاويه/2	مطاط	عبد الرحمن المحيسن
كريستال	مدراس/40485	حاويه/1	ورق	مؤسسه مطارع التجاريه
يونتي	نورفولك/2056	بلت/1	اعلام	سليمان الخطيب وشركاه
يونتي	همبورغ/872	حاويه/1	مواد كيماويه	مصنع الاسفنج الوطني
يونتي	جيا تيرو/1/754	طرد/1	قشاط	مصنع ملح الصافي
كوتا جاتي	بوسان/2057	ك/20	اقمشه	صلاح عبيد واولاده
الوفيتر	انتويرب/6180	بلت/2	المنيوم	شركه الالبان الاردنيه
عقبه اكسبرس	الكونا/6772	حاويه/1	اجهزه كهربائيه	بهاء شاكر
فير مليون هاى وى	جوتنبرغ/55497	ربطه/52	خشب سويد	مؤسسه سهيل الصعيدى
امبرس	انتويرب/1976	ك/1	قطع غيار	مؤسسه البراك للاستثمار
يونتي	روتردام/1851	بلت/1	عينات بذور وكتالوجات	مزارع كريم حدادين
كوتا جاتي	بوسان/21047	ك/52	اقمشه	يوسف ابراهيم مناصره
كريستال	كوشينغ/1216	حاويه/1	ثلاجات	الشركه التاسيسيه للالكترونيات
كريستال	كوشينغ/١٢١٧	حاويه/1	ثلاجات	الشركه التاسيسيه للالكترونيات
كريستال	كوشينغ/1262	حاويه/1	ثلاجات	الشركه التاسيسيه للالكترونيات
كوتا وانجسا	عدن/5643	حاويه/1	موتورات هوندا	مجموعه المبشر الدوليه



إعــلانـــات

<u>صادرة عن مدير عام مؤسسة المناطق الحرة السيد علي المدادحة</u>

١ - أعلن بأن الشركاء في شركة (صلاح وقواديس) والمسجلة لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (١٨٧) تاريخ ٢٠٠٠/٧/٩ قد تقدموا بطلب لتصفية الشركة وعينوا السيد علي نايف علي محمد مصفياً لها وتمت إجراءات التصفية .

وعليه أعلن شطب الشركة بتاريخ ٢٠٠١/٩/١٧ .

٢ - أعلن بأن شركة (صباح وشركاه) والمسجلة لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (١٤٩) تاريخ ٢٠٠٠/٤/١٨ قد أجرت التغيرات التالية إعتباراً من تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦ :-

١- إنسحاب الشريك اكرم عبد الحميد حسين عواد .

٢- تغير حصص الشركاء ليصبح كما يلي :-

الرقم	أسم الشريك	الحصه
-١	سعيد محمد حمدان صباح	٢٥٠٠
-٢	مشهور ابراهيم ايسر العمله	٢٥٠٠

٣ - اعلن بأن شركة (موسى حمو وشركاه) والمسجلة لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (١) تاريخ ١٩٩٨/٦/٧ قد أجرت التغيرات التالية إعتباراً من تاريخ ٢٠٠١/٩/٢٦ :-

١- زيادة رأس المال ليصبح (٥٠٠٠٠٠) خمسمائة ألف دينار .

٢- تغيير المفوضين بالتوقيع عن الشركة على النحو التالي :

(أي أثنين من الشركاء مجتمعين بكافة الأمور المالية والإدارية والأخرى أو من يفوضه أي إثنين من الشركاء خطياً أو الشريك موسى محمد رمضان حمو منفرداً بكافة الأمور المالية والإدارية والقضائية أو من يفوضه بذلك) .

٤ - اعلن بأن شركة (اصليح وشركاه) والمسجلة لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٢٠٦) تاريخ ٢٠٠٠/٩/٤ قد أجرت التغيرات التالية إعتباراً من تاريخ ٢٠٠١/٩/٦ :-

١- إنسحاب الشريك ابراهيم محمد سليمان المليطي .

٢- إنضمام الشريك نايف ابراهيم محمد المليطي .

٣- تغير إسم الشركه ليصبح (إصليح والمليطي) .

٤- تغير غايات الشركة ليصبح تجاري تخزين البضائع .

٥- زيادة رأس مال الشركة ليصبح (٢٠٠٠٠) عشرون ألف دينار .

٦- تغير حصص الشركاء لتصبح كما يلي :-

الرقم	أسم الشريك	الحصه
-١	إبراهيم احمد عبد اصليح	١٠٠٠٠
-٢	نايف إبراهيم محمد المليطي	١٠٠٠٠

٧- تغير المفوضين بالتوقيع ليصبح كما يلي :
الشركاء مجتمعين أو منفردين بكافة الأمور أو من يفوضونه خطياً .

٥ - أعلن بأن شركة (سامي واحسان زراقو) والمسجله لدينا في سجل الشركات التضامن تحت الرقم (٣٢١) تاريخ ٢٠٠١/٧/٣١ .

اسم الشركه : سامي واحسان زراقو .

الرقم	اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
-١	سامي شاهين عبد الكريم زراقو	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
-٢	احسان سامي شاهين زراقو	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء

غايات الشركه :
تجارة وتخزين البضائع .
مركز الشركه : المنطقة الحرة / الزرقاء .
مقدار راسمال الشركه : (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار .
مدة الشركه : ضمن القوانين والأنظمه والتعليمات .
تاريخ إبتداء العمل : ٢٠٠١/٧/٣١ .
رقم الإيصال المالي : (١٢٠٠٠٣) تاريخ ٣١ / ٧ /٢٠٠١ .

٦ - اعلن بأن شركة (الأصفر وشركاه) والمسجله لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٣٣٢) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨.
اسم الشركة : الأصفر وشركاه

اسم الشريك	الجنسيه	العنوان
١. هشام محمود سالم الاصفر	اردني	المنطقه الحره /الزرقاء
٢. مصطفى محمود سالم الاصفر	اردني	المنطقه الحره /الزرقاء

غايات الشركة :
تجاري تخزين بضائع
مركز الشركة :
المناطق الحره /الزرقاء
مقدار راس مال الشركة :
(٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والأنظمة والتعليمات.
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠١/٩/١٨
رقم الايصال المالي :
(١٢٠٥٧٣) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨.

٧ - اعلن بأن شركة (المطري للإستيراد والتصدير) والمسجله لدينا في سجل الشركات التضامن تحت الرقم (٣٣٤) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ .

اسم الشركه : المطري للإستيراد والتصدير .

الرقم	اسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
١ -	محمود زكي احمد المطري	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
٢-	سامي محمود زكي المطري	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
	اسامه محمود زكي المطري	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
	مازن محمود زكي المطري	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء

غايات الشركه :
تجاري تخزين البضائع .

مركز الشركه : المنطقة الحرة / الزرقاء (فرع) .

مقدار راسمال الشركه : (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار .
مدة الشركه : ضمن القوانين والأنظمه والتعليمات .
تاريخ إبتداء العمل : ٢٠٠١ / ٩/١٨ .
رقم الإيصال المالي : (١٢٠٥٧٧) تاريخ ١٨ / ٩ / ٢٠٠١ .

٨ - اعلن بأن شركة (محمد عبدالله باعشن وشريكه) والمسجله لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٣٣٣) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨.
اسم الشركة : محمد عبدالله باعشن وشريكه

اسم الشريك	الجنسيه	العنوان
١. عبدالله محمد الانصاري	سعودي	المنطقه الحره /الزرقاء
٢. محمد عبدالله باعشن	سعودي	المنطقه الحره /الزرقاء

غايات الشركة :
تصنيع الادخنه والمعسل والتنباك بأنواعها المختلفه وما يتعلق بها ومدخلاتها
مركز الشركة :
المنطقه الحره /الزرقاء
مقدار راس مال الشركة :
(٥٠٠٠٠) خمسون الف دينار .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والأنظمة والتعليمات.
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠١/٩/١٨
رقم الايصال المالي :
(١٢٠٥٧١) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨.

٩ - اعلن بأن شركة (دنون وفليفل) والمسجله لدينا في سجل شركات التضامن تحت الرقم (٣٣١) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٧.
اسم الشركة : دنون وفليفل

اسم الشريك	الجنسيه	العنوان
١. احمد كامل سليمان دنون	أردني	المنطقه الحره /الزرقاء
٢. محمد محمود محمود فليفل	اردني	المنطقه الحره /الزرقاء

غايات الشركة :
تجاري تخزين بضائع

مركز الشركة :
المنطقه الحره /الزرقاء
مقدار راس مال الشركة :
(٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار .
مدة الشركة :
ضمن القوانين والأنظمة والتعليمات.
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠١/٩/١٧
رقم الأيصال المالي :
(١٢٠٥٥٨) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٧.

١٠- اعلن بأن شركة (محمد خليل عبد الحافظ وشركاه) والمسجله لدينا في سجل شركات (التوصيه) تحت الرقم (٦٠) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦ .

اسم الشركه : محمد خليل عبد الحافظ وشركاه .

الرقم	أسماء الشركاء	صفة الشريك	الجنسية	العنوان
١-	محمد خليل عبد الحافظ عبد الحافظ	متضامن	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
٢-	شادي خليل عبد الحافظ عبد الحافظ	موصى	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
٣-	عامر فايز عبد الحافظ عبد الحافظ	موصي	أردني	المنطقه الحره / الزرقاء

غايات الشركه :
مكاتب التخليص على البضائع .

مركز الشركه : المنطقة الحرة / الزرقاء (فرع) .

مقدار راسمال الشركه : (١٠٠٠) ألف دينار أردني .
مدة الشركه : ضمن القوانين والأنظمه والتعليمات .
تاريخ إبتداء العمل : ٢٠٠١/٩/١٦ .
رقم الإيصال المالي : (١٢٠٥١٢) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٦ .

١١- اعلن بأن شركة (خضر أبو حاجب وشركاه) والمسجله لدينا في سجل الشركات التضامن تحت الرقم (٣٢٩) تاريخ ٢٠٠١/٩/٩ .

اسم الشركه : خضر أبو حاجب وشركاه .

الرقم	أسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
١-	موسى العبد محمد أبو حاجب	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
٢-	أبراهيم العبد محمد أبو حاجب	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
٣-	خضر عبد اللطيف محمد أبو حاجب	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
٤-	خالد عبد محمد أبو حاجب	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء

غايات الشركه :
تجاري تخزين البضائع .

مركز الشركه : المنطقة الحرة / الزرقاء (فرع) .
مقدار راسمال الشركه : (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار .
مدة الشركه : ضمن القوانين والأنظمه والتعليمات .
تاريخ إبتداء العمل : ٢٠٠١/٩/٩ .
رقم الإيصال المالي : (١٢٠٤٠٦) تاريخ ٢٠٠١/٩/٩ .

١٢- اعلن بأن شركة (راتب خطايبه وشركاه) والمسجله لدينا في سجل الشركات التضامن (فرع) تحت الرقم (٣٣٠) تاريخ ٢٠٠١/٩/١٨ .

اسم الشركه : راتب خطايبه وشركاه .

الرقم	أسماء الشركاء	الجنسيه	العنوان
١-	راتب محمود أبراهيم خطايبه	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء
٢-	نبيهه محمود نصر الله عقايله	أردني	المنطقة الحرة / الزرقاء

غايات الشركه :
مكاتب التخليص على البضائع .

مركز الشركه : المنطقة الحرة / الزرقاء (فرع) .

مقدار راسمال الشركه : (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار .
مدة الشركه : ضمن القوانين والأنظمه والتعليمات .
تاريخ إبتداء العمل : ٢٠٠١/٩/١٨ .
رقم الإيصال المالي : (١٢٠٥٦٣) تاريخ ١٨ / ٩ /٢٠٠١ .

١٣ – اعلن بأن الشركة (التجاريه للمواد الأساسيه) والمسجله لدينا كفرع في سجل الشركات ذات المسؤوليه المحدوده تحت الرقم (١٧٣) تاريخ ٢٠٠١/٨/١٦.

اسم الشركة : التجاريه للمواد الأساسيه.

اسم الشركة	الجنسيه	العنوان
١.عزمي محمود محمد شعبان	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
٢. عوني محمود محمد شعبان	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء

غايات الشركة :

١- استيراد وتصدير جميع المواد الغذائيه والزراعيه.
٢- الدخول في العطاءات والمناقصات الحكوميه والغير الحكوميه.
٣- تمليك الأموال المنقوله والغير منقوله.
٤- الأقتراض من البنوك والمؤسسة الماليه لتحقيق اغراض الشركة.
٥- الحصول على الوكالات وتمثيل الشركات.

مركز الشركة :
المناطق الحره / الزرقاء.
مقدار راس مال الشركة :
(٣٠٠٠٠) ثلاثون الف دينار.
مدة الشركة :
ضمن القوانين و الأنظمة و التعليمات.
تاريخ ابتداء العمل :
٢٠٠١/٨/١٦.
رقم الايصال المالي :
(١٢٠١٤٣) تاريخ ٢٠٠١/٨/١٣.

١٤ – اعلن بان الشركة (الهندسية لتكنولوجيا الشرق الاوسط) والمسجلة لدينا في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة تحت الرقم (١٧٥) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢ .
اسم الشركة : الهندسية لتكنولوجيا الشرق الأوسط .

شعلان محمد القزق	كندي	المنطقه الحره / الزرقاء
ابراهيم محمد عاصي	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء
محمد خليل عاصي	اردني	المنطقه الحره / الزرقاء

غايات الشركة :-

١- استيراد وتصدير معدات ولوازم المختبرات العلمية والجامعية والطبية والأثاث والإجهزة المكتبية والمعدات الهندسية وغيرها مما يلزم لاستخدام المختبرات سواء منها العلمية او الطبية او الجامعية والوكالات التجارية والاستيراد والتصدير على اختلاف انواعه بمختلف انواعة وكل ما يدخل ضمن نطاق العمل التجاري على اختلاف انواعة .

مركز الشركة . المناطق الحرة / الزرقاء
مقدار راسمال الشركة : (٣٠٠٠٠) ثلاثون آلف دينار .
مدة الشركة : ضمن القوانين والأنظمة والتعليمات .
تاريخ ابتداء العمل : ٢٠٠١/٩/٣ .
رقم الإيصال المالي : (١٢٠٣٣٧) تاريخ ٢٠٠١/٩/٢

١٥ – اعلن بان شركة (محمود شعبان واولادة) والمسجلة لدينا كفرع في سجل شركات ذات مسؤولية محدوده تحت الرقم (١٧٢) تاريخ ٢٠٠١/٨/١٦ .
اسم الشركة : شركة محمود شعبان واولادة (فرع)

	أسماء الشركاء	الجنسية	[illegible]
١-	عزمي محمود محمد شعبان	أردني	المنطقه الحره / الزرقاء
٢-	عماد محمود محمد شعبان	أردني	المنطقه الحره / الزرقاء
٣-	محمود محمد شعبان	أردني	المنطقه الحره / الزرقاء

غايات الشركة :-

١- تجارة الجملة في المواد الغذائية

مركز الشركة . المناطق الحرة / الزرقاء

مقدار راسمال ألشركة : (٣٠٠٠٠) ثلاثون الف دينار .

مدة الشركة : ضمن القوانين والأنظمة والتعليمات .

تاريخ ابتداء العمل : ٢٠٠١/٨/١٦ .
رقم الإيصال المالي : (١٣٠١٤١) تاريخ ٢٠٠١/٨/١٣



إعــــلان

صادر عن بنك الإسكان للتجارة للتمويل

استنادا الى أحكام قانون تملك الحكومة للاموال التي يلحقها التقادم رقم (٣٥) لسنة /١٩٨٥ يرجو بنك الاسكان للتجارة والتمويل من اصحاب العلاقة المذكورين ادناه مراجعة فروع بنك الاسكان للتجارة والتمويل المعنية خلال مدة اقصاها ثلاثة شهور من تاريخ هذا الاعلان وذلك لاستلام اموالهم المبينة ازاء اسمائهم مصطحبين معهم الوثائق الثبوتية اللازمة وفي حال التخلف عن ذلك فان البنك ينذرهم بان اموالهم المبينة أدناه ستؤول ملكيتها الى حكومة المملكة الاردنية الهاشمية بموجب القانون المبين أعلاه ،

مدير عام بنك الإسكان للتجارة والتمويل

[illegible]	اسم المساهم	عدد الاسهم	المبلغ بالدينار
١٩٣	محمد محمود شعبان		٢١,٠٠
٣٠٨	سيما علي ضيف الله الكلالدة		٣,٢٠٠
٣٩٣	سعيد سعود مفلح		١٠,٠٠
٨٣٤	خالد ولمى فايق موسى		١٤,٠٠
١٠٨٠	راسم وجيه درويش المصري	١٠٤	٩,٨٠
١١٧٢	سلمى محمود احمد جودة		١٥,٠٠
١٢٠٩	مروان عادل حسن		٦,٨٠
١٤٣٥	محمد مفيد حسين رزق		١٠,٠٠
١٦٢٥	امنة وجميل عبد الرؤوف ذياب سلامة		٥,٠٠
١٦٣٦	محمود حسين حسن ابو خيط		٥,٠٠
١٩٦٢	علام احمد عبد حسين		٩,٩٠
٣٤٩٠	ختام محمد عيسى عبد الخالق الجابر		٥,٠٠
٣٥٩٩	ممدوح مدحت عبد الجواد		١٠,٠٠
٣٦٨٧	زهية محمد السوسي		٣٣,٤٠
٣٧٣٦	شركة الاقتصاديين العرب		٢٥,٠٠
٤٠٧٨	عبد الغني سعيد تاج الدين العلمي		٢,٠٠
٤١٢٢	انيس راضي خالد		٢١,٠٠

٤٢٥٦	زاهرة عبد الحفيظ ابو زيد	١٥٠	٥,٠٠
٤٤٢٦	نزار يوسف حسين سيف والشركة العالمية للتوظيفات		١٠,٠٠
٤٤٩٦	محمد طاهر يوسف ابو حجلة		٢,٥٠
٤٥٢٩	خليل ابراهيم جابر		١٠,٠٠
٤٧٠٤	زينب رشيد يوسف السمان	٢	٠,١٠

التسلسل	الفرع	اسم الحساب	اسم العميل	الرصيد بالدينار
١	المركز الرئيسي	امانات الادارة العامة	Mrochamanal مستركامينال	١٦٣
٢	المدينة	-	سعدية خميس عقيلات	٧٠,٦٣٠
٣	اربد	-	رئيس مجلس بلدية قميم	١١٠
٤	معان	-	محمد عواد اسماعيــل	١٠٠

التسلسل	اسم العميل	[illegible]	[illegible]	[illegible]
١	حران عودة حنا يعقوب	٠٠١/١١٨٦٧٦٠١٠١	٢٣٨,٤١٨	المركز الرئيسي
٢	راجي ابراهيم يوسف يعقوب دبابنة	٠٠١/١٦٩٩٠٤٠١٠١	٧٠٨,٣٩٢	---
٣	فاطمة داود علي محمد احمد م حليمة الصافي	٠٠١/٣٨٤٧٧٥٠١٠١	٣٣٠,٦٦٨	-
٤	فاطمة سالم سليمان	٠٠١/٣٨٥١٥١٠١٠١	٤٨٠,٤٤٦	---
٥	محمد عايد الببايضة م٠ نهاد جديعد جبريل	٠٠١/٤٦٦٠٤٦٠١٠١	٣٤٢,٨٨٠	---
٦	محمد محمود احمد	٠٠٣/٢٢٩٩٥٥٠١٠١	١٣٢	المدينة
٧	سالم مفضي عكروش	٠٠٤/٠٤٦٨٧٠٠١٠١	٢٧٨,٤٠٠	جبل عمان
٨	صالح محمود الديات	٠٥٧/٠٦٤٠١٦٠١٠١	٣٤٤,٨٢٥	دير علا
٩	صبحي مصطفى عبد الله حسن	٠٦٤/٠٦٨٣٣١٠١٠١	٥٥٠	شارع حكما
١٠	ان سوما سندران	٠٨٥/٠٠٥٤٥٢٠١٠١	٢٩٤,٠٣٥	اليونس
١١	ماجد محمود النحاس عبد العزيز	٠٨٤/١٥٧٧٤٧٠١٠١	٣١٨,٢٨٤	الكرك



إعـــــــلان

إلى السادة مساهمي شركة مصفاة البترول الأردنية المساهمة المحدودة

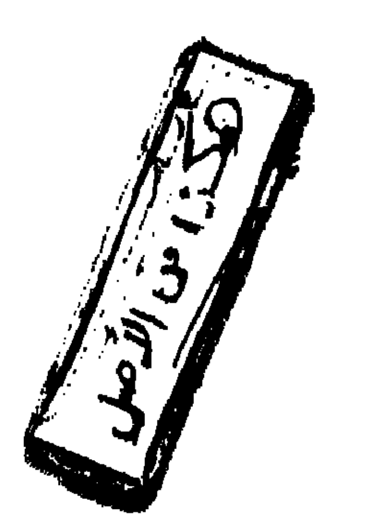
ترجو إدارة شركة مصفاة البترول الأردنية المساهمة المحدودة من المساهمين التالية أسماؤهم أو ورثتهم الشرعيين ضرورة مراجعة مكاتب الشركة الكائنة في شارع أبو بكر الصديق/الدوار الأول/جبل عمان/شؤون المساهمين خلال ساعات الدوام الرسمي لإستلام أمانات أرباح أسهمهم المبينة إزاء إسم كل منهم والتي مضى عليها أكثر من خمسة عشر عاماً دون أن يطالبوا بها وذلك خلال مدة أقصاها ٢٠٠١/١٢/٣١ وفي حالة تخلفهم عن ذلك فأن الشركة تنذرهم بأن أموالهم المبينة أدناه من (الأسهم و/أو أرباحها) ستؤول ملكيتها نهائياً إلى حكومة المملكة الأردنية الهاشمية بموجب قانون تملك الحكومة للأموال التي يلحقها التقادم رقم (٣٥) لسنة ١٩٨٥ إعتباراً من التاريخ أعلاه.

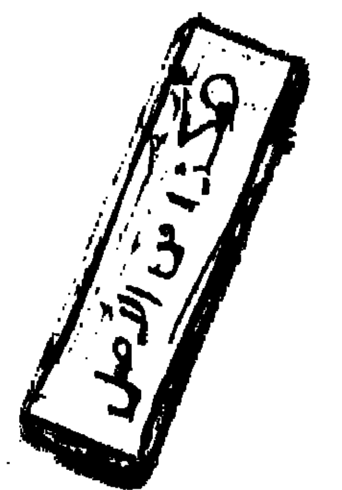
راجين من أصحاب العلاقة مراجعة الشركة خلال المهلة المذكورة أعلاه مصطحبين معهم الوثائق اللازمة كما يرجى من الورثة الشرعيين إحضار شهادة حصر إرث حسب الأصول.

وتهيب إدارة الشركة بجميع الورثة الذين لا تزال أسهم مورثيهم مسجلة لدى الشركة بأسماء مورثيهم ضرورة مراجعة الدائرة القانونية في (مركز إيداع الأوراق المالية) التابع لهيئة الأوراق المالي (سوق عمان المالي سابقاً) والكائن خلف فندق الريجنسي قرب دوار الداخلية وذلك لتصويب أوضاع مساهماتهم تمهيداً لتصويبها في سجلات الشركة.

رئيس مجلس الإدارة
عبد المجيد شومان

رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهم	الأرباح لتاريخه فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون: الأرباح فلس دينار	الأسهم عدد الأسهم
١	٦ - ٥٤٣	أحلام ياسر درويش العجو	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٢	٥ - ٥٨٣	أحمد إسماعيل جادالله	٣٤٩,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٣	٧ - ٥٩٦	أحمد الحاج خضر أسعد خضر	٨٣,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٤	٧ - ٧٧٥	أحمد خميس القدرة	١٩,٢٧٥	١,٥٠٠	٠
٥	٥ - ٩٨٦	أحمد عبد الفتاح الغالي	٢٢,٥٠٠	٢,٥٠٠	٠
٦	١ - ٩٨٨	أحمد عبد الفتاح الكفافي	٤٥,٥٠٠	٢,٥٠٠	٠
٧	٣ - ١١٢٢	ورثة أحمد عوض أحمد شومريه	١٨٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٨	٩ - ١٢٠٠	ورثة أحمد محمد السودي الروسان	٥٠٩,٢٠٠	٣٨,٠٠٠	٠
٩	٠ - ١٢٥٨	أحمد محمد عبدالله الزق	٥٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	٠
١٠	٦ - ١٢٨٦	أحمد محمد نجيب	٦٨٨,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٠
١١	٧ - ١٤٣٩	ورثة إدريس عبد الغني البكري	٢٢٩,٦٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
١٢	٠ - ١٥٥٢	إزدهار سعيد محمد شعبلو	١٨,٠٠٠	٢,٠٠٠	٠
١٣	٤ - ١٨٦٩	إسماعيل محمد ذيب جراده	١١٢,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
١٤	٤ - ١٨٨٦	إسماعيل مصطفى قاسم النجار	٢٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
١٥	٢ - ١٩٤٠	إعتدال حمدي محمد سماره	١٢٢,٢٠٠	٦,٥٠٠	٠
١٦	٢ - ٢٠٠٥	إقبال حكمت حامد الشخشير	٦٣,٠٠٠	٧,٠٠٠	٠
١٧	٩ - ٢٠٥٥	أكرم سليم عبد الجواد	٨٣,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
١٨	٠ - ٢٠٨٥	الزبير محمد الصديق	٨١,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
١٩	١ - ٢٠٩٣	السيد محمود أبو قيوان	٤٠٢,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٠
٢٠	٠ - ٢١٠٤	المعتز بالله حلمي أحمد الأغا	١٢,٥٠٠	١٢,٥٠٠	٠
٢١	أ - ٢١١٣	إلهام بيبي	٣٥٦,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٢٢	١ - ٢٢٠٧	إلياس نقولا زابوره	١٦٦,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٢٣	٦ - ٢٢٣٠	أليس بطرس حنا	١٨٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٢٤	٩ - ٢٤٨٩	آمنه عبد الرحمن شوملي	٤٥٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
٢٥	٣ - ٢٦٤٩	أمين الدقاق	١٠٠٩,٠٠٠	[illegible]	٠
٢٦	٥ - ٢٦٥٦	أمين حسني نصار	٣٩٦,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٠
٢٧	٦ - ٢٨٢٦	أنس زوجة سعيد الدين خلف	١٨٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٢٨	٠ - ٢٨٨٠	إنصاف علي السبكي	١٤٩,٤٠٠	٩,٠٠٠	٠





رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهم	الأرباح لتاريخه فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون: الأرباح فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون: الأسهم عدد الأسهم
٢٩	٢٩٨٨ - ٢	أنور حسن محمد يوسف طنطاوي	٩,٩٠٠	٠,٥٠٠	١
٣٠	٣٠٢٥ - أ	أنيسه بشاره إلياس	٣٣,٢٠٠	٢,٠٠٠	٠
٣١	٣٢٣١ - أ	بادره روحي شكري الخاروف	٨,٥٠٠	٨,٥٠٠	٠
٣٢	٣٣٦٦ - ٩	بخيت العلي المحمد	٦١٢,٠٠٠	٦٠,٠٠٠	٠
٣٣	٣٤٠٥ - ٣	بدرية صادق أحمد الطباع	٢٦,٨٠٠	٢,٠٠٠	٠
٣٤	٣٤٣٥ - ٥	بديع عبدالله محمد زماري	٤٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٣٥	٣٤٥٤ - ١	بديعه فخر الجميل	١٩٤٠,٤٠٠	٩٨,٠٠٠	١٩٦
٣٦	٣٧٧٧ - ٩	بهيه محمد عطيه	٣٦٤,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٠
٣٧	٣٨١١ - ٣	بهيه سليم محمد صالح الزقه	٢٦٨,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٣٨	٣٨٩٣ - ٨	تحفه إبراهيم موسى البنا	٩٠,٦٢٥	١٢,٥٠٠	٠
٣٩	٤١٧٥ - ٠	تيسير رشدي الحبش	١٥٨,٤٠٠	٨,٠٠٠	١٦
٤٠	٤٢٢٢ - ٦	ثانيا عبد سليم الخوري	٢,٥٠٠	٢,٥٠٠	٠
٤١	٤٣٣٤ - ٦	ورثة جبرائيل خليفه	١١٦٥,٦٢٣	٧٠,٠٠٠	٠
٤٢	٤٤١٧ - ٢	جعفر فلاح ابوحسان	٦٦,٣٧٥	٧,٥٠٠	٠
٤٣	٤٧٢٦ - ٠	جميل عبد مسعود نابلسه	٤٤٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
٤٤	٤٨٦٨ - ٢	جميله عبد الكريم الجيوسي	٦٠,٠٠٠	٦٠,٠٠٠	٠
٤٥	٤٨٨٧ - ٩	جميله فلاح حميد ابوحسان	١٠٧,٩٠٠	٦,٥٠٠	٠
٤٦	٤٩٠٨ - ٥	جميله محمد الدبخ	١١,٠٠٠	١١,٠٠٠	٠
٤٧	٤٩٢٢ - ٠	جميله ياسر مصطفى الريماوي	٢٢,٥٠٠	٢,٥٠٠	٠
٤٨	٤٩٥٦ - ٥	جهاد عبد الرحمن صادق	٥٢,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٤٩	٥٢٩٧ - ٢	حامد إبراهيم بلالي	١٩٦,٤٥٠	١٠٠,٠٠٠	٠
٥٠	٥٣٤٣ - ٠	حبيب حسين وأولاده	٢٨٨,٠٠٠	٣٢,٠٠٠	٠
٥١	٥٦٩٥ - ٢	حسني أحمد حسن أحمد	٣٢,٥٠٠	٥,٠٠٠	٠
٥٢	٥٨٠٠ - ٩	حسنيه يوسف زيد الكيلاني	٥١٤,٨٠٠	٢٦,٠٠٠	٥٢
٥٣	٥٨٢٦ - ٢	حسين حسن أحمد المصري	١٤٤,٠٠٠	١٦,٠٠٠	٠
٥٤	٥٩٥٣ - ٦	حسين محمد عبد الرحمن	٤٥٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	٠
٥٥	٥٧٥٣ - ٣	ورثة حسين يوسف طه	٤٠٤,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٤٠

رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهم	الأرباح لتاريخه فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون: الأرباح فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون: الأسهم عدد الأسهم
٥٦	٥٩٧٦ - ٥	حسين مصطفى الحاج	٩٠٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠	٠
٥٧	٦١٧٧ - ٨	حليمه عبدالله قريش	٣٦٤,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٥٨	٦٢٠٣ - ٠	حماد عوده حماد صباح	٩٩,٠٠٠	٥,٠٠٠	١٠
٥٩	٦٢٦٦ - ٩	حمده عبدالله زايد أبو هيكل	٢٦,٨٠٠	٢,٠٠٠	٠
٦٠	٦٣٢٠ - ٧	حمديه محيسن	٩٩٦,٠٠٠	٦٠,٠٠٠	٠
٦١	٦٤٢٩ - ٧	ورثة حنا يوسف حنا	٩٩٦,٠٠٠	٦٠,٠٠٠	٠
٦٢	٦٤٥٠ - ٥	حنان حسام توفيق عبد الرحمن حسيبا	١٦,٢٥٠	٢,٥٠٠	٠
٦٣	٦٥١٧ - أ	حله عبد النور خليل جلحو	٤٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٦٤	٦٦٩٧ - ٤	خالد خميس شكري قمحيه	٤١,٥٠٠	٢,٥٠٠	٠
٦٥	٦٧٣١ - ٨	خالد عبد الحميد	٥٣٦,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٠
٦٦	٦٩٥٣ - ١	خديجه محمد أحمد أمين	٤٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٠
٦٧	٦٩٥٥ - ٨	خديجه مجمد بارطو	١٦٠,٨٠٠	١٢,٠٠٠	٠
٦٨	٧٠٣١ - ٩	خضرا السالم الرشيد	٥٠٩,٦٠٠	٢٨,٠٠٠	٠
٦٩	٧٢٢٧ - ٣	خليل عبد عوده	٢٢٨,٥٠٠	٤٠,٥٠٠	٢٠
٧٠	٧٤٣١ - ٤	خيريه سليمان محمد	٥٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٠
٧١	٧٤٨٣ - ٧	داود يوسف إبراهيم عواد البصير	٣٩٦,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٤٠
٧٢	٧٤٩٧ - ٧	ورثة داود جمال الدين الدباغ	٥١٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	٠
٧٣	٨٠٢٦ - ٨	رائده محمد أحمد خشان	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٧٤	٨٢٠٦ - ٦	رجاء علي حسين روحي	٥٥,٠٠٠	٢٧,٥٠٠	٠
٧٥	٨٢٤٦ - ٥	رحاب سعد الدين ليزوغ زوجة محمد تيسير حطاب	٣١,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٧٦	٨٣٢٥ - ٩	رسمي ذيب محمد حجير	٩٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٧٧	٨٣٤٧ - أ	رسميه حسين الكيلاني	٩,٠٠٠	١,٠٠٠	٠
٧٨	٨٣٧٤ - ٧	رسميه محمد بكير الصيادي	٦٤,٧٥٠	٥,٠٠٠	٠
٧٩	٨٣٧٥ - ٥	رسميه محمد سيف الدين القطب	٢١٧٨,٠٠٠	١١٠,٠٠٠	٢٢٠
٨٠	٨٣٧٦ - ٣	رسمية بنت محمد شخاشيرو	٤٩٨,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٠
٨١	٨٥٠٠ - ٦	رشيد هاني رشيد الشنطي	٥١,٦٠٠	٣,٠٠٠	٠
٨٢	٨٥٧٩ - ٠	رغد أحمد صالح أبو قوره	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠

رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهــــم	الأربـــاح لتاريـــخه فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون	
				الأربـــــاح فلس دينار	الأسهم عدد الأسهم
٨٣	٨٦٢٦ ـ ٦	رفعه نصار حداد زوجة إبراهيم عايد الزعمط	٢٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٨٤	٨٦٣٨ ـ أ	رفعه مسلم سعيد	١٦٢,٠٠٠	١٨,٠٠٠	٠
٨٥	٨٧٤١ ـ ٦	ركزه عارف فضه	٣٢٧٦,٠٠٠	١٨٠,٠٠٠	٠
٨٦	٩٠٨٩ ـ ١	ريوف عايد القليلات	٧٥٤,٨٠٠	١٤,٠٠٠	٠
٨٧	٩٠٩٠ ـ ٥	رئيسه أنيس أرملة صايل شحاده عبدالله	٤١,٥٠٠	٢,٥٠٠	٠
٨٨	٩٣٢٦ ـ ٢	زلفى عبدالله الشيخ أحمد بدران	١٦٧,٥٠٠	١٢,٥٠٠	٠
٨٩	٩٣٧٥ ـ ٠	زهره جبران عبد الجابر جبر	٤٥٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	٠
٩٠	٩٦٦٩ ـ ٥	زينب إسماعيل نوير	٣٦٤,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٩١	٩٨٦٩ ـ ٨	سامر حامد أسعد الهدهد	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٩٢	١٠٠١٤ ـ ٥	ساميه جورج أبو خضر	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
٩٣	١٠٢٠٧ ـ ٥	سعاد محمد شريف ندوره	١٦٦,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٩٤	١٠٢٢٩ ـ ٦	سعاد مسوست موسى	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٩٥	١٠٢٩٩ ـ ٧	سعده أيوب فرح	١٣٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٠
٩٦	١٠٤١١ ـ ٦	سعيد ركاد صالح قبلاوي	١٨٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٩٧	١٠٤٧٦ ـ ٠	سعيد محمد حمود عدوان	١٤٤,٠٠٠	١٦,٠٠٠	٠
٩٨	١٠٤٨٧ ـ ٦	ورثة سعيد محمود البنا	٩٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٩٩	١٠٦٢٣ ـ ٢	سلمى عبدالله محمد عبدالله القاضي	٤٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
١٠٠	١٠٧٨٠ ـ ٨	سليم صبحي أبو عيده	٦٠,٠٠٠	٦٠,٠٠٠	٠
١٠١	١٠٨٤١ ـ ٣	سليم ويوسف وصبحي عبد العزيز	٣٩٦,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٤٠
١٠٢	١٠٨٥٩ ـ ٦	ورثة سليمان أحمد عيسى عمرو	٩٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
١٠٣	١٠٨٦٠ ـ أ	سليمان أحمد محمد الرضوان	١٧١,٥٠٠	٣٣,٢٥٠	٠
١٠٤	١٠٩٦٩ ـ أ	سليمان عيسى العمالي	[illegible]	١٦,٠٠٠	[illegible]
١٠٥	١٠٩٧٦ ـ ٢	سليمان لطفي سليم خريم	٢١٣,٧٥٠	٢٥,٠٠٠	٠
١٠٦	١١٠٥٥ ـ ٨	سليمه سليمان سليم قدح المصري	١٣٤,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
١٠٧	١١٢٩١ ـ ٧	سمير خليل الشامي	٤١٤,٩١٨	٢٤,٩١٨	٠
١٠٨	١١٣٦٥ ـ ٤	سمير يوسف حياش	١٠٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠	٠
١٠٩	١١٤٢٦ ـ أ	سميره سميح اليماني	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠

رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهــــم	الأربـــاح لتاريـــخه فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون	
				الأربـــــاح فلس دينار	الأسهم عدد الأسهم
١١٠	١١٥٦٠ ـ ٦	سها آمال عيسى نفاع	٣٠,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٠
١١١	١٢٠٨٢ ـ ٠	شريف موسى سحويل	١٣٤,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
١١٢	١٢١٠٣ ـ ٧	شعبان عبد القادر عبدالله أبو شناعه	٢٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
١١٣	١٢٢٦٣ ـ ٧	شهرات عبد الحميد ملحس	٢٤٤,١٠٠	١٣,٠٠٠	٠
١١٤	١٢٣١٨ ـ ٨	شهيره محمد شكري سيوف	٢٥,٠٠٠	١٢,٥٠٠	٠
١١٥	١٢٤٢٠ ـ ٦	صافيه أحمد حسن	١٨٢,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
١١٦	١٢٣٩٣ ـ ٥	صاحبات بهاء الدين عبدالله أولكري	٢٨٠,٦٠٠	٦٤,٨٠٠	٣٢
١١٧	١٢٥٢٩ ـ ٦	صالح محمد أمين النابلسي	٣٦٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٠
١١٨	١٢٨٠٦ ـ ٦	صبري خضر مفلح هلال	١٠٢,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
١١٩	١٢٨٢٢ ـ ٨	صبري محمود جابر أبو مخلوف	١٦٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
١٢٠	١٢٩٣٦ ـ ٤	صفيه محمود رشيد عبد الرحمن سعاده	١٨٢,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
١٢١	١٣٤٨٠ ـ ٥	عاصم أسعد عبد القادر أبو حسله	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
١٢٢	١٣٥٤١ ـ ٠	عامر بن موفق الميداني	١,٠٥٥,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	١٠٠
١٢٣	١٣٧٠٠ ـ ٦	عائشه سليمان فاعور	٣٩٦,٠٠٠	٣٢,٠٠٠	٤٠
١٢٤	١٣٨٤٥ ـ ٢	عبد الجليل خالد الفواز بابيلي	٥٣١,٢٠٠	٣٢,٠٠٠	٠
١٢٥	١٣٨٩٨ ـ ٣	ورثة عبد الرحيم سالم داود	٣١٨,٥٠٠	١٧,٥٠٠	٠
١٢٦	١٤٠٩٨ ـ ٨	عبد الرحمن بن علي	٢٩١,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
١٢٧	١٤٢٥٩ ـ أ	ورثة عبد الرحيم محمود أحمد سليمان	٣٦٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٠
١٢٨	١٤٣٧٩ ـ ٠	عبد السلام كمال	١٦٦,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
١٢٩	١٤٤٢٠ ـ ٧	عبد العزيز خليل محمد صالح	٣٦٤,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
١٣٠	١٤٤٩٤ ـ ٠	عبد الغني أحمد عبد الرحمن الدوي	٦٧٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	٠
١٣١	١٤٤٩٩ ـ ١	عبد الغني وفؤاد ومحمد سعيد وهدى عبدالله زيد الكيلاني	٣٦,٤٠٠	٢,٠٠٠	٠
١٣٢	١٤٥١٨ ـ ١	عبد الفتاح حسن بماره	٢٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
١٣٣	١٤٥٧٣ ـ ٤	عبد الفتاح محمد عبد الفتاح حشمه	٤٥,٠٠٠	٤٥,٠٠٠	٠
١٣٤	١٤٧٤٥ ـ ١	عبد الكريم فياض النابلسي	٩٩,٠٠٠	٥,٠٠٠	١٠
١٣٥	١٤٨٤٠ ـ ٧	عبد اللطيف لطفي عبد اللطيف صالح	٢٨,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
١٣٦	١٤٨٤٣ ـ ١	عبد اللطيف محمد أسعد صالح	٩١,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠



رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهم	الأرباح المتاريخه	الأموال المتقادمة بموجب القانون	
			فلس دينار	الأرباح فلس دينار	الأسهم عدد الأسهم
١٣٧	١٤٩٨٠ ـ ٢	عبد الله سالم خلف	٢٤٧,٥٠٠	١٢,٥٠٠	٢٥
١٣٨	١٥٠٧٤ ـ ٦	عبدالله محمد أحمد دوله	٥٠٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	٠
١٣٩	١٥٠٩٧ ـ ٥	عبدالله محمد خليل يوسف	٢٠٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠	٠
١٤٠	١٥٤٠٧ ـ ٥	عبير سعيد حماده الدينه	٥,٠٠٠	٢,٥٠٠	٠
١٤١	١٥٤٢٩ ـ ٦	عثمان حمدان عوض غالم	١٠٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	*
١٤٢	١٥٧٥٩ ـ ٧	عز الدين قاسم عبد الرحمن مسعود	١٩٤٦,٦٢٥	٢٦٨,٥٠٠	٠
١٤٣	١٥٧٦٠ ـ ٠	عز الدين نعمان الهنيدي	٥٩,٤٠٠	٣,٠٠٠	٦
١٤٤	١٥٨٦١ ـ ٥	عزيزه الحاج أحمد الصباغ	١٩٠,٠٠٠	١٩٠,٠٠٠	٠
١٤٥	١٦٠٢٩ ـ ٦	عطا عبد الرحيم الدويك	٣٩٦,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٤٠
١٤٦	١٦٠٩٩ ـ ٧	عطيه بنت سليم شرف	١٨٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
١٤٧	١٦٢٦٥ ـ ٥	علا جعفر الشامي	١٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٠
١٤٨	١٦٣٧٩ ـ ١	علي حسن إبراهيم أبو داود	١٣٠,٥٠٠	١٤,٥٠٠	٠
١٤٩	١٦٣٨١ ـ ٣	علي حسن إبراهيم وولده عبد الخضر علي حسن	٧٢٠,٠٠٠	٨٠,٠٠٠	٠
١٥٠	١٦٣٨٧ ـ ٢	علي حسن علي موسى	٢٣٤,٥٠٠	١٧,٥٠٠	٠
١٥١	١٦٤٣٥ ـ ٦	علي سعد علي المهنا	٤٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
١٥٢	١٦٤٤٠ ـ ٢	ورثة علي سلمان القوانسه	٤٠,٨٠٠	٤,٠٠٠	٠
١٥٣	١٦٥١٢ ـ ٣	علي عياده قطيشان	٣٩٦,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٤٠
١٥٤	١٦٥٦٤ ـ ٦	علي محمد عبدالله عسيري	١٠٣,٢٠٠	٦,٠٠٠	*
١٥٥	١٦٦١٩ ـ ٧	علي محمود موسى منصور	١٤٤,٠٠٠	١٦,٠٠٠	٠
١٥٦	١٦٧٤٨ ـ ٧	عماد نهاد رضا أحمد الزير	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
١٥٧	١٦٨٠٠ ـ ٩	عمر خليل عبدالله أبو نبع	٤٠٢,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٠
١٥٨	١٦٩٨٢ ـ أ	عواد عباس أحمد درويش	١٥,٥٠٠	١,٠٠٠	*
١٥٩	١٧٢٠١ ـ ٤	عيسى إبراهيم عواد البصير	١٨٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
١٦٠	١٧٢٧٦ ـ ٦	عيسى عبدالله أبو عميره	١٣٢,٠٠٠	١٠,٠٠٠	*
١٦١	١٧٣٠٧ ـ أ	عيسى محمد هرماس	٧٢٨,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٠
١٦٢	١٧٥٩١ ـ ٩	غسان وعضوب نصرات ناصر	١٦٦,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
١٦٣	١٧٦١٢ ـ ٥	غيث عكرمه محمودصالح	٤٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠

رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهم	الأرباح المتاريخه	الأموال المتقادمة بموجب القانون	
			فلس دينار	الأرباح فلس دينار	الأسهم عدد الأسهم
١٦٤	١٧٦٦٧ ـ ٢	فاديه حسن عبد الوهاب الحلواني	١٩٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٢٠
١٦٥	١٧٧٤١ ـ ٥	فاروق سليمان عواد المطاونه	٥٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	٠
١٦٦	١٧٨٠٤ ـ ٧	فاطمه أحمد أرملة محمد الزيناتي	٢١٥,٨٠٠	١٣,٠٠٠	٠
١٦٧	١٧٨٥٦ ـ أ	فاطمه جمال عابدين	٤١,٥٠٠	٢,٥٠٠	٠
١٦٨	١٧٨٨٦ ـ ١	فاطمه حمدان اللوباني	١٤٥,٦٠٠	٨,٠٠٠	٠
١٦٩	١٧٩١٥ ـ ٩	فاطمه بنت رشيد ياسين	٩٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
١٧٠	١٧٩٦٠ ـ ٤	فاطمه صبح بدوي	١٠٠,٥٠٠	٧,٥٠٠	٠
١٧١	١٨٠٣٢ ـ ٧	فاطمه عبد الهادي	٧١,٤٠٠	٧,٠٠٠	٠
١٧٢	١٨٠٦٧ ـ أ	فاطمه عواد الخالدي	٥٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
١٧٣	١٨٠٧٥ ـ ٠	فاطمه فارس درويش هندي	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
١٧٤	١٨١٧٨ ـ ١	فاطمه حرم مصباح الذهبي	٥٣٦,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٠
١٧٥	١٨٣٦٥ ـ ٢	فائق أحمد إبراهيم أمين	١٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٠
١٧٦	١٨٥٠٣ ـ ٥	فتحيه عبد الغني صادق سليمان	٢٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
١٧٧	١٨٥٤٣ ـ ٤	فتحيه يونس حسين مياسي زوجة حسن فهد محمد خلجر	٦,٠٠٠	٦,٠٠٠	٠
١٧٨	١٨٦٠٠ ـ ٧	ورثة فخريه محي الدين الأيوبي	١٨,٠٠٠	٢,٠٠٠	٠
١٧٩	١٨٧١٠ ـ ٠	فرحه بطرس زهران	١٤١,٠٠٠	٧,٥٠٠	١٥
١٨٠	١٨٨٩٧ ـ ٢	فريده أرملة محمد عبد الحق محمود عوده	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
١٨١	١٨٩٥٦ ـ ١	فضه عثمان منصور محمد	١٤٨,٥٠٠	١٠,٠٠٠	*
١٨٢	١٨٩٧٧ ـ ٤	ورثة فضيه سعد سالم العطيات	١٤٤,٩٠٠	١٣,٣٠٠	١٤
١٨٣	١٩٢٤٢ ـ ٢	فؤاد رضا يوسف سختيان	٣٤٦,٦٥٠	١١,٠٠٠	*
١٨٤	١٩٤٤٠ ـ ٩	فوزيه حسني موسى أبو حجله	١٢٥,٦٢٥	٧,٥٠٠	*
١٨٥	١٩٥٧٥ ـ ٨	فيليب عقروق	٤١٤,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	*
١٨٦	١٩٧٣٥ ـ ١	كامل حسن مصطفى شرشير	٨٥,٠٠٠	٨٥,٠٠٠	٠
١٨٧	١٩٧٤٨ ـ ٣	كامل عبد الرحمن بشاره	٢٦٨,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
١٨٨	١٩٨٠٣ ـ أ	كربيد ماردا روسيان	٩٠٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠	٠
١٨٩	١٩٨٣٠ ـ ٧	كريم عطا أحمد عبد السلام اليوسف	٢٤٧٥,٠٠٠	١٢٥,٠٠٠	٢٥٠
١٩٠	١٩٨٦٦ ـ ٨	كسبرت بيت خان	٣٣٢,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠

رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهم	الأرباح لتاريخه فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون: الأرباح فلس دينار	الأسهم عدد الأسهم
١٩١	٢٠٠٥٠ـ٦	ورثة كوكب حسني حسين الشريف	١٤٧,٤٠٠	١١,٠٠٠	٠
١٩٢	٢٠١٨٥ ـ٥	لطفيه حسني داود القواسمي	٧٢,٧٥٠	٥,٠٠٠	*
١٩٣	٢٠٢٢٥ ـ٨	لطيفه أرملة راغب عبد القادر العاصي	١٠٧,٢٠٠	٨,٠٠٠	٠
١٩٤	٢٠٨٤٤ ـ٢	ماهر فؤاد الخياط	١٩٦,٣٠٠	١٣,٠٠٠	*
١٩٥	٢٠٨٥٠ ـ٧	ماهر ممدوح منيب مناع	١٦,٦٠٠	١,٠٠٠	٠
١٩٦	٢١٠٣٤ـأ	محمد أبو الخير القصار وعروبه القصار	٣٦٤,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
١٩٧	٢١٢٥٥ـ٥	محمد الناجي الأسعد	٨٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٠
١٩٨	٢١٢٦٠ـ١	محمد الهادي فيتته التونسي	٣٦٤,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
١٩٩	٢١٣٤٤ـ٦	محمد تيسير عمر عبد الرحيم بدر وزوجته يسرى	٢٥٨,٧٥٠	١٢,٥٠٠	٢٥
٢٠٠	٢١٣٨٩ـ٦	محمد جوده الحرباوي	٥١,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٢٠١	٢١٥٩٦ـ١	محمد خليل سليم صلاح	١٠٤,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	*
٢٠٢	٢١٦٢١ـ٦	محمد خير بن أحمد العطار	٣٣٢,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٢٠٣	٢١٨٣٤ـ٠	محمد بن سعيد الططري	٢٦٨,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٢٠٤	٢١٨٩٤ـ٤	محمد سعيد مصطفى بدران	١٦٦,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٢٠٥	٢٢٠٨٢ـ٥	محمد صلاح محمد تيسير	١٣٢,٨٠٠	٨,٠٠٠	٠
٢٠٦	٢٢١٣٨ـ٤	محمد عباس صب لبن	٨٠٤,٠٠٠	٦٠,٠٠٠	٠
٢٠٧	٢٢٤٢١ـ٩	محمد علاء الدين المحتسب	١٣,٥٥٠	١,٠٠٠	*
٢٠٨	٢٢٥٥٧ـ٦	محمد عمر أحمد العمري	٢,٥٠٠	٢,٥٠٠	٠
٢٠٩	٢٢٦٠٤ـ١	محمد عيسى المنصور	٧٢,٠٠٠	٨,٠٠٠	٠
٢١٠	٢٢٧١٧ ـ أ	محمد كاظم عادل تفاحه	١٣٥,٥٠٠	١٠,٠٠٠	*
٢١١	٢٢٧٧٢ـ٢	محمد محمد موسى	٥١,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٢١٢	٢٢٩٣٠ـأ	الحاج محمد معلم ميكارلي	٣٠٢١,٢٠٠	١٨٢,٠٠٠	٠
٢١٣	٢٢٩٣٤ـ٢	محمد مفلح السيد السالم العساف	٢٢,٥٠٠	٢,٥٠٠	٠
٢١٤	٢٢٩٥٠ـ٤	محمد منير إسماعيل الشعار	٦٥,٦٥٠	٦٥,٦٥٠	٠
٢١٥	٢٣٠٤٧ـ٢	محمد نمر كلعان	٣٦٤,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٢١٦	٢٣٠٨٣ـ٩	محمد وجيه أحمد طحلاوي	١٨٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٢١٧	٢٣١٤٨ ـ٧	محمد يوسف حمدان حواوره	١٠٢,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠

رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهم	الأرباح لتاريخه فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون: الأرباح فلس دينار	الأسهم عدد الأسهم
٢١٨	٢٣١٦٤ ـ٩	محمد يوسف كموني	٧٢٨,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٠
٢١٩	٢٣١٦٧ ـ٣	محمد يوسف محمد حسين	١٣٤,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٢٢٠	٢٣١٧٧ ـ٠	محمد يوسف موسى غانم	٨٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٠
٢٢١	٢٣٣٥٢ ـ ٨	محمود خليل سلامه	١٨٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٢٢٢	٢٣٣٦٣ ـ ٣	محمود ذياب أحمد خواص	٢١٥,٨٠٠	١٣,٠٠٠	٠
٢٢٣	٢٣٤٣٩ ـ ٧	محمود صالح عبدالله	١٨٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٢٢٤	٢٣٧٥٠ ـ ٧	محمود يوسف محمود	٣٠,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٠
٢٢٥	٢٣٨٤٣ ـ ٠	مرتا كريم عقيل حبابيه	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٢٢٦	٢٤٠١٧ ـ ٦	مريم حسين عبد الرحيم	٥٦٤,٢٠٠	٣١,٠٠٠	٠
٢٢٧	٢٤٠٧١ ـ ٠	مريم عسكر خليل موسى	٤٩,٨٠٠	٣,٠٠٠	٠
٢٢٨	٢٤١٠٥ ـ ٩	مريم أرملة محمد حسن صالح قصقصه	١٥٦,٠٠٠	١٠,٠٠٠	*
٢٢٩	٢٤١٢٨ ـ ٨	مريم ميخائيل إبراهيم برهومه	٣٠,٦٠٠	٣,٠٠٠	٠
٢٣٠	٢٤٤٣٨ ـ ٤	مصطفى قاسم أبو الزلف	٦٧,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٢٣١	٢٤٤٦٩ ـ ٤	مصطفى محمد علي قادري	٦٣,٠٠٠	٧,٠٠٠	٠
٢٣٢	٢٤٤٨٣ ـ أ	ممصطفى محمود أحمد حرب	٣٣٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
٢٣٣	٢٤٦٢٢ ـ ٠	مفلح داود النايل غرايبه	٩٩,٠٠٠	٥,٠٠٠	*
٢٣٤	٢٤٦٧١ ـ ٩	مفيده صبحي عرفات	١٦,٦٠٠	١,٠٠٠	٠
٢٣٥	٢٤٨٣١ ـ ٢	ملى محمد علي عبد القادر محمود	٢٧١,٠٧٥	٣٣,١٢٥	*
٢٣٦	٢٤٩٨٥ ـ ٨	منور عثمان البطيخي	٢٧,٠٠٠	٢٧,٠٠٠	٠
٢٣٧	٢٤٩٨٩ ـ ٠	منور محمد صدقي بدر الدين	٢٧,٥٠٠	٢٧,٥٠٠	٠
٢٣٨	٢٥٠٣٢ ـ ٥	منير عمر مقدم	٤٣,٠٠٠	٤٣,٠٠٠	٠
٢٣٩	٢٥٠٤٨ ـ ١	منير/سامي/حياه/نجاح/عبد المعطي سري/حاتم/ساميه شاهين	٩٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٢٤٠	٢٥١٤٣ ـ ٧	مها علي محمد خضر صلاح	٩٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٢٤١	٢٥٢٢٧ ـ ١	موسى إبراهيم عبد الرحمن نمر	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	*
٢٤٢	٢٥٢٦١ ـ ١	موسى حافظ عبد الحافظ صالح	٣٨,٤٠٠	٣,٠٠٠	*
٢٤٣	٢٥٤٧٠ ـ ٣	مي علي محمود صلوحه	٤٧٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
٢٤٤	٢٥٤٩٤ ـ ٠	ميخائيل بطرس زهران	٥٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	

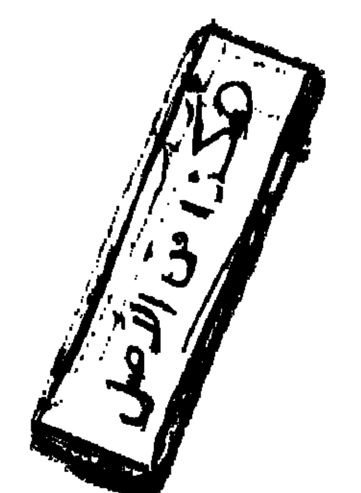
رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهم	الأرباح لتاريخه فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون الأرباح فلس دينار	الأسهم عدد الأسهم
٢٤٥	أ - ٢٥٥٦٧	ميسر علي حسن إبراهيم أبو داود	٥٦,١٠٠	٥,٥٠٠	٠
٢٤٦	٧ - ٢٦٠٣٤	نائل حكمت عاهد الشخشير	٧,٠٠٠	٧,٠٠٠	٠
٢٤٧	٥ - ٢٦٢١٤	نبيه أيوب عوض عماري	٦,٠٠٠	٦,٠٠٠	٠
٢٤٨	٠ - ٢٦٣٩٩	نجم عبدالله الوادي	٤٠٨,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٠
٢٤٩	٨ - ٢٦٦١٠	ندية يوسف عبد ناجي	٤٧,٩٥٠	٣,٥٠٠	*
٢٥٠	٠ - ٢٦٧٠٩	ورثة السيدة نشأت أحمد الشريف	٣٦٠,٠٠٠	٢١٤,٠٠٠	٠
٢٥١	١ - ٢٦٨٢٩	نظميه باني عسكان	١٨,٢٠٠	١,٠٠٠	٠
٢٥٢	أ - ٢٦٨٥٠	نظميه عيسى يحي عمر	٢٦,٨٠٠	٢,٠٠٠	٠
٢٥٣	٣ - ٢٦٨٥٩	نظميه يوسف محمود مسعد	١٩٩,٢٠٠	١٢,٠٠٠	٠
٢٥٤	٤ - ٢٦٨٦٧	نظيره عبد الشاكور إمام	١٣٤,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٢٥٥	٣ - ٢٧٠٠٨	نعمه علي مرعي	١٨٠,٧٥٠	١٥,٠٠٠	*
٢٥٦	٠ - ٢٧٠١٨	نعمه محمد صالح سلامه سلامه	١٦٦,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٢٥٧	٠ - ٢٧٠٥٢	نعيم حسين أحمد أبو شاهين	٤٩٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٥٠
٢٥٨	١ - ٢٧٠٨٨	ورثة نعيم نصر الله خوري	٩٠٠,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠	٠
٢٥٩	٩ - ٢٧٢٨٠	نها حنا عصفور	١٢,٥٠٠	١٢,٥٠٠	٠
٢٦٠	١ - ٢٧٦٣٩	نوفه العلي العيسى الموملي	٩١٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	٠
٢٦١	٧ - ٢٧٧٩٦	هاني أحمد الحسين السليم	٥١,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٢٦٢	٤ - ٢٧٩٣٧	هدى محمد مرزا قورشه	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٢٦٣	١ - ٢٧٩٦٤	هديل عبد المجيد شثات	١٨,٢٠٠	١,٠٠٠	٠
٢٦٤	٨ - ٢٨٠١٧	هشام زعيتر	٨٣٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	٠
٢٦٥	٤ - ٢٨٠٣٦	هشام عمر زعيتر	٤٩٨,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٠
٢٦٦	٨ - ٢٨٠٧٩	هلاله نصير حداد	١٨٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٢٦٧	٦ - ٢٨١٥٠	هند أحمد النابلسي	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
[illegible]	[illegible] - ٢٨١٨٠	هند عزيز الداودي	٣٩٦,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٤٠
٢٦٩	٦ - [illegible]٩١	هيفاء موريس خباز	١٠٢,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٢٧٠	٧ - ٢٨٥٧٥	وداد [illegible] شامي	٤٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٠
٢٧١	٧ - ٢٨٧٤٠	وصفه سليمان [illegible]	٥٩٧,٦٠٠	٣٦,٠٠٠	٠

رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهم	الأرباح لتاريخه فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون الأرباح فلس دينار	الأسهم عدد الأسهم
٢٧٢	٧ - ٢٨٧٧١	وصفيه فهمي علي حسن	٢٣٥,٠٠٠	١٢,٥٠٠	*
٢٧٣	٥ - ٢٨٨١٩	وفاء محمود صباغ	٢٧,٧٥٠	١,٥٠٠	*
٢٧٤	٤ - ٢٨٨٣١	وفيق وفا	٨٣٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	٠
٢٧٥	٩ - ٢٩٠٣١	ياسين عبد عبدالله عطون	٦٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٢٧٦	٠ - ٢٩٠٩٢	يحي محمد عبد الحق محمود عوده	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٢٧٧	أ - ٢٩١٠٣	يزيد عيسى عبد موسى	٤٠٢,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٠
٢٧٨	٣ - ٢٩١٩٤	يسرى محمد سعيد العريان زوجة الشيخ عبدالله غوشه	٥١,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	٠
٢٧٩	٠ - ٢٩٢٠٦	يسرى مصطفى عبد الشريف	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٢٨٠	٢ - ٢٩٢٩٨	يفيا كرابيد يفيا يان	٢٦٨,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٢٨١	٧ - ٢٩٧٢٦	رشيد محمود الطاهر	١١١,٨٢٥	٢٧,٨٢٥	٠
٢٨٢	أ - ٢٩٧٤٧	فريد عز الدين الجوهري	١٦٩,٢٠٠	٩,٠٠٠	*
٢٨٣	٦ - ٢٩٧٥٢	ورثة نبراس توفيق عرفات	٤,٥٠٠	٠,٥٠٠	*
٢٨٤	٦ - ٢٩٨٠٢	أحمد حسن ابو باشا	١٨٢,٢٥٠	١١,٢٥٠	٠
٢٨٥	٦ - ٢٩٨٦٤	أديلا مخائيل إبراهيم صويص	١٠٧,٢٥٠	١٢,٣٥٠	*
٢٨٦	أ - ٣٠٠٢٥	باكزه سليم عبد النبي هامش	١٣٦,٥٠٠	٧,٥٠٠	٠
٢٨٧	٦ - ٣٠٢٤٠	حلوه يوسف فريج	١٠٥,٠٠٠	٦,٠٠٠	*
٢٨٨	٦ - ٣٠٢٥٤	حمدي رفيق القطب	٤١٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
٢٨٩	٠ - ٣٠٣٥٥	رابعه أحمد ابو ديه	٩,٠٠٠	٢,٠٠٠	٠
٢٩٠	٧ - ٣٠٤٢٤	رولا عيسى مفضي قاقيش	٤٩,٥٠٠	٢,٥٠٠	٥
٢٩١	أ - ٣٠٤٦٢	زكيه سعد الدين إستانبولي	٤٩,٨٠٠	٣,٠٠٠	٠
٢٩٢	أ - ٣٠٥٦٠	سعيد عبدالله عبد الحميد فوده	١٩٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٢٠
٢٩٣	١ - ٣٠٥٧٣	سلمى إلياس الطويل وعفاف جاد الطويل	١٠,٥٠٠	١٠,٥٠٠	٠
٢٩٤	٥ - ٣٠٥٨٥	سليم عبد الرؤوف سليم الشاهد	٤٦,٩٠٠	٣,٥٠٠	٠
٢٩٥	٦ - ٣٠٦١٢	سميحه علي مرزوق زوجة يوسف سليم احمد حمدان	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
٢٩٦	٥ - ٣٠٧٠٢	صالح حسين جمال الحريري	١٥٩,٨٠٠	٨,٥٠٠	*
٢٩٧	٣ - ٣٠٧٤٨	طارق بهيج الجوهري	٨,٤٢٥	٠,٥٠٠	*
٢٩٨	٤ - ٣١١٣٢	فلاح رجاء مراد ابو هلاله كريشان	٧,٠٠٠	٧,٠٠٠	٠

رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهـم	الأرباح لتاريخه فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون الأربـاح فلس دينار	الأسهم عدد الأسهم
٢٩٩	٣١١٥٦ ـ ١	فواز باهر أحمد فؤاد الامام	٧٦,٥٠٠	٧,٥٠٠	٠
٣٠٠	٣١١٩٢ ـ ٨	كريمه حنا فريج	٣٣,٢٠٠	٢,٠٠٠	٠
٣٠١	٣١٢٠٠ ـ ٢	كمال حمدي محمود حمدي عبد الحميد حمدي	٦٧,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٣٠٢	٣١٢٧٥ ـ ٤	محمد إبراهيم ابو عسل	٢٠٧,٥٠٠	١٢,٥٠٠	٠
٣٠٣	٣١٣٣٧ ـ ٨	محمد صبحي سالم	٧٦,٥٠٠	٧,٥٠٠	٠
٣٠٤	٣١٣٣٨ ـ ٦	محمد صفوت ترجمان	٢٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٣٠٥	٣١٣٦٨ ـ ٨	محمد عيسى عبد الحميد غالم	٤٥٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
٣٠٦	٣١٨٤٧ ـ ٧	وليد عبد العزيز عبد الرحمن	٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	٠
٣٠٧	٣١٨٦٣ ـ ٩	يسرى رمزي يوسف درويش الحجي	٢٦٧,٣٠٠	١٣,٥٠٠	٢٧
٣٠٨	٣١٨٩٠ ـ ٦	يوسف محمد علي هواش	٨٣,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٣٠٩	٣٢١٨٧ ـ ٧	أحمد ابراهيم عبد القادر	٤١٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
٣١٠	٣٢٢٤٦ ـ ٦	أمينه جبريل العبد	٦٠,٣٠٠	٤,٥٠٠	٠
٣١١	٣٢٤٣٤ ـ ٥	مصدق أحمد عبد الرزاق الحسن	٤٥٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
٣١٢	٣٢٤٦٣ ـ ٩	شهله داود عبد الرحمن الطاهر	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
٣١٣	٣٢٥٠٦ ـ ٦	أسمهان عبدالله الصدر	١٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٠
٣١٤	٣٢٥٩٨ ـ ٨	ساميه جعفر الشامي	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٣١٥	٣٢٦٤٢ ـ ٩	فدوى رشيد أسعد الشحروري	٣,٠٠٠	٣,٠٠٠	٠
٣١٦	٣٢٦٦٨ ـ ٢	فايزه عبد الحافظ عزيز	٥٩,٣١٥	٦,٥٠٠	٠
٣١٧	٣٢٩٢٠ ـ ٧	أحمد صالح مريش	٤٢,٢٥٠	٢,٥٠٠	*
٣١٨	٣٢٩٢١ ـ ٥	عبد اللطيف صالح مريش	٤٩,٥٠٠	٢,٥٠٠	٥
٣١٩	٣٢٩٣٧ ـ ١	حمزه أحمد ابو راس المدني	٩٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	*
٣٢٠	٣٢٩٦١ ـ ٤	صفيه صالح حمدان	١٩٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٢٠
٣٢١	٣٢٩٨٢ ـ ٧	ربيحه عبد المعطي الحرباوي	٢٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٣٢٢	٣٢٩٨٨ ـ ٦	عاتكه محمد إبراهيم بدير	٤٧,٠٠٠	٤٧,٠٠٠	٠
٣٢٣	٣٣١٢٢ ـ ٨	رشيقه توفيق شاكر	١٥٤,٠٠٠	١١,٥٠٠	٠
٣٢٤	٣٣١٥٣ ـ ٨	هدى فؤاد محمد مصطفى طه	١٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٠
٣٢٥	٣٣٢٧٨ ـ أ	حسني فلاح ابو جسان	٧٢,٨٠٠	٤,٠٠٠	٠

رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهـم	الأرباح لتاريخه فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون الأربـاح فلس دينار	الأسهم عدد الأسهم
٣٢٦	٣٣٣٤٨ ـ ٤	سعاد سالم عيسى اسليم	١١٢,٥٠٠	١٢,٥٠٠	٠
٣٢٧	٣٣٤٧٧ ـ ٤	فؤاد محمود السعيد	٧٢,٠٠٠	٨,٠٠٠	٠
٣٢٨	٣٣٦٥٩ ـ ٩	يوسف أنطون ظاهر سمير	٧٩,٢٠٠	٤,٠٠٠	٨
٣٢٩	٣٣٦٦٧ ـ أ	إبتسام سعيد عبدالله الزبيدي الهدهد	٣١,٥٠٠	٣,٥٠٠	٠
٣٣٠	٣٣٨١٩ ـ ٢	خالد نايف خالد المعايطه	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٣٣١	٣٤١٦٨ ـ ١	محمد سليمان بهجت عبيد	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٣٣٢	٣٤٢٩٤ ـ ٧	هانيه محمد سليمان عبيد	٤٣,٢٥٠	٢,٥٠٠	٠
٣٣٣	٣٤٤٥٧ ـ ٥	فضه مرشود عبدالله حداد	٦٥,٠٠٠	٨,٦٠٠	*
٣٣٤	٣٤٥١٢ ـ ١	نداء نامق شكري كنعان	٣٣,٠٠٠	٣٣,٠٠٠	*
٣٣٥	٣٤٥٦٠ ـ ١	علي عبد الفتاح محيسن الأخرس	٥١,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٣٣٦	٣٤٥٧١ ـ ٧	كاظم جهادي حسون	٢٤٩,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٠
٣٣٧	٣٤٥٩٥ ـ ٤	رشدي عزت بسعيد درويش	١٠٧,٢٠٠	٨,٠٠٠	٤
٣٣٨	٣٤٦٠٨ ـ أ	نعيم إسماعيل شوكه	٨٣,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٣٣٩	٣٤٦١٦ ـ ٠	محمد عبد الهادي عوده	١٠٢,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٣٤٠	٣٤٦٦٥ ـ ٩	رئيفه جميل إبراهيم الزيات	٤٣٩,٩٠٠	٢٦,٥٠٠	٠
٣٤١	٣٤٧٠٢ ـ ٧	إياد حماد الحرازين	٢٢٣,٧٥٠	١٨,٧٥٠	*
٣٤٢	٣٤٨٩٠ ـ ٢	مصطفى شحاده مسمار	١٢,٥٠٠	١٢,٥٠٠	٠
٣٤٣	٣٤٩٤٥ ـ ٣	نجاح عبد الكريم ابو شميس	٤٥٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
٣٤٤	٣٤٩٥٠ ـ أ	عبدالله معروف احمد الكولي	٥٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
٣٤٥	٣٤٩٧١ ـ ٢	فؤاد سعيد محمود الشركسي	٣٠,٦٠٠	٣,٠٠٠	٠
٣٤٦	٣٥٠٠٠ ـ ١	إعتدال حريص ابوغضيب	١٢٨,٧٠٠	٦,٥٠٠	١٣٠
٣٤٧	٣٥٠٣٩ ـ ٧	رناد عمر محمد دلقمولي	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٣٤٨	٣٥٢٦٣ ـ ٢	محمد صالح قاسم مفيض الدين كرامي	٢٥,٥٠٠	٢,٥٠٠	٠
٣٤٩	٣٥٢٧٩ ـ ٩	معين خليل دحدل	١١٨,٣٠٠	٦,٥٠٠	٠
٣٥٠	٣٥٣٠٠ ـ ٠	هاجر سليم أحمد حسن	١٨,٨٧٥	٢,٥٠٠	*
٣٥١	٣٥٣٠٩ ـ ٤	يوسف إبراهيم محمد الخلفات	٩٥,٢٥٠	٥,٠٠٠	*
٣٥٢	٣٥٣١٢ ـ ٤	يوسف محمد علي جوده	٢٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠	٠

رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهم	الأرباح لتاريخه	الأموال المتقادمة بموجب القانون	
			فلس دينار	الأرباح فلس دينار	الأسهم عدد الأسهم
٣٥٣	٣٥٣١٣ ـ ٢	ملوه عبدالله هلال علي الهباهبه	٣٥٦,٤٠٠	١٨,٠٠٠	٣٦
٣٥٤	٣٥٣٤١ ـ ٨	لبيه عبد الرؤوف عوده	٦,٠٧٥	١,٥٠٠	٠
٣٥٥	٣٥٣٤٣ ـ ٤	إعتدال محمود طالب الشريف	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٣٥٦	٣٥٤٠٧ ـ ٤	زاهره الملقبه سميحه غالب البظ	٩٠,٣٥٠	٦,٥٠٠	*
٣٥٧	٣٥٤٨٢ ـ ١	علي جميل حماتي	٨٣,٠٠٠	٥,٠٠٠	*
٣٥٨	٣٥٥٢٩ ـ ١	لميا محمد سعدون	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
٣٥٩	٣٥٥٦٧ ـ ٤	محمود طالب الشريف	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٣٦٠	٣٥٧٣٠ ـ ٨	ربليه إلياس زياله	٤٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٣٦١	٣٥٧٣٩ ـ ١	حليمه إبراهيم حمد	٦٣,٠٠٠	٧,٠٠٠	٠
٣٦٢	٣٥٨٩٠ ـ ٨	إيمان سليمان طبيله زوجة وردي عاصي	١٠٢,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٣٦٣	٣٦١٠٠ ـ ٣	عبد الفتاح محمد عبد الرحمن دريدي	١٢١,٥٥٠	٥,٨٥٠	*
٣٦٤	٣٦١٠٢ ـ أ	وصفي سليمان محمود عطيه	٢٩٠,٥٠٠	١٧,٥٠٠	٠
٣٦٥	٣٦١٤١ ـ ٠	مازن مصطفى سليمان ابو ريحان	١٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٠
٣٦٦	٣٦١٦٤ ـ أ	حازم مصطفى سليمان محمود	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
٣٦٧	٣٦١٦٦ ـ ٦	كاظم مصطفى سليمان محمود	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
٣٦٨	٣٦١٦٧ ـ ٤	راسم مصطفى سليمان ابو ريحان	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
٣٦٩	٣٦٢٥٠ ـ ٦	سميره الخطيب زوجة محمد الخالد العمري	٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	٠
٣٧٠	٣٦٥١٣ ـ ٠	ياسمه فلاح مفلح الطويل	٤٩٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٥٠
٣٧١	٣٦٥٣٢ ـ ٧	عبد الكريم هاني مصطفى دوله	٤٩٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٥٠
٣٧٢	٣٦٥٤١ ـ ٦	ثريا خالد معتوق الرحيمان	١٨,٠٠٠	٢,٠٠٠	٠
٣٧٣	٣٦٥٧٥ ـ ٠	ورثة محمد عبدالله حسن	٦٣,٠٠٠	٧,٠٠٠	٠
٣٧٤	٣٦٦٩٥ ـ ١	فادي عادل عبد الكريم شلبايه	١٢٤,٥٠٠	٧,٥٠٠	٠
٣٧٥	٣٦٧٣٣ ـ ٨	نائله خورشيد جميل مبسلط	٧٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٣٧٦	٣٦٧٧٦ ـ ١	عبدالله احمد حجاوي	٤٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٠
٣٧٧	٣٦٩٢٠ ـ ٩	حليمه احمد ياسين	١٣٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٠
٣٧٨	٣٦٩٨١ ـ ٠	دولت محمود خليل جوده	٤٥٥,٤٠٠	٢٢,٠٠٠	٤٤
٣٧٩	٣٧٠٨١ ـ ٩	لطفيه أرملة فهد قاسم محمديه	٦٣,٧٠٠	٣,٥٠٠	٠



رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهم	الأرباح لتاريخه	الأموال المتقادمة بموجب القانون	
			فلس دينار	الأرباح فلس دينار	الأسهم عدد الأسهم
٣٨٠	٣٧٢٦٤ ـ ١	فتحيه أمين ناصر	٣٤٥,٨٠٠	١٩,٠٠٠	
٣٨١	٣٧٣٨١ ـ ٨	حريص عبد الرزاق ابو غضيب	٨٩,١٠٠	٤,٥٠٠	٩
٣٨٢	٣٧٥٠٨ ـ أ	محمود حسن عبد القادر صالح عقاد	١٠,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٣٨٣	٣٧٥٤٢ ـ أ	صالح محمد يوسف حمدان حواوره	٢٩٠,٧٠٠	٢٨,٥٠٠	٠
٣٨٤	٣٧٦٢٣ ـ أ	هلال عبدالله هلال الهباهبه	١٠٢,٧٥٠	٨,٧٥٠	١٠
٣٨٥	٣٧٦٢٤ ـ ٨	هايل عبدالله هلال الهباهبه	٩٩,٠٠٠	٥,٠٠٠	١١
٣٨٦	٣٧٦٢٥ ـ ٦	هاشم عبدالله هلال الهباهبه	٩٢,٥٠٠	٥,٠٠٠	٠
٣٨٧	٣٧٧٨١ ـ ٣	نسيمه محمد عبد الرحمن المصري	٥٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	٠
٣٨٨	٣٧٨٣٤ ـ ٨	رفيق امين يوسف يامين وزوجته رمزيه	٣٩٦,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٤٠
٣٨٩	٣٧٨٣٨ ـ ٠	عبله محمد المصري	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
٣٩٠	٣٧٩٦٤ ـ ٦	سهى احمد عبد العزيز البندقجي	٤,٥٠٠	٤,٥٠٠	٠
٣٩١	٣٧٩٦٦ ـ ٢	رفيقه يعقوب دحبوره	٤٢١,٢٠٠	٧٢,٤٢٠	٠
٣٩٢	٣٨٠٩٢ ـ أ	رقيه رشيد المراياتي	١٨,٨٠٠	١,٠٠٠	٠
٣٩٣	٣٨١١٧ ـ ٩	سلمى عبدالله عيسى عوده	٨٦,٧٠٠	٨,٥٠٠	٠
٣٩٤	٣٨١٧٠ ـ ٥	علي محمد ابراهيم	٩٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٣٩٥	٣٨١٨٣ ـ ٧	انتصار نظام سعدون	٧,٠٠٠	٣,٥٠٠	٠
٣٩٦	٣٨٢٥٧ ـ ٤	محمد موسى الخالدي	٧,٥٠٠	٧,٥٠٠	٠
٣٩٧	٣٨٢٧٧ ـ ٩	صلاح عبد الحليم محمد عبد الكريم	٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	٠
٣٩٨	٣٨٣٣١ ـ ٧	نائل حلمي محمد ابو زعرور	٨٣,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٣٩٩	٣٨٤٣٧ ـ ٢	صلاح سعد ارتيمه العبادي	٢٨,٠٠٠	٢,٠٠٠	٠
٤٠٠	٣٨٤٤٩ ـ ٦	فاطمة مسعود اسعد	١٢,٥٠٠	١٢,٥٠٠	٠
٤٠١	٣٨٤٧٥ ـ ٥	هنا عثمان موسى	٢٥,٦٢٥	١,٥١٠	٠
٤٠٢	٣٨٤٧٦ ـ ٣	هنيه عثمان موسى	٢٥,٦٢٠	٢,٥٠٠	٠
٤٠٣	٣٨٤٧٧ ـ ١	بهيه عثمان موسى	٢٥,٦٢٥	٢,٥٠٠	٠
٤٠٤	٣٨٤٨٠ ـ ١	علي عثمان موسى	٤٢,٩٤٥	٢,٥٠٠	٠
٤٠٥	٣٨٥٧١ ـ ٩	مليحه رشيد المملوك	٢٥٤,١٢٥	١٢,٥٠٠	٢٥
٤٠٦	٣٨٦١٤ ـ ٩	فاطمه محمد الزيتاني	١٢٤,٥٠٠	٧,٥٠٠	٠

رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهم	الأرباح لتاريخه فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون: الأرباح فلس دينار	الأسهم عدد الأسهم
٤٠٧	٣٨٦٠٧-٣	محمد سامي عزت طباره	٢٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٤٠٨	٣٨٦٢٢-٧	نبيهه سليم الزقه	٩٣,٨٠٠	٧,٠٠٠	٠
٤٠٩	٣٨٦٤٤-٨	فخريه عبدالله ابو حمد	١٦٠,٨٠٠	١٢,٠٠٠	٠
٤١٠	٣٨٨٦٥-٣	عايده فهد سعيد العوامله	٤٧,٠٠٠	٢,٥٠٠	*
٤١١	٣٨٨٨٣-١	مريم حسين عياش	٢٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
٤١٢	٣٨٩٤٦-٣	ريما طالب حامد أحمد	٨,٠٠٠	٤,٠٠٠	٠
٤١٣	٣٨٩٩٣-٥	سامي سليمان عيسى حجازين	٢٦٧,٠٠٠	١٥,٠٠٠	*
٤١٤	٣٩٠٦١-٥	رقيه إسحق عبدالله ابو حسين	٥٤٢,٢٦٠	٢٩,٠٠٠	٠
٤١٥	٣٩١٢٧-١	تغريد ممدوح صبح عبد الحق	٣٣٢,٠٠٠	٢٠,١٠٠	٠
٤١٦	٣٩١٧٢-٧	أمجد حسين شامي غلمه	٥١,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٤١٧	٣٩١٨٥-٩	شعبان اسماعيل شعبان	٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	٠
٤١٨	٣٩٣٧٦-٢	فتحي عبد الخالق ابراهيم الغوراني	٤٦,٩٠٠	٣,٥٠٠	٠
٤١٩	٣٩٦٠٣-٦	محاسن محمد الزيلي	٣٧,٦٠٠	٢,٠٠٠	*
٤٢٠	٣٩٦٨٢-٦	نهيده محمود سليم	٧,٠٠٠	٧,٠٠٠	٠
٤٢١	٣٩٩٥٠-٧	نفيسه أمين الترك	٢٤٧,٥٠٠	١٢,٥٠٠	٢٥
٤٢٢	٤٠٠٢١-١	مصطفى عبدالله حمدان	٩,٠٠٠	١,٠٠٠	٠
٤٢٣	٤٠٠٢٢-أ	عبد الرحمن بن حمدان	٩,٠٠٠	١,٠٠٠	٠
٤٢٤	٤٠٢٢٨-١	فاطمه سعيد شرشار	٤٦,٣٧٥	١٤,١٧٥	٠
٤٢٥	٤٠٢٢٩-أ	رقيه عبده اللحام	٢٠,٤٠٠	٢,٠٠٠	٠
٤٢٦	٤٠٣٤٤-أ	فهد علي احمد صلاحات	١٦٢,٥٠٠	٦٥,٠٠٠	٠
٤٢٧	٤٠٤٤١-١	صباح محمد محمود عيسى حجاوي	٤,٥٠٠	٤,٥٠٠	٠
٤٢٨	٤٠٥٤٠-أ	خديجه احسان التميمي	٧٦,٥٠٠	٧,٥٠٠	٠
٤٢٩	٤٠٥٤١-٨	عائشه احسان التميمي	٧٦,٥٠٠	٧,٥٠٠	٠
٤٣٠	٤٠٥٤٤-٢	رحاب راشد محمد الناطور	١٢,٥٠٠	١٢,٥٠٠	٠
٤٣١	٤٠٧٣٧-٢	ماريا داود زايد قطان	٣٩٦,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٤٠
٤٣٢	٤١٣٠٨-٩	عمر عبد اللطيف صوان	٣٠,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٠
٤٣٣	٤١٣١٠-٠	نعمه محمود أبو شميس	١٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٠

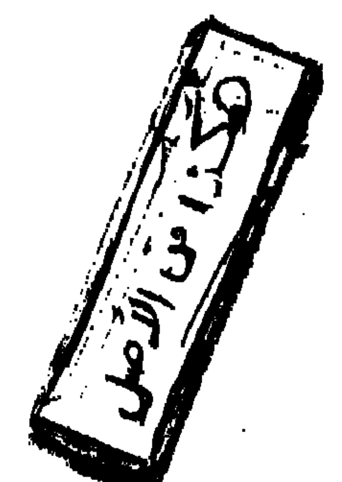
رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهم	الأرباح لتاريخه فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون: الأرباح فلس دينار	الأسهم عدد الأسهم
٤٣٤	٤١٣٣٩-٩	ورد انشا محمود أمين الكيلاني	٦,٠٠٠	٦,٠٠٠	٠
٤٣٥	٤١٦٠٦-١	حسام شحاده خليل سماحه	٢٤٩,٠٠٠	١٥,٠٠٠	*
٤٣٦	٤١٦٦٨-١	سلوى أسعد إبراهيم المجروح	٤٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٠
٤٣٧	٤٢٠٤٢-٥	جاد جميل لطفيه المعروف جاد عبدالله محمود حامد	١٣٧٩,٩٤٢	٧٧,٣٤٢	٠
٤٣٨	٤٢٠٤٣-٣	جميله حسن عثمان الثبنه	٨٣٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	٠
٤٣٩	٤٢٠٤٤-١	ماي نوال لطفيه	١٩٣,٦٣٥	٣٨,٤٣٥	٠
٤٤٠	٤٢٠٤٥-أ	زيله ماري لطفيه	١٩٣,٦٣٥	٣٨,٤٣٥	٠
٤٤١	٤٢٢٧٢-أ	مسعوده حمدان محمد زواتيه	١٦,٥٠٠	١٦,٥٠٠	٠
٤٤٢	٤٢٣٢٣-٨	ليندا سليمان بحور	٢٩٠,٥٠٠	١٧,٥٠٠	٠
٤٤٣	٤٢٥٦٩-٩	رشيد مصطفى أسعد فاعور	٣٩٦,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٤٠
٤٤٤	٤٢٨٦٨-أ	رمزيه عبد العال غنام	٩١٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	٠
٤٤٥	٤٢٨٧٥-٢	رياض محمود حسان عوض	٣٣٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٠
٤٤٦	٤٢٨٨٥-أ	زاهر رضا توفيق إستيتيه	٥,٥٠٠	٥,٥٠٠	٠
٤٤٧	٤٢٩٠٥-٨	سالم سليمان محمد العواسا	٣٤٦,٥٠٠	١٧,٥٠٠	٣٥
٤٤٨	٤٣٢٦٤-٤	محمد علي المهتدي	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٤٤٩	٤٣٧٨٦-٧	محمد عبد الفتاح محمد حلون	١٦,٠٠٠	٤,٠٠٠	٠
٤٥٠	٤٣٨٧١-٥	علاء وشهلا وريما عبد الرحيم	٣٣,٥٠٠	٢,٥٠٠	٠
٤٥١	٤٣٩٧٣-٨	خلود احمد محمود العطاري	١٧٨,٢٠٠	٩,٠٠٠	١٨
٤٥٢	٤٤٠٧١-أ	حنان خليل ابراهيم النجار	١٢,٠٠٠	٦,٠٠٠	٠
٤٥٣	٤٤٠٩٣-٠	سميره خليل معروف	٧٢,٢٤٠	٤,٠٠٠	٠
٤٥٤	٤٤٠٩٤-٩	ساره خليل معروف	٧٢,٢٣٥	٤,٠٠٠	٠
٤٥٥	٤٤٠٩٥-٧	نصره خليل معروف	٧٢,٢٣٥	٤,٠٠٠	٠
٤٥٦	٤٤٠٩٨-١	فرحان خليل معروف	١٤٤,٤٧٥	٨,٠٠٠	٠
٤٥٧	٤٤٠٩٩-أ	سمير خليل معروف	١٤٤,٤٧٥	٨,٠٠٠	٠
٤٥٨	٤٤٢١٧-٨	نعيم وحسين احمد محمود الجاغوب	٣٣,٥٠٠	٢,٥٠٠	٠
٤٥٩	٤٤٣٣٥-٢	لطيفه حمدان قواس زوجة يوسف الشمر	٥,٥٠٠	٥,٥٠٠	٠
٤٦٠	٤٤٣٤٥-أ	جانيت ميخائيل كازريان	٢١٢,٨٠٠	٦,٠٠٠	٠

رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهم	الأرباح لتاريخه فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون: الأرباح فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون: الأسهم عدد الأسهم
٤٦١	٤٤٤٥٥ ـ ٣	ناديا عبد الستار عبد الفتاح شبارو	١٢,٠٠٠	٦,٠٠٠	٠
٤٦٢	٤٤٥٣٤ ـ ٧	أحمد محمود صالح عبد الرحمن	٢٦,٨٠٠	٢,٠٠٠	٠
٤٦٣	٤٤٥٣٥ ـ ٥	عصام محمود صالح عبد الرحمن	٢٦,٨٠٠	٢,٠٠٠	٠
٤٦٤	٤٤٥٣٦ ـ ٣	زكريا محمود صالح عبد الرحمن	٢٦,٨٠٠	٢,٠٠٠	٠
٤٦٥	٤٤٥٣٧ ـ ١	نائله محمود صالح عبد الرحمن	١٤,٣٠٠	١,٩٠٠	٠
٤٦٦	٤٤٥٣٩ ـ ٨	سميره محمود صالح عبد الرحمن	١٣,٤٠٠	١,٠٠٠	٠
٤٦٧	٤٤٦٣٧ ـ ٨	صفيه عبد القادر ابراهيم البيشاوي	١٣٤,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٤٦٨	٤٤٧٢٤ ـ ٢	زهيه محمد الموسي	٢٤٧,٥٠٠	١٣,٥٠٠	٢٥
٤٦٩	٤٤٧٣٠ ـ ٧	رحاب مسعود الخاروف	٥٢,٠٥٠	١٤,٨٥٠	٠
٤٧٠	٤٤٧٨٠ ـ ٣	صبحا جواد ابراهيم المصاروه	١٦,٩٠٠	٦,٥٠٠	٠
٤٧١	٤٤٧٩٤ ـ ٣	مصطفى عبد القادر أحمد عفانه	١٥٤,٦٠٠	٣,٠٠٠	٠
٤٧٢	٤٥١٠٧ ـ ١	علي احمد اسماعيل	٣٣,٥٠٠	٢,٥٠٠	٠
٤٧٣	٤٥١٠٨ ـ ٨	غازي احمد اسماعيل	٦٧,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٤٧٤	٤٥٢١٦ ـ ٥	منصور ناصر سليمان الجلاد	٣١٣,٩٠٠	٣٠,٥٠٠	٦١
٤٧٥	٤٥٣١٥ ـ ٣	أعتدال مصباح السبيعي	٤١,٥٠٠	٢,٥٠٠	٠
٤٧٦	٤٥٤٣١ ـ ١	عبير منير رضا السفنجان	٨,٣٠٠	[illegible]	[illegible]
٤٧٧	٤٥٥٠٣ ـ ٢	زينب عبد العزيز النابلسي	٢٠٨,٦٠٠	[illegible]	[illegible]
٤٧٨	٤٥٥١٣ ـ ١	بهجت اسكندر سليمان مضيض	[illegible]	٥٠,٠٠٠	[illegible]
٤٧٩	٤٥٦١٥ ـ ٢	ريا جورج مرضي خليل حداد	٣٣,٠٠٠	٢,٠٠٠	[illegible]
٤٨٠	٤٥٨٣٢ ـ ٥	فاطمه عوده سالم	٤١٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	[illegible]
٤٨١	٤٥٩١٦ ـ ١	سميرة عبد الكريم خريسات	١٧,٦٠٠	[illegible]	[illegible]
٤٨٢	٤٦١٧٦ ـ ٨	ورثة شاهر منيزل عودة الله النبابنه	٥٨,١٠٠	٣,٥٠٠	[illegible]
٤٨٣	٤٦٢٥٦ ـ ١	مازن حسن زكي لسينة	٩٠٠,٠٠٠	[illegible]	[illegible]
٤٨٤	٤٦٢٥٩ ـ ٤	عائشه محمد عبد الجبار	٤١,٥٠٠	٨,٣٠٠	[illegible]
٤٨٥	٤٦٢٦٨ ـ ٣	فاطمه امين الجعبري	٣٩,٣٧٥	٧,٥٠٠	[illegible]
٤٨٦	٤٦٣٢٦ ـ ٣	سهيلة عمر احمد عمر عبد القادر	[illegible]	[illegible]	[illegible]
٤٨٧	٤٦٣٨٨ ـ ٤	عائشه محمد حسن ابو عزيز	[illegible]	[illegible]	[illegible]

رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهم	الأرباح لتاريخه فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون: الأرباح فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون: الأسهم عدد الأسهم
٤٨٨	٤٦٥٣٩ ـ ٩	عمر مصباح عبد الرحمن سنقرط	١٧٠,٠٠٠	١٧٠,٠٠٠	[illegible]
٤٨٩	٤٦٥٥٦ ـ ٩	عائشه عبدالله	١١٦,٢٠٠	٧,٠٠٠	٠
٤٩٠	٤٦٥٦٠ ـ ٧	حسن كمال الميداني	١٠٠,٥٠٠	٦,٩٠٠	٠
٤٩١	٤٦٥٨٢ ـ ٨	فاطمه خضر يحي	٤٥,٠٠٠	٤٢,٥٠٠	٠
٤٩٢	٤٦٥٨٧ ـ ٩	عفاف حماد يوسف مصطفى	٣١١,٢٠٠	١٩,٥٠٠	[illegible]
٤٩٣	٤٦٦١٦ ـ ٦	إياد خليل حسن الدجاني	٢٩٧,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٣٠
٤٩٤	٤٦٦١٧ ـ ٤	عماد الدين خليل حسن الدجاني	٢٩٧,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٣٠
٤٩٥	٤٦٦١٨ ـ ٢	حسن خليل حسن الدجاني	٢٩٧,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٣٠
٤٩٦	٤٦٨٦٠ ـ ٦	عزيزه حسين محمود	١٤١,١٠٠	٨,٥٠٠	٠
٤٩٧	٤٦٨٧١ ـ ١	نهله ابراهيم الياس كرى	٦,٥٠٠	٦,٥٠٠	٠
٤٩٨	٤٧٠٠٠ ـ ٧	نعيمه رضوان عبد الرؤوف رضوان حمدان	٢٧٨٠,٥٠٠	١٦٧,٥٠٠	٠
٤٩٩	٤٧٠٥٢ ـ ١	محمد ابراهيم عبدالله فضه	١٦,٦٠٠	١,٠٠٠	٠
٥٠٠	٤٧١٥٩ ـ ٣	فخريه محمد سعيد	١٣٢,٣٠٠	٦,٠٠٠	٠
٥٠١	٤٧٢٣٣ ـ ٦	يسرى علي راضي	٩٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	٠
٥٠٢	٤٧٢٢٣ ـ ٥	صبحيه محمود تيم	١٢,١٧٠	٧,٥٠٠	٠
٥٠٣	٤٧٢٢٥ ـ ١	جمال محمود تيم	٢٣,٠٩٥	٥,٢٩٥	٠
٥٠٤	٤٧٢٤٤ ـ ٨	نظميه محمد علي يوسف ابراهيم	[illegible]	٥٠,٠٠٠	[illegible]
٥٠٥	٤٧٢٧٨ ـ ٢	صباح حسين عوض الله	[illegible]	٤٥,٠٠٠	[illegible]
٥٠٦	٤٧٥٧٥ ـ ٠	باسم ناظم مصطفى العبوشي	[illegible]	[illegible]	[illegible]
٥٠٧	٤٧٧٤٨ ـ ١	ورثة نمزه احمد يوسف الريماوي	[illegible]	[illegible]	[illegible]
٥٠٨	٤٧٧٣٣ ـ ٨	عادل محمود ابراهيم عياش	[illegible]	٩,٥٠٠	[illegible]
٥٠٩	٤٧٧٣٥ ـ ٤	ابراهيم محمود ابراهيم عياش	[illegible]	٤٩,١٧٥	[illegible]
٥١٠	٤٧٧٤٠ ـ ٠	ورثة غالية محمود عطالله	٣٠٣,٦٧٥	١٦,٥٠٠	[illegible]
٥١١	٤٧٨٢٠ ـ ٢	فاطمه عبد القادر السلامين	٢٧,٣٠٠	[illegible]	[illegible]
٥١٢	٤٧٨٣٠ ـ ١	احسان شكور محمد ابو غزالة	٥٢,٥٠٠	[illegible]	[illegible]
٥١٣	٤٧٨٣١ ـ ٨	رامي شكور محمد ابو غزالة	[illegible]	[illegible]	[illegible]
٥١٤	٤٧٨٣٦ ـ ٩	احمد يوسف سعيد الخطيب	[illegible]	[illegible]	[illegible]

رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهم	الأرباح التاريخيه فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون: الأربـاح فلس دينار	الأسهم عدد الأسهم
٥١٥	٤٧٨٨٦ ـ ٥	ورثة طه عبد القادر السيد أحمد	٤٠٠,٤٠٠	٢٢,٠٠٠	٠
٥١٦	٤٧٨٩١ ـ ١	الرفاعي فلاح التويجر	٦٣,٧٠٠	٣,٥٠٠	٠
٥١٧	٤٧٩٧١ ـ ٣	أحمد محمد أحمد جلغوم	٢٧,٣٠٠	١,٥٠٠	٠
٥١٨	٤٧٩٩٣ ـ ٤	حلوه عبدالله محمد تيم	٤٩,٢٠٠	١١,٦٠٠	٤
٥١٩	٤٨٠١٦ ـ ٩	ورثة إمتثال جميل سليم مقبول	١٠٩,٢٠٠	٦,٠٠٠	٠
٥٢٠	٤٨٠٦٧ ـ ٣	خير الدين محمد محمود عويدات	٣٦,٤٠٠	٢,٠٠٠	٠
٥٢١	٤٨٠٦٨ ـ ١	عوني محد محمود عويدات	٣٦,٤٠٠	٢,٠٠٠	٠
٥٢٢	٤٨١٢٥ ـ ٤	خلود وليد محمد سعيد طوقان	٤٥,٥٠٠	٢,٥٠٠	٠
٥٢٣	٤٨١٩٧ ـ ١	سبع أنيس محمود البنا	٢,٠٠٠	١,٠٠٠	٠
٥٢٤	٤٨١٩٨ ـ أ	أديب أنيس محمود البنا	٢,٠٠٠	١,٠٠٠	٠
٥٢٥	٤٨١٩٩ ـ ٨	تمر أنيس محمود البنا	٢,٠٠٠	١,٠٠٠	٠
٥٢٦	٤٨٣٣٦ ـ ٢	هديه بشير أحمد خلف	٥٠٩,٦٠٠	٢٨,٠٠٠	٠
٥٢٧	٤٨٣٧٣ ـ ٧	صبحه عبد العزيز اسعد ابو زاهريه	٤١٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	*
٥٢٨	٤٨٣٨٧ ـ ٧	فكتوريا يوسف بطرس عبد النور باسيل	٢٩,٤٠٠	٢,٠٠٠	*
٥٢٩	٤٨٣٩٥ ـ ٨	سمير حنا سالم خضر دعيبس	١٧,٠٠٠	١٧,٠٠٠	٠
٥٣٠	٤٨٥٣٣ ـ ٠	توفيق عبدالله السيد	١٠٣,٢٥٥	٥,٠٠٠	١٠
٥٣١	٤٨٥٤٣ ـ ٨	يسري احمد اسماعيل ابو البندورة	١٥٨,٤٠٠	٨,٠٠٠	١٦
٥٣٢	٤٨٥٤٤ ـ ٦	عائشه احمد اسماعيل ابو البندورة	١٥٨,٤٠٠	٨,٠٠٠	١٦
٥٣٣	٤٨٥٤٥ ـ ٤	هند احمد اسماعيل ابو البندورة	١٣٨,٦٠٠	٧,٠٠٠	١٤
٥٣٤	٤٨٥٤٦ ـ ٢	ياسين احمد اسماعيل ابو البندورة	٢٩٧,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٣٠
٥٣٥	٤٨٥٤٧ ـ ٠	عبد الرزاق احمد اسماعيل ابو البندورة	٢٨٧,١٠٠	١٤,٥٠٠	٢٩
٥٣٦	٤٨٥٧٧ ـ ٢	بهجت صبيح عوده علي البيايضه	٧,٨٧٥	٤,٥٠٠	٠
٥٣٧	٤٨٥٨٢ ـ ٩	عوده علي البيايضه	٨٦,٢٥٠	٣,٥٠٠	٧
٥٣٨	٤٨٥٩٠ ـ أ	صالح عبدالله مسمار	٣٥٦,٤٠٠	١٨,٠٠٠	٣٦
٥٣٩	٤٨٦٤٠ ـ أ	جليله رضا أمين هاشم	٥,٦٩٠	٢,٠٠٠	٠
٥٤٠	٤٨٦٩٨ ـ ١	وصفيه خاطر رضوان عوده	٤,٥٠٠	٤,٥٠٠	٠
٥٤١	٤٨٧٤٠ ـ ٧	بهيه خاطر رضوان عوده	٤,٥٠٠	٤,٥٠٠	٠

رقم متسلسل	رقم المساهم	إسم المساهم	الأرباح التاريخيه فلس دينار	الأموال المتقادمة بموجب القانون: الأربـاح فلس دينار	الأسهم عدد الأسهم
٥٤٢	٤٨٧٢١ ـ أ	هيا أحمد محمد حديد	٦٥,١٠٠	٣,٥٠٠	*
٥٤٣	٤٨٧٣٣ ـ ٣	مريم سالم البقاعين	١٣٨,٦٠٠	٧,٠٠٠	١٤
٥٤٤	٤٨٧٤٠ ـ ٦	حليمه قاسم محمد	٣,٥٠٠	٣,٥٠٠	٠
٥٤٥	٤٨٧٤١ ـ ٤	سامي محمد غازي يوسف عرار	١٩,٨٠٠	١,٠٠٠	٢
٥٤٦	٤٨٧٤٢ ـ ٢	يوسف محمد غازي يوسف عرار	١٩,٨٠٠	١,٠٠٠	٢
٥٤٧	٤٨٧٤٣ ـ ٠	هيثم محمد غازي يوسف عرار	١٩,٨٠٠	١,٠٠٠	٢
٥٤٨	٤٨٨٠٩ ـ ٧	ورثة محمد أمين سليم سلامه	٩٩٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	١٠٠
٥٤٩	٤٨٨٣٣ ـ أ	وداد حلمي القبج	١٢٨,٧٠٠	٦,٥٠٠	١٣
٥٥٠	٤٨٨٣٤ ـ ٨	فاطمه عبدالله صباح محمود	١٢٨,٧٠٠	٦,٥٠٠	١٣
٥٥١	٤٨٨٦٢ ـ ٣	نجيب سماره قرط	٣٠,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٠
٥٥٢	٤٨٩١٦ ـ ٦	مريم محمد هشام رمضان العلمي	٩٣٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠	*
٥٥٣	٤٩٠٣٨ ـ ٥	ورثة فهميه حمد الأحمد	٨١,٩٠٠	٤,٥٠٠	٠
٥٥٤	٤٩٤١٩ ـ ٤	ورثة خديجه أحمد منصور جوده	٢٣٢,٦٠٠	٣٥,٧٨٥	٢٣
٥٥٥	٤٩٤٨٣ ـ ٦	حمده شحاده محمود	١٨٢,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٠
٥٥٦	٤٩٨١٩ ـ ١	حسن جميل سعدات محمود	٧,٨٦٠	٥,٠٠٠	٠
٥٥٧	٥٠٠١٤ ـ ٣	لطفيه موسى رشيد الجيوسي	٧٩,٩٧٥	٤,٣٧٥	*
٥٥٨	٥٠٠١٧ ـ ٨	امل موسى رشيد الجيوسي	٤,٣٧٥	٤,٣٧٥	٠
٥٥٩	٥٠٠٢٠ ـ ٨	قيس موسى رشيد الجيوسي	١٦٨,٩٥٠	٨,٧٥٠	*
٥٦٠	٥٠٠٢١ ـ ٦	بتول أحمد يوسف القلا	٦,٢٥٠	٦,٢٥٠	٠
٥٦١	٥٠٢٧٢ ـ ٣	ورثة حافظ عبد الهادي شحاده	٠,٣٧٠	٠,٣٧٠	٠
٥٦٢	٥٠٥٨٥ ـ ٤	سمحيه خلف سلمان محمد	٤٠,٢١٥	٤,٦١٥	*
٥٦٣	٥٠٥٨٦ ـ ٢	كامل خلف سلمان محمد	٧١,٥٣٥	٩,٢٣٥	*
٥٦٤	٥٠٥٨٧ ـ ٠	سميح خلف سلمان محمد	٧١,٥٣٥	٩,٢٣٥	*
٥٦٥	٥٠٥٨٩ ـ ٧	مشايخ محمد الجويفل	١٤٣,٠٦٥	١٨,٤٦٥	*
٥٦٦	٥٠٦٢٨ ـ ١	فتحيه رشدي مصطفى بري	١,٨٢٥	١,٨٢٥	٠
٥٦٧	٥٠٦٢٩ ـ أ	"محمد خير" رشدي مصطفى بري	٣,٦٥٠	٣,٦٥٠	٠
٥٦٨	٥٠٦٣٠ ـ ٣	ملك رشدي مصطفى بري	١,٨٢٥	١,٨٢٥	٠
٥٦٩	٥٠٦٣١ ـ ١	مشهور رشدي مصطفى بري	٣,٦٥٠	٣,٦٥٠	٠
٥٧٠	٥٠٦٣٢ ـ أ	مصطفى رشدي مصطفى بري	٣,٦٥٠	٣,٦٥٠	٠
٥٧١	٥٠٦٣٣ ـ ٨	ربيمه رشدي مصطفى بري	١,٨٢٥	١,٨٢٥	٠



المطالبــات

اعــــلان

أعلن الى السادة المدرجة أسماؤهم بأدناه بأنه بالإستناد للنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى المادة (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللأسس والمعايير الواردة بقرار لجنة الإستملاك والأملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/٢٤ قد تحقق عليهم بدل نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينة أرقامها ازاء إسم كل منهم بأدناه وذلك نتيجة لقيام الأمانة بإنجاز إشغال فتح وتعبيد وتزفيت الدخلات المارة أمام تلك العقارات .

وعليه فإنني أرجو من المالكين المذكورة أسماؤهم تالياً دفع نفقات التعبيد والتزفيت المطلوبة منهم الى صندوق الأمانة كما هو موضح تفصيله ازاء إسم كل منهم بأدناه ، علماً بأن نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنسبة (٢٪) عن كل سنة تلي إنقضاء سنتين على الاعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

أمين عمان

المهندس نضال الحديد

قيمة نفقات تعبيد وتزفيت فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٠٧٧,٢٢٠	٠٠٤٨٦	٠٣ قطنة الجنوبي	٨	ليلى ممدوح سعيد خير وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧٧,٢٢٠	٠٠٤٨٩	٠٣ قطنة الجنوبي	٨	عصام محمد مكي وشركاه
٠٠٠٠٠٠٠٨,٩١٠	٠٠٤٨٧	٠٣ قطنة الجنوبي	٨	نزيه بهاء الدين شكيب كيالي وشريكه
٠٠٠٠٠١١٠,٤٨٤	٠٠٧٩١	٠٤ جرينين الشرقي	٤	يعقوب سلامه فاخوري
٠٠٠٠٠١١٠,٤٨٤	٠٠٢٧٣	٠٤ جرينين الشرقي	٤	مامون احمد حسن حماده وشركاه
٠٠٠٠٠٤٢٧,٦٨٠	٠١٢٠٣	٠٧ الطهطور الشمالي	١٢	زياد محمود محمد مرمور
٠٠٠٠٠١٤٣,٥٦٠	٠٠٥٩٠	٠٧ الطهطور الشمالي	١٢	موسى عبد الرحمن موسى عيسى وشركاه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٥٨٩	٠٧ الطهطور الشمالي	١٢	سعيد راغب ابراهيم شطراه وشركاه
٠٠٠٠٠١١٦,٤٢٤	٠٠٥٨٨	٠٧ الطهطور الشمالي	١٢	فاروق محمد سعيد ريحان
٠٠٠٠٠٠٢٨,٦١٠	٠١٠٨٠	٠٧ الطهطور الشمالي	١٢	صبحي عثمان اسماعيل ابوديه وشركاه
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٢٤٠٢	١٣ الشميساني	٩	زهير سعيد ابراهيم تركمان وشركاه
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٢٧٢٦	١٣ الشميساني	٩	احمد محمد احمد منصور
٠٠٠٠٠١٣٠,٦٨٠	٠٠١٣٧	١٣ الشميساني	٩	عيسى سلامه قبعو
٠٠٠٠٠٠٣٣,٦٦٠	٠٢٨١٨	٣٣ المدينة	٧٩	عطا سليم جرار وشركاه
٠٠٠٠٠٠٣٧,٦٢٠	٠١٨٦٢	٣٣ المدينة	٨٢	محمد جميل خليل علي وشريكه
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠١٨٦٣	٣٣ المدينة	٨٢	نمر محمد درويش ابوسريه وشريكه
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠٥٠٨٠	٠٣ خنيفسة	١٢	محمد عبد العزيز علي طه وشركاه
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠٥٠٧٩	٠٣ خنيفسة	١٢	عاده محمد صبحي عسلي وشركاه
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٥٠٨١	٠٣ خنيفسة	١٢	محمد سليم محمد معادن .
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٣٤٣٣	٠٣ خنيفسة	١٢	جازيه احمد وشريكه
٠٠٠٠٠٠٥٧,٠٢٤	٠٤٧١٢	٠٣ خنيفسة	١٢	فتحي محمد احمد لي
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٤٧١٠	٠٣ خنيفسة	١٢	محمد محمود محمد مشعل وشركاه
٠٠٠٠٠٠٦٤,١٥٢	٠٤٧١١	٠٣ خنيفسة	١٢	سامي احمد نعمان وشركاه
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٣٤٣٤	٠٣ خنيفسة	١٢	يوسف عبد الحميد قنديل
٠٠٠٠٠٠١١,٨٨٠	٠٣٤٣٥	٠٣ خنيفسة	١٢	ماهر حسن محمد عموري
٠٠٠٠٠٠٠٨,٩١٠	٠٣٤٤٠	٠٣ خنيفسة	١٢	صبيح سليم محمود سليمان
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٢٧٣٢	٠٣ خنيفسة	١٣	محمد عطيه البحري
٠٠٠٠٠٠٦١,٣٨٠	٠٢٧٣١	٠٣ خنيفسة	١٢	محمد عبد الحميد محمد عويمل خطيب
٠٠٠٠٠٠٧٣,٢٦٠	٠١٤٨٣	٠٣ خنيفسة	١٢	سروه الياس باكير خورما
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠١٤٨٢	٠٣ خنيفسة	١٢	سروه الياس باكير خورما
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠١٨٨٤	٠٣ خنيفسة	١٢	محمود مصطفى البلبيسي
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٢٣٠١	٠٣ خنيفسة	١٢	محمد عبد العزيز يوسف قاطوف
٠٠٠٠٠٠١٧,٨٢٠	٠٠٧٠٨	٠٦ حويجر	٣٧	سميره عادل احمد ماره وشركاه
٠٠٠٠٠٠٥٤,٢٠٠	٠٠٧٠١	٠٦ حويجر	٢٨	علي بخيه برجس شرارب وشركاه
٠٠٠٠٠٠٤٥,٠٠٠	٠٠٧٠٢	٠٦ حويجر	٢٨	ماجده رشيد سعد قادري وشركاه
٠٠٠٠٠١٤٣,٥٦٠	٠٢٠٨٢	٠٨ المبالة	٩	كامل سالم عايد كوشه
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٢٠٨٣	٠٨ المبالة	٩	ايمان مصطفى خليل سليمان
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠١٣٧٧	٠٨ المبالة	٩	طيب عارف عبد الله شحاده
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠١٣٧٩	٠٨ المبالة	٩	يوسف محمود رشيد بكير وشريكه
٠٠٠٠٠٦٥٣,٤٠٠	٠٠٤٧٠	٠٨ المبالة	٩	محمدخير ابراهيم احمد مصري
٠٠٠٠٠٤٥٩,٣٦٠	٠٠٣١٣	٠٩ برقع	١٨	قبلان خلف نزال عبابنه وشركاه
٠٠٠٠٠٣١٠,٨٧٠	٠٢٢٥٥	٠٩ برقع	١٩	عبد الرزاق عبد الحميد ابوحسان وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٢٢٥٦	٠٩ برقع	١٩	ماجد حنا سليمان حدادين
٠٠٠٠٠١٤٩,٣٩١	٠١٢٦٠	٠٩ برقع	١٩	عليان بخيت عليان عبوي وشركاه
٠٠٠٠٠١٨٤,١٤٠	٠١٣٥٩	٠٩ برقع	١٩	ابراهيم بخيت عليان عبوي وشركاه
٠٠٠٠٠٨٠١,٩٠٠	٠٠٢٠١	٠٣ رجم الجيش	١	حمديه عبد الحافظ جريعد وشركاه
٠٠٠٠٠٨٠١,٩٠٠	٠٠١٩٨	٠٣ رجم الجيش	١	محمدغالب ابراهيم محمود منوير وشركاه

قيمة نفقات تعبيد وتزفيت فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٠٦٣,٣٦٠	٠١٩٧٨	٠١ عويس	١٢٠	ابراهيم صالح خليل ابراهيم
٠٠٠٠٠٠٦٨,٣١٠	٠١٩٨٠	٠١ عويس	١٢٠	خليل محمد صادق عرار
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠١٩٧٧	٠١ عويس	١٢٠	نبيله محمد سليم محمد
٠٠٠٠٠٠١٩,٨٠٠	٠١١٤٠	٠١ عويس	٤٢	خوله عبد الله سليم
٠٠٠٠٠١٢٨,٦٠٠	٠١١٤١	٠١ عويس	٤٢	خوله عبد الله سليم
٠٠٠٠٠١٢٨,٦٠٠	٠١١٤٣	٠١ عويس	٤٢	ابراهيم عايد ابراهيم
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠١١٤٤	٠١ عويس	٤٢	لطيفه محمود محمد عموري
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠١١٤٥	٠١ عويس	٤٢	صالح مصطفى صالح ابوطه
٠٠٠٠٠٠٦٥,٣٤٠	٠١١٥١	٠١ عويس	٤٢	خالد سلامه محمد شحاده وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧٤,٢٥٠	٠١١٥٥	٠١ عويس	٤٢	علي سعيد عبد عثمان وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧٤,٢٥٠	٠١١٦٠	٠١ عويس	٤٢	عائشه محمد محمود دعيبر وشريكه
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠١١٧٢	٠١ عويس	٤٢	هاشم عبد الله صالح ياسين وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧٧,٢٢٠	٠١١٧٠	٠١ عويس	٤٢	خالد ابراهيم سلامه عبدربه
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠١١٥٠	٠١ عويس	٤٢	مصطفى صالح محمد ابوطه وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠١٠١٢	٠٢ ام نوارة	٤٦	حميده سعيد عبد الرحمن قليقل
٠٠٠٠٠٠٠٧,٩٢٠	٠١٠١١	٠٢ ام نوارة	٤٦	هاني عبد المجيد محمد عوض الله وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠١٠١٤	٠٢ ام نوارة	٤٦	يوسف حماد احمد ابورجب وشريكه
٠٠٠٠٠٠٠٧,٩٢٠	٠١٠١٣	٠٢ ام نوارة	٤٦	حسن عبد المجيد محمد عوض الله وشريكه
٠٠٠٠٠٠٩٤,٦٤٤	٠١٧١٣	٠٣ النهارية	١٨	خضر محمد احمد يوسف
٠٠٠٠٠٠٩٥,٨٣٣	٠١٧١٤	٠٣ النهارية	١٨	هشام عبد المعطي سليم نوف
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠١٧١٢	٠٣ النهارية	١٨	تركيه عطالله عبدربه سعدون
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٢٩٨	٠٦ الرطيبة	٢٤	عبد الله مسلم سالم هاديه وشركاه
٠٠٠٠٠٠٣٥,٦٤٠	٠٠٢٩٩	٠٦ الرطيبة	٢٤	غازي فرج فرج ابوجابر
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٢٤٣	٠٦ الرطيبة	٢٤	جمال مسعود سعيد عوض وشريكه
٠٠٠٠٠٣٠٨,٨٨٠	٠٠٩٠٠	١٣ السهل	٢٠	احمد محمد علي خليل نوافله وشريكه
٠٠٠٠٠٣٤٧,١٠٤	٠٠٩٠١	١٣ السهل	٢٠	سليمان عبد اللطيف شاهر
٠٠٠٠٠١٠٠,٩٨٠	٠٠٩١١	١٣ السهل	٢٠	عبد سليمان عبد القادر هدايه وشركاه
٠٠٠٠٠٠٣٥,٦٤٠	٠٠٧١٦	١٣ السهل	٢٠	حسني صقر محمد
٠٠٠٠٠٥٥٨,٣٦٠	٠٠٢٣٧	١٤ الدربياه	١	مقبل حنا قبيط وشركاه
٠٠٠٠٠٤٣٩,٥٦٠	٠٠٢٣٦	١٤ الدربياه	١	حسني شوماف احمد بلو وشركاه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٢٣٩	١٤ الدربياه	١	علي صالح سالم علي وشركاه

إعـــلان

اعلن الى السادة المدرجة أسماؤهم بادناه بأنه بالاستناد لاحكام المادة رقم (٢٤) مـــن قـــانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى المـــادة (٤١) مـــن قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللأسس والمعايير الواردة بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتـهم المبينة أرقامها ازاء اسم كل منهم بادناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بســـبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الأراضي التي أدمجت بسعة الشوارع العامـــة أمـــام تلـــك العقارات ونتيجة لقيام الامانة بإنجاز أشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فاني ارجو من المالكين المذكورة أسماؤهم تالياً دفع الضريبة ونفقات التعبيد والـــتزفيت المطلوبة منهم الى صندوق الامانة كما هو موضح تفصيله ازاء اسم كل منهم بادناه علماً ان الامانـــة تمنح خصماً تشجيعياً مقداره (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحدة من تاريخ نشر هذا الاعلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنة الثانية كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنســـبة (٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الإعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

امين عمان

المهندس نضال الحديد

قيمة دفعات التعويض فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢١٥,٣٢٥	٠٠٠٠٠٠٩٤,٠٦٨	٠١٧٨١	٠١ مرجان	٥	ابتسام مصطفى مصطفى ابودريع
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٧٨٢	٠١ مرجان	٥	عمر عارف امين جرار
٠٠٠٠٠١٦٣,٨٤٥	٠٠٠٠٠٠٩١,٨٧٣	٠١٧٨٣	٠١ مرجان	٥	ابراهيم احمد محمد بدوي
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٧٨٤	٠١ مرجان	٥	حسام عقل عادل عمر وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٩١,٩٢٦	٠١٧٨٧	٠١ مرجان	٥	محمد احمد برجاوي
٠٠٠٠٠٠٣٩,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٤٨٣	٠١٧٨٨	٠١ مرجان	٥	امنه سعداه صالح عبد الهادي وشريكه
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٩٠٠	٠١٧٨٩	٠١ مرجان	٥	عائشه عبد الله خلف برماوي
٠٠٠٠٠١٧٠,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٩١,٢٧٥	٠١٧٩٠	٠١ مرجان	٥	مصطفى مصطفى ابو دريع
٠٠٠٠٠١٧٠,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٩١,٦٥٣	٠١٧٩١	٠١ مرجان	٥	عبد الناصر سعيد عيسى حسونه
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٠٩٢,٠٣٨	٠١٧٩٢	٠١ مرجان	٥	سليم محمد عبد الله موس
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٩١,٦٧١	٠١٧٩٣	٠١ مرجان	٥	هشام مصطفى مصطفى ابو دريع
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠١١٦,٨٥٦	٠١٧٩٨	٠١ مرجان	٥	حسن محمد قاسم برجاوي
٠٠٠٠٠٢٦٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٩٩,٣٦٠	٠١٧٩٧	٠١ مرجان	٥	رشيد فايز رشيد حدرج وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٣,١٦٣	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٣٦	٠١ مرجان	٥	ذكريات عبد الجواد اسماعيل
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠١٠٠,٩٩٥	٠١٧٩٦	٠١ مرجان	٥	سامي طه برقوم عثمان
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠١٠٣,٨٠٠	٠١٧٢٥	٠١ مرجان	٥	نبيل ابراهيم حدادين
٠٠٠٠٠٤٨٠,١٥٠	٠٠٠٠٠٠٩٤,٨١٦	٠١٧٩٤	٠١ مرجان	٥	فؤاد فوزي قاسم برجاوي
٠٠٠٠٠٠٥١,٤٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢٥٠	٠١ مرجان	٥	جمال عطا جبر ابوحشيش وشريكه
٠٠٠٠٠٠٩٦,٥٢٥	٠٠٠٠٠٠٩١,٨٠٠	٠١٤٠٨	٠١ مرجان	٥	عائشه ابراهيم محمود وشركاه
٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٩٠	٠٠٠٠٠٠٩١,٨٠٠	٠١٤٠٧	٠١ مرجان	٥	فرحان محمود محمد حميده
٠٠٠٠٠١٠٩,٢٩٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٤٠٦	٠١ مرجان	٥	انتصار سليم شاكر عكش
٠٠٠٠٠٠٩٦,٥٢٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٨٨٣	٠١ مرجان	٥	عبد الغني محمد رزق جماص وشركاه
٠٠٠٠٠١١٣,٨٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٦٠٦	٠١ مرجان	٥	فتيه محمد احمد حسن كسواني
٠٠٠٠٠١٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٠١	٠١ مرجان	٥	مطيع احمد زرو حميمي
٠٠٠٠٠١٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٠٢	٠١ مرجان	٥	عثمان سعيد محمود نايفه وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٠,٧٨٣	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٠٣	٠١ مرجان	٥	خليل احمد حسن كسواني
٠٠٠٠٠١٨٤,١٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٠٩	٠١ مرجان	٥	عبد الحليم احمد حسن كسواني
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٧٢٨	٠١ مرجان	٥	زياد صبحي محمد شاهر وشركاه
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٧٢٧	٠١ مرجان	٥	عماد خليل ابراهيم عمرو
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٩٤,٧٤٣	٠١٧٩٥	٠١ مرجان	٥	خليل مصطفى مصطفى ابودريع
٠٠٠٠٠٠٤٤,٥٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٩٨	٠٢ الرواق	٥	مهند حسين رشيد عقال
٠٠٠٠٠٠٥٣,٤٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢١٠٥	٠٢ الرواق	٥	عبد الفتاح عبد القادر احمد
٠٠٠٠٠١٦٠,٢٥٠	٠٠٠٠٠٠٩٨,٤٠٠	٠٢١٠٤	٠٢ الرواق	٥	غازي عبد الجليل محمد ميحه
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠١١٩,١٠٠	٠٢١٠٣	٠٢ الرواق	٥	خيريه حسن مصطفى ابو الرز وشريكه
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٩٩	٠٢ الرواق	٥	زياد فهمي طاهر محمد
٠٠٠٠٠٠٣٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢١٠٠	٠٢ الرواق	٥	اسعد خليل حسين قطناني
٠٠٠٠٠٠٩٣,٥٥٥	٠٠٠٠٠١٩٦,٠٠٠	٠٠١١٩	٠٧ البلد	٢٣	فضا عليان الهدبان
٠٠٠٠٠١٩٤,٠٤٠	٠٠٠٠٠٥٦٥,٠٠٠	٠٠١٧٣	٠٧ البلد	٢٣	احمد عليان احمد هدبان وشركاه
٠٠٠٠٠٠٩٦,٥٢٥	٠٠٠٠٠١٣٧,٥٠٠	٠٥٥٨٥	٠٢ الوشاشاه	١٠	عبد توفيق علاء الدين زين
٠٠٠٠٠٠٥١,٤٨٠	٠٠٠٠٠١٣٦,٢٠٠	٠٥٥٨٤	٠٢ الوشاشاه	١٠	ياسين توفيق علاء الدين زين
٠٠٠٠٠٠٥١,٤٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٥٥٨٦	٠٢ الوشاشاه	١٠	عليا مصطفى طلب مفلح
[illegible]	٠٠٠٠١٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٧	٠١ قصير السهل	١	سليمان صالح سليمان فهيري وشريكه
[illegible]	٠٠٠٠٢٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٨	٠١ قصير السهل	١	بسام سعيد حمزه علي وشركاه
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤١	٠١ قصير السهل	١	اسماعيل صالح فهيري
[illegible]	٠٠٠٠٦٦٤٠,٠٠٠	٠٠٢٤٢	٠١ قصير السهل	١	مراد فالح فهيري
٠٠٠٠٢٦٥٣,٨٠٠	٠٠٠٠٤٢٤٠,٠٠٠	٠٠٠٢٠	٠١ قصير السهل	١	وليد علي محمد علي فهيري وشركاه
٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٠٩	٠١ قصير السهل	١	محمد مناور فهيري حديد

قيمة دفعات التعويض فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٤٢٧,٦٨٠	٠٠٠٠١٤٤٠,٠٠٠	٠٠٢٣٩	٠١ قصير السهل	١	فالح محمد منصور
٠٠٠٠٠٤١٥,٨٠٠	٠٠٠٠١٤٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٨	٠٦ سهل المغبة	٢٠	بشار عبد الوهاب سعيد خير وشركاه
٠٠٠٠٠٥٢٢,٧٢٠	٠٠٠٠٠٩٧٧,٤٣٠	٠٠١٢١	٠٦ سهل المغبة	٢٠	خالد عبد الرحمن محمد ابوحسان
٠٠٠٠٠٥٧٠,٢٤٠	٠٠٠٠١٠٣٦,٤٢٠	٠٠١٢٠	٠٦ سهل المغبة	٢٠	يسرى عبد الرحمن محمد ابوحسان
٠٠٠٠١٩٦٠,٢٠٠	٠٠٠٠٦٦٠٠,٠٠٠	٠٠١٢٢	٠٦ سهل المغبة	٢٠	خالد عبد الرحمن محمد ابوحسان وشركاه
٠٠٠٠٠٤٩٨,٩٦٠	٠٠٠٠١٤١٦,٠١٠	٠٠١١٠	٠٦ سهل المغبة	٢٠	خلدون عبد الرحمن محمد ابوحسان
٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٠٠١٧٠٠,٠٣٠	٠٠١٠٨	٠٦ سهل المغبة	٢٠	ليلى عبد الرحمن محمد ابوحسان
٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٠٠١٧٦٤,٥٧٠	٠٠١٠٦	٠٦ سهل المغبة	٢٠	ماجده عبد الرحمن محمد ابوحسان
٠٠٠٠٠٣٦٨,٢٨٠	٠٠٠٠١٦٩٣,٤٦٠	٠٠١٠٤	٠٦ سهل المغبة	٢٠	مديحه عبد الرحمن محمد ابوحسان
٠٠٠٠٠٤٠٣,٩٢٠	٠٠٠٠١٧٤٨,٣٩٠	٠٠٠٤٨	٠٦ سهل المغبة	٢٠	هند احمد حمدان ابوحسان
٠٠٠٠٠٤٥١,٤٤٠	٠٠٠٠١٧٣٠,٩٤٠	٠٠٠٤٦	٠٦ سهل المغبة	٢٠	محمد عبد الرحمن محمد ابوحسان
٠٠٠٠٠٢٨٠,١٦٠	٠٠٠٠١٤٦٧,٠٠٠	٠٠٠٤٤	٠٦ سهل المغبة	٢٠	خوله عبد الرحمن محمد ابوحسان
٠٠٠٠٠٣٠٨,٨٨٠	٠٠٠٠٢١١٩,٣٠٠	٠٠٠٤٢	٠٦ سهل المغبة	٢٠	هند احمد حمدان ابوحسان
٠٠٠٠١٤٤٩,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٤	٠٧ مغبة القصير	٣٢	محمد سعيد امين عبد العزيز ابوفوره وشركاه
٠٠٠٠٠٦٣٣,٧٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٧	٠٧ مغبة القصير	٣٢	عصام سعيد علي ابوعيشه
٠٠٠٠٠٧٠٠,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٩	٠٧ مغبة القصير	٣٢	جمال سعيد علي ابوعيشه وشركاه
٠٠٠٠١٥٩١,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٥٧	٠٧ مغبة القصير	٣٢	فرج وهبه دماري وشريكه
٠٠٠٠٤٣٢٤,٣٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٥	٠٧ مغبة القصير	٣٢	نازك سليم محمد ابوفوره
٠٠٠٠١٤١٩,٦٦٠	٠٠٠٠٤٧٨٠,٠٠٠	٠٠٠٥٥	٠٧ مغبة القصير	٣٢	فرج وهبه دماري وشريكه
٠٠٠٠٢٦٨٤,٨٨٠	٠٠٠٠٧٧٦١,٣٢٠	٠٠٠٥٦	٠٧ مغبة القصير	٣٢	فرج وهبه دماري وشريكه
٠٠٠٠١٠٣٣,٥٦٠	٠٠٠٠١٣٩٣,٠٠٠	٠٠٠٨٣	٠٣ مرج الفلاح	٥	فوزي مصطفى احمد ربان
٠٠٠٠٠٩٧٤,١٦٠	٠٠٠٠١٣١٢,٠٠٠	٠٠٠٨٢	٠٣ مرج الفلاح	٥	زكي سلمان محمود طراونه وشريكه
٠٠٠٠٠٨٧٩,١٢٠	٠٠٠٠١٢٠٠,٠٠٠	٠٠٠٥٧	٠٣ مرج الفلاح	٥	زكي سلمان محمود طراونه وشركاه
٠٠٠٠٠٣٦٣,٣٤٠	٠٠٠٠٠٥٤٤,٠٠٠	٠٠٠٦١	٠٣ مرج الفلاح	٥	عارف سليمان محمد ابوردن وشريكه
٠٠٠٠٣٦٣٠,٤٣٠	٠٠٠٠٥٣٦٠,٠٠٠	٠٠٠٠٨	٠٣ مرج الفلاح	٥	نصر احمد حسن عبد الفتاح وشركاه
٠٠٠٠١٠٠١,٨٨٠	٠٠٠٠١٤٧٣,٠٠٠	٠٠٠١٣	٠٣ مرج الفلاح	٥	عبد الكريم احمد رجا فلاح وشركاه
٠٠٠٠١٥٠٣,٨٣٠	٠٠٠٠٢٢٠٨,٠٠٠	٠٠٠٨٩	٠٣ مرج الفلاح	٥	مرشد عبد العزيز احمد عطي
٠٠٠٠٠٠٦٥,٣٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٥,٦٠٠	٠٠٠٨٧	٠٣ مرج الفلاح	٥	مرشد عبد العزيز احمد عطي
٠٠٠٠٢٨٥٨,٦٢٥	٠٠٠٠٤٢٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٠	٠٣ مرج الفلاح	٥	ابراهيم فاخر سعيد
٠٠٠٠٠٢٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٤٢٨,٤٠٠	٠٠٠٧١	٠٣ مرج الفلاح	٥	ذياب ابراهيم اسعد سرحان
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٤١٦,٨٠٠	٠٠٠٧٢	٠٣ مرج الفلاح	٥	خالد عبد الكريم سلمان طراونه
٠٠٠٠٠٢٢٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٩٦,٠٠٠	٠٠٠٧٣	٠٣ مرج الفلاح	٥	فاله خالد عبد الكريم الطراونه
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٢٩٢,٠٠٠	٠٠٠٧٠	٠٣ مرج الفلاح	٥	محمود ابراهيم محمد مدله
٠٠٠٠٠٢٥٩,٣٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٧٤	٠٣ مرج الفلاح	٥	نايف عبد الحميد سلمان طراونه
٠٠٠٠٠٠٨٧,١٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٧٦	٠٣ مرج الفلاح	٥	عائده عبد السلام حجير وشركاه وشركاه
٠٠٠٠٠٦٤٣,٥١٠	٠٠٠٠٠٢٩٦,٠٠٠	٠٠٠٧٥	٠٣ مرج الفلاح	٥	رجب علي احمد زين
٠٠٠٠٠٥١٦,٢٨٥	٠٠٠٠٠٤٠١,٦٠٠	٠٠٠٨١	٠٣ مرج الفلاح	٥	عادل سالم عبد الرحمن
٠٠٠٠٠٣١٦,٨١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٨٠	٠٣ مرج الفلاح	٥	رضا محمد رضا توفيق
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٧٩	٠٣ مرج الفلاح	٥	خالد عبد الكريم سلمان طراونه
٠٠٠٠٠٣٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٤٤	٠٣ مرج الفلاح	٥	عبد الرحمن فهد الله حسين
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٤٣	٠٣ مرج الفلاح	٥	عثمان موسى عثمان مجدلاويه
٠٠٠٠٠٥٠٥,٨٩٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٢١٦	٠٠١٤٢	٠٣ مرج الفلاح	٥	عباس احمد محمد بسيط وشريكه
٠٠٠٠٠٤١٣,٨٢٠	٠٠٠٠٠٤٣٦,٨٧٦	٠٠١٤٧	٠٣ مرج الفلاح	٥	وليد عبد الحميد مسعود عبادي
٠٠٠٠٠٣٧٢,٢٥٠	٠٠٠٠٠٤٠٤,٢٧٦	٠٠١٤٨	٠٣ مرج الفلاح	٥	سليمان محمد عبد الرحمن كماس
٠٠٠٠٠٣١٥,٨١٠	٠٠٠٠٠٤٠٢,٥٤٠	٠٠١٥١	٠٣ مرج الفلاح	٥	غازي محمود علي الفتيان
٠٠٠٠٢٥٧٠,٠٤٠	٠٠٠٠٢٧٧٦,٠٠٠	٠٠٠٤٧	٠٣ مرج الفلاح	٥	صدقي نايف مفلح ابو الشعر وشركاه
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٧١٥,٥٠٠	٠٠٠١٩	٠٧ العمارة	٦	مريم خليل محمد عيسى

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠١٥٦٢,٧١٥	٠٠٠٠٢٠٦٨,٨٠٠	٠٠١٤٢	٠٧ الحمارة	٦	طه فلاح بصير مليفي
٠٠٠٠٠٣٢٤,١٢٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٢٧	٠٧ الحمارة	٦	فاطمه فلاح بصير مليفي
٠٠٠٠٠٦٦٩,٣٩٠	٠٠٠٠٠٣٢٥,٨٧٢	٠٠٥٢٨	٠٧ الحمارة	٦	علي ابراهيم محمد ابو الراغب
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠١١٣	٠٧ الحمارة	٦	ابراهيم فلاح بصير مليفي وشركاه
٠٠٠٠١٧٣١,٥١٠	٠٠٠٠٢٥٤٤,٠٠٠	٠٠١١٥	٠٧ الحمارة	٦	عبد الوهاب احمد محمد ارشيد وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨١,٦٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٤١	٠٢ الكرسي	٥٥	سلطان حمود علي ابو السندس
٠٠٠٠٠٥٧٦,١٨٠	٠٠٠٠٠٩١٤,٣٧٠	٠٠٦٤٣	٠٢ الكرسي	٥٥	صباح محمد نزال احمد عرموطي
٠٠٠٠٠٢٤١,٥٦٠	٠٠٠٠٠٨٠٢,٩١٣	٠٠٦٤٤	٠٢ الكرسي	٥٥	صباح محمد نزال احمد عرموطي
٠٠٠٠٠٢٢٨,٣٩٣	٠٠٠٠٠٧٩٤,٧٦٠	٠٠٦٤٥	٠٢ الكرسي	٥٥	محمد علي مصطفى فارس خرفان
٠٠٠٠٠٢٢٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٧٩٢,٠٠٧	٠٠٦٤٦	٠٢ الكرسي	٥٥	خالد محمد احمد صلاح
٠٠٠٠٠٢٢٨,٣٩٣	٠٠٠٠١٣٧٤,١٣٠	٠٠٦٤٧	٠٢ الكرسي	٥٥	محمد جلال سعدون وشريكه
٠٠٠٠٠٢٣١,٧٦٠	٠٠٠٠١٥٤٦,٨٠٧	٠٠٦٥٣	٠٢ الكرسي	٥٥	صبحيه علي خريشو
٠٠٠٠٠٢٤١,٥٦٠	٠٠٠٠١١٣٦,٥٨٧	٠٠٦٥٤	٠٢ الكرسي	٥٥	علي خير الدين عمر معاني
٠٠٠٠٠٢٢٩,٥٨٠	٠٠٠٠١٠٧٥,٩٣٧	٠٠٦٥٥	٠٢ الكرسي	٥٥	نديم انطون امين بطشون
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠١١٨٧,٢٨٥	٠٠٦٥٦	٠٢ الكرسي	٥٥	مي خير الدين عمر معاني
٠٠٠٠٠٦١٢,٨٠٠	٠٠٠٠١١٦٢,٧١٧	٠٠٦٥٧	٠٢ الكرسي	٥٥	سليمان عبد الله عبد الغني
٠٠٠٠٠٤١١,٨٤٠	٠٠٠٠٠٩٦٣,٠١٥	٠٠٦٥٨	٠٢ الكرسي	٥٥	جاد الله محمود خطار مبرزباب
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٧٨١,٩٩٥	٠٠٦٧٥	٠٢ الكرسي	٥٥	عزيه مسعود سعيد نعسان
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٩١٨,٧٧٣	٠٠٦٧٤	٠٢ الكرسي	٥٥	ابراهيم حسن عيسى حسن
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٧٣	٠٢ الكرسي	٥٥	فؤاد عبد الوهاب سالم
٠٠٠٠٠٣٠٨,٨٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢٨٥	٠٢ الكرسي	٥٥	نايف محمد عبد الله العرموطي
٠٠٠٠٠٥٦٦,٣٨٠	٠٠٠٠٠٩٠٧,٠٤٣	٠١٢٨٤	٠٢ الكرسي	٥٥	رفاء حسين فراج
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠١٩٠,٥٧٦	٠٠٩٧٧	٠٢ الكرسي	٥٨	حنا عبد الله فرح
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٩٨٨	٠٠٩٧٨	٠٢ الكرسي	٥٨	عبد العزيز مبارك مجالي
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٧٩	٠٢ الكرسي	٥٨	سفيان فلاح محمد سكران
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٨٠	٠٢ الكرسي	٥٨	امنيات محمود الياس
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٧١,٩٠٤	٠٠٩٨١	٠٢ الكرسي	٥٨	يعقوب سلامه فاخوري
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٧٧٩,٩٦٢	٠١١١٥	٠٢ الكرسي	٦٠	رجبخان محمود حجبي مرسي
٠٠٠٠٠٢٦٣,٢٤٠	٠٠٠٠٠٧٧٢,٥٦٧	٠١١١٦	٠٢ الكرسي	٦٠	ابراهيم موسى سلامه محسن وشريكه
٠٠٠٠٠١٠٦,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١١٧	٠٢ الكرسي	٦٠	هنا محمد دولتكري حجبي وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١٢٢	٠٢ الكرسي	٦٠	سليم عمر اسماعيل ابوعبده
٠٠٠٠٠١٩٤,٠٤٠	٠٠٠٠٠٤٢٦,٥٦٤	٠١١٢٣	٠٢ الكرسي	٦٠	سليم عمر اسماعيل ابوعبده
٠٠٠٠٠١٩٤,٠٤٠	٠٠٠٠٠٤٢٦,٦٨٤	٠١١٢٤	٠٢ الكرسي	٦٠	جوزفين ميشيل جبرا بطماني
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٢٦,٩٨٤	٠١١٢٥	٠٢ الكرسي	٦٠	جوزفين ميشيل جبرا بطماني
٠٠٠٠٠١٩٤,٠٤٠	٠٠٠٠٠٤٢٥,٢٠٨	٠١١٢٦	٠٢ الكرسي	٦٠	ثامر موسى فالح قبلان وشريكه
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠٠٠٠٠٤٢٥,٥٦٨	٠١١٢٧	٠٢ الكرسي	٦٠	حسام رفاعي محمد رفاعي
٠٠٠٠٠٢٣٣,٦٤٠	٠٠٠٠٠٧٨٢,٥٥٥	٠١١١٤	٠٢ الكرسي	٦٠	سلوى حسن زكي كيلاني
٠٠٠٠٠١٩٣,٠٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦١٧	٠٤ ام السماق الشمالي	١	ثامر عواد فرحان نعيمات
٠٠٠٠٠١٩٦,٣٣٧	٠٠٠٠٠٦٧٣,٥٠٠	٠٠٦١٨	٠٤ ام السماق الشمالي	١	نعيم محمد خليل ابودموس وشريكه
٠٠٠٠٠٢٥٠,٩٦٥	٠٠٠٠٠٦٨٤,٧٥٠	٠٠٦١٥	٠٤ ام السماق الشمالي	١	يونس جاد عيسى حداد
٠٠٠٠٠٢٤٧,٧٤٧	٠٠٠٠٠٦٧٥,٧٥٠	٠٠٦١٩	٠٤ ام السماق الشمالي	١	سوسن سليم نايف
٠٠٠٠١٣٨٢,٠٣٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٦٣	١٤ الدربياه	٢٨	محمد سعيد احمد كوشياي
٠٠٠٠٠١٣٣,٣٦٤	٠٠٠٠٠٣١٠,٧٨٨	٠٠٧٨٤	١٤ الدربياه	٢٨	خولة محمدخير ادريس محمد
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٩٠,٠٠٠	٠٠٧١٣	١٤ الدربياه	٢٨	احمد عبد المهدي الفلاح العليان وشريكه
٠٠٠٠٠١٢٥,١٢٥	٠٠٠٠٠١٩٣,٦٠٠	٠٠٥٥٨	١٤ الدربياه	٢٨	جاهد حسني محمد مرزوق
٠٠٠٠٠١٣١,٦٧٠	٠٠٠٠٠١٩٣,٢٠٠	٠٠٥٥٩	١٤ الدربياه	٢٨	سوزان حسني محمد مرزوق
٠٠٠٠٠١١٧,٨١٠	٠٠٠٠٠١٩٢,٨٠٠	٠٠٥٦٠	١٤ الدربياه	٢٨	محمد علي احمد هندا وشركاه

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٣٦٢,٣٤٠	٠٠٠٠٠١٩٤,٨٠٠	٠٠٥٦١	١٤ الدربياه	٢٨	سليمان عبد الرحمن سعد اسالمه
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٦٣	١٤ الدربياه	٢٨	سفيان حسني محمد مرزوق
٠٠٠٠٠٣٤٧,٤٩٠	٠٠٠٠٠٣٠٤,٠٠٠	٠٠٥٦٤	١٤ الدربياه	٢٨	سوزان حسني محمد مرزوق
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٣١٢,٨٠٠	٠٠٥٦٥	١٤ الدربياه	٢٨	سفيان حسني محمد مرزوق
٠٠٠٠٠١٠٣,٩٥٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٠٠٠	٠٠٥٦٨	١٤ الدربياه	٢٨	خالد محمود يوسف خليل
٠٠٠٠٠١٠٧,٤١٥	٠٠٠٠٠٢٠٤,٤٠٠	٠٠٥٦٩	١٤ الدربياه	٢٨	جاهد حسني محمد مرزوق وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٢,٤٦٠	٠٠٠٠٠٢٤٠,٨٠٠	٠٠٥٧٣	١٤ الدربياه	٢٨	نداء سليمان حسني محمد مرزوق
٠٠٠٠٠١٨٠,١٨٠	٠٠٠٠٠٢٥٢,٤٠٠	٠٠٥٧٤	١٤ الدربياه	٢٨	جاهد حسني محمد مرزوق
٠٠٠٠٠١٨٠,٣١٨	٠٠٠٠٠٢٠٨,١٨٤	٠٠٩٣١	١٤ الدربياه	٢٨	نهاد محمود عطا الله محمود
٠٠٠٠٠١٨٠,١٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٩,٢٦٨	٠٠٩٣٠	١٤ الدربياه	٢٨	مكيه ادريس محمد
٠٠٠٠٠٢٩٤,٩٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٣٩٣	٠٠٩١٧	١٤ الدربياه	٢٨	مكيه ادريس محمد
٠٠٠٠٠١٢٨,٧٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,١٦٠	٠٠٩١٨	١٤ الدربياه	٢٨	مكيه ادريس محمد
٠٠٠٠٠١٢٨,٧٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,١٤٤	٠٠٩١٩	١٤ الدربياه	٢٨	مكيه ادريس محمد
٠٠٠٠٠١٢٨,٧٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,١٢٨	٠٠٩٢٠	١٤ الدربياه	٢٨	مكيه ادريس محمد
٠٠٠٠٠٢٠٤,٠٩٨	٠٠٠٠٠٢٠٢,٥٤٠	٠٠٩٢١	١٤ الدربياه	٢٨	مكيه ادريس محمد
٠٠٠٠٠١٧٨,٥٨٦	٠٠٠٠٠٣١١,٤٨٠	٠٠٧٩٢	١٤ الدربياه	٢٨	انور محمد يوسف خليل
٠٠٠٠٠١٠٢,٩١٠	٠٠٠٠٠٣٠٩,٥٢٠	٠٠٧٩١	١٤ الدربياه	٢٨	صبحه خليل نقل ابوسميحه
٠٠٠٠٠٣٤٥,٠٧٤	٠٠٠٠٠٣٠٩,١٦٠	٠٠٧٨٢	١٤ الدربياه	٢٨	محمد سالم حمدان حساسنه
٠٠٠٠٠٢٠٦,٨٧٠	٠٠٠٠٠٣٣٣,٣٢٨	٠٠٧٨٧	١٤ الدربياه	٢٨	صبحي عبيد صالح صرايره
٠٠٠٠٠٣١٠,٦٧٢	٠٠٠٠٠٣٣١,٢٠٠	٠٠٧٨٦	١٤ الدربياه	٢٨	ماجد محمدخير ادريس محمد
٠٠٠٠٠١٣٤,٦٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٩,٦٣٦	٠٠٧٨٥	١٤ الدربياه	٢٨	احمد حرزالله اسماعيل حرزالله وشركاه
٠٠٠٠٠٥٧٠,٢٤٠	٠٠٠٠٠٥١٠,٤٠٠	٠٠٢٢٨	١٦ دير غبار	٣٢	احمد موسى احمد زهران
٠٠٠٠٠٥٧٠,٢٤٠	٠٠٠٠١١٥٢,٠٠٠	٠٠٢٣٧	١٦ دير غبار	٣٢	احسان يعقوب قدسي قاقيش وشركاه
٠٠٠٠٠١٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٤٠٥	١٦ دير غبار	٣٢	عادل حسني نابلسي
٠٠٠٠١٩٦٠,٢٠٠	٠٠٠٠٤٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٦	١٦ دير غبار	٣٢	زياد بهجت محمد حمصي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٥٠,٤٧٠	٠٠٠٠٠٤٧٤,٦٠٠	٠١٤٠٠	١٦ دير غبار	٣٢	عباده نبيه حسن نابلسي
٠٠٠٠٠٣١٧,٤٤٣	٠٠٠٠٠٤٨٥,٤٠٠	٠٠٩٣٠	١٦ دير غبار	٣٢	يوسف اسماعيل محمد اسلام وشريكه
٠٠٠٠٠٣٧٥,٧٠٥	٠٠٠٠٠٥٩٣,٢٠٠	٠٠٩٣١	١٦ دير غبار	٣٢	يونس اسماعيل محمد اسلام
٠٠٠٠١١٢١,٦٧٠	٠٠٠٠٢٤٧٣,٠٠٠	٠٠٢٤٧	١٦ دير غبار	٣٢	احمد ايوب رجب وشركاه
٠٠٠٠٠٤٦٨,٢٧٠	٠٠٠٠١٠٣٢,٠٠٠	٠٠٢٤٢	١٦ دير غبار	٣٢	خليل محمد ياسين تلهوني وشركاه
٠٠٠٠٠٤٠٢,٩٢٠	٠٠٠٠٠٤٩٧,٤٠٠	٠٠٩٤٣	١٦ دير غبار	٣٢	لبنى عيسى خليل دواني
٠٠٠٠٠٢٢٩,٨٨٧	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠١٨٦٦	١٦ دير غبار	٣٢	شركه الارض المتحده للاستثمارات الع وشركاه
٠٠٠٠٠٢٢٩,٨٨٧	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠١٣٩٩	١٦ دير غبار	٣٢	خليل محمد ياسين تلهوني وشريكه
٠٠٠٠٠٢٤٠,٥٧٠	٠٠٠٠٠٤٨٠,٠٠٠	٠٠٦٥٥	٠٣ تلعة عيال السليمان	٢	كريم قاسم سليمان
٠٠٠٠٠٢٩٥,٨١٢	٠٠٠٠٠٤٥٤,٢٠٠	٠٠٦٥٣	٠٣ تلعة عيال السليمان	٢	كريم قاسم سليمان
٠٠٠٠٠٢٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٢٣	٠٩ سلطاني الجبيهة	١٤	احمد محمود محمد سعيد وشريكه
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٨٣٧,٧٥٠	٠٠٢٢٥	٠٩ سلطاني الجبيهة	١٤	امينه حسن ابراهيم يوسف حسين وشركاه
٠٠٠٠٠٢٢٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٠	٠٩ سلطاني الجبيهة	١٤	مامون علي محمود عفانه
٠٠٠٠٠٣٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣٨	٠٩ سلطاني الجبيهة	١٤	محمد علي محمد حامد محتسب
٠٠٠٠٠٠٣٩,٦٠٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٥	٠١ ام جبير	١	محمد عبد القادر احمد الكايد وشركاه
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٦	٠١ ام جبير	١	حمدان عبد القادر احمد عدوان وشركاه
٠٠٠٠٠٢٥٤,٤٣٩	٠٠٠٠٠٣٢٠,٠٠٠	٠٠٥١٥	٠١ ام جبير	١	ثامر حمدي عطا الله مجالي
٠٠٠٠٠٢٦٧,٣٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٦٤	٠١ ام جبير	١	جورج خوري يوسف سويدان
٠٠٠٠٠٢٦٧,٣٠٠	٠٠٠٠٠٦٥٧,٠٠٠	٠٠٠٦٣	٠١ ام جبير	١	مها محمد حسين دليل

قيمة تخفاة الضريبة فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم واسم الحوض	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٥٤١	٠١ عرجان	٥	علاء الدين محمود محمد جباوي
٠٠٠٠٠٠٥٥,٤٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٥٤٥	٠١ عرجان	٥	محمد امين احمد سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠١٣٠,٦٨٠	٠٠٠٠٠٠٩٩,٩٠٠	٠١٥٤٠	٠١ عرجان	٥	محمدرشاد احمد سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠١٣٠,٦٨٠	٠٠٠٠٠٠٩٧,٨٠٠	٠١٥٤٦	٠١ عرجان	٥	كوكب احمد سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٢٤,٦٢٠	٠٠٠٠٠٠٩١,٥٠٠	٠١٥٤٧	٠١ عرجان	٥	نهاد احمد سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠١٢٨,٤٠٠	٠١٥٢٩	٠١ عرجان	٥	محمد امين احمد سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠١٥٣,٤٦٠	٠٠٠٠٠٠٩٨,٧٠٠	٠١٥٤٨	٠١ عرجان	٥	نهله احمد بلبيسي
٠٠٠٠٠١٦٣,٣٥٠	٠٠٠٠٠٠٩٨,٧٠٠	٠١٥٤٩	٠١ عرجان	٥	خليل حسين عبد الله ابوسمرين وشريكه
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٥٥٦	٠١ عرجان	٥	محمد موسى احمد ابوحاطبه
٠٠٠٠٠٧٥٦,٨٥٥	٠٠٠٠٠٣٥١,٣٠٠	٠٠٩٧٢	٠١ عرجان	٥	سلطه المياه
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٤٧٤,٠٠٠	٠١٥٥٩	٠١ عرجان	٥	نهاد احمد سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠١٢٨,٠٠٠	٠١٥٥٨	٠١ عرجان	٥	نهاد احمد سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٩٩,٩٠٠	٠١٥٥٧	٠١ عرجان	٥	نهاد احمد سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٨٤	٠١ عرجان	٥	عدنان ابراهيم حسن خليل
٠٠٠٠٠١٣٠,٦٨٠	٠٠٠٠٠١٠٠,٥٠٠	٠١٥٢٨	٠١ عرجان	٥	نهله احمد بلبيسي
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٩٥,١٠٠	٠١٥٣١	٠١ عرجان	٥	كوكب احمد سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠١٠٢,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٩٦,٣٠٠	٠١٥٣٠	٠١ عرجان	٥	محمد امين احمد سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٨٣٩,٥٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٦٣	٢٥ عبدون الشمالي الشر	٢٧	محمد محمود زعادره وشركاه
٠٠٠٠١١١٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٥٤٠,٠٠٠	٠٠٣٦٤	٢٥ عبدون الشمالي الشر	٢٧	امين صالح مرعي
٠٠٠٠٠٣٣١,٦٦٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٠٠٠	٠١٦١٥	٠٢ الرواق	٥	خليل محمد عمر كردي
٠٠٠٠٠٤٣٧,٦٨٠	٠٠٠٠٠٢٣٠,٨٠٠	٠١٦١٣	٠٢ الرواق	٥	وليد الياس مرار
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٤٠٠	٠١٦١٢	٠٢ الرواق	٥	جمال محمد ذيب بركنده وشركاه
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٤٠٠	٠١٦٠٩	٠٢ الرواق	٥	جمال محمد ذيب بركنده وشركاه
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٢٤٨,٤٠٠	٠١٦٠١	٠٢ الرواق	٥	صباح سامح اسحق
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠١٦٠٢	٠٢ الرواق	٥	نظيره سميح حسن ياسين وشركاه
٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٧٥	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠١٦٠٣	٠٢ الرواق	٥	نظيره سميح حسن ياسين وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨٠,٦٦٥	٠٠٠٠٠٢٣١,٦٠٠	٠١٦٠٤	٠٢ الزواق	٥	راكان الياس مرار
٠٠٠٠٠١٥١,٤٧٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٨٠٠	٠١٦٠٥	٠٢ الرواق	٥	محمود عبد اللطيف محمد عميره
٠٠٠٠٠٣١٨,٢٩٥	٠٠٠٠٠٠٣١,٢٠٠	٠١٦٢٤	٠٢ الرواق	٥	محمود عبد اللطيف محمد عميره
٠٠٠٠٠٦٥٩,٣٤٠	٠٠٠٠٠٢٤٢,٢٠٠	٠١٦٠٦	٠٢ الرواق	٥	نهاد عبد الحفيظ راجح جدعان وشركاه
٠٠٠٠٠٤١٨,٧٧٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٨٠٠	٠١٦٠٧	٠٢ الرواق	٥	فهميه محمد عثمان جبريل وشركاه
٠٠٠٠٠٥٥٣,٤٢٠	٠٠٠٠٠٢٣١,٦٠٠	٠١٦٠٨	٠٢ الرواق	٥	فهميه محمد عثمان جبريل وشركاه
٠٠٠٠٠١٨٣,٦٥٥	٠٠٠٠٠٢٠٧,٦٠٠	٠١٦١٦	٠٢ الرواق	٥	صبحي عبد الجبار راجح
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٠٠٠	٠١٦١٧	٠٢ الرواق	٥	صبحي عبد الجبار راجح
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٠٠٠	٠١٦١٨	٠٢ الرواق	٥	رياض محمود درويش حوسه
٠٠٠٠٠١٨٧,١١٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٠٠٠	٠١٦١٩	٠٢ الرواق	٥	محمد وهبي يوسف فارس عطعوط وشريكه
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٠٠٠	٠١٦٢٠	٠٢ الرواق	٥	خايف زكي مرار
٠٠٠٠٠١٨٣,٦٥٥	٠٠٠٠٠٢٠٤,٠٠٠	٠١٦٢١	٠٢ الرواق	٥	محمود عبد اللطيف محمود عمر وشريكه
٠٠٠٠٠١٨٣,٦٥٥	٠٠٠٠٠٢٠٤,٠٠٠	٠١٦٢٢	٠٢ الرواق	٥	وليد الياس مرار
٠٠٠٠٠١٦٩,٢٩٠	٠٠٠٠٠٢٠٩,٦٠٠	٠١٦٢٣	٠٢ الرواق	٥	محمود عبد اللطيف محمود عميره
٠٠٠٠٠٣٣٦,١١٥	٠٠٠٠٠٢٠٥,٠٢٣	٠٢١٥٨	٠٢ الرواق	٥	عبد الرزاق شحاده عبد الرزاق وشركاه
٠٠٠٠٠١٨٧,١١٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,١٣٦	٠٢١٥٩	٠٢ الرواق	٥	عبد الله محمد طالب زفه بادي
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠١٩٩,١٧٦	٠٢١٦٠	٠٢ الرواق	٥	ضيف الله محمد طالب زفه بادي
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠١٩٩,٩٩٢	٠٢١٦١	٠٢ الرواق	٥	محمد فرحان دخل الله طراونه وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٥,٩٠٧	٠٠٠٠٠٤٣٢,١٨٠	٠٢٦٠١	٠٢ الرواق	٥	شركة عليان وصبح وشركاه
٠٠٠٠٠١٥١,٤٧٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٢٢٤	٠٢١٦٤	٠٢ الرواق	٥	شركه الهلال للاسكان
٠٠٠٠٠٠٢٥,٦٤٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٢١٢	٠٢١٦٥	٠٢ الرواق	٥	عادل اديب عبد الله يوسف

قيمة تخفاة الضريبة فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم واسم الحوض	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٣٣١,٦٦٠	٠٠٠٠٠٢٣٢,٢٢٠	٠٢١٦٧	٠٢ الرواق	٥	عبد الرزاق شحاده عبد الرزاق وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠١٩٥,٢٦٨	٠٢١٦٩	٠٢ الرواق	٥	عبد الله محمد طالب بادي
٠٠٠٠٠٤١٠,٨٥٠	٠٠٠٠٠٢١٨,٦٧٦	٠٢١٧٠	٠٢ الرواق	٥	شركه المعالي للاسكان محدوده المسؤ وشركاه
٠٠٠٠٠٢٩٢,٠٥٠	٠٠٠٠٠٢٥٧,٦٤٨	٠٢١٥٠	٠٢ الرواق	٥	خزله محمد غانم ابوسعده وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣١,٦٦٠	٠٠٠٠٠١٩٩,٥٥٦	٠٢١٥٧	٠٢ الرواق	٥	نهار محمد طالب زفه بادي
٠٠٠٠٠٠٢٥,٧٤٠	٠٠٠٠٠٢٢٢,١٣٢	٠٢١٧١	٠٢ الرواق	٥	عبد الرزاق شحاده عبد الرزاق وشركاه
٠٠٠٠٠٠٢٥,٧٤٠	٠٠٠٠٠٢٥٣,٧٩٦	٠٢١٥١	٠٢ الرواق	٥	فاطمه محمد طالب زفه بادي
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٦٠٠	٠٢٠٥٠	٠٢ الرواق	٥	محمد حسين موسى صالح وشركاه
٠٠٠٠٠١٣٥,١٣٥	٠٠٠٠٠٢١٣,٦٠٠	٠٢٠٥١	٠٢ الرواق	٥	شركه عبد الله بالي ومحمود ابو كشك
٠٠٠٠٠٤٦٠,٣٥٠	٠٠٠٠٠٢٥٢,٠٠٠	٠٢٠٤٧	٠٢ الرواق	٥	عصام يعقوب موسى قموه
٠٠٠٠٠٢٢٨,٦٩٠	٠٠٠٠٠٣١١,٢٠٠	٠٢٠٥٤	٠٢ الرواق	٥	اسعد عبد الله محمد عكاشه
٠٠٠٠٠٥٣٣,٦١٠	٠٠٠٠٠٢٩١,٢٠٠	٠٢٠٤٦	٠٢ الرواق	٥	عصام يعقوب موسى قدوه
٠٠٠٠٠٣٣٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٦,٠٠٠	٠٢٠٥٥	٠٢ الرواق	٥	عصام يعقوب موسى قموه
٠٠٠٠٠٣١٢,٣٥٥	٠٠٠٠٠٣٣٦,٨٠٠	٠٢٠٤٥	٠٢ الرواق	٥	عصام يعقوب موسى قموه
٠٠٠٠٠٢٠١,٤٦٥	٠٠٠٠٠٢٥٢,٩٢٠	٠٢٥٣٤	٠٢ الرواق	٥	خليل يوسف علي حموه
٠٠٠٠٠١٧٦,٥٠٧	٠٠٠٠٠٢٥٨,٥٨٤	٠٢٥٣٥	٠٢ الرواق	٥	صفاء حامد رسلان كميخ
٠٠٠٠٠٢٠٦,٧١٢	٠٠٠٠٠٢٥٣,١٥٦	٠٢٥٣٨	٠٢ الرواق	٥	هيفاء حامد رسلان كميخ
٠٠٠٠٠٣٣٢,٧٥٠	٠٠٠٠٠٢٥٣,٦٧٢	٠٢٥٣٩	٠٢ الرواق	٥	فتحيه محمود خليل مراكه
٠٠٠٠٠٣٣٧,٢٠٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٥٤٢	٠٢ الرواق	٥	فوزيه محمود صادق شعبان
٠٠٠٠٠٣١٨,٠٨٧	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٥٤٧	٠٢ الرواق	٥	محمد علي يوسف حموه
٠٠٠٠٠٢٥٥,٩٠٥	٠٠٠٠٠٢٥٥,٢٨٠	٠٢٥٤٦	٠٢ الرواق	٥	فاطمه علي صالح حوحو وشركاه
٠٠٠٠٠٥٨٦,٠٨٠	٠٠٠٠٠٣٦٠,٣٥٢	٠٢٥٤٣	٠٢ الرواق	٥	فالته حموده عبد القادر كابه وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٢,١٤٥	٠٠٠٠٠٢٩٨,٤٠٠	٠٢١١٩	٠٣ خنيفسة	١٢	فهد فايق محمود المجالي وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٧,٩٠٥	٠٠٠٠٠١٥٣,٢٠٠	٠٤٢٦٠	٠٣ خنيفسة	١٢	سلطه المياه
٠٠٠٠٠٠٣١,٧٨٠	٠٠٠٠٠٠٧٢,٠٠٠	٠٤٢٥٨	٠٣ خنيفسة	١٢	عادل امين صالح مرعي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٦٦,٨٠٥	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠٦٣٢	٠٤ نايفة	٢٧	مازن احمد محمد عبد الرحمن
٠٠٠٠٠٣٣٧,٤٠٢	٠٠٠٠٠٢٠١,٤٦٠	٠٠٧٨٤	٠٤ نايفة	٢٧	امنه محمد صالح بلبيسي
٠٠٠٠٠٣٣٢,٧٥٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٣٦٠	٠٠٦٣٧	٠٤ نايفة	٢٧	ايمان عدنان جمعه صلاح وشركاه
٠٠٠٠٠٠٩٨,٠١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٣٦	٠٤ نايفة	٢٧	زهير عارف يوسف الغند
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٣١٢	٠٠٦٣٥	٠٤ نايفة	٢٧	صبيحه علي الدمام الكردي
٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٧٥	٠٠٠٠٠٢٠٠,١٨٤	٠٠٦٤٣	٠٤ نايفة	٢٧	فاتن عاشور محمد صافي
٠٠٠٠٠١٩٩,٥٨٤	٠٠٠٠٠٢٠٠,١٨٠	٠٠٦٤٤	٠٤ نايفة	٢٧	علي محمود علي عطيه
٠٠٠٠٠٠٦٢,٣٧٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,١٦٤	٠٠٦٤٥	٠٤ نايفة	٢٧	رزق يوسف احمد عقل
٠٠٠٠٠٠٦٢,٣٧٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٣٦٠	٠٠٦٥٤	٠٤ نايفة	٢٧	محمود علي الخمره عبد الله
٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٢٩	٠٠٠٠٠٢٠٠,٣٧٦	٠٠٦٥٥	٠٤ نايفة	٢٧	محمد زهير محمد حاطوم وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٧٥	٠٠٠٠٠٢٠٠,٣٧٦	٠٠٦٥٦	٠٤ نايفة	٢٧	امنه محمد صالح بلبيسي
٠٠٠٠٠١٩٦,٦٢٣	٠٠٠٠٠١٩٩,٩٧٢	٠٠٦٦٥	٠٤ نايفة	٢٧	نعمان عبد الله محمد بلبيسي
٠٠٠٠٠١٩٦,١١١	٠٠٠٠٠٢٠١,١٠٠	٠٠٦٧٠	٠٤ نايفة	٢٧	هيا نعمان محمد بلبيسي
٠٠٠٠٠٠٣٣,٦٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٠٨	٠٤ نايفة	٢٧	شركه [illegible] يوسف احمد زمجاوي
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٨٩,١٥٥	٠٠٧٠٩	٠٤ نايفة	٢٧	زكيه عبد الحميد عبد الهادي
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٨٩,١٥٥	٠٠٧١٠	٠٤ نايفة	٢٧	امنه محمد صالح بلبيسي
٠٠٠٠٠٣٣٣,٦٣٠	٠٠٠٠٠١١٤,٤٣٦	٠٠٧١٢	٠٤ نايفة	٢٧	خالد مصطفى علي كردي
٠٠٠٠٠٣٦٠,٣٦٠	٠٠٠٠٠١٠٣,٨١٠	٠٠٧١١	٠٤ نايفة	٢٧	ختام عبد الفتاح حسين ابوسعده
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٣٣٧,٢١٦	٠٠٦١٣	٠٤ نايفة	٢٧	امنه محمد صالح بلبيسي
٠٠٠٠٠٣١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٣٤	٠٤ نايفة	٨	محمد [illegible]
٠٠٠٠٠٤٠٥,٩٠٠	٠٠٠٠٠٣١٤,٠٠٠	٠٠٣٣٩	٠٤ نايفة	٨	[illegible] اسعد فؤاد ابو الشعور
٠٠٠٠٠١١٤,٠٤٠	٠٠٠٠٠٣١٧,٢٠٠	٠٠٣٣٠	٠٤ نايفة	٨	سميرة احمد فلاح المومني

قيمة دفعاه الحسبية فلس دينار	قيمة قريبة الحسين فلس دينار	رقيم القطعة	رقيم الجيرون	رقم المبالية	لوحة	اسماء
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]

قيمة دفعات الحسيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم لوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٣١٦,٩٥٨	٠٠٠٠٠٣١٦,٤٢٨	٠٠٤٣١	٠٥ الغرافية	٣٥	نهاية وفا دجاني
٠٠٠٠٠٢٦٥,١٦١	٠٠٠٠٠٢٠٠,٢٣٢	٠٠٤٣٢	٠٥ الغرافية	٣٥	عماد اسماعيل المنذر بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٧٢,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢١٥,٤٨٨	٠٠٤٣٣	٠٥ الغرافية	٣٥	زياد اسماعيل سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٨٢,٩٢٤	٠٠٤٦٠	٠٥ الغرافية	٣٥	مي اسماعيل سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٧٨,١١٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٧٤٤	٠٠٤٦١	٠٥ الغرافية	٣٥	المعتصم اسماعيل سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٥٤,٢٥٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٢٨٤	٠٠٤٦٣	٠٥ الغرافية	٣٥	الواثق بالله اسماعيل بلبيسي
٠٠٠٠٠٣٧٧,١٩٠	٠٠٠٠٠٣٣٥,٦٢٤	٠٠٤٦٤	٠٥ الغرافية	٣٥	عامر المنذر بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٥٢,٧٤٤	٠٠٥٣٢	٠٥ الغرافية	٣٥	زياد اسماعيل سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٣٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٢٥٠,٦٣٢	٠٠٥٣٣	٠٥ الغرافية	٣٥	نضال المنذر اسماعيل بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٧٩,١٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٦٠٠	٠٠٥٣٤	٠٥ الغرافية	٣٥	المعتصم اسماعيل سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٧٩,١٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٦٠٠	٠٠٥٣٥	٠٥ الغرافية	٣٥	هيفاء نجيب اسماعيل بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٧٩,١٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٦٠٠	٠٠٥٣٦	٠٥ الغرافية	٣٥	مي اسماعيل سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٧٩,١٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٣٧	٠٥ الغرافية	٣٥	اعتصام اسماعيل سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٧٩,١٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٦٠٠	٠٠٥٣٨	٠٥ الغرافية	٣٥	الواثق بالله اسماعيل سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٧٩,١٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٦٠٠	٠٠٥٣٩	٠٥ الغرافية	٣٥	زياد اسماعيل سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٧٩,١٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٦٠٠	٠٠٥٤٠	٠٥ الغرافية	٣٥	ياسمين المنذر اسماعيل بلبيسي
٠٠٠٠٠٣٠٠,٥٦٤	٠٠٠٠٠٢٣٢,٧٧٦	٠٠٥٤١	٠٥ الغرافية	٣٥	اعتصام اسماعيل سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٣٧٧,١٩٠	٠٠٠٠٠٣٣٥,٦٢٤	٠٠٤٦٢	٠٥ الغرافية	٣٥	مي اسماعيل سلمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٣٦٦,٨٠٥	٠٠٠٠٠٣٠٣,٢٠٠	٠٠٠٣٣	٠٥ الغرافية	٧	رماح محمد عوده رمحي وشريكه
٠٠٠٠٠٣٦٦,٨٠٥	٠٠٠٠٠٣٠٧,٦٠٠	٠٠٠٣٧	٠٥ الغرافية	٧	هند عبد حسين عايش
٠٠٠٠٠٣٦٦,٨٠٥	٠٠٠٠٠٣٢٠,٤٠٠	٠٠٠٨٢	٠٥ الغرافية	٧	عارف علي محمد ابويوسف وشريكه
٠٠٠٠٠٣٧٢,٢٥٠	٠٠٠٠٠٣٣١,٢٠٠	٠٠٠٨٣	٠٥ الغرافية	٧	حازم محمد ابراهيم حموري
٠٠٠٠٠٥٣٢,٦١٠	٠٠٠٠٠٣٦٥,٦٠٠	٠٠٠٣٢	٠٥ الغرافية	٧	هند عبد حسين عايش وشركاه
٠٠٠٠٠٤٠٠,٩٦٩	٠٠٠٠٠٣٣٩,٧٣٣	٠٠٢٣١	٠٥ الغرافية	٧	حسين عوض عبد حسين عايش وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٠,٣٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣٢	٠٥ الغرافية	٧	زهير حسين يوسف جبالي
٠٠٠٠٠٣٣٩,٣٩٧	٠٠٠٠٠٢٤٠,٩٨١	٠٠٢٣٣	٠٥ الغرافية	٧	احمد عبد حسين عايش وشركاه
٠٠٠٠٠٣١٤,٨٣٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٥	٠٥ الغرافية	٧	موسى حسين عبد قطيشات وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٩١,١٥٣	٠٠٥١٠	٠٥ الغرافية	٧	رفيق دوفيق يوسف الفحيري وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٩٥	٠٥ وادي الطي	٢	وائل طالب حافظ ابوديه وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٩٦	٠٥ وادي الطي	٢	حسن ابراهيم محمد ابونجا
٠٠٠٠١١٦٤,٢٤٠	٠٠٠٠٣٥٢٨,٤٠٠	٠٠٠٢٥	٠٥ وادي الطي	٢	سامي محمد طاهر رجوله
٠٠٠٠٠٧٦٣,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٥٨	١١ القريط	١	عثمان عرفه عبد العزيز ابولبن
٠٠٠٠٠٥٤٤,٥٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٥٩	١١ القريط	١	عمران جاد الله زيتون وشريكه
٠٠٠٠٠٥٤٤,٥٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٦٠	١١ القريط	١	فاطمه عمران جاد الله زيتون
٠٠٠٠٠٧٤٠,٥٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٦١	١١ القريط	١	اسماعيل مهاوش احمد زمل وشريكه
٠٠٠٠٠٤٨٤,٦٠٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٩٧	١١ القريط	١	محمد ابراهيم مصطفى علي
٠٠٠٠٠٤٨٤,٦٠٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٧	١١ القريط	١	ملهم ابراهيم خليل شهار وشركاه
٠٠٠٠٠٤٨٤,٦٠٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٦	١١ القريط	١	نجيب محمد نجيب علي
٠٠٠٠١٤٢٢,٦٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٠٩	١١ القريط	١	سمر عارف نزال عرموطي
٠٠٠٠٠٣٧٢,٢٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢١٠	١١ القريط	١	ايمان عارف نزال عرموطي
٠٠٠٠٠٣٧٢,٢٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢١١	١١ القريط	١	راشيه عارف نزال عرموطي
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢١٢	١١ القريط	١	امل عارف نزال عرموطي
٠٠٠٠٠٥٥٨,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٦١	١١ القريط	١	هامل علي زياد كيلاني وشركاه
٠٠٠٠٠٥٣٠,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٦٠	١١ القريط	١	مصطفى محمد زهوان بنشا
٠٠٠٠٠٥٣٠,[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٥٩	١١ القريط	١	جابر موسى سليمان داود
٠٠٠٠٠٥٥٥,[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٥٨	١١ القريط	١	حسن فرج ابوجابر وشركاه
[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٥٧	١١ القريط	١	حسين محمد اسماعيل ابو البحي

قيمة دفعات الحسيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم لوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٠	١١ القريط	١	قادن سلمان اسعد حلو وشركاه
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤١	١١ القريط	١	نائل عبد الله سليم جمال وشركاه
٠٠٠٠٠٨٢١,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٤	١١ القريط	١	معين سعيد مصطفى اسماعيل وشريكه
٠٠٠٠١٣٢٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٨١	١١ القريط	١	رمضان محمد رمضان ابوشريحه وشركاه
٠٠٠٠٠٥٥٤,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٨٠	١١ القريط	١	وليد حسن حسين حسن وشركاه
٠٠٠٠٠٦٣٣,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٧٩	١١ القريط	١	جمال صادق ناجي سلايمه
٠٠٠٠٠٥١٤,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٧٨	١١ القريط	١	محمد سليمان احمد اسطل
٠٠٠٠٠٥١٤,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٨٢	١١ القريط	١	سهيل خالد محمود لحام
٠٠٠٠٠٦٣٣,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٨٣	١١ القريط	١	فرح فرج صالح ابوجابر
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٣٠٠,٠٠٠	٠٠٠٥٢	٠٥ البلد	١٥	محمد موسى حمد الله وشركاه
٠٠٠٠٠١٤٦,٥٢٠	٠٠٠٠٠١٣٦,٩٠٠	٠١٠٨٤	٠٥ البلد	١٥	اسماعيل محمد اسماعيل ابوحليمه وشريكه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠١٠٨٥	٠٥ البلد	١٥	موسى محمود مصطفى عطار
٠٠٠٠١٠٢٤,٦٥٠	٠٠٠٠١٨٤٠,٠٠٠	٠٠٢٢١	٠٥ البلد	١٧	شوكه عبد الحميد خاص وشركاه
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠٢٢٤	٠٥ البلد	١٧	زهير محمد سعيد اسحق وشركاه
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٦٧١,٦٠٠	٠٠٢٢٧	٠٥ البلد	١٧	سليمان يوسف حاقوق وشركاه
٠٠٠٠٢١٨٢,٩٥٠	٠٠٠٠٣٩٢٠,٠٠٠	٠٠٢٢٩	٠٥ البلد	١٧	حلمي ذوح يعقوب وشركاه
٠٠٠٠٠٢٦٧,٣٠٠	٠٠٠٠٠٧٤٣,٨٠٠	٠٠٢٣٢	٠٥ البلد	١٧	اسماعيل ابراهيم احمد
٠٠٠٠٠٢٦٧,٣٠٠	٠٠٠٠٠٤٨٠,٠٠٠	٠٠٢٣٣	٠٥ البلد	١٧	خليل اسماعيل ابراهيم احمد موير وشركاه
٠٠٠٠٠٥٨٨,٠٦٠	٠٠٠٠١٠٥٦,٠٠٠	٠٠٢٣٤	٠٥ البلد	١٧	فضيلاه مواس احمد بلو وشركاه
٠٠٠٠٠٢٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٥٧٦,٠٠٠	٠٠٢٣٧	٠٥ البلد	١٧	يحيى اسماعيل حسين حبو وشركاه
٠٠٠٠٠٣١٦,٣٠٥	٠٠٠٠٠٥٦٨,٠٠٠	٠٠٢٣٨	٠٥ البلد	١٧	اسماء مواس احمد بلو وشركاه
٠٠٠٠١٣٩٨,٨٧٠	٠٠٠٠٢٥١٢,٠٠٠	٠٠٢٤٢	٠٥ البلد	١٧	حسني فرماك احمد
٠٠٠٠٠٦٦٨,٢٥٠	٠٠٠٠١٢٠٠,٠٠٠	٠٠٢٩٩	٠٥ البلد	١٧	كمال عبد الحميد ابراهيم وشركاه
٠٠٠٠٠٥٥٦,٨٧٥	٠٠٠٠١٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣١	٠٥ البلد	١٧	عبد الرحمن سلامه عبد الرحمن ابو ال وشركاه
٠٠٠٠١١٨٥,٠٢٠	٠٠٠٠٢١٢٨,٠٠٠	٠٠٢٩٠	٠٥ البلد	١٧	محبوب علي حو
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠٢٨١	٠٥ البلد	١٧	يونس اسماعيل داود جعفر
٠٠٠٠٠٣٤٣,٠٢٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٢٢	٠٢ ابو النعير	١٢	حسن سلمان طالب نميرات
٠٠٠٠٠٨٦٤,٢٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٣٣	٠٢ ابو النعير	١٢	عاطف سعيد الياس حاج طاس
٠٠٠٠٠١٤٣,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٩٣	٠٢ حزام غرة	٢	جعفر عبد المجيد عبد السلام اهيب
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٥١٢,٤٠٠	٠٠٠٩٤	٠٢ حزام غرة	٢	وفاء ضياء فايز الادهم
٠٠٠٠٠١٤٣,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٩١	٠٢ حزام غرة	٢	ثامر ايوب ابراهيم سليم قاقيش
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٤٥٠,٦٠٠	٠٠٠٩٠	٠٢ حزام غرة	٢	منيره شاكر خوري سويلم وشريكه
٠٠٠٠٠٢٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠٤٥٠,٠٠٠	٠١٢٧٠	٠٢ الجبيهة	٧	علي سليم عبد القادر حماد
٠٠٠٠٠٢٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠٤٦١,٤٠٠	٠١٢٦٨	٠٢ الجبيهة	٧	سلامه محمد هلال سعدي
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٤٧٤,٦٠٠	٠١٢٦٥	٠٢ الجبيهة	٧	محمد عبد الكريم محمد عطعوط
٠٠٠٠٠٢٤١,٥٦٠	٠٠٠٠٠٤٥٣,٠٠٠	٠١٢٦٤	٠٢ الجبيهة	٧	ابراهيم يوسف صالح قدوره
٠٠٠٠٠٢٦٥,٣٢٠	٠٠٠٠٠٤٤١,٦٠٠	٠١٢٧٦	٠٢ الجبيهة	٧	محمد موسى سليمان حامد
٠٠٠٠٠٢٩٨,٠٨٤	٠٠٠٠٠٤٢٠,٦٠٠	٠١٢٧٣	٠٢ الجبيهة	٧	محمد عيسى مراد مراد
٠٠٠٠٠١٧٠,٢٨٠	٠٠٠٠٠٤٤٣,٤٠٠	٠١٢٧٢	٠٢ الجبيهة	٧	احمد عيسى مراد مراد
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٨٧١,٨٠٠	٠١٢٧١	٠٢ الجبيهة	٧	زيد عمر عبده كردي
٠٠٠٠٠١٤٣,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣١٦	٠٩ ام دينة	١٢	حسن عطا حسن جزار
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٧٧	٠٩ ام دينة	١٢	وداد عبد الرحمن نجم الدين علمي
٠٠٠٠٠٥١٤,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٧٨,٠٠٠	٠٠٣٦٧	٠٩ ام دينة	١٢	شكريه محمد ايقوم عثمان الشيشاني وشركاه
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٨٠٧,٧٤٣	٠٠٧٥٨	٠٩ ام دينة	١٢	صالح محمد ايقوم عثمان شيشان
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٨٠٦,١١٥	٠٠٧٥٩	٠٩ ام دينة	١٢	قدر سبع سماره زكريا
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٩٦,٢٢٢	٠٠٧٦٠	٠٩ ام دينة	١٢	مديحه حسين عبد الحميد مطلق
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٧٦٣,٨٢٠	٠٠٧٦١	٠٩ ام دينة	١٢	امل وجيه ابو زهره وشريكه

قيمة دفعات التعويض فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٧٨٩,١٣٠	٠٠٧٦٢	٠٩ ام حينة	١٢	فكرية محمد ابكوم عثمان شيشان
٠٠٠٠١٢٦٣,٧٤٠	٠٠٠٠٤٦٤٠,٠٠٠	٠٠٧٣٩	٠٩ ام حينة	١٢	نجلاء محمد ابكوم عثمان الشيشاني وشركاه
٠٠٠٠٠٦١٣,٨١٠	٠٠٠٠٠٥٩٣,١٤٢	٠٠٧٥١	٠٩ ام حينة	١٢	فالي اشاري شاكر حداد
٠٠٠٠٠٣٤٨,٤٨٠	٠٠٠٠٠٤٩٨,٣٠٦	٠٠٧٥٠	٠٩ ام حينة	١٢	صالح محمد ابكوم عثمان الشيشاني
٠٠٠٠٠٢٨١,١٥٠	٠٠٠٠٠٩٢٢,٦٣٠	٠٠٧٩٩	٠٩ ام حينة	١٢	دلال تامر فرحان حمراوي وشريكه
٠٠٠٠٠٣٦٤,٨١٥	٠٠٠٠٠٥٤٥,٢٢٨	٠٠٧٩٠	٠٩ ام حينة	١٢	خالد حسين عبد الله حياري
٠٠٠٠٠٣٧٠,٣٦٠	٠٠٠٠٠٧٤٧,٦٧٥	٠٠٧٢٦	٠٩ ام حينة	١٢	نظري يوسف عبد الفتاح ظهان
٠٠٠٠٠٣٤٨,٤٨٠	٠٠٠٠٠٧٤٦,٨١٢	٠٠٧٢٧	٠٩ ام حينة	١٢	صالح محمد ابكوم شيشان
٠٠٠٠٠٣٥٩,٣٧٠	٠٠٠٠٠٧٤٨,٩٧٣	٠٠٧٢٨	٠٩ ام حينة	١٢	صالح محمد ابكوم عثمان شيشان
٠٠٠٠٠٣٦٤,٨١٥	٠٠٠٠٠٧٤٩,٩٥٥	٠٠٧٢٩	٠٩ ام حينة	١٢	صالح محمد ابكوم عثمان شيشان
٠٠٠٠٠٣٦٤,٨١٥	٠٠٠٠٠٧٤٩,٧٩٠	٠٠٧٣٠	٠٩ ام حينة	١٢	فكريه محمد ابكوم عثمان شيشان
٠٠٠٠٠٣٧٠,٣٦٠	٠٠٠٠٠٧٥٩,٢٧٠	٠٠٧٣١	٠٩ ام حينة	١٢	امير اكرم جرفيل وشركاه
٠٠٠٠٠٤١٣,٨٣٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,١٢٥	٠٠٧٣٢	٠٩ ام حينة	١٢	فكريه محمد ابكوم عثمان شيشان
٠٠٠٠٠٣٩٢,٠٤٠	٠٠٠٠٠٧٨٨,٧١٥	٠٠٧٣٣	٠٩ ام حينة	١٢	ناديه حنا قنايل سليمان
٠٠٠٠٠٣٣٧,٧٨٩	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٢٢	٠٩ ام حينة	١٢	زكريا عوض محمد
٠٠٠٠٠٣٧٠,٣٦٠	٠٠٠٠٠٦٤٧,٢٥٠	٠٠٢٧٣	٠٩ ام حينة	١٢	دينا فراز جابر محمد برمامه وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨١,١٥٠	٠٠٠٠٠٧٥٣,٠٥٢	٠٠٧٣٤	٠٩ ام حينة	١٢	ايمن اكرم جرفيل وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٧,٥٩٠	٠٠٠٠٠٨٢١,٦٩٢	٠٠٧٣٥	٠٩ ام حينة	١٢	يوشع عوض جوجس بيدو وشركاه
٠٠٠٠٠٤٣٥,٦٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٢,٨٠٥	٠٠٧٣٦	٠٩ ام حينة	١٢	فكري محمد ابكوم عثمان الشيشاني
٠٠٠٠٠٤٣٥,٦٠٠	٠٠٠٠٠٧٦٦,٤٧٧	٠٠٧٣٧	٠٩ ام حينة	١٢	صالح محمد ابكوم وشركاه
٠٠٠٠٠٣٩٤,٧٦٢	٠٠٠٠١٠٤٧,٥٨٥	٠٠٧٣٨	٠٩ ام حينة	١٢	مجدي عمر احمد برجوس
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٤٨	١١ المدخل	١٢	علي فيك البلبه سالم كلالده
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٤٦٣,٠٠٠	٠٠١٣٩	١٦ ام بطيمة الجنوبي	١٥	احمد عبد العزيز عمرو
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٤١	١٦ ام بطيمة الجنوبي	١٥	سامي صباح عطيه
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٥٨٠,٢٠٠	٠٠١٤٣	١٦ ام بطيمة الجنوبي	١٥	حطين صالح محمد علي
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٤٧٤,٠٠٠	٠٠١٤٥	١٦ ام بطيمة الجنوبي	١٥	عبد السلام محمد نصوح طباع
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٤٧٤,٠٠٠	٠٠١٤٧	١٦ ام بطيمة الجنوبي	١٥	جثين هاني كايد مجالي
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٤٧٤,٠٠٠	٠٠١٤٩	١٦ ام بطيمة الجنوبي	١٥	هاني ممدوح زعمط
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٤٧٤,٠٠٠	٠٠١٥١	١٦ ام بطيمة الجنوبي	١٥	ايمال موفق محمد مبيضط
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥٢٣,٢٠٠	٠٠١٢٧	١٦ ام بطيمة الجنوبي	١٥	مصطفى داوود محمد عيشه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥٣٥,٢٠٠	٠٠١٢٥	١٦ ام بطيمة الجنوبي	١٥	ماجد عواد احمد زيحاوي
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥٤٤,٢٠٠	٠٠١٢٣	١٦ ام بطيمة الجنوبي	١٥	عاليه زهير عبده عبد اللطيف طيلوني
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥٥٢,٦٠٠	٠٠١٢١	١٦ ام بطيمة الجنوبي	١٥	الان محمد سليم رمضان وشريكه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥٤٧,٢٠٠	٠٠١١٩	١٦ ام بطيمة الجنوبي	١٥	نبيل حامد جهير رمضان
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥٣٨,٢٠٠	٠٠١١٧	١٦ ام بطيمة الجنوبي	١٥	منيره محمود شهاب الدين
٠٠٠٠٠٤١٩,٧٦٠	٠٠٠٠١٠٢٣,٢٥٠	٠٠٨٤١	٠١ طلاع قمر خلدا	١	شادي رشاد عبد الوهاب بركات
٠٠٠٠١٣٢٦,٤٠٠	٠٠٠٠١٧١٣,٧٥٠	٠٠٨٤٢	٠١ طلاع قمر خلدا	١	شادي رشاد عبد الوهاب بركات
٠٠٠٠٠١٥٦,٠٢٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٢٠	٠١ طلاع قمر خلدا	١	فاطمه رشاد عبد الرزاق بركات
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٨٣٢,٢٥٠	٠٠٢٢١	٠١ طلاع قمر خلدا	١	امل رشاد عبد الرزاق بركات
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٢٢	٠١ طلاع قمر خلدا	١	رشاد عبد الرزاق بركات
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٢٣	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	خليفة احمد الامر ظهيرات
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٨٣٤,٠٠٠	٠٠٢١٥	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	شادي رشاد عبد الرزاق بركات
٠٠٠٠٠١٤٣,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٤٩	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	جزفين داود اسحاق سالم عويس
٠٠٠٠٠٤٥١,٤٤٠	٠٠٠٠٠٧٣٧,١٠٧	٠٠٧٤٠	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	فهد داود اسحاق سالم عويس
٠٠٠٠٠٣٥٠,٤٦٠	٠٠٠٠٠٧٨٤,٣٢٠	٠٠٧٣٩	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	فؤاد داود اسحاق سالم عويس
٠٠٠٠٠٢٢٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٧٤٩,٩٨٥	٠٠٧٣٠	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	جزفين داود اسحاق سالم عويس
٠٠٠٠٠٢٢٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٧٢٧,٥٧٢	٠٠٨٥٩	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	مهند داود اسحاق سالم عويس

قيمة دفعات التعويض فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٦٤١,٥٢٠	٠٠٠٠٠٧٧٧,٢١٠	٠٠٧٨٥	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	ميران(محمد دعيم)معيد طلاع
٠٠٠٠٠٥٤٦,٥٤٠	٠٠٠٠٠٧٨٥,٣٨٠	٠٠٧١٧	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	مروان جريس جاد الله كرادشه
٠٠٠٠٠٩٣٢,٩٤٠	٠٠٠٠٠٩٢٠,١١٥	٠٠٧١٨	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	مروان جريس جاد الله كرادشه
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٧٤٨,٦٣٥	٠٠٧٢١	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	كلثم جميل عطا الله بدر
٠٠٠٠٠١٨٧,١١٠	٠٠٠٠٠٧٩٢,٧٥٠	٠٠٦٢٥	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	جيسي احمد يوسف عيامره
٠٠٠٠٠٥٨٦,٥٧٥	٠٠٠٠٠٨١٦,٧٥٠	٠٠٦٢٨	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	ياسين محمد صبحي عيان
٠٠٠٠٠٥٥٤,٤٠٠	٠٠٠٠٠٨٣٠,٢٥٠	٠٠٦٢٩	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	معيد منصور علي موسى
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٨٣٨,٥٠٠	٠٠٦٢٧	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	محمد سلمان بهجه عبد الرزاق
٠٠٠٠٠٤١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٦٨٧,٠٠٠	٠٠٦٢٤	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	عبدالله ظاهر عبد الله مهيرات وشركاه
٠٠٠٠٠٢٣٢,٨٤٠	٠٠٠٠٠٦٧٨,٧٥٠	٠٠٦٣١	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	زياد محمد يوسف ايوب
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٧٨,٨٠٧	٠٠٧١٩	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	مروان جريس جاد الله كرادشه
٠٠٠٠٠٣١٥,٦٨٠	٠٠٠٠٠٧٧٣,١٤٧	٠٠٧٢٠	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	ايمان عليم عبد الحميد ظاهر وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠١٠٩٩,٧٢٥	٠٠٧٢٢	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	راضي دهاه ظاهر مصري
٠٠٠٠٠٤٩١,٠٤٠	٠٠٠٠٠٧٨٣,١٤٢	٠٠٧٢٣	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	منيره رشاد عليان ابوزريبه
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٧٨٣,٥٢٥	٠٠٧٢٤	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	احمد عبد الوالي عبد الكريم وشريكه
٠٠٠٠٠٢٣٣,٢٤٤	٠٠٠٠٠٨٢٠,٤٤٧	٠٠٧٢٥	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	ثوبار بطرس سركيس كركشيان
٠٠٠٠٠٢٣٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٨١٤,٢٩٥	٠٠٧٢٦	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	ماهد يوسف عوده ريحاني وشريكه
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧١٤	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	واصف جميل عطا الله بدر
٠٠٠٠٠٠٣٥,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧١٦	٠١ طلاع قمر خلدا	٦	مروان جريس جاد الله كرادشه
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٥٨٨,٠٠٠	٠٠٠٩٧	٠١ ابو العوف	٥	مديح عطيه عبد الرحمن قطفي وشريكه
٠٠٠٠٠١٢٨,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥٩٨,٨٠٠	٠٠٠٧٩	٠١ ابو العوف	٥	ماديه سمعان فرح
٠٠٠٠٠٢٥٩,٣٩٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٧٧	٠١ ابو العوف	٥	نهاد صالح جميل ابوديسه
٠٠٠٠٠١٨٧,١١٠	٠٠٠٠٠٦٢٦,٤٠٠	٠٠٠٩٩	٠١ ابو العوف	٥	رمزي فايز عيسى حداد
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٧٨	٠١ ابو العوف	٥	امينه داود عوده علي
٠٠٠٠٠١٨٠,١٨٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٦٠٠	٠٠١٠٣	٠١ ابو العوف	٥	غاده فايز عيسى حداد
٠٠٠٠٠٢٤٢,٥٥٠	٠٠٠٠٠٥٨١,٤٠٠	٠٠١٠٤	٠١ ابو العوف	٥	غاده فايز عيسى حداد
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٥٨٠,٨٠٠	٠٠١٠٦	٠١ ابو العوف	٥	سهيل جريس الياس خوري
٠٠٠٠٠٠٧٦,٢٣٠	٠٠٠٠٠٥٩٨,٨٠٠	٠٠١٠٩	٠١ ابو العوف	٥	جيني رمزي فايز حداد
٠٠٠٠٠٢٠٠,٩٧٠	٠٠٠٠٠٥٨٨,٠٠٠	٠٠١١٠	٠١ ابو العوف	٥	امين محمد حسن
٠٠٠٠٠١٧٣,٢٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٠٨	٠١ ابو العوف	٥	منيره شاكر خوري عزيلم
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٥٨٨,٠٠٠	٠٠١١١	٠١ ابو العوف	٥	امين محمد حسن
٠٠٠٠٠٠٣٤,٦٥٠	٠٠٠٠٠٦٠٦,٦٠٠	٠٠٠٨٠	٠١ ابو العوف	٥	سيفي عبد الله محمد طبال
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٨٠,٠٠٠	٠٠٦٣٢	١٠ اصبع الكبير	١٨	المؤسسة العامة للاسكان والتطوير
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠٠٠٠٠٣٩٢,٨٠٠	٠٠٦٢١	١٠ اصبع الكبير	١٨	المؤسسة العامة للاسكان والتطوير

إعـــلان

أعلن الى السادة المدرجة أسماؤهم بادناه بانه بالاستناد للنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصـــادر بمقتضى المادة (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللأسس والمعايير الواردة بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم بدل نفقات تعبيد وتزفيت عـــن عقاراتهم المبينة أرقامها ازاء اسم كل منهم بادناه وذلك نتيجة لقيام الامانة بإنجاز أشغال فتح وتعبيـــد وتزفيت الدخلات الماره امام تلك العقارات .

وعليه فاني ارجو من المالكين المذكورة أسماؤهم تاليا دفع نفقات التعبيد والتزفيت المطلوبـــة منهم الى صندوق الامانة كما هو موضح تفصيله ازاء اسم كل منهم بادناه ، علماً بأن نفقـــات التعبيـــد والتزفيت تزاد بنسبة (٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الإعلان عـــن قـــرار فرضـــها دون تسديدها .

أمين عمان
المهندس نضال الحديد

هكذا في الأصل

قيمة نفقات تعبيد وتزفيت بالدينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٨٥,٣٢٨	٠١٤١٦	٢٢ الملفوف الشرقي	٢٥	عماد عادل امين صالح مرعي
٠٠٠٠٠٠٤١,٥٨٠	٠١٤١٥	٢٢ الملفوف الشرقي	٢٥	عبد اللطيف الحاج امين صالح مرعي
٠٠٠٠٠١٢٥,٩٢٨	٠١٤١٩	٢٢ الملفوف الشرقي	٢٥	نعيمه سليمان علي سرحان
٠٠٠٠٠١٢٠,٦٨٠	٠٠٥١١	٢٤ العماري	٢٧	فايز محمود عبد القادر فايز
٠٠٠٠٠١٢٠,٦٨٠	٠٠٥١٠	٢٤ العماري	٢٧	عمر يعقوب احمد طلافحه وشريكه
٠٠٠٠٠٠٢٥,٦٤٠	٠١٠٠٥	٢٤ العماري	٢٧	فايز محمود عبد القادر فايز
٠٠٠٠٠١٣٣,٤٦٣	٠١١٧٧	٣١ حنيكين	٣٢	محمد احمد عبد الهادي خضر
٠٠٠٠٠١٢١,٨٦٨	٠١١٧٨	٣١ حنيكين	٣٢	بديع جميل خليل علي صالح
٠٠٠٠٠٠١٧,٨٢٠	٠١١٨٣	٣١ حنيكين	٣٢	محمد قاسم عيسى محمد حسين وشريكه
٠٠٠٠٠٠١٧,٨٢٠	٠١١٨٤	٣١ حنيكين	٣٢	محمد عبد العزيز حمد الدين
٠٠٠٠٠١٣٤,٨٥٨	٠٠٤٧١	٠١ البلد	٣٢	غاندي يعقوب سلامه فاخوري
٠٠٠٠٠١٣٣,٧٣٠	٠٠٤٧٠	٠١ البلد	٣٢	شركة حسين رحمن الدائم
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٤٦٥	٠١ البلد	٣٢	غاندي يعقوب سلامة فاخوري
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٤٦٨	٠١ البلد	٣٢	شوقي يعقوب سلامة فاخوري
٠٠٠٠٠٠٨٦,٤٤٦	٠٠٤٦٩	٠١ البلد	٣٢	غازي يعقوب سلامه فاخوري
٠٠٠٠٠٢٧٨,١٩٠	٠٢٧٣٩	٠٣ خنيفسة	١٢	راغب علي خلجي سيوف وشركاه
٠٠٠٠٠٠٥٢,٤٦٠	٠١٣٦٠	٠٣ خنيفسة	١٢	سليم جميل مناصره وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٣٦	٠٥ المدورة	١٩	وزاره الاشغال العامه و الاسكان
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٢٣١٨	٠٨ المبالة	١٠	يوسف جميل محمود عليان
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠١٣٣٥	٠٨ المبالة	١٠	فيصل محمد احمد جبر
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٢٣١٩	٠٨ المبالة	١٠	مصطفى محمد مصطفى شحاده دبرو
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٢٥٠٠	٠٨ المبالة	١٠	مي محمد حسن مسلم وشركاه
٠٠٠٠٠٠٦٣,٣٦٠	٠٢٥٠١	٠٨ المبالة	١٠	فادي ابراهيم موسى حمامله وشريكه
٠٠٠٠٠٠٨٧,١٢٠	٠٢٤٩٧	٠٨ المبالة	١٠	امل يوسف حامد موسى
٠٠٠٠٠٠٨٧,١٢٠	٠٢٤٩٨	٠٨ المبالة	١٠	محمود عبد الفتاح حسن عطيه
٠٠٠٠٠٠٦٣,٣٦٠	٠٠٦٣٥	٠٨ المبالة	١٠	حسين محمد حسن قبارنه وشركاه
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٢٤٩٩	٠٨ المبالة	١٠	بلال محمد خالد فلاح
٠٠٠٠٠١٦٠,٢٨٠	٠٠٥٢٧	٠٨ المرقب	٣٣	اديبه احمد صالح ريان
٠٠٠٠٠٠٨٣,١٦٠	٠٠٩١٣	٠٨ المرقب	٦٦	مقبل عسكر شراك شرفه
٠٠٠٠٠١٠٣,٣٣٧	٠٠٩١٤	٠٨ المرقب	٦٦	محمد هادي مخائيل عصفور وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٣,٣٥٠	٠٠٩١٥	٠٨ المرقب	٦٦	رفعه سليمان خابه سيد
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٩١٦	٠٨ المرقب	٦٦	محمد هادي مخائيل عصفور وشركاه
٠٠٠٠٠٢٥٥,٤٢٠	٠٠٩١٧	٠٨ المرقب	٦٦	محمد هادي مخائيل عصفور وشركاه
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠٠٩١٨	٠٨ المرقب	٦٦	محمد هادي مخائيل عصفور وشركاه
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠٠٩١٩	٠٨ المرقب	٦٦	محمد هادي مخائيل عصفور وشركاه
٠٠٠٠٠١٠٩,٨٩٠	٠٠٩٢٠	٠٨ المرقب	٦٦	محمد هادي مخائيل عصفور وشركاه
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٩٢١	٠٨ المرقب	٦٦	ابراهيم عبد الهادي عبد الله
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٩٢٢	٠٨ المرقب	٦٦	محمد هادي مخائيل عصفور وشركاه
٠٠٠٠٠١٤٨,٥٠٠	٠٠٩٢٤	٠٨ المرقب	٦٦	محمد هادي مخائيل عصفور وشركاه
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٩٦٠	٠٨ المرقب	٦٦	حسان احمد عبد الهادي عبد الله
٠٠٠٠٠٠٨٣,١٦٠	٠٠٩٥٦	٠٨ المرقب	٦٦	طلال عبد القادر سليمان وشريكه
٠٠٠٠٠٣٠٧,٩٠٠	٠٠٩٥٤	٠٨ المرقب	٦٦	محمد هادي مخائيل عصفور وشركاه
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٠٩٤٨	٠٨ المرقب	٦٦	علي عبد الهادي عبد الله
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠٠٩٤٥	٠٨ المرقب	٦٦	علي عبد الهادي عبد الله
٠٠٠٠٠٠٨٩,٦١٤	٠٠٩٤٣	٠٨ المرقب	٦٦	اميمه لطفي عبد السلام رفاعي
٠٠٠٠٠١٧٢,٢٦٠	٠٠٩٤٦	٠٨ المرقب	٦٦	محمد هادي مخائيل عصفور وشركاه
٠٠٠٠٠٢٤٠,٣١٣	٠٠٤١٩	١٠ تلاع النجار	٢١	احمد حبيب محمود محمد برجاوي وشركاه

قيمة نفقات تعبيد وتزفيت فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٠٣٥,٦٤٠	٠٠٢٨٠	١٠ طلاع النجار	٣١	ابراهيم احمد محمود الحنيطي
٠٠٠٠٠١٩٧,٨٠٢	٠٠٢٥٦	١٠ طلاع النجار	٣١	باسم عمر فياض دهمه
٠٠٠٠٠١٤٨,٥٠٠	٠٠٢٥٥	١٠ طلاع النجار	٣١	محمد جعفر حمدي عيسى الجبالي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٠٧,٩٠٠	٠٠٢٥٣	١٠ طلاع النجار	٣١	محمود محمد عبد الله عوده
٠٠٠٠٠٣٢٥,٧٢٠	٠٠٢٥٢	١٠ طلاع النجار	٣١	احمد مصطفى اسماعيل خلح وشركاه
٠٠٠٠٠٠٣٥,٦٤٠	٠٠٠٤٩	١٠ طلاع النجار	٣١	عبد المجيد محمد عبد المجيد علي
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٤٦	٠١ عويس	٤١	فهد عبد الفتاح سليمان نجداوي وشركاه
٠٠٠٠٠١٠٣,٩٥٠	٠١١٩٧	٠٢ ام نوارة	٤٦	رشدي حسن عبد القادر ناجي
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠١١٩٦	٠٢ ام نوارة	٤٦	تمام عبد الله عبد الرزاق حسين
٠٠٠٠٠٠٣٥,٦٤٠	٠١١٩٨	٠٢ ام نوارة	٤٦	وليد محمد اسماعيل عطيه
٠٠٠٠٠٠٥٦,٤٣٠	٠١١٤٨	٠٣ النهارية	٤	اعتدال سليمان عجنح
٠٠٠٠٠٠٥٦,٤٣٠	٠١١٤٤	٠٣ النهارية	٤	محمود محمد محمود زهير
٠٠٠٠٠٠٠٨,٩١٠	٠١١٤٧	٠٣ النهارية	٤	يوسف حسين محمد كسبه
٠٠٠٠٠٠١٧,٨٢٠	٠١٢٨٢	٠٦ ام الابناه	٧٩	فواد نوري حديد
٠٠٠٠٠١٩٢,١٥٠	٠٢٢٩٦	٠٦ ام الابناه	٧٩	يوسف عوض حسين فراج
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠١٢٨٤	٠٦ ام الابناه	٧٩	كامل عيسى محمد خليل قدوم وشريكه
٠٠٠٠٠٠١٧,٨٢٠	٠١٢٨٣	٠٦ ام الابناه	٧٩	فواد نوري حديد
٠٠٠٠٠١٣٤,١٩٤	٠٠٠٣٨	٠٢ البلد	٧	شاهر فواد لطفي شحاحته وشركاه
٠٠٠٠٠٠٦٢,٠٣٣	٠٠٠٣٩	٠٢ البلد	٧	احمد محمد عبد بداوي
٠٠٠٠٠١٩٠,٩٧١	٠٠٠٠٢	٠٢ البلد	٨	فخري احمد عايد قطارنه وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٦٥٣	٠٤ المستنداه وام زعرورة	١٤	احمد يوسف علي الهجين وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٦٥٤	٠٤ المستنداه وام زعرورة	١٤	فاطمه سالم نجم المور وشركاه
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٠٦٥١	٠٤ المستنداه وام زعرورة	١٤	عبد المجيد حسن محمد ابوخيران
٠٠٠٠٠٢٠٣,١٤٨	٠٠٣٠٠	١٤ المستنداه وام زعرورة	١٥	جمعه عبد الرحمن احمد الذحرق
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٢٩٩	٠٤ المستنداه وام زعرورة	١٥	محمد عطيه احمد ابراهيم
٠٠٠٠٠٣٣٥,٧٣٠	٠٠٣٠٢	٠٤ المستنداه وام زعرورة	١٥	منير مليح سالم احمد خضر وشريكه
٠٠٠٠٠١٧٥,٢٣٠	٠٠٢٧٨	٠٤ المستنداه وام زعرورة	١٥	عبد الله مناور شحيري حديد
٠٠٠٠٠٠٤٠,٣٩٢	٠٠٤٠١	٠٤ المستنداه وام زعرورة	١٥	رنا مناور شحيري حديد وشريكه
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠١٢٠٥	٠٤ ام السماق الشمالي	٢	محمد ابراهيم النعيمات
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠١٢٠٤	٠٤ ام السماق الشمالي	٢	زياد ابراهيم احمد مجلي
٠٠٠٠٠١٠٢,٩٦٠	٠١١٨٠	٠٤ ام السماق الشمالي	٢	مخلد احمد مجلي النعيمات
٠٠٠٠٠١٣٠,٦٨٠	٠١١٧٩	٠٤ ام السماق الشمالي	٢	زياد ابراهيم احمد نعيمات وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠١١٧٨	٠٤ ام السماق الشمالي	٢	مخلد احمد نعيمات
٠٠٠٠٠٠٦٥,٤٤٠	٠١١٨١	٠٤ ام السماق الشمالي	٢	خالد احمد علي النعيمات
٠٠٠٠٠١٢٠,٧٨٠	٠٠٤٣١	١٥ ام الاشبال	٣١٥	عبد الله احمد محمد يوسف
٠٠٠٠٠١٣١,٤٩٣	٠٠٤٣٢	١٥ ام الاشبال	٣١٥	جمعيه الاردنيه التعاونيه للاسكان
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٠٤٣٣	١٥ ام الاشبال	٣١٥	سمير شاكر محمد رسمي بسيسو
٠٠٠٠٠١٣٤,٧٤٠	٠٠٧١٨	٠٢ الطلاع الشمالي	١	خليل عبد الجابر عبد الفتاح سيد
٠٠٠٠٠١٠٦,٩٢٠	٠٠٧٢٣	٠٢ الطلاع الشمالي	١	عماد ابراهيم محمود ابوجمعه
٠٠٠٠٠١٣٢,٠٦٧	٠١٠٢٤	٠٢ الطلاع الشمالي	٢	زاهر حسني رفيق مصطفى
٠٠٠٠٠١٠١,٣٣٣	٠١١٢٨	٠٢ الطلاع الشمالي	٢	حمزه محمد علي عثاني

إعلان

اعلن الى السادة المدرجة اسماؤهم بادناه بانه بالاستناد لاحكام المادة رقم (٢٤) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى المادة (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللأسس والمعايير الواردة بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينة ارقامها ازاء اسم كل منهم بادناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الأراضي التي أدمجت بسعة الشوارع العامة أمام تلك العقارات ونتيجة لقيام الامانة بإنجاز أشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

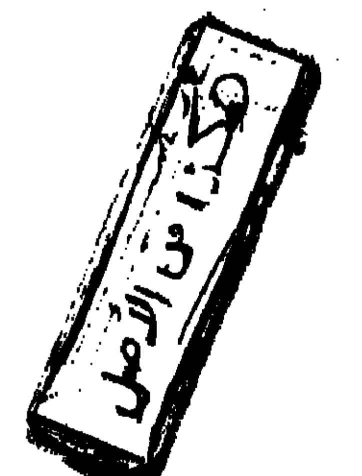
وعليه فاني ارجو من المالكين المذكورة أسماؤهم تالياً دفع الضريبة ونفقات التعبيد والتزفيت المطلوبة منهم الى صندوق الامانة كما هو موضح تفصيله ازاء اسم كل منهم بادناه علماً ان الامانة تمنح خصماً تشجيعيا مقداره (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحدة من تاريخ نشر هذا الاعلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنة الثانية كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنسبة (٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الإعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

امين عمان

المهندس نضال الحديد

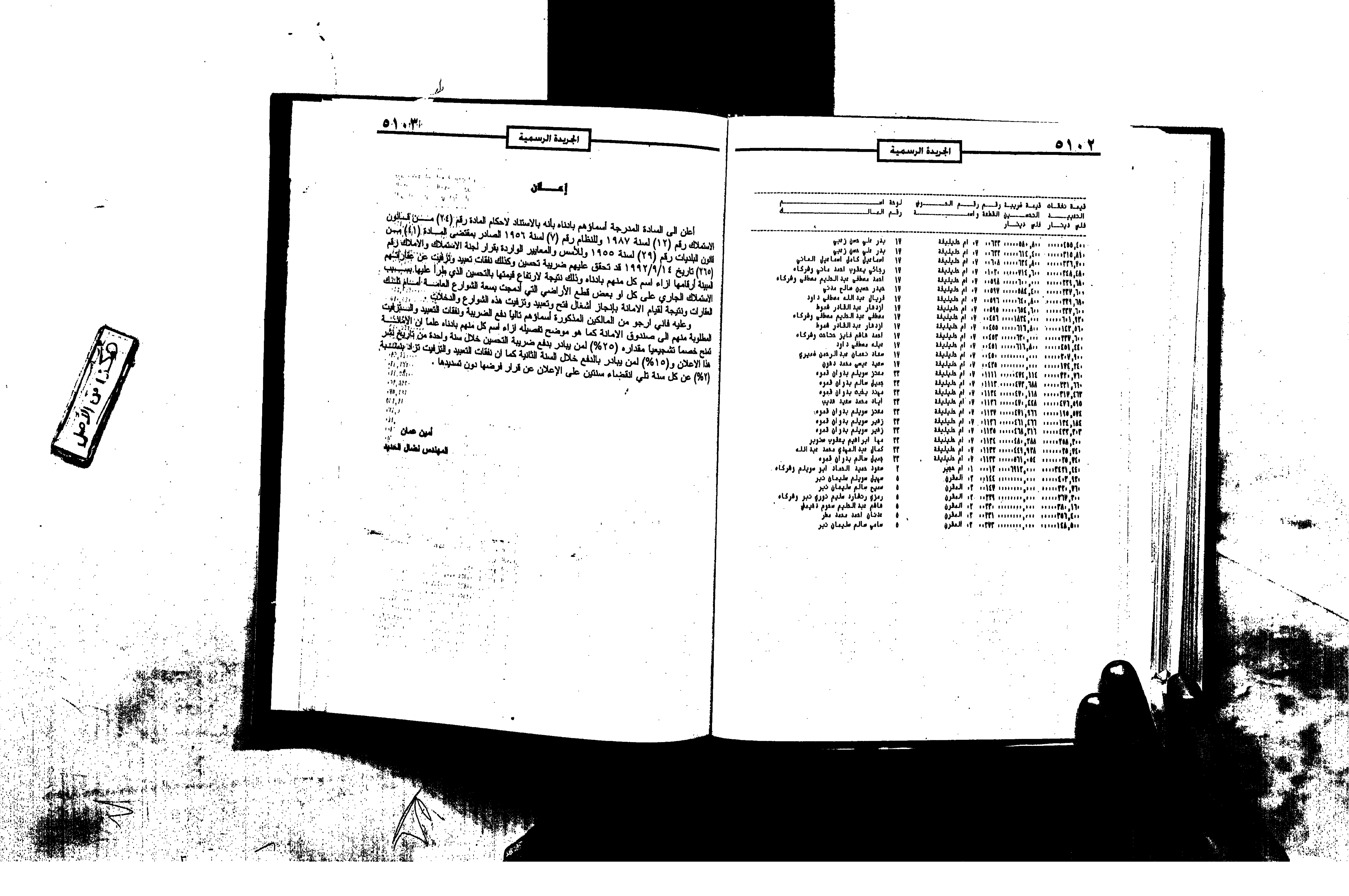
قيمة نفقات التعويض فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٥١,٤٧٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٩٨٠	٠١٨٧٠	٠٢ ام دوارة	١٧	محمود عبد الرحمن عبد الحميد
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٥٧١,٢٠٠	٠٠٤٩٦	٠٢ ام دوارة	٤٥	دوريه حمدان
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٦٩٤,٨٠٠	٠٠٤٩٨	٠٢ ام دوارة	٤٥	عبد العزيز يوسف عبد العزيز ديداني
٠٠٠٠٠١٦٣,١٥٣	٠٠٠٠٠٥١٩,٠٠٠	٠٠٥٠٠	٠٢ ام دوارة	٤٥	دوريه حمدان
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٩١٨,٦٠٠	٠٠٥٠٣	٠٢ ام دوارة	٤٥	اشرف عبد الله محمد داود وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٤٧٨,٨٠٠	٠٠٥٠٥	٠٢ ام دوارة	٤٥	دوريه حمدان
٠٠٠٠٠٥٣٢,٧٢٠	٠٠٠٠٠٥٦٣,٤٠٠	٠٠٥٢٧	٠٢ ام دوارة	٤٥	يونس حمد حسين يحيى وشريكه
٠٠٠٠٠٣٣٦,٠١٦	٠٠٠٠٠٦٥٨,٨٠٠	٠٠٥٢٩	٠٢ ام دوارة	٤٥	حسان محمد حسين الندي وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٩٢	٠٢ ام دوارة	٤٥	محمد احمد حسن حميد وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٠٠٠٦٤٥,٦٠٠	٠٠٥٩٣	٠٢ ام دوارة	٤٥	مراد فالح قهيوي
٠٠٠٠٠٥٠٦,٨٨٠	٠٠٠٠٠٥٥٣,٨٠٠	٠٠٦١٧	٠٢ ام دوارة	٤٥	مراد فالح قهيوي
٠٠٠٠٠٢٥٥,٠٢٤	٠٠٠٠٠٩٦٨,٤٠٠	٠٠٦١٨	٠٢ ام دوارة	٤٥	مراد فالح قهيوي
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٧٤٣,٢٠٠	٠٠٦٢١	٠٢ ام دوارة	٤٥	عصام محمد محمود راميني
٠٠٠٠٠٣١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٦٩٩,٦٠٠	٠٠٦٢٢	٠٢ ام دوارة	٤٥	مراد فالح قهيوي
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٦١٩,٢٠٠	٠٠٦٢٨	٠٢ ام دوارة	٤٥	محمد خليل عبد الفتاح عليان وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٦٣٦,٤٠٠	٠٠٦٢٩	٠٢ ام دوارة	٤٥	محمد يعقوب اسحق ملاح
٠٠٠٠٠١٨٢,١٦٠	٠٠٠٠٠٥٥٧,٤٠٠	٠٠٦٣٠	٠٢ ام دوارة	٤٥	مها محمد محمود راميني
٠٠٠٠٠١٨٤,٥٣٦	٠٠٠٠٠٦٦٠,٠٠٠	٠٠٦٣١	٠٢ ام دوارة	٤٥	مراد فالح قهيوي
٠٠٠٠٠٣٣٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٦٦٤,٢٠٠	٠٠٦٣٢	٠٢ ام دوارة	٤٥	محمد محمود بارطو
٠٠٠٠٠٣٨١,١٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٧٤	٠٢ ام دوارة	٤٥	زكي محمد محمود الاشقر
٠٠٠٠٠٢٥٠,٤٧٠	٠٠٠٠٠٤٦٧,٤٠٠	٠٠٧٧٨	٠٢ ام دوارة	٤٥	عبد الستار فايق حسن عشي
٠٠٠٠٠٢٠٦,٩١٠	٠٠٠٠٠٣٠٦,٠٠٠	٠٠٧٨١	٠٢ ام دوارة	٤٥	وليد علي حسين نجار
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢٨٥,٠٠٠	٠٠٧٨٢	٠٢ ام دوارة	٤٥	فاطمه محمد عبد الله سالم
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢٩٠,٤٠٠	٠٠٧٨٥	٠٢ ام دوارة	٤٥	ابراهيم حسين احمد محمد وشريكه
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢٨٩,٨٠٠	٠٠٧٨٦	٠٢ ام دوارة	٤٥	نجاح عبد السلام يوسف عاشور
٠٠٠٠٠٢٠٦,٩١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٨٨	٠٢ ام دوارة	٤٥	احمد يوسف عبد الله نوفل
٠٠٠٠٠٣٣٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٨٩	٠٢ ام دوارة	٤٥	نزار محمد عبد الرحيم مصطفى
٠٠٠٠٠٢٨٣,١٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٩٠	٠٢ ام دوارة	٤٥	محمد علي سمان
٠٠٠٠٠٢٨٣,١٤٠	٠٠٠٠٠٣٤٤,٤٠٠	٠٠٧٩١	٠٢ ام دوارة	٤٥	علي صلاح علي زعيتر وشريكه
٠٠٠٠٠١١٣,٨٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٩٢	٠٢ ام دوارة	٤٥	جهاد عارف طه ابراهيم
٠٠٠٠٠٣٦,٨٧٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٩٣	٠٢ ام دوارة	٤٥	مالك صابر يوسف صابر وشريكه
٠٠٠٠٠٠٨٣,١٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٩٤	٠٢ ام دوارة	٤٥	رسمي فياض ابراهيم خليل قلبايه
٠٠٠٠٠٣٩٣,٠٤٠	٠٠٠٠٠٣٤٤,٤٠٠	٠٠٧٩٥	٠٢ ام دوارة	٤٥	يوسف احمد ابراهيم حسن
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٣٣٦,٤٠٠	٠٠٧٩٦	٠٢ ام دوارة	٤٥	رضوان محمد مصطفى محمد
٠٠٠٠٠١٦٣,٢٥٠	٠٠٠٠٠٣٠٣,٦٠٠	٠٠٧٩٩	٠٢ ام دوارة	٤٥	فرحان غانم ناجي
٠٠٠٠٠٣١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٨٩,٤٠٠	٠٠٨٠٠	٠٢ ام دوارة	٤٥	دلال علي كامل دعيبس
٠٠٠٠٠٣١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٣١٨,٦٠٠	٠٠٨٠١	٠٢ ام دوارة	٤٥	يسري عبد اللطيف محمد بلبل
٠٠٠٠٠٣٣٩,٥٨٠	٠٠٠٠٠٢٨٥,٦٠٠	٠٠٨٠٢	٠٢ ام دوارة	٤٥	اكتريندا دمتريوس سكبريبر وشريكه
٠٠٠٠٠٣٨١,١٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٠٣	٠٢ ام دوارة	٤٥	ياسر احمد سلامه عبد اللطيف
٠٠٠٠٠٣٠٠,٩٦٠	٠٠٠٠٠٣١٤,٨٠٠	٠١٠١٩	٠٢ ام دوارة	٤٦	باسم ابراهيم امين عبد الواحد
٠٠٠٠٠٣٩٣,٠٤٦	٠٠٠٠٠١٦٥,٦٠٠	٠١٠٢٠	٠٢ ام دوارة	٤٦	ابراهيم سليم حسن عيسى
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٣٠٨,٤٠٠	٠١٤٣٧	٠٢ ام دوارة	٤٦	عبد الله بخيت خليف قهيوي
٠٠٠٠٠٤٣٥,٦٠٠	٠٠٠٠٠٣٣٤,٤٠٠	٠١٤٣٨	٠٢ ام دوارة	٤٦	جلال سليمان يوسف جمعه
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٦٠٠	٠١٤٤٥	٠٢ ام دوارة	٤٦	محمد عمر دياب غانم
٠٠٠٠٠١٣٢,٢٤٠	٠٠٠٠٠٣٠٣,٠٠٠	٠١٤٤٧	٠٢ ام دوارة	٤٦	عطيه عبد العزيز حسين سمرين
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٤٤٨	٠٢ ام دوارة	٤٦	مراد فالح قهيوي
٠٠٠٠٠٥٤٦,٨٧٦	٠٠٠٠٠٢٨٣,٤٠٠	٠١٤٤٩	٠٢ ام دوارة	٤٦	محمد عوض خليف قهيوي

قيمة نفقات التعويض فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥١٦,٦٠٠	٠٠٥٣١	٠٢ ام دوارة	٤٦	مصباح حسن درويش صلاح وشريكه
٠٠٠٠٠٢٧٠,٦٥٦	٠٠٠٠٠١٤٣,١٠٠	٠١٤٥٠	٠٢ ام دوارة	٤٦	مراد فالح قهيوي
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٤٦٥	٠٢ ام دوارة	٤٦	علي عبد الرحيم زين مصطفى
٠٠٠٠٠١٢٤,٦٤٠	٠٠٠٠٠١٦٩,٨٠٠	٠١٥٥٣	٠٢ ام دوارة	٤٦	عمر يوسف توفيق عليان
٠٠٠٠٠١٦٣,٩٤٤	٠٠٠٠٠٣١٨,٠٠٠	٠٠٧١٦	٠٢ ام دوارة	٤٦	ساره محمد مطلق منصور
٠٠٠٠٠١٦٣,١٥٣	٠٠٠٠٠٣٣٤,٨٠٠	٠٠٧١٧	٠٢ ام دوارة	٤٦	صابر جابر كنعان وشريكه
٠٠٠٠٠٣٣٥,٠١٦	٠٠٠٠٠١٨٣,٠٠٠	٠٠٧١٨	٠٢ ام دوارة	٤٦	جميله محمد مطلق منصور
٠٠٠٠٠٣٣٧,٥٩٠	٠٠٠٠٠٣٠٩,٤٠٠	٠٠٧١٩	٠٢ ام دوارة	٤٦	فليحه سليمان جفال وشريكه
٠٠٠٠٠٠٦٣,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٢٨	٠٢ ام دوارة	٤٦	شحاده امين شقاقوج
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٦٣,٨٠٠	٠٠٧٢٧	٠٢ ام دوارة	٤٦	جعفر محمود مصطفى عبد القادر
٠٠٠٠٠٢٦٧,٨٩٤	٠٠٠٠٠٢٤٨,٤٠٠	٠١٤٦٧	٠٢ ام دوارة	٤٦	مراد فالح قهيوي
٠٠٠٠٠٢٢٨,٦٩٠	٠٠٠٠٠٢١٦,٨٠٠	٠١٤٦٤	٠٢ ام دوارة	٤٦	عقله علي محمد قهيوي
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢١٣,٢٠٠	٠١٤٦٠	٠٢ ام دوارة	٤٦	احمد عبد الرحمن مسعود موسى
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٠,٠٠٠	٠١٤٥٨	٠٢ ام دوارة	٤٦	مراد فالح قهيوي
٠٠٠٠٠١٩٧,١٠٩	٠٠٠٠٠٢٣٠,٠٠٠	٠١٤٥٦	٠٢ ام دوارة	٤٦	حسني محمد مصطفى عمران
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٢٣٨,٤٠٠	٠١٤٥٤	٠٢ ام دوارة	٤٦	دياب مسلم سلامه "عبد الله ابوعرب"
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٢٤٧,٦٠٠	٠١٤٥٢	٠٢ ام دوارة	٤٦	مراد فالح قهيوي
٠٠٠٠٠١٢٥,١٢٥	٠٠٠٠٠٢٢٨,٤٠٠	٠١٢٨٩	٠٢ ام دوارة	٤٦	زيناه رشيد كايد ملك وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٧,٦٥٧	٠٠٠٠٠٢٤٧,٦٠٠	٠١٢٩٠	٠٢ ام دوارة	٤٦	عبد الرحمن عبد الله عبد العزيز ملاك
٠٠٠٠٠٤٨٢,٦٢٥	٠٠٠٠٠٢٢٠,٨٠٠	٠١٢٩١	٠٢ ام دوارة	٤٦	سلمان جلال سلمان قهيوي
٠٠٠٠٠٠٧٧,٢٢٠	٠٠٠٠٠٢٤٥,٦٠٠	٠١٢٨١	٠٢ ام دوارة	٤٦	ابتسام عبد الله محمد ابوط وشريكه
٠٠٠٠٠١٢٦,١٢٦	٠٠٠٠٠٢٥٧,٢٠٠	٠١٢٨٢	٠٢ ام دوارة	٤٦	ضيف الله مجلي سلمان قهيوي
٠٠٠٠٠١١٤,٠٤٤	٠٠٠٠٠٢٥٣,٦٠٠	٠١٢٨٣	٠٢ ام دوارة	٤٦	محمود حسن دياب دياب
٠٠٠٠٠٥١٢,٣٢٥	٠٠٠٠٠٢٢٧,٦٠٠	٠١٢٨٤	٠٢ ام دوارة	٤٦	محمد جلال سلمان قهيوي
٠٠٠٠٠٢٦٨,١٨٣	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢٨٥	٠٢ ام دوارة	٤٦	انتصار محمد عبد الرحيم لحسم وشريكه
٠٠٠٠٠٢٢١,٠٦٧	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢٩٢	٠٢ ام دوارة	٤٦	حسن مصطفى حسين حسن
٠٠٠٠٠١٩٠,٥٧٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢٩٤	٠٢ ام دوارة	٤٦	عبد الرحيم احمد طه فيومي وشريكه
٠٠٠٠٠١٧٦,٤١٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢٩٦	٠٢ ام دوارة	٤٦	محمد جلال سلمان قهيوي
٠٠٠٠٠٢٠٦,٠٠٩	٠٠٠٠٠١٨٣,٢٠٠	٠١٤٦٨	٠٢ ام دوارة	٤٦	عبد الرحمن محمود احمد عساف
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٦٠,٨٠٠	٠١٤٧٠	٠٢ ام دوارة	٤٦	عبد الله بخيت خليف قهيوي
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٦٩,٥٠٠	٠١٤٧٢	٠٢ ام دوارة	٤٦	شحاده عطور زايد عموري
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٥٠,٠٠٠	٠١٤٧٤	٠٢ ام دوارة	٤٦	مراد فالح قهيوي
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٥٥,١٠٠	٠١٤٧٧	٠٢ ام دوارة	٤٦	عبد الحميد عبد الله عبد الحميد موسى
٠٠٠٠٠٢٧٢,٢٥٠	٠٠٠٠٠١٦١,١٠٠	٠١٤٧٨	٠٢ ام دوارة	٤٦	كمال فهمي دياب حسين
٠٠٠٠٠٣٣٩,٥٨٠	٠٠٠٠٠١٠٠,٢٠٠	٠١٥٩٦	٠٢ ام دوارة	٤٦	محمود عودة الله بخيت عليان حنيطي وشركاه
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٢٥	٠٢ ام دوارة	٤٦	نايف فاهر صايل حديد
٠٠٠٠٠٣٤٧,٤١٠	٠٠٠٠٠١٢٢,٧٠٠	٠١٥٩٧	٠٢ ام دوارة	٤٦	محمود عودة الله بخيت عليان حنيطي وشركاه
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠١٣,٥٠٠	٠١٥٥٣	٠٢ ام دوارة	٤٦	نصر الله حمزه عبد الغفار طهبوب
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠٨٧٨	٠٢ ام دوارة	٤٧	خالد ابراهيم سالم قهيوي وشركاه
٠٠٠٠٠٧٩١,٤٤٥	٠٠٠٠٠٢٦٥,٧٩٢	٠١٩٢٧	٠٢ ام دوارة	٤٧	ميسر يوسف سالم قهيوي
٠٠٠٠٠١٤٨,٣٩٧	٠٠٠٠٠٢٠٤,٨٤٠	٠١٩٣٦	٠٢ ام دوارة	٤٧	ربحي احمد عمر عمر
٠٠٠٠٠١٣٢,٦٥٠	٠٠٠٠٠٢٣٤,٨٤٨	٠١٩٣٥	٠٢ ام دوارة	٤٧	ربحي احمد عمر عمر
٠٠٠٠٠٢٣٧,٢٠٥	٠٠٠٠٠٢٠٠,٢١٦	٠١٩٣٤	٠٢ ام دوارة	٤٧	صبحي عمر عبد الرحمن نصر الله
٠٠٠٠٠١٨٩,٧٤٣	٠٠٠٠٠٢٠٣,٥٣٦	٠١٩٣٣	٠٢ ام دوارة	٤٧	علي عبد الله علي جبر وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٠,٨٤٦	٠٠٠٠٠٢٠٣,٥٦٤	٠١٩٣١	٠٢ ام دوارة	٤٧	ميسر يوسف سالم قهيوي
٠٠٠٠٠٣٣١,٦٦٠	٠٠٠٠٠٣٠٦,٩٦٠	٠١٩٣٢	٠٢ ام دوارة	٤٧	نبيل احمد رمضان ملاح
٠٠٠٠٠٩٤٤,٤٦٠	٠٠٠٠٠٣٢٢,٧٤٤	٠١٩٢٠	٠٢ ام دوارة	٤٧	يونس رمضان عمر ملاح



قيمة ثلثاه الضريبة فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٣٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٠٠٠	٠١٦٤١	٠٢ ام دوارة	٤٧	مرزوق فلاح سالم قهيري
٠٠٠٠٠٣٤٠,٥٧٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٢٠٠	٠١٦٤٢	٠٢ ام دوارة	٤٧	علي حسن خليل سعدون
٠٠٠٠٠٣٤٠,٥٧٠	٠٠٠٠٠٢١٦,٨٠٠	٠١٦٤٣	٠٢ ام دوارة	٤٧	انعام عبد اللطيف عبد الحليم
٠٠٠٠٠٢٥٨,٣٩٠	٠٠٠٠٠٢٤٤,٠٠٠	٠١٦٤٤	٠٢ ام دوارة	٤٧	محمود احمد علي ابداح وشركاه
٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢١٩,٢٠٠	٠١٦٤٧	٠٢ ام دوارة	٤٧	عادل موسى محمد شملتي
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢١٦,٠٠٠	٠١٦٤٨	٠٢ ام دوارة	٤٧	عطاف اسعد سعيد ابويمن
٠٠٠٠٠٣٤٠,٥٧٠	٠٠٠٠٠٢٢٩,٢٠٠	٠١٦٤٩	٠٢ ام دوارة	٤٧	عز خالد علي رشدان وشركاه
٠٠٠٠٠٣٦١,٠٦٣	٠٠٠٠٠٢١٢,٨٠٠	٠١٦٥٠	٠٢ ام دوارة	٤٧	نسرين وادي محمد شاهين
٠٠٠٠٠٣٣٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٠٥٢	٠١٩١٣	٠٢ ام دوارة	٤٧	ايمن عبد الله ابراهيم وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٢٤٧,٩٦٠	٠١٩١٤	٠٢ ام دوارة	٤٧	ايمن عبد الله ابراهيم وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٩,٥٠٠	٠٠٠٠٠٢٥٨,١٦٨	٠١٩١٥	٠٢ ام دوارة	٤٧	ايمن عبد الله ابراهيم وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٩,٢٩٠	٠٠٠٠٠٢٤٦,٠٣٢	٠١٩١٧	٠٢ ام دوارة	٤٧	ايمن عبد الله ابراهيم وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٩,٢٩٠	٠٠٠٠٠٢٤٤,٨٣٢	٠١٩١٨	٠٢ ام دوارة	٤٧	ايمن عبد الله ابراهيم وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٩,٢٩٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٧٨٠	٠١٩٢٠	٠٢ ام دوارة	٤٧	ابراهيم وادي محمد شاهين
٠٠٠٠٠١٧٣,٧٤٥	٠٠٠٠٠٢٠٠,٦٦٠	٠١٩٢١	٠٢ ام دوارة	٤٧	محمد يوسف حسين ناطور
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,٧٠٠	٠٢٠٥٥	٠٢ ام دوارة	٤٧	عبد الله ابراهيم سالم
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٣٧٢	٠٢٠٥٦	٠٢ ام دوارة	٤٧	اسماء فهد ابراهيم قهيري
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٨٨	٠٢٠٥٧	٠٢ ام دوارة	٤٧	علي ابراهيم سالم قهيري
٠٠٠٠٠١٨٦,١٥٩	٠٠٠٠٠٢٠٦,٩٧٢	٠٢٠٥٨	٠٢ ام دوارة	٤٧	ورده نبهان طالب محمد وشريكه
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٩٩٢	٠٢٠٥٩	٠٢ ام دوارة	٤٧	عبد العظيم عايش محمد الحنز
٠٠٠٠٠١٧٩,٩٨٣	٠٠٠٠٠٢٥٩,٢٩٦	٠٢٠٦٥	٠٢ ام دوارة	٤٧	عبد الكريم ابراهيم سالم
٠٠٠٠٠١٨٠,٦٩٤	٠٠٠٠٠٢٥٣,٥٠٠	٠٢٠٦٦	٠٢ ام دوارة	٤٧	خالد ابراهيم سالم قهيري
٠٠٠٠٠١٨٥,٣٢٨	٠٠٠٠٠٢٤٠,٢٨٠	٠٢٠٦٧	٠٢ ام دوارة	٤٧	علي ابراهيم سالم قهيري
٠٠٠٠٠٣٠٣,٧٤٣	٠٠٠٠٠٢١٠,٤٨٠	٠٢٠٦٨	٠٢ ام دوارة	٤٧	هاشم فهد ابراهيم قهيري
٠٠٠٠٠٢١٤,١٩٦	٠٠٠٠٠٢٧٠,٦١٢	٠٢٠٦٩	٠٢ ام دوارة	٤٧	ايمن عبد الله ابراهيم وشركاه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٧٨٤	٠٠٠٠٠٢٠٣,٧٧٢	٠١٨٦٥	٠٢ ام دوارة	٤٧	فارس يوسف سالم قهيري
٠٠٠٠٠١٩٩,٥٨٤	٠٠٠٠٠٢٠٣,٧٨٠	٠١٨٦٦	٠٢ ام دوارة	٤٧	نايف يوسف سالم قهيري
٠٠٠٠٠١٩٩,٥٨٤	٠٠٠٠٠٢٠٣,١٨٨	٠١٨٦٧	٠٢ ام دوارة	٤٧	فارس يوسف سالم قهيري
٠٠٠٠٠١٩٩,٩٤٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٣٦٨	٠١٨٦٨	٠٢ ام دوارة	٤٧	نايف يوسف سالم قهيري
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠١٩٨,٤٤٨	٠١٨٦٩	٠٢ ام دوارة	٤٧	محمود عبد الرحمن عبد الحميد
٠٠٠٠٠١٥١,٤٧٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,٣٨٨	٠١٨٧١	٠٢ ام دوارة	٤٧	صلاح الدين محمود الجندي
٠٠٠٠٠١٥١,٤٧٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,١٩٢	٠١٨٧٢	٠٢ ام دوارة	٤٧	عادل وجيه ابراهيم عابودي
٠٠٠٠٠٣٣٣,٧٣٠	٠٠٠٠٠٢١٩,٧٩٦	٠١٨٧٣	٠٢ ام دوارة	٤٧	نايف يوسف سالم قهيري
٠٠٠٠٠٢٠٥,٨٣١	٠٠٠٠٠٢٣٠,٨٩٢	٠١٨٧٤	٠٢ ام دوارة	٤٧	محمد احمد محمد طعمه
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٢٣٧,٧٧٦	٠١٨٧٥	٠٢ ام دوارة	٤٧	فاروق رفيق مصلح الحميدي وشريكه
٠٠٠٠٠٤١٢,٨٣٠	٠٠٠٠٠٢١٦,٦٤٤	٠١٨٧٦	٠٢ ام دوارة	٤٧	سامي نظمي عبد العزيز ربيعي
٠٠٠٠٠٢٧٣,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٢٨,٣٦٨	٠١٨٧٧	٠٢ ام دوارة	٤٧	محمود عبد الرحمن عبد الحميد
٠٠٠٠٠٢٧٣,٠٥٣	٠٠٠٠٠٢٣١,١٧٢	٠١٨٧٨	٠٢ ام دوارة	٤٧	عمر عبد الرحمن القطناني
٠٠٠٠٠١٦٣,٣٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٢١	٠٢ ام دوارة	٤٧	علي ابراهيم سالم قهيري
٠٠٠٠٠١١٨,١٤٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٢٤	٠٢ ام دوارة	٤٧	خالد فريد مصطفى ابوعره وشريكه
٠٠٠٠٠١٠٠,٩٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٢٩	٠٢ ام دوارة	٤٧	علي ابراهيم سالم قهيري
٠٠٠٠٠١٠٠,٩٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٣٠	٠٢ ام دوارة	٤٧	علي ابراهيم سالم وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٣٥	٠٢ ام دوارة	٤٧	خالد ابراهيم سالم قهيري
٠٠٠٠١٥٩١,٩٢٠	٠٠٠٠٢١٤٤,٠٠٠	٠١٣١٥	٠٢ ام دوارة	٤٧	عيده موسى خليل ابوجسار وشركاه
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٩,٩٨٠	٠١٩٢٨	٠٢ ام دوارة	٤٧	ميسر يوسف الحاج سالم القهيري
٠٠٠٠٠٣٣٩,٠٧٦	٠٠٠٠٠٢٠٩,٢٠٠	٠١٩٢٩	٠٢ ام دوارة	٤٧	ساطي محمد كايد وشريكه
٠٠٠٠٠٣٣٠,٣٦٠	٠٠٠٠٠٥٧٦,٠٠٠	٠٠٠٠١	٠١ ابو العوف	١	عبدربه ابراهيم يوسف حسين وشركاه

قيمة ثلثاه الضريبة فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٤٥٦,٦٠٠	٠٠٠٨٠	٠٦ خربة مسلم	٩	محمود عبد الله جفال حديد
٠٠٠٠٠١٥١,٣٩٠	٠٠٠٠٠٤٥٣,٦٠٠	٠٠٠٨٢	٠٦ خربة مسلم	٩	احمد جمعه حسن زعابي
٠٠٠٠٠١٢٨,٦٠٠	٠٠٠٠٠٤٦٨,٦٠٠	٠٠٠٨٤	٠٦ خربة مسلم	٩	احمد جمعه حسن جمعه زعابي
٠٠٠٠٠٢٧٦,٧٠٥	٠٠٠٠٠٥٠٤,٠٠٠	٠٠٠٨٧	٠٦ خربة مسلم	٩	احمد جمعه حسن جمعه زعابي
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٤٧٨,٢٠٠	٠٠١٣٢	٠٦ خربة مسلم	٩	عمر احمد عبد القادر حامد وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٤٨٦,٩٩٦	٠٠٧٤٠	٠٦ خربة مسلم	٢٢	عبد الحافظ موسى ابوعميره
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٤٥٦,٠٠٠	٠٠٧٣٩	٠٦ خربة مسلم	٢٣	حسين محمود موسى ابوعميره
٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٥٤٣,٢٨٢	٠٠٧١٢	٠٦ خربة مسلم	٢٣	زياد محمود موسى ابوشيخه
٠٠٠٠٠١٨٤,١٤٠	٠٠٠٠٠٥١٤,٥٤٨	٠٠٧١١	٠٦ خربة مسلم	٢٣	عفاف محمد حسن رشيد خطاب وشريكه
٠٠٠٠٠٣٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٥٣٨,٠٦٦	٠٠٧١٠	٠٦ خربة مسلم	٢٣	عصام سعيد عارف اسماعيل وشريكه
٠٠٠٠٠٣١٤,٠٣٣	٠٠٠٠٠٤٨٣,٩٠٠	٠٠٧١٣	٠٦ خربة مسلم	٢٣	عمر محمود موسى ابو شيخه
٠٠٠٠٠٣١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٤٩٠,٣٩٢	٠٠٧١٤	٠٦ خربة مسلم	٢٣	طارق محمود موسى ابوشيخه وشريكه
٠٠٠٠٠٣٦٤,٤٤٨	٠٠٠٠٠٥٠٩,٩٢٢	٠٠٧٠٩	٠٦ خربة مسلم	٢٣	عصام سعيد عارف اسماعيل وشريكه
٠٠٠٠٠٣٤٤,٣٥٣	٠٠٠٠٠٤٧٧,٤٣٢	٠٠٧٠٨	٠٦ خربة مسلم	٢٣	عصام سعيد عارف اسماعيل وشريكه
٠٠٠٠٠٣١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٤٧٩,٣٥٨	٠٠٧١٥	٠٦ خربة مسلم	٢٣	عمر محمود موسى ابوشيخه
٠٠٠٠٠٧٢٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠٥٣٠,١٠٠	٠٠٧١٦	٠٦ خربة مسلم	٢٣	عمر محمود موسى ابوشيخه
٠٠٠٠٠٢٤٤,٠٩٤	٠٠٠٠٠٤٧٨,٦٩٨	٠٠٧٠٧	٠٦ خربة مسلم	٢٣	ناده عزه جميل عبد الرحمن وشريكه
٠٠٠٠٠٤٥٨,٠١٢	٠٠٠٠٠٥٠٦,٧٠٦	٠٠٧٣٥	٠٦ خربة مسلم	٢٣	عمر محمود موسى ابوشيخه
٠٠٠٠٠١٩٤,١١٨	٠٠٠٠٠٤٤٤,٢٧٠	٠٠٧٣٦	٠٦ خربة مسلم	٢٣	عمر محمود موسى ابوشيخه
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٥٣٧,٢٠٨	٠٠٧٤٢	٠٦ خربة مسلم	٢٣	خالد محمد الفاضل ابوحيدر
٠٠٠٠٠١٠٩,٦٩٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٥٥	٠٦ خربة مسلم	٢٣	خالد محمد الفاضل ابوحيدر
٠٠٠٠٠٣٣٠,٦٩٩	٠٠٠٠٠٤٦٣,٩٤٣	٠٠٧٥٨	٠٦ خربة مسلم	٢٣	خالد محمد الفاضل ابو حيدر
٠٠٠٠٠٣٣٣,١٥٦	٠٠٠٠٠٤٦٣,٦٦٠	٠٠٧٥٩	٠٦ خربة مسلم	٢٣	خالد محمد الفاضل ابوحيدر
٠٠٠٠٠٣٣١,٣٦٤	٠٠٠٠٠٤٦٠,٥٨٤	٠٠٧٦٢	٠٦ خربة مسلم	٢٣	عبد الله موسى سليم
٠٠٠٠٠٣٣٣,٦٤٠	٠٠٠٠٠٤٥٨,٦٠٤	٠٠٧٦١	٠٦ خربة مسلم	٢٣	دعماء سليم طه ابوطه
٠٠٠٠٠٣٣٣,٦٤٠	٠٠٠٠٠٤٥٧,٦٠٢	٠٠٧٦٠	٠٦ خربة مسلم	٢٣	خالد محمد الفاضل ابوحيدر
٠٠٠٠٠٣٣٣,٦٤٠	٠٠٠٠٠٤٥٦,٤٦٨	٠٠٧٥٧	٠٦ خربة مسلم	٢٣	خالد محمد الفاضل ابوحيدر
٠٠٠٠٠١٠٧,٠٢٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٥٦	٠٦ خربة مسلم	٢٣	خالد محمد الفاضل ابوحيدر
٠٠٠٠٠٤٢٥,١٨٥	٠٠٠٠٠٤٨٥,٩٤٦	٠٠٧٦٤	٠٦ خربة مسلم	٢٣	عيسى حمد الفاضل ابوحيدر
٠٠٠٠٠٤٥١,٤٤٠	٠٠٠٠٠٤٥٦,٨٤٠	٠٠٧٦٥	٠٦ خربة مسلم	٢٣	عيسى حمد الفاضل ابوحيدر
٠٠٠٠٠٣٣٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٦٦	٠٦ خربة مسلم	٢٣	عيسى حمد الفاضل ابوحيدر
٠٠٠٠٠٠٦٥,٣٤٠	٠٠٠٠٠٤٥٩,٠٩٠	٠٠٧٢٢	٠٦ خربة مسلم	٢٤	خوله فلاح عبد الرحيم حرب وشريكه
٠٠٠٠٠٢٨١,٩٤٣	٠٠٠٠٠٤٧١,٦١٣	٠٠٧٢٧	٠٦ خربة مسلم	٢٤	صلاح اسماعيل عبد العزيز الباشا وشريكه
٠٠٠٠٠٣٠١,٣٣٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٤٨	٠٦ خربة مسلم	٢٤	عبد الحافظ موسى ابوعميره
٠٠٠٠٠١٦٣,٣٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٥٣	٠٦ خربة مسلم	٢٤	هديه عبد موسى ابو عميره
٠٠٠٠٠٢٨٣,٤٦٦	٠٠٠٠٠٤٥٥,٤٧٨	٠٠٧٤٩	٠٦ خربة مسلم	٢٤	بدر عواد رجا عراجله
٠٠٠٠٠٢٩١,٨٥٣	٠٠٠٠٠٤٥٣,٩٢٠	٠٠٧٢٦	٠٦ خربة مسلم	٢٤	عصام محمد توفيق حمدان
٠٠٠٠٠٠٢٥,٧٤٠	٠٠٠٠٠٤٩٧,٦٤٠	٠٠٧٧٧	٠٦ خربة مسلم	٣٠	هناء عبد الحافظ محمد الجبيير
٠٠٠٠٠٠٢٥,٧٤٠	٠٠٠٠٠٤٦٦,١٧٠	٠٠٧٨٠	٠٦ خربة مسلم	٣٠	مليحه حمد الفاضل
٠٠٠٠٠٤٤١,٠٤٥	٠٠٠٠٠٦١٣,٤٥٣	٠٠٧٨١	٠٦ خربة مسلم	٣٠	مليحه حمد الفاضل
٠٠٠٠٠١٦٧,٣١٠	٠٠٠٠٠٥١٣,٧٤٣	٠٠٧٨٢	٠٦ خربة مسلم	٣٠	عيسى حمد الفاضل ابو حيدر
٠٠٠٠٠٢٢٨,٠٩٥	٠٠٠٠٠٥٠١,٤٦٣	٠٠٧٧٨	٠٦ خربة مسلم	٣٠	مليحه حمد الفاضل ابو حيدر
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٥٠٧,٣٢٤	٠٠٧١٣	٠٦ خربة مسلم	٢٤	محمد حمد الفاضل ابوحيدر
٠٠٠٠٠٣١٧,٠٠٨	٠٠٠٠٠٤٦٩,٥٩٠	٠٠٧١٤	٠٦ خربة مسلم	٢٤	احمد حسين احمد السويطي
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٤٦٩,٨٩٠	٠٠٧١٦	٠٦ خربة مسلم	٢٤	وحيد داود علي صالح
٠٠٠٠٢١٢٨,٤٠٠	٠٠٠٠٤٣٢٠,٠٠٠	٠٠٠٠٥	٠٢ القصباه	١	احمد مصطفى عبد الحليم مصطفى داود وشركاه
٠٠٠٠٠٠٥٠,٤٩٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠١٢	٠٧ ام هليليفة	١٧	فريزه صادق



قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٤٥٥,٤٠٠	٠٠٠٠٠٥٨٠,٨٠٠	٠٠٦٢٢	٠٧ ام حليليفة	١٧	بدر علي حسن زعبي
٠٠٠٠٠٣١٥,٨١٠	٠٠٠٠٠٦١٤,٤٠٠	٠٠٦٢٢	٠٧ ام حليليفة	١٧	بدر علي حسن زعبي
٠٠٠٠٠٣٣٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٦٣٤,٨٠٠	٠٠٦٠٨	٠٧ ام حليليفة	١٧	اسماعيل كامل اسماعيل الماني
٠٠٠٠٠٣٤٨,٤٨٠	٠٠٠٠٠٧١٤,٦٠٠	٠١٠٢٠	٠٧ ام حليليفة	١٧	رجائي يعقوب احمد هاني وشركاه
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٥٩٨	٠٧ ام حليليفة	١٧	احمد مصطفى عبد الحليم مصطفى وشركاه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥٨٤,٤٠٠	٠٠٥٩٧	٠٧ ام حليليفة	١٧	حيدر حسين صالح مدني
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٦٤٠,٨٠٠	٠٠٥٩٦	٠٧ ام حليليفة	١٧	فريال عبد الله مصطفى داود
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٦٥٤,٦٠٠	٠٠٥٩٥	٠٧ ام حليليفة	١٧	ازدهار عبد القادر شموط
٠٠٠٠٠٦٠١,٩٢٠	٠٠٠٠١٨٢٤,٠٠٠	٠٠٤٥٦	٠٧ ام حليليفة	١٧	مصطفى عبد الحليم مصطفى وشركاه
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٦١٦,٨٠٠	٠٠٤٥٥	٠٧ ام حليليفة	١٧	ازدهار عبد القادر شموط
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٦٣٠,٠٠٠	٠٠٤٥٣	٠٧ ام حليليفة	١٧	احمد هاشم فايز شحادة وشركاه
٠٠٠٠٠٤٥١,٤٤٠	٠٠٠٠٠٦١٦,٨٠٠	٠٠٤٥١	٠٧ ام حليليفة	١٧	عبله مصطفى داود
٠٠٠٠٠٢٠٧,٩٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٥٠	٠٧ ام حليليفة	١٧	سعاد نعمان عبد الرحمن ضميري
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٢٥	٠٧ ام حليليفة	١٧	سعيد عيسى محمد دعون
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٤٧٤,١١٤	٠١١١١	٠٧ ام حليليفة	٢٢	معتز سويلم بدران قموه
٠٠٠٠٠٢٢١,٦٦٠	٠٠٠٠٠٤٧٢,٦٨٨	٠١١١٣	٠٧ ام حليليفة	٢٢	جميل سالم بدران قموه
٠٠٠٠٠٣١٧,٤٦٢	٠٠٠٠٠٤٧٠,١١٨	٠١١٢٤	٠٧ ام حليليفة	٢٢	مهند بخيت بدران قموه
٠٠٠٠٠٤٧٦,٥٩٥	٠٠٠٠٠٤٧٠,٤٤٨	٠١١٢٦	٠٧ ام حليليفة	٢٢	اياد محمد سعيد ذيب
٠٠٠٠٠١٩٥,٥٧٤	٠٠٠٠٠٤٧١,٩٦٦	٠١١٢٧	٠٧ ام حليليفة	٢٢	معتز سويلم بدران قموه
٠٠٠٠٠١٢٤,١٨٤	٠٠٠٠٠٤٦١,٤٦٦	٠١١٣٦	٠٧ ام حليليفة	٢٢	زهير سويلم بدران قموه
٠٠٠٠٠٤٣٣,٣٠٣	٠٠٠٠٠٤٦٨,٣١٦	٠١١٣٥	٠٧ ام حليليفة	٢٢	زهير سويلم بدران قموه
٠٠٠٠٠٢٥٨,٣٠٠	٠٠٠٠٠٤٨٠,٢٨٨	٠١١٣٤	٠٧ ام حليليفة	٢٢	مها ابراهيم يعقوب صنوبر
٠٠٠٠٠٠٢٥,٧٤٠	٠٠٠٠٠٤٤٩,٩٢٨	٠١١٣٢	٠٧ ام حليليفة	٢٢	كمال عبد المهدي محمد عبد الله
٠٠٠٠٠٠٢٥,٧٤٠	٠٠٠٠٠٥٦١,٠٥٤	٠١١٣٣	٠٧ ام حليليفة	٢٢	جميل سالم بدران قموه
٠٠٠٠٣٤٢١,٤٤٠	٠٠٠٠٦٩١٢,٠٠٠	٠٠٠١٢	٠١ ام هجير	٢	سعود حميد الحماد ابو سويلم وشركاه
٠٠٠٠٠٤٠٣,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٤٤	٠٢ المقرن	٥	سهيل سويلم سليمان دبر
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٤٧	٠٢ المقرن	٥	سميح سالم سليمان دبر
٠٠٠٠٠٣٦٧,٣٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٢٩	٠٢ المقرن	٥	رمزي رتشارد سليم خوري دبر وشركاه
٠٠٠٠٠٣٨٠,١٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣٠	٠٢ المقرن	٥	هاشم عبد الحليم سحوم ذهيبي
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣١	٠٢ المقرن	٥	عدنان احمد محمد مطر
٠٠٠٠٠١٤٨,٥٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣٢	٠٢ المقرن	٥	سامي سالم سليمان دبر

إعـــلان

اعلن الى السادة المدرجة أسماؤهم بادناه بأنه بالاستناد لاحكام المادة رقم (٢٤) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى المادة (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللأسس والمعايير الواردة بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينة أرقامها ازاء اسم كل منهم بادناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الأراضي التي أدمجت بسعة الشوارع العامة أمام تلك العقارات ونتيجة لقيام الامانة بإنجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فاني ارجو من المالكين المذكورة أسماؤهم تاليا دفع الضريبة ونفقات التعبيد والتزفيت المطلوبة منهم الى صندوق الامانة كما هو موضح تفصيله ازاء اسم كل منهم بادناه علما ان الامانة تمنح خصما تشجيعيا مقداره (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحدة من تاريخ نشر هذا الاعلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنة الثانية كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنسبة (٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الإعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

امين عمان

المهندس نضال الحديد

قيمة دفعات التعويض فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢١٠,٨٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٢١	٥٤ مرج الحمام الوسطاني	٥١	عارف محمد احمد ازمقنا
٠٠٠٠٠٨٤,١٩٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٩١	٥٤ مرج الحمام الوسطاني	٥١	فؤاد فهمي ابراهيم ابوسعد
٠٠٠٠٠١٥٣,٧٠٧	٠٠٠٠٠١٠٩٦,٢٠٠	٠٠٢٩٧	٥٤ مرج الحمام الوسطاني	٥١	خميس ذيب محمد عبد اللط
٠٠٠٠٠٢١٣,٢٩٤	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٢٩٣	٥٤ مرج الحمام الوسطاني	٥١	محمد داود محمد عبدالله ابوسعد وشريكه
٠٠٠٠٠٢٣٨,٧٨٨	٠٠٠٠٠٦٤٣,٢٠٠	٠٠٢٩٥	٥٤ مرج الحمام الوسطاني	٥١	عبد الرحمن موسى محمد ابوسعد وشريكه
٠٠٠٠٠٢٢٢,٧٥٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٢٦٦	٥٤ مرج الحمام الوسطاني	٥١	حسين عبد المجيد يحيى مرقة وشركاه
٠٠٠٠٠٢٩٠,٤٦٦	٠٠٠٠٠٥٦١,٤٠٠	٠٠١٧٠	٥٧ مرج الحمام الغربي	٥١	محمدذيب محمدهاني مصطفى قصاب باشي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٩١,٢٥٧	٠٠٠٠٠٥٥٩,٢٠٠	٠٠١٧١	٥٧ مرج الحمام الغربي	٥١	محمد محمدعلي محمد محتسب
٠٠٠٠٠٢٧٦,٣١٠	٠٠٠٠٠٥٤٥,٤٠٠	٠٠١٧٢	٥٧ مرج الحمام الغربي	٥١	مصطفى راتب رشيد ابوزجي
٠٠٠٠٠٢٤٥,٠٢٥	٠٠٠٠٠٤٦٠,٩٥٢	٠٠٣١٢	٥٧ مرج الحمام الغربي	٥١	عبد الرزاق محمد هاني قصاب وشركاه
٠٠٠٠٠٢٤٥,٠٢٥	٠٠٠٠٠٤٦١,٣٢٨	٠٠٣١٣	٥٧ مرج الحمام الغربي	٥١	هيثم فريد دبور
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٥٦٠,٤٠٠	٠٠٠٣٨	٥٧ مرج الحمام الغربي	٥١	توفيق ابراهيم محمد يوسف
٠٠٠٠٠٢٤٥,٠٢٥	٠٠٠٠٠٤٦٤,٠٨٢	٠٠٣١٤	٥٧ مرج الحمام الغربي	٥١	غسان محمد ابراهيم يونس
٠٠٠٠٠١٦٠,٢٨٧	[illegible]	٠٠٠٣٩	٥٧ مرج الحمام الغربي	٥١	عدنان محمد طه ابوخليفة وشركاه
٠٠٠٠٠٣٤٣,٣٣٣	٠٠٠٠٠٢٨٥,٣٤٤	٠٠٣١٥	٥٧ مرج الحمام الغربي	٥١	مها خالد سليم موسى وشريكه
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٨٥٧,٥١٤	٠٠٣١٦	٥٧ مرج الحمام الغربي	٥١	محمد احمد محمد ابوبكر
٠٠٠٠٠٢٣١,٦٦٠	٠٠٠٠٠٤٥٦,٣٣٤	٠٠٣٠٧	٥٧ مرج الحمام الغربي	٥١	محمد داود محمد ابو سعد
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٣٠	٠٠٠٠٠٤٥٠,٣٣٦	٠٠٣١٠	٥٧ مرج الحمام الغربي	٥١	محمد عبد الله محمد ابو اسعد
٠٠٠٠٠٥٩٨,٩٥٠	٠٠٠٠٢٢٠٠,٠٠٠	٠١٠٣١	٠١ حنو الكسار	٤	فائق سليم القبطي وشركاه
٠٠٠٠٠١٤١,٥٧٠	٠٠٠٠١٤٠٢,٠٠٠	٠١٧١٩	٠١ حنو الكسار	٤	موسى محمود احمد فريجي
٠٠٠٠٠٤١٩,٢٦٥	٠٠٠٠١٥٠٩,٠٠٠	٠١٧١٨	٠١ حنو الكسار	٤	موسى محمود احمد فريجي
٠٠٠٠٠٣٠٤,٩٢٠	٠٠٠٠١٠٢٠,٠٠٠	٠١٤٤٤	٠١ حنو الكسار	٥	هند سالم عبد الله عبد اللاه
٠٠٠٠٠٢٨٣,١٤٠	٠٠٠٠١١٣٩,٠٠٠	٠١٤٤٥	٠١ حنو الكسار	٥	موسى محمود احمد فوريجي
٠٠٠٠٠٤٣٥,٦١٠	٠٠٠٠١٠٠٢,٠٠٠	٠١٤٦٥	٠١ حنو الكسار	٥	هند سالم عبد الله عبد اللاه
٠٠٠٠٠٢٢٣,٢٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٤٦٦	٠١ حنو الكسار	٥	خديجه سالم عبد الله عبد اللاه
[illegible]	[illegible]	٠١٤٧٢	٠١ حنو الكسار	٥	مازن جريس خليل وهاب
٠٠٠٠٠٢٢٣,٢٥٠	٠٠٠٠١٠٣٤,٠٠٠	٠١٤٧٥	٠١ حنو الكسار	٥	موسى محمود احمد فريجي
٠٠٠٠٠٢٢٣,٢٥١	٠٠٠٠١٢١٦,٠٠٠	٠١٤٧٦	٠١ حنو الكسار	٥	موسى محمود احمد فريجي
٠٠٠٠١٣٦١,٢٥٠	٠٠٠٠٥٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠١	٠١ حنو الكسار	٧	وزارة الاشغال العامه
٠٠٠٠٠٣٨١,١٥٠	٠٠٠٠١٤٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٢	٠١ حنو الكسار	٧	فرح توفيق كمال وشركاه
٠٠٠٠٠٥٤٤,٥٠٠	٠٠٠٠٢٠٠٠,٠٠٠	٠١٨٦١	٠١ حنو الكسار	٧	رياض سليم عوده الصمادي
٠٠٠٠٠٧٨٤,٠٨٠	٠٠٠٠٢٨٨٠,٠٠٠	٠٠٩٩٧	٠١ حنو الكسار	٧	جعفر فلاح عبد الحميد ابوحسان وشركاه
٠٠٠٠٠٧٠٧,٨٥٠	٠٠٠٠٣٦١٠,٠٠٠	٠٠٩٩٦	٠١ حنو الكسار	٧	منتهى محمود ابراهيم نفوري وشركاه
٠٠٠٠١٧٤٢,٤٠٠	٠٠٠٠٦٤٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٥	٠١ حنو الكسار	٧	فرح وهبه خماري
٠٠٠٠٠٩٢٥,٦٥٠	٠٠٠٠٣٤٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٦	٠١ حنو الكسار	٧	هناء سعيد سلامه حوراني وشركاه
٠٠٠٠٠٩٢٥,٦٥٠	٠٠٠٠١٨٦٧,٠٠٠	٠١٤٩٢	٠١ حنو الكسار	٧	محمدخير صبحي محمدخير جبري وشركاه
٠٠٠٠٠٣٧٠,٣٦٠	٠٠٠٠١٠٤٨,٠٠٠	٠١٦٦١	٠١ حنو الكسار	٧	عصام محمد علي بدير وشريكه
٠٠٠٠٠٣٣٦,٧٠١	٠٠٠٠١١١١,٠٠٠	٠١٦٦٠	٠١ حنو الكسار	٧	عصام محمد علي بدير وشريكه
٠٠٠٠٠٣٤٨,٤٨٠	٠٠٠٠١٠٨٤,٠٠٠	٠١٦٥٩	٠١ حنو الكسار	٧	عصام محمد علي بدير وشريكه
٠٠٠٠٠٥٤٤,٥٠٠	٠٠٠٠١٥٤٩,٠٠٠	٠١٨٦٣	٠١ حنو الكسار	٧	عبد الله فلاح احمد مخيمر
٠٠٠٠٠٣٣٩,٥٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٦٥٤	٠١ حنو الكسار	٧	هند محمد علي بدير وشركاه
٠٠٠٠٠٨٩١,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣١	٠٤ المحنده او وام زعرور	١	دعمان سليمان محمد دريان
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٥	٠٤ الحنو الغربي	١	حسني علي رباح محتسب وشركاه
٠٠٠٠٠٦٥٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٦	٠٤ الحنو الغربي	١	غازي محمد ذبيان الجبالي وشركاه
٠٠٠٠٠٦٤٩,٤٤٠	٠٠٠٠١٥٦٨,٠٠٠	٠٠٠٥٠	٠٤ الحنو الغربي	١	حمزه عباس حسين نمرر
٠٠٠٠٠٦٤٣,٨١٠	٠٠٠٠١٥٥٣,٠٠٠	٠٠٠٥١	٠٤ الحنو الغربي	١	ظافر ممدوح عبد دويك وشركاه
٠٠٠٠٠٧٧٣,٦٦٠	٠٠٠٠١٧٩٢,٠٠٠	٠٠٠٥٢	٠٤ الحنو الغربي	١	فاتنه حسن رشيد خلد وشركاه

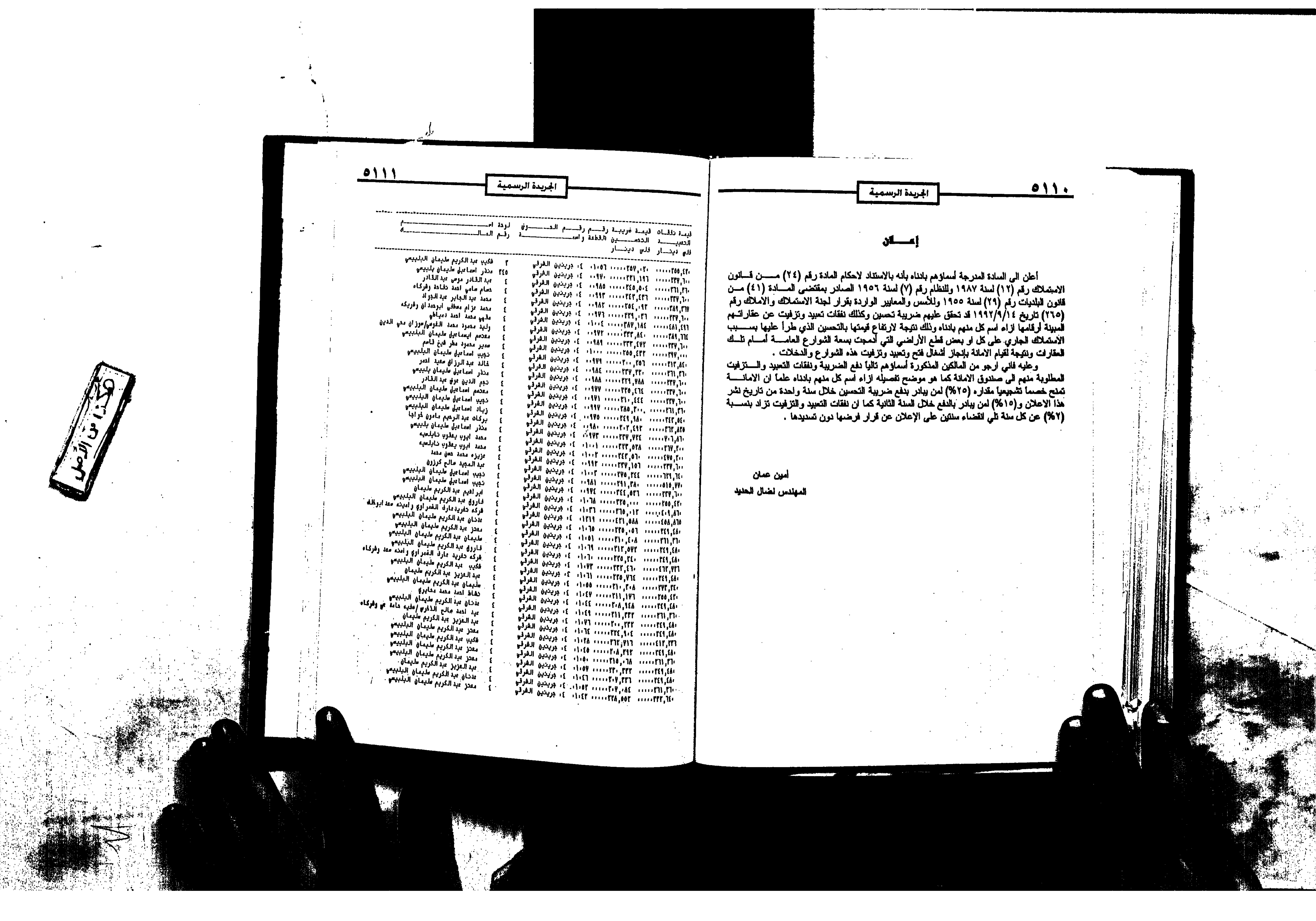
قيمة دفعات التعويض فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٦١٢,٠٠٠	٠٠٠٠١٦٠٠,٠٠٠	٠٠٠٥٣	٠٤ الحنو الغربي	١	كوثر رباح زوجة عزالدين صالح وشركاه
٠٠٠٠٠٦٥٣,٤٠٠	٠٠٠٠٠٩٦٠,٠٠٠	٠٠٠٣٦	٠٤ الحنو الغربي	١	هدى يونس بيرقي حمبلي وشركاه
٠٠٠٠٢٨٣١,٤٠٠	٠٠٠٠٤١٦٠,٠٠٠	٠٠٠٦١	٠٤ الحنو الغربي	١	يوسف عبد الرحمن محمد سلامه وشركاه
٠٠٠٠١١٨٨,٠٠٠	٠٠٠٠٢٤٠٠,٠٠٠	٠٠٠٦٢	٠٤ الحنو الغربي	١	خليل محمد احمد بريطل وشركاه
٠٠٠٠٠٦٨٩,٠٤٠	٠٠٠٠١٣٩٣,٠٠٠	٠٠٠٦٣	٠٤ الحنو الغربي	١	فؤاد احمد ابورشيد وشركاه
٠٠٠٠٠٧٤٤,٤٨٠	٠٠٠٠١٥٠٤,٠٠٠	٠٠٠٦٦	٠٤ الحنو الغربي	١	محمد سالم عبد المحسن اكعيدك
٠٠٠٠١٦٤٦,٠١٢	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٦٥	٠٤ الحنو الغربي	١	فيكه خليل خليل اسحق وشركاه
٠٠٠٠٠٥١٤,٨٠٠	٠٠٠٠١٠٤٠,٠٠٠	٠٠٠٠٦	٠٤ الحنو الغربي	١	عبد الله سلامه رجا دزبان وشركاه
٠٠٠٠٥٧٩٦,٤٥٠	٠٠٠٠٦٤٦١,٢٠٠	٠٠٠٠٣	٠١ العلكومية	١	حسن سليمان عقله ابوعرقوب وشركاه
٠٠٠١٠٦٣٧,٥٥٠	٠٠٠١٣١٦٠,٠٠٠	٠٠٠٠٤	٠١ العلكومية	١	سالم مرشد مفلح وريقان عيبان وشركاه
٠٠٠٠٠٩٦٥,٢٥٠	٠٠٠٠٢٤٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٧	٠١ العلكومية	١	وزاره الاشغال العامه / التطوير الحضري
٠٠٠٠٨٦٧٠,٤٢٠	٠٠٠١٢٨٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣١	٠١ العلكومية	١	عائشه محمد حسن ابراهيم درويش وشركاه
٠٠٠٠٠٧٦٢,٢٠٠	٠٠٠٠١١٢٠,٠٠٠	٠٠٠٣٢	٠١ العلكومية	١	عبد الرحمن جمال علي دايد وشركاه
٠٠٠٠٧٢٠٧,٢٠٠	٠٠٠١٠٠٨٠,٠٠٠	٠٠٠٦٦	٠١ العلكومية	١	هاني سالم سلامه وشركاه
٠٠٠٠٢٥١٧,٧٦٠	٠٠٠٠٥٣٤٨,٠٠٠	٠٠٠٥١	٠١ العلكومية	١	عبد الرحمن جمال علي دايد وشركاه
٠٠٠٠٠٣٩٢,٠٤٠	٠٠٠٠٠٥٧٦,٠٠٠	٠٠٠٦٥	٠١ العلكومية	١	عبد الله سالم سلامه رجال دبار اه... وشركاه
٠٠٠٠٠٣١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٨	٠١ العلكومية	١	مريم عطيه عبد الرزاق عطيه وشركاه
٠٠٠٠٦١٤١,٩٦٠	٠٠٠٠٩١٢٠,٠٠٠	٠٠٠٧٠	٠١ العلكومية	١	عطا حسن عبد الحميد صدقه وشركاه
٠٠٠٠١٣١٦,٧٠٠	٠٠٠٠٢٨٠٠,٠٠٠	٠٠٠٧٥	٠١ العلكومية	١	محمدبركات عبد الحافظ عبد الجليل مراد وشركاه
٠٠٠٠٤٥٧٢,٨٠٠	٠٠٠٠٣٤٠٠,٠٠٠	٠٠٠٧٦	٠١ العلكومية	١	نايل احمد مرشد مفلح عيبان وشركاه
٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٧٩	٠٢ البلد	١٧	زاكي احمد محمد عمريه
٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٨٦	٠٢ البلد	١٧	قاسم عبد العزيز قاسم
٠٠٠٠٠٩٧,٧٦٢	٠٠٠٠٠١٨٣,٨٠٤	٠٠٠٨٧	٠٢ البلد	١٧	سعيد محمد سعيد سعد
٠٠٠٠٠١٢٨,٢٥٢	٠٠٠٠٠١٤٨,٩١١	٠٠٠٨٨	٠٢ البلد	١٧	محمود احمد داود سعد
٠٠٠٠٠١٢٨,٢٥٢	٠٠٠٠٠٨٣,٥١٨	٠٠٠٨٩	٠٢ البلد	١٧	عائشه بنت جادو وشريكها
٠٠٠٠١٠١٦,٧٢٠	٠٠٠٠١٨٢٦,٠٠٠	٠٠٠٩٠	٠٢ البلد	١٧	خفيفه مفلح زعلوان وشركاه
٠٠٠٠٠١٣٢,٢١٤	٠٠٠٠٠٧٤,١٤٢	٠٠٠٧٨	٠٢ البلد	١٧	عبد الوهاب محمد محمود خطيب
٠٠٠٠٢١٢٧,٤١٠	٠٠٠٠٢٤١٦,٠٠٠	٠٠٥٩٤	٠٥ وادي الطي	٢	احمد سليم سالم رواشده وشركاه
٠٠٠٠٠٢٢٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٣٣٥,٦٧٢	٠١١٤٤	٠٥ وادي الطي	٢	احمد عبد الحسن محمد صايمه
٠٠٠٠٠١٦٥,٥٢٨	٠٠٠٠٠٣٠٧,٤٩٦	٠١١٤٢	٠٥ وادي الطي	١	احمد عبد الحسن ابوصاليه
٠٠٠٠٠١٦٣,٢٥٠	٠٠٠٠٠٣٢٣,٥٩٢	٠١١٤٣	٠٥ وادي الطي	٢	محمد عبد الرحيم جابر ذوقل
٠٠٠٠٠١٦٣,٢٥٠	٠٠٠٠٠٣٣٦,٠٧٢	٠١١٤١	٠٥ وادي الطي	١	محمد احمد ابراهيم سعده
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٢٨٣,٤٠٠	٠١١٤٠	٠٥ وادي الطي	١	نايف عطا مفلح عبد الله الدلوع
٠٠٠٠٠١٩٠,٥٧٥	٠٠٠٠٠٢٨٨,٧٥٢	٠١١٣٩	٠٥ وادي الطي	١	منصور مفلح العبد الله عليان الدلوع
٠٠٠٠٠٢٢٢,٢٥٠	٠٠٠٠٠٢٧٢,٧٦٠	٠١١٣٤	٠٥ وادي الطي	١	محمد مفلح عبد الله عليان دلوع
٠٠٠٠٠٢٢٢,٢٥٠	٠٠٠٠٠٣٣٣,٦٥٦	٠١٠٥٦	٠٥ وادي الطي	١	خليل صالح خليل دعيبان
٠٠٠٠٠٢٣٩,٤٧٥	٠٠٠٠٠٢٩٤,٤٣٦	٠١٠٨٦	٠٥ وادي الطي	١	شاكر فاهر فايز مجالي
٠٠٠٠٠٢٢٢,٦٩٩	٠٠٠٠٠٢٥٩,٦١٢	٠١١٨٧	٠٥ وادي الطي	٢	منصور مفلح العبد الله عليان الدلوع
٠٠٠٠٠٢٩٤,٠٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٩,٩٢٠	٠١٠٩٠	٠٥ وادي الطي	٢	مفلح مفلح العبد الله عليان الدلوع
٠٠٠٠٠٢٢٢,٢٥٠	٠٠٠٠٠٢٢٨,٢٢٠	٠١١٣٣	٠٥ وادي الطي	٢	نزار موسى جورج الربيحاني
٠٠٠٠٠٢٦٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٦١٢,٦١٦	٠٠٩٩١	٠٥ وادي الطي	٣	نيفا عبدالرحيم/زوجة محمد عبد قيناني
٠٠٠٠٠٢٨٠,١١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٦٠	٠٥ وادي الطي	٣	ليندا محمد حسين وشريكه
٠٠٠٠٠٢٢٢,٢٠٠	٠٠٠٠٠٦١٣,٩٨٤	٠٠٣٦١	٠٥ وادي الطي	٣	جميم احمد حجازي راتب
٠٠٠٠٠٢٥٢,٤٤٠	٠٠٠٠٠٦٢٤,٣١٤	٠٠٣٦٢	٠٥ وادي الطي	٣	صبيح صالح عزالله
٠٠٠٠٠٢٥٢,٤٤٠	٠٠٠٠٠٦٢٤,٠٤٤	٠٠٣٦٣	٠٥ وادي الطي	٣	جمال محمد علي مرجاني وشركاه
٠٠٠٠٠٢٥٢,٤٤٠	٠٠٠٠٠٦٢٧,٢٢٨	٠٠٣٦٤	٠٥ وادي الطي	٣	فريده يوسف عبدالرحمن احمد
٠٠٠٠٠٢٥٢,٤٤٠	٠٠٠٠٠٦٢٧,٨٤٠	٠٠٣٦٥	٠٥ وادي الطي	٣	ماهر محمد محمود عبيد

قيمة دفعات الحصر عند فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٦٤٢,٩٩٦	٠٠٣٦٦	٠٥ وادي الطي	٢	انتصار عبد الحميد خليل ابوسل
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٦٣٣,٨٣٢	٠٠٣٦٧	٠٥ وادي الطي	٢	احمد عبد الرحمن درويش لبد
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	[illegible]	٠٠٣٦٨	٠٥ وادي الطي	٢	نهاد مصطفى حسن حماد
٠٠٠٠٠٢٥٧,٤٠٠	[illegible]	٠٠٣٦٩	٠٥ وادي الطي	٢	سامي محمد عبد الفتاح عثمان
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	[illegible]	٠٠٣٩٨	٠٥ وادي الطي	٢	ديمه عبد الله عبد اللطيف وشريكه
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٦٥٤,٧٧٨	٠٠٣٩٧	٠٥ وادي الطي	٢	ديمه عبد الله عبد اللطيف وشريكه
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٨٧,٤٧٠	٠٠٣٩٦	٠٥ وادي الطي	٢	فتحي علي عبد القادر اسمر
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٨١٧,٦٨٩	٠٠٣٩٥	٠٥ وادي الطي	٢	ياسره صبحي كيالي
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٨٩٠,٦٦٤	٠٠٣٩٤	٠٥ وادي الطي	٢	فازي سامي اورفلي
٠٠٠٠٠٢٤٢,١٣٦	٠٠٠٠٠٨٥٢,٩٩٦	٠٠٣٩٣	٠٥ وادي الطي	٢	فازي سامي اورفلي
٠٠٠٠٠٢٣٧,٥٠٠	٠٠٠٠٠٩١٤,٧٢٤	٠٠٣٩٢	٠٥ وادي الطي	٢	عمر محمود سليمان بغداق
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٩٥٩,٨٨٦	٠٠٣٩١	٠٥ وادي الطي	٢	عمر محمود سليمان بغداق
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠١٠١٤,١٥٦	٠٠٣٩٠	٠٥ وادي الطي	٢	مراد خليل سالم ابو حسان
٠٠٠٠٠٢٢٨,١٧٦	[illegible]	٠٠٤٠١	٠٥ وادي الطي	٢	محمود سعيد حسين حميدي
٠٠٠٠٠٤٠٢,٩٢٠	[illegible]	٠٠٣٣١	٠٥ وادي الطي	٢	علي حسن عبد الحميد علي احمد وشركاه
٠٠٠٠٠٢٢٨,٤٨٠	٠٠٠٠٠٥٨٧,٨٠٢	٠٠٣٣٢	٠٥ وادي الطي	٢	حسني اسعد عبد الله زيادي
٠٠٠٠٠٢٢٨,٤٨٠	٠٠٠٠٠٦٧٠,٩٩٢	٠٠٣٣٣	٠٥ وادي الطي	٢	نبيل محمد عبد الحميد عطاري
٠٠٠٠٠٢٢٨,٤٨٠	٠٠٠٠٠٦٦٦,٦٨٣	٠٠٣٣٤	٠٥ وادي الطي	٢	مصطفى محمد موسى عطور
٠٠٠٠٠٢٢٨,٤٨٠	٠٠٠٠٠٧٣٠,٢٨٢	٠٠٣٣٥	٠٥ وادي الطي	٢	عبد الحميد اسماعيل عبد الحميد
٠٠٠٠٠٢٨١,١٥٠	٠٠٠٠٠٦٨٥,٧١٦	٠٠٣٣٦	٠٥ وادي الطي	٢	وصفيه رشيد وفا دوجاني
٠٠٠٠٠٢٨١,١٥٠	٠٠٠٠٠٦٩٥,٧٣٦	٠٠٣٣٧	٠٥ وادي الطي	٢	هاني مهنا عبد الله محمد
٠٠٠٠٠٥١٩,٤٥٢	٠٠٠٠٠٨٤١,١٤٦	٠٠٣٣٨	٠٥ وادي الطي	٢	احمد خليل موسى حمدان ماضي
٠٠٠٠٠٢٩٩,٤٧٥	[illegible]	٠٠٣٣٩	٠٥ وادي الطي	٢	فلاح عبد الله مصطفى حسن
٠٠٠٠٠٢٣٧,٥٩٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٤٠٢	٠٠٣٤٠	٠٥ وادي الطي	٢	فلاح عبد الله مصطفى حسن
٠٠٠٠٠٢٣٧,٥٩٠	٠٠٠٠٠٦٣١,٢٨٠	٠٠٣٤١	٠٥ وادي الطي	٢	خليل علي عبد حسن
٠٠٠٠٠٦٠٤,٢٩٥	٠٠٠٠٠٦٠٩,٢٢٨	٠٠٣٤٢	٠٥ وادي الطي	٢	منذر جوده نابلسي
٠٠٠٠٠٦٠٩,٨٤٠	٠٠٠٠٠٦٣٤,٣٦٨	٠٠٣٤٣	٠٥ وادي الطي	٢	منيره اسماعيل محمد صفير
٠٠٠٠٠٢٢٨,٤٨٠	[illegible]	٠٠٣٤٤	٠٥ وادي الطي	٢١	محمد محمود محمد ابو عوده
٠٠٠٠٠٢٢٨,٤٨٠	٠٠٠٠٠٦٣٣,٢٥٢	٠٠٣٤٥	٠٥ وادي الطي	٢١	احمد محمد علي ابو العز
٠٠٠٠٠٢٢٨,٤٨٠	٠٠٠٠٠٦٤٩,٦٦٢	٠٠٣٤٦	٠٥ وادي الطي	٢١	سالم احمد شحاده ابو حنك وشريكه
٠٠٠٠٠٢٨١,١٥٠	[illegible]	٠٠٣٤٧	٠٥ وادي الطي	٢١	هيجه سليم عبد القادر وشريكه
٠٠٠٠٠٠٥١,٤٤٠	[illegible]	٠٠٣٠٦	٠٥ وادي الطي	٢١	محمد محمود مصطفى اسماعيل
٠٠٠٠٠١٩٣,٠٥٠	[illegible]	٠٠٣٠٧	٠٥ وادي الطي	٢١	حسين موسى حسن ابوفرسه
٠٠٠٠٠١٦٠,٨٧٥	[illegible]	٠٠٣٠٨	٠٥ وادي الطي	٢١	[illegible]
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٩٨٨,٥٠٠	٠٠٤٥٠	٠٥ وادي الطي	٢١	محمد موسى محمد بسيط
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٨٤٦,٠٠٠	٠٠٤٥١	٠٥ وادي الطي	٢١	احمد اسماعيل مفلح زعبي وشريكه
٠٠٠٠٠٢٧٥,٣٣٠	٠٠٠٠٠٦٤٦,٢٥٠	٠٠٤٨٨	٠٥ وادي الطي	٢١	عبد الفتاح طاهر محمد سعاده
٠٠٠٠٠١٦٠,٤٨٠	٠٠٠٠٠٨٤٧,٥٠٠	٠٠٤٩٠	٠٥ وادي الطي	٢١	ديب فريد علي نابلسي
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٧١٥,٥٠٠	٠٠٥١٢	٠٥ وادي الطي	٢١	عطا احمد محمد حسن صالحي
٠٠٠٠٠٥١٤,٨٠٠	٠٠٠٠٠٣٢٤,٢٥٠	٠٠٥١٤	٠٥ وادي الطي	٢١	ظهير كامل وحيد ملح
٠٠٠٠٠٢٦٥,٥٢٠	[illegible]	٠٠٥١٥	٠٥ وادي الطي	٢١	[illegible]
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	[illegible]	٠٠٥١٦	٠٥ وادي الطي	٢١	محمد حسن عبد الفتاح ابو عبده
٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٨٣٣,٠٠٠	٠٠٥١٧	٠٥ وادي الطي	٢١	محمد حسن عبد الفتاح ابو عبده
٠٠٠٠٠٠٥٥,٤٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٠٢	٠٥ وادي الطي	٢١	جوليه يوسف محمد حمو
٠٠٠٠٠٢٤٧,١٠٤	٠٠٠٠٠٩٢٥,٥٠٠	٠٠٤٠٣	٠٥ وادي الطي	٢١	اميره عبد الرحمن محمد حسن حرز الله
٠٠٠٠٠١٤٥,٧٢٨	٠٠٠٠٠٩٨٢,٠٠٠	٠٠٤٠٤	٠٥ وادي الطي	٢١	محمد احمد يوسف
٠٠٠٠٠٢٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٨٩٩,٠٠٠	٠٠٤٠٥	٠٥ وادي الطي	٢١	حسني احمد عبد الرحمن علي

قيمة دفعات الحصر عند فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠٧١٩,٢٥٠	٠٠٤٠٦	٠٥ وادي الطي	٢١	نبيل محمد عبد الهادي حسين وشركاه
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٧٤٧,٧٥٠	٠٠٤٠٧	٠٥ وادي الطي	٢١	يوسف رشيد محمود درويش
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٧٥٣,٧٥٠	٠٠٤٠٨	٠٥ وادي الطي	٢١	رجائي محمد عيسى سعاده
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٩٤٦,٥٠٠	٠٠٤١٦	٠٥ وادي الطي	٢١	علي حسن ابراهيم مصطفى
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٨٩٧,٧٥٠	٠٠٤١٩	٠٥ وادي الطي	٢١	احمد محمد سعيد ابوزيد
٠٠٠٠٠٢٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٨٥٩,٥٠٠	٠٠٤٢١	٠٥ وادي الطي	٢١	احمد محمد سعيد ابوزيد
٠٠٠٠٠٢٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٢٢	٠٥ وادي الطي	٢١	وليد رجيه بخاري
٠٠٠٠٠٢٩٢,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤١٣	٠٥ وادي الطي	٢١	سليمان علي سليمان ابو مخلوف
٠٠٠٠٠٣٠٠,١٦٠	٠٠٠٠٠٨١٠,٧٥٠	٠٠٤١٤	٠٥ وادي الطي	٢١	سعاد ابراهيم عبد الرحمن
٠٠٠٠٠٦٩٨,٥٤٤	٠٠٠٠١٠٩٩,٥٠٠	٠٠٤١٥	٠٥ وادي الطي	٢١	جميله محمد رشيد فريج
٠٠٠٠٠٤٩٨,٩٦٠	٠٠٠٠٠٩٢٤,٧٥٠	٠٠٤١٠	٠٥ وادي الطي	٢١	ابراهيم سعيد عمر
٠٠٠٠٠٢٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠٩١٢,٠٠٠	٠٠٤١١	٠٥ وادي الطي	٢١	عمر ابراهيم عبد الرحمن ابراهيم فريج
٠٠٠٠٠٢٥١,٨٥٦	٠٠٠٠٠٧٧٧,٠٠٠	٠٠٤١٨	٠٥ وادي الطي	٢١	حسن محمد عيسى شحاده
٠٠٠٠٠٢٨٩,٠٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٢٩	٠٥ وادي الطي	٢١	احسان عمر عزو بعلبكي
٠٠٠٠٠١٠٥,٣٣٦	٠٠٠٠٠٨٢٨,٠٠٠	٠٠٤٣٢	٠٥ وادي الطي	٢١	امنه عبد الرحمن محمد سلامه
٠٠٠٠٠٢٨١,١٦٠	٠٠٠٠٠٧٥٧,٥٠٠	٠٠٤٣١	٠٥ وادي الطي	٢١	سعيد عبد العزيز مصطفى محمود
٠٠٠٠٠٢٠٠,١٦٠	٠٠٠٠٠٨٨٢,٧٥٠	٠٠٤٤٠	٠٥ وادي الطي	٢١	محمد اكرم محمدنبيه علوان وشركاه
٠٠٠٠٠٢٤٤,٧٢٨	٠٠٠٠١٠٤٧,٠٠٠	٠٠٤٣٩	٠٥ وادي الطي	٢١	عبد الرحمن ابراهيم عبد الرحمن خطيب
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠١١٣٦,٢٥٠	٠٠٤٤٢	٠٥ وادي الطي	٢١	محمد خالد ابراهيم بنا وشريكه
٠٠٠٠٠١١٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٤٤	٠٥ وادي الطي	٢١	عمر محمد يوسف تكروري
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٥٧	٠٥ وادي الطي	٢١	محمد جبريل يوسف حليمه
٠٠٠٠٠٢٢١,١٨٠	٠٠٠٠٠٦٥٣,٢٥٠	٠٠٤٥٨	٠٥ وادي الطي	٢١	رميله مصطفى موسى زعبي
٠٠٠٠٠٢٦٥,٣٢٠	٠٠٠٠٠٥٨٠,٥٠٠	٠٠٤٣٨	٠٥ وادي الطي	٢١	سهام ربحي حسني دمدق
٠٠٠٠٠٢٢٩,١٨٠	٠٠٠٠٠٥٨٠,٥٠٠	٠٠٤٣٧	٠٥ وادي الطي	٢١	منى محمد سليمان ابوقلبايه
٠٠٠٠٠١٠٢,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٣٦	٠٥ وادي الطي	٢١	ظفر محمد علي زعاتره وشركاه
٠٠٠٠٠٢٦٣,٨٥٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٢٠	٠٥ وادي الطي	٤٥	نهى مهنا حسن احمد رزتي وشركاه
٠٠٠٠٠١٧٠,١٣١	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٢٢	٠٥ وادي الطي	٤٥	ميرفت حسن احمد رزتي
٠٠٠٠٠٢١٢,٢٥٦	٠٠٠٠٠٦٥١,٦٠٠	٠٠٢٨٧	٠٧ الجندويل	١١	خليل ابراهيم محمود اسحاقوق
٠٠٠٠٠٢٤٢,٥٤٠	٠٠٠٠٠٤٩٣,٢٠٠	٠٠٢٨٨	٠٧ الجندويل	١١	فخريه ابراهيم محمود اسحاقوق
٠٠٠٠٠٠٦٨,٢١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٨	٠٧ الجندويل	١١	احمد راجي عمر كلالي وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٧٣	٠٧ الجندويل	١١	محمد احمد زكريا
٠٠٠٠٠١٠٠,٩٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٧٥	٠٧ الجندويل	١١	منصور مصطفى عبد الله ابو رالي وشركاه
٠٠٠٠٠١٠٠,٩٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٦٤	٠٧ الجندويل	١١	محمد طلال عبد الله حسن
٠٠٠٠٠٢٩٩,١٧٨	٠٠٠٠٠٥٨١,٤٠٠	٠١١٣٩	٠٧ الجندويل	١١	عيسى علي ذيب العبد
٠٠٠٠٠٤٩٥,١١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١٤٠	٠٧ الجندويل	١١	اميره مرلود برطان [illegible] وشركاه
٠٠٠٠٠٢٣١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٥٢٥,٢٠٠	٠١١٨٤	٠٧ الجندويل	١١	زكيه موسى [illegible]
٠٠٠٠٠٤٨٦,٠٩٠	٠٠٠٠٠٦٨٤,٠٠٠	٠٠٥٠٠	٠٧ الجندويل	١١	سعاد سعيد يعقوب [illegible]
٠٠٠٠٠٣٦٤,٣٢٠	٠٠٠٠٠٧٨٩,٠٠٠	٠١٤٧٣	٠٧ الجندويل	١٨	عادل موسى [illegible]
٠٠٠٠٠٠٨١,١٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١٠٥	٠٧ الجندويل	١٨	عبد السلام محمد [illegible]
٠٠٠٠٠٥٢٨,٥٦٠	٠٠٠٠٠٥٤٢,٢٠٠	٠٠٣٣٦	٠٩ ام السماق الجنوبي	[illegible]	عمر مقبول علي [illegible] وشركاه
٠٠٠٠٠٢٩١,٠٦٠	٠٠٠٠٠٣١٩,٦٠٠	٠٠٥٨٢	٠٩ ام السماق الجنوبي	[illegible]	ماجد ابراهيم اسماعيل [illegible]
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٥٨,٤٠٠	٠٠٥٨٣	٠٩ ام السماق الجنوبي	[illegible]	حامد علي [illegible]
٠٠٠٠٤٣٣٦,٢٠٠	٠٠٠٠١٤٦٠,٠٠٠	٠٠٠٧٥	١٤ الدربياه	٢٨	زهدي طاهر [illegible] وشركاه
٠٠٠٠١٤٢٥,١٠٠	٠٠٠٠٤٨٠٠,٠٠٠	٠٠٥٩٧	١٤ الدربياه	٢٨	سليمان عبد اللطيف [illegible] وشركاه
٠٠٠٠٠١٢٥,١٢٥	٠٠٠٠٠١٢٦,٦٠٠	٠٠٢٤٧	١٤ الدربياه	٢٨	حلمي محمد عبد الرحمن [illegible]
٠٠٠٠٠١٢٥,١٢٥	٠٠٠٠٠١٢٦,٦٠٠	٠٠٢٤٨	١٤ الدربياه	٢٨	[illegible]
٠٠٠٠٠١٣٣,٢١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٥٥	١٤ الدربياه	٢٨	احمد عبد القادر [illegible]

قيمة نفقات التعويض فلس دينار	قيمة تقريبية للتحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٢٨,٧٠٠	٠٠٠٠٠١٣٠,٢٠٠	٠٠٢٥٨	١٤ الدربياه	٢٨	صبحي عبد اللطيف قطاوي
٠٠٠٠٠٣٠٤,٩٢٠	٠٠٠٠٠٣٣٦,٠٠٠	٠٠١٢١	١٤ الدربياه	٢٨	امينة شوماف احمد بلو وشركاه
٠٠٠٠٠٦٥٣,٤٠٠	٠٠٠٠٢٤٠٠,٠٠٠	٠٠١٢٢	١٤ الدربياه	٢٨	عبد الله سالم علي مغاربه
٠٠٠٠٠٦٩٦,٩٦٠	٠٠٠٠٢٥٦٠,٠٠٠	٠٠١٢٣	١٤ الدربياه	٢٨	كريستينا روز خليل مفاضل قره وشركاه
٠٠٠٠٠٧١٨,٧٤٠	٠٠٠٠٢٦٤٠,٠٠٠	٠٠١٢٤	١٤ الدربياه	٢٨	عبد الله موسى اسليم اسماعيل
٠٠٠٠٠٥٠٠,٩٤٠	٠٠٠٠١٨٤٠,٠٠٠	٠٠١٢٥	١٤ الدربياه	٢٨	زيدان درويش مصطفى طباع
٠٠٠٠٠٦٣١,٦٢٠	٠٠٠٠٢٣٢٠,٠٠٠	٠٠١٢٦	١٤ الدربياه	٢٨	بدريه محمود عبزاق شادر وشركاه
٠٠٠٠٠٧٦٢,٢٠٠	٠٠٠٠٢٨٠٠,٠٠٠	٠٠١٢٧	١٤ الدربياه	٢٨	عادل موسى هجراه وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٧,٥٩٠	٠٠٠٠١٢٤٠,٠٠٠	٠٠١٢٨	١٤ الدربياه	٢٨	حسن عفوه دجاني وشريكه
٠٠٠٠٠٣١٠,٢٦٥	٠٠٠٠١١٤٠,٠٠٠	٠٠١٢٩	١٤ الدربياه	٢٨	حسن عفوه دجاني
٠٠٠٠٠٣٣٧,٥٩٠	٠٠٠٠١٢٤٠,٠٠٠	٠٠١٣٠	١٤ الدربياه	٢٨	فخر محمد محمود عبد القادر رمضان وشريكه
٠٠٠٠٠٤٧٣,٧١٥	٠٠٠٠١٧٤٠,٠٠٠	٠٠١٣١	١٤ الدربياه	٢٨	محمد محمد علي محمد محتسب وشركاه
٠٠٠٠٠٥٦٠,٨٣٥	٠٠٠٠٢٠٦٠,٠٠٠	٠٠١٣٢	١٤ الدربياه	٢٨	سعد الدين عبد الحميد فتيدي وشركاه
٠٠٠٠٠٨٣٣,٠٨٥	٠٠٠٠٣٠٦٠,٠٠٠	٠٠٥٤٥	١٤ الدربياه	٢٨	خالد عنيزاه سالم مغاربه وشركاه
٠٠٠٠٠٨٩٨,٤٢٥	٠٠٠٠٣٣٠٠,٠٠٠	٠٠٥٤٤	١٤ الدربياه	٢٨	شركه المجادة العامه
٠٠٠٠٠١٠٢,٩٦٠	٠٠٠٠٠٣٣٧,٠٠٠	٠٠٧٠٩	١٥ خربة العويلية	٢٢	نهى صالح خليل زريقات
٠٠٠٠٠١٠٢,٩٦٠	٠٠٠٠٠٣٣٧,٠٠٠	٠٠٧١٠	١٥ خربة العويلية	٢٢	نبيلة صادق فوزي وشريكه
٠٠٠٠٠١٠٢,٩٦٠	٠٠٠٠٠٣١٣,٠٠٠	٠٠٧١١	١٥ خربة العويلية	٢٢	سلامه عباس عبد الرحيم بيدس
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٣١١,٠٠٠	٠٠٧١٣	١٥ خربة العويلية	٢٢	جريس سالم مسلم حجازين
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٣٠٠,٠٠٠	٠٠٧١٤	١٥ خربة العويلية	٢٢	فيصل محمد طالب دروزه
٠٠٠٠٠٠٣٨,٣١٣	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٧	٢٢ حي الضبين الشرقي	٤٤	نهاد اسعد عثمان ابوشعبان وشركاه
٠٠٠٠٠٠٤٤,٥٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٦٨	٢٢ حي الضبين الشرقي	٤٤	صالح ابراهيم عبد القادر فدوقه
٠٠٠٠٠٣٦٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٧٢٠,٠٠٠	٠٠٠٧٢	٠٩ المعلقة	١٧	احمد شهران فلاح
٠٠٠٠٠٣٦٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٧٢٠,٠٠٠	٠٠٠٦٩	٠٩ المعلقة	١٧	علي شبيب فلاح هداد وشركاه
٠٠٠٠٠٢٩٨,٢٦٦	٠٠٠٠٠٤٦٤,١٩٠	٠١٥٥٥	٠٨ مرج الاجرب	٢١	رجاء محمد زالب همروط
٠٠٠٠٠٤٩٨,٩٦٠	٠٠٠٠٠٤٦٦,٢٦٠	٠١٥٥٦	٠٨ مرج الاجرب	٢١	علي احمد ذارع فاضل
٠٠٠٠٠٢٥٩,٩٣٤	٠٠٠٠٠٥١٨,٧٠٠	٠١٥٩٢	٠٨ مرج الاجرب	٢١	فؤاد محمد زالب همروط
٠٠٠٠٠٣٣٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٤٦٣,٣١٢	٠١٥٨٩	٠٨ مرج الاجرب	٢١	محمد شاهين حسن شاهين وشريكه
٠٠٠٠٠٣٣٩,١٤٤	٠٠٠٠٠٤٦٠,١٢٨	٠١٥٨٧	٠٨ مرج الاجرب	٢١	علي احمد ذارع فاضل
٠٠٠٠٠٣٣٩,١٤٤	٠٠٠٠٠٤٦٠,١٢٨	٠١٥٨٦	٠٨ مرج الاجرب	٢١	علي احمد ذارع فاضل
٠٠٠٠٠٥٦١,٢١١	٠٠٠٠٠٤٦٤,١٢٠	٠١٥٨٢	٠٨ مرج الاجرب	٢١	عاطف محمد زالب همروط
٠٠٠٠٠٢٨٧,١٣٩	٠٠٠٠٠٤٦٤,٠٦٤	٠١٥٨٣	٠٨ مرج الاجرب	٢١	علي احمد ذارع فاضل
٠٠٠٠٠٢٥٢,٤٥٠	٠٠٠٠٠٤٦٣,٠٩٢	٠١٥٨٤	٠٨ مرج الاجرب	٢١	علي احمد ذارع فاضل
٠٠٠٠٠٣٥٠,٦٩٧	٠٠٠٠٠٦٢٥,٧٣٦	٠١٦٠٠	٠٨ مرج الاجرب	٢١	علي احمد ذارع فاضل
٠٠٠٠٠٣٧٣,٢٤٠	٠٠٠٠٠١٠٦,٨٠٠	٠١٥٧٩	٠٨ مرج الاجرب	٢١	حسن محمد فوزي ابوسعده
٠٠٠٠٠٣٠٨,٨٨٠	٠٠٠٠٠٤٥٦,٥٧٦	٠١٥٦٩	٠٨ مرج الاجرب	٢١	بسام درويش عبد لولو وشريكه
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٦٠٦,٨٦٨	٠١٥٨١	٠٨ مرج الاجرب	٢١	عبد الله علي احمد كايد
٠٠٠٠٠٣٠١,١٠٤	٠٠٠٠٠٤٨٧,٤٨٢	٠١٥٧٧	٠٨ مرج الاجرب	٢١	عاطف محمد زالب همروط
٠٠٠٠٠٣٠١,١٠٤	٠٠٠٠٠٤٨٧,٤٨٢	٠١٥٧٥	٠٨ مرج الاجرب	٢١	رجاء محمد زالب همروط
٠٠٠٠٠٥٨٦,٠٤٠	٠٠٠٠٠٤٨٧,٨٨٤	٠١٥٧٣	٠٨ مرج الاجرب	٢١	رجاء محمد زالب همروط
٠٠٠٠٠٣٦٣,٢١٠	٠٠٠٠٠٤٨٨,٠٢٨	٠١٥٧٢	٠٨ مرج الاجرب	٢١	سعد علي احمد كايد
٠٠٠٠٠٣٤٢,٥٨٩	٠٠٠٠٠٤٩٥,٢٨٤	٠١٥٧١	٠٨ مرج الاجرب	٢١	رجاء محمد زالب همروط
٠٠٠٠٠٣٦١,٣١٠	٠٠٠٠٠٤٧٩,٦١٠	٠١٥٧٠	٠٨ مرج الاجرب	٢١	فدا محمد زالب همروط
٠٠٠٠٠٢٨٣,٧٧٤	٠٠٠٠٠٤٥٦,٥٧٦	٠١٥٦٨	٠٨ مرج الاجرب	٢١	رجاء محمد زالب همروط
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٧٣٢,٢٢٠	٠١٦٠١	٠٨ مرج الاجرب	٢٢	سعد علي احمد كايد
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٨٠	٠٠٠٠٠٥٠٤,٧٣٢	٠١٦٠٢	٠٨ مرج الاجرب	٢٢	علي احمد ذارع فاضل
[illegible]	٠٠٠٠٠٦١٢,٤٨٢	٠١٦٠٣	٠٨ مرج الاجرب	٢٢	محمد علي احمد ذارع

قيمة نفقات التعويض فلس دينار	قيمة تقريبية للتحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٨٩,٥٧٥	٠٠٠٠٠٧٢٠,٠٣٦	٠١٦٠٤	٠٨ مرج الاجرب	٢١	عبد الله علي احمد كايد
٠٠٠٠٠٢٧١,٢٥٥	٠٠٠٠٠٥٩١,٢١٨	٠١٦٠٥	٠٨ مرج الاجرب	٢١	علي احمد ذارع فاضل
٠٠٠٠٠٧٨٤,٠٨٠	٠٠٠٠١٥٨٤,٠٠٠	٠٠٠٨٣	٠٨ مرج الاجرب	٢١	اسامه امين همروط وشركاه
٠٠٠٠٠٧٦٠,٢٢٠	٠٠٠٠١٥٣٦,٠٠٠	٠٠٠٨٢	٠٨ مرج الاجرب	٢١	محمد زهير رفيق خليلي وشركاه
٠٠٠٠٠٧٧٩,٠٤٠	٠٠٠٠٠٩٦٦,١٦٠	٠٠٠٨١	٠٨ مرج الاجرب	٢١	محمود شهاب موسى ابوزويد
٠٠٠٠٠٩٢٦,٦٢٠	٠٠٠٠١٨٧٢,٠٠٠	٠٠٠٨٠	٠٨ مرج الاجرب	٢١	بدوه اسعد مطروط
٠٠٠٠٠٨٣١,٦٠٠	٠٠٠٠١٦٨٠,٠٠٠	٠٠٠٧٩	٠٨ مرج الاجرب	٢١	لؤي امين زالب همروط وشركاه
٠٠٠٠١١٩٩,٨٨٠	٠٠٠٠٢٤٢٤,٠٠٠	٠٠٠٧٨	٠٨ مرج الاجرب	٢١	خديجه امين زالب همروط
٠٠٠٠٠٠٦٣,٢١٠	٠٠٠٠٠٧١٨,٥٠٠	٠٠٢٩٨	٠٨ مرج الاجرب	٢٢	محمد سليم احمد سليم مدلفني وشريكه
٠٠٠٠٠٢٥٧,٤٠٠	٠٠٠٠٠٧٣٥,٧٥٠	٠٠٣٠٠	٠٨ مرج الاجرب	٢٢	صباح كيسير سعيد جمال وشريكه
٠٠٠٠٠٢٦١,٢٦٠	٠٠٠٠٠٧٤١,٠٠٠	٠٠٣٠١	٠٨ مرج الاجرب	٢٢	زهير ملاح قاسم صالح
٠٠٠٠٠١٤٦,٥٢٠	٠٠٠٠٠٧٢٢,٠٠٠	٠٠٣٠٤	٠٨ مرج الاجرب	٢٢	فهمي عبد القادر ابراهيم بديري وشريكه
٠٠٠٠٠٦٥٧,٣٦٠	٠٠٠٠٢٤٩٠,٠٠٠	٠٠٢٨٦	٠٨ مرج الاجرب	٢٢	احمد مخائيل عايد وشركاه



إعــــلان

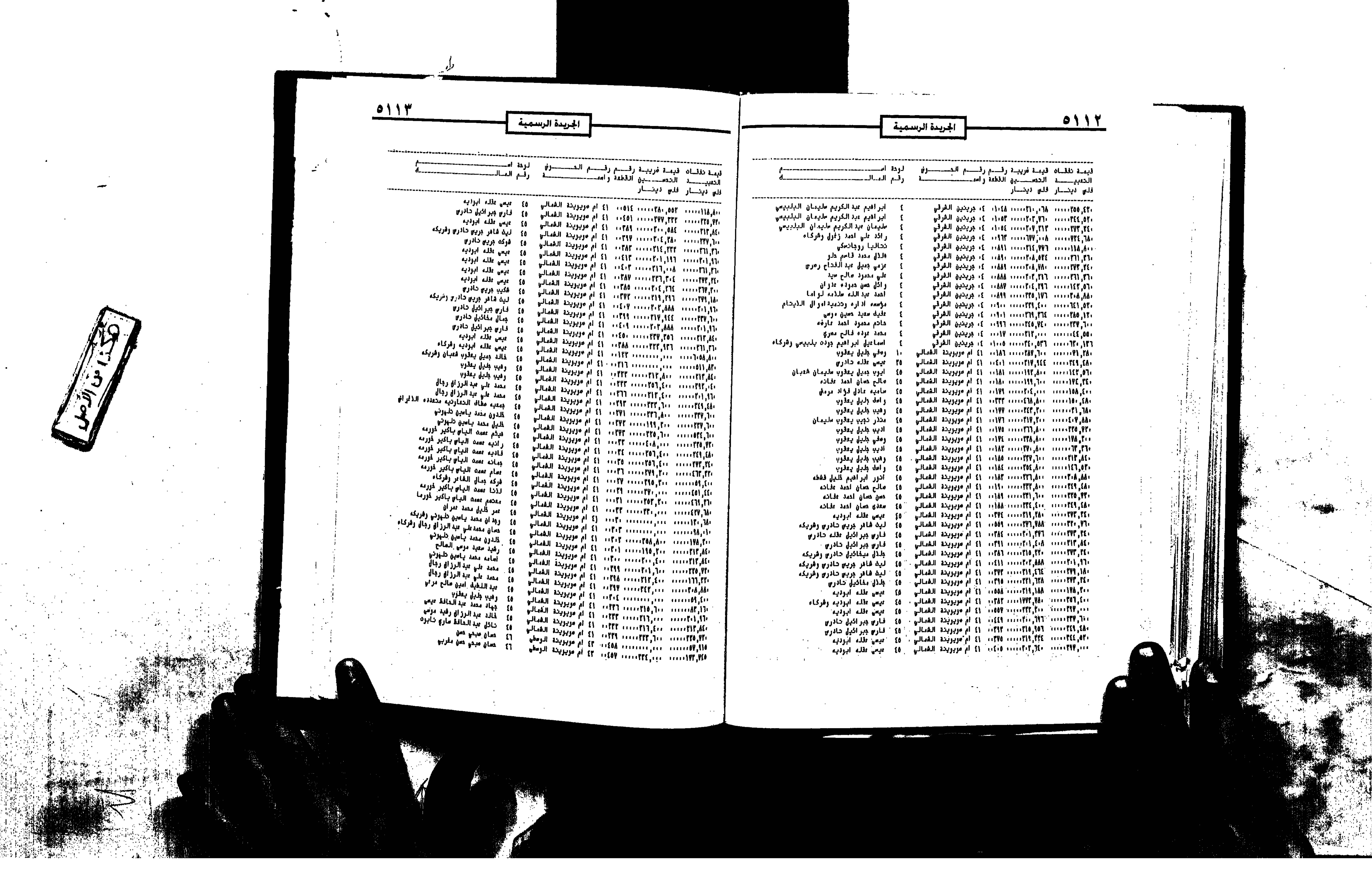
أعلن الى السادة المدرجة أسماؤهم بادناه بأنه بالاستناد لاحكام المادة رقم (٢٤) مـــن قـــانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى المـــادة (٤١) مـــن قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللأسس والمعايير الواردة بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتـهم المبينة أرقامها ازاء اسم كل منهم بادناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بســـبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الأراضي التي أدمجت بسعة الشوارع العامـــة أمـــام تلـــك العقارات ونتيجة لقيام الامانة بإنجاز أشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فاني ارجو من المالكين المذكورة أسماؤهم تاليا دفع الضريبة ونفقات التعبيد والـــتزفيت المطلوبة منهم الى صندوق الامانة كما هو موضح تفصيله ازاء اسم كل منهم بادناه علماً ان الامانـــة تمنح خصماً تشجيعيا مقداره (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحدة من تاريخ نشر هذا الاعلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنة الثانية كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنســـبة (٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الإعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

أمين عمان

المهندس نضال الحديد

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٥٥,٤٢٠	٠٠٠٠٠٢٥٧,٠٢٠	٠١٠٥٦	٠٤ جريبنين الشرقي	٣	شكيب عبد الكريم سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٢١,١٩٦	٠٠٩٧٠	٠٤ جريبنين الشرقي	٢٤٥	منذر اسماعيل سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢٤٥,٥٠٤	٠٠٩٨٥	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	عبد القادر موسى عبد القادر
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٤٣,٤٣٦	٠٠٩٩٣	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	حسام سامي احمد شحادة وشركاه
٠٠٠٠٠٣٨٩,٣٦٧	٠٠٠٠٠٢٥٤,٠٩٢	٠٠٩٨٢	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	محمد عبد الجابر عبد الجواد
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٩,٠٣٦	٠٠٩٧٦	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	محمد عزام مصطفى ابوحمدان وشريكه
٠٠٠٠٠٤٨١,٤٩١	٠٠٠٠٠٣٨٧,١٨٤	٠١٠٠٤	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	مقبل محمد احمد دمياطي
٠٠٠٠٠٣٨٩,٦٦٤	٠٠٠٠٠٣٣٣,٨٤٠	٠٠٩٧٢	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	وليد محمود محمد الفومي/سوزان محي الدين
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٣٣٣,٤٧٢	٠٠٩٨٩	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	معتصم ايسماعيل سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٣٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٥٥,٤٣٢	٠١٠٠٠	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	سمير محمود مطر شيخ قاسم
٠٠٠٠٠٣١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٢٥٦	٠٠٩٧٩	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	نجيب اسماعيل سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢٣٧,٢٢٠	٠٠٩٨٤	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	خالد عبد الرزاق سعيد احمر
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٩,٧٨٨	٠٠٩٨٨	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	منذر اسماعيل سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٤٦٤	٠٠٩٧٧	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	نجم الدين عوض عبد القادر
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢١٠,٤٤٤	٠٠٩٧١	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	معتصم اسماعيل سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢٨٥,٣٠٠	٠٠٩٩٧	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	نجيب اسماعيل سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٣٤٣,٥٤٠	٠٠٠٠٠٢٤٩,٩٨٠	٠٠٩٧٥	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	زياد اسماعيل سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٣٦٣,٨٢٥	٠٠٠٠٠٢٠٢,٤٩٢	٠٠٩٨٠	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	بركات عبد الرحيم مامون خواجا
٠٠٠٠٠٧٠٦,٨٦٠	٠٠٠٠٠٢٣٧,٧٢٤	٠٠٩٧٣	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	منذر اسماعيل سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٣٦٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٣٣٣,٥٢٨	٠١٠٠١	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	محمد ايوب يعقوب نابلسيه
٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٤٣,٥٦٠	٠١٠٠٢	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	محمد ايوب يعقوب نابلسيه
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٧,١٥٦	٠٠٩٩٢	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	عزيزه محمد حسن محمد
٠٠٠٠٠٦٣٩,٦٤٠	٠٠٠٠٠٢٧٥,٣٤٤	٠١٠٠٣	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	عبد المجيد صالح كرزون
٠٠٠٠٠٥١٥,٧٧٠	٠٠٠٠٠٢٩١,٣٨٠	٠٠٩٨١	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	نجيب اسماعيل سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٣٤٤,٥٣٦	٠٠٩٧٤	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	نجيب اسماعيل سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٢٥٥,٤٢٠	٠٠٠٠٠٢٣٥,٠٠٠	٠١٠٦٨	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	ابراهيم عبد الكريم سليمان
٠٠٠٠٠٤٠٩,٨٦٠	٠٠٠٠٠٢٦٥,٠١٢	٠١٠٣٦	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	فاروق عبد الكريم سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٤٥٨,٨٦٥	٠٠٠٠٠٤٣١,٥٨٨	٠١٢١٩	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	شركة حفريد عارف الضمراوي وامينه سعد ابوخلف
٠٠٠٠٠٣٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٠٥٦	٠١٠٦٥	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	عدنان عبد الكريم سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢١٠,٤٠٨	٠١٠٥١	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	معتز عبد الكريم سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٣٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢١٣,٥٧٢	٠١٠٦٩	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	سليمان عبد الكريم سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٣٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٢٤٠	٠١٠٦٠	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	فاروق عبد الكريم سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٤٦٣,٧٢٦	٠٠٠٠٠٢٣٢,٤٦٠	٠١٠٧٣	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	شركة حفريد عارف الضمراوي وامنه سعد وشركاه
٠٠٠٠٠٣٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٦٤	٠١٠٦١	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	شكيب عبد الكريم سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٣٧٣,٣٤٠	٠٠٠٠٠٢١٠,٣٠٨	٠١٠٥٥	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	عبد العزيز عبد الكريم سليمان
٠٠٠٠٠٢٥٥,٤٢٠	٠٠٠٠٠٢١١,١٧٦	٠١٠٤٧	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	سليمان عبد الكريم سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٣٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٩٤٨	٠١٠٤٤	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	دهاط احمد محمد محابري
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢١١,٣٣٢	٠١٠٤٩	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	عدنان عبد الكريم سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٣٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٣٣٢	٠١٠٧٦	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	عبد احمد صالح الذخري/مليه حامد عم وشركاه
٠٠٠٠٠٣٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٤,٩٠٤	٠١٠٦٤	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	عبد العزيز عبد الكريم سليمان
٠٠٠٠٠٤١٣,٣٣٦	٠٠٠٠٠٣٦٣,٧١٦	٠١٠٢٨	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	معتز عبد الكريم سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٣٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٣٩٢	٠١٠٤٥	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	شكيب عبد الكريم سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢١٥,٠٦٨	٠١٠٥٠	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	معتز عبد الكريم سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٣٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٠,٣٣٢	٠١٠٥٧	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	معتز عبد الكريم سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٣٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٧,٣٣٦	٠١٠٤٦	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	عبد العزيز عبد الكريم سليمان
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢٠٧,٠٨٤	٠١٠٥٢	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	عدنان عبد الكريم سليمان البلبيسي
٠٠٠٠٠٣٣٣,٦٤٠	٠٠٠٠٠٢٢٨,٥٥٢	٠١٠٤٢	٠٤ جريبنين الشرقي	٤	معتز عبد الكريم سليمان البلبيسي



قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٥٥,٤٢٠	٠٠٠٠٠٢١٠,٠٦٨	٠١٠٤٨	٠٤ جريذين الشرقي	٤	ابراهيم عبد الكريم سليمان البليبسي
٠٠٠٠٠٢٤٤,٥٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,٧٦٠	٠١٠٥٣	٠٤ جريذين الشرقي	٤	ابراهيم عبد الكريم سليمان البليبسي
٠٠٠٠٠٢٧٣,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٧,٢١٣	٠١٠٥٤	٠٤ جريذين الشرقي	٤	سليمان عبد الكريم سليمان البليبسي
٠٠٠٠٠٧٢٤,٦٨٠	٠٠٠٠٠٦٧٧,٠٠٨	٠٠٩٦٣	٠٤ جريذين الشرقي	٤	راشد علي احمد زغول وشركاه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢١٤,٧٧٦	٠٠٨٩١	٠٤ جريذين الشرقي	٤	نتاليا روجانسكي
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٥٢٤	٠٠٨٩٠	٠٤ جريذين الشرقي	٤	طلال محمد قاسم حلو
٠٠٠٠٠٢٧٣,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٧٨٠	٠٠٨٨٩	٠٤ جريذين الشرقي	٤	عزمي جميل عبد الفتاح زهري
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٢١٦	٠٠٨٨٨	٠٤ جريذين الشرقي	٤	علي محمود صالح عيد
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٢٩٦	٠٠٨٨٧	٠٤ جريذين الشرقي	٤	وائل حسن حموده عدوان
٠٠٠٠٠٢٠٨,٨٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,١٧٦	٠٠٨٩٩	٠٤ جريذين الشرقي	٤	احمد عبد الله سلامه لواما
٠٠٠٠٠٦٤١,٥٢٠	٠٠٠٠٠٢٢٩,٤٠٠	٠٠٩٠٠	٠٤ جريذين الشرقي	٤	مؤسسه اداره وتنمية اموال الايتام
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٢٦٩,٢٦٤	٠٠٩٠١	٠٤ جريذين الشرقي	٤	عفيف سعيد حسين موسى
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٤٥,٧٤٠	٠٠٩٩٦	٠٤ جريذين الشرقي	٤	حاتم محمود احمد عارفه
٠٠٠٠٠٠٤٤,٥٥٠	٠٠٠٠٠٢١٢,٠٠٠	٠٠٠١٧	٠٤ جريذين الشرقي	٤	محمد عوده فالح مصري
٠٠٠٠٠٦٣٠,١٣٦	٠٠٠٠٠٣٤٠,٥٣٦	٠١٠٠٥	٠٤ جريذين الشرقي	٤	اسماعيل ابراهيم جودت بليبسي وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠٠٠٠٢٨٧,٦٠٠	٠٠١٨٦	٤١ ام مويوبنة الشمالي	١٠	وصفي جليل يعقوب
٠٠٠٠٠٣٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٩٤٤	٠٠٤٠١	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٢٥	عيسى عقله حادرس
٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠	٠٠٠٠٠١٩٢,٨٠٠	٠٠١٨١	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	ايوب جميل يعقوب سليمان شعبان
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠١٩٩,٦٠٠	٠٠١٨٠	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	صالح حسان احمد عفانه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٠٠٠	٠٠١٧٩	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	ساميه عادل فؤاد مرمش
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٠٠٠٤٦٨,٨٠٠	٠٠٣٣٣	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	راشد جليل يعقوب
٠٠٠٠٠٠٣١,٦٨٠	٠٠٠٠٠٢٤٣,٢٠٠	٠٠١٧٧	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	رهيب جليل يعقوب
٠٠٠٠٠٤٠٧,٨٨٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٢٠٠	٠٠١٧٦	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	منذر ذويب يعقوب سليمان
٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٢٦٦,٨٠٠	٠٠١٧٥	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	اديب جليل يعقوب
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٨,٨٠٠	٠٠١٧٤	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	وصفي جليل يعقوب
٠٠٠٠٠٠٦٣,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢٧٠,٨٠٠	٠٠١٨٢	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	اديب جليل يعقوب
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٢٧,٦٠٠	٠٠١٨٥	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	رهيب جليل يعقوب
٠٠٠٠٠١٤٦,٥٢٠	٠٠٠٠٠٢٥٤,٨٠٠	٠٠١٨٤	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	راشد جليل يعقوب
٠٠٠٠٠٢٠٨,٨٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٦,٨٠٠	٠٠١٨٣	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	انور ابراهيم خليل قشطه
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٣٢,٨٠٠	٠٠١٩٠	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	صالح حسان احمد عفانه
٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٢٣١,٦٠٠	٠٠١٨٩	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	حسن حسان احمد عفانه
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٣٤,٤٠٠	٠٠١٨٨	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	سعدى حسان احمد عفانه
٠٠٠٠٠٢٧٣,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢١٩,٢٨٠	٠٠٣٧٤	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	عيسى عقله ابوديه
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٢٧٦,٧٨٨	٠٠٥٥٩	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	ليث شاكر جريس حادرس وشريكه
٠٠٠٠٠٢٧٣,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٢٧٦	٠٠٢٨٤	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	فارس جبرائيل عقله حادرس
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٤٠٨	٠٠٢٩١	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	فارس جبرائيل حادرس
٠٠٠٠٠٢٧٣,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢١٥,٢٢٠	٠٠٢٨٦	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	جلال ميخائيل حادرس وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٨٨٨	٠٠٤١١	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	ليث شاكر جريس حادرس وشريكه
٠٠٠٠٠٢٧٩,١٨٠	٠٠٠٠٠٢١٩,٤٦٤	٠٠٣٧٣	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	ليث شاكر جريس حادرس وشريكه
٠٠٠٠٠٢٧٣,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٢١,٦٢٨	٠٠٢٩٥	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	جلال مخائيل حادرس
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢١٩,١٨٨	٠٠٥٥٨	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	عيسى عقله ابوديه
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠١٧٧٣,٧٨٠	٠٠٣٨٢	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	عيسى عقله ابوديه وشركاه
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٣,٢٠٠	٠٠٥٥٧	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	عيسى عقله ابوديه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٦٩٦	٠٠٤٤٩	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	فارس جبرائيل حادرس
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢١٥,٩٥٦	٠٠٢٩٣	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	فارس جبرائيل حادرس
٠٠٠٠٠٢٤٤,٥٢٠	٠٠٠٠٠٢١٩,٢٢٤	٠٠٣٧٥	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	عيسى عقله ابوديه
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٦٤٠	٠٠٤٠٥	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	عيسى عقله ابوديه

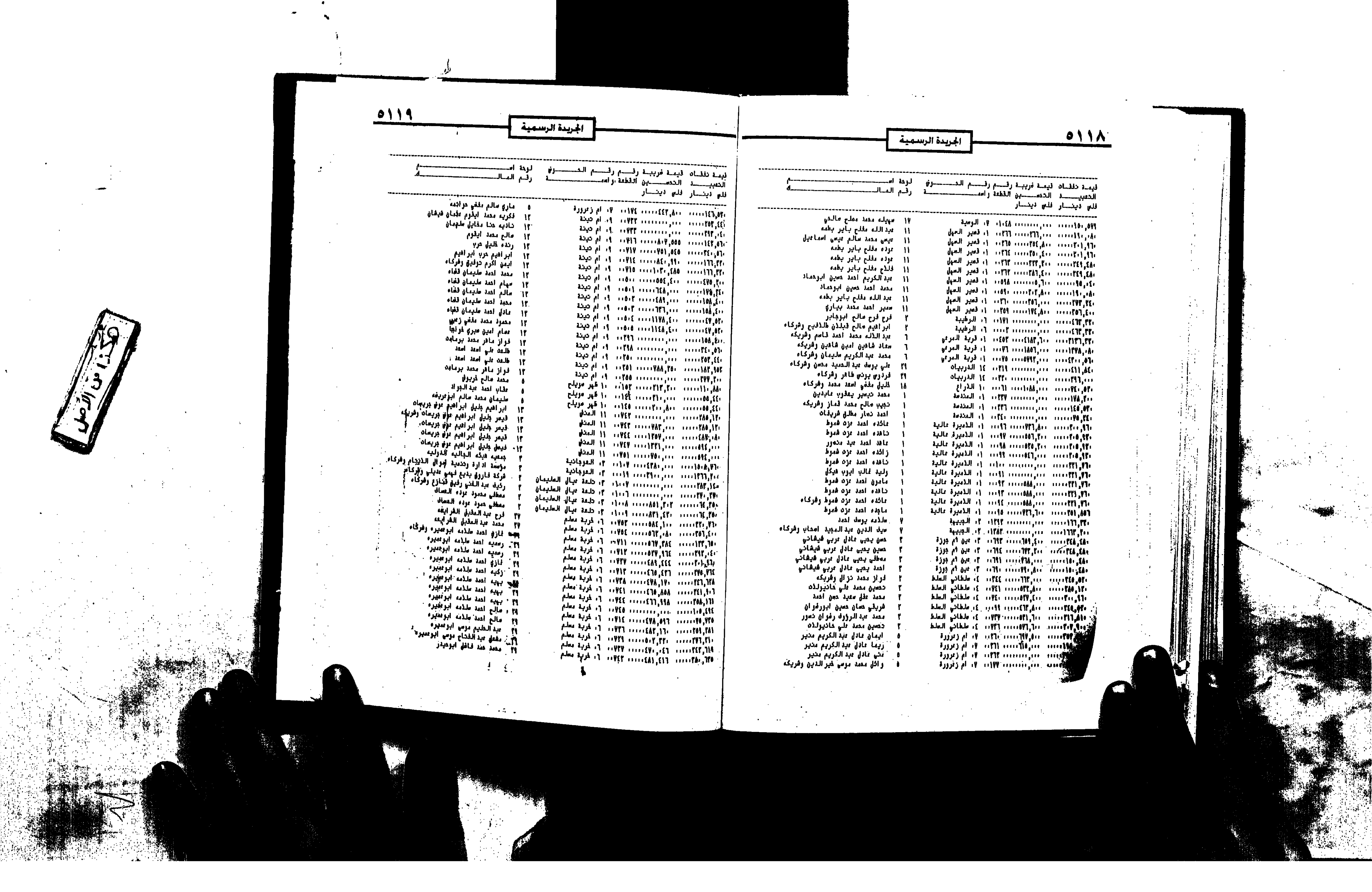
قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٨٠,٥٥٢	٠٠٥١٤	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	عيسى عقله ابوديه
٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٢٧٧,٣٣٢	٠٠٤٥١	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	فارس جبرائيل حادرس
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٥٨٤	٠٠٣٨٩	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	عيسى عقله ابوديه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٢٨٠	٠٠٣٩٧	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	ليث شاكر جريس حادرس وشريكه
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢١٤,٣٣٣	٠٠٣٨٣	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	شركه جريس حادرس
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٢٠١,١٩٦	٠٠٤١٣	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	عيسى عقله ابوديه
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢١٦,٠٠٨	٠٠٤٠٣	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	عيسى عقله ابوديه
٠٠٠٠٠٢٧٣,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٢٦,٣٠٤	٠٠٣٨٧	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	عيسى عقله ابوديه
٠٠٠٠٠٢٦٧,٣٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٢٦٤	٠٠٣٨٥	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	عيسى عقله ابوديه
٠٠٠٠٠٢٧٩,١٨٠	٠٠٠٠٠٢١٩,٢٩٦	٠٠٣٧٢	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	شكيب جريس حادرس
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٨٨٨	٠٠٤٠٧	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	ليث شاكر جريس حادرس وشريكه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٩٤٤	٠٠٣٩٩	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	فارس جبرائيل حادرس
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٨٨٨	٠٠٤٠٩	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	جمال مخائيل حادرس
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٢٧,٣٥٦	٠٠٤٥٠	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	فارس جبرائيل حادرس
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢٣٢,٩٣٦	٠٠٣٨٨	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	عيسى عقله ابوديه
٠٠٠٠٦٠٥٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٢٢	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	عيسى عقله ابوديه وشركاه
٠٠٠٠٠٥١١,٨٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢١٦	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	خالد جميل يعقوب شعبان وشريكه
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢١٢,٨٠٠	٠٠٢٢٢	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	وهيب جليل يعقوب
٠٠٠٠٠٢٩٣,٠٤٠	٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٢٢٣	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	وهيب جليل يعقوب
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٢١٢,٤٠٠	٠٠٢٦٦	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	محمد علي عبد الرزاق رجال
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٢٣,٦٠٠	٠٠٢٩٣	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	محمد علي عبد الرزاق رجال
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٦,٨٠٠	٠٠٢٧١	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	جمعيه مطاف الحمارنيه متعدده الاغراض
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٩٩,٢٠٠	٠٠٢٧٢	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	خلدون محمد ياسين طهبوني
٠٠٠٠٠٥٣٤,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٦٠٠	٠٠٢٧٣	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	خليل محمد ياسين طهبوني
٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٤٠٨,٠٠٠	٠٠٠٣٣	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	هيثم عصمت الياس باكير خورمه
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٣٤	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	رانيه عصمت الياس باكير خورمه
٠٠٠٠٠٢٧٣,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٣٥	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	فاديه عصمت الياس باكير خورمه
٠٠٠٠٠٤٦٣,٣٢٠	٠٠٠٠٠٢٧٩,٢٠٠	٠٠٠٣٦	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	جمانه عصمت الياس باكير خورمه
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٩٥,٢٠٠	٠٠٠٣٧	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	عصام عصمت الياس باكير خورمه
٠٠٠٠٠٤٥١,٤٤٠	٠٠٠٠٠٢٧٠,٠٠٠	٠٠٠٣٩	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	شركه جمال القاهر وشركاه
٠٠٠٠٠٤٦٩,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢٥٣,٢٠٠	٠٠٠٣١	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	لانا عصمت الياس باكير خورمه
٠٠٠٠٠٤٢٧,٦٨٠	٠٠٠٠٠٢٣٠,٠٠٠	٠٠٠٣٢	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	معتصم عصمت الياس باكير خورما
٠٠٠٠٠١٣٠,٦٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٠	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	عمر خليل محمد عمران
٠٠٠٠٠٠٩٨,٠١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٠٣	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	وجدان محمد ياسين طهبوني وشريكه
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٥٨,٨٠٠	٠٠٣٠٢	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	حسان محمد علي عبد الرزاق رجال وشركاه
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠١٩٥,٢٠٠	٠٠٣٠١	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	خلدون محمد ياسين طهبوني
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٠٠	٠٠٣٠٠	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	رشيد سعيد موسى الصالح
٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٦٠٠	٠٠٢٩٩	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	اسامه محمد ياسين طهبوني
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٢١٢,٤٠٠	٠٠٢٩٨	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	محمد علي عبد الرزاق رجال
٠٠٠٠٠٣٠٨,٨٨٠	٠٠٠٠٠٢٤٢,٠٠٠	٠٠٢٩٧	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	محمد علي عبد الرزاق رجال
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٠٤	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	عبد اللطيف امين صالح مرعي
٠٠٠٠٠٠٨٣,١٦٠	٠٠٠٠٠٢١٥,٦٠٠	٠٠٢٣٦	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	وهيب جليل يعقوب
٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠	٠٠٠٠٠٢١٦,٠٠٠	٠٠٢٣٣	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	جهاد محمد عبد الحافظ عيسى
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢١٦,٤٠٠	٠٠٢٣٢	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	خالد عبد الرزاق رشيد موسى
٠٠٠٠٠٢٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٢٢٣,٦٠٠	٠٠٢٢٩	٤١ ام مويوبنة الشمالي	٤٥	نائل عبد الحافظ ساري شابوه
٠٠٠٠٠٠٥٧,٩١٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٥٨	٤٢ ام مويوبنة الوسطى	٤٦	حسان صبحي حسن
٠٠٠٠٠١٧٣,٧٤٥	٠٠٠٠٠٢٢٤,٠٠٠	٠٠٤٥٧	٤٢ ام مويوبنة الوسطى	٤٦	حسان صبحي حسن مغربي

قيمة نفقات التعويض بالدينار فلس	قيمة ضريبة التحسين بالدينار فلس	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٣٢,٦٠٠	٠٠٤٥٤	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	عمر صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠١٦٧,٢٠٠	٠٠٤٥٣	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	مها صبحي حسن
٠٠٠٠٠١٦٩,٢٩٠	٠٠٠٠٠١٩٦,٨٠٠	٠٠٤٥٢	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	عماد خالد محمد شعبان
٠٠٠٠٠٢٩٦,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٩٣,٢٠٠	٠٠٤٥١	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	محمد محمود احمد مخلوف
٠٠٠٠٠١٨٧,٨٥٢	٠٠٠٠٠٢٠٤,٤٠٠	٠٠٤٥٠	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	حسن صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٠٠٠	٠٠٣٢٢	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	وليد صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠١٨٦,٨٠٠	٠٠٣١٩	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	اسامه صبحي حسن
٠٠٠٠٠٢٧٢,٢٥٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠٠٣١٧	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	خالد صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٦٣,٣٥٠	٠٠٠٠٠٢١١,٦٠٠	٠٠٣١٦	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	مها صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٨٥,١٣٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٤٠٠	٠٠٣١٥	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	حسن صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٧٤,٨٠٠	٠٠٣١٤	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	اسامه صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٦٣,٣٥٠	٠٠٠٠٠١٩٥,٢٠٠	٠٠٣٠٩	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	محمد علي شعبان بدي
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٩٤,٤٠٠	٠٠٣١٠	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	علياء صبحي حسن
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٩٦,٠٠٠	٠٠٣١١	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	خالد صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٧,٢٠٠	٠٠٣٠٦	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	جمعيه المساعده الخدميه الاجتماعيه
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٦٠٠	٠٠٣٠٧	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	حسن صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٢٠٤,٩٣٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٤٠٠	٠٠٣٠٨	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	شاهر اديب محمد عورتاني وشركاه
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٢١٠,٤٠٠	٠٠٣٠٤	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	علي صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٢١٠,٤٠٠	٠٠٣٠٣	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	عمر صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٢١١,٦٠٠	٠٠٣٠٠	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	مها صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٨٥,١٣٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٨٠٠	٠٠٢٩٩	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	محمد سعيد ابراهيم سالم
٠٠٠٠٠١٨٥,١٣٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٦٠٠	٠٠٢٩٦	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	عليا صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٩٠,٥٧٥	٠٠٠٠٠٢٠٢,٨٠٠	٠٠٣٥٣	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	هاني ابراهيم حسن
٠٠٠٠٠١٩٠,٥٧٥	٠٠٠٠٠٢٠٢,٨٠٠	٠٠٣٥٠	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	عمر صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٩٠,٥٧٥	٠٠٠٠٠٢٠٢,٨٠٠	٠٠٣٤٩	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	انتصار محمد مصطفى يافي
٠٠٠٠٠١٩٠,٥٧٥	٠٠٠٠٠٢٠٢,٨٠٠	٠٠٣٤٦	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	علي صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٩٠,٥٧٥	٠٠٠٠٠٢٠٢,٨٠٠	٠٠٣٤٥	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	حسان صبحي حسن
٠٠٠٠٠٤٣٥,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٨٦,٤٠٠	٠٠٣٤١	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	حسن صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٢٠٦,٩١٠	٠٠٠٠٠١٩٧,٦٠٠	٠٠٣٤٢	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	جمال محمود عبد الجابر عليان
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٥٠	٠٠٠٠٠١٨٣,٨٠٠	٠٠٣٤٣	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	زكيه يوسف علي كرز وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٥,٩٢٥	٠٠٠٠٠٢٠٤,٤٠٠	٠٠٣٤٤	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	تيسير مصطفى حسن قبان
٠٠٠٠٠١٥٥,٩٢٥	٠٠٠٠٠٢٠٥,٢٠٠	٠٠٣٤٧	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	عمر صبحي حسن
٠٠٠٠٠١٥٥,٩٢٥	٠٠٠٠٠٢٠٥,٦٠٠	٠٠٣٤٨	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	مها صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٥٥,٩٢٥	٠٠٠٠٠٢٠٦,٤٠٠	٠٠٣٥١	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	عليا صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٥٥,٩٢٥	٠٠٠٠٠٢٠٦,٨٠٠	٠٠٣٥٢	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	عمر صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٠٥٧,١١٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٥٥	٤٣ ام صويوينة الوسطى	٤٦	فؤاد محمد خضر محمد
٠٠٠٠٠٢٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠١٥٥,١٠٠	٠٠١٣٨	٤٤ ام صويوينة الغربي	٤٦	محمد احمد ابراهيم ابوحامد
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٠٩٩,٩٠٠	٠٠٦٠٤	٤٤ ام صويوينة الغربي	٤٦	موسى محمود احمد ابراهيم حامد
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠١٣٤,٧٠٠	٠٠١٣٧	٤٤ ام صويوينة الغربي	٤٦	فايز يوسف مصطفى ابوشيخه
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٠٥٤,٩٠٠	٠٠٦٠٢	٤٤ ام صويوينة الغربي	٤٦	موسى محمود احمد ابراهيم حامد
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٠٩٨,١٠٠	٠٠٠٨٤	٤٤ ام صويوينة الغربي	٤٦	ابراهيم محمد سلامه الاطرش
٠٠٠٠٠٢٤٣,٣١١	٠٠٠٠٠٥٦٧,٠٠٠	٠٠٠٩٩	٤٥ الحمرانية	٤٧	فهد محمد علي بدير وشريكه
٠٠٠٠٠٧١٨,٧٤٠	٠٠٠٠١٥٨٤,٠٠٠	٠٠١٤٤	٤٥ الحمرانية	٤٧	فهد محمد علي بدير وشريكه
٠٠٠٠٠٧٤٠,٥٢٠	٠٠٠٠٠٩٩٤,٢٠٠	٠٠١٤٥	٤٥ الحمرانية	٤٧	فهد محمد علي بدير وشريكه
٠٠٠٠٠٣٥٣,٩٢٥	٠٠٠٠١٠١٥,٢٠٠	٠٠١١٢	٤٥ الحمرانية	٤٧	عمر عثمان علي حميده وشريكه
٠٠٠٠٠٥٤٤,٥٠٠	٠٠٠٠٢٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٧	٤٥ الحمرانية	٤٧	فايز احمد قوتاش وشركاه
٠٠٠٠٠٢٤٠,٥٧٠	٠٠٠٠٠٣٦٩,٧٥٠	٠٠١٨٢	٤٥ الحمرانية	٤٧	احمد سلامه محمود ابوحميد سويطي

قيمة نفقات التعويض بالدينار فلس	قيمة ضريبة التحسين بالدينار فلس	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٣٣٨,٥٨٠	٠٠٠٠٠٣١٢,٠٠٠	٠٠١٨١	٤٥ الحمرانية	٤٧	مريم عبد الرحمن صبح
٠٠٠٠٠٣٧١,٢٥٠	٠٠٠٠٠٣٢٣,٢٥٠	٠٠١٨٠	٤٥ الحمرانية	٤٧	نعيمه صالح محمد قطي
٠٠٠٠٠٣٣١,٦٦٠	٠٠٠٠٠٣٥٢,٥٠٠	٠٠١٨٣	٤٥ الحمرانية	٤٧	ذيب حسن محمد القدسي وشركاه
٠٠٠٠٠١١٥,٨٣٠	٠٠٠٠٠٣٨٦,٢٥٠	٠٠١٨٥	٤٥ الحمرانية	٤٧	فيصل طه مزيد يوسف
٠٠٠٠٠٢٠٦,٩١٠	٠٠٠٠٠١٩٣,٦٠٠	٠٠١٧٧	٤٨ طيبدين الغربي	٥٦	صبيح مصطفى محمد وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٦,٩١٠	٠٠٠٠٠١٦٧,٢٠٠	٠٠١٧٨	٤٨ طيبدين الغربي	٥٦	حسن صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٢٠٦,٩١٠	٠٠٠٠٠١٦٧,٢٠٠	٠٠١٨١	٤٨ طيبدين الغربي	٥٦	حنيفه ابراهيم حسن
٠٠٠٠٠٣٢٨,٦٨٠	٠٠٠٠٠٢٩١,٦٠٠	٠٠١٨٢	٤٨ طيبدين الغربي	٥٦	مها صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٢١٩,٧٨٠	٠٠٠٠٠٧٩٥,٠٠٠	٠٠١٨٤	٤٨ طيبدين الغربي	٥٦	علياء صبحي حسن
٠٠٠٠١٠٠٧,٨٣٠	٠٠٠٠٤٩٢٠,٠٠٠	٠٠٢٥٢	٤٨ طيبدين الغربي	٥٦	شركه العربيه للمشاريع
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٦٣٠,٦٠٠	٠٠٢٥٥	٠١ البلد	٣	فاندي يعقوب سلامه
٠٠٠٠٠٣٥٩,٩٦٤	٠٠٠٠٠٤٩٠,٢٠٠	٠٠٠٥٦	٠١ البلد	٦	نعماه احمد خليل احمد القاضي وشريكه
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٤٥٦,٠٠٠	٠٠٠٧٠	٠١ البلد	٦	مبروك شعبان مبروك حسونه
٠٠٠٠٠٣٣٩,١٧٤	٠٠٠٠٠٤٤٨,٢٠٠	٠٠٠٨٥	٠١ البلد	٦	بدريه محمد ابراهيم الشيخ عبد الرحيم
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٩٩,٨٠٠	٠٠٣٩٩	٠١ البلد	٦	شركه محمود عبد القادر وماجد سعيد
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٣٠	٠٠٠٠٠٥٤١,٨٠٠	٠٠٤٢٣	٠١ البلد	٦	يوسف ابراهيم صالح الهيبي
٠٠٠٠٠٣٠٨,٨٨٠	٠٠٠٠٠٥٠٧,٦٠٠	٠٠٤٠٦	٠١ البلد	٦	خالد حسني عبد العزيز القزمر
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٥٧٩,٠٠٠	٠٠٤٢١	٠١ البلد	٦	شركه محمود ماهر ابوحشيش
٠٠٠٠٠٣٤٣,٥٤٠	٠٠٠٠٠٥٠٠,٤٠٠	٠٠٤٠١	٠١ البلد	٦	احمد مصطفى احمد عبده
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٤٣,٨٠٠	٠٠٤١٩	٠١ البلد	٦	طلال سعود دهيم شبايله
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٤٥٠,٦٠٠	٠٠٤١٨	٠١ البلد	٦	رفحه سلمان عبد القادر حسامي
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٤٩٩,٢٠٠	٠٠٤٠٣	٠١ البلد	٦	اسماعيل سعود دهيم شبايله
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٤٥٠,٦٠٠	٠٠٤١٦	٠١ البلد	٦	محمد سعود دهيم شبايله
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٥٣,٦٠٠	٠٠٤١٧	٠١ البلد	٦	سهام عادل عمر منصور وشريكه
٠٠٠٠٠١٣٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٤٦٨,٠٠٠	٠٠٤١٥	٠١ البلد	٦	فداء بشير ابراهيم عيرشي
٠٠٠٠٠٧٩٥,٩٦٠	٠٠٠٠٠٧٣٨,٦٠٠	٠٠١١٥	٠١ البلد	٦	فتحي سالم فلاح ذيابات
٠٠٠٠٠٦٥٣,٤٠٠	٠٠٠٠٠٥٠١,٦٠٠	٠٠٢٧٣	٠١ البلد	٦	غسان فخري موسى صالح
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٤٩١,٤٠٠	٠٠٢٧٩	٠١ البلد	٦	اسماء بهاء الدين عبد الله عادل
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٤٥٠,٦٠٠	٠٠٣٤٣	٠١ البلد	٦	طه فلاح دهيم شبايله
٠٠٠٠٠١٨٣,١٦٠	٠٠٠٠٠٤٥١,٢٠٠	٠٠٣٤٥	٠١ البلد	٦	منى محمد محمود ابوسته
٠٠٠٠٠٣٨٠,١٦٠	٠٠٠٠٠٤٨٣,٤٠٠	٠٠٢٧٤	٠١ البلد	٦	امنه محمد عبد الله مسامحه
٠٠٠٠٠٤٥٧,٣٨٠	٠٠٠٠٠٤٦٦,٢٠٠	٠٠٢٧٥	٠١ البلد	٦	عاطف منصور محمد منصور
٠٠٠٠٠٤٠٩,٨٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٦٥	٠١ البلد	٦	صبحي درفيل سليم حوارو
٠٠٠٠٠٢٢٣,٠٥٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣٥	٠١ البلد	٦	ابراهيم احمد عبد العزيز حمدان
٠٠٠٠٠٣٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٧٠	٠١ البلد	٦	عزه طاهر احمد مرعي
٠٠٠٠٠٣٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٥٨٩,٥٤٢	٠٠٥١١	٠١ البلد	٦	شركه يوسف حسني حسين المشايخ وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٩٦	٠١ البلد	٦	محمد جمعه عبد الله اسعد قاسم
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠٠٠٠٠٥٦٣,٨٠٠	٠٠١٠٩	٠١ البلد	٦	احمد صالح سالم وشريكه
٠٠٠٠٠٣٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٥٧٦,٦٠٠	٠٠٤٥٩	٠١ البلد	٦	سمر عبد الحليم محمد النابلسي وشركاه
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٦٤٤,٤٠٠	٠٠١١١	٠١ البلد	٦	موسى سعيد اسعد نجار
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٥٥٠,٢٠٠	٠٠٥٠٠	٠١ البلد	٦	بيتر بولس ايوب معلور
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠١٦٧	٠١ البلد	٦	عمر محمد عيسى ابوسعد
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٦٣٤,٠٠٠	٠٠٢٨٣	٠١ البلد	٦	صالحه فلاح دهيم شبايله
٠٠٠٠٠٢٠٩,٠٨٨	٠٠٠٠٠٤٤٨,٨٠٠	٠٠٢٨١	٠١ البلد	٦	تيسير ذيب عوده ابو العز
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٢٨٢	٠١ البلد	٦	خليل فلاح دهيم شبايله
٠٠٠٠٠٣١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٩٤٠,٨٠٠	٠٠٢٨٤	٠١ البلد	٦	طه فلاح دهيم شبايله
٠٠٠٠٠١٨٨,٤٩٦	٠٠٠٠٠٧٤٧,٦٠٠	٠٠٢٩٧	٠١ البلد	٦	طالب فلاح دهيم شبايله

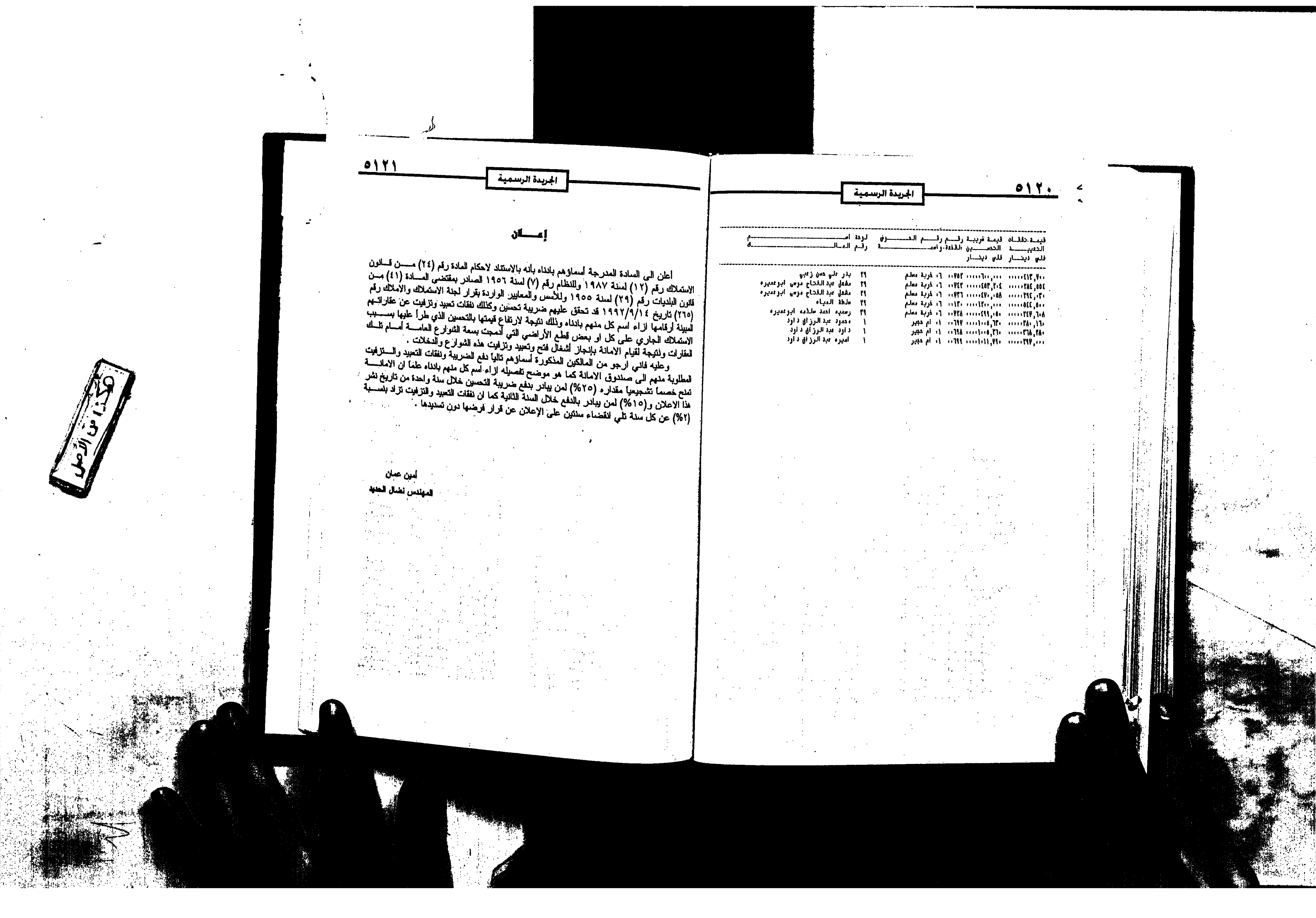
قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٠٨,٢٩٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٧٩	٠١ البلد	٦	بركات محمود مفلح مومني
٠٠٠٠٠٢٠٨,٢٩٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٧٨	٠١ البلد	٦	عصام حسني غنام
٠٠٠٠٠٢٥٥,٨١٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٦٠	٠١ البلد	٦	ياسين سليمان اسماعيل فلحوتي
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٨٦٨,٠٠٠	٠٠٠٦٤	٠١ البلد	٦	شحاده حنا شحاده صايغ وشركاه
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠١١٦٠,٠٠٠	٠٠٠٦٥	٠١ البلد	٦	شحاده حنا شحاده صايغ وشركاه
٠٠٠٠٠٤١٨,٢٧٥	٠٠٠٠١٣٦٤,٤٠٠	٠٠١٤٤	٠١ البلد	٦	صالح حسن عملان عليان وشريكه
٠٠٠٠٠٢٢٢,٠٠٧	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٤٣	٠١ البلد	٦	بدر اسماعيل يوسف ابولبن
٠٠٠٠٠٣٦١,٢٦٠	٠٠٠٠٠٦٩٠,٠٠٠	٠٠١٨٠	٠١ البلد	٦	حرب جاد الله محمود صالح
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٥٤	٠١ البلد	٦	سامر نادر عبد الكريم عبد الهادي
٠٠٠٠٠٣٣١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٧١٠,٤٠٠	٠٠١٨١	٠١ البلد	٦	احمد فؤاد احمد صالح
٠٠٠٠٠٣٣١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٦١٦,٢٠٠	٠٠٢٥٢	٠١ البلد	٦	محمد عطيه حرب خطيب
٠٠٠٠٠٣٣١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٦٣٣,٨٠٠	٠٠٢٥٠	٠١ البلد	٦	فاندي يعقوب سلامه
٠٠٠٠٠٣٣١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٥٨٣,٢٠٠	٠٠٢٤٩	٠١ البلد	٦	فاندي يعقوب سلامه
٠٠٠٠٠٣١٦,٢١٦	٠٠٠٠٠٦١٣,٦٠٠	٠٠٢٤٢	٠١ البلد	٦	فاندي يعقوب سلامه
٠٠٠٠٠٣١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٦٣٣,٢٠٠	٠٠٢٤٤	٠١ البلد	٦	فاندي يعقوب سلامه
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥٩٤,٠٠٠	٠٠٢٤٦	٠١ البلد	٦	فاندي يعقوب سلامه
٠٠٠٠٠٣٣٩,٩٧٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٤٣	٠١ البلد	٦	فاندي يعقوب سلامه
٠٠٠٠٠٢٥٨,١٩٢	٠٠٠٠٠٦٨٠,٤٠٠	٠٠٢٤١	٠١ البلد	٦	وليد محمد رجب بكر رشيد
٠٠٠٠٠١٣٤,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣٩	٠١ البلد	٦	احمد محمد احمد جابر
٠٠٠٠٠٥٠٣,١٢٨	٠٠٠٠٠٧٣١,٢٠٠	٠٠٢٣٨	٠١ البلد	٦	فاندي يعقوب سلامه
٠٠٠٠٠٢٢٥,٦٢٠	٠٠٠٠٠٠٥٥,٤٠٠	٠٠١٢١	٠٤ نايفة	٨	عبد الحليم فلاح فياض بشير وشركاه
٠٠٠٠٠١٢٨,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٦٦	٠٢ المغيراه	١٤	زيد محمد مرعي قنزع
٠٠٠٠٠١٢٨,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٦٧	٠٢ المغيراه	١٤	قاسم احمد قاسم زيد
٠٠٠٠١٣١٣,٧٥٠	٠٠٠٠٢١٠٠,٠٠٠	٠٠١٨٦	٠٢ المغيراه	١٤	شاكر جريس نادرس وشركاه
٠٠٠٠٠٣٢٤,٧٢٠	٠٠٠٠٠٤١٨,٤٠٠	٠٠٤١٠	٠٢ المغيراه	١٤	علي جميل خليل علي صالح
٠٠٠٠٠٧٩٢,٠٠٠	٠٠٠٠١٦٠٠,٠٠٠	٠٠١٧٤	٠٢ المغيراه	١٤	بنك الاردن
٠٠٠٠٠٣١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٢٧	٠٢ المغيراه	١٤	هديه جاد حبيشي
٠٠٠٠٠١٤١,٥٧٠	٠٠٠٠٠١٣٩,٦٦٨	٠٠٧٤٥	٠٢ المغيراه	١٤	جبرائيل عقله نادرس
٠٠٠٠٠٢٤٢,٥٥٠	٠٠٠٠٠٥٦٠,٠٠٠	٠٠١٧٥	٠٢ المغيراه	١٤	محمد طالب دروزه وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٢,٤٦٠	٠٠٠٠٠٠٧٣,٥٠٠	٠٠٣١٢	٠٢ المغيراه	١٤	محمد خضر علي عدوان
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣١٣	٠٢ المغيراه	١٤	نعيم احمد حسين جبر
٠٠٠٠٠٥٣٤,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٨	٠٩ برقع	١٩	محمود مفلح محمد خليل
٠٠٠٠٠٣١٦,٣١٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٢٣	٠٩ برقع	١٩	محمد كامل محمد امين وشركاه
٠٠٠٠٠٤٧٨,١٧٠	٠٠٠٠٠٢٧٨,٦٠٠	٠٢٠٢٤	٠٩ برقع	١٩	احمد صالح اسماعيل بيبرو وشركاه
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠٠٠٠٠١١٠,٤٠٠	٠٠٦٩٠	٠٩ برقع	١٩	هاشم محمد حسين فرن
٠٠٠٠٠١٣٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٠٩٧,٢٠٠	٠٢٥٨٢	٠٩ برقع	١٩	امين مصطفى محمود زق
٠٠٠٠٠١٣٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٠٩٧,٢٠٠	٠٢٥٨٢	٠٩ برقع	١٩	ابراهيم هاشم محمود احمد زق
٠٠٠٠١٤٢٨,٢٧٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١٣١	٠٨ الجندي	٢٨	الشركه العربيه للمستلزمات الغذائيه
٠٠٠٠١٤٩٦,٠٨٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٦٥	٠٨ الجندي	٢٨	فطي مفلح شهاب الدعجه وشركاه
٠٠٠٠٠١٩٤,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٣٣	٠٨ الجندي	٢٨	وليد خالد عبد المعطي الرجبي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٠٤,٩٢٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٢٨٤	٠٠٢٥٩	١٢ البريه	٤٧	عبد الرؤوف احمد يوسف عبد الرحمن
٠٠٠٠٠٢٠٤,٩٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,١١٦	٠٠٢٥٨	١٢ البريه	٤٧	احمد سعيد محمد قرماوي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٠٤,٩٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٠٠	٠٠٢٥٧	١٢ البريه	٤٧	عدنان ابراهيم عثمان ابو ذنب
٠٠٠٠٠٣٣٦,٣١٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٥٣٤	٠٠٢٥٦	١٢ البريه	٤٧	حسن علي محمد قرماوي
٠٠٠٠٠٠٨٠,١٩٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٢٨٠	٠٠٢٥٥	١٢ البريه	٤٧	محمد عبد الله بخيت حنيطي
٠٠٠٠٠١٥٧,١١٤	٠٠٠٠٠٢١٠,٦٨٤	٠٠٢٥٣	١٢ البريه	٤٧	علي جميل ناجي الجعافره وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٦,٠[illegible]	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٥٢	١٢ البريه	٤٧	احمد سعيد محمد قرماوي وشركاه

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٦٢	١٢ البريه	٤٧	نبيل علي محمد قرماوي
٠٠٠٠٠٤٣٣,٤٧١	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٦١	١٢ البريه	٤٧	عثمان يونس احمد عليان
٠٠٠٠٠٢٥٨,٣٩٠	٠٠٠٠٠٢١١,٠٨٠	٠٠٢٦٤	١٢ البريه	٤٧	نجاح عبد الجواد صالح الدحاس
٠٠٠٠٠١٨٧,١١٠	٠٠٠٠٠٢٤٢,٥٩٦	٠٠٢٦٥	١٢ البريه	٤٧	عثمان محمد شحاده قرماوي
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٥١	١٢ البريه	٤٧	عثمان محمد شحاده القرماوي
٠٠٠٠٠١٨٧,١١٠	٠٠٠٠٠٢٥٩,٤٦٨	٠٠٢٥٤	١٢ البريه	٤٧	حليمه عبد الله الخطيب
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٢٠٥,٦٠٠	٠٠٢٣١	١٢ البريه	٤٧	عبد الغني زكي بدران
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٢٧٢,٦٠٠	٠٠٢٣٢	١٢ البريه	٤٧	عبد الغني زكي بدران
٠٠٠٠٠٩٣٦,٥٤٠	٠٠٠٠١٣٧٦,٠٠٠	٠٠٠٧٥	١٢ البريه	٤٧	حسان عبد الحميد حمود ملدي
٠٠٠٠٠٣١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٦٢,٩٦٤	٠٠٥٤٣	١٢ البريه	٤٧	صندوق التقاعد والاعانات
٠٠٠٠٠٢٧٢,٢٥٠	٠٠٠٠٠٢١٥,٢٨٠	٠٠٥٤٢	١٢ البريه	٤٧	صندوق التقاعد والاعانات
٠٠٠٠٠٣١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢١٣,٥٦٤	٠٠٥٤٠	١٢ البريه	٤٧	صندوق التقاعد والاعانات
٠٠٠٠٠٣١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٧,٠٠٤	٠٠٥٢٨	١٢ البريه	٤٧	صندوق التقاعد والاعانات
٠٠٠٠٠٢٧٢,٢٥٠	٠٠٠٠٠٢٢٠,٠١٦	٠٠٥٣٦	١٢ البريه	٤٧	صندوق التقاعد والاعانات
٠٠٠٠٠٣١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٢١,٤٢٨	٠٠٥٣١	١٢ البريه	٤٧	ماجده محمود حسن عيسى
٠٠٠٠٠٢٥٠,٤٧٠	٠٠٠٠٠٢٣٢,٣٢٤	٠٠٥٤٤	١٢ البريه	٤٧	راضي محمد خميس جبر
٠٠٠٠٠٣١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٨٢٨	٠٠٥٤٥	١٢ البريه	٤٧	صندوق التقاعد والاعانات
٠٠٠٠٠٣١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠١٨٨,٢٥٦	٠٠٥٥٥	١٢ البريه	٤٧	عدنان عبد جمعه حبيب
٠٠٠٠٠٣١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٦٧,١٧٦	٠٠٤٥٤	١٢ البريه	٤٧	احمد يونس احمد عليان
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,١٢٨	٠٠٤٥٩	١٢ البريه	٤٧	عدنان عبد الكريم عبد الجليل
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٣٩,٠١٦	٠٠٥٦٥	١٢ البريه	٤٧	صندوق التقاعد والاعانات
٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,٩٦٤	٠٠٥٦٦	١٢ البريه	٤٧	صندوق التقاعد والاعانات
٠٠٠٠٠٨٦١,٦٩٦	٠٠٠٠١٠٩٦,٠٠٠	٠٠٠٣٠	١٣ الشخيه	٤٦	هاله هاني يوسف ابوحجله وشريكه
٠٠٠٠٠٨٦١,٦٩٦	٠٠٠٠١٠٣٦,٤٠٠	٠٠٠٣١	١٣ الشخيه	٤٦	احمد راضي محمد عمر
٠٠٠٠٠٣٧٠,٣٦٠	٠٠٠٠٠٥٤٤,٠٠٠	٠٠٠٤٨	١٣ الشخيه	٤٦	هاشم علي سليمان مصلح
٠٠٠٠٠٧١٨,٧٤٠	٠٠٠٠١٠٥٦,٠٠٠	٠٠٠٤٥	١٣ الشخيه	٤٦	محمد عيد شربكي وشريكه
٠٠٠٠٠٦٠٤,٢٩٥	٠٠٠٠٠٨٨٨,٠٠٠	٠٠٠٤٤	١٣ الشخيه	٤٦	صلاح علي مبيضين
٠٠٠٠٠٥٣٣,٦١٠	٠٠٠٠٠٧٨٤,٠٠٠	٠٠٠٣٧	١٣ الشخيه	٤٦	الياس سليم نحاس
٠٠٠٠٠٩٨٠,١٠٠	٠٠٠٠١١٨٢,٨٠٠	٠٠٠٣٦	١٣ الشخيه	٤٦	فخري عوض ابوطالب
٠٠٠٠١٠٣٩,٥٠٠	٠٠٠٠١٣١٨,٤٠٠	٠٠٠٣٩	١٣ الشخيه	٤٦	فوزي عيسى مرار
٠٠٠٠٠٥٤٦,٤٨٠	٠٠٠٠٠٧٣٦,٠٠٠	٠٠٠٣٨	١٣ الشخيه	٤٦	اكرم عيسى مرار
٠٠٠٠٠٤٣٥,٦٠٠	٠٠٠٠٠٦٤٠,٠٠٠	٠٠٠٤٢	١٣ الشخيه	٤٦	علي احمد علي اسماعيل وشركاه
٠٠٠٠١٠٣٤,٥٥٠	٠٠٠٠١١٨٤,٨٠٠	٠٠٠٤١	١٣ الشخيه	٤٦	ندى يعقوب زعمط
٠٠٠٠٠٧٨٤,٠٨٠	٠٠٠٠١١٧٧,٢٠٠	٠٠٠٤٠	١٣ الشخيه	٤٦	حسني علي قفطان روسان وشريكه
٠٠٠٠٢٣٦١,١٦٠	٠٠٠٠٣٤٣٦,٨٠٠	٠٠١٠٦	١٣ الشخيه	٤٦	عبد الكريم عطيوي بخيت حنيطي وشركاه
٠٠٠٠٠٤٥٩,٣٦٠	٠٠٠٠٠٩٢٨,٠٠٠	٠٠١٠٧	١٣ الشخيه	٤٦	خالد عطيوي بخيت
٠٠٠٠١٠٩١,٧٧٢	٠٠٠٠١٨٠٨,٠٠٠	٠٠١٠٥	١٣ الشخيه	٤٦	جوازي سليمان عطيوي بخيت وشركاه
٠٠٠٠٠٥١٦,٧٨٠	٠٠٠٠٠٨٤٠,٠٠٠	٠٠٠٣٥	١٣ الشخيه	٤٦	محمود اسحاق حامد عريدي
٠٠٠٠٠٤٥٩,٣٦٠	٠٠٠٠٠٩٢٨,٠٠٠	٠٠١٠٩	١٣ الشخيه	٤٦	ليلى عطيوي بخيت معاريد وشركاه
٠٠٠٠٠٣٨٥,٧٠٤	٠٠٠٠٠٧٧٩,٢٠٠	٠٠١٠٨	١٣ الشخيه	٤٦	جمعه عيد عيد عريضات وشركاه
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠٠٩٠٣,٠٠٠	٠٠١٢٢	١٣ الشخيه	٤٦	جمعه عيد عيد عريضات
٠٠٠٠٠٥٨٨,٠٦٠	٠٠٠٠٠٨٦٤,٠٠٠	٠٠٠٣٤	١٣ الشخيه	٤٦	فايز يوسف صالح
٠٠٠٠٠٧٠٧,٨٥٠	٠٠٠٠١٠٤٠,٠٠٠	٠٠٠٣٣	١٣ الشخيه	٤٦	ارقيه سلمان بخيت حنيطي
٠٠٠٠٠٧٠٧,٨٥٠	٠٠٠٠٠٣٦٠,٨٢٠	٠٠٠٣٢	١٣ الشخيه	٤٦	عبسا علي فارس احمد المعاريد
٠٠٠٠٠٥٨٢,١٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣٢	٢٥ فروع حمدة	٤٩	دعجه عطيوي بخيت وشركاه
٠٠٠٠٠٥٨٢,١٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٣١	٢٥ فروع حمدة	٤٩	هشام عبد الرزاق رشيد دحلة وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٠,٥٧٩	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٤٩	٠٧ الوسية	١٧	ممدوح عبد الرحمن محمد ابوحسان وشركاه



قيمة دفعات التعويض فلس دينار	قيمة تقريبية الحصص فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
١٥٠,٥٧٩	٠,٠٠٠	١٠٤٨	٠٧ الوسية	١٧	سهيله محمد مصلح صالحي
١١٠,٠٨٠	٢٦٦,٠٠٠	٠٢٦٦	٠١ قصير السهل	١١	عبد الله مفلح باير بطمه
٢٠١,٩٦٠	٢٥٤,٨٠٠	٠٢٦٥	٠١ قصير السهل	١١	عيسى محمد سالم عيسى اسماعيل
٢٠١,٩٦٠	٢٥٠,٤٠٠	٠٢٦٤	٠١ قصير السهل	١١	عوده مفلح باير بطمه
٢٤٩,٤٨٠	٣٢٣,٢٠٠	٠٢٦٣	٠١ قصير السهل	١١	عوده مفلح باير بطمه
٢٤٩,٤٨٠	٢٨٦,٤٠٠	٠٢٦٢	٠١ قصير السهل	١١	فلاح مفلح باير بطمه
٩٥,٠٤٠	٥,٦٠٠	٠٥٩٨	٠١ قصير السهل	١١	عبد الكريم احمد حسين ابوحماد
١٩٠,٠٨٠	٢٠٢,٨٠٠	٠٥٩٠	٠١ قصير السهل	١١	محمد احمد حسين ابوحماد
٢٧٣,٢٤٠	٣٥٦,٠٠٠	٠٢٦٠	٠١ قصير السهل	١١	عبد الله مفلح باير بطمه
٣٥٦,٤٠٠	١٧٤,٨٠٠	٠٢٥٩	٠١ قصير السهل	١١	سمير احمد محمد بياري
٤٦٣,٣٢٠	٠,٠٠٠	٠١٧١	٠٦ الرطيبة	٢	فرح فرح صالح ابوجابر
٤٦٣,٣٢٠	٠,٠٠٠	٠٠٠٢	٠٦ الرطيبة	٢	ابراهيم صالح قبلان طلافيح وشركاه
٣١٣٦,٣٢٠	٤١٨٣,٦٠٠	٠٤٥٣	٠١ قرية المرعي	٦	عبد الاله محمد احمد قاسم وشريكه
١٣٧٨,٠٨٠	١٨٥٦,٠٠٠	٠٠٧٦	٠١ قرية المرعي	٦	سعاد شاهين امين شاهين وشريكه
٤٣٠٠,٥٦٠	٥٧٩٢,٠٠٠	٠٠٧٥	٠١ قرية المرعي	٦	محمد عبد الكريم سليمان وشركاه
٤١١,٨٤٠	٠,٠٠٠	٠٢١٩	١٤ الدريبات	٢٩	علي يوسف عبد الحميد محسن وشركاه
٣٩٦,٠٠٠	٠,٠٠٠	٠٢٢٠	١٤ الدريبات	٢٩	فردوس يونس طاهر وشركاه
٧٤٠,٥٣٠	١٠٨٨,٠٠٠	٠٠٦١	١٠ الذراع	١٨	خليل مفضي اسعد محمد وشركاه
١٧٨,٢٠٠	٠,٠٠٠	٠٢٣٧	٠١ المذنمة	١	محمد خيسر يعقوب عابدين
١٤٥,٥٣٠	٠,٠٠٠	٠٢٣٦	٠١ المذنمة	١	نجيب صالح محمد قماز وشريكه
٧٥,٢٤٠	٠,٠٠٠	٠٢٤٠	٠١ المذنمة	١	احمد نمار مطلق شريفات
٢٠٠,٩٦٠	٧٣٦,٨٠٠	٠٠٩٦	٠١ الاميرة عالية	١	عائده احمد عزه هموط
٢٠٥,٩٢٠	٥٥٦,٢٠٠	٠٠٩٧	٠١ الاميرة عالية	١	خالده احمد عزه هموط
٢٠٥,٩٢٠	٥٢٥,٢٠٠	٠٠٩٨	٠١ الاميرة عالية	١	عاهد احمد عبد منصور
٢٠٥,٩٢٠	٥٤٦,٠٠٠	٠٠٩٩	٠١ الاميرة عالية	١	رائده احمد عزه هموط
٢٢١,٧٦٠	٠,٠٠٠	٠١٠٠	٠١ الاميرة عالية	١	خالده احمد عزه هموط
٢٢١,٧٦٠	٠,٠٠٠	٠٠٩١	٠١ الاميرة عالية	١	وليد غالب ايوب هيكل
٢٢١,٧٦٠	٥٨٨,٠٠٠	٠٠٩٢	٠١ الاميرة عالية	١	مأمون احمد عزه هموط
٢٢١,٧٦٠	٥٨٨,٠٠٠	٠٠٩٣	٠١ الاميرة عالية	١	خالده احمد عزه هموط
٢٢١,٧٦٠	٥٨٨,٠٠٠	٠٠٩٤	٠١ الاميرة عالية	١	عائده احمد عزه هموط وشركاه
٢٥١,٨٥٦	٧٢٦,٦٠٠	٠٠٩٥	٠١ الاميرة عالية	١	ماجده احمد عزه هموط
١٦٦,٣٢٠	٠,٠٠٠	١٣٩٢	٠٢ الجبيهة	٧	سلامه يوسف احمد
١٦٦٣,٢٠٠	٠,٠٠٠	١٣٨٣	٠٢ الجبيهة	٧	سيف الدين عبد المجيد اصحاب وشركاه
٢٤٨,٤٨٠	٦٥٩,٤٠٠	٠٦٩٣	٠٣ عين ام جوزة	٣	حسن يحيى عادل عربي شيشاني
٢٤٨,٤٨٠	٦٧٢,٢٠٠	٠٦٩٤	٠٣ عين ام جوزة	٣	حسين يحيى عادل عربي شيشاني
١٥٠,٤٨٠	٣٦٨,٠٠٠	٠٦٩١	٠٣ عين ام جوزة	٣	مصطفى يحيى عادل عربي شيشاني
١٥٠,٤٨٠	٧٩٠,٨٠٠	٠٦٩٠	٠٣ عين ام جوزة	٣	احمد يحيى عادل عربي شيشاني
٢٤٥,٥٢٠	٦٦٣,٠٠٠	٠٣٤٤	٠٤ سلطاني السلط	٢	فراز محمد نزال وشريكه
٢٨٥,١٢٠	٥٣٣,٨٠٠	٠٧٤١	٠٤ سلطاني السلط	٢	حسين محمد علي خانيولده
٣٠٠,٩٦٠	٥٢٧,٤٠٠	٠٧٤٠	٠٤ سلطاني السلط	٢	محمد عقل سعيد حسن احمد
٢٤٩,٥٣٠	٤٦٣,٨٠٠	٠٠٩٩	٠٤ سلطاني السلط	٢	شريقي حسان حسين ابورشوان
٣١٦,٨١٠	٥٣١,٦٠٠	٠٧٣٧	٠٤ سلطاني السلط	٢	محمد عبد الرؤوف رضوان نمور
٢٠٧,٩٠٠	٥٧٦,٦٠٠	٠٧٣٦	٠٤ سلطاني السلط	٢	حسين محمد علي خانيولده
[illegible]	٦٩٧,٥٠٠	٠٢٦٠	٠٧ ام زعرورة	٥	ايمان عادل عبد الكريم منير
[illegible]	٦١٥,٠٠٠	٠٢٦١	٠٧ ام زعرورة	٥	ريما عادل عبد الكريم منير
[illegible]	٠,٠٠٠	٠٢٦٢	٠٧ ام زعرورة	٥	مني عادل عبد الكريم منير
[illegible]	٠,٠٠٠	٠١٧٧	٠٧ ام زعرورة	٥	وائل محمد موسى خير الدين وشريكه

قيمة دفعات التعويض فلس دينار	قيمة تقريبية الحصص فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
١٤٦,٥٢٠	٤٤٢,٨٠٠	٠١٧٤	٠٧ ام زعرورة	٥	ماري سالم مفضي حواتمه
٢٥٣,٤٤٠	٠,٠٠٠	٠٧٣٢	٠٩ ام حينة	١٢	ذكريه محمد ايقوم عثمان شيشان
٢٩٣,٠٤٠	٠,٠٠٠	٠٧٣٣	٠٩ ام حينة	١٢	ناديه حنا مخايل سلومان
١٤٣,٥٦٠	٨٠٧,٥٥٥	٠٧١٦	٠٩ ام حينة	١٢	صالح محمد ايقوم
٣٤٠,٥٦٠	٧٥١,٥٤٥	٠٧١٧	٠٩ ام حينة	١٢	رنده خليل حرب
١٦٦,٣٢٠	٨٤٠,٩٩٠	٠٧١٤	٠٩ ام حينة	١٢	ابراهيم حرب ابراهيم
١٦٦,٣٢٠	١٠٣٠,٤٨٥	٠٧١٥	٠٩ ام حينة	١٢	ايمن اكرم توفيق وشركاه
٤٧٥,٢٠٠	٥٥٤,٤٠٠	٠٥٠٠	٠٩ ام حينة	١٢	محمد احمد سليمان قضاه
١٧٨,٢٤٠	٦٤٨,٠٠٠	٠٥٠١	٠٩ ام حينة	١٢	سهام احمد سليمان قضاه
١٥٨,٤٠٠	٤٨٩,٠٠٠	٠٥٠٢	٠٩ ام حينة	١٢	سالم احمد سليمان قضاه
١٥٨,٤٠٠	٦٣٦,٠٠٠	٠٥٠٣	٠٩ ام حينة	١٢	مجيد احمد سليمان قضاه
٤٧,٥٢٠	١١٧٨,٤٠٠	٠٥٠٤	٠٩ ام حينة	١٢	عادل احمد سليمان قضاه
٤٧,٥٢٠	١١٤٨,٤٠٠	٠٥٠٥	٠٩ ام حينة	١٢	محمود محمد مفضي زعبي
١٥٨,٤٠٠	٠,٠٠٠	٠٢٩٦	٠٩ ام حينة	١٢	عصام امين صبري خواجا
٣٤٠,٥٦٠	٠,٠٠٠	٠٢٩٨	٠٩ ام حينة	١٢	فواز ماهر محمد برماوه
٢٥٣,٤٤٠	٠,٠٠٠	٠٢٥٠	٠٩ ام حينة	١٢	طلعت علي اسعد اسعد
١٨٢,١٥٢	٧٨٨,٢٥٠	٠٢٥١	٠٩ ام حينة	١٢	طلعت علي اسعد اسعد
٢٧٧,٢٠٠	٠,٠٠٠	٠٢٥٥	٠٩ ام حينة	١٢	فواز ماهر محمد برماوه
١١٠,٨٨٠	٢١٣,٢٠٠	٠١٥٢	١٠ ظهر مريلج	٥	محمد صالح خريوش
٥٥,٤٤٠	٢١٠,٠٠٠	٠١٤٤	١٠ ظهر مريلج	٥	عقاب احمد عبد الجواد
٥٥,٤٤٠	٢٠٠,٨٠٠	٠١٤٥	١٠ ظهر مريلج	٥	سليمان محمد سالم ابوعريفه
٢٨٥,١٢٠	٠,٠٠٠	٠٧٤٢	١١ المدنى	١٣	ابراهيم جليل ابراهيم عوض جريسات
٢٨٥,١٢٠	٧٨٣,٠٠٠	٠٧٤٣	١١ المدنى	١٣	قيصر جليل ابراهيم عوض جريسات وشريكه
٤٨٧,٠٨٠	١٢٥٧,٠٠٠	٠٧٤٤	١١ المدنى	١٣	قيصر جليل ابراهيم عوض جريسات
٥٩٤,٠٠٠	١٣٣١,٠٠٠	٠٧٤٧	١١ المدنى	١٣	قيصر جليل ابراهيم عوض جريسات
٥٩٤,٠٠٠	٧٥٠,٠٠٠	٠٧٥١	١١ المدنى	١٣	فيصل جليل ابراهيم عوض جريسات
١٥٠٨,٧٦٠	٤٢٨٠,٠٠٠	٠١٠٧	٠٣ العوجانية	٣	جمعيه شبكه الجاليه الدوليه
١٣٦٦,٢٠٠	٣٩٠٠,٠٠٠	٠٠١٩	٠٣ العوجانية	٣	مؤسسة ادارة وتنمية اموال الايتام وشركاه
٢٨٣,١٤٠	٠,٠٠٠	١٠٠٧	٠٣ خلعة عيال السليمان	٣	شركة فاروق بديع فهمي عديلي وشركاه
٢٧٠,٢٩٠	٠,٠٠٠	١٠٠٦	٠٣ خلعة عيال السليمان	٣	رفيق عبد الغني رفيق قنازع وشركاه
٦٤,٢٥٠	٨٥١,٣٠٢	١٠٠٨	٠٣ خلعة عيال السليمان	٣	مصطفى محمود عوده العساف
٦٤,٢٥٠	٨٣١,٤٢٠	١٠٠٩	٠٣ خلعة عيال السليمان	٣	مصطفى حمود عوده العساف
٣٣٠,٧٦٠	٥٨٤,١٠٠	٠٧٥٣	٠٦ خربة مسلم	٢٧	فرج عبد المقبل الفرايحه
٣٥٦,٤٠٠	٥٦٣,٠٨٠	٠٧٥٤	٠٦ خربة مسلم	٢٧	محمد عبد المقبل الفرايحه
١٣٣,٦٥٠	٥٦٧,٢٨٤	٠٧١١	٠٦ خربة مسلم	[illegible]	فازع احمد سلامه ابوعميره وشركاه
٢٩٣,٠٤٠	٥٢٧,٩٦٤	٠٧١٢	٠٦ خربة مسلم	٢٩	رسميه احمد سلامه ابوعميره
٢٠١,٩٦٠	٤٨٩,٤٤٤	٠٧٢٧	٠٦ خربة مسلم	٢٩	رسميه احمد سلامه ابوعميره
٢٧٥,٧٦٤	٤٦٥,٤٣٦	٠٧١٣	٠٦ خربة مسلم	٢٩	فازع احمد سلامه ابوعميره
٢٤٦,٦٢٨	٤٧٨,١٧٠	٠٧٢٨	٠٦ خربة مسلم	٢٩	زكيه احمد سلامه ابوعميره
٢٤١,٤٠٦	٤٦٥,٨٥٨	٠٧٤١	٠٦ خربة مسلم	[illegible]	بهيه احمد سلامه ابوعميره
٢٥٨,١٦١	٤٦٦,٩٩٨	٠٧٤٤	٠٦ خربة مسلم	٢٩	بهيه احمد سلامه ابوعميره
١٠٥,٤٩٤	٠,٠٠٠	٠٧٤٥	٠٦ خربة مسلم	٢٩	بهيه احمد سلامه ابوعميره
٧٥,٧٢٥	٤٧٨,٥٩٦	٠٧١٤	٠٦ خربة مسلم	٢٩	صالح احمد سلامه ابوعميره
٢٥٩,٢٨١	٤٨٢,١٦٠	٠٧٢٦	٠٦ خربة مسلم	٢٩	صالح احمد سلامه ابوعميره
٢٧٦,٣١٠	٥٠٢,٣٢٠	٠٧٢٩	٠٦ خربة مسلم	٢٩	عبد الحليم موسى ابوعميره
٢٤٢,٦١٨	٤٧٠,٠٤٦	٠٧٣٧	٠٦ خربة مسلم	٢٩	مشعل عبد الفتاح موسى ابوعميره
٢٥٠,٦٣٥	٤٨١,٤١٦	٠٧٤٢	٠٦ خربة مسلم	٢٩	محمد حمد فاضل ابوحيدر



قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٤١٣,٧٠٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٧٥٢	٠٦ خربة مسلم	٢٩	بدر علي حسن زعبي
٠٠٠٠٠٢٨٤,٥٥٤	٠٠٠٠٠٤٥٣,٢٠٤	٠٠٧٤٣	٠٦ خربة مسلم	٢٩	مشعل عبد الفتاح موسى ابوعميره
٠٠٠٠٠٢٩٤,٠٣٠	٠٠٠٠٠٤٧٠,٠٥٨	٠٠٧٣٦	٠٦ خربة مسلم	٢٩	مشعل عبد الفتاح موسى ابوعميره
٠٠٠٠٠٥٤٤,٥٠٠	٠٠٠٠١٢٠٠,٠٠٠	٠٠١٣٠	٠٦ خربة مسلم	٢٩	سلطة المياه
٠٠٠٠٠٢٤٧,٦٠٨	٠٠٠٠٠٤٩٩,٠٥٠	٠٠٧٢٨	٠٦ خربة مسلم	٢٩	رسميه احمد سلامه ابوعميره
٠٠٠٠٠٣٨٠,١٦٠	٠٠٠٠١٠٠٥,٦٣٠	٠٠٦٩٧	٠١ ام حجير	١	محمود عبد الرزاق داود
٠٠٠٠٠٣٦٨,٢٨٠	٠٠٠٠١٠٠٥,٢٦٠	٠٠٦٩٨	٠١ ام حجير	١	داود عبد الرزاق داود
٠٠٠٠٠٣٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠١٠١١,٧٩٠	٠٠٦٩٩	٠١ ام حجير	١	اميره عبد الرزاق داود

إعــــلان

اعلن الى السادة المدرجة أسماؤهم بادناه بانه بالاستناد لاحكام المادة رقم (٢٤) مـــن قـانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى المـادة (٤١) مـن قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللأسس والمعايير الواردة بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتـهم المبينة ارقامها ازاء اسم كل منهم بادناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بســبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الأراضي التي أدمجت بسعة الشوارع العامـــة أمـام تلـك العقارات ونتيجة لقيام الامانة بإنجاز أشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فاني ارجو من المالكين المذكورة اسماؤهم تاليا دفع الضريبة ونفقات التعبيد والـتزفيت المطلوبة منهم الى صندوق الامانة كما هو موضح تفصيله ازاء اسم كل منهم بادناه علما ان الامانـــة تمنح خصما تشجيعيا مقداره (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحدة من تاريخ نشر هذا الاعلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنة الثانية كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنسـبة (٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الإعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

امين عمان

المهندس نضال الحديد

قيمة نفقات التحديد فلس دينار	قيمة تقريبية التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٠٢٩,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣١٤	٣٤ ام حينة الشمالي	٣٥	محمد عوده خليفه علاونه وشريكه
٠٠٠٠٠٠٦٧,٣٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٧١	٣٤ ام حينة الشمالي	٣٥	احمد خلف علي شوبكي
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٧٥	٣٤ ام حينة الشمالي	٣٥	اسمى نمر مصطفى خليل
٠٠٠٠٠٢٨١,١٦٠	٠٠٠٠٠١٠٥,٦٠٠	٠١٢٥١	٣٥ ام حينة الجنوبي	٣٦	محمد حسين عيسى شعبان
٠٠٠٠٠١٢٢,٧٦٠	٠٠٠٠٠١٠٢,٩٠٠	٠١٢٥٢	٣٥ ام حينة الجنوبي	٣٦	محمد اسماعيل محمد علان
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢٥٨	٣٥ ام حينة الجنوبي	٣٦	سبحيه زهدي احمد ابو العدين
٠٠٠٠٠٠٥١,٤٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢٠٤	٣٥ ام حينة الجنوبي	٣٦	خلوده ادريس خورمه
٠٠٠٠٠٠٦٣,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢٠٥	٣٥ ام حينة الجنوبي	٣٦	خلوده ادريس خورمه
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢٠٦	٣٥ ام حينة الجنوبي	٣٦	خلوده ادريس خورمه
٠٠٠٠٠٥٣٤,٦٠٠	٠٠٠٠٠٣٤٨,٣٧٨	٠٠٣٤٧	٥٧ مرج الحمام الغربي	٥١	محمد ذيب حسن يوسف قيدرقه
٠٠٠٠٠٤٠٩,٨٦٠	٠٠٠٠٠٥٣١,٦٦٦	٠٠٣١١	٥٧ مرج الحمام الغربي	٥١	عبد الهادي احمد عبد الهادي
٠٠٠٠٠١٦٠,٢٨٠	٠٠٠٠٠٦١٥,٠٠٠	٠٠١٦٩	٥٧ مرج الحمام الغربي	٥١	ناظله محمد جعبري
٠٠٠٠٠٢٣٣,٠٩١	٠٠٠٠٠٥٢٨,٣٦٦	٠٠٢٥٠	٥٧ مرج الحمام الغربي	٥١	سميره امين مغربي صباغ
٠٠٠٠٠٤٣٣,٦٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١١٥	٠٧ الوسية	١٢	نايف منور حديد وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨٣,٧٦٣	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٦٧٤	٠٧ الوسية	١٢	عايض بن رجا الحويان
٠٠٠٠٠٢٢١,٩٥٧	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٦٧٥	٠٧ الوسية	١٢	عايض بن رجا الحويان
٠٠٠٠٠٢٢١,٩٥٧	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٦٧٦	٠٧ الوسية	١٢	عايض بن رجا الحويان
٠٠٠٠٠١٦٩,٩٤٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٦٨٤	٠٧ الوسية	١٢	عايض بن رجا الحويان
٠٠٠٠٠٦٤٣,٥١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٠٥	٠٧ الوسية	١٢	شركه المركزيه لمواد البناء
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠١٥٤,٨٠٠	٠٠٤٣٩	٠١ قصير السهل	١١	حامد عبد الله مفلح بابر
٠٠٠٠٠٣٦٦,٨٠٥	٠٠٠٠٠٣٥١,٢٠٠	٠٠٢٣٨	٠١ قصير السهل	١١	حامد عبد الله مفلح وشركاه
٠٠٠٠٠١٤١,٧٦٨	٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٠٠	٠٠٩٨٢	٠١ قصير السهل	١١	محمد مناور شحيوي حديد
٠٠٠٠٠٣٧١,٨٤٤	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠٠٩٨٣	٠١ قصير السهل	١١	احمد مناور شحيوي حديد
٠٠٠٠٠٣١٨,٢٨٥	٠٠٠٠٠٢٠٠,٨٠٠	٠٠٩٨١	٠١ قصير السهل	١١	محمود مناور شحيوي حديد
٠٠٠٠٠٣٣٣,٨٢٨	٠٠٠٠٠٢٠٢,٤٠٠	٠٠٩٨٠	٠١ قصير السهل	١١	احمد مناور شحيوي حديد
٠٠٠٠٠٣٣٩,٨٦٨	٠٠٠٠٠٢٠١,٢٠٠	٠٠٩٧٨	٠١ قصير السهل	١١	عادل مناور شحيوي حديد
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٢٨١,٦٠٠	٠٠٩٧٦	٠١ قصير السهل	١١	ضيف الله مناور شحيوي حديد
٠٠٠٠٠١٤٧,٠١٥	٠٠٠٠٠٣٥٣,٦٠٠	٠٠٩٧٥	٠١ قصير السهل	١١	ضيف الله مناور شحيوي حديد
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٧٩	٠١ قصير السهل	١١	محمد مناور شحيوي حديد
٠٠٠٠٠٣٣٩,٥٤٠	٠٠٠٠٠٥٥٦,٨٠٠	٠٠٩٨٨	٠١ قصير السهل	١١	ضيف الله مناور شحيوي حديد
٠٠٠٠٠٣١٣,٢٥٥	٠٠٠٠٠٤٦٤,٤٠٠	٠٠٩٨٧	٠١ قصير السهل	١١	عادل مناور شحيوي حديد
٠٠٠٠٠٣١٥,٦٣٣	٠٠٠٠٠٤٥٣,٢٠٠	٠٠٩٨٦	٠١ قصير السهل	١١	احمد مناور شحيوي حديد
٠٠٠٠٠٣١٥,٦٣٣	٠٠٠٠٠٤٥٠,٠٠٠	٠٠٩٨٥	٠١ قصير السهل	١١	عبد الله مناور شحيوي حديد
٠٠٠٠٠٣٣٥,٤١٣	٠٠٠٠٠٤٤٠,٤٠٠	٠٠٩٨٤	٠١ قصير السهل	١١	عبد الله مناور شحيوي حديد
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٢٠	٠١ قصير السهل	١١	عبد الله مفلح بابر بطمه
٠٠٠٠٠١١٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٩٩,٦٠٠	٠٠٥٣٩	٠١ قصير السهل	١١	عبد الله فلاح مفلح حديد
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٤٢	٠١ قصير السهل	١١	زينب سالم احمد ابو اشفيق
٠٠٠٠٣٣٧٨,٨٨٠	٠٠٠١١٠٤٠,٠٠٠	٠٠٠٥٣	٠١ قصير السهل	١٧	احمد سالم عيسى قطارنه وشركاه
٠٠٠٠١٣١١,٧٦٠	[illegible]	٠٠٠٦٣	٠١ قصير السهل	١٧	جبرائيل عقله حادرس وشركاه
٠٠٠٠٠٢٤٠,٩٥٦	٠٠٠٠١٠٧٨,٠٠٠	٠٠٥٥٧	٠١ قصير السهل	١٧	فهد ابراهيم سالم قهيوي
٠٠٠٠٠٥٩٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٩٤٣,٠٠٠	٠٠٥٥٨	٠١ قصير السهل	١٧	خالد ابراهيم سالم قهيوي
٠٠٠٠٠٤١٨,٨٠٠	٠٠٠٠١١١٦,٠٠٠	٠٠٥٥٩	٠١ قصير السهل	١٧	عمر محمد حسين ناطور
٠٠٠٠٠٤١٥,٨٠٠	٠٠٠٠١٢٠٨,٠٠٠	٠٠٥٦٠	٠١ قصير السهل	١٧	خالد ابراهيم سالم قهيوي
٠٠٠٠٠٦١١,٦٣٣	٠٠٠٠١٣٣٣,٠٠٠	٠٠٥٦١	٠١ قصير السهل	١٧	عبد الكريم ابراهيم سالم قهيوي
٠٠٠٠٠٢٩٣,٠٤٠	٠٠٠٠١٣٤٢,٠٠٠	٠٠٩٠٠	٠١ قصير السهل	١٧	محمد حناوي عرابي حسين
٠٠٠٠٠٤٩٨,٦٦٠	٠٠٠٠١٦٠٤,٠٠٠	٠٠٩٠١	٠١ قصير السهل	١٧	مراد نوري حديد
[illegible]	٠٠٠٠١٣٤٤,٠٠٠	٠٠٩٠٢	٠١ قصير السهل	١٧	مراد نوري حديد

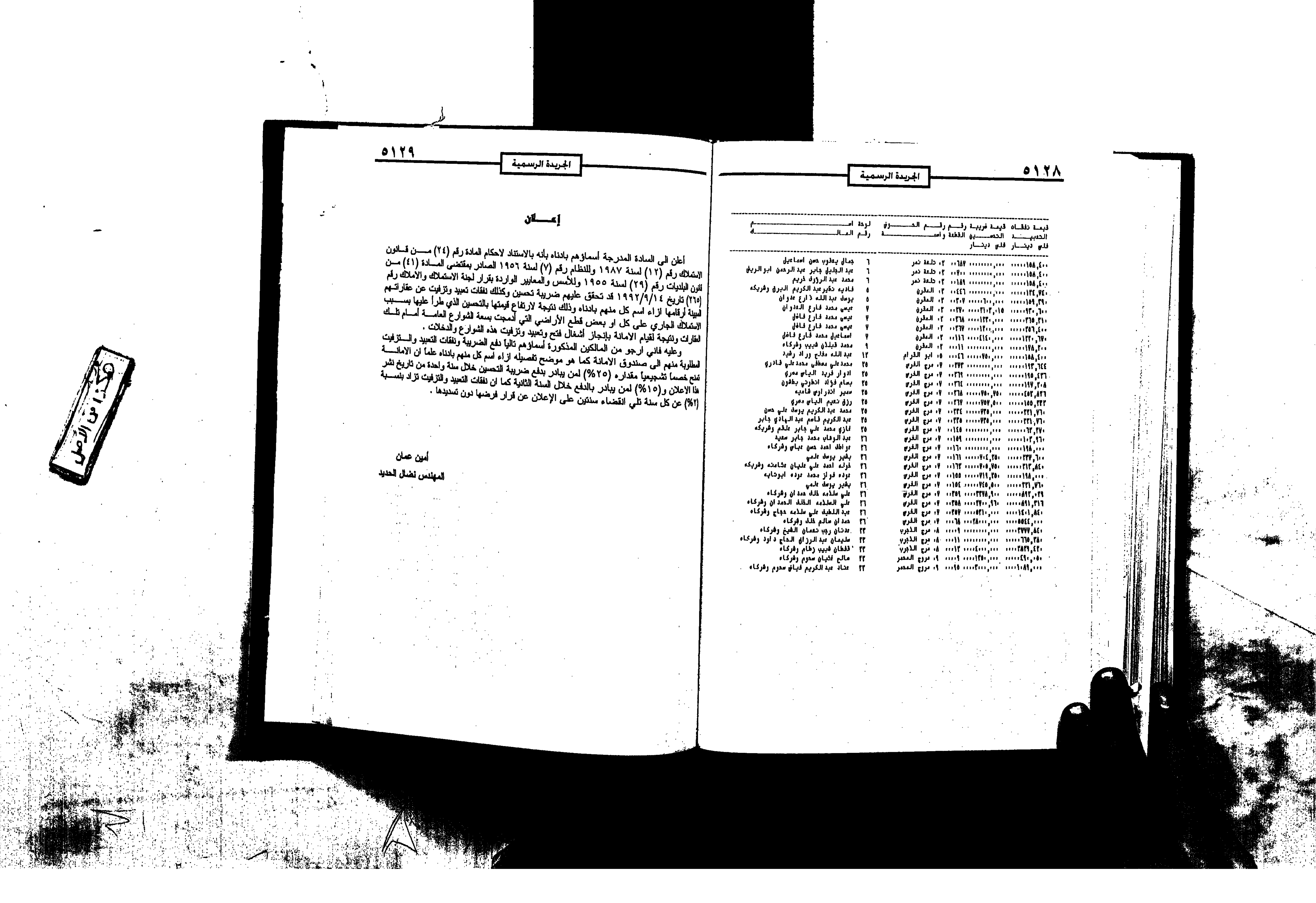
قيمة نفقات التحديد فلس دينار	قيمة تقريبية التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٣١٣,٦٣٢	٠٠٠٠١١٠١,٠٠٠	٠٠٩٠٣	٠١ قصير السهل	١٧	مراد نوري حديد
٠٠٠٠٠٢٥٧,٥٨٨	٠٠٠٠١٠٤٤,٠٠٠	٠٠٧٤٦	٠١ قصير السهل	١٧	عوده مفلح بابر حديد
٠٠٠٠٠٣٤٤,٥٢٠	٠٠٠٠١٠٩٣,٠٠٠	٠٠٧٤٧	٠١ قصير السهل	١٧	موسناه حميد كليماه
٠٠٠٠٠٩٨٠,١٠٠	٠٠٠٠١٣٧٨,٠٠٠	٠٠٧٤٨	٠١ قصير السهل	١٧	روزه عبد الرحمن ماضي
٠٠٠٠٠٣٠٦,٥٠٤	٠٠٠٠١٠٥٣,٠٠٠	٠٠٧٤٩	٠١ قصير السهل	١٧	فيصل حمدان حسن ابورحمه وشريكه
٠٠٠٠٠٣٠٨,٨٨٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٧٥٠	٠١ قصير السهل	١٧	عبد الله مناور شحيوي حديد وشريكه
٠٠٠٠٠٩٥٨,٧١٦	٠٠٠٠١٨٠٧,٠٠٠	٠٠٧٥٣	٠١ قصير السهل	١٧	نشاه موسى جاب الله ابو العينين وشريكه
٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٠٠١٣٠٢,٠٠٠	٠٠٧٤٥	٠١ قصير السهل	١٧	محمد امين عبد الرحمن ماضي وشريكه
٠٠٠٠٠٢٧٦,٨٠٤	٠٠٠٠١٠٠٧,٠٠٠	٠٠٧٥٦	٠١ قصير السهل	١٧	محمد محمد اكرم محمد صبري
٠٠٠٠٠٣٠٠,٥٦٤	٠٠٠٠١٠٦٨,٠٠٠	٠٠٧٥٨	٠١ قصير السهل	١٧	احمد قحاده محمد صالح بكر وشريكه
٠٠٠٠١٤٥٥,٢٠٠	٠٠٠٠٢٩٩٩,٠٠٠	٠٠٧٦٣	٠١ قصير السهل	١٧	محمد سلامه عيسى عمرو
٠٠٠٠٠٧٢٨,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٠٥	٠١ قصير السهل	٣٦	نايف منور حديد
٠٠٠٠٠٠٢٧,٧٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٤٠	٠١ قصير السهل	٣٦	عبد القادر صالح عبد اله الحران
٠٠٠٠٠١٣٨,٨٣٧	٠٠٠٠٠٢٠٤,٨٠٠	٠٠٦٤١	٠١ قصير السهل	٣٦	جميله احمد عبد الفتاح عبد الله
٠٠٠٠٠١٣٨,٨٣٧	٠٠٠٠٠٢٠٣,٦٠٠	٠٠٦٤٢	٠١ قصير السهل	٣٦	جميله احمد عبد الفتاح عبد الله
٠٠٠٠٠٠٧٧,١٤٠	٠٠٠٠٠٣٧٠,٠٠٠	٠٠٦٤٣	٠١ قصير السهل	٣٦	دينا محمد منور حديد
٠٠٠٠٠٣٦٣,٨٩٤	٠٠٠٠٠١٧٦,٨٠٠	٠١٠٨٧	٠١ قصير السهل	٣٦	سامي حسن دياب طوباسي
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠١٨١,٢٠٠	٠١٠٨٦	٠١ قصير السهل	٣٦	وليد محمد احمد حسن
٠٠٠٠٠١٦٥,٥٢٨	٠٠٠٠٠١٨١,٢٠٠	٠١٠٨٥	٠١ قصير السهل	٣٦	سليمان اسماعيل حسان كوز
٠٠٠٠٠١٦٥,٥٢٨	٠٠٠٠٠١٨١,٢٠٠	٠١٠٨٤	٠١ قصير السهل	٣٦	عبد الرازق اسماعيل حسان
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠١٨١,٢٠٠	٠١٠٨٣	٠١ قصير السهل	٣٦	موسى اسماعيل حسان كوز
٠٠٠٠٠٢٩١,٤٥٦	٠٠٠٠٠١٩٢,٨٠٠	٠١٠٨٢	٠١ قصير السهل	٣٦	احمد اسماعيل حسان كوز
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠١٩٤,٤٠٠	٠١٠٨٠	٠١ قصير السهل	٣٦	بسام ضيف الله سلمان قراله
٠٠٠٠٠٢٥٠,٢٧٢	٠٠٠٠٠١٩٩,٢٠٠	٠١٠٧٨	٠١ قصير السهل	٣٦	احمد منور حديد
٠٠٠٠٠٢٧٦,٥٩٦	٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٠٠	٠١٠٨٨	٠١ قصير السهل	٣٦	رحمه يوسف احمد درج
٠٠٠٠٠١٧١,٢٠٩	٠٠٠٠٠٢٠١,٦٠٠	٠١٠٨٩	٠١ قصير السهل	٣٦	هدى مصباح زكي موم
٠٠٠٠٠١٧١,٢٠٩	٠٠٠٠٠٢٠٢,٤٠٠	٠١٠٩٠	٠١ قصير السهل	٣٦	سعيد عبد الرزاق سعيد سماره
٠٠٠٠٠١٧١,٢٠٩	٠٠٠٠٠٢٠٢,٤٠٠	٠١٠٩١	٠١ قصير السهل	٣٦	احمد اسماعيل حسان كوز
٠٠٠٠٠١٧١,٢٠٩	٠٠٠٠٠٢٠٢,٤٠٠	٠١٠٩٢	٠١ قصير السهل	٣٦	رابق اسماعيل حسان كوز وشريكه
٠٠٠٠٠١٧١,٢٠٩	٠٠٠٠٠٢٠٢,٤٠٠	٠١٠٩٣	٠١ قصير السهل	٣٦	ديمير موسى يوسف حسين
٠٠٠٠٠١٧١,٢٠٩	٠٠٠٠٠٢٠٢,٤٠٠	٠١٠٩٤	٠١ قصير السهل	٣٦	طه محمد حسن عيسى
٠٠٠٠٠٣٦٣,٢٩٠	٠٠٠٠٠١٩٣,٦٠٠	٠١٠٩٥	٠١ قصير السهل	٣٦	طلال خضر ابراهيم ابوحليمه
٠٠٠٠٠٣٦٤,٣٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,٢٠٠	٠١٠٩٦	٠١ قصير السهل	٣٦	محمود عبد الرحمن جبرين وشريكه
٠٠٠٠٠٢٢٧,٧٠٠	٠٠٠٠٠١٤١,٦٠٠	٠١٠٩٧	٠١ قصير السهل	٣٦	نعيمة يوسف مبروك ابوخالد
٠٠٠٠٠٢٩٤,٧٤٣	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٩٨	٠١ قصير السهل	٣٦	فايز عطا عبد الكريم
٠٠٠٠٠١٧١,٧٧٦	٠٠٠٠٠١٩٩,٦٠٠	٠١٠٩٩	٠١ قصير السهل	٣٦	نازه مفلح محمد زعلواني
٠٠٠٠٠١٧٠,١٤١	٠٠٠٠٠١٩٩,٦٠٠	٠١١٠٠	٠١ قصير السهل	٣٦	سهام احمد عبد الرحمن مهنا
٠٠٠٠٠١٦٧,٣١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١٠١	٠١ قصير السهل	٣٦	سعيد غازي محمدجمعه بدوي
٠٠٠٠٠١٧٠,١٤١	٠٠٠٠٠١٩٩,٦٠٠	٠١١٠٣	٠١ قصير السهل	٣٦	احمد عبد القادر حسين حماد
٠٠٠٠١٩٢٨,٣٦٩	٠٠٠٠٠١٩٩,٦٠٠	٠١١٠٤	٠١ قصير السهل	٣٦	عبد الله علي حامد عرفاه
٠٠٠٠٠١٢٨,٧٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١٠٥	٠١ قصير السهل	٣٦	سمير احمد ابراهيم هدبه
٠٠٠٠٠١٠٦,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١٠٩	٠١ قصير السهل	٣٦	نادية محمود محمد مفلح وشريكه
٠٠٠٠٠١٤٧,٧٠٨	٠٠٠٠٠٢٠٣,٢٠٠	٠١١١٠	٠١ قصير السهل	٣٦	جمال جمعه عبد الفتاح صالح
٠٠٠٠٠٢٠٩,٨٨٠	٠٠٠٠٠٢١٨,٠٠٠	٠١١١١	٠١ قصير السهل	٣٦	جميل عبد الرحمن حسين محمد
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٤٤	٠١ قصير السهل	٣٦	سلوى محمد منور حديد وشريكه
٠٠٠٠٠٠٨١,٦٧٥	٠٠٠٠٠٢٩١,٢٠٠	٠١٠٤٨	٠١ قصير السهل	٣٦	اسماعيل ابراهيم علي وشريكه
٠٠٠٠٠٢٧٣,٢٤٠	٠٠٠٠٠٧٧٣,٤٠٠	٠٠٣٩٢	٠٢ ام القديمتباه	٢	ملاح محمد حسين شادي

قيمة ثلثاه الحصيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم واسم الحوض	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٦١٣,٨٠٠	٠٠٢٩٣	٠٢ ام القديمنياه	٢	احمد حسن سرحان عواد ابوسرحان
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٦١٠,٢٠٠	٠٠٢٩٤	٠٢ ام القديمنياه	٢	حسن عبد الغني سليمان عمر
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٥٩٨,٢٠٠	٠٠٢٩٥	٠٢ ام القديمنياه	٢	محمد عوده عوض الله بسيوني
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٥٩٤,٠٠٠	٠٠٢٩٦	٠٢ ام القديمنياه	٢	محمد سليمان سليم ابومقبول
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٥٩٣,٤٠٠	٠٠٣٠١	٠٢ ام القديمنياه	٢	نعمان ابراهيم خليل عثمان وشركاه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥٩٤,٠٠٠	٠٠٣٠٢	٠٢ ام القديمنياه	٢	ساره عبد القادر وشريكه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥٩٤,٠٠٠	٠٠٣٠٣	٠٢ ام القديمنياه	٢	صبحي مصطفى خليل حسن وشريكه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥٩٤,٠٠٠	٠٠٣٠٤	٠٢ ام القديمنياه	٢	احمد رمضان محمد بسيوني وشريكه
٠٠٠٠٠٤٩٨,٩٦٠	٠٠٠٠٠٥٨٥,٦٠٠	٠٠٣٠٥	٠٢ ام القديمنياه	٢	محمد اسماعيل محمد دراج
٠٠٠٠٠٢٦٤,٣٦٠	٠٠٠٠٠٥٨٥,٦٠٠	٠٠٣٠٦	٠٢ ام القديمنياه	٢	صلاح محمد حسين شادي
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٠٠	٠٢ ام القديمنياه	٢	نزميه عبد الفتاح سليمان خراز وشريكه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٠١	٠٢ ام القديمنياه	٢	محمود حسن صالح عطيره
٠٠٠٠٠٢٤٥,٠٢٥	٠٠٠٠٠٤٦٩,٨٠٠	٠٠٣٨٢	٠٤ المستنداه وام زعرو	١٥	رنا مناور هجيري حديد
٠٠٠٠٠٢٦٦,٨٠٥	٠٠٠٠٠٤٥٥,٤٠٠	٠٠٣٨٣	٠٤ المستنداه وام زعرو	١٥	حسناء مناور هجيري حديد
٠٠٠٠٠١٥٦,٨١٦	٠٠٠٠٠٤٦٤,٤٠٠	٠٠٣٨٤	٠٤ المستنداه وام زعرو	١٥	حسناء مناور هجيري حديد
٠٠٠٠٠٤٢٩,٣٦٤	٠٠٠٠٠٥٥٦,٣٦٦	٠٠٨٩١	٠٤ المستنداه وام زعرو	٢٠	عدنان علي احمد قطيل
٠٠٠٠٠٣٢٥,٧٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٦٣	٠٤ المستنداه وام زعرو	٢٠	عايد عبد الرحمن محمد ابوهريمه
٠٠٠٠٠٣٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٤٥٥,٤٠٠	٠٠٣٦٣	٠٤ المستنداه وام زعرو	٢٠	احمد كامل احمد عبد الوهاب ابوعريضه
٠٠٠٠٠٣٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٤٥٣,٠٠٠	٠٠٣٦٢	٠٤ المستنداه وام زعرو	٢٠	احمد كامل احمد ابوعريضه
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٤٨,٠٠٠	٠٠٣٦٥	٠٤ المستنداه وام زعرو	٢٠	قاهر احمد قاهر احمد عمرو
٠٠٠٠٠٣٤١,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٦٤	٠٤ المستنداه وام زعرو	٢٠	جبر مروان حسن سليمان
٠٠٠٠٠٦٠٩,٨٤٠	٠٠٠٠١٨٤٨,٠٠٠	٠٠٣٣٤	٠٤ المستنداه وام زعرو	٢٠	ارفيه احمد محمد حويان
٠٠٠٠٠٢٥٠,٨٣٦	٠٠٠٠٠٢٤٧,٦٠٠	٠٠٣٢٤	٠٢ ابوصوانة	٢١	موليا وهبه حنا
٠٠٠٠٠٣١٣,٤٧٣	٠٠٠٠٠٢٩٠,٨٠٠	٠٠٣٢٣	٠٢ ابوصوانة	٢١	فاطمه عبد المعطي زايد ابوركبه وشركاه
٠٠٠٠٠٢٩٧,٦٣٢	٠٠٠٠٠٢٧٢,٨٠٠	٠٠٣٢٤	٠٢ ابوصوانة	٢١	فريال رشاد عمر هبارو
٠٠٠٠٠٢٩٧,٦٣٢	٠٠٠٠٠٢٧٤,٤٠٠	٠٠٣٢٥	٠٢ ابوصوانة	٢١	عايد عبد سليمان ابوركبه وشريكه
٠٠٠٠٠٢٩٧,٦٣٢	٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٣٢٦	٠٢ ابوصوانة	٢١	عبد المعطي زايد سليمان ابوركبه
٠٠٠٠٠٢٩٧,٦٣٢	٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٣٢٧	٠٢ ابوصوانة	٢١	عبد الله علي مرعي كريشان وشريكه
٠٠٠٠٠٢٩٧,٦٣٢	٠٠٠٠٠٢٧٢,٢٠٠	٠٠٣٢٨	٠٢ ابوصوانة	٢١	بسام يوسف حسن ابوساره
٠٠٠٠٠٣١٠,٥٤٢	٠٠٠٠٠٢٨٨,٠٠٠	٠٠٣٢٩	٠٢ ابوصوانة	٢١	فاطمه حسن سكجها
٠٠٠٠٠٣١٤,١٨٦	٠٠٠٠٠٤٠٦,٤٠٠	٠٠٣٣٠	٠٢ ابوصوانة	٢١	امين عبد الجواد محمد خضير وشريكه
٠٠٠٠٠٣١٤,١٨٦	٠٠٠٠٠٤١٤,٨٠٠	٠٠٣٣١	٠٢ ابوصوانة	٢١	طلال سعيد محمد خضير وشريكه
٠٠٠٠٠٣١٤,١٨٦	٠٠٠٠٠٤٢٢,٤٠٠	٠٠٣٣٢	٠٢ ابوصوانة	٢١	ايلين قسطندي سفري
٠٠٠٠٠٣١٤,١٨٦	٠٠٠٠٠٤٢٨,١٠٠	٠٠٣٣٣	٠٢ ابوصوانة	٢١	نايف نخله جريس قبطي
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٣٥	٠٢ ابوصوانة	٢١	عارف سليم مصطفى سالم
٠٠٠٠٠٢٥٥,٣٠٨	٠٠٠٠١١٩٠,٠٦٠	٠٠٣٣٦	٠٢ ابوصوانة	٢١	شركه الجراراه والمواد الزراعيه
٠٠٠٠٠٣١٣,٩٤٨	٠٠٠٠٠٤٢٥,٢٠٠	٠٠٣٣٧	٠٢ ابوصوانة	٢١	داود شكري سليم اصبح
٠٠٠٠٠٣١٣,٩٤٨	٠٠٠٠٠٤٢٠,٤٠٠	٠٠٣٣٨	٠٢ ابوصوانة	٢١	محمود محمد محمود الذهيبي
٠٠٠٠٠٣١٣,٩٤٨	٠٠٠٠٠٤٢٥,٦٠٠	٠٠٣٣٩	٠٢ ابوصوانة	٢١	حسن علي محمود سويدان
٠٠٠٠٠٣١٣,٩٤٨	٠٠٠٠٠٤٢١,٦٠٠	٠٠٣٤٠	٠٢ ابوصوانة	٢١	حسن علي محمود سويدان
٠٠٠٠٠٣١٣,٩٤٨	٠٠٠٠٠٤١٠,٠٠٠	٠٠٣٤١	٠٢ ابوصوانة	٢١	حسن علي محمود سويدان
٠٠٠٠٠٢٩٧,١٥٨	٠٠٠٠٠٢٧٣,٦٠٠	٠٠٣٤٢	٠٢ ابوصوانة	٢١	حازم حمدي ابو الذهب
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٧٩	٠٠٠٠٠٢٧٩,٦٠٠	٠٠٣٤٣	٠٢ ابوصوانة	٢١	محمد عبد اكرم توفيق
٠٠٠٠٠٢٩٧,١٥٨	٠٠٠٠٠٢٧٩,٦٠٠	٠٠٣٤٤	٠٢ ابوصوانة	٢١	طوروس هاكوب طوقجيان
٠٠٠٠٠٢٩٧,[illegible]	٠٠٠٠٠٢٧٩,٦٠٠	٠٠٣٤٥	٠٢ ابوصوانة	٢١	طوروس هاكوب طوقجيان
٠٠٠٠٠٢٩٧,[illegible]	٠٠٠٠٠٢٧٩,٦٠٠	٠٠٣٤٦	٠٢ ابوصوانة	٢١	طوروس هاكوب طوقجيان
[illegible]	٠٠٠٠٠٢٧٣,٦٠٠	٠٠٣٤٧	٠٢ ابوصوانة	٢١	احمد محمد احمد ذنيباه

قيمة ثلثاه الحصيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم واسم الحوض	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٤٤,٢٥٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٨٠	٠٢ ابوصوانة	٢١	عبد القادر زايد سليمان ابوركبه وشريكه
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٨١	٠٢ ابوصوانة	٢١	محمد حسن محمد ابوصعيليك وشريكه
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٤٨٣,٦٠٠	٠٠٣٨٢	٠٢ ابوصوانة	٢١	محمود زايد سليمان ابوركبه
٠٠٠٠٠١٩٤,٠٤٠	٠٠٠٠٠٣٩٤,٠٠٠	٠٠٣٨٩	٠٢ ابوصوانة	٢١	سالم سليمان سلامه جرارين
٠٠٠٠٠٢٨٨,٢٦٧	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٩٠	٠٢ ابوصوانة	٢١	محمود زايد حسن جبالي
٠٠٠٠٠٢٧٤,٢٢٠	٠٠٠٠٠٦٧٢,٠٠٠	٠٠٦٢٩	٠٢ ابوصوانة	٢٢	محمد عبده ابو قوره
٠٠٠٠٠٩٤٨,٤٢٠	٠٠٠٠١٨٢٤,٠٠٠	٠٠٦٣١	٠٢ ابوصوانة	٢٢	محمد عبده ابوقوره
٠٠٠٠٠٣٦٨,٢٨٠	٠٠٠٠٠٧٤٤,٠٠٠	٠٠٦٨١	٠٢ ابوصوانة	٢٢	محمد جرمي محمد ابوعريمر
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠	٠٠٦٢٨	٠٢ ابوصوانة	٢٢	محمد شحاده عرموطي
٠٠٠٠٢٤٥٩,١٦٠	٠٠٠٠٨٢٨٠,٠٠٠	٠٠٧٥٦	٠٢ ابوصوانة	٢٤	مروان محمود حيدر انيس وشركاه
٠٠٠٠٢٤٩٤,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٥٧	٠٢ ابوصوانة	٢٤	سعيد حمزه سعيد علي
٠٠٠٠٠٥١٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٨٠٠,٠٠٠	٠٠٦٣٧	٠٢ ابوصوانة	٢٦	هاني سليم علي خير
٠٠٠٠٠٧٨٤,٠٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٣٨	٠٢ ابوصوانة	٢٦	يوسف عطيه علي ابوقلبون وشركاه
٠٠٠٠٠٩٧٤,١٦٠	٠٠٠٠٣١٨٤,٠٠٠	٠٠٧٢٩	٠٤ حنو العقبة	٢٨	احمد صبحي علي خير وشركاه
٠٠٠٠٠٣٦٨,٢٨٠	٠٠٠٠١٢٤٣,١٦٠	٠٠٦٠٩	٠٤ حنو العقبة	٢٨	حسام صالح حسن عباس
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠١٠٠١,٤٩٠	٠٠٦١٠	٠٤ حنو العقبة	٢٨	لطيفه صبحي علي خير وشريكه
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠١٠٢١,٨٨٠	٠٠٦١٤	٠٤ حنو العقبة	٢٨	خالده صبحي علي خير وشريكه
٠٠٠٠٠٢٨٠,١٦٠	٠٠٠٠١٠٢٤,٠٤٠	٠٠٦١٥	٠٤ حنو العقبة	٢٨	وصال صبحي علي خير وشريكه
٠٠٠٠٠٧٠٠,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦١٦	٠٤ حنو العقبة	٢٨	احمد صبحي علي خير وشركاه
٠٠٠٠١٦٦٣,٢٠٠	٠٠٠٠٥٦٠٠,٠٠٠	٠٠٤٦٤	٠٤ حنو العقبة	٢٨	عصام صبحي علي خير وشركاه
٠٠٠٠١٠٩٣,٩٦٠	٠٠٠٠٣٦٨٠,٠٠٠	٠٠٤٦٣	٠٤ حنو العقبة	٢٨	عبد العزيز احمد سلامه دغوان وشركاه
٠٠٠٠٠٨٥٥,٣٦٠	٠٠٠٠٢٨٨٠,٠٠٠	٠٠٠٥٦	٠٤ حنو العقبة	٢٨	عليا محمد شمس خير لبدي وشريكه
٠٠٠٠٠٨٥٥,٣٦٠	٠٠٠٠٢٨٨٠,٠٠٠	٠٠٣٥٢	٠٤ حنو العقبة	٢٨	شذاه محمود مسلم
٠٠٠٠٠٧٦٠,٣٢٠	٠٠٠٠٢٥٦٠,٠٠٠	٠٠٣٥٣	٠٤ حنو العقبة	٢٨	فهميه عبد المجيد احمد النحفه وشركاه
٠٠٠٠٠٥٤٦,٤٨٠	٠٠٠٠١٨٤٠,٠٠٠	٠٠٣٥٧	٠٤ حنو العقبة	٢٨	نور محمد شاهر محمد مهايني
٠٠٠٠٠٥٧٠,٢٤٠	٠٠٠٠١٩٢٠,٠٠٠	٠٠٣٦٠	٠٤ حنو العقبة	٢٨	ناجده محمد شمس خير
٠٠٠٠٠٧٩٢,٣٩٦	٠٠٠٠٢٦٦٨,٠٠٠	٠٠٣٦٥	٠٤ حنو العقبة	٢٨	فوزي محمد شمس خير
٠٠٠٠٠٨٠٧,٨٤٠	٠٠٠٠٢٧٢٠,٠٠٠	٠٠٣٦٤	٠٤ حنو العقبة	٢٨	سعيد داود عبد المجيد بركات
٠٠٠٠٠٥٢٢,٧٢٠	٠٠٠٠١٧٦٠,٠٠٠	٠٠٣٦١	٠٤ حنو العقبة	٢٨	راكل بديع امين عبوه
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠٠٧٦٣	٠٤ حنو العقبة	٢٨	محمد سعيد عبد الرحيم الهرش
٠٠٠٠٠٠٤٤,٥٥٠	٠٠٠٠٠١٢٤,٣٦٦	٠٠٥٥٧	٠٤ حنو العقبة	٢٨	سمر رجب احمد خشمان
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠١١٨,٦٨٣	٠٠٥٥٦	٠٤ حنو العقبة	٢٨	محمد سليم معيوف ابو غنيم وشريكه
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠١١٣,٠٨٥	٠٠٥٥٥	٠٤ حنو العقبة	٢٨	محمد سليم معيوف ابو غنيم
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠١٠٧,٤٨٤	٠٠٥٥٤	٠٤ حنو العقبة	٢٨	عبادة سلمان لافي ابو غنيم
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠١٠١,٨٨٦	٠٠٥٥٣	٠٤ حنو العقبة	٢٨	احمد سليمان عودة ابو غنيم وشريكه
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠٠٩٦,٢٨٥	٠٠٥٥٢	٠٤ حنو العقبة	٢٨	محمد سليمان عودة ابو غنيم
٠٠٠٠٠١٤٣,٥١٠	٠٠٠٠٠٠٩٦,٥٣٤	٠٠٥٥١	٠٤ حنو العقبة	٢٨	محمد سلمان حماد ابو غليون
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٠٩٦,٤٤٤	٠٠٥٥٠	٠٤ حنو العقبة	٢٨	خالد فريج محمود ابو غليون وشريكه
٠٠٠٠٠١٤٣,٥١٠	٠٠٠٠٠٠٩٥,٣٦٧	٠٠٥٤٤	٠٤ حنو العقبة	٢٨	صالح سليم معيوف ابو غنيم
٠٠٠٠٠١٤٣,٥١٠	٠٠٠٠٠٠٩٥,٤٦٦	٠٠٥٤٥	٠٤ حنو العقبة	٢٨	صالح سليم معيوف ابو غنيم
٠٠٠٠٠١٤٣,٥١٠	٠٠٠٠٠٠٩٥,٥٦٥	٠٠٥٤٦	٠٤ حنو العقبة	٢٨	عطا الله عودة حماد ابو غنيم
٠٠٠٠٠١٤٣,٥١٠	٠٠٠٠٠٠٩٥,٦٦٤	٠٠٥٤٧	٠٤ حنو العقبة	٢٨	سلامة عودة حماد ابو غنيم
٠٠٠٠٠١٤٣,٥١٠	٠٠٠٠٠٠٩٥,٧٦٣	٠٠٥٤٨	٠٤ حنو العقبة	٢٨	محمد حسن عويد ابو غليون
٠٠٠٠٠١٩١,٥١٥	٠٠٠٠٠٢٠١,٠٥٣	٠٠٢٨٠	٠١ الملكومية	٢٤	امل محمد حسن عرفه
٠٠٠٠٠١٨٩,٧٨٣	٠٠٠٠٠٢٠٤,٨٠٠	٠٠٢٨١	٠١ الملكومية	٢٤	خضر محمد عبد الغني عبد الفتاح وشركاه
٠٠٠٠٠١٨٩,٧٨٣	٠٠٠٠٠٢١٠,٠٠٠	٠٠٢٨٢	٠١ الملكومية	٢٤	ايمان عرب عطيه زبيدي وشريكه
٠٠٠٠٠٤٢٠,٥٥٣	٠٠٠٠٠٢٠٣,٤١٦	٠٠٢٨٦	٠١ الملكومية	٢٤	يوسف حسن حسين حسنين

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم واسم الحوض	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٣٤,٦٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٤٠٠	٠٠٢٨٧	٠١ العلكومية	٢٤	خضر محمد عبد الغني عبد الفتاح وشركاه
٠٠٠٠٠٢٢٣,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٠٠٠	٠٠٢٨٨	٠١ العلكومية	٢٤	ابراهيم سليمان صالح عبد الرحمن
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٩٥	٠١ العلكومية	٢٤	انور سلمان عبدربه منصور
٠٠٠٠٠١٣٨,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٠٠٠	٠٠٢٩٦	٠١ العلكومية	٢٤	خضر محمد عبد الغني عبد الفتاح وشركاه
٠٠٠٠٠١٥١,٠٣٤	٠٠٠٠٠٢٠٣,٨٨٤	٠٠٢٩٧	٠١ العلكومية	٢٤	حسين محمد عيسى فتاح
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٠٥	٠١ العلكومية	٢٤	مجدي سليمان جراد الجازي وشركاه
٠٠٠٠٠٤٠٣,٩٣٠	٠٠٠٠٠٢٢٤,٢٤٨	٠٠٤٠٦	٠١ العلكومية	٢٤	نضال يونس حسن حسني وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٤,٩٣٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٠٧	٠١ العلكومية	٢٤	خضر محمد عبد الغني عبد الفتاح وشركاه
٠٠٠٠٠١٩٣,٧٠٣	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٠٨	٠١ العلكومية	٢٤	خضر محمد عبد الغني عبد الفتاح وشركاه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٦,١٣٦	٠٠٤٠٩	٠١ العلكومية	٢٤	توفيق منصور شبيب نصيرات وشركاه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٦,٨٥٢	٠٠٤١٠	٠١ العلكومية	٢٤	احمد ابراهيم عبد ابوزيد ان
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤١١	٠١ العلكومية	٢٤	يوسف حسن حسين
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٢,٤٧٦	٠٠٤١٩	٠١ العلكومية	٢٤	جمال الحاج محمد البخيت ناصر
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٢٢	٠١ العلكومية	٢٤	سعاد يوسف حسن حسين
٠٠٠٠٠٤١٥,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٦	٠٤ حنو المراشدة الغرب	٣	نساف عبد الرشيد رشاد وشركاه
٠٠٠٠١٤٢٥,٦٠٠	٠٠٠٠١٩٢٠,٠٠٠	٠٠٤٨٣	٠٤ حنو المراشدة الغرب	٣	عبد الهادي رجا عبد الهادي وشركاه
٠٠٠٠١١٥٠,٠٨٠	٠٠٠٠٢٣٨٤,٠٠٠	٠٠٠٠٨	٠٤ حنو المراشدة الغرب	٣	عبد الرزاق محمد سعد رشاد وشركاه
٠٠٠٠٠٧١٢,٨٠٠	٠٠٠٠١٤٤٠,٠٠٠	٠٠٠٠٩	٠٤ حنو المراشدة الغرب	٣	حسن موسى حسن كوز وشركاه
٠٠٠٠١٠٨١,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٠	٠٧ عوجان	٣	محمد عبد الرحمن اسماعيل خليل وشركاه
٠٠٠٠٠٦١٧,٧٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٢	٠٧ عوجان	٣	هاني عبد الحميد عبد الله محمد وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٠,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٦	٠٧ عوجان	٣	باسم هاشم خليل عبد الهادي وشركاه
٠٠٠٠٠٦٥١,٨١٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٧	٠٧ عوجان	٣	حافظ محمود صالح ابو محفوظ
٠٠٠٠٠١٤٦,٧١٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٢٨	٠٧ عوجان	٣	زكريا مصطفى محمود سلمان وشركاه
٠٠٠٠٠٢٧٣,٠٢٢	٠٠٠٠٠١٩٦,٤٠٠	٠٠٠٣٢	٠٧ عوجان	٣	عصام عبدربه رمضان جنازره وشريكه
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٣٢٢,٨٠٠	٠٠٠٣٣	٠٧ عوجان	٣	خوله عوده حسن فرقاري
٠٠٠٠٠٢٣٧,٠٩٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٠٢	٠٧ عوجان	٣	اسماعيل احمد ابراهيم قاسم
٠٠٠٠٠٢٩٣,٠٤٠	٠٠٠٠٠٤٦٦,٨٠٠	٠٠١٥٠	٠٣ العميري	٥٥	فايزه اسماعيل اسعد ابو الراغب وشركاه
٠٠٠٠٠٢١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٤٥٩,٥١٦	٠٠١٥١	٠٣ العميري	٥٥	ميسر جبر اسماعيل برغوثي
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٤٦٤,٦٥٨	٠٠١٦٠	٠٣ العميري	٥٥	محمد اسماعيل محمد بسيط
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٤٥٣,٣٢٨	٠٠١٦١	٠٣ العميري	٥٥	نصري محمد محمود عطون وشريكه
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٤٧٩,٨٩٨	٠٠١٥٨	٠٣ العميري	٥٥	هدى عبد خليل بدر
٠٠٠٠٠٢٧٦,٢١٠	٠٠٠٠٠٤٤٦,٨٨٠	٠٠١٧٢	٠٣ العميري	٥٥	صخر شحاده عبد الرزاق عناني
٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٧٥	٠٠٠٠٠٤٥١,٩٤٦	٠٠١٧٤	٠٣ العميري	٥٥	امال سويلم سويلم زيداني
٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٧٥	٠٠٠٠٠٤٥١,٩٢٠	٠٠١٧٦	٠٣ العميري	٥٥	هلال غالب محمد مهيار
٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٧٥	٠٠٠٠٠٤٥١,٣٦٨	٠٠١٧٨	٠٣ العميري	٥٥	علي عبد السلام محمد طباع
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٥٩	٠٠٠٠٠٤٥٥,٥٤٦	٠٠١٨٠	٠٣ العميري	٥٥	بسام قيصر فريد عزيزيه
٠٠٠٠٠٥١٣,٣٢٥	٠٠٠٠٠٤٤٩,٨٦٢	٠٠١٨١	٠٣ العميري	٥٥	ماجده صبري ماجد جوفري
٠٠٠٠٠٢٩٠,٤٧٥	٠٠٠٠٠٤٥٧,٠٥٦	٠٠١٨٤	٠٣ العميري	٥٥	الفرد اميل فرنسيس طيب
٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٧٥	٠٠٠٠٠٤٥٧,٢٠٠	٠٠١٨٦	٠٣ العميري	٥٥	وجيهه زوجه انطون جورج السرياني
٠٠٠٠٠٢٠٩,٢٨٥	٠٠٠٠٠٤٥٧,٤٨٣	٠٠١٨٨	٠٣ العميري	٥٥	نوره حسن حمصي
٠٠٠٠٠٢١٤,٩٩٨	٠٠٠٠٠٤٥٨,٢٢٨	٠٠١٩٠	٠٣ العميري	٥٥	بشار صلاح نحوي
٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٧٥	٠٠٠٠٠٤٥٣,٦٦٦	٠٠١٨٧	٠٣ العميري	٥٥	نصري محمد محمود عطون وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٧٥	٠٠٠٠٠٤٤٩,٦٦٤	٠٠١٨٩	٠٣ العميري	٥٥	نصري محمد محمود عطون وشريكه
٠٠٠٠٠٢٠٦,٨٠٩	٠٠٠٠٠٤٦٥,٣٩٤	٠٠١٩١	٠٣ العميري	٥٥	بشار صلاح نحوي
٠٠٠٠٠١٥٠,[illegible]	٠٠٠٠٠٥٢١,٢٥٠	٠٠٥٦١	٠١ قرية المرعي	٤	ابتسام عبد الكريم وشريكه
[illegible]	٠٠٠٠٠٥٥٢,٢٥٠	٠٠٥٥٠	٠١ قرية المرعي	٤	عصام مخائيل عوده ماخوري
[illegible]	٠٠٠٠٠٧٥٠,٢٥٠	٠٠٥٩٤	٠١ قرية المرعي	٤	صلاح سليم عبد العزيز عبد العزيز

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم واسم الحوض	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٤١,٥٦٠	٠٠٠٠٠٧٧٠,٢٥٠	٠٠٥٢٩	٠١ قرية المرعي	٤	احمد عوض سلمان عوض وشركاه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٧٨٧,٥٠٠	٠٠٥٤٣	٠١ قرية المرعي	٤	جمال صبحي حسين مقدادي
٠٠٠٠٠٢٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٤٨٧,٠٠٠	٠٠٩٤٦	١٢ الرونق	٢٦	سميره عبد الله اسحق شكوط
٠٠٠٠٠٢١٢,٨٤٠	٠٠٠٠٠٤٣٣,٠٠٠	٠٠٩٤٥	١٢ الرونق	٢٦	توفيق يونس يعقوب توفيق
٠٠٠٠٠٢١٢,٨٤٠	٠٠٠٠٠٤٣٥,٠٠٠	٠٠٩٤٤	١٢ الرونق	٢٦	لانا عبد الله اسحق شكوط
٠٠٠٠٠٤٠٣,١٢٠	٠٠٠٠٠٤٢٤,٠٠٠	٠٠٩٤٣	١٢ الرونق	٢٦	سليمان عبد اللطيف ناصر
٠٠٠٠٠٤٠٣,١٢٠	٠٠٠٠٠٤٢٣,٠٠٠	٠٠٩٣٧	١٢ الرونق	٢٦	نزار مصطفى محمد حمدونه
٠٠٠٠٢١٢٨,٤٠٠	٠٠٠٠١٩٤١,٠٠٠	٠٠٩٨٦	١٢ الرونق	٢٦	عمر اسماعيل محمد اسلام حباق وشركاه
٠٠٠٠٠٩٥٠,٤٠٠	٠٠٠٠١٩٣٠,٠٠٠	٠٠١٢٦	١٢ الرونق	٢٦	محمد محمد علي محمد محتسب وشركاه
٠٠٠٠٠١٤٠,١٨٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٤٥	١٢ الرونق	٢٦	غازي اسحق محمد خطيب
٠٠٠٠٠١٣٩,٣١٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٤٤	١٢ الرونق	٢٦	محمد انور اسحق محمد خطيب
٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٥١	١٢ الرونق	٢٦	كمال يونس سلام يعقوب وشركاه
٠٠٠٠٠٦٠٧,١٥٩	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٨٨	١٨ حجار الذرابلة	٣١	ناديه سليمان محمد صالح
٠٠٠٠٠٠٦٥,٣٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٩٩	١٨ حجار الذرابلة	٣٥	محمود محمد حسين شحاده وشريكه
٠٠٠٠٠٠٦٥,٣٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٠٠	١٨ حجار الذرابلة	٣٥	محمد سالم عبد الله عبد الحميد شيخو
٠٠٠٠٠٤٨٣,١٢٠	٠٠٠٠٠٣٢٥,٦٥٢	٠٠٤٣٦	١٠ الذراع	٢٤	محمود علي محمود حموده
٠٠٠٠٠١٧٣,٦٥١	٠٠٠٠٠٢٨١,٠٢٨	٠٠٤٣٧	١٠ الذراع	٢٤	اسامه شفيق احمد طوابين وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٨,٧٧٥	٠٠٠٠٠٢٨٩,١٣٢	٠٠٤٣٨	١٠ الذراع	٢٤	عزه احمد عبد الله محمود
٠٠٠٠٠١٢٨,٧٧٩	٠٠٠٠٠٢٢٦,٤٠٠	٠٠٤٣٩	١٠ الذراع	٢٤	خديجه فهد فياض حمدان
٠٠٠٠٠١٢٨,٧٧٩	٠٠٠٠٠٢٢٨,٩٠٨	٠٠٤٤٠	١٠ الذراع	٢٤	خديجه فهد فياض حمدان
٠٠٠٠٠١٦٠,٣٢١	٠٠٠٠٠٣١٤,٦٦٤	٠٠٤٤١	١٠ الذراع	٢٤	عبد الحميد عبد الله ياسين
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٣١٨,١٨٨	٠٠٤٤٢	١٠ الذراع	٢٤	عبد الحميد عبد الله ياسين
٠٠٠٠٠١٣٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٣٢٥,١٢٤	٠٠٤٤٣	١٠ الذراع	٢٤	فاطمه فهد فياض حمدان
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٣٢٧,٠٩٦	٠٠٤٤٤	١٠ الذراع	٢٤	احمد فهد فياض حمدان
٠٠٠٠٠١٨٤,١٤٠	٠٠٠٠٠٣٣٢,٩١٢	٠٠٤٤٥	١٠ الذراع	٢٤	امال ابراهيم عبد الكريم وشركاه
٠٠٠٠٠٢٩٠,٤٥١	٠٠٠٠٠٢٧١,٩٢٠	٠٠٤٤٦	١٠ الذراع	٢٤	موسى احمدسعيدقاسم وشريكه
٠٠٠٠٠٨٤٣,١٥٥	٠٠٠٠٠٠٧٠,٥٥٦	٠٠٤٤٨	١٠ الذراع	٢٤	خالد احمد سعد
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٠٠٠٠٢٨٩,٧٨٤	٠٠٤١٩	١٠ الذراع	٢٤	محمد محمود شهوان
٠٠٠٠٠٥٥٩,٣١٠	٠٠٠٠٠٣٠٩,٥٦٠	٠٠٤٢٠	١٠ الذراع	٢٤	محمد يوسف فهد المناصير
٠٠٠٠٠٥٨٦,٥١٥	٠٠٠٠٠٣٨٥,٤٦٠	٠٠٤٢١	١٠ الذراع	٢٤	خالد احمد الصعد
٠٠٠٠٠٣٤٣,٥٤٠	٠٠٠٠٠٣٧٤,٣٤٨	٠٠٤٢٢	١٠ الذراع	٢٤	خالد احمد سعد
٠٠٠٠٠٣١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٥٦,٠٤٠	٠٠٤٢٣	١٠ الذراع	٢٤	خالد احمد سعد
٠٠٠٠٠٤٠٣,١٢٠	٠٠٠٠٠٢٨٧,٤٣٦	٠٠٤٢٨	١٠ الذراع	٢٤	سعيد عبد الله سعد وشريكه
٠٠٠٠٠٠٥٥,٤٤٠	٠٠٠٠٠٣٤٣,٧٧٦	٠٠٣٢٤	١٠ الذراع	٢٤	عبد الرحيم لطفي سليم بقاعي وشريكه
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٣٠	١٠ الذراع	٢٤	فلاح مفلح عبد القادر يونس
٠٠٠٠٠١١٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٢٩	١٠ الذراع	٢٤	ابراهيم عبد الكريم عبد المهدي دقيق
٠٠٠٠٠١٧٨,١١٢	٠٠٠٠٠٢٠١,٦٢٤	٠٠٤٣٢	١٠ الذراع	٢٤	امال ابراهيم عبد الكريم وشركاه
٠٠٠٠٠١٧٥,١٨٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٣٣	١٠ الذراع	٢٤	ابراهيم فهد فياض حمدان
٠٠٠٠٠١٧٥,١٨٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٣٤	١٠ الذراع	٢٤	ابراهيم فهد فياض حمدان
٠٠٠٠٠٤٥٩,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢٥٧,٨٧٦	٠٠٤٣٥	١٠ الذراع	٢٤	فاطمه فهد فياض حمدان
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٢٧٤,٨٠٠	٠٠٤٥٠	١٠ الذراع	٢٤	اسعد عبد الكريم هداهد
٠٠٠٠٠٦٢٣,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٢٨٣	٠٢ الجبيهة	٧	سيف الدين عبد المجيد اصحاب وشركاه
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٥٥٧,٢٥٠	٠٠٠٨٧	٠٢ تلعة نمر	٦	صلاح احمد داود محمد
٠٠٠٠٠٣٠٨,٨٨٠	٠٠٠٠٠٥٥٧,٢٥٠	٠٠٠٨٨	٠٢ تلعة نمر	٦	جمال محمد احمد عبده
٠٠٠٠٠٣٣٤,٣٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١١٤	٠٢ تلعة نمر	٦	موسى اسماعيل عبد الله نجار
٠٠٠٠٠٣١٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١١٣	٠٢ تلعة نمر	٦	محمد عيسى شمس حجازي مسك
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٦٨	٠٢ تلعة نمر	٦	حنان عبد الحميد حسين ابراهيم وشريكه



قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٨٧	٠٢ خلعة نمر	٦	جمال يعقوب حسن اسماعيل
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٠٠	٠٢ خلعة نمر	٦	عبد الجليل جابر عبد الرحمن ابو الريش
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٨٩	٠٢ خلعة نمر	٦	محمد عبد الرؤوف خريم
٠٠٠٠٠١٣٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٤٦	٠٢ المقرن	٥	فاديه نظير عبد الكريم البرق وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٩,٣٩٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٣٠٧	٠٢ المقرن	٥	يوسف عبد الله ذارع عدوان
٠٠٠٠٠٩٣٠,٦٠٠	٠٠٠٠٣١٠٣,٠١٥	٠٠٣٧٠	٠٢ المقرن	٧	عيسى محمد فارع العدوان
٠٠٠٠٠٣٦٥,٣١٠	٠٠٠٠١٣٣٠,٠٠٠	٠٠٣٦٨	٠٢ المقرن	٧	عيسى محمد فارع فاضل
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠١٢٠٠,٠٠٠	٠٠٣٦٧	٠٢ المقرن	٧	عيسى محمد فارع فاضل
٠٠٠٠١٣٢٠,٦٧٠	٠٠٠٠٤١٤٠,٠٠٠	٠٠١١٦	٠٢ المقرن	٧	اسماعيل محمد فارع فاضل
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١١	٠٢ المقرن	٩	محمد قبلان شبيب وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠	٠٠٠٤٦	٠٥ ابو القرام	١٢	عبد الله مفلح وراد رشيد
٠٠٠٠٠١٩٣,٦٤٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٧٣	٠٧ مرج الفرس	٢٥	محمد علي مصطفى محمد علي قادري
٠٠٠٠٠١٩٥,٤٣٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٦٩	٠٧ مرج الفرس	٢٥	ادوار فريد الياس مصري
٠٠٠٠٠١٩٧,٢٠٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٦٤	٠٧ مرج الفرس	٢٥	بسام فؤاد انطوني بطشون
٠٠٠٠٠٤٥٢,٨٢٦	٠٠٠٠٠٧٥٠,٧٥٠	٠٠٣٦٨	٠٧ مرج الفرس	٢٥	سمير اندراوس شاميه
٠٠٠٠٠١٥٥,٣٣٣	٠٠٠٠٠٧٥٧,٥٠٠	٠٠٣٦٧	٠٧ مرج الفرس	٢٥	رزق نعيم الياس مصري
٠٠٠٠٠٣٣١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٧٣٥,٠٠٠	٠٠٣٣٤	٠٧ مرج الفرس	٢٥	محمد عبد الكريم يوسف علي حسن
٠٠٠٠٠٣٣١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٧٣٥,٠٠٠	٠٠٣٣٥	٠٧ مرج الفرس	٢٥	عبد الكريم قاسم عبد الهادي جابر
٠٠٠٠٠٠٦٣,٣٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٤٥	٠٧ مرج الفرس	٢٥	غازي محمد علي جابر علقم وشريكه
٠٠٠٠٠١٠٣,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٥٩	٠٧ مرج الفرس	٢٦	عبد الوهاب محمد جابر سعيد
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٦٠	٠٧ مرج الفرس	٢٦	عواطف احمد حسن عباس وشركاه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٧٠٤,٢٥٠	٠٠١٦١	٠٧ مرج الفرس	٢٦	بشير يوسف علمي
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٧٠٥,٧٥٠	٠٠١٦٢	٠٧ مرج الفرس	٢٦	خوله احمد علي عليان عثامنه وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧١٩,٢٥٠	٠٠١٥٥	٠٧ مرج الفرس	٢٦	عوده فواز محمد عوده ابوحابه
٠٠٠٠٠٢٣١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٧٤٥,٥٠٠	٠٠١٥٤	٠٧ مرج الفرس	٢٦	بشير يوسف علمي
٠٠٠٠٠٨٩٣,٠٢٩	٠٠٠٠٢٢٧٨,٩٠٠	٠٠٢٥٩	٠٧ مرج الفرس	٢٦	علي سلامه خلف حمدان وشركاه
٠٠٠٠٠٨٩١,٣١٦	٠٠٠٠٢٧٠٠,٩٦٠	٠٠٢٥٨	٠٧ مرج الفرس	٢٦	علي السلامه الخلف الحمدان وشركاه
٠٠٠٠١٤٠١,٨٤٠	٠٠٠٠٥٣١٠,٠٠٠	٠٠٢٥٧	٠٧ مرج الفرس	٢٦	عبد اللطيف علي سلامه حجاج وشركاه
٠٠٠٠٥٥٤٤,٠٠٠	٠٠٠٢٨٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٦٨	٠٧ مرج الفرس	٢٦	حمدان سالم خلف وشركاه
٠٠٠٠٣٧٧٧,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٩	٠٨ مرج الاجرب	٣٣	عدنان رجب نعمان الشيخ وشركاه
٠٠٠٠٠٦٦٥,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١١	٠٨ مرج الاجرب	٣٣	سليمان عبد الرزاق الحاج داود وشركاه
٠٠٠٠٢٨٣٩,٤٢٠	٠٠٠٠٤٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٢	٠٨ مرج الاجرب	٣٣	قحطان شبيب رطام وشركاه
٠٠٠٠٠٤٩٠,٠٥٠	٠٠٠٠١٣٥٠,٠٠٠	٠٠٠٠٩	٠٩ مروج المحمر	٣٢	صالح ذيبان سحوم وشركاه
٠٠٠٠١٠٨٩,٠٠٠	٠٠٠٠٣٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٩٥	٠٩ مروج المحمر	٣٢	عناد عبد الكريم ذياب سحوم وشركاه

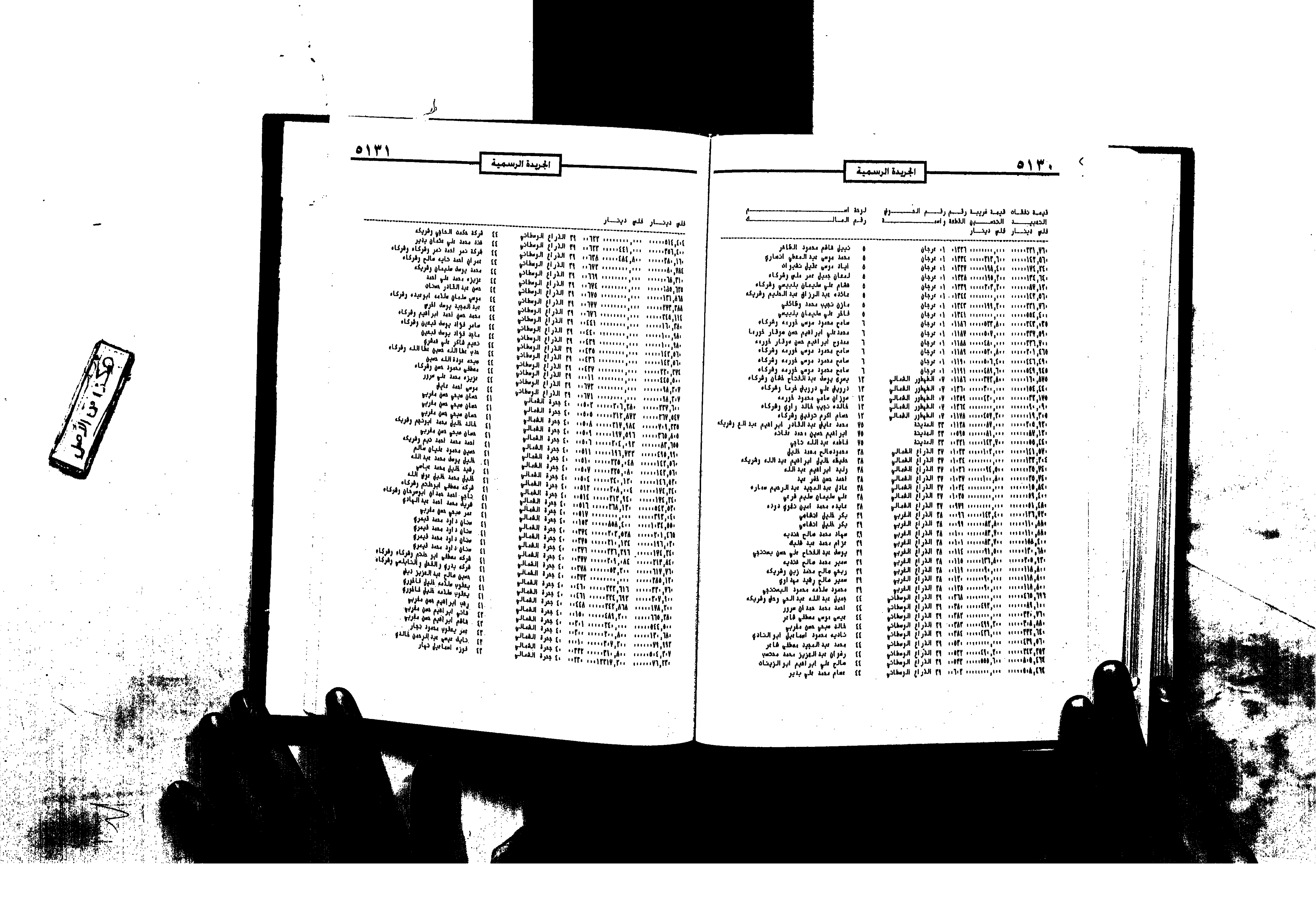
إعـــلان

اعلن الى السادة المدرجة اسماؤهم بادناه بانه بالاستناد لاحكام المادة رقم (٢٤) مـــن قـانون
الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى المـادة (٤١) مـن
قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللأسس والمعايير الواردة بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم
(٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتـهم
المبينة ارقامها ازاء اسم كل منهم بادناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرا عليها بســبب
الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الأراضي التي أدمجت بسعة الشوارع العامــة أمـام تلـك
العقارات ونتيجة لقيام الامانة بإنجاز أشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فاني ارجو من المالكين المذكورة أسماؤهم تاليا دفع الضريبة ونفقات التعبيد والــتزفيت
المطلوبة منهم الى صندوق الامانة كما هو موضح تفصيله ازاء اسم كل منهم بادناه علماً ان الامانـــة
تمنح خصما تشجيعياً مقداره (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحدة من تاريخ نشر
هذا الاعلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنة الثانية كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنســبة
(٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الإعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

أمين عمان

المهندس نضال الحديد



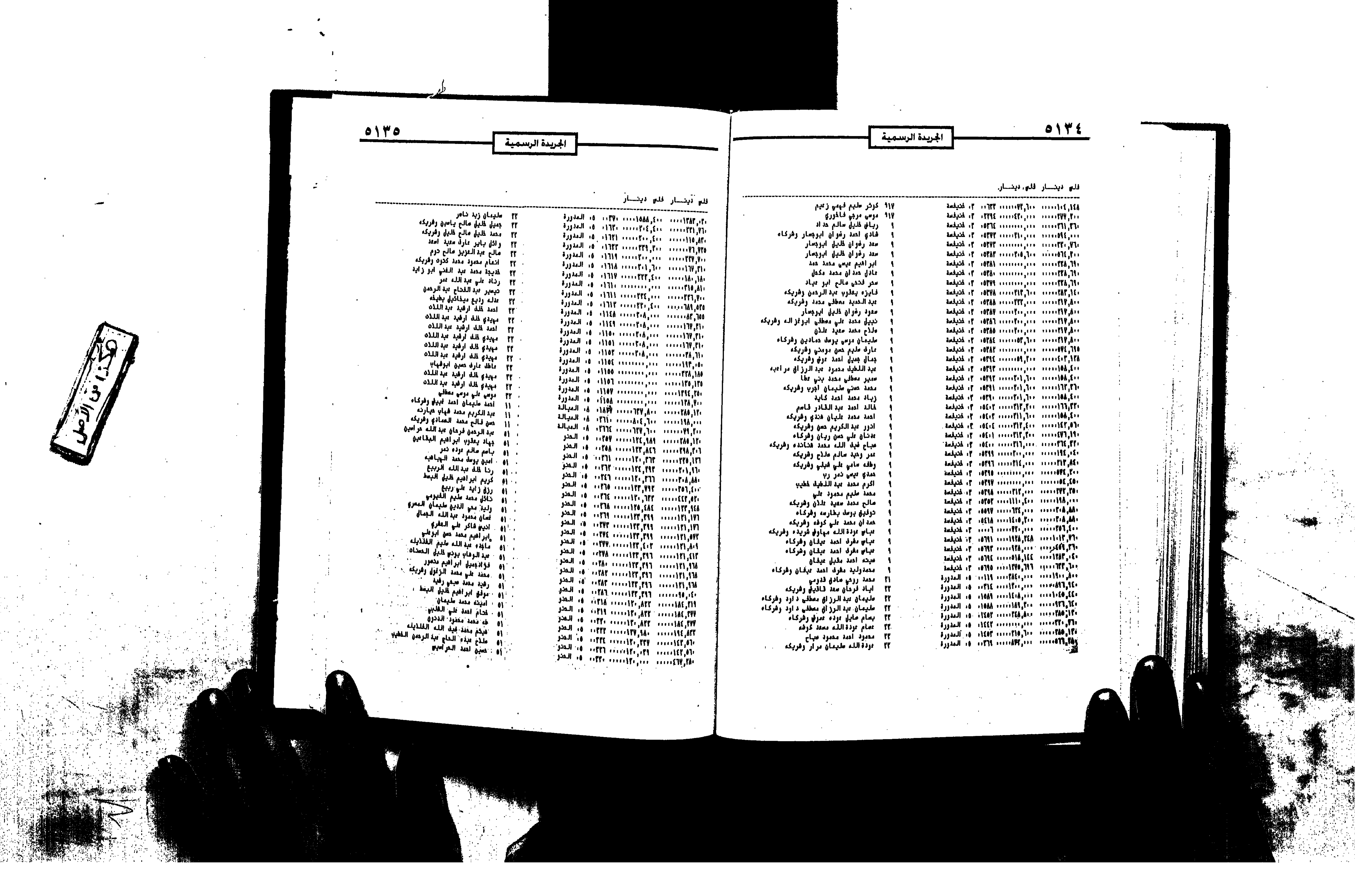
قيمة نفقات التحديد فلس دينار	قيمة ضريبة الحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٣١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٣٦	٠١ عرجان	٥	نبيل هاشم محمود الطاهر
٠٠٠٠٠١٤٣,٥٦٠	٠٠٠٠٠٢١٢,٦٠٠	٠١٣٣٤	٠١ عرجان	٥	محمد موسى عبد المعطي انصاري
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠١٩٨,٤٠٠	٠١٣٣٧	٠١ عرجان	٥	اياد موسى عقيل نشيوات
٠٠٠٠٠١٣٤,٦٤٠	٠٠٠٠٠١٩٥,٢٠٠	٠١٣٣٨	٠١ عرجان	٥	لمعان جميل عمر علي وشركاه
٠٠٠٠٠٠٨٧,١٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,٢٠٠	٠١٣٣٩	٠١ عرجان	٥	هشام علي سليمان بلبيسي وشركاه
٠٠٠٠٠١٤٣,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٤٤	٠١ عرجان	٥	ماجده عبد الرزاق عبد الحليم وشريكه
٠٠٠٠٠٢٣١,٧٦٠	٠٠٠٠٠١٩٩,٢٠٠	٠١٣٤٣	٠١ عرجان	٥	مازن نجيب محمد وقاقلي
٠٠٠٠٠٥٥٤,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٤١	٠١ عرجان	٥	فاخر علي سليمان بلبيسي
٠٠٠٠٠٣٤٣,٠٣٥	٠٠٠٠٠٥٣٣,٨٠٠	٠١١٨٦	٠١ عرجان	٦	سامح محمود موسى خوريه وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٧,٥٩٠	٠٠٠٠٠٥٠٧,٠٠٠	٠١١٨٧	٠١ عرجان	٦	محمد علي ابراهيم حسن مرقار خوريا
٠٠٠٠٠٣٣٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٤٨٠,٠٠٠	٠١١٨٨	٠١ عرجان	٦	ممدوح ابراهيم حسن مرقار خوريه
٠٠٠٠٠٣٠١,٤٦٥	٠٠٠٠٠٥٢٠,٨٠٠	٠١١٨٩	٠١ عرجان	٦	سامح محمود موسى خوريه وشركاه
٠٠٠٠٠٤٤٦,٤٩٠	٠٠٠٠٠٥٠٦,٤٠٠	٠١١٩٠	٠١ عرجان	٦	سامح محمود موسى خوريه وشركاه
٠٠٠٠٠٥٤٩,٩٤٥	٠٠٠٠٠٤٨٩,٦٠٠	٠١١٩١	٠١ عرجان	٦	سامح محمود موسى خوريه وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٠,٨٧٥	٠٠٠٠٠٣٧٣,٨٠٠	٠١١٨٦	٠٧ الطهطور الشمالي	١٢	يسرى يوسف عبد الفتاح كشان وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٠٠٠٠٣٠٠,٠٠٠	٠١٣٦٠	٠٧ الطهطور الشمالي	١٢	درويش علي درويش خرما وشركاه
٠٠٠٠٠٠٣٣,١٧٥	٠٠٠٠٠٤٢٠,٠٠٠	٠١٣٥٩	٠٧ الطهطور الشمالي	١٢	مرزان سامي محمود خوريه
٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٩٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٣٦٤	٠٧ الطهطور الشمالي	١٢	خالده نجيب خالد زاري وشركاه
٠٠٠٠٠٠١٩,٣٠٥	٠٠٠٠٠٤٥٣,٢٠٠	٠١١٧٨	٠٧ الطهطور الشمالي	١٢	حسام اكرم حرفوش وشركاه
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٨٧,٠٠٠	٠١١٢٨	٣٣ المدينة	٧٥	محمد عايش عبد القادر ابراهيم عبد الع وشريكه
٠٠٠٠٠٠٨٧,١٢٠	٠٠٠٠٠٠٨١,٠٠٠	٠٠٥٩٥	٣٣ المدينة	٧٥	ابراهيم حسين محمد عفانه
٠٠٠٠٠٠٥٥,٤٤٠	٠٠٠٠٠١٤٣,٧٠٠	٠٠٢٢١	٣٣ المدينة	٧٥	فاطمه عبد الله ناجي
٠٠٠٠٠١٤١,٥٧٠	٠٠٠٠٠١٠٢,٠٠٠	٠١٠٢٣	٣٧ الذراع الشمالي	٢٨	محمودصالح محمد خليل
٠٠٠٠٠١٣٣,٢٠٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٣٤	٣٧ الذراع الشمالي	٢٨	حفيظه خليل ابراهيم عبد الله وشريكه
٠٠٠٠٠٠٢٥,٧٤٠	٠٠٠٠٠٠٩٤,٥٠٠	٠١٠٣٦	٣٧ الذراع الشمالي	٢٨	وليد ابراهيم عبد الله
٠٠٠٠٠٠٢٥,٧٤٠	٠٠٠٠٠١٠٠,٨٠٠	٠١٠٣٧	٣٧ الذراع الشمالي	٢٨	احمد حسن خضر عبد
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٢٤	٣٧ الذراع الشمالي	٢٨	عادل عبد المجيد عبد الرحيم سماره
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٢٥	٣٧ الذراع الشمالي	٢٨	علي سليمان سليم قرعي
٠٠٠٠٠٠٥١,٤٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٧٩	٣٧ الذراع الشمالي	٢٨	عابده محمد امين نفوري دوده
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠١٤٣,٤٠٠	٠٠٠٩٦	٣٨ الذراع الغربي	٢٩	بكر خليل انشاصي
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٠٨٢,٨٠٠	٠٠٠٩٩	٣٨ الذراع الغربي	٢٩	بكر خليل انشاصي
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٠٨٣,٧٠٠	٠٠١٠٠	٣٨ الذراع الغربي	٢٩	سهاد محمد صالح هنديه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٨٣,٧٠٠	٠٠١٠١	٣٨ الذراع الغربي	٢٩	عزام محمد عبد شلبك
٠٠٠٠٠١٣٠,٦٨٠	٠٠٠٠٠٠٩١,٥٠٠	٠٠١١٤	٣٨ الذراع الغربي	٢٩	يوسف عبد الفتاح علي حسن بشتنجي
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠١٣٦,٨٠٠	٠٠١١٥	٣٨ الذراع الغربي	٢٩	صبر محمد صالح هنديه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠٠١١٩	٣٨ الذراع الغربي	٢٩	ربحي صالح محمد زين وشريكه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠٠١٢٠	٣٨ الذراع الغربي	٢٩	سمير صالح رشيد مهداوي
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠٠١٢٥	٣٨ الذراع الغربي	٢٩	محمود سلامه محمود البشتنجي
٠٠٠٠٠٤٦٥,٦٩٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٦٨	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	جميل عبد الله عبد الحي وحش وشريكه
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠٠٠٠٠٤٩٣,٠٠٠	٠٠٣٨٠	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	احمد محمد حمدان سرور
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٨٢	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	عيسى موسى مصطفى شاعر
٠٠٠٠٠٣٠٨,٨٨٠	٠٠٠٠٠٤٩٩,٢٠٠	٠٠٣٨٣	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	خالد صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٣٣٣,٦٤٠	٠٠٠٠٠٤٣٦,٠٠٠	٠٠٣٨٤	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	ناديه محمود اسماعيل ابو النادي
٠٠٠٠٠٤٣٩,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٣٠	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	محمد عبد المجيد مصطفى شاعر
٠٠٠٠٠٢٤٣,٢٥٢	٠٠٠٠٠٤١٠,٢٠٠	٠٠٥٣٢	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	رضوان عبد العزيز محمد محتسب
٠٠٠٠٠٨٠٥,٤٦٤	٠٠٠٠٠٥٥٥,٦٠٠	٠٠٥٣٣	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	صالح علي ابراهيم ابو الزبيناه
٠٠٠٠٠٥٠٨,٤٦٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٠٢	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	عصام محمد علي بدير

فلس دينار	فلس دينار				
٠٠٠٠٠٥١٤,٤٠٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٣٢	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	شركة حكمت الحاجي وشريكه
٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٤٤١,٠٠٠	٠٠٦٣٣	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	هند محمد علي عثمان بدير
٠٠٠٠٠٢٨٠,١٦٠	٠٠٠٠٠٤٨٤,٨٠٠	٠٠٦٣٨	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	شركة نمر احمد نمر وشركاه وشركاه
٠٠٠٠٠٠٨٠,٧٨٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٧٢	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	عمران احمد حايه صالح وشركاه
٠٠٠٠٠٠٦٨,٣١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٦٩	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	محمد يوسف سليمان وشريكه
٠٠٠٠٠١٥٥,٦٢٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٧٤	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	عزيزه محمد علي احمد
٠٠٠٠٠١٣١,٨٦٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٧٥	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	حسن عبد القادر حسنات
٠٠٠٠٠٢٧٣,٢٨٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٧٧	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	موسى سلمان سلامه ابوعيده وشركاه
٠٠٠٠٠٢٤٥,١١٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٧٦	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	عبد المجيد يوسف الحرش
٠٠٠٠٠١٦٠,٣٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٤١	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	محمد حسن احمد ابراهيم وشركاه
٠٠٠٠٠١٠٠,٩٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٤٠	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	سامر فؤاد يوسف قبعين وشركاه
٠٠٠٠٠١٠٠,٩٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٣٩	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	ماجد فؤاد يوسف قبعين
٠٠٠٠٠١٤٣,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٣٥	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	نعيم شاكر علي عشري
٠٠٠٠٠١٤٣,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٣٦	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	حدب عطا الله حسين عطا الله وشركاه
٠٠٠٠٠٢٢٠,٢٧٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٣٧	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	عبده عودة الله حسين
٠٠٠٠٠٤٤٥,٥٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١١	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	مصطفى محمود حسن وشركاه
٠٠٠٠٠٠٩٨,٣٠٧	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٧٣	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	عزيزه محمد علي سرور
٠٠٠٠٠٠٩٨,٣٠٧	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٧١	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	موسى احمد عايش
٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٦,٣٨٠	٠٠٥٠٢	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	حسان صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٣٦٧,٥٤٧	٠٠٠٠٠٢١٢,٨٧٣	٠٠٥٠٥	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	حسان صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٧٠١,٣٣٥	٠٠٠٠٠٢١٧,٩٨٤	٠٠٥٠٨	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	حسان صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٣٦٥,٨٠٥	٠٠٠٠٠١٩٧,٥٩٦	٠٠٥٠٩	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	خالد خليل محمد ابونجم وشريكه
٠٠٠٠٠٠٨٣,٦٥٥	٠٠٠٠٠٢٠٤,٠٩٢	٠٠٥٠٦	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	حسان صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٤٩٥,٩٩٠	٠٠٠٠٠١٩٦,٧٣٣	٠٠٥١١	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	احمد محمد احمد نجيم وشريكه
٠٠٠٠٠١٤٣,٥٦٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٠٤٨	٠٠٥١٠	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	حسين محمود عليان سالم
٠٠٠٠٠١٤٣,٥٦٠	٠٠٠٠٠٢٢٥,٠٨٠	٠٠٥٠٧	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	خليل يوسف محمد عبد الله
٠٠٠٠٠١٤٦,٥٢٠	٠٠٠٠٠٢٤٠,١٢٠	٠٠٥٠٤	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	رشيد خليل محمد عباسي
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٠٠٤	٠٠٥١٢	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	خليل محمد خليل عوض الله
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢١٣,٩٤٠	٠٠٥١٤	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	شركه مصطفى ابوحلتم وشركاه
٠٠٠٠٠٥٤٣,٥٢٠	٠٠٠٠٠٢٦٨,١٢٠	٠٠٥١٦	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	ناجي احمد حمدان ابوسرحان وشركاه
٠٠٠٠٠٣٩٣,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥١٧	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	شريف محمد احمد عبد الهادي
٠٠٠٠١٠٣٤,٥٥٠	٠٠٠٠٠٨٥٨,٤٠٠	٠٠١٥٣	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	عمر صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٣٠١,٤٦٥	٠٠٠٠٠٢٠٢,٥٢٨	٠٠٣٧٤	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	سنان داود محمد قيمري
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٢١٠,١٣٤	٠٠٣٧٥	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	سنان داود محمد قيمري
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٣٦,٢٩٦	٠٠٣٧٦	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	سنان داود محمد قيمري
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٢٠٩,٠٨٤	٠٠٣٧٧	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	سنان داود محمد قيمري
٠٠٠٠٠٦١٧,٧٦٠	٠٠٠٠٠٠٥٣,٢٠٠	٠٠٣٧٨	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	شركه مصطفى ابو حلتم وشركاه وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٧٣	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	شركه بدري والفحل والنابلسي وشركاه
٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠	٠٠٠٠٠٢٣٣,٦١٦	٠٠٤٦٠	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	حسين صالح عبد العزيز ديق
٠٠٠٠٠٣٠٧,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٤,٦٩٢	٠٠٤٦١	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	يعقوب سلامه خليل فاخوري
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٤٢,٨٦٨	٠٠٤٤٨	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	يعقوب سلامه خليل فاخوري
٠٠٠٠٠٦٦٥,٢٨٠	٠٠٠٠٠٤٨٩,٢٠٠	٠٠١٥٠	٤٠ جمرة الشمالي	٤١	رهيب ابراهيم حسن مغربي
٠٠٠٠٠٥٤٤,٥٠٠	٠٠٠٠٠٢٤٠,٠٠٠	٠٠٣٠١	٤٠ جمرة الشمالي	٤٢	هاني ابراهيم حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٣٠,٦٨٠	٠٠٠٠٠٢٠٠,٨٠٠	٠٠٣٠٠	٤٠ جمرة الشمالي	٤٢	هاشم ابراهيم حسن مغربي
٠٠٠٠٠٠٧٩,١٩٢	٠٠٠٠٠٣٠٧,٢٠٠	٠٠٠١٠	٤٠ جمرة الشمالي	٤٢	عمر يعقوب محمود نجار
٠٠٠٠٠٥٠٤,٣٠٧	٠٠٠٠٠٢١٠,٨٠٠	٠٠٣٣٢	٤٠ جمرة الشمالي	٤٢	نايف عيسى عبد الرحمن خالدي
٠٠٠٠٠٠٧٦,٢٢٠	٠٠٠١٣٢١٧,٢٠٠	٠٠٣٣٠	٤٠ جمرة الشمالي	٤٢	فوزه اسماعيل دهار

هكذا في الأصل

فلس دينار	فلس دينار				
٠٠٠٠٠٤٠٩,٤٦٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٣٦	٤٦ الذراع الشرقي	٤٣	سلامه علي سلامه سلمان وشريكه
٠٠٠٠٠٤١٠,٥٥٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٣٧	٤٦ الذراع الشرقي	٤٣	بنك الاسلامي
٠٠٠٠٠٦٨٩,٠٤٠	٠٠٠٠٢٢٢٠,٠٠٠	٠٠٦٥٧	٤٦ الذراع الشرقي	٤٣	صالح نزال احمد عرموطي
٠٠٠٠٠٨٢١,٦٠٠	٠٠٠٠٠٨٤٠,٠٠٠	٠٠٠٦٨	٤٦ الذراع الشرقي	٤٣	شركة راليا الصناعيه للاكياس البلاستيكيه
٠٠٠٠٠١٢٥,٠٢٦	٠٠٠٠٠٠٩٢,٥٠٧	٠١٦١٣	٥١ جمرة الجنوبي	٣٦٨	امين محمد محمود الربابعه
٠٠٠٠٠٢٤٢,٨٢٧	٠٠٠٠٠٠٩٥,٥٧١	٠١٥٨٧	٥١ جمرة الجنوبي	٣٦٨	سعد فخري احمد حسبنه وشريكه
٠٠٠٠٠١٢٠,٧٠٠	٠٠٠٠٠١١٨,٥٦٩	٠١٥٨٨	٥١ جمرة الجنوبي	٣٦٨	احمد فخري احمد حسبنه وشركاه
٠٠٠٠٠١٢٨,٧٥٨	٠٠٠٠٠٠٩٧,٧٠٤	٠١٥٩٢	٥١ جمرة الجنوبي	٣٦٨	محمد حسين حسين وحش
٠٠٠٠٠١٣٤,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٩٧,٢٩٩	٠١٥٩٣	٥١ جمرة الجنوبي	٣٦٨	بدريه احمد حسبنه
٠٠٠٠٠٢٤٩,٤٨٠	٠٠٠٠٠١٠٠,٠٩٥	٠١٥٩٤	٥١ جمرة الجنوبي	٣٦٨	احمد فخري احمد حسبنه وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٤,٩٧٢	٠٠٠٠٠٠٩١,١١٦	٠١٥٩٥	٥١ جمرة الجنوبي	٣٦٨	احمد فخري احمد حسبنه وشركاه
٠٠٠٠٠١٩٤,٩١١	٠٠٠٠٠١١٥,٩٨٦	٠١٥٩١	٥١ جمرة الجنوبي	٣٦٨	جمال جميل حسين سليمان
٠٠٠٠٠١٣٤,٦٤٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٢٥٨	٠١٥٩٦	٥١ جمرة الجنوبي	٣٦٨	فهمي علي عبد الحليم الشرامره
٠٠٠٠٠١١٩,٢٧٥	٠٠٠٠٠١٠٣,٦٣٢	٠١٦١٧	٥١ جمرة الجنوبي	٣٦٨	احمد فخري احمد حسبنه وشركاه
٠٠٠٠٠١١٩,١١٦	٠٠٠٠٠٠٩٨,٤٢٧	٠١٦١٦	٥١ جمرة الجنوبي	٣٦٨	رشدي احمد حسبنه
٠٠٠٠٠١١٩,١١٦	٠٠٠٠٠٠٩٣,٢٨٨	٠١٦١٥	٥١ جمرة الجنوبي	٣٦٨	احمد فخري احمد حسبنه وشركاه
٠٠٠٠٠١٣٣,٠٧٦	٠٠٠٠٠٠٩٠,٩٩٣	٠١٦١٤	٥١ جمرة الجنوبي	٣٦٨	ابراهيم حسين حسين وحش وشريكه
٠٠٠٠٠١٤٣,٩٥٦	٠٠٠٠٠٠٩١,٨٠٣	٠١٦١٢	٥١ جمرة الجنوبي	٣٦٨	خليل احمد خليل عنكير
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٩٣,٤٩٨	٠١٦١١	٥١ جمرة الجنوبي	٣٦٨	رشدي احمد حسبنه
٠٠٠٠٠١٤٥,٨٨٦	٠٠٠٠٠١١١,٨٧٠	٠١٦٠٧	٥١ جمرة الجنوبي	٣٦٨	محمد خمر محمد علوش
٠٠٠٠٠١٣٢,١٢٦	٠٠٠٠٠١٤٦,٢٥٩	٠١٦٠٥	٥١ جمرة الجنوبي	٣٦٨	محمد خمر محمد علوش
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٤٣	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	سامر محمد احمد حامد وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧٨,٤٠٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٠٠	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	عبد المعطي ارشيد احمد عوض
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٠١	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	محمود عبد الكريم عبد المجيد عبد الغني وشركاه
٠٠٠٠٠٤٥٨,٢٧٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٥٠٠	٠٠٠١٤	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	عيسى سعيد مسلم عرب وشركاه
٠٠٠٠٠٤٢١,٧٤٠	٠٠٠٠٠٢٧١,٥٠٠	٠٠٠١٥	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	اسبيرو حبيب قبيط
٠٠٠٠٠١١٠,٤٨٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٨	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	حمدي احمد فراج
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٩	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	محمدسعاده انيس حوراني
٠٠٠٠٠١٦٠,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٠	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	موسى جوده
٠٠٠٠٠١٣٠,٦٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠١٢	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	درويش علي موسى مصيحي وشريكه
٠٠٠٠٠١١٠,٠٨٨	٠٠٠٠٠٠٩٢,٠٠٠	٠٠٧٢٩	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	محمد محمود سليم يوسف
٠٠٠٠٠١٧٩,٥٣٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٠٢	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	حسن صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٢٤٤,٢٧١	٠٠٠٠٠١٠٢,٨٠٠	٠١٠٠١	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	عمر صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠١٠٢٢	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	احمد سلمان جمعه ابوعيده
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠١٠٢٣	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	خالد صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٥١,٤٧٠	٠٠٠٠٠٠٩٦,٠٠٠	٠١٠٢٤	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	انور محمد جابر مصطفى
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠٠٩٨٧	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	انشراح احمد محمد ابوحجي
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠٠٩٨٨	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	شعلان محمدجبر جميل مراد
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠٠٩٨٩	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	حسن صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠٠٩٩٠	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	هاني ابراهيم حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠٠٩٩١	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	دلال راشد طلب عمرو وشركاه
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠٠٩٩٢	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	مها صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠٠٩٩٣	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	خالد صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٤٢٣,٤٢٣	٠٠٠٠٠٠٧٢,٩٠٠	٠٠٩٩٤	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	عصام هاني ابراهيم حسن
٠٠٠٠٠٢٢٣,١٥٦	٠٠٠٠٠٠٩٢,٧٠٠	٠٠٩٧٥	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	حسن صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٤٤٥,٥٠٠	٠٠٠٠٠١٥٣,٦٠٠	٠٠٩٩٥	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	هاني ابراهيم حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠٠٩٩٦	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	ربيعه ابراهيم حسن مغربي

فلس دينار	فلس دينار				
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠٠٩٩٧	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	ابراهيم سليمان اسماعيل
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠٠٩٩٨	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	هشام ابراهيم حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠٠٩٩٩	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	عاليا ماجد ابراهيم حسن
٠٠٠٠٠١٣٣,٦٥٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠١٠٠٠	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	عليا صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٢٠٠,٢٧٦	٠٠٠٠٠١٥٤,٢٠٠	٠١٠٠٨	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	هند ابراهيم حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٨٨,٢٩٧	٠٠٠٠٠٠٩٧,٨٠٠	٠١٠٠٩	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	اسامه صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٨٨,٢٩٧	٠٠٠٠٠١١٤,٦٠٠	٠١٠١٢	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	خالد صبحي حسن مغربي
٠٠ ٠٠٢٧٧,٦٩٥	٠٠٠٠٠٢٠٢,٨٠٠	٠٠٩٦٧	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	حسن صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٧٧,٥٠٧	٠٠٠٠٠٢٢١,٦٠٠	٠٠٩٦٩	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	رشيده عبد الله محمد عطا الله
٠٠٠٠٠١٧٩,٦٨٥	٠٠٠٠٠٢٢١,٦٠٠	٠٠٩٧٠	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	علي صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠١٧٩,٦٨٥	٠٠٠٠٠٢٢١,٦٠٠	٠٠٩٧١	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	سليم شحاده احمد محمد
٠٠٠٠٠١٧٩,٦٨٥	٠٠٠٠٠٢٢١,٦٠٠	٠٠٩٧٢	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	ربيعه ابراهيم حسن مغربي
٠٠٠٠٠٣٦٢,٦٢٧	٠٠٠٠٠٢٠٢,٤٠٠	٠٠٩٧٤	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	جمال اسماعيل يوسف عوض الله
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٥٥	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	خوله عبد الرحمن عبد القادر وشريكه
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٥٦	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	موسى احمد موسى حماد
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٥٧	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	فتحي الدين احمد محمد عبد الحميد
٠٠٠٠٠٠٦٠,١٩٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٥٨	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	خالد صبحي حسن مغربي
٠٠٠٠٠٣٦٣,٥٢٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٦٠	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	شاكر وليد لطفي بكري وشركاه
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٦١	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	عبد الفتاح محمد احمد ابوخشب
٠٠٠٠٠٣٤٨,٤٨٠	٠٠٠٠٠٢٥٠,٨٠٠	٠٠٠٦٢	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	عبد الله ابراهيم عبد الحميد صالح
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٦٣	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	يوسف عبد القادر محمود غانم
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٣,٦٠٠	٠١٢٠٨	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	علي احمد عوده احمد وحش
٠٠٠٠٠٤٥٦,١٩٢	٠٠٠٠٠٣٤٥,٢٠٠	٠٠٠٥٢	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	حسن محمود علي ابوردمه
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠٣٤٤,٠٠٠	٠٠٠٥٣	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	محمد فهمي عبد الودود عبدربه
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٥٤	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	علي محمد جابر فقيه
٠٠٠٠٠٢١٠,٦٧٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٥٥	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	عبد الودود صالح عبد الودود عبدربه
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٣٤٢,٠٠٠	٠٠٠٥٧	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	بشرى محمد احمد العمد
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٣٣٨,٨٠٠	٠٠٠٥٨	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	محمد طالب مصطفى صالح
٠٠٠٠٠٥٥٨,٣١٠	٠٠٠٠٠٣٦٨,٠٠٠	٠٠١٢٠	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	خالد حافظ مصطفى ابوحمديه
٠٠٠٠٠٥٣٤,٦٠٠	٠٠٠٠٠٣٣٦,٨٠٠	٠٠١٢١	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	محمد اسماعيل عيسى اسماعيل
٠٠٠٠٠٣٠٤,٩٢٠	٠٠٠٠٠٢٨٢,٠٠٠	٠٠١٢٢	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	حسن محمود حسن فقيه
٠٠٠٠٠٢٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠٣٢٠,٤٠٠	٠٠١٢٤	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	خليل عبد الجابر عبد الفتاح عيد
٠٠٠٠٠٢٤٥,٥٢٠	٠٠٠٠٠٣٣٤,٤٠٠	٠٠١٢٥	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	فوزي عبد القادر محمد العشال
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٢٦	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	علي حسن محمود فقيه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٣٧٤,٨٠٠	٠٠١١٦	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	علي حسن محمود فقيه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٣٣٢,٨٠٠	٠٠١١٧	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	حسن عبد الله محمد طحله وشريكه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٥٠,٠٠٠	٠٠١١٨	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	محمد عطا الله محمد علي عبد الدين وشريكه
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٣٥٢,٠٠٠	٠٠١١٩	٥١ جمرة الجنوبي	٤٨	سميح محمد خليل طبازه
٠٠٠٠١٣٠٦,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٧	٥١ جمرة الجنوبي	٤٩	سيف الدين حميد حسبنه وشركاه
٠٠٠٠٠٠٨٧,١٢٠	٠٠٠٠٠٦١٩,٨٠٠	٠٠٦٧٣	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٥٣	خليل سالم شاهين ابو العرايس
٠٠٠٠٠٠٨٧,١٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٦٢	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٥٣	عثمان عبد الرحمن احمد علي وشريكه
٠٠٠٠٠٢٤٦,٥٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٩٠	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٥٣	عبد المعطي محمد رمضان الشقر
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠٤٥٠,٦٠٠	٠٠٥٨٩	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٥٣	عبد المعطي محمد رمضان الشقر
٠٠٠٠٠٢٩١,٠٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٩٢	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٥٣	عبد المعطي محمد رمضان الشقر
٠٠٠٠٠١٨٢,١٦٠	٠٠٠٠٠٤٥٣,٠٠٠	٠٠٥٩١	٥٢ مرج الحمام الشرقي	٥٣	عبد المعطي محمد رمضان الشقر
٠٠٠٠٠١٠٢,٩٦٠	٠٠٠٠٠٠٧٩,٨٠٠	٠٠٥٧٢	٠٣ خنيفسة	٩١٧	حنه بطرس عبدربه وشركاه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٧٥,٦٠٠	٠٠٥٧٣	٠٣ خنيفسة	٩١٧	فريد لافي سعيد

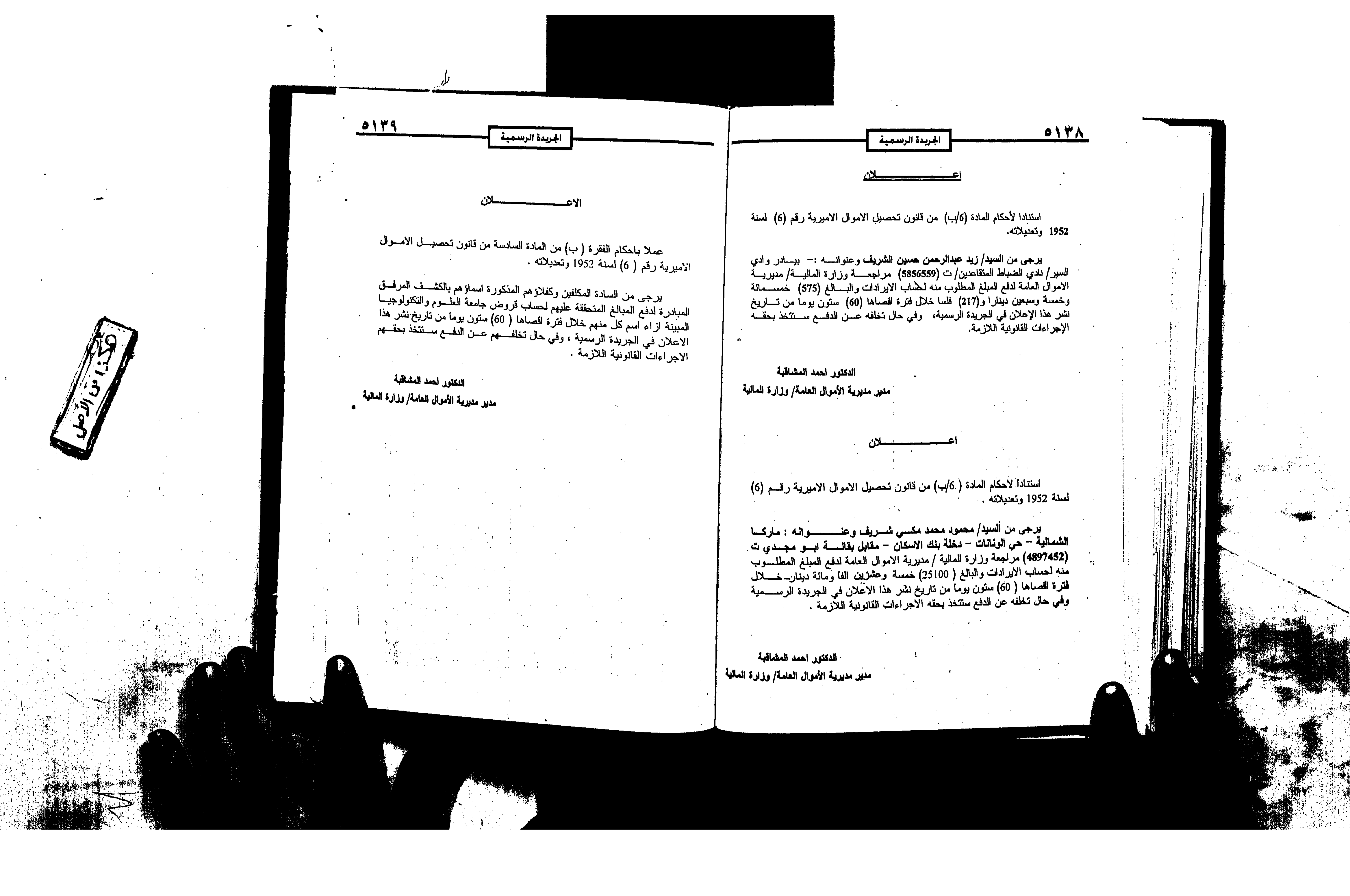


					فلس دينار	فلس دينار
كوثر سليم فهمي زعيم	٩١٧	خنيفسة	٠٢	٠٠٦٣٣	٠٠٠٠٠٠٧٢,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٠٤,١٤٨
موسى مرجي فاخوري	٩١٧	خنيفسة	٠٢	٠٢٢٩٤	٠٠٠٠٠٤٢٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠
رياض خليل سالم حداد	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٦٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٦١,٣٦٠
شادي احمد رضوان ابوجسار وشركاه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٧٢	٠٠٠٠٠٢١٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٥٩٤,٠٠٠
سعد رضوان خليل ابوجسار	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٧٣	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٢٠,٧٦٠
سعد رضوان خليل ابوجسار	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٨٣	٠٠٠٠٠٢٠٥,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥٦٤,٢٠٠
ابراهيم عيسى محمد حمد	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٨١	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٨,٦٩٠
عادل حمدان محمد مكحل	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٨,٦٩٠
سحر فتحي صالح ابو عباد	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٧٩	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٨,٦٩٠
فايزه يعقوب عبد الرحمن وشريكه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٧٨	٠٠٠٠٠٢١٣,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٨٣,١٤٠
عبد الحميد مصطفى محمد وشريكه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٨٨	٠٠٠٠٠٢٣٢,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠
سعود رضوان خليل ابوجسار	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٨٧	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠
نبيل محمد علي مصطفى ابوعزاله وشريكه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٨٦	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠
صلاح محمد سعيد علان	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٨٥	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠
سليمان موسى يوسف حمادين وشركاه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٨٤	٠٠٠٠٠٠٥٣,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢١٧,٨٠٠
عارف سليم حسن مومني وشريكه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٨٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٥٧٤,٦٩٥
جمال جميل احمد عوض وشريكه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٩٤	٠٠٠٠٠٠٥٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٤٠٣,١٢٨
عبد اللطيف محمود عبد الرزاق مراعبه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٩٣	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠
سمير مصطفى محمد بني عطا	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٩٢	٠٠٠٠٠٢٠١,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠
محمد حسني سليمان اجرب وشريكه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٩١	٠٠٠٠٠٢٠١,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٦٣,٣٦٠
زياد محمد احمد كايد	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٩٠	٠٠٠٠٠٢٠١,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠
خالد احمد عبد القادر قاسم	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٤٠٢	٠٠٠٠٠٣١٣,٢٠٠	٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠
احمد محمد سليمان هندي وشريكه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٤٠٣	٠٠٠٠٠٢١١,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠
انور عبد الكريم حسن وشريكه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٤٠٤	٠٠٠٠٠٣١٢,٤٠٠	٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠
عدنان علي حسن ريان وشركاه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٤٠١	٠٠٠٠٠٣١٣,٢٠٠	٠٠٠٠٠٤٧٦,١٩٠
صباح عبد الله محمد هنانده وشريكه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٤٠٠	٠٠٠٠٠٣١٦,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٦٤,٣٢٠
عمر وحيد سالم ملاح وشريكه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٩٩	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٩٤,٠٤٠
وطفه سامي علي شبلي وشريكه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٩٦	٠٠٠٠٠٣١٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣١٣,٨٤٠
حمدي عيسى نمر رب	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٩٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٥٧٤,٢٠٠
اكرم محمد عبد اللطيف خطيب	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٩٧	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٥٤,٤٥٠
محمد سليم محمود علي	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٩٨	٠٠٠٠٠٣١٢,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٧٣,٢٥٠
صالح محمد سعيد علان وشريكه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٣٥٣	٠٠٠٠١١١٠,٤٠٠	٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠
توفيق يوسف بطارسه وشركاه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٥٩٧	٠٠٠٠٠٦٣٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٨٨٠
حمدان محمد علي كرشه وشريكه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٤١٨	٠٠٠٠١٤٠٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٨٨٠
عباس عودة الله مهاوش شريده وشريكه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٠٠٠٦	٠٠٠٠٠٣٢٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠
عباس مشرف احمد عيفان وشركاه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٦٩١	٠٠٠٠١٩٢٨,٢٤٨	٠٠٠٠١٠١٣,٧٦٠
عباس مشرف احمد عيفان وشركاه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٦٩٣	٠٠٠٠٠٩٢٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٤٩,٣٦٠
صبحه احمد مقبل عيفان	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٦٩٤	٠٠٠٠٠٥١٨,١٤٤	٠٠٠٠١٢٨٣,٠٤٠
محمدوليد مشرف احمد عيفان وشركاه	٩	خنيفسة	٠٢	٠٥٦٩٥	٠٠٠٠١٢٧٥,٦٩٦	٠٠٠٠٠٦٣٣,٦٠٠
محمد زكي صادق قدومي	٢١	المدورة	٠٥	٠٠١١٩	٠٠٠٠٢٨٤٠,٠٠٠	٠٠٠٠١٩٠٠,٨٠٠
اياد فرحان سعد قاقيش وشريكه	٢٢	المدورة	٠٥	٠٠٣١٤	٠٠٠٠١٢٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٨٩٦,٩٤٠
سليمان عبد الرزاق مصطفى داود وشركاه	٢٢	المدورة	٠٥	٠١٥٨٩	٠٠٠٠١٤٠٨,٠٠٠	٠٠٠٠١٠٤٥,٤٤٠
سليمان عبد الرزاق مصطفى داود وشركاه	٢٢	المدورة	٠٥	٠١٥٨٨	٠٠٠٠٠١٨٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٩٣٦,٦٤٠
بسام عايد عوده عمرو وشركاه	٢٢	المدورة	٠٥	٠١٤٥٢	٠٠٠٠٠٢٤٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠
عصام عودة الله مسعد كرشه	٢٢	المدورة	٠٥	٠١٤٤٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٢٠,٣٦٠
محمود احمد محمود صباح	٢٢	المدورة	٠٥	٠١٤٥٣	٠٠٠٠٠٢١٥,٦٠٠	٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠
عودة الله سليمان مرار وشريكه	٢٢	المدورة	٠٥	٠٠٣٦٩	٠٠٠٠٠٨٣٢,٠٠٠	٠٠٠٠٠٥٦٦,٢٨٥

					فلس دينار	فلس دينار
سليمان زيد شاعر	٢٢	المدورة	٠٥	٠٠٣٧٠	٠٠٠٠١٥٨٨,٤٠٠	٠٠٠٠١٣٨٣,٠٢٠
جميل خليل صالح ياسين وشريكه	٢٢	المدورة	٠٥	٠١٦٢٠	٠٠٠٠٠٢٠٤,٤٠٠	٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠
محمد خليل صالح خليل وشريكه	٢٢	المدورة	٠٥	٠١٦٢١	٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٠٠	٠٠٠٠٠١١٥,٨٢٠
وائل بابير عارف سعيد اسعد	٢٢	المدورة	٠٥	٠١٦٢٢	٠٠٠٠٠٢٣٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٧٦,٧٢٥
صالح عبد العزيز صالح دوم	٢٢	المدورة	٠٥	٠١٦١٩	٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٧,٧٠٠
انعام محمود محمد كدوه وشريكه	٢٢	المدورة	٠٥	٠١٦١٨	٠٠٠٠٠٢٠١,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٦٧,٣١٠
خديجة محمد عبد الغني ابو زايد	٢٢	المدورة	٠٥	٠١٦١٧	٠٠٠٠٠٢٢٢,٤٠٠	٠٠٠٠٠١٨٠,١٨٠
رشاد علي عبد الله عمر	٢٢	المدورة	٠٥	٠١٦١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣١٥,٨١٠
تيسير عبد الفتاح عبد الرحمن	٢٢	المدورة	٠٥	٠١٦١١	٠٠٠٠٠٢٢٤,٠٠٠	٠٠٠٠٠٢٢٦,٧٠٠
عدله رديع ميخائيل بطيخه	٢٢	المدورة	٠٥	٠١٦١٢	٠٠٠٠٠٢٢٠,٤٠٠	٠٠٠٠٠٦٨٩,٥٢٥
احمد خلف ارشيد عبد اللات	٢٢	المدورة	٠٥	٠١١٤٨	٠٠٠٠٠٢٠٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٨٣,٦٥٥
مهيدي خلف ارشيد عبد اللات	٢٢	المدورة	٠٥	٠١١٤٩	٠٠٠٠٠٢٠٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٦٧,٣١٠
احمد خلف ارشيد عبد اللات	٢٢	المدورة	٠٥	٠١١٥٠	٠٠٠٠٠٢٠٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٦٧,٣١٠
مهيدي خلف ارشيد عبد اللات	٢٢	المدورة	٠٥	٠١١٥١	٠٠٠٠٠٢٠٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٦٧,٣١٠
مهيدي خلف ارشيد عبد اللات	٢٢	المدورة	٠٥	٠١١٥٢	٠٠٠٠٠٢٠٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٠٣٨,٦١٠
مهيدي خلف ارشيد عبد اللات	٢٢	المدورة	٠٥	٠١١٥٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٩٣,٠٥٠
ماطل عارف حسين ابوشهاب	٢٢	المدورة	٠٥	٠١١٥٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٣٢٨,١٨٥
مهيدي خلف ارشيد عبد اللات	٢٢	المدورة	٠٥	٠١١٥٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٣٥,١٣٥
مهيدي خلف ارشيد عبد اللات	٢٢	المدورة	٠٥	٠١١٥٧	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠١٣٩٤,٢٥٠
موسى علي موسى مصطفى	٢٢	المدورة	٠٥	٠١١٥٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٢٨,٧٠٠
احمد سليمان احمد ابيش وشركاه	١١	المبالة	٠٨	٠١٨٤٧	٠٠٠٠٠٦٣٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠
عبد الكريم محمد شهاب حبارنه	١١	المبالة	٠٨	٠٢٦١٠	٠٠٠٠٠٨٠٤,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠
حسن فالح محمد العمادي وشريكه	١١	المبالة	٠٨	٠٢٦٦٤	٠٠٠٠٠٦٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠
عبد الرحمن فرحان عبد الله حراسيس	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٢٥٧	٠٠٠٠٠١٢٤,٩٨٩	٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠
جهاد يعقوب ابراهيم البقاعين	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٢٥٨	٠٠٠٠٠١٢٣,٨٤٦	٠٠٠٠٠٢٩٨,٢٠٦
باسم سالم عوده نمر	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٢٦١	٠٠٠٠٠١٢٠,٣٦٣	٠٠٠٠٠٢٢٥,١٣٦
امين يوسف محمد الهباهبه	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٢٦٢	٠٠٠٠٠١٢٤,٢٩٣	٠٠٠٠٠٢٠١,٩٦٠
رنا خلف عبد الله الربيع	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٢٤٦	٠٠٠٠٠١٢٠,٣٦٦	٠٠٠٠٠٣٠٨,٨٨٠
كريم ابراهيم خليل البسط	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٢٦٥	٠٠٠٠٠١٢٣,٧٩٢	٠٠٠٠٠٢٥٦,٤٠٠
رزق زايد علي ربيع	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٢٦٤	٠٠٠٠٠١٢٠,٦٣٣	٠٠٠٠٠٤٤٣,٥٢٠
نائل محمد سليم الفيومي	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٢٦٨	٠٠٠٠٠١٢٥,٤٨٤	٠٠٠٠٠١٢٣,٩٤٨
وليد محي الدين سليمان المصري	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٢٦٩	٠٠٠٠٠١٢٣,٣٩٩	٠٠٠٠٠١٢١,١٧٦
غسان محمود عبد الله الجمال	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٢٧٣	٠٠٠٠٠١٢٣,٣٩٩	٠٠٠٠٠١٢١,١٧٦
اديب شاكر علي العمري	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٢٧٤	٠٠٠٠٠١٢٣,٣٩٩	٠٠٠٠٠١٢١,٥٧٢
ابراهيم محمد حسن ابوعلي	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٢٧٧	٠٠٠٠٠١٢٣,٤٠٣	٠٠٠٠٠١٢١,٨٠٩
ماجده عبد الله سليم الفلاليله	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٢٧٨	٠٠٠٠٠١٢٣,٣٩٦	٠٠٠٠٠١٢١,٤١٣
عبد الوهاب يونس خليل الدحناه	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٢٨٠	٠٠٠٠٠١٢٣,٣٩٦	٠٠٠٠٠١٢١,٩٦٨
فؤاد جميل ابراهيم منصور	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٢٨٢	٠٠٠٠٠١٢٣,٣٩٦	٠٠٠٠٠١٢١,٩٦٨
محمد علي محمد الزغول وشريكه	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٢٨٣	٠٠٠٠٠١٢٣,٣٩٦	٠٠٠٠٠١٢١,٩٦٨
رشيد محمد صبحي رشيد	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٢٨٦	٠٠٠٠٠١٢٣,٣٩٦	٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠
موفق ابراهيم خليل البسط	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٣١٨	٠٠٠٠٠١٢٠,٨٢٢	٠٠٠٠٠١٨٤,٣١٩
امينه محمد سليمان	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٣١٩	٠٠٠٠٠١٢٠,٨٢٢	٠٠٠٠٠١٨٤,٣٧٧
هشام احمد علي القلبي	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٣٢٠	٠٠٠٠٠١٢٠,٨٢٢	٠٠٠٠٠١٨٤,٣٧٧
طه محمد محمود الدحدوح	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٣٢٢	٠٠٠٠٠١٢٧,٩٨٠	٠٠٠٠٠١٩٤,٨٢٢
هيثم محمد عبد الله الفلاليله	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٣٢٤	٠٠٠٠٠١٢٠,٢٣٧	٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠
صلاح عبده الحاج عبد الرحمن الخطيب	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٣٢٦	٠٠٠٠٠١٢٠,٠٢٩	٠٠٠٠٠١٤٢,٥٦٠
حسين احمد الحراسيس	٥١	الحنو	٠٥	٠٠٣٣٠	٠٠٠٠٠١٢٠,٠٠٠	٠٠٠٠٠٤٦٧,٢٨٠

فلس دينار	فلس دينار				
٠٠٠٠٠٢٣١,٦٦٠	٠٠٠٠٠١٢٥,٥٦٨	٠٠٢٣١	٠٥ الحنو	٥١	رمزي صالح ميخائيل حدادين
٠٠٠٠٠١٨٢,١٦٠	٠٠٠٠٠٤٦٣,٢٠٠	٠١٥٢٩	٠٧ الجندويل	٧	عيسى خليل سالم ابو الدين
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٥٢٨	٠٧ الجندويل	٧	هاله يسع يوسف بلبيسي
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٥٢٧	٠٧ الجندويل	٧	عصام حسن يوسف الخطيب وشركاه
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٥٨٩,٨٠٠	٠١٥٥١	٠٧ الجندويل	٧	حسن صقر محمد وشريكه
٠٠٠٠٠٢٥٥,٠٢٤	٠٠٠٠٠٦٦٢,٤٠٠	٠١٥٥٠	٠٧ الجندويل	٧	حسني صقر محمد
٠٠٠٠٠٤٢٥,٦٠٠	٠٠٠٠٠٥٨٨,٠٠٠	٠١٥٤٧	٠٧ الجندويل	٧	حسني صقر محمد
٠٠٠٠٠٢١٤,٦٣٢	٠٠٠٠٠٦١٢,٠٠٠	٠١٥٤٨	٠٧ الجندويل	٧	شركة احمد صالح وشركاه
٠٠٠٠٠٣٤٤,٥٢٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠١٥٤٦	٠٧ الجندويل	٧	حسني صقر محمد
٠٠٠٠٠٣١٥,٤١٤	٠٠٠٠٠٤٦٥,٦٠٠	٠١٥١٢	٠٧ الجندويل	٧	عبد الحميد ايوب رجب حاج حسن
٠٠٠٠٠٢٢٩,٧٨٤	٠٠٠٠٠٥٢٤,٤٠٠	٠١٥١٣	٠٧ الجندويل	٧	عبد الحميد ايوب رجب حاج حسن
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٥١٩,٠٠٠	٠١٧٣٠	١٦ دير غبار	٣٢	فوزي محمد عبد الرحيم صالح
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٦٢٨,٨٠٠	٠٠٥٠٢	١٦ دير غبار	٣٢	منصور ابراهيم سليمان منصور وشريكه
٠٠٠٠٠٢٩٦,٤٢٥	٠٠٠٠٠٦١٨,٧٢٨	٠١٨١٩	١٦ دير غبار	٣٢	صلاح الدين محمد صالح جرداته وشريكه
٠٠٠٠٠١٦٣,٢٥٠	٠٠٠٠٠٤٤٧,٣١٨	٠١٨١٨	١٦ دير غبار	٣٢	رغده بديع يعيش وشريكه
٠٠٠٠٠٥٦٦,٢٨٠	٠٠٠٠١٤٥٤,٤٠٠	٠١١٧٤	١٦ دير غبار	٣٢	شركه عبد الحميد خاص
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠٠٠٠٠٥١٦,٦٠٠	٠١٦٧٣	١٦ دير غبار	٣٢	شركه عبد الحميد خاص
٠٠٠٠٠٣٠٤,٩٢٠	٠٠٠٠٠٤٩٨,٦٠٠	٠١٦٧٤	١٦ دير غبار	٣٢	شركه عبد الحميد خاص
٠٠٠٠٠٣٠٤,٩٢٠	٠٠٠٠٠٤٩٧,٤٠٠	٠١٦٧٥	١٦ دير غبار	٣٢	شركه عبد الحميد خاص
٠٠٠٠٠٣٤٨,٤٨٠	٠٠٠٠٠٤٦٥,٠٠٠	٠١٢٨٤	١٦ دير غبار	٣٢	معروف عبد المجيد عبد السلام اشهب
٠٠٠٠٠٣١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٤٨٠,٠٠٠	٠١١٧٩	١٦ دير غبار	٣٢	ناديه نخله الياس ابوياغي
٠٠٠٠٠٠٦٥,٣٤٠	٠٠٠٠٠٥١٣,٠٠٠	٠١١٧٨	١٦ دير غبار	٣٢	وضاح محمود سليمان عابدي
٠٠٠٠٠٣٤٨,٤٨٠	٠٠٠٠٠١١٣,٨٠٠	٠١٢٨٣	١٦ دير غبار	٣٢	طارق جميل طارق بركات
٠٠٠٠٠٨٨٥,٣٥٧	٠٠٠٠٠٧٤١,٦٠٠	٠١٠٦٣	١٦ دير غبار	٣٢	شركه عبد الحميد خاص
٠٠٠٠٠٢٨٣,١٤٠	٠٠٠٠٠٥٣٣,٢٠٠	٠١١٧٥	١٦ دير غبار	٣٢	شركه السعودي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨٣,١٤٠	٠٠٠٠٠٥٥٨,٠٠٠	٠١١٧٦	١٦ دير غبار	٣٢	عمران عبد الحفيظ عبد اللطيف
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٦٣٣,٤٠٠	٠٠٥٠١	١٦ دير غبار	٣٢	بنك القاهره عمان
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٥٨٦,٨٠٠	٠٠٥٠٠	١٦ دير غبار	٣٢	سمير يوسف ابراهيم حلته
٠٠٠٠٠١٥٢,٤٦٠	٠٠٠٠٠٠٦٩,٠٠٠	٠١٠٦٢	١٦ دير غبار	٣٢	شركه عبد الحميد خاص
٠٠٠٠٠١١٧,٨١٠	٠٠٠٠٠٣٣٦,٠٠٠	٠٠٧٣٨	١٦ دير غبار	٣٢	سمير حسن شريف منصور
٠٠٠٠٠١٩٤,٠٤٠	٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٣٩٧	١٦ دير غبار	٣٢	"محمدبكر"عبد محمد البلحاجي
٠٠٠٠٠١٣٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠١٧٢,٤٠٠	٠٠٣٩٨	١٦ دير غبار	٣٢	شكري عيسى مراد شماس
٠٠٠٠٠١٨٨,٢٩٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٠٣	١٦ دير غبار	٣٢	محمد يوسف ظهير الدين كيلاني
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٠٢	١٦ دير غبار	٣٢	خليل ابراهيم قندور
٠٠٠١٦٧٩٨,٣٢٠	٠٠٠٠٠٢٣٠,٤٠٠	٠٠٣٩٩	١٦ دير غبار	٣٢	خليل ابراهيم قندور
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٩٣	١٦ دير غبار	٣٢	صبحي طه رشيد ابراهيم
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٢٣٠,٤٠٠	٠٠٣٩٤	١٦ دير غبار	٣٢	جلوريا فريد خيودوسي
٠٠٠٠٠١٨٧,١١٠	٠٠٠٠٠٢٥٨,٨٠٠	٠٠٣٩٥	١٦ دير غبار	٣٢	فريدا داود قندور
٠٠٠٠٠١٧١,٨٦٤	٠٠٠٠٠٣١٩,٦٠٠	٠٠٣٩٦	١٦ دير غبار	٣٢	سهيل ابراهيم قندور
٠٠٠٠٠٣٧١,٧٥٥	٠٠٠٠٠٧٦٤,٤٠٠	٠٠٤٨٨	١٦ دير غبار	٣٢	منير حنا عطاالله وشريكه
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠٠٠٠٠٠٩١,٣٠٢	٠١٥٠٩	١٦ دير غبار	٣٢	اديب خلف سلمان حدادين وشركاه
٠٠٠٠٠٢٨٣,١٤٠	٠٠٠٠١٠٥٠,٦٠٠	٠١٥٠٦	١٦ دير غبار	٣٢	اديب خلف سلمان حدادين وشركاه
٠٠٠٠٠٣١٧,٨٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢١٨٧	١٦ دير غبار	٣٢	مصطفى مسعود عبد الخالق
٠٠٠٠٠٢٠٦,٩١٠	٠٠٠٠٠٣٦٣,٤٠٠	٠١٢٤٨	١٦ دير غبار	٣٢	مها نديم مسعد الطوال
٠٠٠٠٠٢٠٦,٩١٠	٠٠٠٠٠٥٤٣,٠٠٠	٠١٠٢٨	١٦ دير غبار	٣٢	ماجده عبد المجيد عثمان ملقوف
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠١	٠٠٠٠٠٨٠٩,٤٠٠	٠١٥٠٠	١٦ دير غبار	٣٢	رفيق اسماعيل محمد حلاوي
٠٠٠٠٠٩٨٩,٠١٠	٠٠٠٠٠٥٩٥,٨٠٠	٠١٥٠٥	١٦ دير غبار	٣٢	مازن فائق عوده حدادين وشركاه

فلس دينار	فلس دينار				
٠٠٠٠٠٣٢٣,٧٥٠	٠٠٠٠٠٤٦٣,٠٠٠	٠١٧٢٦	١٦ دير غبار	٣٢	امان احمد عبد العزيز بغدادجي
٠٠٠٠٠٣٧٢,٢٤٠	٠٠٠٠١٤١٠,٠٠٠	٠٠٢٠٠	١٦ دير غبار	٣٢	طارق عبد الجليل صباح محمد غرايبه وشركاه
٠٠٠٠٠٣٧٣,٢٤٠	٠٠٠٠٠٨٤١,٨٨٢	٠١٩٠٧	١٦ دير غبار	٣٢	عبيرصدقي ابراهيم ابوشقره
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٨٢٨,٧٥٠	٠١٣٣٨	١٦ دير غبار	٣٢	سليمان سليم دحابره وشريكه
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٥٨	١٦ دير غبار	٣٢	غاده حسني احمد قدم وشركاه
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٥٧	١٦ دير غبار	٣٢	مني جبرا صابا الاعرج
٠٠٠٠٠٢٢٩,٦٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٧٤	١٦ دير غبار	٣٢	نسرين سمير حبيب زيد
٠٠٠٠٠٧٣٤,٥٨٠	٠٠٠٠١٠٨٤,٣١٢	٠٢٠٧٥	١٦ دير غبار	٣٢	هند لارا زياد ابراهيم مشكو وشركاه
٠٠٠٠٠٠٣١,٦٨٠	٠٠٠٠٠٥٧٧,٠٩٨	٠٢٠١٠	١٦ دير غبار	٣٢	حنا انطون عيسى حنانيا
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٤٤٥,٠٦٨	٠٢٠١١	١٦ دير غبار	٣٢	فارس خليل صليباصايغه
٠٠٠٠٠٥٤٤,٥٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠١٥	١٦ دير غبار	٣٢	حنا انطون عيسى حنانيا وشركاه
٠٠٠٠٠٥٠٠,٩٤٠	٠٠٠٠٠٦٣٤,٧٥٠	٠١٦٣٠	١٦ دير غبار	٣٢	طلال محمد دباغ
٠٠٠٠٠٥٠٠,٩٤٠	٠٠٠٠٠٩٤٥,٠٠٠	٠١٦٣٢	١٦ دير غبار	٣٢	طلال محمد دباغ
٠٠٠٠٠٤٢٥,٦٠٠	٠٠٠٠٣١٦٧,٢٥٠	٠١٦٨٣	١٦ دير غبار	٣٢	ثمار علي مصطفى خرابشه وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٢,٤٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٤٧	١٦ دير غبار	٣٢	مدحه عبد الله صالح عبد النبي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٧١٣,٢٥٠	٠٠٢٣٢	١٢ مرقوب خلدا	١١	راكد محمد محمود عبد الجابر
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٧٠٣,٧٥٠	٠٠٢٣٣	١٢ مرقوب خلدا	١١	مرام رشاد عبد الرزاق براكاه
٠٠٠٠١٥٣٣,٥٢٠	٠٠٠٠٥١٦٠,٠٠٠	٠٠١٩١	١٢ مرقوب خلدا	١١	خديجه محمود حسين
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠٨٩٧,٠٠٠	٠٠١٠٠	١٢ مرقوب خلدا	١١	شريفه شريف صالح وشركاه
٠٠٠٠٠٢٩٣,٠١٠	٠٠٠٠٠٧٧٣,٢٥٠	٠٠٠٩٨	١٢ مرقوب خلدا	١١	ناجي حسين قاسم بشمان احمد وشركاه
٠٠٠٠٠٤١٣,٤٢٤	٠٠٠٠٠٧٩٣,٧٥٠	٠٠٢٥٩	١٢ مرقوب خلدا	١١	علي محمد حسن حمدان
٠٠٠٠٠٨٦٤,٢٧٠	٠٠٠٠٢٥٤٣,٢٥٠	٠٠٤٦٧	١٢ مرقوب خلدا	١١	" محمد بخيت " جمال طاهر عصفور
٠٠٠٠٥٠٥١,٩٧٠	٠٠٠٠٢٣١٦,٧٥٠	٠٠٤٦٨	١٢ مرقوب خلدا	١١	جمال طاهر عصفور
٠٠٠٠٠٣٠٠,٩٦٠	٠٠٠٠٠٧٤١,٧٥٠	٠٠١٧٧	١٢ مرقوب خلدا	١١	ذيب محمد طه
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠٠٩٣,٠٠٠	٠٠٤٧٣	١٢ مرقوب خلدا	١١	سليم نجيب محمود الزمار
٠٠٠٠٠١٤٣,٥٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤١٣	١٢ مرقوب خلدا	١١	فايز عبد الله فاضل الحياماه
٠٠٠٠٠٥٧٠,٢٤٠	٠٠٠٠٠٧٠٦,٠٠٠	٠٠٤٨٤	١٢ مرقوب خلدا	١١	حولين محمد محمود بارطو وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٣,٦٤٠	٠٠٠٠١٠١٨,٠٠٠	٠٠٤٨٥	١٢ مرقوب خلدا	١١	حولين محمد محمود بارطو وشريكه
٠٠٠٠٠٤٢٥,٦٠٠	٠٠٠٠٢٢٠٠,٠٠٠	٠٠٢٠٠	١٢ مرقوب خلدا	١١	محمد داود برحاق وشركاه
٠٠٠٠٠٤٤٣,٥٢٠	٠٠٠٠٩١٩٥,٠٠٠	٠٠١٩٨	١٢ مرقوب خلدا	١١	سعيد بدوي عليان وشركاه
٠٠٠٠٠٥٢٣,٧٢٠	٠٠٠٠٣٦٤٠,٠٠٠	٠٠٤١٨	١٢ مرقوب خلدا	١١	احمد حميد علي الشيخاني
٠٠٠٠٠٤٢٧,٦٨٠	٠٠٠٠٢١٦٠,٠٠٠	٠٠٠٥٥	١٢ مرقوب خلدا	١١	زيد سلمان كايد علي عساف وشركاه



إعـــــــــلان

استنادا لأحكام المادة (6/ب) من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (6) لسنة 1952 وتعديلاته.

يرجى من السيد/ **زيد عبدالرحمن حسين الشريف** وعنوانـــه :- بيــادر وادي السير/ نادي الضباط المتقاعدين/ ت (**5856559**) مراجعـــة وزارة الماليـــة/ مديريـــة الاموال العامة لدفع المبلغ المطلوب منه لحساب الايرادات والبـــالغ (**575**) خمســمائة وخمسة وسبعين دينارا و(**217**) فلسا خلال فترة اقصاها (**60**) ستون يوما من تـــاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية، وفي حال تخلفه عـــن الدفـــع ســـتتخذ بحقـــه الإجراءات القانونية اللازمة.

الدكتور احمد المشاقبة

مدير مديرية الأموال العامة/ وزارة المالية

اعــــــــلان

استنادا لاحكام المادة (6/ب) من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقــم (6) لسنة 1952 وتعديلاته .

يرجى من السيد/ محمود محمد مكــي شــريف وعنـــــوانه : ماركـا الشمالية - حي الوانانات - دخلة بنك الاسكان - مقابل بقالـــة ابــو مجــدي ت (4897452) مراجعة وزارة المالية / مديرية الاموال العامة لدفع المبلغ المطلــوب منه لحساب الايرادات والبالغ (25100) خمسة وعشرين الفا ومائة دينار خـــلال فترة اقصاها (60) ستون يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرســمية وفي حال تخلفه عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية اللازمة .

الدكتور احمد المشاقبة

مدير مديرية الأموال العامة/ وزارة المالية

الاعــــــــلان

عملا باحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيــل الامــوال الاميرية رقم (6) لسنة 1952 وتعديلاته .

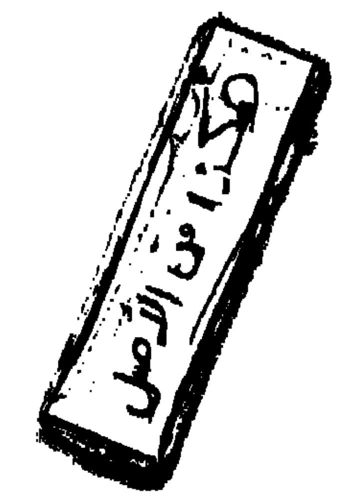
يرجى من السادة المكلفين وكفلاؤهم المذكورة اسماؤهم بالكشـــف المرفــق المبادرة لدفع المبالغ المتحققة عليهم لحساب قروض جامعة العلــوم والتكنولوجيــا المبينة ازاء اسم كل منهم خلال فترة اقصاها (60) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، وفي حال تخلفــهم عــن الدفــع ســتتخذ بحقــهم الاجراءات القانونية اللازمة .

الدكتور احمد المشاقبة

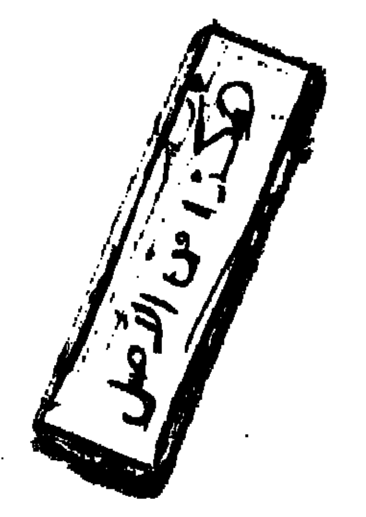
مدير مديرية الأموال العامة/ وزارة المالية

-1	محمد حسن محمد عبده	وليد محمد حسين مسعود	311 دينار
2	احمد محمد رشراش الزعبي	سعيد محمد رشراش الزعبي عبد الله محمد رشراش الزعبي	240 دينار
-3	مجد عبد الحفيظ الخصاونة	عبد الحفيظ عبد الكريم خصاونة	408 دينار
-4	محمد واصف حسن عبد	واصف حسن مصطفى	168 دينار
-5	احمد محمد ضيف الله المقابلة	غسان محمود أحمد قبلان	120 دينار
-6	علي حسين محمود عبد الله	" محمد ياسر " حسن أحمد ابـو صيلي	120 دينار
-7	أشواق شوقي مصطفى خليل	حسن محمود مصطفى القواقنة	64 دينار
-8	محمود عبد الله سعيد الهرش	قاسم عبد الله سعيد الهرش محمد محمود الهرش محمد محمود ياسين	325 دينار
-9	رضوان قاسم محمد دويري	قاسم حمد الدويري	300 دينار
-10	عبد السلام برهم خلف قبلان	برهم خلف ابراهيم قبلان	620 دينار
-11	هاني عبد الرزاق احمد نخلة	محمد حسين محمد عكور	200 دينار
-12	محمود اسماعيل محمد الشوبكي	محمد اسماعيل الشوبكي	335 دينار
-13	بسام اسماعيل محمد الشوبكي	ليلى اسماعيل محمود الشوبكي محمد اسماعيل الشوبكي	190 دينار
-14	مظهر فالح عوض الغرايبة	فالح عوض حامد غرايبة	60 دينار
-15	غياث فايز نصر الله	معتصم وليد فايز نصر الله خالد فايز احمد نصر الله	680 دينار
-16	هنادي عيسى خليل الرمحي	عيسى خليل الرمحي	420 دينار
-17	ربحي سليمان زويد الشوابكة	سليمان زويد سالم الشوابكة	200 دينار
-18	محمد فريد محمد مقدادي	فريد محمد دخل الله مقدادي مفيد رضا حسين دللموني	400 دينار
-19	صبا محمود حسين طوالبة	مفيدة رضا دللموني	165 دينار
-20	سوسن محمود شـــريف عبـــد الهادي	محمود شريف مفلح عبد الهادي	120 دينار
-21	لما عبد الله عبد الكريم عيسى	عبد الله عبد الكريم احمد عيسى	180 دينار
-22	اسلام مصطفى محمود الرفاعي	مصطفى محمود الرفاعي	200 دينار
-23	اشرف فهد عبد اللطيف جرار	فهد عبد اللطيف جرار	150 دينار
-24	اشرف ســـعيد عبـــد الرحمـــن السنجلاوي	رانيا سعيد السنجلاوي	200 دينار
-25	محمد سميح مسعود خريط	مفيد محمود عبد الفتاح خريط سميح مسعود نمر خـــريط	400 دينار
-26	محمد غسان محمد الشرايري	غســان محمـــد عبـــد الــرزاق الشرايري	130 دينار
-2[illegible]	مي محفوظ محمد العيسى	محفوظ محمد القيسي	400 دينار
[illegible]	صفاء أحمد راضي الاشرم	أحمد راضي حسن الاشرم	434 دينار
[illegible]	معاذ محمد بركات محمود	محمد بركات عبد القادر	200 دينار

-30	هديل رشاد رشدي الشماسنة	محمود عبد الرحمن عاصي	100 دينار
-31	نادر محمد محمود حمدان	محمد محمود عيسى حمدان	200 دينار
-32	معن موسى ابراهيم طشطوش	موسى ابراهيم طشطوش	160 دينار
-33	بثينة محمود محمد عبد الغني	محمود محمد يوسف عبد الغني	150 دينار
-34	صلاح الدين عبـــد الله ابراهيـــم الدهون	عبد الله ابراهيم الدهون	150 دينار
-35	أسامة سعد مصطفى موسى	شوكت ابراهيم مصطفى سعد	180 دينار
-36	محمد طه محمد البكر	طه محمد أحمد البكر	160 دينار
-37	أحمد عبد الله خليل محمد	محمود عبد الله خليل محمد	310 دينار
-38	محمد مهدي عيســـى حميـــدي العلاونة .	ياسر عبد الله القرعان	170 دينار
-39	عثمان خالد محمد الجرادات	عبد الكريم خالد محمد	150 دينار
-40	اياد صالح حسن ابو الهيجاء	ابراهيم صالح ابو الهيجاء احمد صالح ابو الهيجاء محمد هزاع حمادة ابو الهيجاء	160 دينار
-41	وفاء عبد الله عبد الرحمن ابـــو الخيل .	عبد الله عبد الرحمن ابو الخيل	150 دينار
-42	ديمة موسى محمد الموسي	ايهاب محمود محمد	180 دينار
-43	مجدي رشيد عيسى الحلحولي	حسن محمد عبد ربه صباح فراس موسى سالم	250 دينار
-44	خلدون محمد حمد القرعان	محمد حمد العلي القرعان	150 دينار
-45	أمجد محمود عبد اللقرش	محمود عبد المقبل اللقرش	150 دينار
-46	عصام محمد عبد الرحمن ابـــو رواق	محمد عبد الرحمن شحادة رواق	180 دينار
-47	عبد القادر محمود عبد القـــادر رزيه	عاطف أحمد عبد القادر رزيه	170 دينار
-48	سليم علي سليم بني هاني	حسن عبد الكريم بني هاني	130 دينار
-49	ذيب طاهر ذيب العنساوي	سعيد ابراهيم مسعد أحمد عبد الباسط ابراهيم مسعد احمد	150 دينار
-50	نالة محمد عوني داود النابلسي	جهاد ماجد أمين خصاونه	150 دينار
-51	آمال محمد رضوان خفاجة	محمد خير مرعي سعيد	160 دينار
-52	منى جميل أمين نجيب	جميل أمين يوسف نجيب	170 دينار
-53	لبنى موسى ابراهيم الشلبي	حمدة رضوان علي خفاجة	140 دينار
-54	محمد يحيى علي المعاني	يحيى علي يوسف المعاني	200 دينار
-55	فادي عصام فواز عبيدات	عبد الله سليمان أحمد عبيدات	150 دينار
-56	غدير محمود سلامة الحسبان	جميل محمود الحسبان	200 دينار
-57	أيمن فتحي زهدي أبو شندي	فتحي زهدي أبو شندي	200 دينار



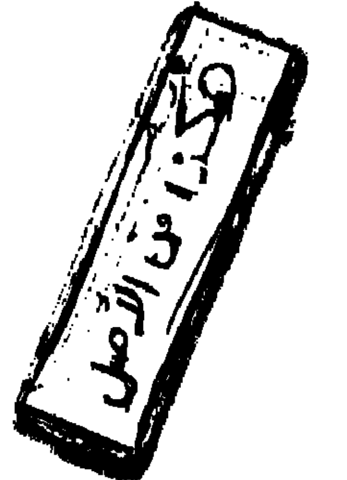
-58	محمد فتحي عبد القادر يوسف	فتحي عبد القادر اسماعيل	200 دينار
-59	محمـد عبـد الرحمـن محمـد الصمادي	منى عبد الرحمن الصمادي بلال محمد عبد الكريم الصمادي	200 دينار
-60	محمد خليل سلامة الشطناوي	محمد محمود أحمد الحايك	200 دينار
-61	محمود علي مفلح الهيلات	محمد علي مفلح الهيلات	165 دينار
-62	نضال سعيد يوسف بكار	سعيد يوسف محمود بكار	200 دينار
-63	علاء عدنان صلاح الحوامدة	عدنان صلاح صالح ابو حامدة	200 دينار
-64	" علاء الدين" عدنان عواد ابـو دلو	عدنان عواد ابو دولة	200 دينار
-65	مهند قاسم محمد قويدر	قاسم محمد قويدر	200 دينار
-66	جلال محمد فايز ابو زينب	عوض علي عواد	200 دينار
-67	ابراهيم يعقوب منيزل ابو الهول	يعقوب منيزل ابو الهول	200 ديا
-68	بلال طارق نور الدين دعاس	طارق نور الدين دعاس	150 دينار
-69	محمد عبد الكريم عبد الرحمـن جوابره	محمد عبد الرحمن جابر جوابره	200 ديا
-70	سامر ابراهيم محمد عبد الله	طارق محمود بخيت بطاينه ابراهيم محمد حسين عبد الله	200 ديا
-71	سوزان محمد محمود الاسود	هويدا محمد محمود الاسود	200 ديا
-72	رانيه علي محمود عبيدات	علي محمود علي عبيدات	200 ديا
-73	وائل محمود طه عطيه	محمود طه اسماعيل عطيه	200 ديا
-74	رولا وليد محمود البس	وليد محمود العوض البس	200 ديا
-75	خالد سليمان محمد ابو حشمه	سليمان محمد موسى	200 ديا
-76	لؤي زيدان محمد حسونه	زيد محمد حامد حسونه	200 ديا
-77	ابراهيم ذيب توفيق الدين	1-نسرين توفيق الذيب 2-ذيب توفيق محمد الذيب	200 ديا
-87	علي باسم علي الفقير	باسم علي الفقير	200 ديا
-79	سليم محمد مصلح المحروق	سليمان محمد مصلح	200 ديا
-80	عامر حسن علي المومني	حسن علي مفلح المومني	200 ديا
-81	نشرين يوسف محمد ابو شقير	يوسف محمد سليمان ابو شقير	108 ديا
-82	محمد عبد اليس عبد	خالد عبد اليس عبد	108 دينار
-83	هنا حافظ عبد الرحمن الرمحي	حافظ عبـد الرحمـن مصطفـى الرمحي	108 دينار
-84	علي عبد الرزاق عبد الصرايرة.	1-علي عبد الرزاق الصرايرة 2-محمد طلب المجالي 3-محمد تيسير عطيوي.	102 ديا



-85	وفاء محمد يوسف حسن	محمد يوسف اسعد حسن	102 دينار
-86	عبد الجواد حسن جابر غرايبة.	محمد حسن الغرايبة .	90 دينار
-87	شفاء"عبد" حمدان غرايبه	1-ذاكر حمدان غرايبه 2-جميل تركي سعيد غرايبه	90 دينار
-88	ناصر حسين محمد شويحط	1-بسام حسين محمد 2-محمد حسين محمد شويحط	102 دينار
-89	منال سليمان محمد النعامي	منى سليمان محمد النعامي	108 دينار
-90	ايمان احمد رشيد مستريحي .	زياد احمد رشيد	102 دينار
-91	عامر ابراهيم عبد الله زواهره	عمر ابراهيم عبد الله الزواهره	72 دينار
-92	عماد محمد عقله بني سعيد	علي عقله بني سعيد	126 دينار
-93	نسرين محمود محمد بني عامر	محمود محمد عبد الرزاق بنـي عامر	102 دينار
-94	سمير حسن احمد العليمات	زيد خضر مطلق	102 دينار
-95	جمال سليم محمد الحوراني	ابراهيم محمد سليم	90 دينار
-96	راني عبد الكريم محمـد سـليم شطناوي	عبد الكريم محمد سليم شطناوي	96 دينار
-97	سهاد محمد علي منصورخضير	محمد علي منصور خضير	180 دينار
-98	داليا محمد عبد الله سعيد	محمد عبد الله خليل سعيد	130 دينار
-99	عزام نصري محمد اليعقوب	نصري محمد العبد يعقوب	160 دينار
-100	امل نبيه عبد العزيز الخطيب	نبيه عبد العزيز الخطيب	150 دينار
-101	شيرين"محمد بدر" سعد بطاينه	مروان محمد بدر بطاينه	170 دينار
102	ماجد ناصر عبد الله الحسنات	ركاد عقله النعيمات	150 دينار
-103	احمد محمود خليل هيلات	محمد خليل هيلات	150 دينار
-104	ناصر موسى صالح عزام	محمود علي مطالقه	170 دينار
-105	لينا محمود علي مطالقه	محمود علي مطالقه	180 دينار
-106	احمد عمر محمد بني حمد	عمر محمد بني حمد	180 دينار
-107	خالد محمد ابراهيم العكور	احمد عبد الله يوسف الشياب	150 دينار
-108	غيد محمد العبد اللواما	احمد مصطفى محمد شطناوي	180 دينار
-109	معين عبد المهدي حمد نصيرات	1-محمـد العبـد الله سـلامه اللواما. 2-عبد المهدي حمـد محمـد النصيرات	170 دينار
-110	عمـران مصطفـى محمـد الشطناوي	احمد مصطفى احمد شطناوي	180 دينار
-111	فاتن علي متعب عبيدات	1-مالك زهير محمد عبيدات 2-مروان علي عبيدات	180 دينار



[illegible]	اسم المكلف	اسم الكفيل	المبلغ
-112	لينا موسى ابراهيم الشبلي	حمده رضوان علي خفاجه	180 دينار
-113	يوسف اسماعيل عبد الله هلالات	1-محمد عبد الرحمن عبد الله 2-خلدون فندي علاقره	90 دينار
-114	هشام كمال محمد ابراهيم	معاذ عبد الرحمن علي	150 دينار
-115	فاطمه عبد الله عيسى العالم	عبد الله عيسى محمد العالم	150 دينار
-116	أمل خلف سعد السليتي	جميل خلف سعد السليتي	400 دينار
-117	ماجد ياسين محمد الشمايلة	عمر صالح محمد العمر	150 دينار
-118	فاطمة محمد صالح النواصرة	صالح محمد صالح النواصرة	150 دينار
-119	عبد الرحمن درويش مصطفى صالح	درويش مصطفى صالح	800 دينار
-120	سامر صالح محمود السعد	عامر صلاح محمود السعد	200 دينار
-121	بشار أحمد محمود الجوازنة	عبد الحافظ عفنان موسى	150 دينار
-122	محمود صالح عبد الله العجلوني	نصر الدين محمود ناجي مامون مصطفى خليل	400 دينار
-123	ابراهيم يوسف عبد الله حسين	فوزية فريد محمود	180 دينار
-124	رالبا محمد جبر الشدفان	محمد جبر محمد الشدفان	200 دينار
-125	اياد أحمد محمود خضر	أحمد محمود عوض خضر	350 دينار
-126	محمد صالح محمد نصير	صالح محمد نصير	200 دينار
-127	ليلى سامي سليمان طشامنه	سامي سليمان طشامنه	600 دينار
-128	وفاء فالح عبيدات	فالح فالح عبيدات	400 دينار
-129	خلدون رزق عبد الله الجمال	رزق عبد الله احمد الجمال	600 دينار
-130	سليم حسين سليم أبو راس	حسين سليم عبد الله أبو راس	700 دينار
-131	أيمن سالم يوسف الريان	حسام ميخائيل هلسه	200 دينار
132	علي محمد بديوي الزعبي	محمد بدوي سعيد الزعبي	200 دينار
-133	فايز عبد الرحيم توفيق غبون	عبد الرحيم توفيق عبد الله	200 دينار
-134	يوسف مروان يوسف شاهين	مروان يوسف أحمد شاهين	200 دينار
-135	عمر سامي حسن طوباسي	سالم حسن طوباسي سامي حسن ذياب طوباسي	350 دينار
-136	رامز ابراهيم محمد عبد الله	ابراهيم محمد حسين عبد الله	550 دينار
-137	هند محمود مطلق القطب	ناصر محمود مطلق القطب	350 دينار
-138	أمل محمد قاسم ابو جبل	عمر عبد العزيز سليمان العزام	550 دينار
-139	ضرار علي مصطفى القضاة	علي مصطفى صالح القضاة	200 دينار
-140	هنادة علي خليف الشواورة	علي خلف سليم الشواورة	150 دينار
-141	أمزاة موسى مطر الخوالدة	اياد موسى الخوالدة	200 دينار
-142	حكيم مروان خطار العبيد الله	مروان خطار العبيد الله	200 دينار
-143	علاء محمد علاّة بني سعيد	علي محمد علاّة بني سعيد	180 دينار
-144	ايناس عادل عبد اللطيف سعيد	عادل عبد اللطيف محمد سعيد	550 دينار



إعـــــلان

عملا بأحكام الفقره (ب) من الماده السادسه من قانون تحصيل الامـــوال الاميريـــه رقم(٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته واحكام الماده (٦٧) فقره (أ) من قانون الضمان الاجتمـاعي رقم ٢٠٠١/١٩ .

يرجى من الساده المذكوره اسماؤهم بالكشف المرفق المبادره لدفع المبالغ المتحققه عليهم لحساب المؤسسه العامه للضمان الاجتماعي والمبينه ازاء اسم كل منهم خلال فـــترة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه ، وفـــي حـــال تخلفهم عن الدفع ستتخذ الاجراءات القانونيه اللازمه .

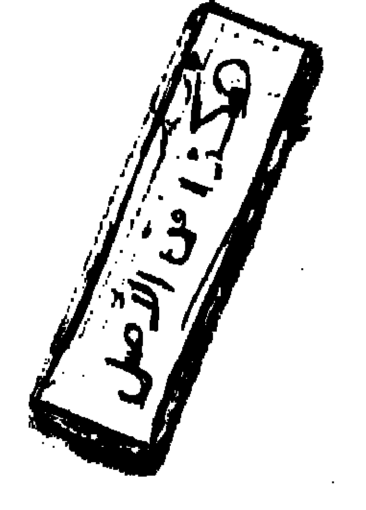
المدير العام

أحمد عبدالفتاح

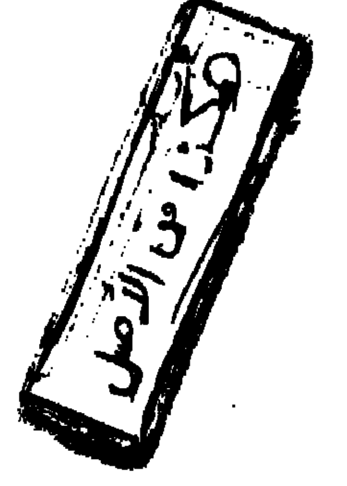
اسم المنشأه	اسماء المالكين	العنوان	المبلغ المستحق
شــــركة الســـــلايمه لصناعـــة الـــــبرادات وهياكل السيارات	-نعمان احمد السلايمه -هشام احمد السلايمه -يوسف احمد السلايمه -خميس احمد السلايمه -انتصـــار عبدالجبـــار السلايمه -خليل محمد السلايمه -خالد محمد السلايمه -مراد محمد السلايمه -الشــــراح محمــــد السلايمه -رانيه محمد السلايمه	الرقيم/ خلـــف شـــركة مرسيدس	٥٣٤٦ــ ــ ــر

اسم المنشأه	اسماء المالكين	العنوان	المبلغ المستحق
حلويات الوادي الاخضر(شركة خليل جوده ومحمود طومار)	-خليل حسن عبدالقادر جوده -محمود محمد علي طومار	حي نزال/الشارع العام/منطقة بدر	--ر٤٥٦
شركة علي شومان ونسيم الرمونيه (مصانع شرق النهر العالميه للخياطه والنسيج)	-علي مصطفى شومان -نسيم محمد الرمونيه	مقابل مدينه الملك عبدالله الثاني بن الحسين باب رقم (٢)	--ر٦١٥٠
مصنع ابو حمدان لملتوجات المواد البديله	فاروق فرحان سليم ابو حمدان	مدينة الملك عبدالله الثاني بن الحسين الصناعيه	--ر٤٤٩٤
شركة الجابري للتخليص	-محمد اسماعيل الجابري -حليمه راغب احمد الجابري	مدينه عبدالله الثاني بن الحسين الصناعيه/جمرك المدينه	--ر٣٣٢٦
شركة النصر لتسويق المنتوجات الزراعيه	-عبدربه سليمان الرقب -علي جبر الرقب	سحاب/سوق الخضار المركزي	--ر٦٠٧
شركة اريحا لتسويق المنتوجات الزراعيه (محدودة المسؤوليه)	-موجودات الشركه -اسماعيل ابراهيم الشيخ -زيدان الحمدان	سوق الخضار المركزي الجديد / الاشرفيه	--ر٩٥٤٣
متجرة ومواد بناء الرحمن (هارون العمارات)	-هارون عيد العمارات	وادي موسى	--ر٧٥٦

اسم المنشأه	اسماء المالكين	العنوان	المبلغ المستحق
مطعم اصطيف (مطعم خالد محمود)	-خالد عبدربه يوسف محمود	حي الامير محمد مقابل مخبز جواد	--ر٣٥٦
معجنات الشامي (مطعم محمود فهد الحموي السياحي)	محمود فهد الحموي	الزرقاء/شارع عبدالمنعم رياض	--ر٩٨٧
محطة تيسير الياس ابراهيم الربعي لغسيل السيارات	-تيسير الياس ابراهيم الربعي	عوجان/الشارع الرئيسي قرب مصنع امبريال	--ر٣٣١٤
مخبز وحلويات الضفتين	-محمد حسن اسماعيل النجار -جبريل الجندي	الزرقاء/وادي الحجر	--ر٣٢١
روضة الامام مالك ابن انس	-ممدوح عبدالله سالم الخلايله -سالم محمد سالم الخلايله	الزرقاء/جبل الامير حسن	--ر١٦١٤
محل فهمي يوسف ابو شام	فهمي يوسف ابو شام	عمان/سوق الخضار المركزي	--ر٣٨٣٣
الشركه المتحده للمعادن (كومكو) (مساهمه محدوده)	الحجز على موجودات الشركه : -هشام حسن تحسين الفقير -غسان عبدالحميد عربي كاتبي -سالم انور الخوري	سحاب/الموقر	--ر٣٨٤٨٩



اسم المنشاه	اسماء المالكين	العنوان	المبلغ المستحق
شركة محمد علي منصور واولاده وشركاهم الصناعيه التجاريه	-ايمان محمد علي منصور -محمد علي منصور واولاده	سحاب / الموقر	---ر٦٦٩٦
المؤسسه العربيه للجمستون	-صلاح عبدالهادي تيم -عثمان حسين الحلاق	القويسمه/قرب المنيوم كنعان	---ر١٦٣٩
فندق مرقه (مرقه للاجنحه الفندقيه)	راغب ذياب راغب مرقه	جبل الحسين/خلف سينما الاوبرا	---ر٢٦٥
مشغل علي بابا للالبسه	عدنان محمد نصر الحسن	العبدلي/مقابل التعبئه سابقا	---ر٢٨٧٦
شركة النوارس لوسائل الاعلان (مساهمه محدوده)	الحجز على موجودات الشركه -جمانه جهاد فريد -محمد سميح وهدان	شارع ابن عسكر بجانب راديسون ساس	---ر١٠٦٠٠
شركة الفيروز الاردنيه للمقاولات	حافظ حسن احمد مسعود فتحي جميل عمران	وادي صقره عمارة الروضه	---ر١٢١٨
الشركه الفلسطينيه للاشغال المعدنيه	-احمد حسني عبدالقادر قنديل	القويسمه	---ر١٢٣٨
محطة المسره (محطة عبدراشد الزيود لبيع المحروقات)	-عبد راشد الزيود	الهاشميه/الشارع الرئيسي	---ر٧٦٧



اعـــــلان

عملا باحكام الفقره (ب) من الماده السادسه من قانون تحصيل الاموال الاميريه رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته واحكام الماده (٦٧) فقره (أ) من قانون الضمان الاجتماعي رقم ٢٠٠١/١٩ .

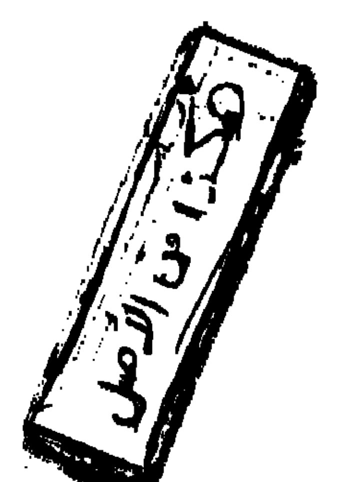
يرجى من الساده المذكوره اسماؤهم بالكشف المرفق المبادره لدفع المبالغ المتحققه عليهم لحساب المؤسسة العامه للضمان الاجتماعي والمبينه ازاء اسم كل منهم خلال فترة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه ، وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ الاجراءات القانونية اللازمه ،

المدير العام ،
احمد عبدالفتاح

اسم المنشاه	اسماء المالكين	العنوان	المبلغ المستحق
شركة حمدي ادريس واولاده	-حمدي محمد عبدالقادر ادريس -هبه حمدي محمد ادريس -فاتن حمدي محمد ادريس -ايمان حمدي محمد ادريس -ياسمين حمدي محمد ادريس -نعيم حمدي محمد ادريس	حي الشميليه	---ر٦٠٠٠

اسم المنشاه	اسماء المالكين	العنوان	المبلغ المستحق
مؤسسة موفق الطراونه	موفق عطاالله الطراونه	الكرك	٣٠٩٦ر---
مؤسسة الرواد للصيانه العامه	موجودات المؤسسه	الكرك/المزار	١٩٥٥ر---
مخبز النادي الحديث	موجودات المخبز	الطفيله	١٥٩٥ر---
شركة علي النوايسه للنقل	علي حسن النوايسه	الكرك	١٠١١ر---
منجرة شيحان الحديثه	الحجز على موجودات المنجره	الكرك	٢٣٧٥ر---
مشغل حمد السعايده	حمد خلف اسماعيل السعايده	الطفيله	١٦٦٣ر---
محلات الايمان للعطاره	حماده شحاده القطيطان	الطفيله	١٦٢٦ر---
باصات عبدالله السبايله	عبدالله دياب السبايله	الطفيله	٧٤٨ر---
شركة اتيلا دوغان المساهمه للانشاءات	موجودات الشركه	الكرك	٥٦٤٧٣ر---
مطعم غوطه دمشق	-نائل غالب محمود ابو الهدى -مازن غالب ابو الهوى -فائق عبدالمجيد شعبان	الزرقاء/شارع المصفاه	٦٩٧ر---
مجموعة اوس [illegible]	-شركة احمد شاكر ال يحيى وشريكته الحجز على موجودات الشركه	الهاشميه/خلف المحطه الحراريه	٢٦٠٣٤ر---

اسم المنشاه	اسماء المالكين	العنوان	المبلغ المستحق
الشركه الدوليه لصناعة الادوات الطبيه	*موجودات الشركه سمير اسعد القواسمي سعيد اسعد القواسمي	سحاب	٧٥٤ر---
مطعم عقل اخوان	-ابراهيم عقل محمد عقل -محمد عقل محمد عقل	جبل الحسين/شارع الجليل	٥٨٠٠ر---
مخابز لبنان الاليه	-صدام سمير العمارين -فهد سمير العمارين -نارا سمير العمارين	الكرك/الثنيه	٢٢٩٥ر---
كراج العتيلي	محي الدين سمير العتيلي	الكرك/غور الصافي	٢٩٧٠ر---
مشغل وحلويات السفير	-محمد ذياب المكاوي -احمد ذياب المكاوي	الكرك	٤٦٨١ر---
مفروشات الفيومي للحفر التركي	ورثة/عمار نزار عبدالرزاق الفيومي	المقابلين/المنطقه الصناعيه	٥٧ر---
شركة الامل للبلاط والطوب "مساهمه محدوده"	-رؤوف كامل خرعوبه -سهيل كامل خرعوبه -معين كامل خرعوبه -طاهر عبدالباقي عبدالحميد	المقابلين/المنطقه الصناعيه	٦٨ر---
شركة بشيتي ابناءعم	-عبدالغني محمد البشيتي -عماد داوود البشيتي	شارع مادبا	٢٦٠ر---
جمعية ابناء الطفيله	موجودات الجمعيه	الطفيله	٦٤٢ر---





إعـــــــلان

عملا بأحكام الفقره (ب) من الماده السادسه من قانون تحصيل الامـــوال الاميريــه رقم(٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته واحكام الماده (٦٧) فقره (أ) من قانون الضمان الاجتمـاعي رقم ٢٠٠١/١٩ .

يرجى من الساده المذكوره اسماؤهم بالكشف المرفق المبادره لدفع المبالغ المتحققه عليهم لحساب المؤسسه العامه للضمان الاجتماعي والمبينه ازاء اسم كل منهم خلال فـــترة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه ، وفـــي حـــال تخلفهم عن الدفع ستتخذ الاجراءات القانونيه اللازمه .

احمد عبدالفتاح

المـــدير العـــام

اسم المؤمن عليه	العنوان	المبلغ المستحق
ورثة/مفلـــح بديـــوي عـــوض الخزاعله	الرمثا/قرب مركز امن الرمثا	٥٠٠ر---
محمد عبدالله عباده المهيرات	الزرقاء/عوجان/شارع طـــارق بن زياد	١٩١٣ر---
ورثة/"محمد صقـــر" منصـــور صقر ابو اسعد	عمان/القويسمه/جبل الحديد	١٨٩ر---
ماجد حمد عقله العرقان	وزارة العـــل/مديريـــة عمـــل المفرق	٢٣٨ر---

نادر خليل حامد العمري	الامن العام/شرطة الزرقاء قسـم النجده	١٥٨ر---
عاطف محمود يوسف حسين	الزرقاء/الرصيفه/حي الحسين	٢٤٥٩ر---
درويش مصطفى احمد الكاشف	السلط/قرب الغرفه التجاريه	٧٨٩٤ر---
هيال سيمان فياض قريان	البقعه/بجانب مسجد نابلس	٦٧٦٨ر---
ورثة/عبدالله العلي العبدالقـــادر الدباس	السلط/ السوق التجاري	٦٥ر---
حسن سلامه علي الشعيبات	الشوبك/ الشارع الرئيسي	٦٥ر---
سعاد محمد عبد الصليبي	عمان/صويلـــح قـــرب مركـــز الشرطه	٥٠ر---
بسام حسن اسماعيل صلاح	جرش/مخيم غزه/قرب وكالـــة الاولوروا	٦٥ر---
محمد حســـين محمـــد حســـين الشيخ	عمان/الوحـــدات/قـــرب قـــوات الباديه	١٣٠ر---
ورثة/اليس دانيال موسى دانيا ليان	الزرقاء/الرصيفه/بجانب مدرسة الذكور الاساسيه	٧٨ر---
ورثة/حسن نزال احمد الشنيكات	الزرقاء/الرصيفه/المشيرفه قرب المدارس النموذجيه للبنات	١٣٠ر---
مفيد بزاع حسن الزواهره	بلدية الزرقاء/ دائرة الترقيم	١٩٥ر---

اعــــلان

عملا بأحكام الفقره (ب) من الماده السادسه من قانون تحصيل الامـــوال الاميريــه رقم(٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته واحكام الماده (٦٧) فقره (أ) من قانون الضمان الاجتمــاعي رقم ٢٠٠١/١٩ .

يرجى من الساده المذكوره اسماؤهم بالكشف المرفق المباده لدفع المبالغ المتحققه عليهم لحساب المؤسسه العامه للضمان الاجتماعي والمبينه ازاء اسم كل منهم خلال فــترة اقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه ، وفــي حــال تخلفهم عن الدفع ستتخذ الاجراءات القانونيه اللازمه .

احمد عبدالفتاح

المــدير العــام

اسم المنشأه	اسماء المالكين	العنوان	المبلغ المستحق
مخيطة رهام للازياء	غسان راسم عمر ابــو طوق	جبل الحســين/بجــانب مجمع العربي	--ر١١١٩
شركة مطبعــة مــاجد توفيــق ذيــاب ايــوب وسعود سالم العبــدالله (مطبعة الهناء)	-ماجد توفيــق ذيــاب ايوب -سعود ســالم اسـعد العبدالله	جبـل عمــان/شــارع المصـــاروه خلــف الرغيف الفرنسي	--ر١٢٩٠
مطعم ومعجنات قصــر الغانيه	راجح امين قاسم نزال	عمان/شارع مادبا	--ر٢٧٢٧
شركة كريستال للالبسه الجــاهزه (مســاهمه محدوده)	الحجز على موجــودات الشركه -محمد علي عبدالمجيد -انجم مجيد عبدالمجيد	اربــد/الرمثــا/مدينــه الحسين الصناعيه	--ر٧٥

اسم المنشأه	اسماء المالكين	العنوان	المبلغ المستحق
فندق قصر الباشا	*موجــودات الشــركه الهندسيه الميكانيكيه -انطون توفيق قطان -لينا انطون توفيــق قطان -شركة عمر انطــون قطان وشركاه -شركة الرائد العالميــه للاستثمار	عمان/وسط البلد/مقابل ســرفيس العبدلـــي الدالري	--ر١٤١٠
مطاعم تنور عمان	رنا سهيل امين زقلام وسام محمـــود احمــد الزغل صلاح ســـهيل اميــن زقلام طارق ســـهيل اميــن زقلام خليل ابراهيــم اميــن زقلام. صــالح ســهيل اميــن زقلام رنده سهيل امين زقلام مي سهيل امين زقلام زيد سهيل امين زقلام	شارع الملك فيصل	--ر٤٢٣



إعلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة

مفوض الإيرادات والجمارك

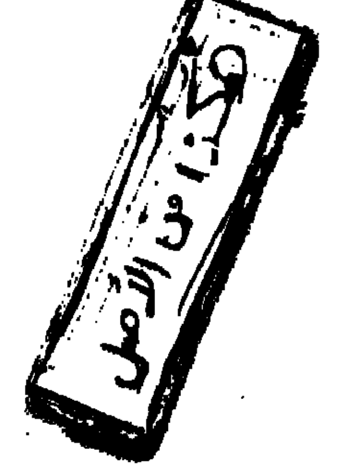
التسلسل	أسماء المكلفين التابعين لمديرية العقبة	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
١	جبريل عبد ربة عودة الهباهبة	٠١٥٢٣٠٩٥٠	١٨٠	٦٩١	٩٨+٩٧
٢	سهيل محمد عوني عبدالهادي الشافعي	٠١٥٢١٢٣٤٣	٠٠٠	١٥٩	٩٩
٣	طارق محمد سليم عبد الحليم القصراوي	٠١٥٢٣١٩٩٢	١٧٠	٩٨٢	٩٩+٩٨
٤	سحر محمد فؤاد شعبان الدويك	٠١٥٢٤٢٣٧٤	٥٢٥	٢٩٧	٩٨+٩٧
٥	عاطف محمد فؤاد شعبان الدويك	٠١٥٢٤٢٢٨٥	٥٦٠	٢٤٥	٩٨-٩٢
٦	كمال روحي كمال سعد	٠١٥٢٤١٦٥٣	١٤٠	١٠٩	٩٩+٩٨
٧	عادل روحي كمال سعد	٠١٥٢٤١٦٤٥	٠٨٠	٦٧٩	٩٩-٩٧
٨	محمد روحي كمال سعد	٠١٥٢٤١٦٣٧	٨٢٠	٤٣٣	٩٩+٩٨
٩	إبراهيم روحي كمال سعد	٠١٥٢٤١٦٦١	٥٠٠	٧٨٢	٩٩-٩٧
١٠	عطا الله سعد احمد أبو ريا	٠١٥٠٠٨١٤٢	٣٠٠	١٠٣	٩٣
١١	خالدة بشير حسن اليماني	٠١٦٠١٤٢٦٠	٠٠٠	١٥٠	٩٦

إعلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة

مفوض الإيرادات والجمارك



تسلسل	أسماء المكلفين التابعين لمديرية العقبة	الرقم الضريبي	ارصده الضريبية المستحقة	السنوات
١	سميح خليل إسماعيل ياسين	٠٠٠١٩٦٥٠٩	٢٨٢٢٦٧,٥٠٢	٨٩-٦٥
٢	المرحوم/محمد شحدة محمد العقيلي بالإضافة للتركة	٠١٢٥٠١٨٨٠	١٨٤٢,٥٠٠	٩٥-٨٨
٣	عيد محمد أبو سيف آل درويش	٠١٥٢٢١١٤٨	٢٦٠,٧٠٠	٧٠-٦٩ ٧٩-٧٢
٤	ايليا يا كوبيان	٠١٦٠١٥٦٩٠	١٩٨٦,٩٠٢	٩٩
٥	ناصر سميح خليل ياسين	٠١٥٢٢٤٦٩٤	٣٧٩٣,٨٠٠	٩٦-٩٣
٦	حمزة احمد حسني الحلو	٠١٥٢٢١٨٥٧	١٠٤,٥	٩٣+٩٢ +٩٦
٧	علاء الدين محمد عادل دغلس	٠١٥٢٤١٦٠٢	١١٠,٠٠٠	٩٧-٩٢
٨	المرحوم/جمال سعيد محمود بشير بالإضافة للتركة	٠١٥٢١٤٩٥٨	١٣٨,٦٠٠	٨٦-٨٣
٩	سمير جمعة خليل الكباريتي	٠١٥٢٠٥٢٣١	١٢٢,٦٠٠	٨٦-٨٤
١٠	محمد عبد الرحيم مصطفى سليمان عوض	٠١٥٢٠٧٣٨٢	٣٨٥,٠٠٠	٩٥-٨٢
١١	سمير سليم محمود النابلسي	٠١٥٢٠١٠٧٤	١٠٩,٠٠٠	٩٠+٨٨ +٩٤
١٢	إبراهيم عطا الله خالد القيسي	٠١٥٢٣٠١١٢	١٢٦,١٠١	٩٨-٩٥
١٣	حكم احمد حسني الحلو	٠١٥٢٠٦٩٦٣	٥٩٦,٧٦٥	٩٣-٨٧

إعــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هــو مبيــن إزاء كـل منـهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المــادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقــم (٣٤) لسـنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميريــة رقــم (٦) لسـنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

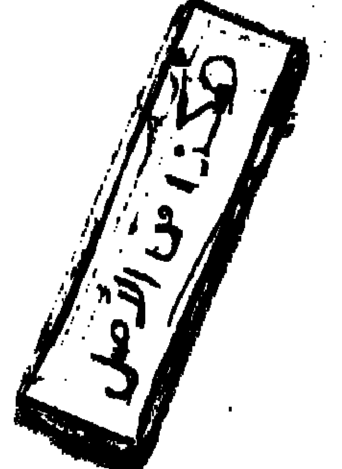
مدير عام دائرة ضريبة الدخل
الدكتور محمد عديلات

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية (المفرق)	الرقم الضريبي	ارصدة الضريبة المستحــقة		السنوات
١	عبد الله خالد خلف الشديفات	٠١٢٣٤٢٨٨٢	٨٧٠	١٨١١	٩٣ ــ ٩٩
٢	محمد مفلح حمدان الخزاعله	٠١٢٣١٦٥١٢	٠٠٠	٧٦٧٥	٩١ ــ ٩٨
٣	محمود عبد القادر احمد الصباغ	٠١٢٣٣٦٢٦٢	٠٠٠	١٤٠٧	٩٧ ــ ٩٨
٤	نايف يوسف عبد القادر قازان	٠١٢٣١١٠٩٠	٧٨٠	٣٨٢٠	٩٢ ــ ٩٩
٥	اسلام ابراهيم مزل شديفات	٠١٢٣٧٤٧١٧	٠٠٠	١١٧	٩٧ + ٩٨
٦	عبد الرحمن جد علي الخوالدة	٠١٢٣٢٥١٤٧	٥٩٢	٤١٧٥٧	٩٠ ــ ٩٥
٧	علي خميس عريط الزيود	٠١٢٣٣٢٧١٢	٠٠٠	٤٣٥	٩١ ــ ٩٨
٨	عبد الناصر محمد علي قاسم	٠١٢٣٢٠٣١٥	٣٦٠	١٣٥٩	٩٢ ــ ٩٥
٩	مسعود عبد الله مسعود ناصر	٠٠١١٢٧٨٠٢	٦٠٠	٦٠٠	١٩٩٤
١٠	محمد شحادة مفلح الشديفات	٠١٢٣٠٤٩٨٠	٠٠٠	١٣٠	٩٨ + ٩٩
١١	يوسف ناجي الاسعد المناعي	٠١٢٣٠٠٣٨١	٦٩٠	١١٥٩	٩٢ ــ ٢٠٠٠

إعــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هــو مبيــن إزاء كـل منـهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المــادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقــم (٣٤) لسـنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميريــة رقــم (٦) لسـنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
الدكتور محمد عديلات



الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية شمال عمان	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
١.	هشام درويش مصطفى الخليلي.	٦٥٠	١٦٧٣	٩٥+٩٣
٢.	نزار واصف عبدالقادر الشريف	٧٠٠	٢٢١٨	٩٩
٣.	احمد جمعه احمد ابو عياش	٠	٢٢٠	٢٠٠٠
٤.	امل محمد محمود الصقور	١٠٠	١٣٣	٢٠٠٠
٥.	عبدالرحمن جابر عبدالله جابر	٩٠٠	٦٤٨١	٩٩+٩١+٩٠
٦.	يوسف محمد سليمان حمدان	٦٠٠	٢٩١٠	٩١-٨٨
٧.	كايد يوسف حامد خضر	٠٨٧	٢٦٠٦	٩٩-٩٤
٨.	محمود رجا محمود حسين	٦٠٠	١٩١٥٢	٩٨+٩٩+٩٣
٩.	نبيل صبري سعيد شحاده	٧٠٠	٧٥٥	٩٤+٩٣
١٠.	مراد احمد مراد بشناق	٣٠٥	٨٧٨	٩٩+٩٨+٩٥
١١.	سمير فهمي علي محمد	٤٠٠	٨٥٢٢	٩٨-٨٨
١٢.	جاكلين زياد عقله عميش	٥٠٠	٧٧٥	٩٩+٩٨
١٣.	فريده كايد عبدالله جابر	٢٢٨	٤٠٨٠	٩١+٩٠
١٤.	خالد حسين محمد عميره	٥٠٠	٥٥٥	٩٩
١٥.	سعيد يعقوب سالم الخرابشه	٠	٢٠٩	٢٠٠٠
١٦.	محمد عبدالكريم راضي العساف	٤٠٠	٥٩٧	٩٩-٩٦
١٧.	محمد سالم حسن حجازي	٥٠٠	٢٩٣	٩٥-٨٨
١٨.	نضال احمد يوسف البربراوي	٠	٥٢٠	٩٩+٩٨
١٩.	وسام يوسف محمود عطيه	٢٠٢	٥٤١	٩٩

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية شمال عمان	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
.٢٠	عماد عمر اسماعيل اباظه	٢٠٠	٨١٥	٩٩+٩٨
.٢١	خالد رفيق علي عبد	٩١٧	٦٠٢	٢٠٠٠-٩١
.٢٢	علي عبدالمجيد عبدالهادي حسان	٩٠٠	٢٥٣٢	٩٤+٩٣
.٢٣	ابراهيم نزار سعيد المفلح	٣١٨	١٣٠١١	٩٩+٩٨
.٢٤	شركة عبدالله عبدالهادي وشركاه	٠	٢٩٤٠	٩٧+٩٦
.٢٥	نرمين عبدالله محمد الداغستاني	٦٠٠	٦٨٨	٩٩
.٢٦	شركة ناصر سمرين وشركاه	٠	٣١٢٠	٩٩
.٢٧	شركة قاقيش التجارية	٠	١٧٢٩	٩٩
.٢٨	محمد عبدالقادر احمد دحيدل	٦٠٠	١٧٠	٩٨+٩٧
.٢٩	عصام عرفان عمر الدقاق	٤٩١	٥٢١	٢٠٠٠+٩٩
.٣٠	خالد فخري خضر الصالحي	٠	١٨٧٧	٩٨+٩٧
.٣١	جمال جلال داود مسعود	٨٨٠	٨٥١	٩٦-٩٣
.٣٢	احمد عبدالقادر مصطفى برهم	٥٨٧	٧٠٦	٩٨+٩٥
.٣٣	شركة غسان توفيق مصطفى وشركاه	٣٦٠	٤٠١٩	٩٩-٩٨
.٣٤	تيسير صالح خالد صالح زبيدي	٣٣٥	٢٦٦٥	٩٩-٩٧+٩٥
.٣٥	اسامه موني ابراهيم حجازي	٠	١١٨٨	٩٦+٩٥
.٣٦	تانيتانا ديميتري اينوتنا	٦٠٠	٢٠٤	٢٠٠٠
.٣٧	زياد محمد حمدان الحجاج	٦٠٠	٣٢٥١	٩٧
.٣٨	شركة قندلف والسالم	٠	٢٤٤٧	٩٨
.٣٩	علي قاسم محمد الحمصي	٠	٦٨٠	٩٤+٩٣
.٤٠	محمد رسمي عبدالمجيد مزهر	٠	٣٦٤٤	٩٥
.٤١	مروان الياس شفيق شاهين	٠	٢١٣٥	٩٩-٩٧
.٤٢	ايوب احمد سلامه الجبارات	٠	١٢٠	٩٤-٨٩
.٤٣	حسون حاج محمود عبدالله الزغير	٠	١٦٩٨	٩٥-٩٤
.٤٤	حاتم محمود ابراهيم نصيرات	٠	٢٦٩١	٩٩-٩٦

الرقم	اسماء المكلفين التابعين لمديرية شمال عمان	ارصدة الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
.٤٥	سعده احمد علي السيد	٩٤٠	٤٢٧	٩٩-٩٥
.٤٦	نهيل الياس سابا يعقوب	٠	٣٧٥	٩٩
.٤٧	نجاح محمد صالح بسيوني	٠	١١٠	٩٨-٩٣
.٤٨	حنا ميخائيل قسطندي امسيح	٧٣٥	١٣٠	٨١-٧٥
.٤٩	عمر محمد عبدالله البارودي	٠٠٨	٤٦١	٩٩-٩٧
.٥٠	علي محمد جميل العساف	٨٠٠	١٥٥	٩٨-٨٩
.٥١	محمد عبد علي عوض العصيري	٥٥٠	٩٩	٨٢-٧٢
.٥٢	الهام فوزي عبدالرحمن مدوخ	٥٥٠	١٥٢	٩٨
.٥٣	جميل يوسف عيسى الشيخ يوسف	٠	٢٠٢٤	٩٩-٩٨
.٥٤	بسام سالم يعقوب فالخوري	٦٠٠	٣٥٨	٩٨
.٥٥	خليل يحيى خضر الخضور	١٣٠	٢٤٠	٨٤-٧٨
.٥٦	وليد مصباح سعيد الحتو	١٨٠	٣٥١	٩٦-٩٥

إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هـــو مبيـــن إزاء كـل منـهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المـــادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٣٤) لســنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميريـــة رقـم (٦) لســنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عدينات

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (شمال عمان)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
١.	فريد ياسين ذيب البطراني	٠٠٠٥١٧٧٥٥	٥٥٥	٥٥٠	٩٩+٩٨
٢.	احمد عوض احمد ترماني	٠٠٠٢٨٩٧٠٢	٠	١٠٩	٩٩+٩٨
٣.	انطوان عبدالاحد جاداللهابوجازور	٠٠٠٣٦٠٣٣٣	٥٠٥	٣٧١	٩٦-٩٤
٤.	احمد غضبان احمد العرموطي	٠٠٠٦٤٤٢٣٤	٥٤١	٢٥٤	٩٨
٥.	ابراهيم عبد الحافظ مكيد العلي	٠٠٠٥١٦٧٢٤	٠٢٠	٢٠٨	٩٩-٩٦
٦.	احمد حسن محمود عيد	٠٠٠٦٢٢٧٥٣	٦٠٠	١٦٠	٢٠٠٠-٩٣
٧.	غسان محمد محمد صبحا	٠٠٠٦٣٠٩٥٠	٦٠٠	٣٤٧	٩٩+٩٨
٨.	طريف علي حسن الشعراوي	٠٠٠٤٦٧٣٧٥	٥١٥	١٧٧	٩٩
٩.	داوود عادل داوود الطاهر	٠٠٠٤٦٧٣٩١		٢٥٦	٩٩-٩٦
١٠.	سعيد عواد سليمان الخرابشة	٠٠٠٤٥٧٧٩٥	٨٠٠	٢٢٥	٩٨
١١.	محمد خلف فلاح سليمان	٠٠٠٣١٣٩٧١	٤٠٠	١٠٣	٩٩
١٢.	ممدوح احمد الجيطان	٠٠٠٢٣٨٧٧٥	٥٥٠	١٦٠	٨٦-٨١
١٣.	يوسف احمد يوسف الدميس	٠٠٠٤١٤٦٠٣	٣٠٠	١٣٥	٩٩+٩٨
١٤.	يوسف محمود علي عطية	٠٠٠٦٣٤٩٥	٦٨٤	١٨٤	٩٩+٩٨
١٥.	يوسف عويمل محمد العظم	٠٠٠١٠٨٧٨٢	٨٠٨	٢٥٨	٩٥
١٦.	جريس حنا سعد زريقات	٠٠٠٣٥٩٨٠٧	٣٠٠	٢٢٣	٩٩+٩٨
١٧.	عمر عوض عبد عياد	٠٠٠٦٥٩٣٧١	٧٤٠	١٠٢	٨١
١٨.	فوزي يعقوب حسن النواس	٠٠٠٦٤٤٦١٧	٩٠٠	٢٤٠	٩٩
١٩.	هدي زهدي محمود ملحس	٠٠٠٧٨١٣٤٧		١٦٥	٩٦
٢٠.	هاني عبد المجيد محمد السعودي	٠٠٠٨٦٩١٥٥	٣٠٠	٢٣٣	٩٨+٩٧
٢١.	رافت زكي محمد الشيخ ياسين	٠٠٠٧٣٨٤٦٨	٠٧٠	١٤٢	٩٩
٢٢.	نظمية محمود احمد عدوان	٠٠٠٦٦١٩٠٢	٨٠٠	٣٨٨	٩٩-٩٧

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (شمال عمان)	الرقم الضريبي	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
			فلس	دينار	
٢٣.	نوفل هد يوي سليم ثابت	٠٠٠٦٦١٢٤٤	١٧٦	٣٥٤٤٩	٩٨-٩٣
٢٤.	ابراهيم شفيق اسماعيل التلاوي	٠٠٠٨٢٣٩٦١	١٣٠	٤٢٤	٩٨
٢٥.	امل احمد عبد السلام انشاصي	٠٠٠٩٧٠٤٧٦	٢٥٠	١٠٠	٩٩
٢٦.	اديب صبحي عبد القادر الحنيطي	٠٠٠٩٩٠٠٣٥	٣٤٠	١٢٥	٩٥
٢٧.	اميرة موسى ابراهيم السلحوت	٠٠٠٩٧٥٦٤٨	٢٧٥	١٥٦	٩٩+٩٨
٢٨.	محمد محمود احمد درس	٠٠٠٦٨٣٢٨٠	٤٧٠	١٣٣	٩٧
٢٩.	محمد بدر جودت محمد الناظر	٠٠٠٩٩٠٩١٤	٢٠٠	١٥٦	٩٩-٩٦
٣٠.	محمد عمر حسين عمر حسن	٠٠٠٥٦٧٢٤٨	٧٣٥	٣١٠	٩٢-٨٤
٣١.	سعيد علي محمود منصور	٠٠٠٨٢٣١٢٠	٧٢٥	١٢٨	٩٩-٩٧
٣٢.	عمر موسى محمد عناية	٠٠٠٨٨٩٥٨٠	٧٢٥	٣٠٧	٩٢
٣٣.	محمد اسماعيل محمد ازحيمان	٠٠٠٧٦٨٣٥٩	٤٣٠	١٣٣	٩٦

إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراء الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمـادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عديلات

تسلسل	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (الرصيفة)	الرقم الضريبي	المبلغ المستحق		السنوات
			فلس	دينار	
١	موسى خليل موسى القاهر	١٥٣٥٤٤٧	---	٢١٩٥	٩٥-٨٢
٢	مصطفى عبدالقادر عبدالولي العتوم	٦٥٧٤٤٨٣	---	٧٠٤	٩٨-٩٣
٣	سليمان محمود سالم عجلان	٧٤٥٨١٣٤	---	٢٩٨	٩٨-٨٦
٤	كمال عبدالقادر احمد عوجان	٧٦٨٣٨٢٠	---	٣٩٣	٩٨-٨٧
٥	ناجي محمد عبدالقادر عقل	٧٧٢٧٣٤٨	---	٤٣٧٩	٩٩-٩٥
٦	فايق عبدالقادر غيث ابو سلة	١٠٠١٤٦١٦	---	٥٧٠	٩٨-٩٢
٧	منذر ابراهيم احمد المصري	١٠٠١٩١٩٧	---	١٣٠٤	٩٩-٨٦
٨	وفاء سليمان علي سرحان	١٠٠١٩٣٦٧	---	٤٣١	٩٩-٩٢
٩	مصطفى احمد مطاوع هديب	١٠٠٢٥٦٨٥	---	١٥٢	٩٥-٧٧
١٠	بسام اسماعيل مسعود عبدالوهاب	١٠٠٣٤٢٠٠	---	٦٣٥٤	٩٩-٩٤
١١	محمد عبدالمنعم محمود اسماعيل العمارية	١٠٠٣٨٨٠٩	---	١١٤	٨٦-٧٧
١٢	احمد جبريل علي العاصي	١٠٠٤٢٤٣١	---	١٥١٦	٩٩-٧٤
١٣	سليمان بخيت سليمان سليمان	١٠٠٦٢٨٠٧	---	٣٠٤	٧٩-٧٨
١٤	ماجد نجيب حسن الحطاب	١٠٠٨٢٥٨١	---	١٣٠٠	٩٦-٩٢
١٥	عبدالكريم محمد طايع صوفان	١٠٠٩٦٤٣٤	---	١٢٧	٩٨-٩٣
١٦	سمير سليم مصطفى بكر	١٠١٠٩٨٣٨	---	١٥٤	٩٩-٧٧
١٧	حمدان عرفة خليل شامية	١٠١١٦٢٨١	---	١٤٨	٩٩-٨٢
١٨	عبدالفتاح محمد الحاج مصطفى عباهرة	١٠١١٩٩٩٠	---	٥٧٦	٩٩-٩٠
١٩	سلامة محمد سليم مطور	١٠١٢٤٣٧٢	---	٨٩٩	٩٩-٧٩
٢٠	وسام عبداللطيف خورشيد الخاروف	١٠١٢٦٧١٦	---	٣٠١٠	٩٧-٩٣
٢١	محمود محمد طة الدعمة	١٠١٢٨٨١٦	---	١٦٦	٩٦-٩٠
٢٢	شاكر محمد ابراهيم ابو ريان	١٠١٤٠٢١٢	---	١١٦٣	٩٨-٩٧
٢٣	محمود حسن احمد الساعي	١٠١٤١٠٠٦	---	١٧٠٤	٩٩-٩٦
٢٤	مصطفى عبدالرؤوف عبدالرحمن خاطر	١٠١٤١٠٤٩	---	١٤٤٧٩	٩٣-٨٣
٢٥	محمد محمود احمد شحادة	١٠١٤٣١٠٦	---	٦١٦	٨٣-٧٦
٢٦	عبدالفتاح محمد عطية سلامة	١٠١٤٧٦٨٣	---	٢٤٠	٩٥-٩٣
٢٧	ايمان محمد خليل القروم	١٠١٥٢٤٧٤	---	٣٦٣	٩٩-٩٧
٢٨	عصام محمد خليل القروم	١٠١٥٢٥٣٩	---	٧٤٩	٩٩-٩٧
٢٩	بسام محمد خليل القروم	١٠١٥٢٥٥٥	---	١١٤	٩٩-٩٨
٣٠	خالد علي محمدالشيخ يوسف	١٠١٦٠٥٩٠	---	٢٢٠	٩٧-٩٤
٣١	وليد سامي عبد سلهب	١٠١٦٠٦٩٨	---	١٢٥	٩٤-٩٢
٣٢	طارق امين محمد ابو شنب	١٠١٦٨٣٢٠	---	٢٤٧	٩٧-٩٣
[illegible]	عدنان محمد عثمان حسن	١٠١٧٠٤٦٤	---	٦٠٣	٩٩-٨٨

تسلسل	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (الرصيفة)	الرقم الضريبي	المبلغ المستحق		السنوات
			فلس	دينار	
٣٤	احمد خالد احمد عشا	١٠١٧٨٧٩١	---	٤٤١	٩٨-٩٣
٣٥	عبدالجبار سعيد مصطفى مسعود	١٠١٧٨٨٣٠	---	٢٤٨	٩٩-٩٤
٣٦	حسين عبدالفتاح سعيد محمد	١٠١٨٣٥٣١	---	١٢٥	٩٨-٩٨
٣٧	احمد صالح عبدالفتاح ابوكعموش	١٠١٨٦٦٦٢	---	٢٨٠	٩٨-٩٢
٣٨	ظاهر طاهر فرح العبد طعم الله	١٠١٨٧٠٣٠	---	٥١٢	٩٩-٩٤
٣٩	جلال يعقوب محمد كلاب	١٠١٨٨٢١٥	---	٢٠٠	٩٨-٩٤
٤٠	ماجد محمداحمد اسماعيل	١٠١٩٠٥٧٠	---	٣٩٠	٩٩-٩٦
٤١	نياز صالح لكريم محمود بشناق	١٠١٩٣٢٩٤	---	٣١٤	٩٧-٩٣
٤٢	خيرية محموداحمد اسعد المساد	١٠١٩٦٠٤٨	---	٣٠٨	٩٩-٩٤
٤٣	فاطمة عبدالله محمد النجار	١٠١٩٦٢٧٧	---	٣٣	٩٨-٩٥
٤٤	محمد احمد عبدالقادر البلولي	١٠٢٠٣٣٥٤	---	٣٦٧	٩٩-٩٦
٤٥	فيوليت محمود عبدالرحمن شحادة	١٠٢٠٤٠٥٨	---	٤٩٠	٩٩-٩٥
٤٦	شاكر عبدالمجيد شاكر النجار	١٠١٢١١٩٥٠	---	٤٠٩	٩٩-٩٥
٤٧	احمد جوهر اسعد جوهر	١٠٢١٢٣٨٨	---	١٠٦٢	٩٨-٩٦
٤٨	عبدالرحمن محمد عيسى جادو	١٠٢١٣١٩٨	---	٩٩٦	٩٩-٨٧
٤٩	ابراهيم حسن حسين ابوعليا	١٠٢١٤٣٥٦	---	٢١٢٨	٩٦-٨٨
٥٠	محمود جميل محمود اسماعيل	١٠٢٢٠٥٥٠	---	١١٠	٩٧-٨٨
٥١	محمود حسني عبدالله تاية	١٠٢٩٥٧٩٨	---	٤٣٨٦	٩٩-٩٠
٥٢	سامي خليل صالح ابوعسل	١٢٥٣٦١٣٠	---	٤٧٥	٩٦-٨٦
٥٣	ابراهيم محمد خليل محمد علي	١٣٠٠١٧٥٢	---	١٢٦	٩٥-٩٣
٥٤	امالي محمدامين مفضي القضاه	١٣٠٠٣٠١١	---	١٦٩٥	٩٨-٩٦
٥٥	حامد سليمان احمد ابوظلام	١٣٠٠٣٣١٣	---	١٢٣	٩٥-٨٥
٥٦	بشير احمد محمد كركورة	١٣٠٠٣٩٠٩	---	٤٤٧	٩٧-٩٦
٥٧	امين جميل امين مصطفى	١٣٠٠٤٣٣٦	---	٢٠٩	٩٩-٩٤
٥٨	محمود حسين عبدالله حسان	١٣٠٠٥٢٧٨	---	٣٥٠	٩٨-٩٨
٥٩	محمد نواف محمود موسى	١٣٠٠٥٧٧٤	---	٣٥٣	٩٩-٩٦
٦٠	حسين محمد حسين ابو كبير	١٣٠٠٦١٤٢	---	٨٦٢	٩٩-٩٠
٦١	موفق هاشم محمد الفار	١٣٠٠٦٥١٧	---	٢٤٧	٩٩-٩٢
٦٢	ابراهيم نجاتي محمد السلايمة	١٣٠٠٦٩٢٤	---	١٩٧	٩٦-٨٩
٦٣	زهير سعدو محمود ابو عياش	١٣٠٠٨٦٦٨	---	٤٤٩	٩٩-٩٨
٦٤	حمدان سعدو محمود ابو عياش	١٣٠٠٨٦٧٦	---	٦١٩	٩٩-٩٧
٦٥	ناصر ابراهيم سعيد ابوحاكمة	١٣٠٠٨٧٧٣	---	٤٧٤	٩٨-٩٧
٦٦	خديجة عبدالله دحمان المغربي	١٣٠٠٩٠٨٧	---	٢٣٠٧	٩٩-٩٦
٦٧	ياسر مصطفى يوسف سلامة	١٣٠١٠٣٠١	---	٢٦٤	٩٨-٩١
٦٨	عباس عواد موسى عبدالكريم	١٣٠١١٠١٤	---	٣٣٠	٩٦-٩٢
٦٩	محمد فايز محمد الجنيدي	١٣٠١١٧٩٠	---	٢٦٦	٩٩-٩٠
٧٠	عادل عدنان فؤاد حيش	١٣٠١١٩٩٥	---	١٧٢	٢٠٠٠-٩٢
٧١	صالح لكريم محمود لكريم بشناق	١٣٠١٢٢٤٠	---	٣٤٧	٢٠٠٠-٩٦
٧٢	محمد عودة محمد عبدالله	١٣٠١٣٠٤١	---	٤٦٠	٩٧-٨٢
٧٣	سامي زكريا علي عاصي	١٣٠١٣٣١٩	---	١٨١٨	٩٨-٩٧
٧٤	رولا احمد جبريل العاصي	١٣٠١٣٣٢٧	---	١٤١٣	٩٩-٩٧
٧٥	فاطمة زكريا علي العاصي	١٣٠١٣٣٣٥	---	٢٦٨٧	٩٩-٩٧
٧٦	تحسين صبحي احمد الشريف	١٣٠١٣٤٩١	---	١١٤	٩٥-٩٢



تسلسل	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (الرصيفة)	الرقم الضريبي	المبلغ المستحق		السنوات
			فلس	دينار	
٧٧	نضال امين سالم البلبول	١٣٠١٣٧٧٧	---	١٦١	٩٦-٩٣
٧٨	فتحي محمد سلام الفريحات	١٣٠١٤٥٢٨	---	٢٣٥	٩٩-٩٢
٧٩	عبدالله يونس حسن حطاب	١٣٠١٤٦٣٣	---	٢٣٣٩	٩١-٨٠
٨٠	عادل محمد سعيد ابو خريبة	١٣٠١٥٦٠٥	---	١٧٨	٩٨-٩٦
٨١	ابراهيم محمد سعيد ابو خريبة	١٣٠١٥٦١٣	---	١٧٨	٩٨-٩٦
٨٢	نضال محمد سعيد ابو خريبة	١٣٠١٥٦٣٠	---	٢٩٧	٩٩-٩٦
٨٣	عمر محمد سعيد ابو خريبة	١٣٠١٥٦٤٨	---	٢٩٧	٩٩-٩٦
٨٤	سعيد محمد سعيد ابو خريبة	١٣٠١٥٦٥٦	---	٢٩٧	٩٩-٩٦
٨٥	فاطمة حسين حامد الحداد	١٣٠١٦٨١٤	---	١٥٩	٩٨-٩٦
٨٦	يوسف سليمان خليل هيجاوي	١٣٠١٧٢٥٠	---	١٣٧	٩٥-٩٤
٨٧	احمد عزت احمد ابو ليلى	١٣٠٢١٤٥١	---	٢١٨٦	٩٩-٩٦
٨٨	صفية محمد احمد موسى ابو فراش	١٣١٠٠١٢٢	---	١٦٥	٩٧-٩٣
٨٩	انور سعيد محمد العكل	١٣١٠٠٤٣٢	---	١٨١	٩٦-٩١
٩٠	محمود مصطفى يوسف ابو خليفة	١٣١٠١٢٨٥	---	١٨١	٩٥-٨٥
٩١	يسرى خليل راغب خليل	١٣١٠١٣١٥	---	١٨٢	٩٧-٩٤
٩٢	علي حسن حسين عابدي	١٣١٠١٧١٤	---	٣١٩	٩٥-٩٠
٩٣	مريم عبدالحميد خليل علبر	١٣١٠٢٣٥٤	---	١٠٨	٩٧-٩٣
٩٤	عبدالكريم عبدالرحيم محمد مصطفى	٩١٣١٠٤٨٨٨	---	٣٤٩	٩٩-٩٢
٩٥	محمد عوض محمد الجربا	١٣١٠٥٩٨١	---	١٧٩	٩٥-٨٦
٩٦	محمد خليل ابراهيم العشري	١٣١١٣٤٩٦	---	١٨٨٦	٩٩-٩٦
٩٧	حسام عبدالمجيد محمود اسماعيل	١٣١١٣٥٧٧	---	٢٢٤٨	٩٩-٩٦
٩٨	عبدالله راشد عبدالله الكبارية	١٣١١٥٤٧٢	---	٥١٦	٩٨-٩٠
٩٩	شركة اماني القضاة وشركائها	١٣٩٠٠٢٧٧	---	٦٠٢٦	٩٨-٩٦
١٠٠	جواد مصطفى محمد القواسمي	٧٣٨٣٦٠	---	١١٧	٩٥-٩٤
١٠١	خالد ثابت عودة الحداد	٨٢٠٢٥٣	---	٤٣٥	٩٨-٩٥
١٠٢	عماد احمد عبدالحميد التميمي	١٣٣٠١٠١	---	٤٣٣٩	٩٨-٩٥
١٠٣	عبدالله علي فرحان ابويحيى	١٣٣٢٠٧٤	---	٧٢٣	٩٩-٨٦
١٠٤	عبدالرحمن محمود احمد السكافي	١٣٣٥١٤٦	---	١٩١	٩٧-٩٦
١٠٥	خالد فايز يعقوب صادق	١٣٤٤٧٨١	---	٥٠٤	٩٩-٩٨
١٠٦	محمد مصطفى ابراهيم الخطيب	١٠٠٤١٠٨٧	---	٣٤٠٠	٩٩-٩٣
١٠٧	عبدالله يوسف محمد عبدالله	١٣٠٠٤٩٣٠	---	٦٦٤	٩٩-٩٢

إعلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

الدكتور محمد عديلات

الرقم	أسماء المكلفين التابعين لمديرية (جنوب عمان)	الأرصدة الضريبية المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
1	عبدالرحمن حمد رضوان الشريف	900	272	١٩٩٧-١٩٩٤
2	منيرة محمود عيسى الحنيطي	280	251	١٩٩٩-١٩٩٣
3	انصاف محمود عيسى الحنيطي	280	250	١٩٩٩-١٩٩٣
4	ختام محمود عيسى الحنيطي	280	251	١٩٩٩-١٩٩٣
5	حسين محمود عيسى الحنيطي	400	141	١٩٩٩-١٩٩٣
6	علي محمود عيسى الحنيطي	400	302	١٩٩٩-١٩٩٣
7	ايمان محمود عيسى الحنيطي	030	233	١٩٩٩-١٩٩٣
8	عماد محمود عبدالله الشيخ علي	360	926	١٩٩٩
9	محمد غالب يوسف عيسى	400	143	١٩٩٨-١٩٩٧
10	المتوفى محمد عبدالرزاق حسين القطناني	300	5124	١٩٩٩-١٩٨٦
11	محمود محمد حامد عثمان	100	263	١٩٩٨-١٩٩٥
12	رجائي محمد عبدالرزاق بدر	100	156	١٩٩٩-١٩٩٤
13	رياض احمد مسعود البشايرة	400	169	١٩٩٩-١٩٨٥
14	محمد احمد سلامة ابوشمالة	000	110	١٩٩٤-١٩٨٧
15	مروان عمر ذيب احمد	800	107	١٩٩٨-١٩٩٧
16	عصام صالح صالح العماري	900	271	١٩٩٨-١٩٩٤
17	خالد محمد عبدالرحمن طه	600	182	٢٠٠٠-١٩٩٢
18	منير توفيق منقال احمد	000	165	١٩٩٥-١٩٩٣
19	عدنان محي الدين سعيد جويان	305	613	١٩٨٠



20	شركة بركات وخليف وشركاهما	860	1272	١٩٩٩-١٩٩٦
21	شركة محمد ماهر بركات وشركاه	300	274	١٩٩٩-١٩٩٧
22	عبدالقادر عرابي حسين صالح	640	3263	١٩٩٧-١٩٨٨
23	عماد عدلي علي الشلختي	220	119	١٩٩٩-١٩٩٦
24	روضة عبدالله احمد تاموخ	700	113	١٩٩٩
25	ايمن عبدالله ابراهيم القهيوي	720	798	١٩٩٨-١٩٩٤
26	عزام محمود احمد العواودة	300	194	١٩٩٩-١٩٩٥
27	فايز سعودي الفايز	120	780	١٩٨١-١٩٧٦
28	هشام مصطفى سليمان	600	567	١٩٨١-١٩٧٦
29	نايف علي سالم المناديل	600	6988	١٩٩٩-١٩٩٢
30	طعمة فرح طعمة بطارسة	172	3761	١٩٩٢-١٩٨٨
31	بطرس جورج بطرس صنوبر	340	998	١٩٩٨-١٩٨٥
32	ابراهيم عبدالرزاق علي الجزازي	894	44937	١٩٩٦-١٩٨٣
33	مروان عبد سليم التكروري	505	505	١٩٩٠-١٩٨٠
34	بشارة الياس جريس دحمس	475	596	١٩٩٠-١٩٧٦
35	علي داوود عبد سدر	305	536	١٩٨٠-١٩٧٩
36	تركي سلمان سليمان سريك	000	631	١٩٨٨-١٩٧٦
37	اسماعيل ابراهيم علي هزية	350	985	١٩٩١-١٩٧٦
38	منصور يوسف احمد منصور	487	553	١٩٩٢-١٩٧٧
39	موفد سلمان طعمة بطارسة	644	838	١٩٩٣-١٩٧٨
40	محمد يونس عبدالحميد الترتير	400	587	١٩٨٧-١٩٨٥
41	محمود اسماعيل جبر الشيخ قاسم	770	517	١٩٩٠-١٩٨٠

42	رسمي حسين عبد ابو ارشيد	750	761	١٩٨٣-١٩٨٠
43	محمد حسن خليل الخطيب	720	711	١٩٨٤-١٩٧٧
44	محمد يوسف حسين طرخان	160	31448	١٩٩٣-١٩٧٩
45	احمد عبدالرحمن العلي ابوحماد	264	3886	١٩٩٨-١٩٩٧
46	محمد ناصر امين يوسف العقروق	300	22025	١٩٩٧-١٩٩٦
47	محمد محي الدين خيرو السعودي	500	305	١٩٩٩-١٩٩٧
48	ميساء سعدالدين علي تاموخ	700	633	١٩٩٩
49	عزالدين علي احمد تاموخ	200	727	١٩٩٩
50	منى سعدالدين علي تاموخ	400	140	١٩٩٩
51	عبدالله مغير سلمان الهملان	200	1334	١٩٩٩

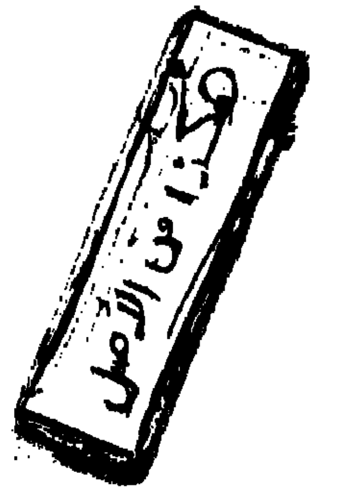
إعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هـــو مبيـــن إزاء كـــل منـــهم، يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المـــادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٣٤) لســـنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميريـــة رقـــم (٦) لســـنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
الدكتور محمد عدينات

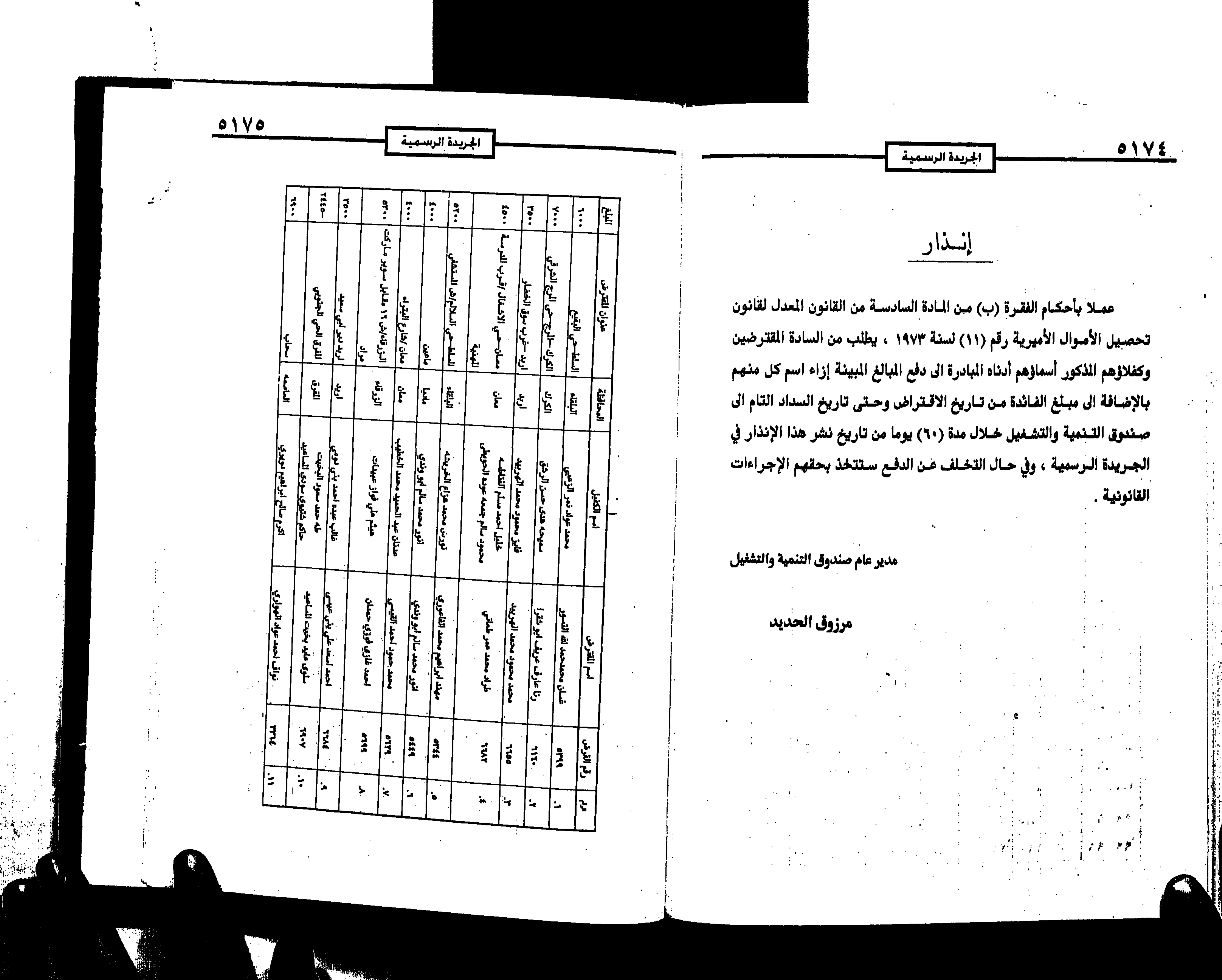
التسلسل	أسماء المكلفين التابعين لمديرية صويلح	أرصدة الضريبة المستحقه		السنوات
		فلس	دينار	
١	عبدالله خلف عبدالله خلف	٤٠٠	٦٥٥	٩٤-٩٦
٢	محمد حسن حسين الخباص	٧٧٥	١٧٤٠	٩٩
٣	محمد تيسير فتحي عزت يعيش	٩٠٠	٨٤٤٩	٩٤-٩٨
٤	جمال جعفر صالح مسمار	٤٩٤	١٥٣	٩٤-٩٨
٥	محمد ابراهيم احمد ابو العز	٠٨٠	٥٥٣	٩٥-٩٦
٦	مزين فارس حامد بركات	٦٦٠	١٦١٨	٩٥-٩٧
٧	نمر محمود محمد شقوارة	٦٠٠	٤٦٩١	٩٣-٩٧
٨	عماد سالم عبد الفرج	٦٠٠	١٨٠١	٩٧-٩٩
٩	مليحة سليمان حسن أبو دعابس	٤٦٠	٤٧٧	٩٧-٩٨
١٠	شركة ورثة المرحوم محمد خليل الديسي	٨٥٧	٣٦٨١	٩٧-٢٠٠٠
١١	طارق عبد العزيز عزت الخياط	٩٢٠	٦٩٨	٩٢-٩٦
١٢	عدنان محمد المطلق اللوزي	٧٦٠	١٤٥٩	٩٩
١٣	مروان محمد علي اللوزي	٥٩٠	١٢٣٦	٩٩
١٤	بديع روحي محمد بديع الخفش	٦٥٨	١٥٨٣	٨٦-٩٨
١٥	عبد الفتاح يوسف عبد الرحمن ابزيع	٣٩٩	١٦٧٠	٩٤
١٦	هاني احمد عبد الرحمن لافي	٠٨٠	٢٨١٥	٨٦-٩٨

تسلسل	اسماء المكلفين التابعين لمديرية صويلح	أرصدة الضريبة المستحقه		السنوات
		فلس	دينار	
١٧	يوسف أحمد يوسف العدوان	٥٢٠	٥٥٠١	٨٧-٩٨
١٨	صخر سعد عبده شموط	٩٠٠	٢٢٩	٩٩
١٩	فؤاد نمر محمد عبد العال	٧٢٠	٢١٥	٩٢-٩٩
٢٠	ادلو تسابون ساندو افراج	١٦٠	٣٤٨	٩٠-٩٩
٢١	نصر الله محمود خليل سعاده	٣٠٠	١٦٨	٩٠-٩٧
٢٢	لانا فواز ماهر برمامت	٨٦٠	١٩٣	٩٧-٩٩
٢٣	عادل يونس داود الماني	٧٠٠	١٥٣	٩٥-٩٧
٢٤	انعام محمود احمد كريكر	٤٠٠	١٠٧	٩٨-٩٩
٢٥	سامي عبد الكريم شحاده اللوزي	٧٦٠	٢٤١	٩٦-٩٨
٢٦	عدنان عبد الغني عبد الرحمن جبر	٠٠٠	٢٠١	٩٤-٩٥
٢٧	ايمن سليم ابراهيم كرزون	٧٠٠	٣٣٦	٩٥-٩٨
٢٨	فيصل ابراهيم حمد الله وشاح	٧٠٠	١٣٩	٨٦-٩٤
٢٩	ناجح محمد حسين أبو نصرة	٦٠٠	٢٤٨	٨٨-٩٥
٣٠	ناصر عثمان موسى النعيم	٩٤٠	٣٠٣	٩٠-٩٨
٣١	حسان عاطف حسين اللبان	٣٠٠	١٤٥	٩٤-٩٩
٣٢	رياض خليل حسن علاء الدين	٠٠٠	١٣٢	٩٠-٩٩
٣٣	عبد الوهاب محمد صالح زنداقي	٦٠٠	١٠٥	٩٠-٩٥
٣٤	رياض عبد الله محمد مفلح	٤٢٠	١٩٨	٩٣-٩٦
٣٥	حامد موسى سليم حمارنة	٠٠٠	٣٨٥	٩٠-٩٦
٣٦	بسام محمود محمد عمار	٠٠٠	٢٢٢	٩٠-٩٩



التسلسل	أسماء المكلفين التابعين لمديرية ضريبة صويلح	الأرصدة الضريبية المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
٣٧	حنا كمال يوسف المخامرة	٨٨٠	٣٦١	٩٩-٩٧
٣٨	ابتسام فاروق أحمد المحتسب	٩٠٠	١٨٥	٩٨-٩٠
٣٩	ماجد احمد إبراهيم طنوس	١٠٠	١٧٧	٩٥-٩١
٤٠	عائشة احمد رشيد الكلوب	٨٣٧	٢٠١	٩٧-٩٠
٤١	محمد امين محمود نمر	٦٠٠	١٠٥	٩٩
٤٢	موسى سيد عيسى أبو طوق	٧٩٠	٢٥٧	٩٨-٩٧
٤٣	خليل محمد خليل محمد الديسي	٢٤٠	٦٣٤	٢٠٠٠-٩٤
٤٥	زهية محمد عبد الحميد عم	١٦٠	١٢٣	٩٩-٩٦
٤٦	حسين تازريت إبراهيم شحاشمش	٣٨٠	٤٤٧	٩٥-٨٩
٤٧	ثائر ناصر عثمان النتشة	٨٤٠	٢٦٩	٩٩
٤٨	ملك صبحي أحمد عبد الرزاق	٧٠٠	١٢٥	٩٩-٩٨
٤٩	رشا فخري محمد خليل	٩٢٣	١٤٨	٩٩-٩٧
٥٠	ناصر سالم صالح الصمادي	٤٤٠	١٢٦	٩٩
٥١	عوني عبد الهادي محمد أبو خضرة	٩٠٠	١١٩	٩٥-٩٠
٥٢	سعيد فارس سعيد عود الله	٨٠١	١٢٩	٩٥-٩٤
٥٣	ثابر محمد يحيى صالح أبو عالية	٨٦٠	٢٩٠	٩٨-٩٠
٥٤	عادل أحمد محمد عيشة	٢٠٠	٢٠٠	٩٨-٩٠
٥٥	أحمد محمد عبيد الوريكات	٤٠٠	١٠٢	٩٥-٩٠

٥٦	انور علي اسماعيل طه	٣٠٠	١٧٩	٩٨
٥٧	ديما جورج عيسى نصار	٢١٠	٣٢١	٩٩-٩٨
٥٨	وسيم محمد عبدالجابر الدبه	٤٨٠	١٨٨	٩٥-٩٢
٥٩	موسى مبارك مسلم ابو دلهوم	٩٠٠	٣٢١	٩٥-٩١
٦٠	حسام موسى سليم العريض	٢٠٠	٢١١	٩٦-٩٥
٦١	خالد مبارك مسلم ابو دلهوم	٥٠٠	٤٠٩	٩٧-٩١
٦٢	عيسى مبارك مسلم ابو دلهوم	٥٠٠	٤١١	٩٧-٩١
٦٣	محمود مبارك مسلم ابو دلهوم	٥٠٠	٤٠٩	٩٧-٩١
٦٤	احمد مبارك مسلم ابو دلهوم	٥٠٠	٤٠٩	٩٧-٩١
٦٥	رائد موسى محمد بنات	٣٠٠	١٠٥	٩٩-٩٥
٦٦	عمر مبارك مسلم ابو دلهوم	٥٠٠	٤٠٩	٩٧-٩١
٦٧	صبحيه ابراهيم عارف ابو شمط	٨٠٠	١٧٧	٩٦-٩١
٦٨	بكر محمد فلاح الدهامشه	٤٢٠	٣٦١	٩٦-٨٦
٦٩	مريد غازي محمد صقر	٥٠٠	١٤٦	٩٦-٩٥
٧٠	يونس داود محمد الماني	١٠٠	٤٧٤	٩٩-٩٨
٧١	رمزي نعيم عبدالفتاح الشويكي	٩٤٠	١٨٩	٩٨-٩٧
٧٢	عماد يونس داود الماني	٤٤٠	١٤٥	٩٦-٩٣
٧٣	محمد عيسى خليل البلبول	٣٢٠	٤٨٠	٩٨-٩٥
٧٤	امينه احمد عيسى احمد	٢٠٠	١١٢	٩٦-٩٤
٧٥	اسماء عوض حنا فوزي	٨٦٩	٣٨٠	٩٧-٨٥
٧٦	امتياز محارب زعل احمد	٣٤٠	٢١٨	٩٩
٧٧	ناصر جاسر عفيف الصالح	٧٢٠	٣٠٧	٢٠٠٠-٩٧
٧٨	سناء احمد سليمان ابو شكر	٢٠٠	١٨٥	٩٩-٩٧
٧٩	ريم صبحي راجح شحروري	٢٤٠	١١٠	٩٩-٩٦



إنــذار

عمـلا بأحكـام الفقـرة (ب) مـن المـادة السادسـة من القانون المعدل لقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ ، يطلب من السادة المقترضين وكفلاؤهم المذكور أسماؤهم أدناه المبادرة الى دفع المبالغ المبينة إزاء اسم كل منهم بالإضـافة الى مبلـغ الفـائدة مـن تـاريخ الاقـتراض وحـتى تاريخ السداد التام الى صـندوق التـنمية والتشـغيل خـلال مدة (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذا الإنذار في الجـريدة الرسمية ، وفي حـال التخـلف عـن الدفـع ستتخذ بحقهم الإجراءات القانونية .

مدير عام صندوق التنمية والتشغيل

مرزوق الحديد

رقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
.١	٥٣٩٩	غسان محمدمحمد الله الشبول	محمد عواد نمر الزعبي	البلقاء	السلط–حي البقيع	٦٠٠٠
.٢	٦١٢٠	رنا عارف عريف ابو شقرا	سميحة هدى حسن الرخق	الكرك	الكرك–الربج–حي الربج الشرقي	٧٠٠٠
.٣	٦٥٥٥	محمد محمود محمد الهويريط	فايز محمود محمد الهويريط	اربد	اربد –غرب سوق الخضار	٣٥٠٠
.٤	٦٦٨٢	طراد محمد عمر طماش	خليل احمد مسلم القطاطشة محمود سالم جمعة عودة الحويطي	عمان	عمان–حي الاشغال /قرب المدرسة الوهبية	٤٥٠٠
.٥	٥٣٤٤	مهند ابراهيم محمد الفاعوري	نورس محمد هزاع الخريشه	البلقاء	السلط–حي السلالم/ش المتنبي	٥٢٠٠
.٦	٥٤٤٩	انور محمد سالم ابو وندي	انور محمد سالم ابو وندي	مادبا	ماعين	٤٠٠٠
.٧	٥٢٢٩	محمد حمود احمد القيسي	عدنان عبد الحميد محمد الخطيب	عمان	عمان /شارع البتراء	٤٠٠٠
.٨	٥٢١٩	احمد غازي فوزي حمدان	هيثم علي فواز عبيدات	الزرقاء	الزرقاء/ش ١٦ مقابل سوبر ماركت مراد	٥٣٠٠
.٩	٦٦٨٤	احمد اسعد علي بني عيسى	غالب عبيد احمد بني دومي	اربد	اربد /حي ابي سعيد	٣٥٠٠
.١٠	٦٩٠٧	سلوى عايد بخيت الملاعيد	طه حمد سعود البخيت حاكم شتيوي سوني الملاعيد	المفرق	المفرق الحي الجنوبي	٢٤٤٥
.١١	٦٣١٤	نواف احمد عواد الهواري	اكرم صالح ابراهيم لويدي	العاصمة	سحاب	٢٩٠٠

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
.١٢	٥٤٥٨	راشد عبد محمد ابو شقرا	ممدوح عبد محمد ابو شقره	البلقاء	السلط--الصبيحي	٤٥٠٠
.١٣	٥٥١٨	لطفي عبد المهدي علي العبيات	عبد الله عواد سلام الطباشات	الطفيله	الطفيله—اروع	٣٠٠٠
.١٤	٥٨٦٥	حسن احمد حسن ربابعه	عبد الباسط علي محمد ربابعه	اربد	جنوب دوار النسيم	٥٠٠٠
.١٥	٥٧٣٤	حسين نافز باجس ابو خليل	لونا علي محمد الشتوبيين	مادبا	حنينا	٥٣٠٠
.١٦	٥١٢١	ناريمان محمد خلف ملكاوي	محمد شكري احمد بني عيسي	اربد	شارع الهاشمي	٥٠٠٠
.١٧	٦٩٨٥	محمود ابراهيم رباع الخرابشه	مريم عبيد الله محمد خرابشه ختام فؤاد اشينور رواجبه	اربد	اربد—حواره	٥٠٠٠
.١٨	٦٨٥٥	وفاء مطاوع محمد عبد القادر	عوني عبد الهادي سليمان عوض	مادبا	مادبا—المحلم	٦٠٠٠
.١٩	٦٥٤٠	فراس فنيخر فارس كنيعان	حنان فنيخر فارس كنيعان	العاصمه	فنجا—لواء الجيزه	٦٠٠٠
.٢٠	٥٩٦١	عائشه مرشد عبد الفتاح سعاده	محمد حسين محمود الجبالي	الزرقاء	الزرقاء—الجبل الشمالي	٦٥٠٠
.٢١	٣٣٦٥	محمد حميد مسيف عواد	راما طلال احمد داعنا	العاصمه	العاصمه — جبل التاج	٥٠٠
.٢٢	٦١٧٣	عبد الله احمد محمد ابو فريحه	احمد محمد سلمان ابو فريحه ابتسام عبد الغني عبد العزيز البريزات فايز ابراهيم علي الوخيان	مادبا	حي المستشفى	١٠٠٠٠
.٢٣	٥٨٢١	فلاح محمد فلاح الجراح	فلاح محمد فلاح الجراح	اربد	المزار الشمالي	٣٩٠٠

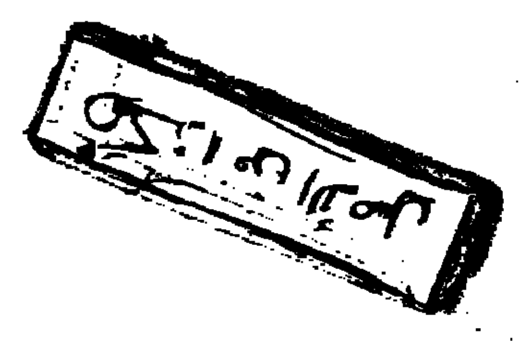
الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
.٢٤	٥٩٣٠	اياد عبد المنعم حمد العرامين	يونس رجا عيد العبابسه	مادبا	مادبا —حي الازايده	٥٠٧٠
.٢٥	٥٩٧٤	رضوان حسين محمود رضوان	هنية محمد محمود ابو سعيد	الزرقاء	الزرقاء الجديده	٧٠٠٠
.٢٦	٥٨٦١	علي حميد صياح ابو هلاله	جمال محمد سليمان الطحان	معان	شارع البتراء	٣٤٠٠
.٢٧	٦١٦٨	موسى حسين جبريل الختاتنه	امجد سليمان سليمان الختاتنه	الكرك	الكرك—عي	٤٠٠٠
.٢٨	٥٤١٦	ايمان عطا الله عبد ربه المعايطه	بسمه عطاالله عبد ربه المعايطه سالم خليل مسيف المعايطه	الكرك	الكرك	١٠٠٠٠
.٢٩	٦٣٩٩	احمد محمد يوسف المبيضين	عثمان خلف مصطفى المبيضين	الكرك	الكرك —الثنية	١٠٠٠٠
.٣٠	٥٧	صفوان محمد يوسف المبيضين	مرتضى محمد يوسف المبيضين	الكرك	الكرك—شارع الخضر	٢٣٠٠
.٣١	٥١٥٧	خالد سليمان سلمان القراله	عبد الحفيظ مسلم سلمان القراله سلمان محمد عطية القراله	الكرك	الكرك—كثربا —منطقة الكف	٢٠٠٠
.٣٢	٥٣٧٢	صالح يوسف احمد المعاسفه	نفسه	الكرك	الكرك — الحويه—قرب مسجد الحويه	٤١٩١
.٣٣	٦٧٤٨	نهال سليم عبد المعطي الشياب	سالم يوسف محمد الشيحان	مادبا	مادبا—قرب مدرسة رابه بنت الحسين	٢٥٠٠
.٣٤	٥٨٤٤	محمد جميل عمشان الرباع	محمود عبد الله عثمان رباع	مادبا	مخيم مادبا	٣٠٠٠
.٣٥	٥٠٦٧	صدام فائق خشمان المجالي	هدى محمد عبده عبد الهادي	الكرك	الكرك—الربه—الحي الشرقي—الشارع الرئيسي	٤٥٦٠
.٣٦	٦١٩٨	بلال محمود احمد عبد الرحمن احمد	ناجح احمد جاموس مأمون عبد الرحمن محمود ابو عره	الزرقاء	الزرقاء—اسكان الامير طلال	٨٣٠٠

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
٣٧	٢٢٨٣	مالك احمد فضيان باكير	هاشم ناجي عوض العبادي	البلقاء	ماحص	٣٥٠٠
٣٨	٢٣٧٤	جاد الله عوفان حمدان ابو عنزه	باسمه صلاح مفضي جباعته	العاصمه	عمان – الهاشمي الشمالي	٧٠٠٠
٣٩	٤٠٢٩	خالد احمد عبد الرحمن ابو الهيجاء	جهاد حسين محمود ابو الهيجاء	اربد	اربد –حي الطوال	٧٥٠٠
٤٠	٢٣٥٣	مصطفى علي مصطفى الكساسبه	رائده محمود خلف الخمور	العاصمه	عمان –جبل الحسين	١٠٠٠٠
٤١	١٥٨٤	ملحم فضل فايز الماضي	علي فضل فايز الماضي	المفرق	المفرق	٣٠٠٠
٤٢	٣٨٥	انور ابراهيم محمود المشرقي	ابراهيم محمود قاسم المشرقي	الزرقاء	الزرقاء	٣٨٠٠
٤٣	٢٣٢٨	مروان عبد القادر طالب الروسان	كمال محمود نايف الروسان	العاصمه	عمان–شارع مكه	١٠٠٠٠
٤٤	٢٢٧٣	ناصر عبد عوده الله الفالح	حنان مفلح عوده الله المجارمه	العاصمه	ناعور	٨٠٠٠
٤٥	١٩٨٨	فريد محمد اسماعيل العزازمه	يوسف عبد الحليم محمد العزازمه	العاصمه	عمان–جبل الحسين	٧٠٠٠
٤٦	٦٢٧٨	زكيه سلمان العبد الحافظ القضاه	نفسه	اربد	اربد –الحي الجنوبي	٤١٤٦
٤٧	٤٤٤٧	خيريه عبد الحفيظ نزال الغاريه	خالد عبد الجليل نزال الغاريه	البلقاء	ماحص	٢٥٠٠
٤٨	٥٤٣٨	عوني خالد اسماعيل كاشت	دانا سعيد عبد الرحيم شقيم	العاصمه	عمان –صويلح	١٠٠٠٠
٤٩	٤٠٠٤	منال فلاح عبد الله السلامات	فلاح عبد الله مهاوش السلامات	جرش	جرش–المصطبه	٧٠٠٠

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
٥٠	٣٧٥٣	نائل يوسف محمد ابو حرب	غازي عقله حسن الراشدا	العاصمه	العاصمه– مخيم الحسين	٦٨٠٠
٥١	١٦٤٧	رزق عوض عصدي ابو درويش	طارق عوض عصدي ابو دروش	معان	معان	٣٠٠٠
٥٢	٥٨٦١	علي حميد صباح ابو هلاله	جمال محمد سليمان الطحان	معان	معان	٣٤٠٠
٥٣	٦٦٢٧	ايمن عبد الله موسى حماد	قارس غازي توير النبر طارق زياد محمد سليمان	العاصمه	ماركا	٨٠٠٠
٥٤	٧٢٣	سعيد موسى بكر الجريري	موسى بكر بكر الجريري	العاصمه	العاصمه–جبل عمان	٦٠٠٠
٥٥	٦١٢٢	رائد شاهر مصخي الصبيحات	شاهر مصخي عيسى الصبيحات	مادبا	ملح –المثلث الشارع الرئيس	٧٠٠٠
٥٦	٦١٨٠	امجد محمود سلامه الحواتمه	حسن متروك عزام الفقهاء	مادبا	حي عزيزات ت: ٣٢٠٦٨٨٥	٣٥٠٠
٥٧	٥٦٣١	محمد يونس سلمان ابو دلال	عبد الله سلامه حسن ابو جوده سلمان سليم حسين ابو راجوح علي ضيف الله صلاح الزواهره	مادبا	المأمونية	٩٩٦٠
٥٨	٦٣٧٥	عارف عطا سليمان العجولين	عبد الرحيم طايع مفلح العجولين	مادبا	حي المزايده	٤٠٠٠
٥٩	٦٤٥٠	محمود حمدي قليحان الحديثات	نفسه	مادبا	شارع البتراء	٤٥٠٠
٦٠	٦١٨٦	بلال احمد سالم الشوابكه	احمد سالم سليمان الشوابكه	مادبا	الحي الغربي ت : ٣٢٤٤٠٩٠	٥٠٠
٦١	١٢٣٧	ستاء فريح يعقوب قندح	فريح يعقوب يوسف قندح	اربد	الحصن	١٠٠٠٠

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
٦٢.	٢٩٣	تيسير عقله علي احمد المصري	احمد صالح اشتيوي الخضر	اربد	الطره	٤٨٠٠
٦٣.	٥٢٠٨	طلال سليمان عوض السعيدات	محمد سليمان عوض السعيدات	مادبا	الخطابيه–قرب مكتب بريد	٦٠٥٠
٦٤.	٦٩١٢	زهير اديب عيسى حداد	ريما زهير اديب حداد	العاصمه	تاعور – بجانب البلديه	٤٠٠٠
٦٥.	٦٦٧٦	مالك حسن مفلح بني هاني	عشبه حسن عواد المطقى عيسى مفلح محمد بني هاني	اربد	البارحه	٣٠٠٠
٦٦.	٦٧٣٣	عامر اكرم دمثيان المجالي	اكرم دمثيان رفيفان المجالي	الكرك	الربه–الحي الشرقي	٨٠٠٠
٦٧.	٥١٧٣	محمد تركي محمد العبابنه	نزية تركي محمد العبابنه فيصل تركي محمد العبابنه	العاصمه	ماركاالشماليه	٥٠٠٠
٦٨.	٥٣٠٣	فؤاد عطا الله محمد القراله	عطا الله محمد عبد القادر القراله	الكرك	كثر با – حي البريد	٩٠٠٠
٦٩	٦٠٩٦	وليد فريد ادريس علان	نزار فريد ادريس علان محمود محمد هزاع الربيع	البلقاء	دير علا	٧٠٠٠
٧٠.	٦٨٠٩	خليل احمد سليم حمدان	نفسه	الزرقاء	الزرقاء الجديده	٢٥٠٠
٧١.	٥٤٢٠	صدام عطيه محمد القراله	عطيه محمد عبد القادر القراله	الكرك	كثربا	٨٠٠٠
٧٢.	٦٥٠٠	حسان محمود عبد الرحيم الخلايله	محمود عبد الرحيم علاوي الخلايله	الزرقاء	جبل الاميره رحمه	٧٤٤٠
٧٣	٦٧١٩	محمد ابراهيم عبده الصعوب	نفسه	الكرك	شارع ابن سينا	٦٠٠٠

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
٧٤	٦٤٠٥	احمد محمود سالم الصعوب	يوسف محمود سالم الصعوب	الكرك	الثنيه –قرب مديرية الامن العام	٩٥٠٠
٧٥.	١٨١٩	حسن عبد الفتاح نعمان عطيات	عاليه محمد الصالح القاعوري	البلقاء	السلط–حي السلالم	٥٤٠٠
٧٦.	٦٢٧١	ماجد محمد سلامه القراله	نفسه	الكرك	الجعفريه	٥٠٠٠
٧٧.	٤٨٨٩	سري سالم احمد المحادين	نفسه	الكرك	المرج	٥٠٠٠
٧٨.	٦٢٦٤	خالد جميل عبد الله القراله	جميل عبد الله حمد القراله	الكرك	كثربا	٣٥٠٠
٧٩.	٢٧٩٣	رائد محمود محمد مرار	محمود محمد اسماعيل مرار	العاصمه	اليادوده	٥٦٠٠
٨٠.	٢٦٦٧	ابراهيم منور احمد البخيت	سليمان عبد العزيز احمد الفلاح	العاصمه	صويلح	٤٠٠٠
٨١.	٢٥٠٨	محمود حسن حسن محمود شحاده	حسن محمود حسن شحاده	العاصمه	شفا بدران –مقابل روضة الفردوس	٤٥٠٠
٨٢.	٢٥٩٩	علي سليمان علي عبيدات	سليمان علي سلطان عبيدات	الزرقاء	حي الاسكان–بجانب مستشفى ابن سينا	٢١٠٠
٨٣	٢٥١١	رعد اسعد سليم بطارسه	سميره مخائيل سالم نشيوات زوجة اسعد سليم طعمه بطارسه	العاصمه	جبل التاج	١٠٠٠٠
٨٤	٢٢٢٢	نوال تركي عبد الله خمايسه	تركي عبد الله هويدي خمايسه	اربد	كفر سوم	١٤٠٠
٨٥	٢٢٢٥	مرجى عبد القادر سويلم الددا	سلمان حسن موسى مصلح الددا مسلم حسن موسى الددا	مادبا	شارع ابن خلدون	٨٥٠٠
٨٦.	٢٢١٣	زيد علي معمر التواقله	علي معمر بشير التواقله	معان	وادي موسى	١٠٠٠٠



الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
.٨٧	٥٥١٤	ياسر محمد حسين الكسراوي	سلامه عبد سلامه القيسي	الكرك	المزار الجنوبي	١٠٠٠٠
.٨٨	٢١٠٤	قاسم محمد سالم الربيع	محمد سالم عايش الربيع	اربد	الرمثا	٤٠٠٠
.٨٩	٦٦٧٤	ياسين احمد مسلم الطروانه	يونس احمد مسلم الطروانه	الكرك	الحسنيه	٨٠٠٠
.٩٠	٦٩٥١	حسن محمد اديب حجازي	وسن محمد اديب حجازي	اربد	الحي الشرقي	١٠٠٠٠
.٩١	٥٨٤١	رافت عبد الله محمد الرايعه	عبد الكريم درويش قاسم الشلبي	معان	شارع الصحه	٦٠٠٠
.٩٢	٥٤٢٣	عبد الله محمود عبد الله الديري	محمود عبد الله محمود الديري	جرش	سوف	٦٥٠٠
.٩٣	٥٥٩٠	حاتم عبد الكريم مضحي الصبيحات	عبد الكريم مضحي عيسى الصبيحات	مادبا	مليح	٤٠٠٠
.٩٤	٦٧١٨	احمد علي حمدان رواشده	محمد حسين عقيل الرواشده	جرش	سوف	٦٥٠٠
.٩٥	٦٦٩٠	محمد جمعه فلاح المصالحه	زياد جمعه فلاح المصالحه	مادبا	شارع القدس	٥٠٠٠
.٩٦	٦٧٣٦	وضحا فهد احمد الشخابنه	خلف عواد عبد الله الترتوري	مادبا	الريجمه	٢٥٠٠
.٩٧	٦٦٥٤	عامر ابراهيم مسلم العمرو	عبد المهدي سفهان زامل الشلالحه	الكرك	القصر	٧٠٠٠
.٩٨	٦٦٦١	كساب جدعي عطا الله كريشان	لينا كساب جدعي كريشان	معان	الوحدات	٥٠٠٠
.٩٩	٣١٦٩	هيثم مصطفى عبد الرحمن بعيرات	مصطفى عبد الرحمن صالح بعيرات	عجلون	عين جنا	٢١٠٠

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
.١٠٠	٣١٥٢	لؤي جمال محمد عبيدات	جمال محمد سطمان عبيدات	عمان	ابو نصير	٣٠٠٠
.١٠١	٣٣٢٤	محمد يوسف احمد بصبوص	يوسف احمد محمد بصبوص	عمان	حي نزال	٢٥٠٠
.١٠٢	٣١٥٣	محمد عبد الله احمد القضاه	عيله حسن احمد القضاه زوجة محمد عبد الله احمد القضاه	عجلون	عيد الجنا	٥٥٠٠
.١٠٣	٥١٢٤	عبد الله عبد المجيد فلاح السرارحه	عبد المجيد فلاح مطلق السرارحه	مادبا	نيبان-الحي الشرقي	٣٠٠٠
.١٠٤	٥١٦٢	حمده احمد علي الخزماوي	محمد حرب عليان المرامين	مادبا	ماعين	٣٩٨٠
.١٠٥	٥٢٠٢	انور محمد عبد الرحمن القناتيم	حكم محمود محمود العناوسه	البلقاء	السلط-حي الصافح	٥٠٠٠
.١٠٦	٥١٩٢	انور سليم انور الجنيدي	تقنه	المفرق	الرويشد	٤٧٠٠
.١٠٧	٤٥٦٠	"محمد خير" منصور محمد بني مصطفى	منصور محمد سليمان بني مصطفى	جرش	وادي الدير الغربي	٤٠٠٠
.١٠٨	٤٦٤٧	مصطفى عمر مصطفى ابو كويك	احمد رزق حسن بوادي	العاصمه	مخيم الحسين	٥٠٠٠
.١٠٩	٤٩٢٨	مطر محمود مطر الطوالبه	جواهر عبد الرحيم مهاوش	اربد	بني كنانه -سحم الكفارات	٣٨٠٠
.١١٠	٥٣١٧	ياسر محمد شرقي الجماعين	عبد الفتاح سفهات موسى الجماعين سفهات موسى سالم الجماعين	مادبا	نيبان	٤٠٠٠
.١١١	٥٦٨٠	حفيظه مبارك خليل النوافل	محمد خلف ضيف الله العوايده	العاصمه	منجا	٨٠٠
.١١٢	٦٣٨٣	خضر سالم محمود النمر	رائد عبد السلام محمد حجير	العاصمه	جبل التاج	٥٥٠٠



الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
١١٣	٥٥٤٣	فاطمه محمد تركي الشرع	محمد تركي حسين الشرع	العاصمه	جبل النصر	٧٥٠٠
١١٤	٥٤٠٢	سامي علي محمد النعيمات	علي محمد مهاوش النعيمات	العاصمه	وداي السير	٤٠٠٠
١١٥	٤٠٦٤	معتز شحاده احمد القضاه	شحاده احمد عبد الله القضاه	عجلون	عين جنا —الحي الشرقي	٤٦٠٠
١١٦	٦٦١٩	علي حمد تهار الدهام	نفسه	مادبا	المأمونية الغربية	٣٥٠٠
١١٧	٢٨٣٩	ايمن محمد عدوان ابو صنوبر	غسان محمد عدوان ابو صنوبر	الجبيهه	مقابل محطة اللوزي	١٥٠٠
١١٨	٣٥٣٤	عبد الله علي حسن الحسن	جمال محمود عايش القاضي	عمان	صويلح	٣٨٨٠
١١٩	٢٨٧٦	عبد الرحمن محمد مسعود حماد	فيصل محمد مسعود عبد الرحمن حماد	السلط	السلط	٥٠٠٠
١٢٠	٣٦٨٠	فدوى لطفي صادق القدومي	عصام خليل محمد زعبلاوي	الزرقاء	الزرقاء ضاحية الاميره هيا	٧٤٨٧
١٢١	٨٦٢	محمد رجب غرس الدين الجعبري	سامي رجب غرس الدين الجعبري	عمان	جبل الحسين	٥٥٠٠
١٢٢	٣٥٢٤	فوزي علي حماد ابو دوابه	سهام يوسف عيسى المحيسن	البلقاء	الشونه الجديده	٥٠٠٠
١٢٣	٣٤٩١	فايز محمود فايز العثمان	رفيق يوسف ابراهيم شلبيه	اربد	الحي الشرقي	٣٥٠٠
١٢٤	٣٥٢٥	عبد الله عبد اللطيف عبد الكريم الرحاحله	عبد اللطيف عبد الكريم الرحاحله	نبيان	نبيان	٨٢٥٠
١٢٥	٥٦٢٢	يوسف جبر جابر المليطي	سلمان علي سلمان المليطي	مادبا	مادبا	٣٠٠٠

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
.١٢٦	٥٩٣٣	ريموند منير محفوظ عميره	جون فؤاد اسعد قاحوش	عمان	عمان ام الحيران	١٥٠٠
.١٢٧	٥٥٤٩	ماجده عبد الرحمن داود قاسم	زياد عبد الحليم كايد القطيشات	عمان	عمان —ابو نصير	٤٠٠٠
.١٢٨	٢٧٢٨	واصل رضوان علي المومني	كوثر عاطف عبد الله المومني	الزرقاء	الزرقاء	٥٠٠٠
.١٢٩	٢٦٢٤	مي ماجد حسني غزال	عيسى سليمان عيسى سمسح	اربد	اربد – الحي الجنوبي	١٠٠٠٠
.١٣٠	٢٥٢٢	وليد احمد حمد ابو غيدا	حليمه احمد الحاج حمد ابو غيدا	اربد	اربد	٣٥٠٠
.١٣١	٦٦٤٩	رامي ابراهيم خالد الصرايره	حلم ابراهيم خالد الصرايره عيسى محمود خالد الصرايره	الكرك	الكرك —سول	٦٠٠٠
.١٣٢	٥٥٠٣	نوفان فلاح محمود بطاينه	ابراهيم قاسم موسى جرادات	اربد	اربد— سال	٦٥٠٠
.١٣٣	٥٢٦٩	اسامه عبد المجيد مسلم الصرايره	نجود عبد المجيد مسلم الصرايره	الكرك	الكرك—مؤته—الشارع الرئيسي	٥٠٠٠
.١٣٤	٦٤١٦	صفوت طلال يوسف المعايطه	عبد القادر نايف عبد القادر الطروانه	الزرقاء	الزرقاء—شارع الفاروق	٣٨٠٠
.١٣٥	٦٩٩٦	مكرم ضامن نوفل المجالي	حازم محمود سلامه الرشيدات	الكرك	الكرك—الربه	٣٠٠٠
.١٣٦	٣٤٥٥	خلدون عبد الرحمن مزعل ناصر	موفق احمد سليمان الدرايسه	اربد	اربد —شارع البريد	٣٦٠٠
.١٣٧	٦٤٩٦	خالد يوسف عبد الهادي الراشد	ايمن سعد عواد الخريشه عماد ابراهيم مصطفى ابو رمان	البلقاء	الصبيحي	٧٠٠٠
.١٣٨	٥٧٨٤	نادية محمد حمد الهياهته	هاشم محمد عيد الشوبكي	العاصمه	العاصمه طبربور —مقابل الامن العام سوبرماركت خير التجارية	٧٠٠٠
.١٣٩	٦٩٦٩	نعيم كامل قرانى المواضيه عوده عبد الرزاق سلامه الفواعير	محمود عبد الله يوسف الخطيب سالم عبد الله يوسف الخطيب عبير عوده عبد الرزاق الفواعير	الكرك	الكرك— امرع	٤٠٠٠٠

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
.١٤٠	٥٣٨١	ابراهيم جابر محمد الجابر	فارس سمير ضيط الفايز	مادبا	شارع اليرموك	٣٠٠٠
.١٤١	٥٥٣٧	صلاح فلاح عبد الله الصبيحات	فلاح عبد الله مسلم الصبيحات	مادبا	حي العزيزات	٦٠٠٠
.١٤٢	٥١٢٣	موفق سلامه سعد ابو الغنم	سلامه سعد مناور ابو الغنم	مادبا	الاسكان الغربي	٥٥٠٠
.١٤٣	٦٠٢٣	محمد علي فليح البريزات	محد طافور فنخور الجباحين	مادبا	الحي الشرقي /قرب مدرسة علي ابن الحسين	٣٥٠٠
.١٤٤	٦١٠٧	زياد فاضل احمد الرواشده	فاضل احمد مرشد الرواشده	مادبا	المأمونية الوسطى	٤٥٠٠
.١٤٥	٦١٨٩	خولة خلف احمد البياضي	علي نوقان عبد المهدي المطر محمد نوقان عبد المهدي المطر	العاصمه	المشقر	٥٠٠٠
.١٤٦	٤١٣٢	مازن عبد العزيز حسن زيد الكيلاني	نادر عبد العزيز حسن زيد الكيلاني	العاصمه	ماركا	٢٥٠٠
.١٤٧	٥١٥٥	عمر محمد موسى القطامين	محمد موسى عبد الله القطامين	الطفيله	العين البيضاء	٨٥٠٠
.١٤٨	٥٤٨٨	علي صالح علي ابو عمر	صالح علي احمد ابو عمر	مادبا	حنين	٨٥٠٠
.١٤٩	٥١٦٩	ايمن حنا سلمان المدانات	نايف حنا سلمان المدانات	الكرك	منشية ابو حمور	٧٩٢٠
.١٥٠	٥٣٤٠	سند محمد محمود الحموري	نفسه	اربد	الحي الشمالي	٧٥٠٠

الرقم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
.١٥١	٥٦٧٤	حياة عطاالله عبد ربه المعايطه	عوني محمود مزعل الجمال	اربد	الصريح	١٠٠٠٠
.١٥٢	٦١٠٢	محمود عبد الله مناور ابو الخيل	ماجده علي محمد ابو شقره	مادبا	مادبا–حي العزيزات	٣٠٠٠
.١٥٣	٥٠٨٩	خالد جمعه فلاح الشوابكه	محمد سالم خير المصالحه	مادبا	مادبا– الحي الغربي	٤٩٣٣
.١٥٤	٥٨٥٢	عادل عبد الهادي محمد سعاده	جمال محمد عثمان يونس	الزرقاء	الزرقاء– الجبل الشمالي–حي الرشيد	٦٠٠٠
.١٥٥	٦٧٩٣	معتز عبد الفتاح السيد	اسمي جعفر عبد الوهاب حبش حسن محمد حسن ابو جبين	الزرقاء	الرصيفة –شارع صلاح الدين	٥٠٠٠
.١٥٦	٥٩١٠	هيثم يوسف فلاح الشوابكه	آمال سالم خير مصالحه	مادبا	حي الشوابكه–قرب المحافظه	٤٠٠٠
.١٥٧	٥٨٩٦	صقر عطا الله عبيد الوليدات	رائد احمد علي الحياري	مادبا	الحي الشرقي –قرب مركز توزيع الاعلاف	٤٠٠٠
.١٥٨	٥٤٣١	عادل عبد المنعم سليم الرواحته	عدنان عبد المنعم سليم الرواحته	مادبا	تيبان	٥٤٠٠

- يتحقق على:-

١ - زيد سليم طحيمر الهقيش

٢ - احمد غوينم عبدالمحسن غوينمة القساطلة/ مادبا

مبلغ (٦٦٥) ستماية وخمسة وستين ديناراً ، سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرســمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

١ - محمود سليم بحيري البلوي/ سعودي

٢ - عواد محمد عواد المصري/ اردني

مبلغ (٣٨٥٢٠٥) ثلاثماية وخمسة وثمانين الفا ومايتين وخمسة دنانير

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرســمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

حمدان علي ارخيص الوليدات/ اردني

مبلغ (١٥٠٠) الف وخمسماية دينار وذلك مقدار الكفالة العدلية ضماناً للقضية الجمركية ٩٤/٢٤٠

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعــدد الجريـدة الرسـمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

عزمي عبدالحليم القدومي/ اردني

مبلغ (١٩٥) مايه وخمسة وتسعون ديناراً ، سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعــدد الجريـدة الرسـمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

فهد حماد عباس/ عراقي

مبلغ (٣١٧١٦) واحد وثلاثون الفا وسبعماية وستة عشر ديناراً و ٨١٥ فلساً، سنداً لقرار تحصيل.

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعــدد الجريـدة الرسـمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

ة الجمارك

يخ نشر المطالبة بعــدد الجريـدة الرسـمية

، سنداً لقرار تغريم.

تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسـمية

تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسـمية

ترقيم	رقم القرض	اسم المقترض	اسم الكفيل	المحافظة	عنوان المقترض	المبلغ
[illegible]	[illegible]	ابراهيم جابر محمد الجابر	فارس سمير صميط الفايز	مادبا	شارع اليرموك	٣٠٠٠
١٤١	[illegible]	صلاح فلاح عبد الله الصبيحات	فلاح عبد الله مسلم الصبيحات	مادبا	حي العزيزات	٦٠٠٠
[illegible]	[illegible]	موفق سلامه سعد ابو الغنم	سلامه سعد مناور ابو الغنم	مادبا	الاسكان الغربي	٥٥٠٠
[illegible]	[illegible]	محمد علي فليح البريزات	محد طافور فخور الجباحين	مادبا	الحي الشرقي /قرب مدرسة علي ابن الحسين	٣٥٠٠
[illegible]	[illegible]	زياد فاضل احمد الرواشده	فاضل احمد مرشد الرواشده	مادبا	المأمونية الوسطى	٤٥٠٠
[illegible]	[illegible]	[illegible]	علي نوقان عبد المهدي المطر	العاصمه	الشقر	٥٠٠٠

مطالبـــــات

صـــادرة عـــن مديـــر عـــام دائرة الجمـــارك

- يتحقق على:-

حسني شحاده تيم/ عمان

مبلغ (٦٥٣) ستماية وثلاثة وخمسين ديناراً، سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعـــدد الجريـــدة الرســـمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

١ - فخر الدين غريب الرحمن/ عراقي

٢ - ناصر محمد مصطفى يوسف/ اردني

مبلغ (٢١٤) مايتين واربعة عشر دينار أوخمساية وعشرين فلساً ، سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرســـمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

١ - لينا عارف الحسيني/ اردني

٢ - زوجة احمد ابراهيم الشامي

مبلغ (٨٧٤) ثمانماية واربعة وسبعين ديناراً ، سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرســـمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

ايمن لطفي عبدالله البرغوثي/ اردني

مبلغ (١٠٦١) الف وواحد وستين ديناراً و ١٥٠ فلساً، سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعـــدد الجريـــدة الرســـمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

١ - زيد سليم طحيمر الهقيش

٢ - احمد غوينم عبدالمحسن غوينمة الفساطلة/ مادبا

مبلغ (٦٦٥) ستماية وخمسة وستين ديناراً ، سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرســـمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

١ - محمود سليم بحيري البلوي/ سعودي

٢ - عواد محمد عواد المصري/ اردني

مبلغ (٣٨٥٢٠٥) ثلاثماية وخمسة وثمانين الفا ومايتين وخمسة دنانير

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرســـمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

حمدان علي ارخيص الوليدات/ اردني

مبلغ (١٥٠٠) الف وخمسماية دينار وذلك مقدار الكفالة العدلية ضماناً للقضية الجمركية ٩٤/٢٤٠

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعـــدد الجريـــدة الرســـمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

عزمي عبدالحليم القدومي/ اردني

مبلغ (١٩٥) مايه وخمسة وتسعين ديناراً ، سنداً لقرار تغريم.

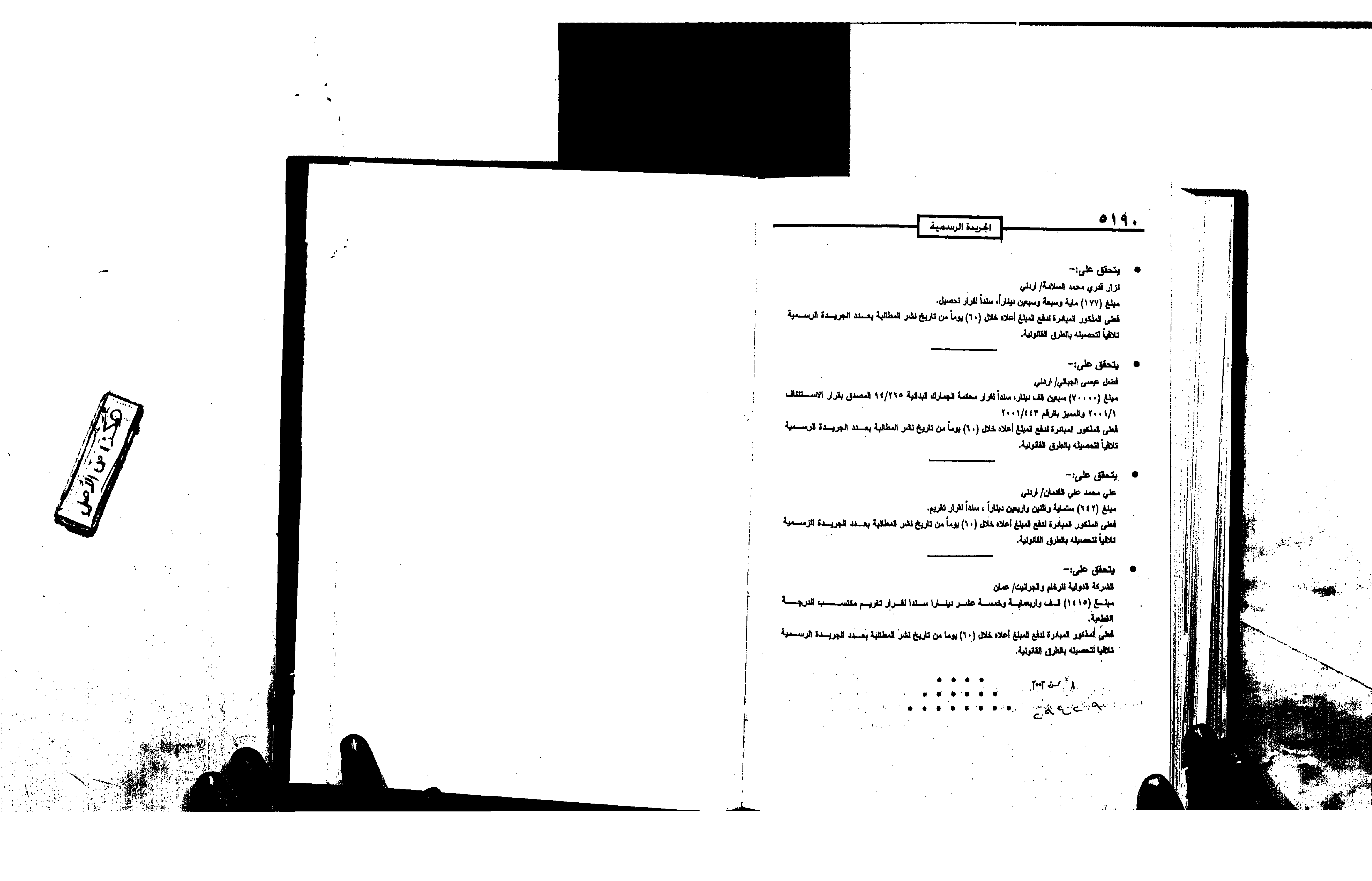
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعـــدد الجريـــدة الرســـمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

فهد حماد عباس/ عراقي

مبلغ (٣١٧١٦) واحد وثلاثين الفا وسبعماية وستة عشر ديناراً و ٨١٥ فلساً، سنداً لقرار تحصيل.

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعـــدد الجريـــدة الرســـمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.



- يتحقق على:-

نزار قدري محمد السلامة/ اردني

مبلغ (١٧٧) ماية وسبعة وسبعين ديناراً، سنداً لقرار تحصيل.

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

فضل عيسى الجبالي/ اردني

مبلغ (٧٠٠٠٠) سبعين الف دينار، سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية ٩٤/٢٦٥ المصدق بقرار الاستئناف ٢٠٠١/١ والمميز بالرقم ٢٠٠١/٤٤٣

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:-

علي محمد علي القدمان/ اردني

مبلغ (٦٤٢) ستماية واثنين واربعين ديناراً ، سنداً لقرار تغريم.

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

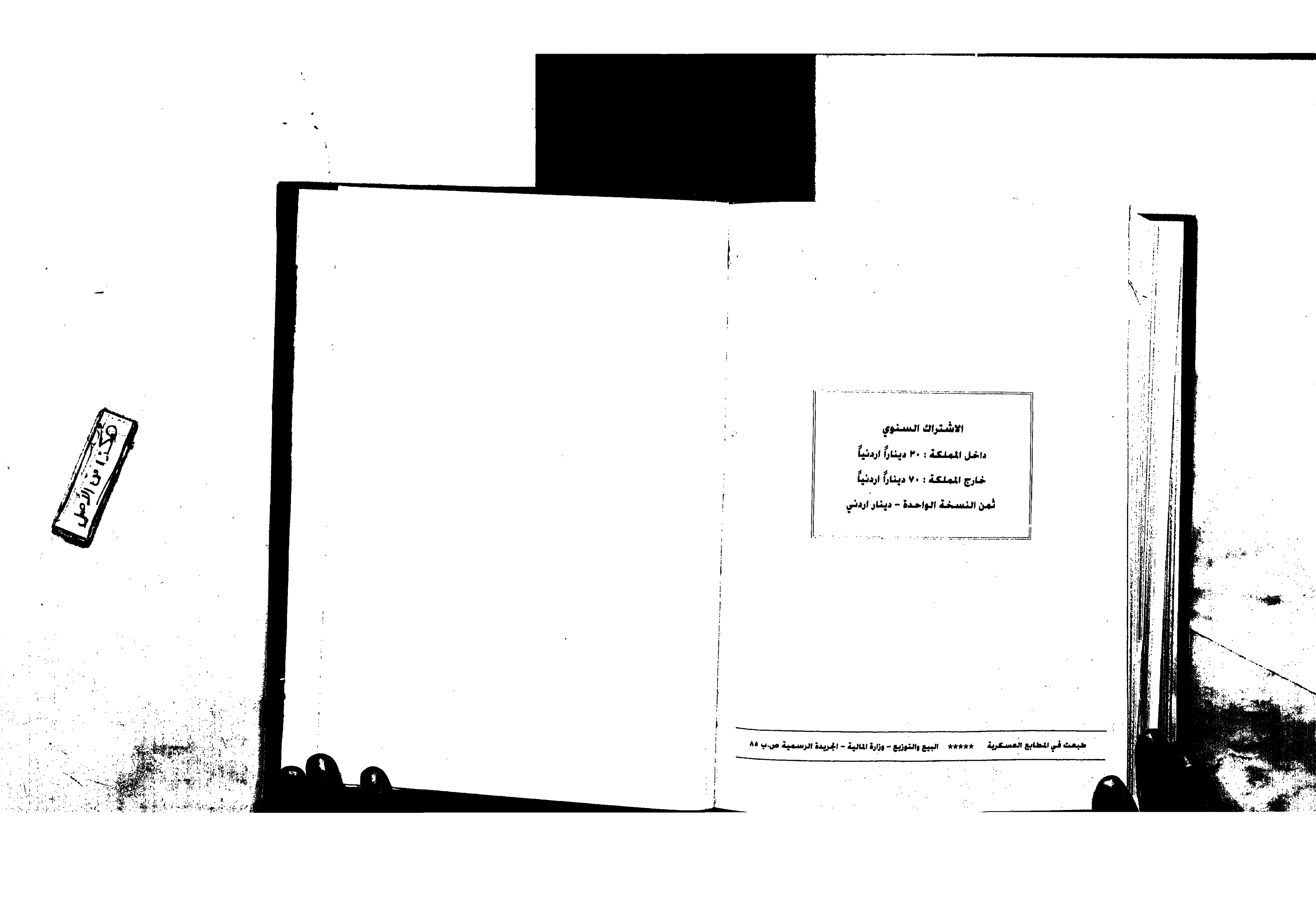
- يتحقق على:-

الشركة الدولية للرخام والجرانيت/ عمان

مبلغ (١٤١٥) الف واربعماية وخمسة عشر دينارا سندا لقرار تغريم مكتسب الدرجة القطعية.

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * *
* * * * * *
* * * * * * * *



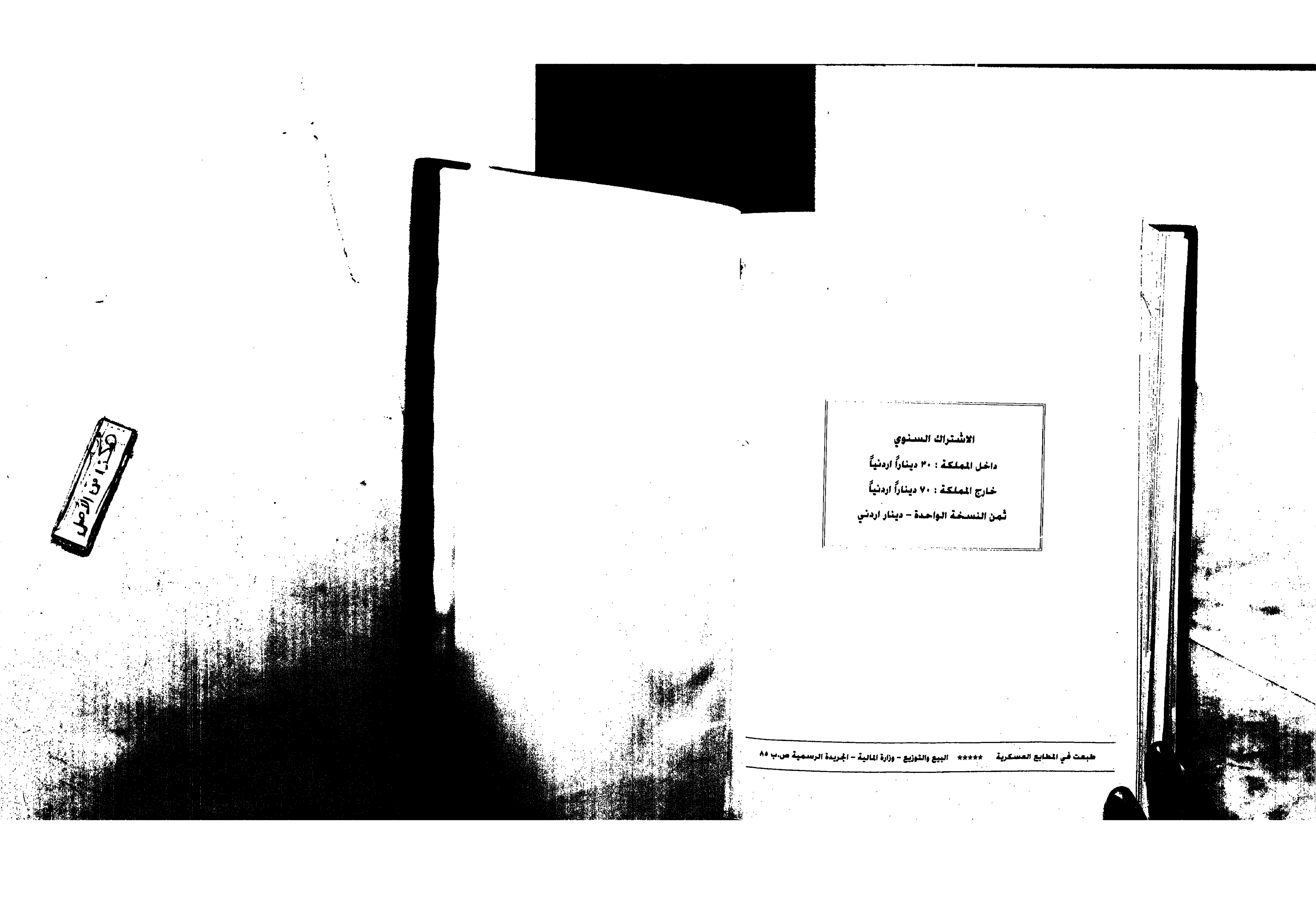
الاشتراك السنوي

داخل المملكة : ٣٠ ديناراً اردنياً

خارج المملكة : ٧٠ ديناراً اردنياً

ثمن النسخة الواحدة - دينار اردني

طبعت في المطابع العسكرية ***** البيع والتوزيع - وزارة المالية - الجريدة الرسمية ص.ب ٨٥



الاشتراك السنوي

داخل المملكة : ٣٠ ديناراً اردنياً

خارج المملكة : ٧٠ ديناراً اردنياً

ثمن النسخة الواحدة - دينار اردني

طبعت في المطابع العسكرية ***** البيع والتوزيع - وزارة المالية - الجريدة الرسمية ص.ب ٨٥